NURUOSMANİYE
800
1122

شمس البيان

١١٢٣

شعب الايمان للامام البيهقي

٢٩ / ٢٧٤

١

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ
Kısmı: Nuruosm.
Yeri: 800
Eski Kayıt No. 1122
Tasnif No. 297.2(077)=927

١١٢٣

وقف عمدة ملوك الدوران ونسيل نخبة آل عثمان محلي سرير الامامة
السلطان ابن السلطان السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان
خان ابن السلطان مصطفى خان لا زالت ايامه مصابيح الاقبال
ومساعيه الجميلة مفاتيح ابواب الآمال وانا الداعي لدولته
الحاج ابراهيم حنيف المفتش باوقاف
الحرمين الشريفين
غفر له

بسم الله الرحمن الرحيم رب انعمت فزد

هذه فنون اخبار واثار وحكايات اوردها الشيخ الامام الزاهد ابو بكر احمد بن الحسين بن علي قدس الله روحه في كتابه المسمى جامع المصنف في بيان شعب الايمان انتقطتها منه بحذف الاسانيد طلبا للايجاز والاختصار والله تعالى ولي التوفيق

باب ذكر الحديث الذي ورد في عدد شعب الايمان

روى ابن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الايمان بضع وستون شعبة والحيا شعبة من الايمان رواه البخاري ومسلم، قال الشيخ وقد روى بعض الرواة بضع وسبعون افضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة من الايمان ولهذه الرواية اخذ صاحب المنهاج في تقسيمه ذلك على سبعة وسبعين بابا بعد صفة الايمان لما فيها من الزيادة يعني بذلك الحاكم اباعبدالله الحسين بن الحسن الحليمي رحمه الله فانه صنف كتابا سماه المنهاج في بيان شعب الايمان المشار اليه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم

باب حقيقة الايمان

ذكر الحليمي الايمان قال الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا فاذا امنتم فاذكروا الله الايه ومعناه والغرض الذي يراد به عند اطلاقه التصديق والتحقيق لان الخبر هو القول الذي يدخله الصدق والكذب والامر والنهي كل واحد منهما قول يتردد بين ان يطاع قايله وبين ان يعصى فمن سمع خبرا فلم يستشعر في نفسه جواز ان يكون كذبا واعتقد انه حق وصدق فكانما امن نفسه باعتقاد فيما اعتقد فيما سمع من ان يكون مكذوبا او مستسخرا او محمولا على ما لا يلزمه قبوله والانقياد له فمن ذهب الى هذا ترك قول القايل امنت بكذا والمراد امنت نفسي منزله قولهم وطنت نفسي على كذا او حملت نفسي على كذا ويكون تركهم ذكر النفس في قولهم امنت اختصارا لكثرة الاستعمال كما يقال بسم الله يعني بدات او ابدا باسم الله قال وفيه وجه اخر وهو ان يكون معنى امنت اي امنت مخبري او الداعي الي من التكذيب والخلاف فيما اصححت لديه من التصديق والوفاق ثم الايمان الذي يراد به التصديق لا يعدى الى من يضاعف اليه ويلصق به الا بصلة وتلك الصلة قد تكون با وقد تكون لاما وقد ورد الكتاب بكل واحدة منهما فالايمان بالله جل ثناوه اثباته والاعتراف بوجوده والايمان له القبول عنه والطاعة له والايمان بالنبي اثباته والاعتراف بنبوته والايمان للنبي اتباعه وموافقته بالطاعة ٥

باب الاستثنا في الايمان

ابراهيم

ابراهيم بن علقمة قال قال رجل لعبدالله بن مسعود انا مومن قال قل اني في الجنه ولكنا نقول امنا بالله وملايكته وكتبه ورسله قال الحليمي لا ينبغي للمومن ان يمتنع من مومنا في الحال لاجل ما فشاه نعوذ بالله منه لان ذلك كان عليه وسلم وانما كان يشتغل في زمانهم بعلم الكلام اهل الاهواء فكانوا ينهون عن الاشتغال بكلام اهل الاهوا ثم ان اهل الاهواء كانوا يدعون على اهل السنه ان مذاهبهم في الاصول تخالف المعقول فقيض الله تعالى جماعة منهم للاشتغال بالنظر والاستدلال حتى تبحروا فيه وبينوا بالدلايل النيره والحجج الباهره ان مذاهب اهل السنة توافق المعقول كما هي موافقة لظاهر الكتاب والسنه الا ان الايجاب يكون بالكتاب والسنه فيما يجوز في العقل ان يكون غير واجب دون العقل فقد كان من السلف من شرع في علم الكلام ويرد به على اهل الاهوا مثل يزيد ابن هرمز كان بصيرا بالكلام وكان يرد على اهل الاهوا وكان من اعلم الناس بما اختلفوا فيه من هذه الاهوا

فصل فيمن يكون مومنا بايمان غيره

العلا بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل انسان تلده امه على الفطرة ابواه يهودانه وينصرانه او يمجسانه فان كانا مسلمين فمسلم وكل انسان تلده امه فليكره الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها رواه مسلم في الصحيح، قال الشيخ قد ذكرنا عن الشافعي رحمه الله انه قال كل مولود يولد على الفطرة التي فطر الله عز وجل عليها الخلق فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يفصحوا بالقول فيختاروا احد القولين الايمان او الكفر لا حكم لهم في انفسهم انما الحكم لهم بابايهم فمن كان اباوهم يوم يولدون فهو بحاله اما مومن فعلى ايمانه او كافر فعلى كفره واما حكمهم في الاخره فمنهم من الحقهم بابايهم في حكم الاخره ايضا ومنهم من الحق ذراري المسلمين بهم فزعم ان اولاد المشركين خدم اهل الجنه ومنهم من يوقف في الجميع ووكل امرهم الى الله عز وجل، قال الشيخ وهذا اشبه الاقاويل بالسنن الصحيحه

فصل فيمن يصح ايمانه او لا يصح

حماد بن ابان عن حماد بن ابراهيم عن الاسود عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثه عن الصبي حتى يحتلم وعن المعتوه حتى يفيق وعن النايم حتى يستيقظ واما ما روي من اسلام علي وصلواته مع النبي صلى الله عليه وسلم قال الحليمي لما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسلام والصلاة فهو احد شيين اما ان يكون خصه بالخطاب لما صار من اهل التمييز والمعرفه دون ساير الصغار فيكون ذلك كرامة له ومنقبه فلما توجه عليه الخطاب والدعوه صحت منه الاجابه وساير الصغار لا يتوجه عليهم الخطاب والدعوه فلا يصح منهم الاسلام او يكون خطاب النبي صلى الله عليه وسلم اياه بالدعا الى الاسلام والصلاة يوميذ على انه بالغ عنده لان البلوغ بالسنين ليس مما شرع في اول الاسلام بل ليس يحفظ قبل قصة ابن عمر في احد والخندق في ذلك شي والظاهر ان الناس كانوا يجرون في ذلك على رايهم ما تعارفوه من ان الصبي من لا يمكن ان يولد له والرجل من يمكن ان يولد له وكان علي ابن عشر سنين لما اسلم فظاهر من يقال انه ابن عشر انه استكمل عشرا ودخل في الحادي عشر ومن بلغ هذا السن فقد يمكن ان يولد له فلما شرع البلوغ بعد ذلك بالسنين ونظر الى السن التي كل من بلغها جاز ان يولد له دون السن التي يندر عن بلوغها الايلاد كان من قصرت سنوه عن ذلك الحد صغيرا في الحكم ولم يجز ان يصح

اسلامه والله اعلم

باب الدعا الى الاسلام

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تاتى قوما اهل كتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله فان هم اجابوك الى ذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله قد افرض عليهم صدقة فى اموالهم توخذ من اغنيائهم وترد فى فقرائهم فان هم اجابوك لذلك فاياك وكرايم اموالهم واياك ودعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب رواه البخارى فى الصحيح قال ودعا من لم تبلغه الدعوة مستحق ودعا من بلغته الدعوة اذا لم يجج الى الثبت فى فهمهم مستحب

باب التود فى شعب الايمان اولها باب فى الايمان بالله عز وجل

سهيل بن ابى صالح عن عبد الله بن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او بضع وسبعون افضلها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحيا شعبة من الايمان سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله تعالى ۞ ابو حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه قل لا اله الا الله اشهد لك بها يوم القيمة فقال لولا ان تعيرنى قريش انما حمله الجزع لاقررت بها عينك فانزل الله تعالى انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء رواه مسلم فى الصحيح عن ابن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد ● وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ● وعن حمران بن ابان انه سمع عثمان بن عفان يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة ● وعن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على اهل لا اله الا الله وحشة فى قبورهم ولا فى نشورهم وكانى باهل لا اله الا الله ينفضون التراب عن روسهم فيقولون الحمد لله الذى اذهب عنا الحزن

الباب

الثانى فى الايمان برسل الله صلوات الله عليهم عامة اعتقادا واقرارا

الا ان الايمان بمن عدا نبينا صلى الله عليه وسلم هو الايمان بانهم كانوا مرسلين الى الذين ذكروا انهم رسل الله عز وجل اليهم وكانوا فى ذلك صادقين محقين والايمان بالمصطفى صلى الله عليه وسلم هو التصديق بانه نبى الله ورسوله الى الذين بعث فيهم والى من بعدهم من الجن والانس الى قيام الساعة قال الله عز وجل امنوا بالله ورسوله فقرن الايمان برسوله بالايمان به وقال والمومنون كل امن بالله الاية وقال ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله الايات ففى هذه الاية ان الله عز وجل جعل الكفر ببعض رسله كفرا بجميعهم ثم جعل الكفر بجميعهم كفرا به وقال بعد ذلك والذين امنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم الاية فثبت ان حسن المآب انما يكون لمن لم يفرق بين رسل الله عز وجل وامن بجماعتهم قال والايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم يتضمن الايمان له وهو قبول ما جاء به من عند الله عز وجل عنه والعزم على العمل به لان

تصديقه

تصديقه فى انه رسول الله التزام لطاعته وهو راجع الى الايمان بالله عز وجل والايمان له لان فى تصديق الرسل تصديق المرسل وفى طاعة الرسول طاعة المرسل لانه بامره اطاعه قال الله عز وجل من يطع الرسول فقد اطاع الله قال والنبوة اسم مشتق من النبا وهو الخبر الا ان المراد به فى هذا الموضع خبر خاص وهو الذى يكرم الله عز وجل به احدا من عباده فيميزه عن غيره بالقائه اليه وتوقفه به على شريعته بما فيها من امر ونهى ووعظ وارشاد ووعد ووعيد فتكون النبوة على هذا الحرف المعرفة بالمعجزات الموصوفة والنبى هو مخبر بها فان انضاف الى هذا التوقف امر بتبليغه والدعا بهم اليه كان نبيا رسولا وان القى اليه ليعمل به فى خاصته ولم يومر بتبليغه والدعا اليه كان نبيا ولم يكن رسولا فكل رسول نبى وليس كل نبى رسولا وقد ارشد الله عز وجل الى اعلام النبوة فى القرآن كما ارشد الى ايات الحدوث الدالة على الخالق والخلق فقال عز اسمه لقد ارسلنا رسلنا بالبينات الاية وقال رسلنا تترى وقال رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال لو انا اهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فاخبر انه بعث الرسل لقطع حجة العباد وقيل فى ذلك وجوه احدها ان الحجة التى تقطعت على العباد هو ان لا يقولوا ان الله عز وجل ان كان خلقنا لنعبده فقد كان ينبغى ان يبين لنا العبادة التى يريدها منا ويرضاها لنا ما هى وكيف هى فانه وان كان فى عقولنا الاستحسان والشكر على نعمه التى انعمها علينا فلم يكن فيها ان التذلل والعبودة منا بماذا ينبغى ان يكون وعلى اى وجه ينبغى ان يظهر فقطعت حججهم بان امروا ونهوا وشرعت لهم الشرايع ونهجت لهم المناهج فعرفوا ما يراد منهم وزالت الشبهة عنهم والاخر ان الحجة التى قطعت هى ان لا يقولوا انا ركبنا تركيب سهو وغفلة وسلط علينا الهوى ووضعت فينا الشهوات فلو حددنا بمن اذا سهونا نبهنا واذا مال بنا الهوى قومنا لما كانت منا الا الطاعة ولكن لما خلينا ونفوسنا وكلنا اليها فكانت احوالنا ما ذكرنا غلبت الاهوا علينا ولم يمكن قهرها فكانت المعاصى منا لذلك ۞ والثالث ان الحجة التى قطعت هى ان لا يقولوا هب كان فى عقولنا حسن الايمان والصدق والعدل وشكر المنعم وقبح الكفر والكذب والظلم ولكن لم يكن فيها ان من ترك الحسن الى القبيح عذب فى النار خالدا مخلدا فيها لانه اذا كان لا يدرك بالعقل ان الله عز وجل خلق دار الجنة او خلق دار النار الغايبة فكيف يدرك ان احدهما معد للعصاة والاخر معد لاهل الطاعة ولو علمنا انا نعذب على معاصى وذنوب متناهية عذابا متناهيا او غير متناه او نثاب بالطاعة المتناهية ثوابا غير متناه لما كان منا الا الطاعة فقطع الله تبارك وتعالى هذه الحجج كلها ببعث الرسل قال الشيخ رضى الله عنه احتج الحليمى رحمه الله فى صحة بعث الرسل بما عرف من بروج الكواكب وعددها وسيرها ثم بما فى الارض مما يكون قوتا وما يكون دوا او داء بعينه وما يكون مخصا لدفع ضرها السم وما يختص بجبر الكسر وغير ذلك من المنافع والمضار التى لا تدرك الا بخبر ثم بوجود الكلام من الناس فان من ولد اصم لم ينطق ابدا ومن سمع لغة ونشا عليها تكلم بها فبان بهذا ان اصل الكلام سمع وان اول من تكلم من البشر تكلم عن تعليم ووحى كما قال الله عز وجل وعلم ادم الاسما كلها وقال خلق الانسان علمه البيان ثم ان كل رسول ارسله الله تعالى الى قوم فلم يخله من اية بها وحجة اتاه اياها وجعل تلك الاية مخالفة للعادات اذ كان ما يويد الرسول اثباته بها من رسالة الله عز وجل امرا خارجا عن العادات ليستدل باقتران تلك الاية

على انه رسول الله ⁂ وبسط الحليمي رحمه الله كلامه في ذلك الى ان قال ان الكذب والافترا على الله عز وجل بدعوى
الرسالة من عنده من اعظم الجنايات ولا يليق بحكمة الله عز وجل ان يظهر على من تعاطى ذلك اية ناقضة للعادات
فتعيين العباد به وقد تبرا الله من هذا الصنع نصا في كتابه فقال يعني نبيه صلى الله عليه وسلم ولو تقول علينا
بعض الاقاويل الايه قال وكل اية اتاها الله رسولا فانه يعزز بها عند الرسول اولا انه رسوله حقا ثم عند
غيره وقد يجوز ان يخصه بانه يعلم بها نبوة نفسه ثم يجعل له على قومه دلالة سواها ومعجزات الرسل كانت
اصنافا كثيرة وقد اخبر الله عز وجل انه اعطى موسى تسع ايات العصا واليد والدم والطوفان والجراد والقمل
والضفادع والطمس والبحر فاما العصا فكانت حجة على الملحدين والسحرة جميعا وكان السحر في ذلك الوقت
فاشيا فلما انقلبت عصاه حية تسعى وتلقفت حبال السحرة وعصيهم علموا ان حركها عن حياة حادثة فيها
بالحقيقة وليست من جنس ما يتخيل بالحبل فجمع ذلك الدلالة على الصانع وعلى نبوته جميعا واما ساير الايات
التي لم يحتج اليها مع السحرة فكانت دلالات على فرعون وقومه القايلين بالدهر فاظهر الله تعالى بها صحة ما
اخبرهم به موسى ان لهم وله ربا وخالقا والان الله الحديد لداود وسخر له الجبال والطير فكانت تسبح معه بالعشي
والاشراق واقدر عيسى بن مريم على الكلام في المهد فكان يتكلم فيه كلام الحكما وكان يحيى له الموتى ويبريهم بدعايه
او بيده اذا مسح الاكمه والابرص وجعل له ان يجعل من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فيكون طايرا باذن الله
ثم انه رفعه من بين اليهود لما ارادوا قتله وصلبه فعصمه بذلك من ان يخلص الم القتل والصلب الى بدنه
وكان الطب عاما غالبا في زمانه فاظهر الله تعالى بما اجراه على يده وعجز الحذاق من الاطبا عما هو اقل من ذلك
بدرجات كثيرة ان التعويل على الطبايع وانكار ما خرج عنها باطل وان للعالم خالقا ومدبرا ودل باظهاره
ذلك وبدعايه على صدقه وبالله التوفيق ⁂ واما المصطفى نبينا عليه السلام خاتم النبيين فانه اكثر الرسل
ايات وبينات وذكر بعض اهل العلم ان اعلام نبوته تبلغ الفا فاما العلم الذي اقترن بدعوته ولم يزل
تتزايد ايام حياته ودام في امته بعد وفاته فهو القران المعجز المبين وحبل الله المتين الذي هو كما وصفه
من انزله فقال وانه لكتاب عزيز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وقال قل
لين اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله الايه فابان جل ثناوه انه انزله على
وصف مباين لاوصاف كلام البشر لانه منظوم وليس بمنثور ونظمه ليس نظم الرسايل ولا نظم الخطب ولا نظم
الاشعار ولا هو كاسجاع الكهان واعلم ان احدا لا يستطيع ان ياتي بمثله ثم امرهم ان يتحداهم على الاتيان به
ان ادعوا انهم يقدرون عليه او ظنوه فقال عز وجل قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات ثم نقصهم تسعا
فقال قل فاتوا بسورة من مثله فكان من الامر ما يصفه غير ان من قبل ذلك دلالة وهو ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان غير مدفوع عند الموافق والمخالف عن الحصافة والمتانة وفور العقل والراي ومن كان بهذه المنزلة
وكان مع ذلك قد انتصب لدعوة الناس الى دينه ولم يجز بوجه من الوجوه ان يقول للناس ايتوا بسورة من مثل
ما جيتكم به من القران ولن تستطيعوه فان اتيتم به فانا كاذب وهو يعلم من نفسه ان القران لم ينزل عليه
ولم يامن ان يكون في قومه من يعارضه وان ذلك ان كان يطلب دعوته فهذا الى ان يذكر ما بعده دليل قاطع

على انه

على انه لم يقل للعرب ايتوا بمثله ان استطعتم ولن تستطيعوه الا وهو واثق متحقق انهم لا يستطيعونه ولا
يجوز ان يكون هذا اليقين وقع له الا من قبل ربه الذي اوحى اليه فوثق بخبره وبالله التوفيق ⁂ فاما ما بعد
هذا فهو النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ايتوا بسورة من مثله ان كنتم صادقين فطالت المهلة والنظرة لهم في
ذلك وتواترت الوقايع والحروب بينه وبينهم فقتلت صناديدهم وسبيت ذراريهم ونساوهم وانتهبت
اموالهم ولم يتعرض احد لمعارضته ولو قدروا عليها لافتدوا بها انفسهم واولادهم واهاليهم واموالهم ⁂
ولكان الامر في ذلك قريبا سهلا اذ كانوا اهل لسان وفصاحة وشعر وخطابة فلما لم ياتوا بذلك ولا ادعوا
انهم كانوا عاجزين عنه وفي ظهور عجزهم بيان انه في العجز مثلهم اذ كان بشرا مثلهم لسانه لسانهم وعاداته عاداتهم
وطباعه طباعهم وزمانه زمانهم واذا كان كذلك وقد جا بالقران وجب القطع بانه من عند الله تعالى جده
لا من عنده فان ذكروا سجع مسيلمة وكل ما جاء به مسيلمة لا يعدو ان يكون بعضه محاكاه وسرقه وبعضه كاساجيع
الكهان واراجيز العرب وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما هو احسن لفظا واقوم معنى وابين فايدة
ثم لم يقل له العرب ها انت تتحدانا على الاتيان بمثل القران وتزعم ان الجن والانس لو اجتمعوا على ان ياتوا
بمثله لم يقدروا عليه ثم قد جيت بمثله مقرا انه ليس من عند الله وذلك قوله انا النبي لا كذب ⁂ انا ابن عبد
المطلب ⁂ وقوله بالله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
ان الالى قد بغوا علينا وان ارادوا فتنة ابينا وقوله اللهم ان العيش عيش الاخره فاغفر للانصار والمهاجره
وقوله تعس عبد الدرهم والدينار وعبد الخميصه ان اعطي منها رضي وان لم يعط منها سخط تعس وانتكس وان
شيك فلا انتقش فلم يدع احد من العرب ان شيا من هذا يشبه القران وان فيه كسرا لقوله وحكى الاستاذ
ابو منصور الاشعري رحمه الله فيما كتبه الى بعض اصحابنا انه قال يجوز ان يكون هذا النظم قد كان فيما بينهم
فعجزوا عنه عند التحدي فصار معجزا لان اخراج ما في العاده عن العاده نقض للعاده كما ان ادخال ما ليس في العاده
في الفعل نقض العادة وايهما كان فقد ظهرت بذلك معجزته واعترفت العرب بقصورهم عنه وعجزهم عن الاتيان
بمثله ⁂ وعن عكرمة عن ابن عباس ان الوليد بن المغيرة جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرا عليه القران فكانه
رق له فبلغ ذلك ابا جهل فذكر ما جرى بينهما الى ان قال الوليد والله ما فيكم رجل اعلم بالاشعار مني ولا اعلم
برجزه ولا بقصيدته مني ولا باشعار الجن والله ما يشبه الذي يقول شيا من هذا والله ان لقوله الذي يقول
حلاوة وان عليه لطلاوة وانه لمثمر اعلاه مغدق اسفله وانه ليعلو وما يعلى عليه وانه ليحطم ما تحته ⁂
وعن عكرمة مرسلا ان الايه التي قراها ان الله يامر بالعدل والاحسان الايه قال الشيخ ورويناه من وجه اخر
عن ابن عباس اتم من ذلك حين اجتمع الوليد بن المغيرة ونفر من قريش وقد حضر الموسم ليجتمعوا على راي واحد
فيما يقولون في محمد صلى الله عليه وسلم لوفود العرب فقالوا فانت يا ابا عبد شمس فقل واقم لنا رايا نقوم به فقال
بل انتم فقولوا اسمع فقالوا نقول كاهن فقال ما هو بكاهن لقد رايت الكهان فما هو بزمزمة الكهان وسجعهم
فقالوا نقول مجنون فقال ما هو بمجنون ولقد راينا الجنون وعرفناه فما هو بخنقه ولا تخالجه ولا وسوسته
فقالوا نقول شاعر فقال ما هو بشاعر قد عرفنا رجزه وهزجه وقريضه ومقبوضه ومبسوطه فما هو بالشعر

قال فيقول ساحر قال فما هو بساحر قد راينا السحار وسحرهم فما هو بنفثه ولا عقده فقالوا ما تقول يا ابا عبد
شمس قال والله ان لقوله حلاوة ان اصله لعذق وان فرعه لجنا فما انتم بقايلين من هذا شيا الا عرف انه باطل وان
اقرب القول ان يقولوا ساحر يفرق بين المرء واخيه وبين المرء وبين ابيه وبين المرء وبين زوجته وبين المرء
وعشيرته فتفرقوا عنه بذلك فانزل الله عز وجل في الوليد بن المغيرة ذرني ومن خلقت وحيدا الى قوله ساصليه
سقر وفي القران وجهان اخران من الاعجاز احدهما ما فيه من الخبر عن الغيب وذلك في قوله عز وجل ليظهره
على الدين كله وقوله ليستخلفنهم في الارض وقوله في الروم الم غلبت الروم في ادنى الارض الى قوله وهم من
بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين وغير ذلك من وعده اياه بالفتوح في زمانه وبعده ثم كان كما اخبره
ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان لا يعلم النجوم ولا الكهانة ولا يجالس اهلها والاخر ما فيه من الخبر عن
قصص الاولين من غير خلاف ادعى عليه فيما وقع الخبر عنه ممن كان من اهل تلك الكتب ومعلوم انه صلى الله عليه
وسلم كان اميا لا يقرا كتابا ولا يخطه ولا يجالس اهل الكتاب لياخذ عنهم وحين زعم بعضهم انما يعلمه بشر
رد الله عز وجل ذلك عليهم فقال لسان الذين يلحدون اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين • وعن ابن ابي نجيح عن
مجاهد قال قالت قريش انما يعلم محمدا عبد لابن الحضرمي رومي وكان صاحب كتب فقال الله تعالى لسان الذي
يلحدون اليه اعجمي اي يتكلم بالرومية وهذا لسان عربي مبين • وعن عبد الله بن مسلم بن الحضرمي قال كان
لنا غلامان نصرانيان من اهل عين التمر يسمى احدهما يسار والاخر جبر فكانا صيقلين وكانا يقران كتابا لهما
من بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عليهما فقال المشركون انما يتعلم محمد منهما فانزل الله عز وجل
هذه الاية • وزعم الكلبي فيما روى عن ابي صالح عن ابن عباس انهما كانا اسلما فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياتيهما ويحدثهما ويعلمهما فكانا يقران كتابهما بالعبرانية قال ومن تعلق بمثل هذا الضعيف لا يسكت
عن شي يتهمه به فدل على انهم لو اتهموه بشي مما نفيناه عنه لذكروه ولم يسكتوا عنه قال وبسط الحليمي كلامه
في الاشارة الى ما في كتاب الله عز وجل من انواع العلوم وما في ذلك من الاعجاز قال ثم ان له صلى الله عليه وسلم
سوى القران من الايات الباهرة مثل اجابة الشجرة لما دعاها وتكليم الذراع المسموم اياه وازدياد الطعام
لاجله حتى اصاب منه ناس عظيم وخروج الما من بين اصابعه في المخضب حتى توضى منه ناس كثير وحنين
الجذع وظهور صدقه في مغيبات كثيرة اخبر عنها مما قد ذكر ودون دون في الواحد منها كفاية غير ان الله عز وجل
لما جمع له بين امرين احدهما بعثه الى الانس والجن عامة والاخر ختم النبوة به ظاهر بين الحجج حتى ان شذت
واحدة عن فريق بلغتهم اخرى وان لم تنجع واحدة نجعت اخرى وان درست على الايام واحدة بقيت اخرى ولله
في كل حال الحجة البالغة وله الحمد على نظره لخلقه ورحمته لهم كما يستحقه ه ه ه

الباب الثالث

من شعب الايمان وهو باب في الايمان بالملايكة

والايمان بالملايكة ينتظم معاني احدها التصديق بوجودهم والاخر انزالهم منازلهم انهم عباد الله عز وجل
وخلقه كالانس والجن مامورون مكلفون لا يقدرون الا على ما يقدرهم الله عز وجل والموت جايز عليهم ولكن

الله تعالى جعل لهم امدا بعيدا فلا يتوفاهم حتى يبلغوه ولا يوصفون بشي يودي وصفهم به الى اشراكهم بالله تعالى
ولا يدعون الهة كما قد دعتهم الاوايل والثالث الاعتراف بان منهم رسل الله عز وجل يرسلهم الى من يشاء
من البشر وقد يجوز ان يرسل بعضهم الى بعض ويتبع ذلك الاعتراف بان منهم حملة العرش ومنهم الصافون
ومنهم خزنة الجنة ومنهم خزنة النار ومنهم كتبة الاعمال ومنهم الذين يسوقون السحاب وقد ورد القران بذلك
كله او اكثره قال الله عز وجل في الايمان بهم خاصة امن الرسول بما انزل اليه من ربه الاية وروينا عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم حين سال عن الايمان قال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله **فصل**
في معرفة الملايكة قال الحليمي من الناس من ذهب الى ان الاحيا العقلا الناطقين فريقان انس وجن وكل
واحد من الفريقين صنفان اخيار واشرار فاخيار الانس يدعون ابرارا ثم ينقسمون الى رسل وغير رسل
واشرارهم يدعون فجارا ثم ينقسمون الى كفار وغير كفار واخيار الجن يسمون ملايكة ثم ينقسمون الى رسل وغير
رسل واشرارهم يدعون شياطين ثم يستعار هذا الاسم لفجار الانس تشبيها لهم بفجار الجن وقد يحتمل هذا التقسيم
وجها اخر وهو ان الجن منهم سكان الارض ومنهم سكان السما فالذين هم سكان السما يدعون الملا الاعلى ويدعون
الملايكة والذين هم سكان الارض هم الجن بالاطلاق وينقسمون الى اخيار وفجار ومومن وكافر وانما قيل للملا
الاعلى ملايكة لانهم مستصلحون للرسالة التي تسمى الالوكا واكثر الناس على ان الملك اصله مالك وان ملاك مقلوب
وانه قيل لواحد الملايكة مالك بمعنى انه موضع الرسالة يكون مصطفى مختار للسما ان يسكنها اذ كانت الرسالة انما
تاتي منها الى سكان الارض ومن الناس من قال سكان الارض ينقسمون الى انس وجن فاما ما خرج عن هذا الحد
لم يلحقه اسم الانس وان كان منها ولا اسم الجن وان كان غير مرئي والذي يدل على ان الملايكة غير الجن ان الله
تعالى لما امر الملايكة ان يسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس اخبر الله عز وجل عن سبب مفارقته الملايكة فقال
الا ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه فلو كانوا كلهم جنا لاشتركوا في الامتناع في السجود ولم يكن في ان
ابليس كان من الجن ما يحمله على ان يسجد وفي هذا ما ابان ان الملايكة خير والجن خير وانهما فريقان شتى وانما
دخل ابليس في الامر الذي خوطب به الملايكة لان الله تعالى ومجاورتهم عسى كان له في مساكنة الملايكة
ومجاورتهم بحسن عبادته وشدة اجتهاده يجري في عداده فلما امرت الملايكة بالسجود لادم دخل في الجملة الملك
الاصلي والملحق بهم غير ان مفارقته الملايكة في اصله حملته على مفارقتهم في الطاعة فكذلك قال عز وجل الا ابليس
كان من الجن قال الشيخ وليس من هذا كله في ان الملايكة صنف غير الجن حديث عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملايكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق ادم مما وصف لكم رواه
مسلم في الصحيح قال وفي فصله بينهما في الذكر دليل على انه اراد نورا اخر غير نور النار قال الحليمي ثم ان الملايكة
يسمون روحانيين بضم الراء وسمى الله عز وجل جبريل عليه السلام الروح الامين وروح القدس وقال يوم يقوم
الروح والملايكة صفا فقيل ان المراد به جبريل عليه السلام وقيل انه ملك عظيم سوى جبريل يقوم وحده صفا
والملايكة صفا ومن قال هذا قال الروح جوهر وقد يجوز ان يولف الله عز وجل ارواحا فيجسمها ويخلق منها
خلقا ناطقا عاقلا وقال بعض الناس ان الملايكة روحانيون بفتح الراء بمعنى انهم ليسوا بمحصورين في

الابنية والظلال ولكنهم في فسحة وبساطة وقد قيل ان ملايكة الرحمة هم الروحانيون وملايكة العذاب هم الكربيون
سكان السما السابعه قال وتكلم الناس قديما وحديثا في المفاضلة بين الملايكة والبشر وذهب ذاهبون الى ان
الرسل من البشر افضل من الرسل من الملايكه والاوليا من البشر افضل من الاوليا من الملايكه وذهب اخرون الى
ان الملايكه مفضلون على سكان الارض ولكل واحد من القولين وجه فمن ذهب الى تفضيل البشر على الملايكة تمسك
بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله ادم وذريته قالت الملايكه يا رب خلقتهم ياكلون ويشربون
وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الاخره فقال الله تبارك وتعالى لا اجعل من خلقته بيدي ونفخت فيه
من روحي كمن قلت كن فكان وعن ابي هريرة قال المومن اكرم على الله من ملايكة وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ما من شي اكرم على الله من ابن ادم قيل يا رسول الله ولا الملايكه قال ولا الملايكه مجبورون بمنزلة الشمس
والقمر وعن عبد الله بن الحرث بن نوفل قال قلت لكعب ارايت قول الله عز وجل يسبحون الليل والنهار لا يفترون
اما تشغلهم رسالة اما يشغلهم عمل فقال من هذا فقلت غلام من بني عبد المطلب فاخذ بي فمصني اليه فقال يا ابن
اخ انه جعل لهم التسبيح كما جعل لكم النفس الست تاكل وتشرب وتجي وتذهب وتتكلم وانت تتنفس فكذلك جعل
لهم التسبيح ومن قال بهذا زعم انهم خلقوا بلا شهوة فمن يعبد الله تعالى وطينة معجون بالشره والشهوة كانت
عبادته افضل الا ترى ان من ابتلي من الملايكه بالشهوه كيف وقع في المعصيه وذكر قصة هاروت وماروت ● ما
عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ادم عليه السلام لما اهبطه الله تعالى الى الارض قالت
الملايكه اي رب اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون
قالوا ربنا نحن اطوع لك من بني ادم قال الله تعالى للملايكة هلموا ملكين من الملايكه حتى نهبطهما الى الارض فننظر
كيف يعملان قالوا ربنا هاروت وماروت فاهبطا الى الارض ومثلت لهم الزهرة امراة من احسن البشر فجاتهما
فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلما بهذه الكلمه من الاشراك قالا لا والله لا نشرك بالله ابدا فذهبت عنهما
ثم رجعت بصبي تحمله فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تقتلا هذا الصبي قالا لا والله لا نقتله ابدا فذهبت
ثم رجعت بقدح من خمر فسالاها نفسها فقالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا وسكرا ووقعا عليها وقتلا
الصبي فلما افاقا قالت المراة والله ما تركتما مما ابيتما على الا قد فعلتماه حين سكرتما فخيرا عند ذلك بين عذاب الدنيا
وعذاب الاخره فاختارا عذاب الدنيا عن ابن عمر عن كعب قال ذكرت الملايكه اعمال بني ادم وما ياتون من الذنوب
فقيل لو كنتم بمكانهم لاتيتم مثل الذي ياتون من الذنوب قال فاختاروا منكم فاختاروا هاروت وماروت فقال
لهما اني ارسل رسولي الى الناس وليس بيني وبينكما رسول انزلا ولا تشركا بي شيا ولا تسرقا ولا تزنيا قال عبد الله
قال كعب فما استكملا يومهما الذي نزلا فيه حتى اتيا فيه ما حرم الله عليهما ومن ذهب الى تفضيل الملايكه على البشر
تمسك بما روى عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا قاعد اذ
جا جبريل عليه السلام فوكز بين كتفي فقمت الى شجرة فيها مثل وكري الطير فقعد في احدهما وقعدت في الاخر فسمت
وارتفعت حتى اذا سدت الخافقين ولو شيت ان امس السما مسست فالتفت فاذا جبريل عليه السلام كانه
جلس لاط فعرفت فضل علمه بالله عز وجل علي ● وعنه صلى الله عليه وسلم قال لما اسري بي كنت انا في شجرة ●

وجبريل في شجرة فغشينا من الله ما غشينا فخر جبريل مغشيا عليه وثبت على امري فعرفت فضل ايمان جبريل على
ايماني ومن قال هذا اشبه ان يقول اذا كان التوفيق للطاعه والعصمة من المعصية من الله عز وجل وجب ان
يكون الافضل من كان توفيقه له وعصمته اياه اكثر وجدنا الطاعه التي وجودها بتوفيقه من عصمته من الملايكة
اكثر فوجب ان يكونوا بذلك افضل وذهب الحليمي الى تفضيل الملايكة واكثر اصحابنا ذهبوا الى القول الاخر والامر
فيه متنقل وليس فيه من الفايدة الا معرفة الشي على ما هو به وبالله التوفيق ● وعن ابن عباس قال انما قوله
جبريل وميكايل كقولك عبد الله وعبد الرحمن ●

الباب الرابع

في الايمان بالقران المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وساير الكتب المنزلة على الانبيا قبله

قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي
انزل من قبل وقال والمومنون كل امن بالله وملايكته وكتبه ورسله وقال والذين يومنون بما انزل اليك وما
انزل من قبلك وغير ذلك من الايات في هذا المعنى وروينا في حديث بن عمر عن عمر بن الخطاب عن النبي
صلى الله عليه وسلم حين سيل عن الايمان فقال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله والايمان بالقران
يتشعب شعبا فاولاها الايمان بانه كلام الله عز وجل وليس من وضع محمد ولا من وضع جبريل عليهما السلام
والثانيه الاعتراف بانه معجز النظم لو اجتمعت الانس على ان ياتوا بمثله لم يقدروا عليه والثالث الاعتقاد
ان جميع القران الذي اتى النبي صلى الله عليه وسلم به هو الذي في مصاحف المسلمين لم يفت منه شي ولم
يضع بنسيان ناس ولا بضلال صحيفة ولا موت قاري ولا كتمان كاتم ولم يحرف منه شي ولم يزد فيه
حرف ولم ينقص منه حرف وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على
الناس بالموقف فقال الا رجل يحملني الى قومه فان قريشا قد منعوني ان ابلغ كلام ربي عز وجل ● وعن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه لما قرا سورة الروم على مشركي مكه قالوا هذا مما اتى به صاحبك قال لا ولكنه
كلام الله وقوله وفي رواية اخرى ليس بكلامي ولا كلام صاحبي ولكنه كلام الله عز وجل ● وعن خباب بن الارت
انه قال تقرب ما استطعت واعلم انك لن تقرب اليه بشي احب اليه من كلامه ● وعن عمر انه قال القران كلام
الله ● وعن عثمان بن عفان قال لو ان قلوبنا طهرت ما شبعنا من كلام ربنا ● وعن علي بن ابي طالب رضي
الله عنهم قال ما حكمت مخلوقا انما حكمت القران ● وعن ابن عباس انه صلى على جنازة فقال رجل من القوم
اللهم رب القران العظيم اغفر له فقال ابن عباس ثكلتك امك ان القران منه ان القران منه ● وعن ابن عيينه
قال ادركت مشيختنا منذ سبعين سنة منهم عمرو بن دينار يقولون كلام الله ليس بمخلوق قال الشيخ وروينا
هذا القول عن علي بن الحسين وجعفر بن محمد الصادق ومالك بن انس والليث بن سعد وسفيان بن عيينه
وحماد بن زيد وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن ادريس الشافعي ويحيى بن يحيى واحمد
ابن حنبل وابي عبيد ومحمد بن اسمعيل البخاري في مشيخة كثيرة سواهم وانما احدث هذه البدعه الجعد بن درهم
ومنه كانت قد ذبحه خالد بن عبد الله القسري يوم الاضحى ● فاما الايمان بساير الكتب مع الايمان بالقران فهو

نظير الايمان بساير الرسل مع الايمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم والذي يحق علينا معرفته في كلام الله عز وجل ان
نعرف ان كلامه صفة من صفات ذاته يقوم به وكلامه مقرو في الحقيقة بقراتنا محفوظ في قلوبنا مكتوب في
مصاحفنا غير حال منا كما ان الله سبحانه مذكور في الحقيقة بالسنتنا معلوم في قلوبنا معبود في مساجدنا غير
حال فيها وكلام الله اذا قرى بالعربية يسمى قرانا واذا قرى بالسريانية يسمى انجيلا واذا قرى بالعبرانية يسمى توراة
وانما يجوز في هذه الشريعة قراة ما يسمى قرانا دون ما يسمى توراة وانجيلا لان الله تعالى قد كذب اهل التوراة
واهل الانجيل الذين كانوا في عهد نبينا صلى الله عليه وسلم واخبر عن خيانتهم وتحريفهم الكلم عن بعض مواضعه
ووضعهم الكتاب ثم يقولون هذا من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون فلا
يامن المسلم اذا قراه شيا من كتبهم ان يكون ذلك من وضع اليهود والنصارى ۝ قال الشيخ وقد روينا عن مجالد
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر اتاه فقال انا نسمع احاديث من يهود
تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جيتكم بها بيضا نقية
ولو كان موسى حيا لما وسعه الاتباعي ۝

الباب الخامس

في ان القدر خيره وشره من الله عز وجل

قال الله عز وجل وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة الاية وفيها دليل على ان قوله ما اصابك
من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك معناه ما اصابك من شي يسرك من صحة بدن وظفر بعدو
وسعة رزق فمن ونحو ذلك فالله يسديه بالاحسان اليك وما اصابك من شي يسوك ويغمك فبكسب يدك
لكن الله مع ذلك سايقه اليك والقاضي به عليك وهو كما قال في اية اخرى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
ويعفوا عن كثير وقد تكون فيما يسوه من جراحات تصيبه او قتل او اخذ مال او هزيمة وقد الاية بان
يقول فيها وفيما تصيبه من خلافها قل كل من عند الله فدل على ان ذلك كله بتقدير الله عز وجل غير انه في الاية ۝
الاخرى اخبر انه انما يصيبه جزا له بما جناه على نفسه بكسبه وليس ذلك بخلاف ما امر به في الاية الاولى ۝ وعن
يحيى بن يعمر قال كان اول من قال في القدر معبد بن الجهني بالبصرة قال فانطلقنا حجاجا انا وحميد بن عبد
الرحمن الحميري فلما قدمنا المدينة وافينا عبد الله بن عمر وهو في المسجد فقلنا يا ابا عبد الرحمن انا قبلنا ناسا يقرون
القران ويتفقرون العلم ويقولون ان لا قدر وانما الامر انف قال فاذا لقيت اوليك فاخبرهم اني منهم بري وانهم
مني برآ والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو كان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه ما قبل الله منه حتى يومن بالقدر
كله خيره وشره ها حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ
طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر سفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته ووضع كفيه على فخذيه ثم قال يا محمد اخبرني عن الايمان
قال الايمان ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر كله خيره وشره قال صدقت وذكر الحديث
قال ورواه يزيد بن زريع عن كهمس قال وفي الحديث ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره
وشره وحلوه ومره وبالبعث بعد الموت قال صدقت ۝ وعن ابن الديلمي قال اتيت ابي بن كعب فقلت له وقع في

نفس

نفسي شي من القدر فحدثني بشي لعل الله تعالى ان يذهبه من قلبي فقال لو ان الله جل ثناوه عذب اهل سمواته
واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو انفقت مثل احد ذهبا في
سبيل الله ما قبله الله منك حتى تومن بالقدر وتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك
ولو مت على غير هذا لدخلت النار قال ثم اتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم اتيت حذيفة بن
اليمان فقال مثل ذلك قال ثم اتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك قال الشيخ فاذا
ثبت ان الايمان بالقدر شعبة من شعب الايمان فقد دل الكتاب ثم السنة على ان الله تعالى علم في الازل ما يكون
من عباده من خير وشر ثم امر القلم فجرى في اللوح المحفوظ بما علم قال الله عز وجل وكل شي احصيناه في امام مبين وقال
ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبراها وقال كان ذلك في الكتاب مسطورا ۝
وروينا عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان الله ولم يكن شي غيره فكتب في الذكر كل شي ثم خلق
السموات والارض ثم ان الله عز وجل خلق الخلق على ما علم منهم وعلى ما قدر عليهم قال الله عز وجل انا كل شي خلقناه
بقدر يعني فحسب ما قدرناه قبل ان نخلقه بجري القلم على علمه وكتابه والسبب في هذه الاية ما روي عن ابي هريرة
قال كان مشركو قريش عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاصمونه في القدر فنزلت هذه الاية ان المجرمين في ضلال
وسعر ثم يسحبون في النار الاية قال الشيخ رحمه الله اخرجه مسلم في الصحيح ۝ وعن طاوس انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج ادم موسى فقال موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال له
ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة اتلومني على امر قدره الله تعالى علي قبل ان يخلقني قال فحج
ادم موسى اخرجه مسلم في الصحيح قال الشيخ وفي هذا دلالة على تقدم علم الله عز وجل بما يكون من افعال العباد
وصدورها عن تقدير منه وانه ليس لاحد من الادميين ان يلوم احدا على القدر والمعذرة الذي لا مدفع له
الا على جهة التحذير للوقوع في معصية ولم يكن قول موسى بعد خروج ادم عليهم السلام من دار الدنيا في وقت يكون
فيه للتحذير معنى فصار بما عارضه به ادم محجوجا بقضية المصطفى صلى الله عليه وسلم وعن ابي عبد الرحمن السلمي
عن علي رضي الله عنه قال كنا في جنازة فلما انتهينا الى بقيع الغرقد قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقعدنا حوله
فاخذ عودا فنكت به الارض ثم رفع راسه وقال ما منكم من نفس منفوسة الا وقد علم منزلها من الجنة والنار
شقيه ام سعيده قال فقال رجل من القوم يا رسول الله الا ندع العمل ونتكل على كتابنا فمن كان منا من اهل
السعاده صار الى السعاده ومن كان من اهل الشقاوه صار الى الشقاوه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بل اعملوا فكل ميسر لما خلق له فمن كان من اهل الشقوه يسر لعملها ومن كان من اهل السعاده يسر لعملها ثم
قال صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الايات رواه مسلم في الصحيح ۝ وعن الاعمش عن زيد بن
وهب عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع
خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الملك فينفخ فيه
الروح ثم يومر باربع يكتب رزقه وعمله واجله وشقي هو ام سعيد والذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل
النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل اهل الجنة فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل

اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها فيسبق الكتاب عليه فيختم له بعمل اهل النار فيدخلها رواه مسلم في الصحيح والبخاري
وعن ابي عبد الله الاسقاطي قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله بلغنا عنك حديث الاعمش
عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود في القدر قال نعم انا قلته رحم الله الاعمش ورحم الله زيد بن وهب
ورحم الله عبد الله بن مسعود ورحم الله من حدث بهذا الحديث ۞ وعن محمد بن زيد بن الاعور قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام جالسا مع عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب فقلت يا رسول الله حديث عبد الله
ابن مسعود حديث الصادق المصدوق اريد حديث القدر قال انا والله الذي لا اله الا هو فاعادها
ثلثا غفر الله للاعمش كما حدث به وغفر الله لمن حدث به قبل الاعمش وغفر الله لمن قال
الشيخ ورويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وعن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله خلق كل صانع وصنعته ۞ وعن يحيى بن سليم قال سمعت عمر بن ميمون يحدث عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اعلمك او الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة لا قوة الا بالله
يقول الله عز وجل اسلم واستسلم ۞ وعن انس بن مالك قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين
فما امرني في حاجة قط فلم تتهيا الا قال لو قضي كان ولو قدر كان ۞ وعن ابن عباس قال كنت ركب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا غلام او يا غليم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك واذا سالت فاسئل الله واذا استعنت
فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشي لم يكتبه الله لك لم يقدروا على ذلك ولو اجتمعوا
على ان يضروك بشي لم يكتبه الله عليك لم يقدروا على ذلك قضي القضا وجفت الاقلام وطويت الصحف وعن
انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى من لم يرض بقضاي وقدري
فليطلب ربا سواي ۞ وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ضعف اليقين ان يرضي
الناس بسخط الله وان يحمدهم على رزق الله وان تذمهم على ما لم يوتك الله فان رزق الله لا يجره حرص حريص
ولا يرده كره كاره ان الله بحكمه وجلاله جعل الروح والفرح في الرضا واليقين وجعل الغم والحزن في الشك والسخط
وعن ابي موسى بن جعفر بن ابي كثير عن عمه قال بلغني في قوله الله عز وجل واما الجدار فكان لغلامين يتيمين
في المدينة وكان تحته كنز لهما ان الكنز كان لوح من ذهب مكتوب فيه عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا
لمن ايقن بالحساب كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالقدر كيف يحزن عجبا لمن يرى الدنيا وزوالها وتقلبها باهلها
كيف يطمان اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ۞ وعن علي رضي الله عنه في قوله عز وجل وكان تحته كنز لهما قال كان
لوح من ذهب مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله عجبا لمن تذكر ان الموت حق كيف يفرح وعجبا لمن تذكر
ان النار حق كيف يضحك وعجبا لمن تذكر ان القدر حق كيف يحزن وعجبا لمن يرى الدنيا وتقلبها باهلها حالا بعد
حال كيف يطمين اليها ۞ وعن ابي الدردا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لكل شي حقيقة وما بلغ عبد حقيقة
الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه وعن بشر بن يسار المجاشعي وكان من العابدين
قال قلت لعابد اوصني قال الق نفسك مع القدر كيف القاك فهو احرى ان يفرغ قلبك وان يقل همك واياك
ان تسخط ذلك فيحل بك السخط وانت عنه في غفلة لا تشعر به ۞ وعن ابي العباس بن عطاء يقول ذو التدبير ۞

والاختيار تكونوا في طيب من العيش فان التدبير والاختيار يكدر على الناس عيشهم ۞ قال وسيل ابو العباس
اي منزلة اذا اقام العبد بها قام مقام العبودية قال ترك التدبير ۞ وعن ابي العباس يقول لا تجد السلامة حتى تكون
في التدبير كاهل القبور ۞ وعنه انه قال الفرج في تدبير الله لنا والشقا كله في تدبيرنا ۞ وعن محمد بن مسروق الطوسي
يقول من ترك التدبير عاش في راحة ۞ احمد بن ابي الحواري عن سفيان في قوله ومن يومن بالله يهد قلبه قال
بالرضا والتسليم وعن ابي العباس بن عطا يقول الرضا ترك الخلاف على الله فيما يجريه على العبد وعن ابي عبد الرحمن
السلمي قال سمعت احمد بن شمعون وكان قد سيل عن الرضا فقال الرضا بالحق والرضا عنه والرضا له فقال الرضا به
حقا مختارا والرضا عنه قاسما ومعطيا والرضا له الها وربا ۞ وعن يحيى بن معاذ
على مفقود لا يرده عليك الفوت ولا تفرح بموجود لا يتركه في يديك الموت ۞ وعن عكرمة عن ابن عباس
في قوله تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم الايه ۞ قال ليس مفقود الا يفرح ويحزن ولكن اذا اصابته مصيبة جعلها
صبرا وان اصابه خير جعله شكرا وهذا يوكد قول الحليمي في هذه الايه ان المراد بالحزن حزن التسخط والتضجر والمراد
بالفرح فرح التبذخ والتكبر ۞ وعن حجر بن قيس المديني قال بت عند امير المومنين علي بن ابي طالب فمضى
من الليل يقرا حمر بهذه الايه افرايتم ما تمنون اانتم تخلقونه ام نحن الخالقون قال بل انت يا رب ثلثا
ثم قرا افرايتم ما تحرثون اانتم تزرعونه ام نحن الزارعون قال بل انت يا رب ثم قرا افرايتم الماء
الذي تشربون اانتم انزلتموه من المزن ام نحن المنزلون قال بل انت يا رب ثلثا ثم قال افرايتم النار التي
تورون اانتم انشاتم شجرتها ام نحن المنشيون قال بل انت يا رب ۞ وعن جعفر بن برقان ان عيسى بن مريم
عليه السلام كان يقول اللهم اني اصبحت لا استطيع دفع ما اكره ولا املك نفع ما ارجوا واصبح الامر بيد غيري
واصبحت مرتهنا بعملي فلا فقير افقر مني اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسو بي صديقي ولا تجعل مصيبتي في ديني
ولا تسلط علي من لا يرحمني ۞ وعن عبد الرحمن السلمي قرى عليه حكاية عن بعضهم انه قال كمال الدين في التبري
من الحول والقوة والرجوع في الكل الى من له الكل قال وقال سهل ما نظر احد الى نفسه فافلح ولا ادعى لنفسه
حالا فتم له والسعيد من الخلق من صرف بصره عن افعاله واقواله وفتح له سبيل الفضل والافضال ورويه
منة الله عليه في جميع الاعمال والشقي من زين في عينه افعاله واقواله فافتخر بها وادعاها لنفسه فسوف
تهلكه يوما وان لم تهلكه في الوقت الا ترى كيف اخبر الله عز وجل عن قارون قوله انما اوتيته على علم عندي
نسي الفضل فادعى لنفسه فضلا فخسف الله به الارض ظاهرا وكم قد خسف بالاسرار واصحابها لا يشعرون
بذلك وخسف الاسرار هو منع العصمة والرد الى الحول والقوة واطلاق اللسان بالدعوى الى
الجسم عن روية الفضل والقعود وادلى بالشكر على ما اعطى واولى حينيذ يكون وقت الزوال قال الشيخ
اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا عبد الرحمن محمد بن ابراهيم بن حمش يقول سمعت ابي يقول
اذا لم تطع ربك فلا تاكل رزقه واذا لم تجتنب نهيه فاخرج من ملكه واذا لم ترض بقضايه فاطلب ربا
سواه واذا عصيته فاخرج الى مكان لا يراك ۞ وعن ابي عبد الله الحافظ قال سمعت ابا منصور الصوفي
ابن بنت ابراهيم بن حمش الزاهد يقول سمعت جدي يقول يضحك القضا من الحذر ويضحك الاجل من

الامل ويضحك التقدير من التدبير ويضحك القسمة من الجهد والعنا وانشد

وبعين مفتقر اليك رايتني فهجرتني ونزلت بي من خالق

لست الملوم انا الملوم لانني نزلت حاجاتي بغير الخالق

وانشد الشافعي رحمه الله

واذا سمعت بان مجدودا حوى عودا فاثمر في يديه فصدق

واذا سمعت بان محرومًا اتى ماء ليشربه فغاص فحقق

ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس اللبيب وطيب عيش الاحمق

وانشد احمد بن يحيى ثعلب لعبد الله بن شبيب

ليس اختيار ولا عقل ولا ادب يجدي عليك اذا لم يسعد القدر

ما يقضه الله لا يعنيك مطلبه والسعيد في نيل ما لم يقضه عسر

كم مانع نفسه لذاتها حذرًا للفقر ليس له من ماله دخر

ان كان امساكه للفقر يحذره فقد تعجل فقرا قبل يفتقر

وانشد ابو عبد الله الدارمي

يا لائم الدهر على ما بنا لا تلم الدهر على غدره

فالدهر مامور له امر ينصرف الدهر الى امره

كم كافر بالله امواله تزداد اضعافا على كفره

ومؤمن ليس له دانق يزداد ايمانا على فقره

لا خير فيمن لم يكن عاقلا يبسط رجليه على قدره

وانشد ابو عمر الزاهد

اذا اراد الله امرا بامرئ وكان ذا عقل وراي وبصر

وحيلة يعملها في كل ما ياتي به محتوم اسباب القدر

اغراه بالجهل واعمى عينه وسله من عقله سل الشعر

حتى اذا انفذ فيه حكمه رد عليه عقله ليعتبر

وانشد محمود بن الحسن الوراق

توكل على الرحمن في كل حاجة اردت فان الله يقضي ويقدر

متى ما يرد ذو العرش امرا بعبده يصبه وما للعبد ما يتخير

وقد يهلك الانسان في وجه امنه وينجو بحمد الله من حيث يحذر

وانشد ابو الفوارس

العبد ذو ضجر والرب ذو قدر والدهر ذو دول والرزق مقسوم

والخير اجمع فيما اختار خالقنا وفي اختيار سواه الشوم واللوم

الباب السادس

في الايمان باليوم الاخر

قال الحليمي رحمه الله ومعناه التصديق بان لايام الدنيا اخرا اي ان الدنيا منقضية وهذا العالم منقض يوما ومنحل تركيبه وفي الاعتراف بانقضايه اعتراف بابتدايه لان القديم لا يفنى ولا يتغير قال وفي اعتقاده وانشراح الصدر به ما يبعث على فضل الرهبة من الله تعالى جده وقلة الركون الى الدنيا والتهاون باحزانها ومصايبها والصبر عليها احتسابا وثقة بما عند الله عز وجل من حسن الجزاء والثواب وقد ذكره الله تعالى في كتابه وقال ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمومنين الى غير ذلك من ٥ قال الشيخ روينا عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الايمان فقال ان تومن بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتومن بالقدر خيره وشره قال الحليمي رحمه الله وقد اخبر الله عز وجل على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم انه مفني ما على الارض ومبدل الارض غير الارض وان الشمس تكور والبحار تسجر والكواكب تنتثر والسما تنفطر وتصير كالمهل فتطوى كما يطوى الكتاب وان الجبال تصير كالعهن المنفوش وينسفها الله نسفا فيذرها قاعا صفصفا لا ترى فيها عوجا ولا امتا وكل ذلك كاين كما اخبر به ووعده صدق وقوله حق قال والساعة التي ذكرها في القران على وجهين احدهما الساعة الاخرة من ساعات الدنيا قال الله عز وجل يسئلونك عن الساعة ايان مرساها وهذا على الساعة الاخرة كقوله لا تاتيكم الا بغتة والثاني وقوله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا والاخر الساعة الاولى من ساعات الاخرة قال الله عز وجل ويوم تقوم الساعة يعني حين يبعث من في القبور فكذلك قوله في علم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب كقوله يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وقد نطق القران بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم متى تكون الساعة ولا يعلمه احد من خلق الله وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين معناه والله اعلم اني انا النبي الاخر فلا يليني نبي اخر وانما يليني القيامة وهي مع ذلك دانية لان اشراطها متتابعة بيني وبينها غير ان ما بين اول اشراطها الى اخرها غير معلوم ٥ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لتقومن الساعة وثوبهما بينهما لا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته من تحتها لا يطعمها وقد رفع اكلته الى فيه لا يطعمها

الباب السابع

في الايمان بالبعث بعد الموت

وايات البعث في القران كثيرة فمنها قوله عز وجل زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير وقال قل الله يحييكم ثم يميتكم ثم يجمعكم الى يوم القيامة لا ريب فيه وقوله افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون وروينا عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الايمان قال فقال يا رسول الله فما الايمان قال الايمان ان تومن

بالله وملايكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت وبالقدر كله والايمان بالبعث هو ان نؤمن بان الله تعالى يعيد
الرفاه من ابدان الاموات ويجمع ما يفرق منها في البحار وبطون السباع وغيرها حتى تصير بهيتها الاولى ثم يجعلها
حية فيقوم الناس كلهم بامر الله جل ثناوه صغيرهم وكبيرهم حتى السقط الذي قد تم خلقه ونفخ فيه الروح واما
الذي لم يتم خلقه او لم ينفخ فيه الروح اصلاً منهم وساير الموات بمنزلة واحدة والله اعلم واما قول الله عز وجل
في صفة القيامة ان زلزلة الساعة شي عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت وتضع كل ذات حمل حملها
فانما اراد الحوامل التي متن باحمالهن فاذا بعثن اسقطن تلك الاحمال من فزع يوم القيامة ثم ان كانت الاحمال
احيا في الدنيا اسقطها يوم القيامة احيا ولا يتكرر عليها الموت وان كانت الاحمال لم ينفخ فيها الروح في الدنيا
اسقطتها يوم القيامة امواتا كما كانت لان الاحيا انما هو اعادة الحياة الى من كان حيا فامات ومن لم يكن
له في الحيوة نصيب في الدنيا فلا نصيب له في الحيوة في الاخرة وقد ذكر الله تعالى في غير اية من كتابه اثبات البعث
فمنها قول الله عز وجل اوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على ان يخلق مثلهم وقال اولم يروا ان الله
الذي خلق السموات والارض بقادر على ان يحيي الموتى بلى انه على كل شي قدير فاحال بقدرته على احيا الموتى
على قدرته على خلق السموات والارض التي هي اعظم جسما من الناس ومنها قوله عز وجل قال من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة وهو بكل خلق عليم فجعل النشاة الاولى دليلا على جواز النشاة الاخرة
لانها في معناها ثم قال الذي جعل لكم من الشجر الاخضر نارا فاذا انتم منه توقدون فجعل ظهور النار على البالية
حرها ويبسها من الشجر الاخضر على نداوته ورطوبته دليلا على جواز خلقة الحيوة في الرمة البالية والعظام النخرة
وقد نبهنا الله تعالى في غير اية من كتابه على احياء الموتى بالارض تكون حية تنبت وتنمي ثم تموت فتصير الى ان
لا ينبت وتبقى خاشعة هامدة ثم تحيى فتصير الى ان تنبت وتنمي وهو الفاعل لحياتها وموتها ثم حياتها فاذا
قدر على ذلك لم تعجزه ان يميت الانسان وتسلبه معاني الحيوة ثم رد اليه وصوله كما كان ونبهنا باحيا النطفة التي
هي ميتة وخلق الحيوان منها على قدرته على احيا الموتى قال الله عز وجل كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم
يعني نطفا في الاصلاب والارحام فخلقكم منها بشرا تنتشرون وقال الم نخلقكم من ماء مهين فجعلناه في قرار
مكين الى قدر معلوم فقدرنا فنعم القادرون فاعلمهم انه اذا اخرج النطفة من صلب الاب وهي ميتة ثم امر جعل ثناوه
بجعلها حية في رحم الام يخلق من نخلق فيها وتركيب الحياة فيه فهذا احياء ميت في المشاهدة فمن يقدر على
هذا لا يعجز عن ان يميت هذا الخلق ثم يعيده حيا ثم بسط هذا المعنى في اية اخرى فقال الم يك نطفة من
مني يمنى ثم كان علقة فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والانثى اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى
ونبهنا على ذلك بخلق الحب والنوى فقال عز وجل ان الله فالق الحب والنوى يخرج الحي من الميت وذلك ان
الحب اذا جف ويبس بعد انتهايه ووقوع اليابس من ازدياده فكذلك النوى اذا تناهى عظمه وجف
ويبس كانا ميتين ثم انهما اذا اودعا الارض الحية فلقهما الله تعالى واخرج منها ما تشاهد من النخل والزرع
حيا ينشا وينموا الى ان يبلغ غايته ويدخل في هذا المعنى البيضة يفارق البايض فيجري عليها حكم الموت ثم يخلق
الله منها فرخا حيا فهل هذا احيا الميتة وهو امر يشاهد والعلم ضرورة وقد نبهنا الله عز وجل على احياء

الموتى وبما اخبر من اية ابراهيم عليه السلام احيا الاموات وتقلب علمه اهل الملك وبما اخبر به عن
الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم وبما اخبر به عن الذي
مر على قرية وهي خاوية على عروشها فقال انى يحيي هذه الله بعد موتها فاماته الله ماية عام ثم بعثه
وبما اخبر به من عصى موسى عليه السلام وقلبه اياها حية ثم اعادتها خشبة ثم جعلها عند محاجة السحرة
حية ثم اعادها خشبة وقد اشركت علمه اهل الملك في نقله وبما اخبر من شان اهل الكهف الذين ضرب
على اذانهم زيادة على ثلثماية سنة ثم احياهم ليدل قومهم عند ما اعثرهم عليهم على ان ما انذر وابه من
البعث بعد الموت حق لا ريب فيه

الباب الثامن

في حشر الناس بعد ما يبعثون من قبورهم الى الموقف الذي يبين لهم في الارض فيقومون ما شا الله

فاذا جا الوقت الذي يريد الله عز وجل محاسبتهم فيه امر بالكتب التي كتبها الكرام الكاتبون بذكر اعمال
الناس فاوتوها فمنهم من يوتى كتابه بيمينه واوليك هم السعدا ومنهم من يوتى كتابه بشماله او وراء
ظهره وهولاء هم الاشقيا قال الله تعالى في المطففين الا يظن اوليك انهم مبعوثون ليوم عظيم
يوم يقوم الناس لرب العالمين واخبر ان الناس يكونون يوم القيامة واقفين على اقدامهم وابان
انه لا حال لهم يومئذ سوى القيام ❁ صالح بن كيسان قال اخبرنا نافع ان عبد الله بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف
اذنيه ❁ وعن سليمان بن عامر عن المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يدنا الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل قال سليمان بن عامر فوالله
ما ادري ما معنى الميل امسافة الارض ام الميل الذي يكتحل فيه قال وتكون الناس على قدر اعمالهم
من العرق فمنهم من يكون الى كعبه ومنهم من يكون الى ركبته ومنهم من يكون الى حقوته ومنهم من يلجمه
العرق الجاما قال واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فيه رواه مسلم في الصحيح ❁ وقال الله عز وجل
وكل انسان الزمناه طايره في عنقه قال مجاهد يعني عمله خيره وشره يخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه
منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا وقال الله عز وجل وان عليكم لحافظين كراما كاتبين
يعلمون ما تفعلون وقال عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقال هذا
كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون واخبر ان الذين يفرقون كتبهم يقولون مال هذا الكتاب
لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها فان من اوتي كتابه يقول هاوم اقروا كتابيه اني ظننت اني ملاق
حسابيه فهو في عيشة راضية في جنة عالية واما من اوتي كتابه بشماله يقول يا ليتني لم اوت كتابيه ولم
ادر ما حسابيه يا ليتها كانت القاضية وقال فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب
الى اهله مسرورا واما من اوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعوا ثبورا ويصلى سعيرا فاذا وقف الناس على اعمالهم
من الصحف التي يوتونها حوسبوا بها ولعل ذلك والله اعلم لان الناس اذا بعثوا لا يكونون ذاكرين لاعمالهم
قال الله عز وجل يوم يبعثهم الله جميعا فينبيهم بما عملوا احصاه الله ونسوه فاذا ذكروها ووقفوا عليها

حوسبوا وتزحا وفي كيفية المحاسبه اخبار كثيرة ذكرناها في كتاب البعث والنشور ومنها حديث خيثمه بن
عبد الرحمن عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه
وبينه حاجب ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيا الا شيا قدمه وينظر ايسر منه فلا يرى الا شيا
قدمه وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق تمره رواه البخاري في الصحيح قال الشيخ في
هذا دلالة على انه يحاسب المكلفين بنفسه وانه يخاطبهم هو يخاطبهم واحد بعد واحد وعلى هذا تدل
سائر الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان تكليمه اهل رحمته بما يريدهم بشاره وتكليمه اهل عقوبته
بما يريدهم خساره وحسره وقد قيل انه يامر الملايكه بمحاسبة الخلق بامره وقد قيل يتولى حساب المومنين
بنفسه ويامر الملايكه بمحاسبة الكفار وما دل عليه ظاهرا وذكرنا من السنة الصحيحه واشرنا اليه اصح الاقاويل
والله اعلم وقد اخبر الله سبحانه ان المحاسبه تكون بمشهد النبيين والشهدا فقال وجي بالنبيين والشهدا
وقضي بينهم بالحق وهم لا يظلمون وقال فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك على هولا شهيدا ٥
فالشهيد في هذه الامه النبي صلى الله عليه وسلم وشهيد كل امة نبيها واما الشهدا في الايه قبلها فالاظهر
انهم كتبة الاعمال تحضر الامه ورسولها فيقال للقوم ماذا اجبتم المرسلين ويقال للرسل ماذا اجبتم فيقول
الرسل لا علم لنا انك انت علام الغيوب وكانهم نسوا ما اجيبوا به او ياخذ الهيبه بمجامع قلوبهم فيذهلون
في تلك الساعه عن الجواب ثم يثبتهم الله تعالى ويحدث لهم ذكرا فيشهدون بما اجابهم به اممهم قال الشيخ
فان كذبت امة رسولها وقالوا ما اتانا من نذير فقد اخبرنا ابو عبد الله الحافظ وذكر الاسناد الى ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعا نوح عليه السلام يوم القيامه فيقال هل بلغت فيقول
نعم فتدعا امته فيقول لهم هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير وما اتانا من احد قال فيقال من شهودكم
فيقولون محمد وامته قال فيوتى بكم فتشهدون انه قد بلغ فذلك قول الله عز وجل وكذلك جعلناكم امة وسطا
قال عدلا لتكونوا شهدا على الناس ويكون قال فيشهدون ويكون الرسول عليكم شهيدا رواه البخاري في الصحيح
وفي رواية اخرى عن الاعمش فقال في الحديث يجي النبي يوم القيامه ومعه الثلاث والاربع من امته
حتى يجي النبي وليس معه احد قال فيقال لهم بلغتم فيقولون نعم فيدعا قومهم فيقال لهم هل بلغوكم
فيقولون لا قال فيقال للنبيين من يشهد لكم قال فيقولون امة محمد قال فيدعا امة محمد فيقولون
انهم قد بلغوا قال فيقال لهم ما علمكم انهم قد بلغوا قال فيقولون جانا رسولنا بكل واخبرنا انهم قد
بلغوا فصدقناه قال فيقال لهم صدقتم قال وذلك قوله عز وجل في كتابه وكذلك جعلناكم امة وسطا قال
عدلا لتكونوا شهدا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا قال الشيخ فهذا بين كل نبي وقومه فاما
كلما ينكرون القوم على الانفراد فالشاهد عليه صحيفة عمله وكاتباها فانه قد اخبر في الدنيا بان عليه ملكين
موكلين به يحفظان اعماله وينسخانها واما اخبار الله جل عن شهادة الجوارح على اهلها فقوله تعالى يوم
تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون وقوله وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم
ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا

انطقنا

انطقنا الله الذي انطق كل شي وقوله اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا
يكسبون قال الشيخ روينا في الحديث الثابت عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هل تدرون مما اضحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الا
تجيرني من الظلم قال فيقول بلى قال فيقول كاني لا اجيز على نفسي الا شاهدا مني قال فيقول فكفى بنفسك عليك
شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه ويقال لاركانه انطقي قال فتنطق ثم يخلي
بينه وبين الكلام قال فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت اناضل رواه مسلم في الصحيح قال الشيخ وفي
حديث ابي هريرة دلاله على ان بعضهم يشهد عليهم السنتهم وبعضهم ينكر فيختم على افواههم وتشهد عليهم
ساير جوارحهم ويشبه ان يكون هذا الانكار من المنافقين ويشبه ان يكون منهم ممن شا الله من ساير الكفار
حين راو يوم القيامه يغفر الذنوب الا ما عليه ذنب الا يغفره ولا يغفر الشرك قالوا ان
ربنا الشرك فتعالوا نقول انا كنا اهل ذنوب ولم نكن من المشركين فقال الله عز وجل
اما اذ كتموا الشرك فاختموا على قلوبهم فيختم على المجرمين انه يقال لهم ما سلككم في سقر فيقولون لم نك من
المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخايضين وكنا نكذب بيوم الدين فبان بهذا ان المشركين
مخاطبون بالايمان بالبعث وباقام الصلوه وايتا الزكوه وانهم مسولون عنها محاسبون بها مجزيون على
ما اخلوا به منها والله اعلم واختلفوا في كيفية الوزن فذهب ذاهبون الى ان الكفار قد تكون منهم صلة الارحام
ومواساة الناس ورحم الضعيف واعانة اللهيف والدفع عن المظلوم وعتق المملوك ونحوها مما لو كانت من المسلم
لكانت برا وطاعة فمن كان له امثال هذه الخيرات من الكفار فانها تجمع فتوضع في ميزانه لان الله تعالى فلا يظلم نفس
شيا فياخذ من ميزانه غير ان الكفر اذا قابلها رجح بها وقد حرم الله الجنة على الكفار فجزا خيراته ان يخفف عنه
العذاب فيعذب عذابا دون عذاب كافر لم يصنع شيا من هذه الخيرات ومن قال بهذا احتج بما روي عن عبد الله
ابن الحارث بن نوفل عن العباس بن عبد المطلب انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشي فانه كان يحوطك
ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وروي في رواية اخرى
في ضحضاح من النار في رجليه نعلان من النار تغلي منهما دماغه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل عن
اقل اهل النار عذابا فذكر ذلك وروى شيخي رضي الله عنه مثل هذا الحديث بعينه باسناده الى النبي صلى الله
عليه وسلم حين سيل عن اقل اهل النار عذابا فقال اقل اهل النار عذابا رجل يرعى غنمه حول زرع
الناس بحيث يقرب زرع الناس وذكر متن هذا الحديث الذي روي في ابي طالب وذهب ذاهب
الى ان خيرات الكافر لا توزن لجزائها بتخفيف العذاب عنه وانما توزن في حجته حتى اذا قابلها الكفر
رجح بها واحبطها ولا توزن اصلا ولكن يوضع كفره وسياته في احدى كفتيه ثم يقال له هل لك من طاعة
في الكفه الاخرى فلا يجدها فيشال الميزان وترتفع الكفه الفارغه وتبقى الكفه المشغوله فذلك خفة ميزانه
واما خيراته فانه لا يحسب له شي منها مع الكفر قال الله عز وجل وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هبا منثورا
وروينا عن عايشه انها قالت يا رسول الله ان ابن جدعان كان في الجاهليه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل

ذلك نافعه قال لا ينفعه انه لم يقل يوما رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين وروينا عن انس بن مالك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم المومن يثاب بحسنة عليها فى الدنيا ويجزى بها فى الاخره واما الكافر فيعطى بحسناته
فى الدنيا حتى اذا امضى الى الاخره لم يكن له حسنه يعطى بها خيرا ومن قال بالاول زعم ان المراد بالايه والاخبار
لا يكون لحسنات الكافر موضع التخليص من النار والادخال فى الجنه وقد يجوز ان يخفف عنه من عذابه الذى استوجبه
بسياته بما تقدم منه فى الشرك من خيراته بدليل ما تقدم ذكره من حديث ابى طالب وغيره قال الشيخ وانما يصح
لمن ذهب المذهب الثانى فى خيرات الكافر بان يقول حديث ابى طالب خاص من التخفيف عن عذابه
بما صنع الى النبى صلى الله عليه وسلم خص به ابو طالب لاجل النبى صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلبه وثوابا له فى
نفسه لا لابى طالب فى حسنات ابى طالب صارت بموته على كفره هباء منثورا ومثل هذا حديث عروه بن الزبير
فى اعتاق ابى لهب ثويبه وارضاعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب راه بعض اهله فى النوم
بشر حيبه فقال له ماذا لقيت فقال ابو لهب لم نر بعدكم رخاء غير انى سقيت فى هذه منى بعتاقى ثويبه
واشار الى النقيره التى بين الابهام والتى تليها وهذا ايضا يرجع الى احسان كان مرجعه الى صاحب النبوه فلم يضع
والله اعلم واما المومنون الذين يحاسبون فان اعمالهم توزن وهم فريقان احدهما المومنون المتقون الكباير
الذنوب فهولا توضع حسناتهم فى الكفه النيره وصغايرهم ان كانت لهم فى الكفه الاخرى فلا يجعل الله لتلك الصغاير
وزنا وتثقل الكفه النيره وترفع الاخرى ارتفاع الفارغ الخالى فيومر بهم الى الجنه ويثاب كل واحد منهم بقدر
حسناته وطاعاته كما تلونا فى الايات التى ذكرناها فى الموازين والاخر المومنون المخلطون وهم الذين يوافون القيامه
بالكباير والفواحش غير انهم لم يشركوا بالله شيا فحسناتهم توضع فى الكفه النيره وسياتهم واثامهم فى الكفه
المظلمه فيكون يومئذ لكبايرهم التى جاوا بها ثقل ولحسناتهم ثقل الا ان الحسنات تكون بكل حال اثقل لان معها
اصل الايمان وليس مع السيات كفر اذ يستحيل وجود الايمان والكفر معا لشخص واحد لان الحسنات لم يرد بها
الا وجه الله تعالى والسيات لم يقصد بها مخالفة الله عز وجل وعناده بل كان تعاطيها لداعية الهوى على خوف
من الله عز وجل واشفاق من غضبه فاستحال ان يوازى السيات وان كثرت حسنات المومنين ولكنها عند
الوزن لا تخلوا بقبل تقع بها الميزان حتى يكون ثقلها كبعض ثقل الحسنات فيجرى امرها ولا على ما ورد به
الكتاب جمله ودلت سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم على تفصيلها وهو قوله عز وجل ان الله يغفر الذنوب
جميعا وقوله يغفر ما دون ذلك لمن يشا فيغفر لمن يشا منهم بفضله ويشفع لمن يشا منهم باذنه ويعذب من
يشا منهم بمقدار ذنبه ثم يخرجه من النار الى الجنه برحمته كما ورد به خبر الصادق وقد دل الكتاب على
وزن اعمال المخلطين من المومنين وهو قوله عز وجل ونضع الموازين القسط ليوم القيامه فلا تظلم نفس
شيا وان كان مثقال حبه اتينا بها وكفى بنا حاسبين وانما اراد والله اعلم انه لا يترك له حسنه لا توزن وهذا
بالمومن المخلط اليق لانه لو تركت له حسنه لم توزن لزاد ذلك فى ثقل سياته فاوجب ذلك زيادة فى عذابه
فاما كيفية الوزن كيف يكون ففيه وجهان احدهما ان صحف الحسنات توضع فى الكفه النيره وصحف السيات توضع
فى الكفه المظلمه لان الاعمال لا تنسخ فى صحيفة واحدة ولا كاتبها يكون واحدا لكن الملك الذى يكون عن اليمين

يكتب الحسنات والملك الذى يكون عن الشمال يكتب السيات فينفرد كل واحد منهما بما ينسخ فاذا جا وقت الوزن
وضعت الصحف فى الموازين فثقل الله عز وجل منها ما يحق بثقله وخفف منها ما يحق تخفيفه والوجه الاخر
انه يجوز ان يحدث الله تعالى اجساما مقدرة بعدد الحسنات والسيات ويميز احدهما عن الاخرى بصفات تعرف
بها فتوزن كما توزن الاجسام بعضها ببعض فى الدنيا ويعتبر فى وزن الاعمال مواقعها من رضى الله عز وجل او
سخطه فمذهب اهل التفسير الى اثبات هذا الميزان بكيفيته وجا فى الاخبار ما دل عليه وقد روى الكلبى عن ابى
صالح عن ابن عباس انه قال الميزان له لسان وكفتان يوزن فيه الحسنات والسيات فيوتى بالحسنات فى احسن
صورة فتوضع فى كفة الميزان فيثقل على السيات قال فيوخذ فيوضع فى الجنه عند منازله ثم يقال للمومن الحق بعملك
قال فينطلق الى الجنه فيعرف منازله بعمله قال فيوتى بالسيات فى اقبح صورة فتوضع فى كفة الميزان فيخف والباطل
خفيف فيطرح فى جهنم الى منازله منها ويقال له الحق بعملك الى النار قال فياتى النار فيعرف منازله بعمله وما اعد
الله له فيها من الوان العذاب قال ابن عباس فانهم اعرف بمنازلهم فى الجنه والنار بعلمهم من القوم ينصرفون
يوم الجمعه راجعين الى منازلهم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله سيخلص رجلا من امتى على رووس الخلايق يوم القيامه فينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل مثل
مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتى الحافظون فيقول لا يا رب فيقول الك عذر فيقول لا يا رب
فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال انك لا تظلم قال فتوضع السجلات
فى كفه والبطاقة فى كفه فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع الله عز وجل شى وفى رواية اخرى عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سيصاح يوم القيامه برجل من امتى على رووس الخلايق الخبر

فصل فى بيان كباير الذنوب وصغايرها وفواحشها

قال الله تعالى قل انما حرم ربى الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وقال ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وقال والذين يجتنبون كباير
الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون وقال والذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم
وقد ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى عدد الكباير ما روى ابو هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اجتنبوا التسع الموبقات قال يا رسول الله وما هى قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق
واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المومنات رواه البخارى
فى الصحيح ورواه مسلم قال الشيخ تقييده ذلك بالتسع ليس فى منع الزياده عليهن وانما فيه تاكيد اجتنابهن
ثم قد ضم اليهن غيرهن وروينا عن عبيد بن عمير عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم الكباير تسع فذكرهن
وذكر معهن عقوق الوالدين واستحلال البيت الحرام وفى الحديث الثابت عن انس بن مالك ان النبى
صلى الله عليه وسلم سيل عن الكباير فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال الا انبيكم
باكبر الكباير قول الزور او قال شهادة الزور وفى الحديث الثابت عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم ذكر الكباير قول الزور واليمين الغموس وفى الحديث الثابت عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى

الله عليه وسلم قال من الكباير شتم الرجل والديه فقالوا يا رسول الله هل يشتم الرجل والديه فقال نعم يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه وفي الحديث الثابت عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله عز وجل قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم ماذا قال ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك قلت ثم ماذا قال ان تزني بحليلة جارك وفي الحديث الثابت عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا ياتون ببهتان ولا تعصوا في معروف وقد ورد في الكتاب تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير وساير ما ذكر معها وورد فيه تحريم الخمر والميسر وورد فيه تحريم اكل مال اليتيم وتحريم اكل الاموال بالباطل وتحريم قتل النفس وتحريم الزنا والسرقة وغير ذلك وهو مذكور في مواضعه وورد في السنه حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد وبين الشرك الا ترك الصلاه وانما اراد والله اعلم تخصيص الصلاه بوجوب القتل تركها وقد اورد الحليمي رحمه الله بعض ما اوردناه ثم قال تتبع ما في الكتاب والسنه من المحرمات كثير وانما اوردنا التبيين الصغاير والكباير بيانا هاديا ياتي على ما يحتاج اليه في هذا الباب باذن الله فيقول ان قتل النفس بغير حق كبيرة فان كان المقتول ابا او ابنا او ذا رحم في الجملة او اجنبيا محرما بالحرم او الشهر الحرام فهو فاحشة واما الخدشة والضربة بالعصا مرة او مرتين فمن الصغاير والزنا من الكباير فان كان بحليلة الجار او بذات محرم او بواحدة من هاتين لكن في شهر رمضان او البلد الحرام فهو فاحشة قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم واما ما دون الزنا الموجب للحد فانه من الصغاير فان كان مع امراة الاب او حليلة الابن او مع اجنبية لكن على سبيل القهر والاكراه كان كبيرة وقذف المحصنات كبيرة فان كانت المقذوفة اما او اختا او امراة فاتنة فاحشة وقذف الصغيرة والمملوكة والحرة المنهتكة من الصغاير وكذلك القذف بالخيانة والكذب والسرقة والفرار من الزحف كبيرة فان كان من واحد او اثنين ضعيفين وهو اقوى منهما او اثنين حملا عليه بالسلاح وهو شاك السلاح فذلك فاحشة وعقوق الوالدين كبيرة فان كان مع العقوق سب او شتم فهو فاحشة وان كان العقوق الاستثقال لامرهما او نهيهما والعبوس في وجههما والتبرم بهما مع بذل الطاعة ولزوم الصمت فهذا من الصغاير فان كان ما ياتيه من ذلك يلجيهما الى ان ينقبضا عنه فلا يامراه ولا ينهياه ويلحقهما من ذلك ضرر فهذا كبيرة والسرقة من الكباير واما اخذ المال في قطع الطريق ففاحشة ولذلك يقطع يد السارق ويقطع يد المحارب ورجله من خلاف وقتل النفس في قطع الطريق فاحشة ولذلك لا يعمل عفو الولي عنه اذا قدر عليه قبل التوبة وسرقة الشي التافه صغيرة فان كان المسروق منه مسكينا لا غنى به عما اخذ منه فذلك كبيرة وان لم يكن على السارق الحد واخذ الاموال للناس بغير حق كبيرة فان كان الماخوذ ماله يفتقر وان كان ابا الاخذ او امه او كان الاخذ بالاستكراه والقهر فهو فاحشة فان كان الماخوذ شيا تافها والماخوذ منه غنيا لا يشق عليه من ذلك فذلك صغيرة وشرب الخمر من الكباير فان استكثر الشارب منه حتى سكر او جاهر به فذلك من الفواحش فان مزج خمرا بمثلها من الماء فذهبت شدتها وشربها فذلك من الصغاير وترك الصلاه من الكباير فان صار عادة فهو من الفواحش فان اقامها ولم يوف بها حقها من

الخشوع لكنه التفت فيها او فرقع اصابعه او استمع الى حديث الناس او سوى الحصى او اكثر مس شعر لحيته فذلك من الصغاير وان ترك اتيان الجمعة من غير عذر فذاك من الكباير فان اتخذه عادة فهو من الفواحش وان ترك اتيان الجماعة لغيرها فذلك من الصغاير فان اتخذ ذلك عادة وقصد به مباينة الجماعة والانفراد عنهم فذاك كبيرة وان اتفق على ذلك اهل قرية او اهل بلد فهو من الفواحش ومنع الزكاة كبيرة ورد السايل صغيرة فان اجتمع على منعه او كان المنع من واحد الا انه زاد على المنع الانتهار والاغلاظ فذاك كبيرة وان راى محتاج رجلا موسعا عليه على طعام فتاقت اليه نفسه وساله منه فرده فذلك كبيرة قال والاصل في هذا الباب ان كل محرم بعينه منهي عنه لمعنى في نفسه فان تعاطيه كبيرة وتعاطيه على وجه يجمع وجهين او اوجها من التحريم فاحشة وتعاطيه على وجه يقصر به عن رتبة المنصوص او تعاطي ما دون المنصوص الذي لا يستوفي معنى المنصوص او تعاطي المنصوص الذي نهي عنه لئلا يكون ذريعة الى غيره فهذا كله من الصغاير وتعاطي الصغير على وجه يجمع وجهين او جهات من التحريم كبيرة ومثال ذلك موجود فيما مضى ذكره واعاده هاهنا وزاد فيما ذكر من الذريعة ان يدل رجل على مطلوب ليقتل ظلما او يعطي سكينا وهذا محرم لقوله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان لكنه من الصغاير لان النهي عنه لئلا يكون ذريعة للظالم الى التمكن من ظلمه وكذلك سوال الرجل غيره الذي لا يلزمه طاعته ان يقتل اخر ليس من الكباير لانه ليس فيه الارادة هلاكه من غير ان يكون معها فعل والله اعلم ويدل كلام الحليمي رحمه الله كلامه وغيره من الايمة على ان الاصرار على الصغير كبيرة وقد وردت اخبار وحكايات في التحريض على اجتناب الصغاير خوفا من الاصرار عليها فتصير من الكباير وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم ومحقرات الاعمال انهن ليجتمعن على الرجل حتى يهلكنه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب لهن مثلا كمثل قوم نزلوا بارض فلاة فحضر صنيع القوم فجعل الرجل يجي بعود والرجل يجي بالعود حتى جمعوا من ذلك سوادا اججوا نارا فانضج ما قذف فيها وعن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال سمعت بلال بن سعيد يقول لا تنظر الى صغر الخطيه ولكن انظر من عصيت وعن ابي عبد الرحمن السلمي قال سمعت منصور بن عبد الله يقول سمعت ابا العباس بن عطا يقول تولد ورع المتورعين من ذكر الذر والخردلة وان ربنا يحاسب على اللحظة والهمزة واللمزة المستقصي في المحاسبة واشد منه ان يحاسبه على مقادير الذرة واوزان الخردلة وان من يكن هذا حسابه لحري ان يتقي وعن حمزة بن سعد عن سفيان الثوري في قوله عز وجل فيغفر لمن يشا ويعذب من يشا قال يغفر لمن يشا العظيم ويعذب من يشا على الصغيرة وعن ابن وهب قال حدثنا ابن زيد وذكر عمر وابا بكر ابني المنكدر قال لما حضر احدهما الوفاة فقيل له ما يبكيك ان كنا لنغبط بهذا اليوم قال والله ما يبكيني ان اكون اتيت شيا ركبته من معاصي الله عز وجل اجتراء على الله ولكني اخاف ان اكون اتيت شيا احسبه هينا وهو عند الله عظيم قال وبكى الاخر عند الموت فقيل له مثل ذلك فقال اني سمعت الله يقول لقوم وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون فانا انتظر ما ترون والله ما ادري ما يبدو لي وروي عن ابن عباس رضي الله عنه الفرق بين الكباير والصغاير وروي عنه انه لم يفرق بينهما عبد الله بن صالح عن معوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن

عباس في قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او عذاب او لعنة وبهذا الاسناد عن ابن عباس قال اكبر الكبائر الاشراك بالله لان الله تعالى يقول ومن يشرك بالله فقد حرم عليه الجنة واليأس من روح الله لان الله تعالى يقول لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون والامن لمكر الله لان الله تعالى يقول فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ومنها عقوق الوالدين لان الله تعالى جعل العاق جبارا شقيا عصيا وقتل النفس التي حرم الله لان الله سبحانه يقول فجزاؤه جهنم وقذف المحصنات لان الله تعالى يقول لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم واكل مال اليتيم لان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ٥ والفرار من الزحف لان الله يقول ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال الى قوله فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير واكل الربا لان الله يقول الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس والسحر لان الله تعالى يقول ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق والزنا لان الله يقول يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ٥ واليمين الغموس الفاجرة لان الله يقول ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة والغلول فان الله يقول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ٥ ومنع الزكاة المفروضة لان الله يقول تكوى بها جباههم ٥ وشهادة الزور وكتمان الشهادة لان الله يقول ومن يكتمها فانه اثم قلبه ٥ وشرب الخمر لان الله عدل بها الاوثان ٥ وترك الصلاة متعمدا واشياء مما فرض الله تعالى لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك الصلاة متعمدا فقد برئ من ذمة الله ورسوله ونقض العهد وقطيعة الرحم لان الله تعالى يقول لهم اللعنة ولهم سوء الدار ٥ واما تركه الفرق بينهما يعني بين الصغيرة والكبيرة مما روي عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال كلما نهى الله عنه كبيرة ٥ وعن ايوب بن سيرين عن عبيدة قال كلما عصي الله به فهو كبيرة وقد ذكر الله عز وجل ذلك فقال قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ٥ وباسناده عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال قيل لابن عباس الكبائر سبع فقال هي الى السبعين اقرب فيحتمل ان يكون هذا في تعظيم حرمات الله والترهيب عن ارتكابها فاما الفرق بين الصغائر والكبائر فلا بد منه في احكام الدنيا والاخرة على ما جاء به الكتاب والسنة ٥

فصل في اصحاب الكبائر من اهل القبلة اذا لاقوا القيامة بلا توبة قدموها

قال اصحابنا رضي الله عنهم امرهم الى الله تعالى جده فان شاء عفى عنهم مبتديا وان شاء شفع فيهم نبيهم صلى الله عليه وسلم وان شاء امر بادخالهم النار معذبين بها مدة ثم امر باخراجهم منها الى الجنة اما بشفاعة او بغير شفاعة فلا يخلد في النار الا الكفار واستدلوا بقوله الله تعالى بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون فاخبر ان التخليد في النار انما هو لمن احاطت به خطيئته والمؤمن صاحب الكبيرة لم تحط به خطيئته لان راس الخطايا هو الكفر وهو غير موجود منه فصح انه لا يخلد في النار فان قيل فهذا معارض بقوله عز وجل والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون فوعد الجنة من جمع بين اصل الايمان وفروعه وصاحب الكبيرة او الكبائر تارك للصالحات فصح ان وعد الجنة ليس له قيل له والتعاطي لها اذا تاب منها ووافى القيامة تائبا تارك الصالحات غير جامع بين اصل الايمان وفروعه ومع ذلك فانه يدخل الجنة وتوبته لا تقوم مقام ما ترك من الصالحات لانه كان عليه

ان يكون

ان يكون نازعا عن الشر ابدا فاذا قدم عليه وقتا ثم نزع عنه وما لان ذلك للفرض مبغضا وبغض الفرض لا يجوز ان يكون بدلا عن جميعه واذا جاز ان يمن الله على التائب فيكفر بتوبته خطاياه لم لا يجوز ان يمن على المصر فيكفر بايمانه الذي هو احسن الحسنات خطاياه ويكفر بصلاته وما ياتي به من حسناته ما فرط منه من سياته كما قال ان الحسنات يذهبن السيات فانما فرقنا في ان التائب مغفور له من غير تعذيب والمصر قد يعذب بذنبه مدة ثم يدخل الجنة لان خبر الصادق بذلك ورد واستدل اصحابنا ايضا بقوله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولا يجوز ان يعترض في خبر الله تعالى خلف وبذلك وردت السنة وهو ما روى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم في بيعة النساء تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا يعني الاية كلها فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب شيئا فستره الله عليه فهو الى الله عز وجل ان شاء غفر له وان شاء عذبه اخرجاه في الصحيح وقوله في بيعة النساء اراد كما في بيعة النساء وهو قوله عز وجل يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف وقوله من اصاب من ذلك شيئا فستره الله به ما خلا الشرك فجعل الحد كفارة لما اصاب من الذنوب بعد الشرك وجعل ما لم يحد فيه موكولا الى مشيئة الله عز وجل ان شاء غفر له وان شاء عذبه ثم التعذيب لا يكون مؤبدا بدليل اخبار الشفاعة وما ورد في معناها من كتاب الله عز وجل ٥ فان قيل المعنى انه يغفر الصغائر لمجتنب الكبائر ولا يغفرها لمن لا يجتنب الكبائر كما قال في اية اخرى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلا كريما قيل المراد بالكبائر التي شرط في المغفرة اجتنابها هو الشرك في هذه الاية مطلقا وتكفير السيات بها مطلقا وهما في الاية التي احتججنا بها في الموضعين جميعا مقيدان فوجب الجمع بينهما وحمل المطلق على المقيد فان قيل فقد توعد اصحاب الكبائر بالنار والخلود فيها ولم يستثن الا التائبين فقال ولا تقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب قيل هذا الوعيد ينصرف الى جميع ما تقدم ذكره فان الله تعالى افتتح هذه الاية بذكر الشرك فقال والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق الى اخر الاية فانصرف قوله ومن يفعل ذلك الى جميع ما تقدم ذكره ومن جمع بين هذه الكبائر استوجب هذا الوعيد والذي يدل عليه قوله يضاعف له العذاب وانما اراد والله اعلم ان من جمع بين الشرك وغيره من الكبائر جمع عليه مع عذاب الشرك عذاب الكبائر فيصير العذاب مضاعفا عليه ثم قال الا من تاب وامن وعمل صالحا فذكر في التوبة الايمان والعمل الصالح وذلك ليحبط الايمان كفره ويحبط اصلاحه في الايمان ما تقدم من افساده في الكفر كما روينا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل عليه فان قيل فقد قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها قيل قد ذهب اهل التفسير الى ان هذه الاية نزلت فيمن قتل وارتد عن الاسلام وذهب بعض اصحابنا الى ان الاية مقصورة على سببها ٥ الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس قال ان مقيس بن ضبابة وجد اخاه هشام بن ضبابة مقتولا في بني النجار وكان مسلما فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فارسل

اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا من بنى فهر وقال له ايت بنى النجار فاقريهم منى السلام وقل لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامركم ان علمتم قاتل هشام ان تدفعوه الى اخيه فيقتص منه وان لم تعلموا له قاتلا ان تدفعوا اليه ديته فابلغهم الفهرى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا سمعا وطاعة لله ولرسوله والله ما نعلم له قاتلا ولكنا نؤدى اليه ديته قال فاعطوه مائة من الابل ثم انصرفا راجعين نحو المدينة وبينهما وبين المدينة قريب فاتى الشيطان مقيس بن ضبابة فوسوس اليه فقال اى شى صنعت تقبل دية اخيك فيكون عليك سبة اقتل الذى معك فتكون نفس مكان نفس والدية قال فرمى الفهرى بصخرة فشدخ راسه ثم ركب بعيرا منها وساق بقيتها راجعا الى مكة كافرا فجعل يقول فى شعره

:. قتلت به فهرا وحملت عقله :. سراة بنى النجار ارباب فارع :.

:. وادركت ثارى واضطجعت موسدا :. وكنت الى الاوثان اول راجع :.

قال فنزلت هذه الاية ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم الى اخر الاية وجواب اخر وهو فيما روينا عن ابى مجلز لاحق بن حميد وهو من كبار التابعين قال فى قوله ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال هى جزاؤه فان شاء الله ان يتجاوز عن جزائه فعل ٥ قال الشيخ وقد روى هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يثبت اسناده وبلغنى عن ابى سليمان الخطابى رحمه الله قال القران كله بمنزلة الكلمة الواحدة وما تقدم نزوله وما تاخر فى وجوب العمل به سواء ما لم يقع من الاول والاخر منافاة ولو جمع بين قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها والحق به قوله لمن يشاء لم يكن متناقضا فشرط المشية قايم فى الذنوب كلها ما عدا الشرك وايضا فان قوله فجزاؤه جهنم خالدا يحتمل ان يكون معناه فجزاؤه جهنم ان جازاه الله ولم يعف عنه فالاية الاولى خبر لا يقع فيه الخلاف والاية الاخرى وعيد يرجى فيه العفو والله اعلم ٥ وعن سوار بن عبد الله قال حدثنا الاصمعى قال جاء عمرو بن عبيد الى ابى عمرو بن العلا فقال له يا با عمرو الله يخلف وعده فقال لن يخلف الله وعده فقال عمرو فقد قال فذكر اية وعيد لم يحفظها يا عمرو فقال ابو عمرو من العجمة اتيت الوعد غير الايعاد ثم انشد ابو عمرو

:. وانى وان اوعدته ووعدته :. لمخلف ميعادى ومنجز موعدى :.

فان قيل قد قال ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها قيل هكذا نقول الحدود اسم جمع وانما يصير متعديا بالحدود لله اجمع بترك الايمان وتارك الايمان مخلد فى النار فان قيل قد قال وان الفجار لفى جحيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغايبين قيل وقد قال ان الابرار لفى نعيم والفاسق المومن بر بايمانه فان قيل ليس ببر مطلقا قيل وكذلك ليس بفاجر مطلقا فان قيل فجوره احبط ايمانه قيل ما الفرق بين هذا القول وبين من يقول من المرجية ان ايمانه احبط فجوره فدل انه اراد بالفجار الذين قابل بينهم وبين الابرار الكفار لان راس البر الايمان وكذلك راس الفجور الكفر والذى يدل على صحة ما قلنا وذهبنا اليه قول الله عز وجل انا لا نضيع اجر من احسن عملا وقوله ولا اضيع عمل عامل منكم وقوله ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويوت من لدنه اجرا عظيما وقوله فمن

يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقوله يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وقوله فالذين امنوا منكم وانفقوا لهم اجر كبير وقوله وعد الله المومنين والمومنات جنات وقوله هل جزاء الاحسان الا الاحسان وهذه الايات وما ورد فى معناها كلها تدل على ان الله تعالى لا يضيع اجر من احسن عملا واحسن الاعمال الايمان بالله ورسوله ومن قال بتخليد المومن فى النار كان قد اضاع اجر عمله ولم يجعل له عوضا ولانا وجدنا الله تعالى وعد على الطاعات ثوابا وعلى المعاصى عقابا فليس لاحد ان يقول يرى ما عمل من المعاصى دون ما عمل من الطاعات وقد عملها جميعا الاول والاخر ان يعكس ذلك فلا يجد القايل بذلك فضلا ولانا قد اجمعنا على حصول طاعاته اختلفنا فى زوال حكمها فلا يرفع حكم ما ينفياه من حصول الطاعات بمعصية لا ينفيها ولا يضادها فان احتجوا فى ابطال الشفاعة بقوله عز وجل ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فالظالمون هاهنا الكفار ويشهد لذلك مفتتح الاية اذ هى فى ذكر الكافرين فان احتجوا بقوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى قيل هذا دليلنا لان الفاسق مرتضى بايمانه قال الله عز وجل ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فاصطفينا وارتضينا واحد فى اللسان ثم قال فمنهم ظالم لنفسه اى من المصطفين ظالم لنفسه والظلم هو الفسق فاخبر ان فيهم ظالم وقال فى قصة يونس عليه السلام انى كنت من الظالمين وقد روينا من اوجه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله قال كلهم فى الجنة وقيل معناه الا لمن ارتضى ان يشفعوا له كما قال من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه قال الحليمى رحمه الله ولا يحتمل الاية غير ذلك لان المرتضين عند الله لا يحتاجون الى شفاعة ملك ولا نبى فصح ان المعنى ما قلنا ولا يجوز ان يقال ان الله عز وجل لا يرتضى ان يشفع لصاحب كبيرة لان المذنب هو الذى يحتاج الى الشفاعة فكل ما كان ذنبه اكبر كان الى الشفاعة احوج وكيف يجوز ان يكون اشتداد حاجته الى الشفاعة حايلا بينه وبين الشفاعة وليس امتناع الشفاعة للكافر لان ذنبه كبير ولكنه لجحده البارى المشفوع اليه او الرسول الشافع لان الله تعالى اخبر انه لا يشفع فيه احدا وهذه المعانى كلها معدومة فى صاحب الكبيرة من اهل القبلة وقوله يوم لا تملك نفس لنفس شيا لا يرفع الشفاعة لان المراد بالملك الدفع بالقوة وانما الشفاعة بذلك من الشافع للمشفوع عنده واقامة التشفيع بذلك من المشفوع له فلا يوم هو اليق واشبه باحواله من يوم الدين وقد ورد عن سيدنا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم فى اثبات الشفاعة واخراج قوم من اهل التوحيد من النار وادخالهم الجنة اخبار صحيحة صريحة وقد صارت من الاستفاضة والشهرة بحيث قاربت الاخبار المتواترة وكذلك فى معرفة الله تبارك وتعالى جماعة من اهل الكباير دون الشرك من غير تعذيب فضلا منه ورحمة والله واسع عليم وقد ذكرنا هذه الاخبار فى كتاب البعث والنشور ونحن نشير هاهنا الى طرف منها قال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وفى الحديث الثابت عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله ما دل على ان ذلك الشفاعة فكذلك عن حذيفة ابن اليمان وابن عمر وغيرهما وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المقام المحمود الشفاعة وعن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال هو المقام الذى اشفع فيه لامتى وقال الله

عز وجل ولسوف يعطيك ربك فترضى وروينا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا
قول الله تعالى في ابراهيم انهن اضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه مني الاية وقال عيسى عليه السلام ان
تعذبهم فانهم عبادك الاية فرفع يديه وقال اللهم امتي امتي وبكى فقال الله عز وجل يا جبريل اذهب الى محمد وربك
اعلم فسله ما يبكيك فاتاه جبريل فسأله فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو اعلم فقال الله تعالى
يا جبريل اذهب الى محمد وقل له انا سنرضيك في امتك ولا نسوءك وروينا عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي فذكرهن وقال فيهن اعطيت الشفاعة
وهو مخرج في الصحيحين ۝ وعن شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي
دعوة قد دعى بها في امته واني قد اختبات دعوتي شفاعة لامتي ۝ وعن انس بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا اكثر الانبيا يوم القيامة تبعا يجي النبي وليس معه مصدق غير واحد وانا اول شافع واول
مشفع وهذا لان النبي صلى الله عليه وسلم يختص يوم القيامة بالشفاعة لاهل الجمع حتى يريحهم الله من مكانهم الذي
اقيموا فيه ثم يشاركه غيره من الانبيا والملايكة والصديقين في الشفاعة لاحاد المسلمين وقيل انه يكون
مخصوصا ايضا من بينهم بالشفاعة لاهل الكباير من اهل التوحيد ۝ وعن هشام عن قتادة عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع المومنون يوم القيامة ويهتمون لذلك يقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى
يريحنا من مكاننا هذا فياتون ادم عليه السلام فيقولون يا ادم انت ابو الناس خلقك الله بيده واسجد لك
ملايكته وعلمك اسما كل شي اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول اني لست هناكم ويذكر لهم
خطيته التي اصاب ولكن ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله عز وجل الى الارض فياتون نوحا عليه السلام فيقول
اني لست هناكم ويذكر لهم خطيته التي اصاب ولكن ايتوا ابراهيم خليل الرحمن فياتون ابراهيم عليه السلام فيقول
اني لست هناكم ويذكر لهم خطاياه التي اصابها ولكن ايتوا موسى عليه السلام عبدا اتاه الله التورية وكلمه تكليما فياتون
موسى عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر لهم خطيته التي اصاب ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله
وروحه فياتون عيسى عليه السلام فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له من ذنبه
ما تقدم وما تاخر فياتوني فانطلق فاستاذن على ربي عز وجل فيوذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت ساجدا
فيدعني ما شا الله ان يدعني ثم قال ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد يعلمنيها
ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شا الله ان يدعني
ثم يقال ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد يعلمنيها ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم
الجنة حتى ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود اخرجه البخاري ومسلم في
الصحيح وهذا الحديث يجمع شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الجمع حتى يريحهم من مكانهم الذي بلغوا فيه
من الغم والكرب ما لا يطيقون من طول القيام في الشمس ثم شفاعته لاهل الذنوب من امته وفي رواية معبد
ابن هلال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة ما دل ان ذلك لاهل الكباير من امته فانه
قال في حديثه رب امتي رب امتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من بر او شعير من ايمان فاخرجه

منها وقال في المرة الثانية مثقال حبة من خردل من ايمان وقال في المرة الثالثة انطلق فمن كان في قلبه ادنى من
مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار وعن معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم شفاعتي لاهل الكباير من امتي وروي ذلك عن اشعث الحراني ومالك بن دينار وقتادة وزياد النميري
ويزيد الرقاشي عن انس بن مالك وعن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم شفاعتي لاهل الكباير من امتي ۝ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة
مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي الى يوم القيامة فهي نايلة ان شا الله من امتي
ولم يشرك بالله شيا رواه مسلم في الصحيح ۝ وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله عز وجل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من خير فاخرجوه
فيخرجون وقد امتحشوا وعادوا حمما قال فيلقون في نهر يقال له نهر الحياة قال فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تروا انها تنبت صفرا ملتوية رواه البخاري ومسلم في الصحيح ۝ وروينا
في الحديث الثابت عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الروية والصراط
ومرور المومنين عليه ثم قولهم اي ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون ويجاهدون معنا
قد اخذتهم النار فيقول اذهبوا فمن عرفتم صورته فاخرجوه وتحرم صورهم على النار فيجدون الرجل قد اخذته
النار الى قدميه والى انصاف ساقيه والى ركبتيه والى حقويه فيخرجون منها بشرا كثيرا ثم يعودون فيتكلمون
فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال قيراط خيرا فاخرجوه فيخرجون بشرا كثيرا ثم يعودون فيتكلمون فلا يزال
يقول ذلك حتى يقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه ذرة فاخرجوه فكان ابو سعيد اذا حدث هذا الحديث يقول
فان لم تصدقوا فاقروا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها الاية فيقول اي ربنا لم نذر فيها احدا
فيقول هل بقي الا ارحم الراحمين قال فيقول قد شفعت الملايكة وشفع النبيون وشفع المومنون فهل بقي الا ارحم
الراحمين قال فياخذ قبضة من النار قال فيخرج قوما قد عادوا حممة لم يعملوا لله عمل خير قط فيطرحون في نهر
في الجنة يقال له نهر الحياة فينبتون فيه والذي نفسي بيده كما تنبت الحبة في حميل السيل الم تروها وما يليها
من الظل اصيفر وما يليها من الشمس اخيضر قلنا بلى يا رسول الله كانك كنت في الماشية قال فينبتون كذلك فيخرجون
امثال اللولو فيجعل في رقابهم الخواتيم ثم يرسلون في الجنة هولا الجهنميون هولا الذين اخرجهم الله من النار
بغير عمل ولا خير قدموه فيقول الله عز وجل فاني اعطيكم افضل مما اخذتم فياخذون حتى ينتهوا قال ثم يقولون
لو يعطينا الله ما اخذنا فيقول الله عز وجل فاني اعطيكم افضل مما اخذتم فيقولون يا ربنا وما افضل مما
اخذنا فيقول رضواني فلا اسخط رواه مسلم في الصحيح وروينا في حديث ابي صالح عن ابي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم فيمن يخرج من النار قال فيمكثون في الجنة فيقال لهم فتشتهون شيا فيقولون ان ترفع
عنا هذا الاسم فرفع عنهم وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم اخر اهل
الجنة دخولا واخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول ارى الجنة ملا
فيقول له ذلك ثلث مرات كل ذلك يعيد الجنة ملا فيقول له ان لك مثل الدنيا عشر مرات رواه البخاري

في الصحيح واخرجه مسلم ۞ وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا ينادي في النار الف سنة يا حنان
يا منان فيقول الله عز وجل لجبريل اذهب فاتني بعبدي قال فيذهب جبريل فيجد اهل النار منكسين قال فيرجع
اليه فيخبر ربه تعالى قال اذهب اليه فاتني به في مكان كذا وكذا قال فيذهب فيجابه قال يا عبدي قال ما رجوا كيف
وجدت مكانك ومقيلك قال يا رب شر مكان وشر مقيل قال ردوا عبدي قال ما كنت ارجوا ان يعيدني اليها اذا
اخرجتني قال الله للملايكة دعوا عبدي ۞ وعن جابر بن حيوة قال سئل جابر بن عبد الله هل كنتم تسمون من
الذنوب كفرا او شركا او نفاقا قال معاذ الله ولكنا نقول مومنين مذنبين قال الشيخ وروينا في معناه
عن علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وحذيفة بن اليمان وغيرهم وذلك في كتاب الايمان مذكور وقد
ثبت بما ذكرنا هاهنا وفي كتاب البعث والنشور ان المومن لا يخلد في النار بذنوبه غير ان القدر الذي يبقى
فيها غير المعلوم والقدر الذي يعذب شيا فينصر فونه اليهم وقد ضوب بينهم بسور له باب باطنه فيه
الرحمة وظاهره من قبله العذاب ينادونهم الم نكن معكم نصلي صلاتكم ونغزوا مغازيكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم
انفسكم الى اخر الايه فيحتمل والله اعلم ان هذا السور انما يضرب عند انتها الصراط وينزل له باب يخلص
منه المومنون الى طريق الجنة فذلك هو الرحمة التي في باطنه واما ظاهره فانه يلي النار وان كانت النار سافلة عنه
لا محاذيه اياه فاذا لم يجوا المنافقون الى باطن السور سبيلا فليس الا ان يقفوا من اعلى الصراط يهوون
منه الى الدرك الاسفل من النار ۞ فصل في قوله عز وجل فوربك لنحشرنهم والشياطين ثم لنحضرنهم
حول جهنم جثيا ثم لننزعن من كل شيعة ايهم اشد على الرحمن عتيا ثم لنحن اعلم بالذين هم اولى بها صليا۰
وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا۰ ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا ۞ اختلف
اهل التفسير في معنى هذا الورود فذهب عبد الله بن عباس في اصح الروايتين عنه الى ان المراد به الدخول
واستشهد بقوله عز وجل انتم لها واردون لو كان هولاء الهة ما وردوها وقوله فاوردهم النار وبيس الورد
المورود والمراد به في هذه المواضع الدخول كذلك قوله الا واردها المراد به الدخول وروى عبد الله بن
السايب عن من سمع ابن عباس يقول هم الكفار ولا يردها مومن وهذا منقطع والرواية الاولى عن ابن
عباس اكثر واشهر وروينا عن عبد الله بن رواحه انه بكى وبكت امراته لبكايه قال اني اعلم اني وارد النار
فلا ادري اناج منها ام لا وروينا عن سفيان عن الزهري عن سعد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم ثم قرا سفيان منكم
الا واردها وهو مخرج في الصحيح وفي رواية مالك عن الزهري في هذا الحديث فتمسه النار الا تحلة القسم
وهذا يوكد قول من قال المراد بالورود الدخول وعن ابي سميه قال اختلفنا في الورود بالبصرة فقال قوم
لا يدخلها مومن وقال الاخرون يدخلونها جميعا ثم ننجي الذين اتقوا فلقيت جابر بن عبد الله فسالته فقال يدخلونها
جميعا فقلت انا اختلفنا فذكرا اختلافهم قال فاهوى جابر باصبعه الى اذنيه فقال صمتا ان لم اكن سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الورود الدخول لا يبقى بر ولا فاجر الا دخلها فتكون على المومن بردا وسلاما كما
كانت على ابراهيم حتى ان للنار او قال لجهنم ضجيجا من بردهم ثم قرا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها

جثيا هذا اسناد حسن ذكره البخاري في التاريخ ۞ وعن جابر بن عبد الله يقول اخبرتني ام مبشر انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصه لا يدخل النار ان شا الله من اصحاب الشجرة الذين بايعوا تحتها قالت
بلى يا رسول الله فانتهرها فقالت حفصه وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الله عز وجل
ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا ۞ رواه مسلم في الصحيح وهذا يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
انما نفى عن اصحاب الشجرة دخول النار دخول البقا فيها او دخولا يمسهم فيها اذى لا اصل الدخول الا تراه
احتج بقوله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا وقد يكون المحفوظ من الحديث الاول برواية سفيان
ابن عبد الله فيكون ذلك ولوجا من غير مس نار واصابة اذى كما روينا عن خالد بن معدان وهو من اكابر
التابعين انه قال اذا دخل اهل الجنة الجنة قالوا يا ربنا الم تعدنا ان نرد النار قال بلى وردتموها وهي خامدة
وروينا عن مقاتل بن سليمان انه قال يجعل النار على المومنين يوميذ بردا وسلاما كما جعلها على ابراهيم
عليه السلام قال الشيخ وقد يكون هذا الورود مرورا بالصراط قال ابو الاحوص عن عبد الله بن مسعود
وسماه باسم النار لانه جسر جهنم ومنه يلقى فيها من يلقى ومنه يختلف الكلاليب من يختطف وعليه من الحسك
والوان العذاب ما عليه الا ان الله تعالى ينجي الذين اتقوا يعني بالجواز عليه ويذر الظالمين فيها جثيا اي في جهنم
جثيا على الركب بعدما يلقى فيها من الصراط والله اعلم وعن مجاهد في قوله وان منكم الا واردها قال من حم من
المسلمين فقد وردها وعن يعلى بن منيه قال قال صلى الله عليه وسلم ان النار تقول يوم القيامه يا مومن جز
فقد اطفى نورك لهبي تفرد به سليمان بن منصور وهو منكر فصل في فداء المؤمن ۞
عن ابي برده بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامه يدفع الى
كل مومن رجل من اهل الملك فيقال له هذا فداوك من النار رواه مسلم في الصحيح وروينا في الحديث الثابت
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنه احد الا اري
مقعده في النار لو اسا ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن يكون عليه
حسرة وفي رواية اخرى عنه ما منكم من رجل الا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فان مات فدخل النار
ورث اهل الجنة منزله قال فذلك قوله اوليك هم الوارثون وروي ذلك عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ ويشبه ان يكون هذا الحديث تفسير الحديث الفدا فان
الكافر اذا اورث على المومن من مقعده من الجنة والمومن اذا اورث على الكافر مقعده من النار يصير
في التقدير كانه فدا المومن بالكافر والله اعلم قال الشيخ حديث ابي برده عن ابي موسى عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قد صح عند مسلم بن الحجاج وغيره رحمهم الله من الاوجه التي اشرنا اليها وغيرها ووجهه
ما ذكرنا وذلك لا ينافي حديث الشفاعه فان حديث الفدا وان ورد مورد العموم في كل مومن فيحتمل
ان يكون المراد به كل مومن قد صارت ذنوبه مكفرة بما اصابه من البلايا في حياته ففي بعض الفاظه ان امتي
امة مرحومه جعل الله عذابها بايديها فاذا كان يوم القيامه دفع الله الى كل رجل من المسلمين رجلا من
اهل الاديان فكان فداوه من النار وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تصر ذنوبه مكفرة في حياته ويحتمل

ان يكونا هذا القول لهم في حديث الغدا بعد الشفاعه والله اعلم وروي عن بعض الثقات انه راى ابا بكر بن الحسين
ابن مهران رحمه الله في المنام في الليلة التي دفن فيها قال فقلت ايها الاستاد ما فعل الله بك فقال ان الله عز وجل
اقام ابا الحسن العامري بحذاي وقال لي هذا فداوك من النار قال ابو عبد الله الحافظ وتوفي في اليوم الذي مات
فيه ابو بكر ابو الحسن العامري واشار الى كونه معروفا بالالحاد نعوذ بالله من الكفر والفسوق وسوء العاقبه وعن
يحيى بن ادم قال قال سفيان بن عيينه لما نزلت هذه الايه ورحمتي وسعت كل شي مد ابليس عنقه فقال انا من
الشي فانزلت فساكتبها للذين يتقون ويوتون الزكاة والذين هم باياتنا يومنون قال فمدت اليهود والنصارى
اعناقها فجعلها الله لهذه الامه خاصة فقال الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية
والانجيل يامرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبايث ٥ فصل في
الاعراف ٥ روينا عن ابن عباس انه قال الاعراف هو الشي المشرف وروينا عن حذيفة بن اليمان انه قال
اصحاب الاعراف قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة فاذا صرفت ابصارهم تلقا
اصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فبيناهم كذلك اذ طلع عليهم ربك فقال لهم قوموا
فادخلوا الجنة فاني قد غفرت لكم وروي ذلك وروينا في حديث مرسل ضعيف انه سيل عن اصحاب
الاعراف فقال لهم قوم قتلوا في سبيل الله في معصية ابايهم فمنعهم من الجنة معصية ابايهم ومنعهم من النار قتلهم
في سبيل الله ٥ واما قوله ونادى اصحاب الاعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم قالوا ما اغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون
فهذا قولهم وهم على السور قبل ان يدخلوا الجنة لرجال من الكفار ثم ينظرون الى اهل الجنة فيرون فيها
الضعفا والمساكين ممن كان يستهزئ بهم الكفار في الدنيا فينادونهم يعني ينادون الكفار اهولا يعنون
الضعفا والمساكين الذين اقسمتم يعني حلفتم اذ انتم في الدنيا لا ينالهم الله برحمة يعني الجنة ويقول الله لاصحاب
الاعراف ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا انتم تحزنون هكذا فسره الكلبي فيما رواه عن ابي صالح عن ابن عباس
وقال مقاتل بن سليمان هذا قول اصحاب الاعراف لرجال من اهل النار في النار يعرفونهم بسيماهم ما اغنى
عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون فاقسم اهل النار ان اصحاب الاعراف داخلون النار معهم فقالت الملايكه الذين
حبسوا اصحاب الاعراف على الصراط يعني اصحاب الاعراف الذين اقسمتم باهل النار انهم لا ينالهم الله برحمة وهم
داخلون النار معكم ثم قالت الملايكه باصحاب الاعراف ادخلوا الجنة لا خوف عليكم من العذاب ولا انتم تحزنون
الموت وهذا القول اشبه مما روي عن ابن عباس وامر اصحاب الاعراف على الاصل الذي قدمنا ذكره وهو
ان من وافى القيامة مومنا ولسياته وزن ميزانه فهو بين ان يغفر له من غير تعذيب وبين ان يعذب
بقدر ذنوبه ثم يغفر له وقد يكون فيهم من لا يدخل الجنة في الحال ولا يدخل النار ولكنه يحبس على الاعراف وهو السور
وقال مقاتل على الصراط فاذا اراد الله دخولهم الجنة امرهم يدخلونها برحمته او بشفاعة الشفعا والله اعلم
فصل ومما يحق معرفته في هذا الباب ان نعلم ان الجنة والنار مخلوقتان معدتان لاهلها قال
الله عز وجل في الجنة اعدت للمتقين وقال في النار اعدت للكافرين والمعدة لا تكون الا مخلوقة موجودة وقال
في الجنة وجنة عرضها السموات والارض والمعدوم لا عرض له ٥ وعن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب
بشر ثم قرا فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزا بما كانوا يعملون وفي رواية معوية من قرات اعين
قال كان ابو هريرة يقراها من قرات اعين اخرجاه في الصحيح وعن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن الجنة وان كان
من اهل النار فمن اهل النار رواه البخاري في الصحيح وفي رواية سالم عن ابن عمر ان كان من اهل الجنة فالجنة
وان كان من اهل النار فالنار وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله تعالى الجنة
والنار ارسل جبريل عليه السلام الى الجنة فقال اذهب فانظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها فذهب فنظر
اليها والى ما اعد الله لاهلها فيها فرجع وقال وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها فامر بالجنة فحفت بالمكاره فقال
ارجع فانظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها قال فنظر اليها ثم رجع فقال وعزتك لقد خشيت الا يدخلها احد قال
ثم ارسله الى النار قال اذهب فانظر اليها والى ما اعددت لاهلها قال فنظر فاذا هي تركب بعضها بعضا ثم رجع
فقال وعزتك لا يدخلها احد يسمع بها فامر بها فحفت بالشهوات ثم قال اذهب فانظر الى ما اعددت لاهلها
فيها فذهب فنظر اليها ورجع وقال وعزتك لقد خشيت ان لا ينجو منها احد ودل الكتاب ثم السنة على ان
عدد الجنان اربعة وذلك لانه قال في سورة الرحمن ولمن خاف مقام ربه جنتان ثم وصفهما وروينا عن ابي
موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وجنتان من فضة انيتهما وما
فيهما وفي رواية اخرى جنتان من ذهب للسابقين وجنتان من ورق لاصحاب اليمين وذكر بعض اهل العلم
ان جنة الماوى اسم للجميع وكذلك جنة عدن وجنة نعيم ودار الخلد ودار السلام ونشبه ان تكون الفردوس
ايضا اسم للجميع وكذلك قد قيل انه اسم لاعلاهن درجة واما ابواب الجنه فانها ثمانية روينا ذلك عن
النبي صلى الله عليه وسلم وروينا عن عتبة بن عبد الرحمن السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وان
لها يعني للجنة ثمانية ابواب ولجهنم سبعة ابواب وقد قال الله عز وجل في جهنم لها سبعة ابواب لكل
باب منهم جزء مقسوم وروينا عن علي رضي الله عنه انه قال ابواب جهنم هكذا يعني باب فوق باب وروينا
في حديث مرسل انها سبعة ابواب جهنم ولظى والحطمه والسعير وسقر والجحيم والهاويه وقال بعض
اهل العلم جهنم اسم لجميع الدركات ودركتها سبع فذكر هذه وذكر معهن الحريق وعن ابي هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تومن بالله
وملايكته وكتبه ورسله وتومن بالبعث وذكر الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح ٥ قال ابو سليمان
الخطابي قوله وان تومن بلقايه فيه اثبات روية الله عز وجل في الدار الاخره وعن عبد الله بن عمر قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الله اهل الجنة الجنة ويدخل اهل النار النار ثم يقوم موذن
بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه رواه البخاري ومسلم في
الصحيح وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار
يجاء بالموت كانه كبش املح فينادي مناد يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون وكل قد راه

فيقولون نعم هذا الموت ثم يؤخذ فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت
قال وذلك قوله وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وهم في غفلة قال اهل الدنيا في غفلة رواه مسلم في الصحيح «
عن عثمان بن ابي شيبة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما رايت مثل النار نام هاربها ولا مثل الجنة
نام طالبها وعن احمد بن حنبل يقول سبحانك ما اغفل هذا الخلق عما امامهم الخائف منهم مقصر والراجي منهم
متوان وعن الاوزاعي عن بلال بن سعد قال تنادي النار باربعة يوم القيامة يا نار اخزي يا نار انضجي يا نار
اشتغلي يا نار كلي ولا تقتلي ومما يحق معرفته في قول الله عز وجل كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها
ليذوقوا العذاب عن الفرا قال يقال ابدلت الخاتم بالحلقة اذا نحيت هذا وجعلت هذا مكانه وبدلت
الخاتم بالحلقة اذا اذبته وسويته حلقة وبدلت الحلقة بالخاتم اذا اذبتها وجعلتها خاتما قال ثعلب وحقيقة
بدلت اذا غيرت الصورة الى صورة غيرها والجوهرة بعينها وابدلت اذا نحيت الجوهرة وجعلت مكانها
غيرها قال ابو عمرو فعرضت هذا الكلام على محمد بن يزيد المبرد فاستحسنه وقال لي قد بقيت فيها فاصلة اخرى
قلت وما هي اعزك الله قال هو ان العرب قد جعلت بدلت بمعنى ابدلت وهو قول الله عز وجل فاولئك يبدل
الله سياتهم حسنات الا ترى ان الله تعالى قد ازال السيات وجعل مكانها الحسنات واما ما شرطك احمد بن
يحيى وهو ثعلب فهو معنى قوله عز وجل كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال فهذه هي الجوهرة
وتبديلها بغير صورتها الى غيرها لانها كانت ناعمة فاسودت بالعذاب فردت صورة جلودهم الاولى لما نضجت
تلك الصورة فالجوهرة واحدة والصورة تختلف قال الشيخ ورويناه في كتاب البعث عن الحسن البصري انه
قال في هذه الاية تاكلهم النار في كل يوم سبعين الف مرة كلما اكلتهم قيل لهم عودوا فيعودون كما كانوا
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرس الكافر في النار مثل احد وغلظ جلده مسيرة
ثلث وروينا عن المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكافر قال يعظم للنار حتى يصير جلده اربعين
باعا وحتى يصير ناب من انيابه مثل احد وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر
ليجر لسانه في سجين يوم القيامة يتوطاه الناس ۞

فصل في عذاب القبر ۞

وكل معذب في الاخرة من كافر ومومن فانه يميز بينه وبين من لا عذاب له عند نزول الملائكة عليه لقبض
روحه وفي حال القبض وفي الموضع الذي يصار اليه روحه وبعد ما يقبر قال الله عز وجل ان الذين قالوا
ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون وما بعدها
من الاية قال مجاهد ذلك عند الموت وقال في الكفار ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون
وجوههم وادبارهم وذوقوا عذاب الحريق وقال ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا
ايديهم اخرجوا انفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن اياته تستكبرون
نزلت الايات على ان الكفار يعنف عليهم في نزع ارواحهم واخراج انفسهم ويعرفون مع ذلك انهم
قادمون على الهون والعذاب الشديد كما يرفق بالمومنين ويبشرون بما هم قادمون عليه من الامن
والنعيم المقيم وقال الله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة

ويضل

ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشا وروينا عن البرا بن عازب وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان ذلك في المومن اذا سيل في قبره وكذلك روي عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك جا في التفسير
عن ابن عباس وقال الله تعالى وحاق بال فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم
تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب قال مجاهد يعني قوله يعرضون عليها غدوا وعشيا ما كانت
الدنيا وقال قتاده يقال لهم يا ال فرعون هذه منازلكم توبيخا وصغارا ونقمة وقال في المنافقين سنعذبهم
مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم قال قتاده عذاب في القبر وعذاب في النار وقال فيمن اعرض عن
ذكر الله ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى وروينا عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وموقوفا عليهما ثم عن ابن مسعود وابن عباس في قولهما
ان ذلك عذاب القبر وروينا عن عطا في قوله اذا لاذقناك ضعف الحياة وضعف الممات قال ضعف الممات
عذاب القبر وروينا عن ابن عباس في قوله وان للذين ظلموا عذابا دون ذلك قال عذاب القبر وقبل عذاب
يوم القيامة اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصفهاني رحمه الله قال اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد
ابن زياد البصري بمكة قال حدثنا سعدان بن نصر قال حدثنا ابو معاوية الضرير قال حدثنا
الاعمش عن المنهال عن عمرو عن زاذان ابي عمر عن البرا بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد فقال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا
حوله كان على رووسنا الطير وفي يده عود ينكت قال فرفع راسه وقال استعيذوا بالله من عذاب القبر
فان الرجل المومن اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال في الاخرة نزل اليه من السما ملايكة بيض الوجوه كان
وجوههم الشمس معهم حنوط من حنوط الجنة وكفن من كفن الجنة حتى يجلسوا منه مد البصر ثم يجي ملك الموت
حتى يجلس عند راسه فيقول ايتها النفس الطيبة اخرجي الى مغفرة من الله ورضوان قال فتخرج نفسه
تسيل كما تسيل القطرة من في السقا فياخذها فاذا اخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى ياخذوها فيجعلوها
في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط ثم يخرج منها كاطيب نفحة ريح مسك وجدت على ظهر الارض فلا يمرون بملا
من الملايكة الا قالوا ما هذه الريح الطيب فيقولون فلان بن فلان باحسن اسمايه التي كان يسمى بها في الدنيا
حتى ينتهي بها الى السما الدنيا فيفتح له فيشيعه من كل سما مقربوها الى السما التي يليها حتى ينتهي بها الى
السما السابعة فيقول الله عز وجل اكتبوا كتاب عبدي في عليين في السما السابعة واعيدوه الى الارض فاني منها
خلقتهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى فتعاد روحه في جسده فياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان من
ربك فيقول ربي الله فيقولان ما دينك فيقول ديني الاسلام فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول
هو رسول الله فيقولان ما يدريك فيقول قرات كتاب الله عز وجل فامنت به وصدقت قال فينادي مناد
في السما ان صدق عبدي فافرشوه من الجنة والبسوه من الجنة وافتحوا له بابا من الجنة فياتيه من روحها
وطيبها ويفسح له في قبره مد بصره وياتيه رجل حسن الوجه طيب الريح فيقول له ابشر بالذي يسرك هذا
يومك الذي كنت توعد فيقول ومن انت فوجهك الوجه الذي يجي بالخير فيقول انا عملك الصالح فيقول

رب اقم الساعة رب اقم الساعة حتى ارجع الى اهلى ومالى قال وان العبد الكافر اذا كان فى انقطاع من
الدنيا واقبال فى الاخرة نزل اليه من السما ملايكة سود الوجوه معهم المسوح حتى يجلسوا منه مد البصر ثم ياتيه
ملك الموت فيجلس عند راسه فيقول ايتها النفس الخبيثة اخرجى الى سخط من الله وغضب قال فتتفرق
فى جسده فينتزعها ومعها العصب والعروق كما تنتزع السفود من الصوف المبلول فياخذونها ويجعلونها
فى تلك المسوح قال ويخرج منها نتن وريح انتن من الجيفة الموجوده على الارض فلا يمرون بها على ملا من
الملايكة الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقبح اسمايه التى كان يسمى بها فى الدنيا
حتى ينتهى بها الى السما الدنيا فيستفتح لهم فلا يفتح له ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب
السما الى اخر الايه قال فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه فى سجين فى الارض السابعة السفلى واعيدوه الى الارض
فانى منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى قال وتطرح روحه طرحا ثم قرا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن يشرك بالله فكانما خر من السما فتخطفه الطير او تهوى به الريح فى مكان سحيق قال ثم يعاد
روحه فى جسده فياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان من ربك فيقول هاه هاه لا ادرى قال فيقولان ما هذا الرجل
الذى بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادرى قال فينادى منادى من السما ان كذب فافرشوه من النار والبسوه
من النار وافتحوا له بابا من النار فياتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه فى قبره حتى تختلف فيه اضلاعه
قال وياتيه رجل قبيح الوجه منتن الريح فيقول ابشر بالذى يسوك هذا يومك الذى كنت توعد قال فيقول
ومن انت فوجهك الذى يجى بالشر فيقول انا عملك الخبيث قال فيقول رب لا تقم الساعة رب لا تقم الساعة
هذا حديث صحيح الاسناد وقد ذكرنا شواهده فى حديث ابى هريرة وابى سعيد الخدرى وانس بن مالك
واسما بنت ابى بكر وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم عن عيسى بن المسيب عن عدى بن ثابت عن البرا بن
عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر فيه اسم الملكين فقال فى ذكر المومن فيرد الى مضجعه فياتيه منكر ونكير
يثيران الارض بانيابهما ويلحقان الارض باشفاههما فيجلسانه ثم يقال له يا هذا من ربك فذكره وقال
فى ذكر الكافر فياتيه منكر ونكير يثيران الارض بانيابهما ويلحقان الارض باشفاههما اصواتهما كالرعد القاصف
وابصارهما كالبرق الخاطف فيجلسانه فيقولان يا هذا من ربك فيقول لا ادرى فينادى من جانب القبر لا دريت
فيضربانه بمرزبة من حديد لو اجتمع عليها من بين الخافقين لم يقلوها يشتعل منها قبره نارا ويضيق عليه قبره حتى
تختلف اضلاعه ۞ وعن اسما بنت ابى بكر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال قد اوحى الى انكم تفتنون فى القبور
قريبا من فتنة الدجال وروينا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى اخبار كثيرة انه كان يستعيذ بالله من عذاب القبر
ومن فتنة القبر وروينا عن نافع عن صفية امراة ابن عمر عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان للقبر
ضغطة لو نجا احد منها لنجا سعد بن معاذ وفى سياق الاحاديث التى وردت فى قبض المومن والكافر دلالة على
انهم كانوا يعبرون بالنفس عن الروح وانهما عبارتان عن شى واحد والبنية ليست من شرط الحياة والله
تعالى قادر على اعادة الحياة فى الاجزا المتفرقة او فى بعضها وتعذيبه ما شا منها الى الوقت الذى شا وليس علينا
الا الطاعة لله عز وجل بالتسليم لما جا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق ۞ وعن هانى مولى عثمان

قال كان

قال كان عثمان بن عفان اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكى وتبكى من هذا
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القبر اول منازل الاخرة فان نجا منه فما بعده ايسر منه وان لم ينج
منه فما بعده اشد منه وقال والله ما رايت منظرا قط الا والقبر افظع منه ۞ وعن ابى ايوب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج حين وجبت الشمس فقال هذه اصوات اليهود تعذب فى قبورها اخرجه البخارى
ومسلم فى الصحيح وعن على رضى الله عنه قال ما زلنا فى شك من عذاب القبر حتى نزلت الهاكم التكاثر حتى زرتم
المقابر ۞ وعن ميمون بن ابى ميسرة قال كانت لابى هريرة صرختان فى كل يوم غدوة وعشية كان يقول
فى اول النهار ذهب الليل وجا النهار وعرض ال فرعون على النار قال فلا يسمع صوته احد الا استعاذ بالله من
النار فاذا كان العشى قال ذهب النهار وجا الليل وعرض ال فرعون على النار فلا يسمع صوته احد الا استعاذ
بالله من النار ۞ وعن الاوزاعى عن بلال بن سعد قال ينادى القبر فى كل يوم انا بيت الغربة وبيت الدود
والوحشة وانا حفرة من حفر النار او روضة من رياض الجنة قال تنادى النار يوم القيامة يا نار انضجى يا نار
احرقى يا نار كلى ولا تقتلى ۞ وقال ان المومن اذا وضع فى لحده كلمته الارض من تحته فقالت والله لقد كنت
احبك وانت على ظهرى وكيف وقد صرت فى بطنى واذا وليتك فتعلم ما اصنع فيفسح له مد بصره واذا وضع الكافر
قالت له والله لقد كنت ابغضك وانت تمشى على ظهرى فاذا وليتك فتعلم ما اصنع فتضمه حتى تختلف فيها اضلاعه
وعن البرا بن عازب قال يوم يلقونه ملك الموت ليس من مومن يقبض روحه الا سلم عليه وعن محمد بن
كعب القرظى قال اذا استنقعت نفس المومن جاه ملك الموت فقال السلام عليك يا ولى الله ان الله يقرا عليك
السلام قال ثم قرا هذه الاية الذين تتوفاهم الملايكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون

الباب العاشر

من شعب الايمان فى محبة الله جل ثناوه

قال الله عز وجل ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله والذين امنوا اشد حبا لله ۞
فدل ذلك على ان حب الله من الايمان لان قوله والذين امنوا اشد حبا لله اشارة الى ان الايمان يحرض على
حب الله جل جلاله ويدعوا اليه قال الله جل ثناوه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فابان ان اتباع
نبيه صلى الله عليه وسلم من موجبات محبة الله عز وجل فاذا كان اتباع النبى صلى الله عليه وسلم ايمانا وجب ان يكون
حب الله الموجب له ايمانا وقال الله عز وجل قل ان كان اباوكم وابناوكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها
وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى ياتى الله بامره
والله لا يهدى القوم الفاسقين ۞ فابان بهذا ان حب الله وحب رسوله والجهاد فى سبيله فرض لانه لا ينبغى ان يكون
شى سواه احب اليهم منه ومثل ذلك جات السنة عن مالك بن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه
الا لله وان يكره ان يعود فى الكفر كما يكره ان يوقد له نار فيقذف فيها رواه البخارى فى الصحيح ورواه مسلم
فابان المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا ان حب الله وحب رسوله من الايمان وعن ابى عبد الله بن خفيف يقول

دخل البصري على ابي العباس بن شريح فقال له ابن شريح اين تعرف في بعض الكتاب ان محبة الله فرض فقال لا ادري
ولكن يقول القاضي فقال قوله عز وجل قل ان كان اباوكم وابناوكم واخوانكم الى قوله احب اليكم من الله ورسوله
فتربصوا والوعيد لا يكون الا على ترك الفرض وعن احمد بن ابي الجواري قال سمعت سفيان بن عيينه يقول
والله لا تبلغوا ذروه هذا الامر حتى لا يكون شي احب اليكم من الله ومن احب القران فقد احب الله تعالى
معاني المحبه قال الحليمي رحمه الله محبة الله تبارك وتعالى اسم لمعاني كثيرة احدها اعتقاد انه تعالى حده
محمود من كل وجه لا شي من صفاته الا وهو مرحه له والثاني اعتقاد انه محسن لعباده منعم متفضل عليهم
والثالث اعتقاد ان الاحسان الواقع منه اجل واكثر من ان يحصي قوله العبد وعمله وان كثر شكره والرابع
ان لا يقضيه يستقل العبد قضاياه ولا يستكثر تكاليفه والخامس ان يكون في عامة الاوقات مشفقا وجلا من
اعراضه عنه وسلبه معرفته التي اكرمه بها وتوحيده الذي حلاه وزينه به والسادس ان يكون اماله اعراضه
معقودة به لا يرى في حال من الاحوال انه غني عنه والسابع ان يحمله تمكن هذه المعاني في قلبه على ان يديم ذكره
باحسن ما تقدر عليه والثامن انه يحرض على اداء فرايضه والتقرب اليه في نوافل الخير ما يطيقه والتاسع
انه ان سمع من احد ثنا عليه وعرفه منه تقربا اليه وجهادا في سبيله سرا وعلانية مالاه ووالاه والعاشر انه
ان سمع من احد ذكرا له بما يجل عنه او عرفه منه غيا عن سبيله سرا وعلانية ناواه فاذا اجتمعت هذه المعاني
في قلب احد اجتماعها هو المشار اليه باسم محبة الله تعالى حده وهو وان لم نذكر مجتمعة في موضع فقد جاءت
متفرقة عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن دونه فمن ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم احبوا الله لما
يغذوكم به من نعمه واحبوني لحب الله عز وجل واحبوا اهل بيتي لحبي قال الحليمي رحمه الله وهذا يحمل على
ان يكون عاما لا نعمه كلها وان يكون اسم الغذا في الطعام والشراب حقيقه ولما عداهما من التوفيق والهدايه
ونصب اعلام المعرفه وخلق الحواس والعقل مجازا ويكون جميع ذلك بالاسم مرادا فقد جاء عنه صلى الله
عليه وسلم ثلث من كن فيه فقد وجد حلاوة الايمان وفي بعض الروايات طعم الايمان وانما يكون الطعم
للاغذيه وما يجري مجراها فاذا جاز وصف الايمان بالطعم جازت تسميته غذاء فيدخل الايمان وجميع نعم الله
عز وجل في هذا الحديث وعن يزيد الرقاشي عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم
عن اقوام ليسوا بانبيا ولا شهدا ولا يغبطهم يوم القيامه الانبيا والشهدا بمنازلهم من الله عز وجل على
منابر من نور يكونون عليها قالوا من هم قال الذين يحببون عباد الله الى الله ويحببون الله الى عباده هم
يمشون على الارض نصحا قال فقلنا يحببون الله الى عباده فكيف يحببون عباد الله الى الله قال يامرونهم بحب
الله وينهونهم يعني عما كره الله فاذا اطاعوهم احبهم الله قال الشيخ وجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال علامة
حب الله حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكره وهذا انما بلغنا باسناد فيه ضعف وعن زياد بن ميمون
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علامة حب الله حب ذكره وعلامة بغض الله بغض ذكر الله وقد روينا
عن جماعة من السلف الصالحين وعن بلال بن ابي الدردا عن ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حبك
الشي يعمي ويصم قال الحليمي رحمه الله قد يفهم من هذا ان من احب الله تعالى لم يعتد المصايب التي يقضيها عليه

اساة منه اليه ولم يستقل وظايف عبادته وتكاليفه المكلف به عليه كما ان من احب احدا من جنسه لم يكد يبصر منه
الا ما يستحسنه ويزيد اعجابا به ولا يصرفه من حز المحزن عنه الا ما يتخذه سببا للولوع به والغلو في محبته
وعن عبد الله بن ابراهيم القرشي عن ابيه قال لما نزل بالعباس بن عبد المطلب الموت قال لابنه يا عبد الله اني
موصيك بحب الله عز وجل وحب طاعته وخوف الله وخوف معصيته فانك اذا كنت كذلك لم تكره الموت متى
اتاك واني مستوصيك الله يا بني ثم استقبل القبلة فقال لا اله الا الله ثم شخص ببصره ومات وعن مالك
ابن دينار قال بلغنا ان داود نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعايه اللهم اجعل حبك احب الي من سمعي
وبصري ومن الما البارد وعن مالك بن دينار قال اوحى الله عز وجل الى بني اسرايل اني لا اقبل قولكم ولكن
اقبل همكم وهواكم من كان همه وهواه في محبتي كان صمته عندي تقديسا وتسبيحا ووقارا وعن محمد بن
سعيد الخوارزمي قال سمعت ذا النون وسيل عن المحبه قال ان تحب ما احب الله وتبغض ما ابغض الله وتفعل
الخير لله وترفض كلما يشغلك عن الله وان لا تخاف في الله لومة لايم مع العطف للمومنين والغلظه على الكافرين
واتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدين وعن ابي يزيد حين سيل عن علامة من يحب الله عز وجل
وعلامة من يحبه الله فقال من يحب الله فهو مشغول بعبادته ساجدا وراكعا فان عجز عن ذلك استروح
الى ذكر اللسان والثنا فان عجز استروح الى ذكر القلب والتفكر فاما من يحبه الله عز وجل اعطاه الله سخاوة
كسخاوة البحر وشفقة كشفقة الشمس وتواضعا كتواضع الارض وعن يحيى بن معاذ الرازي يقول المحبه
لا تصح الا من جهة المحبوب وليس من احب يحبه وعن احمد بن ابي الجواري قال علامة حب الله طاعة الله
وقيل حب ذكر الله فاذا احب الله العبد احبه فلا يستطيع العبد ان يحب الله حتى يكون الابتدا من الله عز وجل
بالحب له وذلك حين عرف منه الاجتهاد في مرضاته وعن ابراهيم بن علي المزيدي يقول من المحال ان تعرفه
ولا تحبه ومن المحال ان تحبه ثم لا تذكره ومن المحال ان تذكره ثم لا يوجدك طعم ذكره ومن المحال ان يوجدك
طعم ذكره ولا يشغلك به عمن سواه وعن سعيد بن عثمان يقول سمعت ذا النون يقول من علامة
المحب ترك كلما يشغل عن الله حتى يكون الشغل كله بالله وحده وعن يحيى بن معاذ يقول حقيقه المحبه
ان لا يرى شيا سوى محبوبه ولا ترى سواه لك ناصرا ولا معينا ولا تستغني بغيره عنه وعن ابي سعيد
الخراز يقول في قوله هل جزا الاحسان الا الاحسان هل جزا من انقطع عن نفسه الا التعلق بربه وهل جزاء
من انقطع عن انس المخلوقين برب العالمين وهل جزا من صبر علينا الا الوصول الينا ومن وصل الينا
هل يحمل به ان يختار علينا وهل الجزا التعب في الدنيا والنصب فيها الا الراحه في الاخره وهل جزا من صبر
على البلوى الا التقرب الى الرب او هل جزا من سلم قلبه الينا ان نجعل تولينه الى غيرنا وهل جزا من بعد
عن الخلق الا التقرب الى الحق وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل جزا الاحسان الا
الاحسان قال ما جزا من انعمت عليه بالتوحيد الا
عن قوله هل جزا الاحسان الا الاحسان — هل جزا من احسنت اليه الا ان احفظ
احساني عليه فيكون احسانا الى احسان وعن عبد الله بن ابي عيسى قال رجل كان رجل من اهل البصره يقال له

صيغ يعبد قايما حتى اقعد ثم تعبد وهو قاعد حتى استلقى ثم تعبد وهو مستلقي حتى الحم فلما اجهد قال الجلوسي
فرفع بصره الى السما فقال سبحانك عجبا للخليقة كيف يحب احدا سواك ۞ وعن وهب بن ابى حفاظ الليثي قال قال
لى راهب من الرهبان اذا استقرت المحبة فى القلب ذهل عن الاهل والولد ۞ وعن احمد بن ابى الجوارى قال سمعت
راهبا في دير خلد يقول للحسن بن شوذب لايكون المحب لله محبا حتى يحبه بكل الكل فصاح الحسن بن شوذب
وعن الفضيل بن عياض قال حكيم من الحكما انى لاستحيى من ربى ان اعبده رجا الجنة قط فاكون مثل اجير السوان
اعطى عمل وان لم يعط لم يعمل ولكن حبه يستخرج منى مالا يستخرج غيره ۞ وعن محمد بن احمد بن المهدى يقول
سمعت على بن الموفق مالا احصيه وهو يقول اللهم ان كنت تعلم انى اعبدك خوفا من نارك فعذبنى بها وان كنت
تعلم انى اعبدك حبا منى لجنتك وشوقا اليها فاحرمنيها وان كنت تعلم انما اعبدك حبا منى لك وشوقا الى وجهك
الكريم فابحنيه مرة واصنع بى ما شيت ۞ وعن ضيغم الحلاب ان حبه شغل قلوب مريديه عن التلذذ بمحبة
غيره فليس لهم فى الدنيا مع حبه لذه ولا يا ملون فى الاخرة من كرامة الثواب اكثر عندهم من النظر الى وجهه
وعن عبد الرحمن بن عبد ربه يقول قال قال ذا النون من قتله عبادته فديته جنته ومن قتله فديته النظر
اليه ۞ وعن عبد الله بن سهل قال سمعت يحيى بن معاذ يقول كم بين من يريد الوليمه للوليمه وبين من يريد حضور
الحبيب سفيان الثورى انه قال على سفيان ما تعدون السخا
فيكم قال اما عند ابنا الدنيا فالذى يجود بماله واما عند ابنا الاخرة فهو الذى يجود بنفسه فقالت يا سفيان
اخطاتم فيها فقال سفيان فما السخا عندك رحمك الله قالت ان تعبدوه حبا له لا لطلب جزا ولا لمكافاة ثم انشات
تقول

∴ لولاك ما طابت الجنان ولا طاب نعيم بجنة الخلد ∴

∴ قوم ارادوك للجنان فنالوها وقلبى سواك لم يرد ∴

وعن ابراهيم بن الجنيد قال حدثنا اسمعيل بن عبد الرحمن الكوفى وكان من العباد قال لقينى بهلول المجنون
يوما قال لى اسالك قال قلت سل قال اى شى السخا قلت البذل والعطا قال هذا السخا فى الدنيا فما السخا فى
الدين قلت المسارعة الى طاعة السيد قال فتريد منه الجزا قلت نعم بالواحد عشره قال هذا فى الدين قبيح
ولكن المسارعة الى طاعة سيدك ان لا يطلع على قلبك وانت تريد منه شى سواه ۞ وعن جامع بن
احمد الحذاف قال سمعت يحيى بن معاذ الرازى يقول العارفون رجلان رجل مسرور بانه عبده ورجل مسرور
بانه ربه فالاول يفرح بالله من نفسه لنفسه والاخر يفرح بالله من الله لله وقال هذا سرور الخبر فكيف سرور
النظر ۞ وعن على بن محمد بن حاتم يقول سمعت الجنيد يقول بت ليلة عند سرى فلما كان فى بعض الليل
قال لى يا جنيد انت نايم قلت لا قال قال الساعه اوقفنى الحق بين يديه وقال يا سرى تدرى لم خلقت
الخلق قلت لا قال خلقت الخلق فادعوا كلهم فى محبتيك فخلقت الدنيا فاشتغل بها من عشرة الف تسعة
الف وبقى الف فخلقت الجنة فاشتغل من الالف تسع مايه بالجنة وبقيت مايه فسلطت عليهم شيا من
البلايا فاشتغل لضعف عبادى فاما الابطال مالهم وللشهوات وللذات يا داود فلا تعلقن قلبك منها
بشى فادنى ما اعاقبك به ان اسلب حلاوة حبى من قلبك ۞ وعن احمد بن ابى الجوارى قال سمعت اخى يقول

لعبد رجل

لعبد رجل من بنى اسرايل فى غيضة فى جزيرة فى البحر اربع مايه سنة فطال شعره حتى انه كان اذا مر فى الغيضه تعلق
باغصانها بعض شعره فسار ذات يوم يدور اذ مر بشجرة فيها وكر طاير فنقل موضع مصلاه الى قريب منها
قال فنودى انست بغيرى وعزتى لاحطنك مما كنت فيه درجتين وعن منصور بن عبد الله الاصبهانى يقول
سئل الشبلى ما علامة صحة المعرفة قال نسيان كل شى سوى معروفه فقيل ما علامة صحة المحبه فقال العمى عن
كل شى سوى محبوبه قال وسمعت الشبلى يقول فى قوله وما كنا عن الخلق غافلين فقال ما كنا عن من قدمنا
غافلين ولا عن من اقبل علينا شاغلين ۞ وعن ابى عبد الرحمن السلمى قال سعد بن قتاده يقول سمعت
على بن عبد الرحيم وسئل عن الفرق بين الحب والعشق فقال الحب لذة تعمى عن روية غير المحبوب فاذا تناهى
سمى عشقا وفى قول النبى صلى الله عليه وسلم حبك الشى يعمى ويصم وعن يوسف بن الحسن يقول سمعت ذا
النون يقول الشوق اعلا الدرجات واعلى المقامات اذا بلغها الانسان استبطى الموت شوقا الى ربه وحبا
للقايه والنظر اليه ۞ وعن ابى عثمان قال الشوق ثمرة المحبه ومن احب الله اشتاق الى لقايه وقال ابو عثمان
فى قوله ان اجل الله لات قال هذه تعزية للمشتاقين معناه انى اعلم ان اشتياقكم الى غالب وانا اجلت للقايكم
اجلا وعن قريب يكون وصولكم الى من تشتاقون ۞ وقال ابو عثمان بقدر ما يصل الى قلب العبد من السرور
بالله يشتاق اليه وعلى قدر شوقه يخاف من بعده وطرده ۞ وعن عبيد الله بن مسلم قال قال مالك بن دينار
المقابر فاذا شابان جالسان يكتبان شيا فقلت لهما انشدتكما بالله انا ممن كتبتما فقالا فسقط
مالك مغشيا عليه ثم افاق فقال نشدتكما بالله لما كتبتمانى فى اسفل سطر مالك بن دينار طفيلى محب المحبين
لله فلما كان الليل ابيت فى منامى فقال قد كتبت فيهم المرء مع من احب ۞ وعن الزهرى عن انس بن مالك
ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما اعددت لها فقال الاعرابى ما اعددت لها من كثير احمد عليه نفسى الا انى احب الله ورسوله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانك مع من احببت رواه مسلم فى الصحيح ۞ وعن ابى على الجوزجانى يقول ثلثة اشيا
من عقد التوحيد الخوف والرجا والمحبة فزيادة الخوف من ترك الذنوب لروية الوعيد وزيادة الرجا
الخير لروية الوعد وزيادة المحبة من كثرة الذكر لروية المنة فالخايف لا يستريح من الهرب والراجى لا يستريح
من الطلب والمحب لا يستريح من ذكر المحبوب فالخوف نار منور والرجا نور منور والمحبه نور الانوار ۞ وعن ابى
الحسن الوراق فقال المحبه شعبه من الايمان بالله وهو اصل الجميع مراتب الاوليا والاصفيا وقال يتشعب
المحبه من دوام ذكر احسان الله فمن ذكر على الدوام احسان الله اليه يتنسم روح المحبة من قريب ۞ ابو عبد الرحمن
السلمى قال سمعت ابا الحسن الفارسى يقول سمعت ابن عطا يقول فى معنى الحديث الذى روى جبلت القلوب
على حب من احسن اليها وبغض من اسا اليها فقال كيف لا تحبه وما انفكت من تواتر نعمته قط ولا ينفك
ابدا ولكن ضعف اليقين وكدورة المعرفة ونقص الايمان حجبك عن محبته والميل اليه ۞ وعن ابى سعيد
الخراز يقول فى هذا الحديث واعجبا ممن لم ير محسنا غير الله كيف لا يميل بكليته اليه ۞ وعن ابى عمرو الزجاجى
يقول سالت الجنيد عن المحبه قال تريد الاشاره قلت لا قال تريد الدعوى قلت لا قال فايش تريد قلت

عن المحبه قال ان تحب ما يحب الله في عباده وتكره ما يكره الله في عباده ٥ وعن بشر بن السري يقول ليس
من اعلام الحب ان تحب ما يبغض حبيبك ٥ وعن احمد بن ابي الحواري قال قلت لابي سليمان الداراني بم نال
اهل الجنة المحبه من الله عز وجل قال بالعفاف واخذ الكفاف ٥ وعن ابي عبد الله النباجي قال سال رجل
فضيل بن عياض متى يبلغ الرجل غاية حب الله قال اذا كان عطاوه اياك ومنعه سواك ٥ وعن عبد
الواحد بن زيد قال ما احسب ان شيا من الاعمال يتقدم الصبر الا الرضا فلا اعلم درجة اشرف ولا
ارفع من الرضا وهو راس المحبه ٥ وعن بعض الفقرا قال رايت عتبة الغلام ذات ليلة فما زال ليلته
حتى اصبح يقول ان تعذبني فاني محب لك وان ترحمني فاني محب لك ٥ وعن يحيى بن معاذ الرازي
قال حقيقة المحبه التي لا تزيد بالبر ولا تنقص بالجفوه ٥ وعن الجنيد يقول سمعت حارث المحاسبي وسئل
عن المحبه فقال ميلك الى الشي بكليتك ثم ايثارك له على نفسك ومالك ثم موافقتك له سرا وجهرا
ثم علمك بتقصيرك في حبه وفيما قرات على ابي عبد الرحمن السلمي قال وقال قوم المحبه موافقة الحبيب في
المشهد والمغيب قال وسئل رويم عن المحبه فقال الموافقه في جميع الاحوال وانشد ∴
∴ ولو قال لي مت مت سمعا وطاعة ∴ وقلت لداعي الموت اهلا ومرحبا ∴

سمعت عبد الله بن يوسف الاصبهاني يقول سئل ابو الحسن البوشنجي عن الحب فقال بذل المجهود مع
معرفتك بالمحبوب والمحبوب مع بذل مجهودك يفعل ما يشا ٥ وعن ابي عبد الله المغربي يقول تفكر
ابراهيم عليه السلام ليلة من الليالي في شان ادم عليه السلام فقال يا رب خلقته بيدك ونفخت فيه من روحك
واسجدت له ملايكتك ثم بذنب واحد ملات افواه الناس حتى يقولوا وعصى ادم ربه فغوى قال فاوحى الله
اليه يا ابراهيم اما علمت ان مخالفة الحبيب على الحبيب شديد ٥ وعن وهب قال اوحى الله تعالى الى داود
يا داود ارفع راسك فقد غفرت لك غير انه ليس لك عندي ذلك الود الذي كان ٥ وعن سعيد بن عثمان بن
عباس يقول سمعت ذا النون يقول وقد قيل له متى يانس العبد بربه قال اذا خافه انس به اما علمتم انه
من واصل الذنوب يحجب عن باب المحبوب ٥ وعن ذي النون المصري يقول ما رجع من رجع الا من الطريق
ولو وصلوا اليه ما رجعوا فازهد في الدنيا ترى العجب ٥ وعن ذا النون المصري يقول وجدت صخرة
ببيت المقدس عليها اسطر مكتوب بخيت الى من ترجمها فاذا عليها مكتوب كل عاصي مستوحش وكل مطيع
مستانس وكل خايف هارب وكل راج طالب وكل قانع غني وكل محب ذليل فتفكرت في هذه فاذا هي اصول
لكل ما استعبد الله عز وجل به الخلق ٥ وعن احمد بن عيسى الهلالي قال سمعت يحيى بن معاذ الرازي ينشد

∴ ان المليك قد اصطفى خداما ∴ متوددين مواصلين كراما ∴
∴ رزقوا المحبه والخشوع لربهم ∴ فترى دموعهم تسح سجاما ∴
∴ يحيون ليلهم بطول صلاتهم ∴ لا يسامونه اذا المحلي ناما ∴
∴ قوم اذا رقد العيون رايتهم ∴ صفوا الشدة خوفه اقداما ∴
∴ وتجافت من تحت طول سجودهم ∴ يخشون من نار الاله غراما ∴

∴ شغفوا بحب الله طول حياتهم ∴ فتحبوا لوداده الاثاما ∴

وعن الجنيد يقول سمعت السري السقطي يقول وقد كلمته يوما بشي من المحبه فضرب بيده الى جلده ذراعه
فمدها ثم قال والله لو قلت ان هذا جف على هذا من محبة الله لصدقت ثم اغمي عليه ثم تورد وجهه حتى صار
مثل القمر ٥ وعن الجنيد يقول قال رجل للسري السقطي كيف انت فانشا يقول

∴ من لم يبت والحب حشو فواده ∴ لم يدر كيف تفتت الاكباد ∴

وعن الجنيد بن محمد قال دفع الي السري مرة رقعة فقال احفظ هذه الرقعة فاذا فيها

∴ ولما شكوت الحب قال كذبتني ∴ فما لي ارى الاعضا منك كواسيا ∴
∴ فما الحب حتى يلصق الجلد بالحشى ∴ وتذبل حتى لا تجيب المناديا ∴
∴ وتنحل حتى لا يبقى لك الهوى ∴ سوى مقلة تبكي بها وتناديا ∴

وعن الحسن بن محمد بن الحنفيه قال من احب حبيبا لم يعصه ثم قال

∴ تعصي الاله وانت تظهر حبه ∴ عار عليك اذا فعلت شنيع ∴
∴ لو كان حبك صادقا لاطعته ∴ ان المحب لمن احب مطيع ∴ ثم قال
∴ ما ضر من كانت الفردوس منزله ∴ ما كان في العيش من بوس واقتار ∴
∴ تراه يمشي حزينا خايفا شعثا ∴ الى المساجد يسعى بين اطمار ∴

وانشد العبد الصالح ابو عمر بن ابي سعيد الجرجاني لنفسه

∴ وجنان في قلبي محال كلاهما ∴ بجنة فردوس ودار غرور ∴
∴ ومن يرج مولاه ويرجو جواره ∴ يسابق الى الخيرات غير فتور ∴
∴ ويسلو عن الدنيا وعن كل شهوة ∴ وعن كل ما يودي بوصل سرور ∴
∴ وما صادق من يدعي حب ربه ∴ وامسى عن اللذات غير صبور ∴

وعن محمد بن العباس الضبي يقول سمعت ابا بكر بن ابي عثمان يقول سمعت ابي يقول وقام في مجلسه
رجل من اهل بغداد فقال يا با عثمان متى يكون الرجل صادقا في حب مولاه قال اذا خلا من خلافه كان صادقا
في حبه قال فوضع الرجل التراب على راسه وصاح فقال كيف ادعي حبه ولم اخل طرفة عين من خلافه قال
فبكى ابو عثمان واهل المجلس قال فجعل ابو عثمان يبكي وهو يقول في بكايه صادق في حبه مقصر في حقه
وهذا الذي قاله ابو عثمان من صدق حبه وان كان مقصرا في موجباته يشهد له ما روى ابو موسى قال قلت
يا رسول الله المرء يحب القوم ولما يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اخرجاه في
الصحيح ٥ وعن الزهري عن انس قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما اعددت لها فلم يذكر
كثيرا الا انه يحب الله ورسوله قال فانت مع من احببت اخرجه مسلم في الصحيح ٥ وعن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل

من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يوتا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فوالله ما علمت انه ليحب الله
ورسوله رواه البخاري في الصحيح فهذا يصح قول ابي عثمان صادق في حبه مقصر في حقه فانه مع شربه سماه محبا
والله اعلم وعن ابي علي الحافظ يقول سئل سمنون عن المحبة فقال صفا الود مع دوام الذكر ٥ وعن
مالك بن دينار علامة حب الله دوام ذكره لان من احب شيا اكثر ذكره ٥ قال الحليمي رحمه الله وقال
بعضهم الحب اللزوم فان من احب شيا لزم قلبه ذكره فمحبة الله تعالى لزوم ذكره قال الحليمي وهذا الذي فسر
هذا القايل به المحبه من انه اللزوم موافق لقول اهل اللسان لانهم يقولون احب الجمل اذا برك فلزم مكانه
وعن السري بن المغلس يقول قرات في بعض كلام الحكما ابعد الناس من الملال والفترة من لم يفارق قلبه
ذكر الله عز وجل وحسبك مصدق العبد دوام ذكر الله عز وجل عنه ٥ فصل في ادامة ذكر الله
عز وجل ٥ قال الحليمي رحمه الله فاما ادامة ذكر الله عز وجل التي ذكرنا انها من امارات المحبه فقد جا فيها
قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقوله عز وجل فاذكروني اذكركم
قال وجات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وفي الاحوال التي يستحب الذكر فيها وفي فضيلة والحث عليه
اخبار فمنها ما روى ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكه فمر على جبل يقال
له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قيل وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
رواه مسلم في الصحيح ٥ وعن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عجز منكم من الليل
ان يكابده وبخل بالمال ان ينفقه وجبن عن العدو ان يجاهده فليكثر ذكر الله ٥ وعن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال ربك عز وجل انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه ٥ وعن عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ساعة تمر بابن ادم لم يذكر الله فيها الا يحسر عليها
يوم القيامة ٥ وعن جبير بن نفير عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يتحسر اهل
الجنة الا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله فيها ٥ وعن محمد بن يزيد بن خنيس قال دخلنا على سفيان الثوري
نعوده بمكة فدخل علينا سعيد بن حسان المخزومي فقال له سفيان الثوري الحديث الذي حدثتنيه عن ام صالح اردده
علي فقال له سعيد حدثتني ام صالح عن صفيه بنت شيبه عن ام حبيبه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام ابن ادم كله عليه لا له الا امرا بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله عز وجل
وعن عبد الله بن بشر قال جا اعرابيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيلانه فقال احدهما يا رسول الله اي الناس
خير قال من طال عمره وحسن عمله وقال الاخر يا رسول الله ان شرايع الاسلام قد كثرت علي فاخبرني بامر اتشبث
به قال لا يزال لسانك رطبا بذكر الله عز وجل ٥ وعن معاذ بن جبل يقول سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي
الاعمال احب الى الله قال ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله ٥ وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ذهب ثلث الليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله اذكروا الله جات الراجفة تتبعها الرادفة
جا الموت بما فيه جا الموت بما فيه ٥ وعن ابي الدردا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم بخير
اعمالكم وارضاكم عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من الذهب والورق ومن ان تلقوا عدوكم فيضربوا

اعناقكم

اعناقكم ويضربوا اعناقكم قالوا وما ذاك يا رسول الله قال ذكر الله وقال معاذ بن جبل قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر الله على كل حال فانه ليس عمل احب الى الله ولا انجى لعبد من ذكر الله في الدنيا
والاخرة ٥ قال الحليمي والمراد بالذكر ليس هو الذكر باللسان وحده ولكنه جامع للسان والقلب والذكر بالقلب
افضل لان الذكر باللسان ولكنه جامع اللسان لا يردع عن شي والذكر بالقلب يردع عن التقصير في الطاعات
والتهافت في المعاصي والسيات قال الشيخ وقد جا في هذا المعنى ما كشف عنه عبد الله بن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يقول لكل شي سقالة وان سقالة القلوب ذكر الله وما من شي انجا من عذاب الله
عز وجل قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولو يضرب بسيفه حتى ينقطع وعن ابي الدردا انه قال لكل شي
جلا وان جلا القلوب ذكر الله عز وجل ٥ وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة على احد حتى يقول الله الله رواه مسلم في الصحيح وفي رواية اخرى لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض
الله الله ٥ وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكثروا ذكر الله حتى يقولوا انه مجنون
وعن ابي الجوزا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر الله حتى يقول المنافقون انكم تراوون هذا
مرسل ٥ قال الحليمي رحمه الله ومنها ما جا في لزوم مجالس الذكر ومصاحبة اهله وذكر متن بعض الحديث
الذي رواه جابر بن عبد الله الانصاري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس ان لله
عز وجل سرايا من الملايكة يقف ويحل على مجالس الذكر فارتعوا في رياض الجنة قلنا اين رياض الجنة يا رسول
الله قال مجالس الذكر اغدوا وروحوا في سبيل الله فذكروه بانفسكم من كان يحب ان يعلم كيف منزلته من
الله عز وجل فلينظر كيف منزلة الله عز وجل عنده فان الله تعالى ينزل العبد حيث انزله من نفسه
وعن ابي هريرة وابي سعيد انهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقعد قوم يذكرون
الله الا حفتهم الملايكة وغشيتهم الرحمة وتنزل عليهم السكينه وذكرهم الله فيمن عنده اخرجه مسلم في الصحيح
وعن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملايكة فضلا
عن كتاب الايدي يطوفون في الطريق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا وتبادروا
هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتها الى السما الدنيا فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قال يقولون
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال وهل راوني فيقولون لا والله يا رب ما راوك فيقول
كيف انهم كيف لو انهم راوني قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد تحميدا واكثر لك تسبيحا
فيقول ما سالوني فيقولون يسالونك الجنة فيقول وهل راوها فيقولون لا والله ما راوها فيقول كيف
لو راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة فيقول مم يتعوذون قال يقولون من
النار فيقول وهل راوها فيقولون ما راوها فيقول فكيف لو راوها فيقولون لو راوها كانوا اشد
منها فرارا واشد لها مخافة فيقول فاني اشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملايكه فيهم فلان
ليس منهم انما جا لحاجة قال هم الجلسا لا يشقى بهم جليسهم رواه البخاري في الصحيح واخرجه مسلم من وجه
اخر ٥ وفي بعض هذه الروايات فيقولون رب فيهم فلان عبد خطا انما قد جلس معهم قال فيقول

ولد قد غفرت هم القوم لا يشقى بهم جليسهم ٥ وعن ابى سعيد الخدرى قال خرج معاويه على حلقة فى المسجد
فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله قال الله ما اجلسكم الا ذلك قال اما انى لم استحلفكم تهمة لكم وما كان
احد بمنزلتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم اقل عنه حديثا منى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على
حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن علينا بك قال الله ما
اجلسكم الا ذلك قالوا الله ما اجلسنا الا ذلك قال اما انى لم استحلفكم تهمة لكم ولكنه اتانى جبريل عليه السلام
فاخبرنى ان الله يباهى بكم الملايكه ورواه مسلم فى الصحيح ٥ وعن عبد الله بن معقل عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله عز وجل الا ناداهم منادى من السما قوموا مغفورا لكم قد بدلت سياتكم
حسنات وبهذا الاسناد عن عبد الله بن معقل عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم اجتمعوا فى مجلس
فتفرقوا ولم يذكروا الله عز وجل الا كان ذلك حسرة عليهم يوم القيامة ٥ وعن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال يقول الرب يوم القيامه سيعلم اهل الجمع اليوم من اهل الكرم فقيل ومن اهل الكرم يا رسول الله
قال مجالس الذكر فى المساجد قال الحليمى رحمه الله ومنها ما جا فى عمارة البيت بذكر الله عز وجل فذكر الحديث المروى
عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل
الحى والميت رواه البخارى ومسلم فى الصحيحين ٥ وعن عبد الله بن مسعود قال ان الجبل ينادى الجبل باسمه يا فلان
هل مر بك اليوم ذاكر الله استبشارا بذكر الله ٥ ومنها الاحتراز من الشيطان بذكر الله عز وجل يروى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اوحى الله الى يحيى بن زكريا بخمس كلمات ان يعمل بهن ويامر بنى اسرايل ان يعملوا
بهن فذكر الحديث الى ان قال وامركم بذكر الله كثيرا ومثل ذلك كمثل رجل طلبه العدو سراعا فى اثره حتى اتى
حصنا حصينا فاحرز نفسه فيه وكذلك العبد لا ينجوا من الشيطان الا بذكر الله ٥ وعن انس ان النبى صلى الله
عليه وسلم قال ان الشيطان واضع خطمه فى قلب ابن ادم فاذا ذكر الله خنس واذا نسى الله التقم قلبه قال
ما جا فى مفارقة المجلس من غير ذكر الله تعالى وحده فذكر متن الحديث الذى روى ابو هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من قوم جلسوا مجلسا وتفرقوا منه لم يذكروا الله فيه الا كانما تفرقوا عن جيفة حمار وكان
عليهم حسرة يوم القيامه قال ومنها الذكر عند كل اضطجاعه والذكر عند كل شى والذكر عند كل حجر ومدر
وشجر ٥ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه
كان عليه ترة يوم القيامه ومن جلس مجلسا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامه ومن مشى ممشى
لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامه ٥ وعن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال جا رجل الى النبى
صلى الله عليه وسلم وقال انى اريد سفرا فقال اوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى قال اللهم ازو
له الارض وهون عليه السفر ٥ وعن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال
اعبد الله ولا تشرك به شيا واعمل لله كانك تراه واذكر الله عند كل حجر وشجر ومدر وان عملت سيئة فى سر
فاتبعها حسنة فى سر وان عملت سيئة فى علانية فاتبعها حسنة فى علانية واتق الله واياك ودعوة المظلوم
قال ومنها الذكر فى الخلوه وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى رزين يا ابا رزين اذا خلوت فاكثر

ذكر الله

ذكر الله وعنه صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم رجلا ذكر الله خاليا
ففاضت عيناه ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله
امام عادل وشاب نشا فى طاعة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا على ذلك وتفرقا
عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته امراة ذات حسب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل
تصدق بصدقة اخفاها حتى لا يعلم شماله ما تنفق يمينه اخرجاه فى الصحيح ٥ ومنها الذكر فى الملاه عن الاعمش
عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا عند ظن عبدى بى وانا معه حيث يذكرنى
فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وان ذكرنى فى ملا ذكرته فى ملا خير منهم وذكر الحديث اخرجه مسلم فى
الصحيح ٥ وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل عبدى اذا ذكرتنى خاليا
ذكرتك خاليا واذا ذكرتنى فى ملا ذكرتك فى ملا خير منهم ٥ ومنها الذكر الخفى وهو ضربان احدهما الذكر فى النفس
وقد قال الله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة والاخر ما دار به اللسان ولم يسمعه الاصاحبه ٥ عن سعد
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الذكر الخفى وخير الرزق ما يكفى ٥ وعن عايشه رضى الله عنها عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال الذكر الذى لا تسمعه الحفظة يزيد على الذكر الذى تسمعه الحفظة سبعين ضعفا
قال ومنها الذكر عند الشدايد كما روى حبيب بن نفير انه قال يقول الله عز وجل الا ان عبدى كل عبدى الذى
يذكرنى وان كان ملاقيا قرنه ٥ روى عمارة بن زعكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز
وجل ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وان كان ملاق قرنه ٥ وعن ابى بكر والضحاك كليهما من اهل الشام
قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى المسجد خير قال اكثرهم ذكرا لله قال فاى الجاد خير قال اكثرهم ذكرا لله قال
فاى الجهاد خير قال اكثرهم ذكرا لله قال فاى المجاهدين خير قال اكثرهم ذكرا لله قيل فاى الحجاج خير قال اكثرهم
ذكرا لله قال فاى العواد خير قال اكثرهم ذكرا لله قال ابو بكر ذهب الذاكرون الله بالخير كله قال ومنها الذكر بعد
الغداة الى طلوع الشمس والذكر بعد العصر الى غروب الشمس ٥ وعن الاعمش قال اختلفوا فى القصص فاتوا
انس بن مالك فقالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص فقال انما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف
ولكن قد سمعته يقول لان اذكر الله مع قوم بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس احب الى من الدنيا وما فيها ولان اذكر
الله مع قوم بعد صلاة العصر الى ان تغيب الشمس احب الى من الدنيا وما فيها وروى عن انس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اجلس مع قوم يذكرون الله تعالى بعد صلاة الصبح الى ان تطلع الشمس
احب الى مما طلعت عليه الشمس ولان اجلس مع قوم يذكرون الله تعالى بعد صلاة العصر الى ان تغيب
الشمس احب الى من ان اعتق ثمانية من ولد اسمعيل دية كل واحد منهم اثنى عشر الفا قال ومنها الذكر بين
الغافلين ٥ وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاكر الله فى الغافلين مثل الذى يقاتل
عن الفارين وذاكر الله فى الغافلين مثل الشجرة الخضرا فى وسط الشجر الذى قد تحات يعنى من الضريب قال
يحيى بن سليمان يعنى بالضريب البرد الشديد وذاكر الله فى الغافلين يغفر له بعدد كل فصيح واعجمى قال فالفصيح
بنو ادم والاعجمى البهايم وذاكر الله فى الغافلين يعرفه الله عز وجل مقعده فى الجنة قال الشيخ وزاد فيه غيره

وليس في روايتنا وذاكر الله في الغافلين مثل المصباح في البيت المظلم ٥ وعن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل عن الفارين وذاكر الله في الغافلين كالمصباح في
البيت المظلم وذاكر الله في الغافلين يغفر له ولا يعذب بعده وذاكر الله في الغافلين له من الاجر بعدد كل فصيح في السوق
واعجم وذاكر الله في الغافلين ينظر اليه نظرة ولا يعذبه الله بعدها ابدا وذاكر الله في السوق له بكل شعرة نور
يوم القيامة يلقى الله قال الشيخ هكذا وجدته ليس بين سلمة وبين عمر احد وهو منقطع واسناده غير قوي
وعن الحسن قال من ذكر الله في السوق كان له من الاجر بعدد كل فصيح فيها واعجم فقال المبارك الفصيح الانسان
والاعجم البهيمة قال ابو عبيد وكذلك كل من لا يقدر على الكلام فهو اعجم ومستعجم ٥ وعن يحيى بن ابي كثير قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل لا تزال مصليا فانشا ما ذكرت الله قايما او قاعدا او في سوقك او في ناديك
او حيث ما كنت ٥ وعن ابن ابي الهذيل قال ان الله عز وجل يحب ان يذكر في الاسواق وذلك لكثرة لغطهم
ولغفلتهم واني لاتي السوق وما لي فيها حاجة الا لان اذكر الله عز وجل قال ومنها الاشتغال بالذكر عن المسالة
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته
افضل ما اعطي السايلين رواه البخاري في الصحيح وعن الحسين بن الحسن المروزي وكان جاور بمكة حتى مات
بها قال سالت سفيان بن عيينة عن تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم اكثر دعاي ودعا الانبيا قبلي بعرفة
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير وانما هو ذكر ليس فيه دعا قال سفيان
سمعت حديث منصور عن مالك بن الحرث قلت نعم ذاك تفسير هذا ثم قال اتدري ما قال امية بن ابي الصلت
حين اتى ابن جدعان يطلب نايله ومعروفه قلت لا قال لما اتاه قال ⁂

⁂ اأذكر حاجتي ام قد كفاني ⁂ حباوك ان شيمتك الحباء ⁂

⁂ اذا اثنى عليك المرء يوما ⁂ كفاه من تعرضه الثناء ⁂

قال سفيان فهذا مخلوق حين نسب الى الجود قيل يكفينا من تعرضك الثنا عليك حتى ياتي على حاجتك فكيف
بالخالق قال الحليمي رحمه الله ثم الذي شرح هذا كله ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اكثر من ذكر
الله برئ من النفاق وعن معاذ بن جبل قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الايمان افضل قال ان تعمل
بلسانك في ذكر الله عز وجل ٥ وعن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
اصطفى من الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر من قال سبحان الله كتب له عشرون حسنة وحط عنه
عشرون سيئة ومن قال الله اكبر فهي جلال الله كتب له عشرون حسنة وحط عنه عشرون سيئة ومن قال الحمد لله
فهي ثنا الله كتب له ثلثون حسنة وحط عنه ثلثون سيئة ومن قرا عشر ايات من كتاب الله عز وجل في ليلة لم
يكتب من الغافلين ومن قرا ماية اية في ليلة كتب من القانتين وقال سهيل اخبرني اخي عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه ومن اكثر ذكر الله فقد برئ من النفاق ٥ وعن اياس الجهني انه كان يقول
قال معاذ بن جبل يا نبي الله اي الايمان افضل قال تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك بذكر الله وماذا مع ذلك
يا نبي الله قال تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره للناس ما تكره لنفسك وتقول خيرا او تصمت فانما يكب في

نار جهنم على وجهه من يكب فيها بلسانه قال الحليمي رحمه الله
الكلام الى ان قال واذا كان محل ذكر الله عز وجل ما وصفت لك كان من حق العبد ان يحافظ عليه ثم يتحرى من الاذكار
ما ظهر فضله وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحث عليه قال الشيخ قد ذكرنا اخبارا كثيرة في ذلك في كتاب
الدعوات ونحن نشير هاهنا الى طرف منها ٥ ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم رواه البخاري ومسلم في الصحيح
وعن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير في يوم ماية مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له ماية حسنة ومحي عنه ماية
سيئة وكانت له حرزا من النار يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جا به الا احد عمل اكثر من ذلك
ومن قال سبحان الله وبحمده ماية مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه البخاري ومسلم في الصحيح
وعن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاده او انه عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
بابي انت وامي اي الكلام احب الى الله عز وجل قال ما اصطفاه الله للملايكة سبحان ربي وبحمده ٥ وعن مصعب
ابن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجلسايه ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة
فقال رجل من جلسايه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال يسبح ماية تسبيحة يكتب له الف حسنة ويحط عنه الف
خطيئة ٥ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس رواه مسلم في الصحيح ٥ وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم احب الكلام الى الله تعالى اربع لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرك بايهن بدات
وذكر الحديث عن عايشة رضي الله عنها بنت سعد بن ابي وقاص عن ابيها انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم على امراة وبين يديها نوى وحصى تسبح فقال اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل فقال
سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله
عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل
ذلك ٥ وعن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا جنتكم قلنا
يا رسول الله عدو حضر قال لا جنتكم من النار قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ياتين يوم
القيامة مقدمات معقبات مجنبات هن الباقيات الصالحات ٥ وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وضع رجله بيني وبين فاطمة فعلمنا ما نقول
اذا اخذنا مضاجعنا ثلثا وثلثين تسبيحة وثلث وثلثين تحميدة واربعا وثلثين تكبيرة قال علي فما تركتها بعد
فقال له رجل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين ٥ وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ايعجز احدكم ان يعمل كل يوم عملا مثل احد قالوا يا رسول الله ومن يستطيع ان يعمل كل يوم عملا مثل
احد قال كلكم يستطيعه قالوا يا رسول الله ماذا قال سبحان الله اعظم من احد ولا اله الا الله اعظم من احد
والله اكبر اعظم من احد ٥ وعن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عم الا اصلك

الا احبوك الا انفعك قال بلى يا رسول الله قال صل اربع ركعات وا قرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا انقضت
القراه فقل الله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله خمس عشر مرة قبل ان تركع ثم اركع فقلها عشرا قبل ان ترفع
راسك ثم ارفع راسك فقلها عشرا قبل ان تقوم فتلك خمسة وسبعون في كل ركعة وهي ثلثماية فلو كانت ذنوبك مثل
رمل عالج لغفرها الله تعالى لك قال يا رسول الله ومن يستطيع يقولها في كل يوم قال فان لم تستطع فقلها في كل جمعة فان
لم تستطع فقلها في كل شهر فلم يزل يقول حتى قال قلها في كل سنة ۞ وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خصلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا دخل الجنة وهما قليل ومن يعمل بهما قليل قالوا وما هما يا رسول الله
قال يسبح الله احدكم في دبر صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبر عشرا فتلك خمسون وماية باللسان والف وخمسماية
في الميزان فاذا اوى الى فراشه يسبح الله ويحمده ماية فذلك ماية باللسان والف في الميزان فايكم يعمل في اليوم
والليلة الفين وخمسماية سيئة قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعدهن بيده قالوا يا رسول الله وكيف
لا يحصيها قال ياتي احدكم الشيطان فيقول اذكر حاجة كذا حتى ينصرف ولا يذكر وينام ولا يذكره ۞ وعن ابي
هريرة قال قال ابو ذر يا رسول الله ذهب اصحاب الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم
فضول اموال يتصدقون بها ولا نجد ما نتصدق به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر الا اعلمك كلمات
اذا قلتهن ادركت من سبقك ولم يلحقك احد بعدك قال بلى يا رسول الله قال تكبر في دبر كل صلاة ثلثا وثلثين تكبيرة
وتحمد ثلث وثلثين تحميدة وثلثين تسبيحة وتختمها بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شي قدير ۞ وعن عبد الله بن ابي اوفى ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه لا يستطيع ان ياخذ من
القران شيا وساله ان يعلمه شيا يجزيه من القران فقال له قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر و لا
حول ولا قوة الا بالله ۞ وعن انس قال جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بيده فقال قل سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر قال فعقد الاعرابي على يده ثم مضى فتفكر ثم رجع فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال
تفكر البايس فجا فقال رسول الله سبحان الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر هذه لله فما لي فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم يا اعرابي اذا قلت سبحان الله قال الله صدقت فاذا قلت الحمد لله قال الله صدقت
واذا قلت لا اله الا الله قال الله صدقت واذا قلت الله اكبر قال الله صدقت فاذا قلت اللهم اغفر لي قال الله
فعلت واذا قلت اللهم ارحمني قال الله فعلت واذا قال اللهم ارزقني قال الله قد فعلت قال فعقد الاعرابي على
سبع في يده ثم ولى ۞ وعن محمد بن سعد بن ابي وقاص قال حدثني سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعوة ذي النون التي دعاها في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين لم يدع بها مسلم في كربة
الا استجاب الله له ۞ وعن عبد الله بن جعفر قال علمني علي كلمات علمهن رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه يقولهن
عند الكرب والشي يصيبه لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العلمين
وعن عبد الله بن مسعود قال اذا حدثتكم بحديث اتيناكم بتصديق ذلك من كتاب الله عز وجل ان العبد اذا
قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وتبارك الله قبض عليهن ملك فيضمهن تحت جناحيه فيصعد بهن
فلا يمر على جمع من الملائكة الا استغفروا لقايلهن حتى يحيا بهن وجه الرحمن تبارك وتعالى ثم تلا عبد الله ۞

اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ۞ وعن بسير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
احب الكلام الى الله عز وجل ان يقول العبد سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وان
ابغض الكلام الى الله تعالى ان يقول الرجل للرجل اتق الله فيقول عليك بنفسك ۞ وعن ثابت البناني ان رجلا اعتق
اربع رقاب في الرجبه فقال رجل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم دخل المسجد فاتى حبيبا السلمي واصحابه
فقال ما ترون في رجل اعتق اربع رقاب فقال اخر اللهم ان هذا اعتق اربع رقاب واني اقول سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر فايهما افضل فنظروا هنيهة فقالوا ما نعلم شيا افضل من ذكر الله عز وجل ۞ وعن
سالم بن ابي الجعد ان رجلا قال لابي الدردا ان ابا سعد اعتق ماية محرر فقال ان ماية محرر من مال رجل
لكثير وان شيت انباتك بما هو افضل من ذلك ايمان ملزوم بالليل والنهار ولا يزال لسانك رطب بذكر
الله عز وجل ۞ وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جلس مجلسا يكثر فيه لغطه ثم قال قبل
ان يقوم سبحانك ربنا وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك ۞
وعن الحسن البصري يحدث قال بينا رجل راى في المنام ان مناديا ينادي من السماء ايها الناس خذوا اسلاح
فزعكم فعمد الناس فاخذوا السلاح حتى ان الرجل يجي ومامعه الا العصا فنادى من السما ليس هذا سلاح
فزعكم فقال رجل من اهل الارض وما سلاح فزعنا قال لا اله الا الله وسبحان الله والله اكبر والحمد لله ۞
وعن ابراهيم بن علي الذهلي يقول سمعت بعض مشايخنا يذكر انه راى الخليل بن احمد في المنام فقال له ما حالك
فقال لم اجد شيا في الاخرة انفع من قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ۞ وعن سفيان بن
سعيد عن ابي حيان عن ابيه قال كان شيخ لنا اذا سمع السايل يقول من يقرض الله قرضا حسنا قال سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر هذا القرض الحسن ۞ وعن الاصمعي عن عيسى بن عمر قال كان تابعه
ابن شيبان اذا انشد الشعر قبض على لسانه ثم قال لا سلطن عليك ما يسرك سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر ۞ وعن عمر بن الخطاب انه امر بضرب رجلين جعل احدهما يقول بسم الله والاخر يقول
سبحان الله فقال ويحك خفف عن المسبح فان التسبيح لا يستقر الا في قلب مومن ۞ قال الحليمي ومن ذلك
الاستغفار قال الله عز وجل استغفروا ربكم انه كان غفارا ۞ وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث
قد ذكرناها في كتاب الدعوات ونحن نذكر بعضها ان شا الله ۞ وعن ابي سلمة عن ابي هريرة في قوله
عز وجل واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاستغفر الله في اليوم سبعين
مرة ۞ وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لاستغفرك واتوب في اليوم اكثر
من سبعين مرة رواه البخاري في الصحيح ۞ وعن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لزم
الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب ۞ وعن محمد بن
المنكدر عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للقلوب صدا كصدا النحاس وجلاوها الاستغفار
وعن سفيان الثوري قال دخلت على جعفر بن محمد وهو في مسجده فقال ما جابك يا سفيان قال قلت
طلب العلم قال فقال يا سفيان اذا ظهرت عليك نعمة فاتق الله واذا ابطا عنك الرزق فاستغفر الله انه

كان غفارا واذا دهمك امر من الامور فقل لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال يا سفيان ثلثا وانما ثلث ۵ وعن
محمد بن علي قال اذا قال احدكم استغفر الله واتوب اليه فانه لم يفعل كان ذنبا وكان كذبه ولكن ليقل اللهم اغفر
لي وتب علي ۵ وعن ابي هريرة قال كان فيكم امانان مضى احدهما وبقي الاخر وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم
وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ۵ وروى مثل هذا عن ابو موسى الاشعري وعن رجا بن حيوة انه سمع
قاصا في مسجد منا يقول يا ايها الناس ثلث خلال لا يعذبكم الله ما عملتم بهن الشكر والدعا والاستغفار ثم
قال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم وقال قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم قال وما كان الله معذبهم وهم
يستغفرون ۵ وعن الحسن البصري يقول اكثروا الاستغفار في بيوتكم وعلى موايدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم
وفي مجالسكم وايما كنتم فانكم لا تدرون اي وقت تنزل البركة ۵ وعن ابي ايوب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلة اسرى به مر على ابراهيم الخليل عليه السلام فقال ابراهيم لجبريل عليه السلام من هذا قال هذا محمد
فقال ابراهيم يا محمد مر امتك فليكثروا من غراس الجنة فان تربتها طيبة وارضها واسعة قال محمد لابراهيم عليه
السلام وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله ۵ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة الا بالله لا ملجا من الله الا اليه ۵ وعن ابي موسى
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فجعلنا لا نصعد شرفا ولا نهبط واديا الا رفعنا اصواتنا بالتكبير
فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس ضعوا من اصواتكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا
ان الذي تدعون دون ركابكم ثم قال يا عبد الله ابن قيس يعني ابا موسى قال قلت لبيك يا رسول الله قال الا
ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة الا بالله اخرجاه في الصحيح ۵ وعن عبد الله بن مسعود
قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقلت لا حول ولا قوة الا بالله فقال النبي صلى الله عليه وسلم تدري
ما تفسيرها قلت الله ورسوله اعلم قال لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون
الله هكذا اخبرني جبريل عليه السلام **ذكر اثار وحكايات وردت** في ذكر الله عز وجل ۵ عن عبد الله
قال لان اسبح تسبيحات احب الي من ان انفق عددهن دنانير في سبيل الله عز وجل ۵ وعن عبد الملك بن
ابي زيد قال جلس عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود فقال عبد الله بن مسعود لان اخذ في طريق اقول فيه
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي من ان انفق عددهن دنانير في سبيل الله فقال عبد الله
ابن عمرو لان اخذ في طريق فاقولهن احب الي من ان احمل عددهن على الخيل في سبيل الله ۵ وعن عبد الله
ابن سلام قال قال موسى عليه السلام يا رب ما الشكر الذي ينبغي لك فاوحى الله عز وجل اليه ان لا يزال لسانك
رطبا من ذكري قال يا رب اني اكون على حال اجلك ان اذكرك فيها قال وما هي قال اكون جنبا او على غايط
واذا بلت قال وان كان قال يا رب فما اقول قال تقول سبحانك وبحمدك جنبني الاذى سبحانك وبحمدك فقني
الاذى ۵ وعن جعفر بن سليمان قال حدثنا ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواخي بين اصحابه
فاخى بين سلمان وبين ابي الدردا وبين عوف بن مالك وبين الصعب بن جثامة فقال احدهما لصاحبه ان
مت قبلك يا اخي فترايا لي فمات الصعب قبله فترايا لعوف فقال كيف انت يا اخي قال بخير قال ما صنعت

قال غفر الله لنا يوم دعونا الله عند حانوت فلان ولم يكن في اهلي مصيبة الا لحقني اجرها حتى بقرة لنا ماتت منذ
ثلثة ايام ۵ وعن كعب قال قال موسى عليه السلام يا رب اقريب انت فاناجيك او بعيد فاناديك فقيل له
يا موسى انا جليس من ذكرني فقال اني اكون على حال اجلك عنها قال ما هي يا موسى قال عند الغايط والجنابة قال
فاذكرني على كل حال ۵ وعن ابي عمرو الشيباني عن ابيه عن ابن عباس قال لما وفد موسى الى طور سينا قال يا رب
اي عبادك احب اليك قال الذي يذكرني ولا ينساني ۵ وعن محمد بن كعب القرظي قال قال موسى عليه السلام
رب اي خلقك اكرم عليك قال الذي لا يزال لسانه رطبا من ذكري قال يا رب فاي خلقك اعلم قال الذي يلتمس
الى علمه علم غيره قال يا رب اي خلقك اعدل قال الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس قال يا رب اي
خلقك اعظم ذنبا قال الذي يتهمني قال يا رب وهل يتهمك احد قال الذي يستخيرني ثم لا يرضى بقضائي
وعن بلال بن سعد قال الذكر ذكران فذكر الله باللسان فذاك ذكر حسن وذكر عند الطاعة والمعصية
فذاك افضل ۵ وعن مسروق قال ما دام قلب الرجل يذكر فهو في الصلاة وان كان في السوق ۵ وعن عمرو
ابن دينار عن عبيد بن عمير قال تسبيحة بحمد الله في صحيفة مومن خير له من جبال الدنيا تجري معه ذهبا
وعن معمر عن غير واحد عن الحسن اذا كان يوم القيامة نادى مناد فقال سيعلم اهل الجمع من اولى بالكرم
اين الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون قال فيقومون
فيتخطون رقاب الناس قال ثم ينادي مناد فيقول سيعلم اهل الجمع من اولى بالكرم اين الذين كانوا
لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال فيقومون فيتخطون رقاب الناس ثم ينادي مناد ايضا سيعلم
اهل الجمع من اولى بالكرم اين الحامدون لله على كل حال قال فيقومون وهم كثير ثم يكون التبعة والحساب
فيمن بقي ۵ وعن سهيل بن حنظلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجلس قوم مجلسا يذكرون الله
فيه فيقومون حتى يقال لهم قوموا مغفورا قد غفرت لكم ذنوبكم وبدلت سياتكم حسنات ۵ وعن ابي
مسلم الخولاني ان رجلا اتاه فقال له اوصني يا ابا مسلم قال اذكر الله تحت كل شجرة ومدرة فقال زدني قال
اذكر الله حتى يحسبك الناس من ذكر الله مجنونا قال وكان ابو مسلم يكثر ذكر الله فراه رجل يذكر الله فقال
امجنون صاحبكم هذا فسمعه ابو مسلم فقال ليس هذا بالجنون يا ابن اخي ولكن هذا دوا الجنون ۵ وعن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس ناسا مفاتيح للخير ومغاليق للشر وان من الناس ناسا
مفاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى لمن كان مفتاح الخير على يديه وويل لمن جعل مفاتيح الشر على يديه
وعن حماد بن زيد عن المعلى بن زياد ان رجلا قال للحسن يا ابا سعيد اشكو اليك قسوة قلبي قال
اذبه بالذكر ۵ وعن يحيى بن معاذ يقول يا من ذكره اعز علي من كل شي لا تجعلني بين اعدايك اذل من
كل شي ۵ وعن يحيى بن معاذ يقول الهي ندعوك في الملا كما يدعى الارباب وادعوك في الخلا كما تدعى
الاحباب اقول في الملا يا الاهي واقول في الخلا يا حبيبي ۵ وعن ذا النون يقول الهي انا لا اصبر عن ذكرك
في الدنيا فكيف اصبر عنك في الاخرة وعنه قال ويحك من ذكر الله على حقيقة ذكره نسي في جنب الله كل شي
حفظ الله عليه كل شي وكان له عوضا من كل شي وعنه قال لا يزال العارف ما دام في الدنيا مترددا

بين الفقر والفخر فاذا ذكر الله افتخر واذا ذكر نفسه افتقر ثم قال بالله فخرنا والى الله فقرنا ۞ وعن ابى اسامة
قال قلت لمحمد بن النضر اما تستوحش من طول الجلوس فى البيت قال ومالى استوحش وهو يقول انا جليس من
ذكرنى ۞ وعن زيد بن اسلم قال ان نبى الله موسى عليه السلام قال يا رب قد انعمت على كثيرا فدلنى ان اشكرك
كثيرا قال اذكرنى كثيرا فاذا ذكرتنى كثيرا فقد شكرتنى كثيرا فاذا نسيتنى فقد كفرتنى ۞ وعن ابى بكر الشبلى يقول
سهو طرفة عين من الله شرك بالله ۞ وعن الربيع بن خثيم ذكر عنده رجل فقال ذكر الله خير من ذكر الناس ۞ وعن
مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذكر الله شفا وان ذكر الناس دآ وروى عن عمر بن الخطاب رضى
الله عنه ذلك من قوله ۞ وعن محمد بن عبد الله البلخى يقول ما اقبح الغفلة عن ذكر من لا يغفل عن برك ۞ وعن
احمد بن ابى الحوارى قال سمعت ابا سليمان الدارانى يقول بينا انا ساجد اذ ذهب بى النوم فاذا انا بها يعنى
الحورا قد ركضتنى برجلها فقالت حبيبى اترقد عيناك والملك يقظان ينظر الى المتهجدين فى تهجدهم بوسا لعين
اثرت لذة نومه على لذة مناجاة العزيز قم فقد دنا الفراغ ولقى المحبون بعضهم بعضا فما هذا الرقاد حبيبى
وقرة عينى اترقد عيناك وانا اربى لك فى الجنة منذ كذا وكذا فوثبت فزعا وقد عرقت استحيا من توبيخها اياى
وان حلاوة منطقها لفى سمعى وقلبى ۞ وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال قلت لعمير بن هانى ارى لسانك
لا يفتر عن ذكر الله فكم تسبح فى كل يوم قال ماية الف الا ما تخطى الاصابع ۞ وعن عبد الله بن ابى رواد قال
كانت امراة فى مكة تسبح فى كل يوم اثنى عشر الف تسبيحة فماتت فلما بلغ بها القبر اخذت من ايدى الرجال
وعن ماهان الحنفى قال ما يستحى احدكم ان تكون دابته التى يركب وثوبه التى يلبس اكثر ذكرا لله منه وقال
وكان لا يفتر من التكبير والتهليل والتسبيح ۞ وعن محمد بن فضيل عن رجل قال رايت ابا صالح ماهان الحنفى
حين صلبه الحجاج على الخشبة فجعل يسبح ويعقد قال فبلغ التسبيح فى يده ثلثا وثلثين يعقدها قال فجا رجل
فقتله قال فرايت فى يده العقد بعد كذا ۞ وسئل ابو يزيد البسطامى عن حقيقة المعرفة فقال الحيوة
بذكر الله عز وجل وعن حقيقة الجهل فقال الغفلة عن الله ۞ وعن الاوزاعى قال قال حسان بن عطيه ما
عادى عبد ربه بشى اشد عليه من ان يكره ذكره او من يذكره ۞

الباب
الحادى عشر من شعب الايمان فى الخوف من الله عز وجل

قال الله تعالى انما ذلكم الشيطان يخوف اوليايه فلا تخافوهم وخافون ان كنتم مومنين ۞ وقال عز وجل ولا تخشوا
الناس واخشون ۞ وقال واياى فارهبون ۞ وقال واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة واثنى على ملايكته لخوفهم
منه فقال وهم من خشيته مشفقون ۞ ومدح انبيايه عليهم السلام واوليايه بمثل ذلك فقال انهم كانوا يسارعون
فى الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ۞ وقال والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل ويخشون
ربهم ويخافون سوء الحساب ۞ وعاتب الكفار على غفلتهم فقال ما لكم لا ترجون لله وقارا فقال فى تفسيره ما لكم
لا تخافون عظمة الله وذمهم فى اية اخرى فقال ان الذين لا يرجون لقاءنا قيل اراد به لا يخافون فدل جميع ذلك
على ان الخوف من الله جل ثناوه من تمام الاعتراف بملكه وسلطانه ونفاذ مشيته فى خلقه فان اغفال ذلك

اغفال للعبودية اذ كان من حق كل عبد ومملوك ان يكون راهبا لمولاه لثبوت يد المولى عليه وعجز العبد عن
مقاومته وترك الانقياد له ۞ قال الحليمى رحمه الله والخوف على وجوه احدها ما يحدث من معرفة العبد
بذلة نفسه وهوانها وقصورها وعجزها عن الامتناع على الله عز وجل ان اراده بسوء وهذا نظير خوف الولد والدبير
وخوف الناس سلطانهم وان كان عادلا محسنا وخوف المماليك ملاكهم والثانى ما يحدث من المحبة وهو ان يكون
العبد فى عامة الاوقات وجلا من ان يكله الله الى نفسه ويمنعه مواد التوفيق ويقطع دونه الاسباب وهذا
خلق كل مملوك احسن اليه سيده فعرف قدر احسانه واجبه عليه فانه لا يزال مشفقا على منزلته عنده خايفا من
السقوط عنها والفقد لها والثالث ما يحدث عن الوعيد وقد نبه الكتاب على هذه الانواع كلها اما الاول فقوله
تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اى لا تخافون لله عظمة قال الشيخ احمد هكذا فسره الحليمى فيما رواه عن ابى صالح
عن ابن عباس وعن ابى الربيع عن ابن عباس فى قوله ما لكم لا ترجون لله وقارا قال لا تعلمون لله عظمة قال
الحليمى رحمه الله ولا فرق بين ان يقول السيد لمملوكه ما لك لا تخاف سلطانى وملكتى وبين ان يقول له ما لك لا تعرف
نفسك ورقها ولا تنزلها منزلة مثلها فى ان الكلامين يراد بهما تقرير حال العبد عند نفسه ليلا يامن سطوة سيده
فيدعوا ذلك الى مفارقة طاعته وابين من هذا قوله عز وجل واذا مسكم الضر فى البحر ضل من تدعون الا اياه فلما نجاكم
الى البر اعرضتم وكان الانسان كفورا افامنتم ان يخسف بكم جانب البر او يرسل عليكم حاصبا ثم لا تجدوا لكم وكيلا
ام امنتم ان يعيدكم فيه تارة اخرى فيرسل عليكم قاصفا من الريح فيغرقكم بما كفرتم ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا فعرفهم
انه لا ينبغى لهم فى حال من الاحوال ان يفارقوا طاعته او يقصروا فى شكره مستشعرين منه امنا لما يرونه من النعم
السابغة عليهم مقدرين انه راض منهم باليسير من الطاعة التى لو فوه من انفسهم فانه لا يامن مكر الله الا القوم
الخاسرون بل سبيلهم ان يكونوا فى الاحوال كلها مشفقين من سخطه ومواخذته محضرين بقلوبهم انه ان ادبهم هلكوا
او سوا دونه ما كان لم يجدوا من يدفعه عنهم ولا من يتبعه بما يهلكه منهم ۞ واما الثانى فان الله جل ثناوه
اثنى على الذين يدعونه فيقولون ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
وسماهم راسخين فى العلم ومعلوم ان احدا لا يدعوا فيقول رب لا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى الا وهو يخاف على الهدى
الذى اكرمه الله تعالى من ان يسلبه اياه واخبر عن اهل الجنة انهم يقولون انا كنا قبل فى اهلنا مشفقين فمن
الله علينا ووقانا عذاب السموم انا كنا من قبل ندعوه انه هو البر الرحيم وجا فى التفسير انهم كانوا مشفقين من
ان يسلبوا الاسلام فيوردوا يوم القيامة موارد الاشقيا وكانوا يدعون الله بان لا يفعل بهم ذلك وهكذا ساير
نعم الله تعالى وان كان الاسلام اعلاها ۞ واما الثالث فقد قال الله تعالى فى غير موضع من كتابه يا ايها الذين
امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة فامر بالتقوى وهو ان تقى المخاطبون انفسهم نار جهنم بفعل
ما امر الله به وترك ما نهى الله عنه ومعنى اتقون اتقوا عذابى ومواخذتى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتقوا النار ولو بشق تمرة ۞ وعن عكرمة عن ابن عباس قال لما انزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم
يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا تلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه ذات ليلة او قال يوم
فخر فتى مغشيا عليه فوضع النبى صلى الله عليه وسلم يده على فواده فاذا هو يتحرك فقال يا فتى قل لا اله الا الله ۞

فقالها نبشرهم بالجنة فقال اصحابه يا رسول الله امن بيننا فقال صلى الله عليه وسلم اما سمعتم قول الله تبارك وتعالى ذلك
لمن خاف مقامى وخاف وعيد ٥ وعن ابن عباس قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد من العرب فيهم شاب
فقال الشاب للكهول اذهبوا فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا احفظ رحالكم فذهب الكهول فبايعوه ثم
جا الشاب فاخذ بحقوى رسول الله فقال يا رسول الله انى استجيرك من النار فقال القوم دعه يا غلام قال والذى
بعثه لا اتركه حتى يخبرنى فاتاه جبريل عليه السلام فقال يا محمد اجره فان الله تعالى قد اجاره ٥ وعن الربيع بن صبيح
عن الحسن قال كان شاب على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ملازما المسجد والعباده فعشقته جارية فاتته فى
خلوة فكلمته فحدث نفسه بذلك فشهق شهقة فغشى عليه فجاء عمه فحمله الى بيته فلما افاق قال يا عم انطلق الى عمر بن
الخطاب رضى الله عنه فاقرئه منى السلام وقل له ما جزا من خاف مقام ربه فانطلق عمه فاخبر عمر وقد شهق الفتى
شهقة اخرى فمات منها فوقف عمر رضى الله عنه عليه فقال لك جنتان لك جنتان ٥ وعن السدى فى قوله انما
المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم قال اذا هم بمعصية او ظلم او نحو هذا قيل له اتق الله وجل قلبه ٥
وعن سفيان عن منصور عن مجاهد ولمن خاف مقام ربه جنتان قال يهم بذنب فيذكر مقامه فيدعه ٥ وعن
عبد الله بن مسعود انه كان يقول فى خطبته خير الزاد التقوى وراس الحكمة مخافة الله عز وجل وروى راس الحكم
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه
وثلث منجيات خشية الله فى السر والعلانيه والقصد فى الغنى والفقر وكلمة الحق فى الرضا والغضب ٥ وعن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب مثل ريشه بارض فلاه يقلبه الريح ٥ وعن ابى موسى الاشعرى
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمى القلب من تقلبه ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثل
القلب كمثل ريشه بالفلاه تعلقت فى اصل شجرة يقلبه الريح ظهرا لبطن ٥ وعن انس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك فقال له اهله واصحابه اتخاف علينا وقد امنا بك
وبما جيت قال ان القلوب بيد الله عز وجل يقلبها ٥ وعن النعمن بن بشير انه قال سمع اذناى من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يقول فى الانسان مضغه اذا صلحت صلح لها ساير الجسد واذا سقمت سقم لها ساير الجسد وهى القلب
وعن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا انت سبحانك انى استغفرك لذنبى
واسلك رحمتك اللهم زدنى علما ولا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انك انت الوهاب وروينا
فى كتاب الدعوات عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى دعا المضطر اللهم رحمتك ارجوا فلا تكلنى الى نفسى طرفة
عين واصلح شانى كله لا اله الا انت ٥ وقال فى حديث اخر انك ان تكلنى الى نفسى تكلنى الى الضعف وعورة وذنب
وخطية وانى لا اثق الا برحمتك فاغفر لى ذنوبى كلها انه لا يغفر الذنوب الا انت وتب على انك انت التواب الرحيم
وكل هذا الاشفاق منه على ما وضع فى قلبه من الايمان ووثق له من اعمال الايمان علما منه بانه اذا اسلب التوفيق
ووكل الى نفسه لم يملك لنفسه شيا فينبغى لكل مسلم ان يكون هذا الخوف من همه وبالله التوفيق ٥ وعن عبد
الرحمن بن سعيد بن وهب عن عايشه قال قلت يا رسول الله قول الله عز وجل والذين يوتون ما اتوا وقلوبهم
وجلة انهم الى ربهم راجعون اهو الذى يزنى ويشرب الخمر وفى رواية ابن سابق اهو الرجل يزنى ويسرق

ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله عز وجل وفى رواية وكيع قال لا يا بنت ابى بكر او يا بنت الصديق ولكنه الرجل
يصوم ويصلى ويتصدق وهو يخاف ان لا يقبل منه ٥ وعن ابى الاشهب قال سمعت الحسن يقول الذين يوتون
ما اتوا وقلوبهم وجلة قال كانوا يعملون ما يعملون من انواع البر وهم مشفقون ان لا ينجيهم ذلك من عذاب الله
عز وجل ٥ وعن انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمه لا يمنعك ان تسمعى ما اوصيك
به ان تقولى يا حى يا قيوم برحمتك استغيث فلا تكلنى الى نفسى طرفة عين واصلح لى شانى كله ٥ وعن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد ينجيه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدنى
الله برحمة منه وفضل ووضع يده على راسه هكذا يصف فعله اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه اخر ٥ وعن خالد بن
معدان عن عتبه بن عبد يعنى السلمى عن النبى صلى الله عليه وسلم لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى ان
يموت هرما فى مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيامة ٥ وعن جبير بن نفير عن محمد بن ابى عميره وكان من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم قال لو ان عبدا جر على وجهه من يوم ولد الى ان يموت هرما فى طاعة الله عز وجل لحقر ذلك
اليوم ولود انه رد كيما يزاد من الاجر والثواب وروى حز ٥ وعن بلال بن سعيد يقول عباد الرحمن لو عجل
لكم الثواب فى الدنيا لاستقللتم لكلكم ما افترض عليكم افترغبون عن طاعة الله لتعجيل دراهم ولا ترغبون وتنافسون
فى جنة اكلها دايم وظلها تلك عقبى الذين اتقوا وعقبى الكافرين النار ٥ وعنه اشفقوا من الله واحذروا
الله ولا تامنوا مكر الله ولا تقنطوا من رحمة الله ٥ وعن ابراهيم الانصارى من ولد انس عن ابيه عن جده
انس قال يا بنى اياكم والسفله قالوا وما السفله قال الذين لا يخافون الله عز وجل ٥ وعن عبد الله بن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا فقلت اقرا عليك وعليك انزل فقرات سورة النسا حتى اذا بلغت فكيف
اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك على هولا شهيدا قال حسبك الان قال فالتفت الى فاذا عيناه تذرفان
وعن حماد بن سلمه عن ثابت عن مطرف عن ابيه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وفى صدره ازيز كازيز
المرجل من البكا ٥ قال الشيخ وروينا عن حذيفه بن اليمان انه صلى الله عليه وسلم فما مر باية رحمة الا وقف عندها
فسال ولا باية عذاب الا وقف عندها فتعوذ ٥ وروينا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال شيبتنى هود والواقعه والمرسلات
وعم يتسالون واذا الشمس كورت وكل هذا من ثمرة معرفته بالله عز وجل وخوفه منه على امته ٥ وعن ابى ذر يقول
قام النبى صلى الله عليه وسلم باية حتى اصبح يردد والاية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز
الحكيم ٥ وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يروى ذلك عن ربه عز وجل انه يقول وعزتى وجلالى
لا اجمع على عبدى خوفين ولا امنين اذا خافنى فى الدنيا امنته يوم القيامه واذا امننى فى الدنيا اخفته يوم القيمه
وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يدخل الجنة من يرجوها وانما يجنب النار من يخافها
وانما يرحم الله من يرحم ٥ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا اخرجاه فى الصحيح من وجه اخر ٥ وعن ابى ذر قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل اتى على الانسان
حين من الدهر لم يكن شيا مذكورا حتى ختمها ثم قال انى ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السما وحق لها
ان تاط ما فيها موضع قدر اربع اصابع الا ملك واضع جبهته ساجد لله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا

ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى الصعدات تجارون الى الله عز وجل والله لوددت انى
شجرة تعضد ٥ وعن انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ونظر الى طير فقال طوبى لك
يا طير تاوى الى الشجر وتاكل الثمر وذكر الحديث ٥ وعن الحسن قال انصرف ابو بكر رضى الله عنه طايرا على شجرة
فقال طوبى لك يا طير تاكل الثمر وتقع على الشجر لوددت انى ثمرة ينقرها الطير ٥ وعن الضحاك قال مر ابو بكر
رضى الله عنه بطير وقع على شجرة فقال طوبى لك يا طير تطير فتقع على الشجر ثم تاكل من الثمر ثم تطير وليس عليك حساب
ولا عذاب يا ليتنى كنت مثلك والله لوددت انى كنت شجرة الى جانب الطريق فمر على بعير فادخلنى فاه فلاكنى ثم
ازدردنى ثم اخرجنى بعرا ولم اكن بشرا ٥ وعن قال وقال عمر رضى الله عنه يا ليتنى كنت كبش اهل سمنونى ما بدا لهم
حتى اذا كنت كاسمن ما يكون زارهم بعض من يحبون فذبحونى لهم فجعلوا بعضى شوا وبعضى قديدا ثم اكلونى ولم
اك بشرا قال وقال ابو الدردا يا ليتنى كنت شجرة تعضد وتوكل ثمرتى ولم اك بشرا ٥ وعن عبد الله بن ربيعة
قال رايت عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخذ تبنة من الارض فقال يا ليتنى كنت هذه التبنة ليتنى لم اك شيا
ليت امى لم تلدنى ليتنى كنت نسيا منسيا ٥ وعن قتادة قال ابو عبيدة بن الجراح وددت انى كنت كبشا فيذبحنى
اهلى فياكلون لحمى ويحسون مرقى قال وقال عمران بن حصين وددت انى رماد على اكمة سفتنى الرياح فى يوم
عاصف ٥ وعن معمر عن الزهرى عن عروة عن عايشة رضى الله عنها قالت يا ليتنى كنت نسيا منسيا اى حيضة
وكل ذلك يدل على ان كل من كان بالله عز وجل اعرف كان منه اخوف وبشارة من بشر منهم بالمغفرة ودخول الجنة
لا يمنع من الخوف عند ذكر الايات فقد ينسيه الله تبارك وتعالى تلك البشاره فى ذلك الوقت لتكميل احواله فى العبودية
وقد يطمان اليها فى العاقبه لخبر الصادق به ثم لا يامن حدوث ما يستحق عليه العتاب الى ان يدركه بالرحمه والمغفره
فى العاقبه وقد يكون تخوف النبى صلى الله عليه وسلم بعدا له او من على امته ٥ وعن ابى هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله تحت ظله يوم لا ظل الا ظله امام مقسط ورجل لقيته امراة
ذات جمال ومنصب فعرضت نفسها عليه فقال انى اخاف الله رب العالمين ورجل قلبه متعلق بالمساجد
ورجل تعلم القران فى صغره فهو يتلوه فى كبره ورجل تصدق بيمينه فاخفاها عن شماله ورجل ذكر الله بين يديه
ففاضت عيناه خشية من الله عز وجل ورجل لقى رجلا فقال انى احبك فى الله فقال له الرجل وانا احبك فى الله
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اعين لا تمسها النار عين فقيت فى سبيل الله
وعين حرست فى سبيل الله وعين بكت من خشية الله ٥ وعن ابى هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله
عليه وسلم يقول حرم الله عينا بكت من خشية الله على النار وحرم الله عينا سهرت فى طاعة الله على النار
وحرم الله عينا بكت على الفردوس على النار وويل لمن استطال على مسلم وانتقص حقه ويل له ويل له ويل
له ٥ وعن ابى هريرة قال لما نزلت افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون بكى اصحاب الصفة حتى
جرت دموعهم على خدودهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حسهم بكى معهم فبكينا ببكايه قال صلى
الله عليه وسلم لا يلج النار من بكى من خشية الله ولا يدخل الجنة مصر على المعصيه ولو لم تذنبوا لجا الله
بقوم يذنبون فيغفر لهم ٥ وعن ثابت البنانى عن انس قال تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه

الاية وقودها الناس والحجارة فقال اوقد عليها الف عام حتى احمرت والف عام حتى ابيضت والف عام حتى
اسودت فهى سودا مظلمة لا يطفا لهبها قال وبين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل اسود فهتف بالبكا
فنزل جبريل عليه السلام فقال يا محمد من هذا الباكى بين يديك فقال رجل من الحبشة واثنى عليه معروفا قال
الله عز وجل يقول وعزتى وجلالى وارتفاعى فوق عرشى لا تبكى عين عبد فى الدنيا من مخافتى الا اكثرت ضحكها
معى فى الجنة ٥ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى
يعود اللبن فى الضرع ولا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان نار جهنم فى منخرى عبد مسلم ابدا ٥ وعن عبد
الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مومن يخرج من عينيه دمعه من خشية الله وان كان
مثل راس الذباب فيصيب شيا من حر وجهه الا حرمه الله على النار ٥ وعن العباس بن عبد المطلب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت ذنوبه كما تتحات عن الشجرة اليابسة
ورقها ٥ وعن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قال من استطاع ان يبكى فليبك ومن لم يستطع فليتباك
يعنى التضرع وروينا فى فضايل الصديق عن عايشه انها قالت وكان ابو بكر بكا لا يملك دمعه حين يقرا
القران وروينا فى كتاب فضايل الفاروق انه كان فى وجهه خطان اسودان من البكا ٥ وعن على بن ابى
طالب قال اذا دمعت عيناك وسالت دموعك على خدك فلا تلقاها بثوبك وامسح بها وجهك حتى تلقاها
وعن على قال اذا ابكى احدكم من خشية الله فلا يمسح دموعه بثوبه وليدعها تسيل على خده يلقى الله عز وجل
وروى ان زكريا فقد ابنه يحيى ثلثة ايام فخرج يلتمسه فى البريه فاذا هو قد احتفر قبرا واقام فيه يبكى على نفسه
فقال يا بنى انا اطلبك منذ ثلثة ايام وانت فى قبر قد احتفرته قايم فيه تبكى فقال يا ابت الست انت اخبرتنى
ان بين الجنة والنار مفازة لا يقطعها الا دموع البكايين فقال له ابك يا بنى فبكيا جميعا ٥ وعن الهيثم
ابن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكى رجل بين يديه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو
شهدكم اليوم كل مومن عليه من الذنوب كامثال الجبال الرواسى لغفر لهم ببكا هذا الرجل وذلك ان الملايكة
تبكى وتدعو له وتقول اللهم شفع البكايين فيمن لم يبك هكذا جا مرسلا ٥ وعن عمر بن سعيد عن مسلم
ابن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اغرورقت عين بمايها الا حرم الله ساير ذلك الجسد
عن النار ولا سالت قطرة على خدها فيرهق ذلك الوجه قتر ولا ذلة ولو ان باكيا بكى فى امة من الامم رحموا
وما من شى الا له مقدار وميزان الا الدمعه فانها يطفا بها بحار من نار جهنم ٥ قال الشيخ هذا مرسل
وقد روى من قول الحسن عن وهب بن منبه يقول لما اصاب داود الخطية اعتزل النسا ولزم العباده
حتى سقط ثم بكا حتى جرت الدموع وجهه ٥ وحكى ان داود عليه السلام كان يقول اوه قبل الوقوع
فى النار اوه قبل ان لا ينفع اوه ٥ وقيل ما شرب داود شرابا بعد المغفره الا ونصفه ممزوج بدموع عينيه
وعن ثابت يقول اتخذ داود سبع حشايا من شعر ثم حشاهن بالرماد ثم بكى حتى انفدهن بدموع
عينيه ٥ وعن عبد الله بن عبيد بن عمير ان داود عليه السلام سجد فبكى على خطيته فلما قيل له ارفع راسك
فقد غفر لك رفع راسه وما فى وجهه طاقة من لحمه ٥ وعن عطا السلمى قال وجدوا بين يديه نزوة قد رما يشوى

رجل فاخبروه ان ذلك من دموعه ٥ وباسناده قال كان عطا السلمي يبكي حتى حشي على عينيه فاتا بطبيب يداوي عينيه فقال اداوي بشرط ان لا تبكي ثلثة ايام قال فاستكثر ذلك وقال لا حاجة لنا فيك ٥ وعن زهير السلولي قال كان رجل من بلعنبر قد لهج بالبكا فكان لا يكاد يراه الا فعاتبه رجل من اخوانه يوما فقال لم تبكي رحمك الله هذا البكا الطويل فبكى ثم قال

∴ بكيت على الذنوب لعظم جرمي ∴ وحق لكل من يعصي البكا ∴

∴ فلو كان البكا يرد همي ∴ لاسعدت الدموع معا دما ∴

قال ثم بكى حتى غشي عليه فقام الرجل عنه وتركه ٥ وعن كهمش الهلالي قال بكيت على ذنب عشرين سنة قالوا وما هو قال اضفت رجلا فاخذت من جدار دار جار لي قطعة طين ليغسل يده قال وقال عطا السلمي بكيت على ذنب اربعين سنة صدت حمامه وانا احمد الله اليكم تصدقت بثمنها على المساكين قال الشيخ وكانه ارتاب بها هل هي مملوكة او غير مملوكة ٥ وعن جعفر بن سليمان قال التقى ثابت وعطا السلمي ثم تفرقا فلما كان عند الهاجرة جا عطا فخرجت الجارية ثم دخلت وهو يريد القايلة فقالت اخوك عطا فخرج اليه فقال يا اخي في هذا الحر قال ظللت صايما فاشتد علي الحر فذكرت حر جهنم فاحببت ان يعينني على البكاء فبكيا حتى سقطا ٥ وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يضحكون ويمزحون فقال اكثروا ذكر هادم اللذات ٥ وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول في قول الله عز وجل ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها قال الصغيرة الضحك ٥ وعن ادم عليه السلام قال كنا سبيا من سبي الجنة فسبانا ابليس بالخطيه فليس ينبغي لنا الا البكا والحزن حتى نرجع الى الدار التي سبينا منها ٥ وعن ابن عباس قال نزل ادم عليه السلام بالحجر الاسود من الجنة يمسح به دموعه ولم يرقا دمع ادم من حين خرج من الجنة حتى رجع اليها ٥ وعن سعيد بن النعمان قال قلت لعفيره ما غلبني هذا البكا قالت يا سعيد كيف يمل دوا من شي يرى ان له فيه من دايه شفا وعن زيد بن قدامه قال كان منصور بن المعتمر اذا رايته قلت رجل قد اصيب بمصيبة ولقد قالت له امه ما هذا الذي تصنع بنفسك تبكي الليل عامته لا تكاد ان تسكت لعلك يا بني اصبت نفسا قتلت قتيلا فيقول يا امه انا اعلم ما صنعت بنفسي ٥ وعن الحسن بن عرفه يقول رايت زيد بن هرون بواسط وهو من احسن الناس عينين ثم رايته بعين واحده ثم رايته وقد ذهبت عيناه فقلت له يا با خالد ما فعلت عيناك الجميلتان قال ذهب بهما بكا الاسحار ٥ وعن الحسن بن ابي الحسن البصري قال حضرت معاذ الوفاه فجعل يبكي قال فقيل له اتبكي وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت وانت فقال ما ابكي جزعا من الموت ان حل بي ولا دنيا تركتها بعدي ولكن انما هما القبضتان قبضة في النار وقبضة في الجنة ولا ادري في اي القبضتين انا ٥ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال لان ادمع دمعة من خشية الله احب الي من ان اتصدق بالف دينار ٥ وعن حذيفة بن اليمان انه قال رب يوم لو اتاني الموت لم اشك فاما اليوم فقد خالطت اشيا لا ادري على ما انا منها ٥ وعن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه قال لعبد الله بن مسعود عند موته اوصني قال اوصيك ان تتقي الله وتلزم بيتك وتحفظ لسانك وتبكي على خطيتك ٥ وعن الحرث بن

سويد

سويد قال قال عبد الله بن مسعود لوددت ان الله عز وجل غفر لي ذنبا من ذنوبي واني سميت عبد الله بن روثة وروي لوددت اني نسبت الى روثة وان الله تقبل مني حسنة واحدة من عملي ٥ وعن يحيى بن معاذ الرازي يقول كيف يفرح المومن في الدنيا ان عمل سيئة خاف ان يوخذ بها وان عمل حسنة خاف ان لا تقبل منه وهو اما مسي واما محسن ٥ وعن يحيى بن معاذ الرازي كيف ينجيني عملي وانا بين حسنة وسيئة فسياتي لا حسنات فيها وحسناتي مخلوطة بالسيات وانت لا تقبل الا الاخلاص من العمل فما بقي لي بعد هذا الا جودك ٥ وسيل الجنيد هل يسقط الخوف من العبد قال لا اما كان العبد اعلم بالله كان اشد خوفا فالخايفون على طبقات خايف من الاجرام وخايف من الحسنات ان لا يقبل وخايف من العواقب قال الله عز وجل ولا يخاف عقباها ٥ وعن صالح ابن احمد بن حنبل قال لما حضرت ابي الوفاة جلست عنده والخرقة بيدي اشد بها لحيته قال فجعل يعرق ثم يفيق ويفتح عينيه ويقول بيده هكذا لا بعد لا بعد فعل هذا مرة وثانية فلما كان في الثالثة قلت يا ابه ايش هذا الذي لهجت به في الوقت تقوله فقال يا بني ما تدري فقلت لا فقال ابليس لعنه الله قايم بحذاي عاض على انامله يقول يا احمد فتني فاقول لا حتى اموت ٥ وعن السري يقول اللهم مهما عذبتني به من شي فلا تعذبني بذل الحجاب ٥ وعن عبد الله بن المبارك قال ان النفس لا يامنون من اربع خصال ذنب قد مضى لا يدري ما يصنع الرب فيه وعمر قد بقي ما تدري ما فيه من الهلكات وفضل قد اعطي لعله مكر واستدراج وضلالة زينت له فيراها هدى ومن زيغ القلب ساعة ساعة اسرع من طرفة عين قد سلب دينه وهو لا يشعر ٥ وعن محمد بن موسى يقول كنت عند سفيان الثوري الى مكة فرايته يكثر البكا فقلت له يا با عبد الله بكاوك هذا خوفا من الذنوب قال فاخذ عودا من المحمل فرمى به وقال ذنوبي اهون علي من هذا ولكني اخاف ان اسلب التوحيد ٥ وعن السري السقطي يقول قلوب الابرار معلقة بالخواتيم وقلوب المقربين معلقة بالسوابق اوليك يقولون ماذا من الله سبق وهم لا يقولون بم يختم لنا ٥ وعن احمد بن الجواري قال سمعت اسحاق بن خلف يقول ليس شي اقطع لظهر ابليس من قول ابن ادم ليت شعري بما يختم لي قال عندها يايس من ابليس ويقول متى يعجب هذا بعمله وعن الكناني يقول رعدة عند انتباه من غفلة وانقطاع عن حظ النفسانية وارتعاد من خوف قطيعة افضل من عبادة الثقلين ٥ وعن احمد بن ابي الحواري يقول افضل البكا بكا العبد على ما فاته من اوقاته على غير الموافقة او بكا على ما سلف من المخالفة ٥ وعن ابي الفتح احمد بن عبد الله البغدادي يقول دخلت مرة البادية فبينا انا امشي اذ سمعت بكا عاليا فرميت بنظري قدامي فرايت شخصا فمشيت سريعا فاذا هو شاب لم ار معه الا السفر فقلت ما شانك يا فتى فانشا يقول

∴ على اي باب اطلب الاذن بعدما ∴ حجبت عن الباب الذي انا حاجبه ∴

فوقع على البكا لبكايه فلما رفعت راسي لم ار احدا ٥ وعن سفيان بن عيينه يقول غضب الله الدا الذي لا دوا له وفيما اخبرنا ابو عبد الرحمن السلمي عن يوسف بن الحسين وانشد يقول

∴ كيف السبيل الى مرضاة من غضبا ∴ من غير جرم ولم اعرف له سببا ∴

٭ ان السبيل الى مرضاته نظر فيما ٭ عليك له يرضى كما غضبا ٭

وعن احمد بن ابى الحوارى قال سمعت ابا سليمان يقول اصل كل خير فى الدنيا والاخره الخوف من الله ومفتاح الاخره الجوع ومفتاح الدنيا الشبع ٥ وعن ابراهيم بن ادهم يقول الهوى يردى وخوف الله يشفى واعلم ان ما يزيل عن قلبك هواك اذا خفت من تعلم انه يراك ٥ وعن زيد بن اسلم ان رجلا دخل غيضه فقال لو خلوت ها هنا بمعصية من كان يرانى فسمع صوتا ملا ما بين الغيضة الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وعن عبد الله بن حبيب يقول لما قدم ابو العباس بن شريح قاضيا علينا فارس دخلنا عليه قال ابو عبد الله البحرانى فقال متى يهش الراعى غنمه بعصا الرعايه عن مراتع الهلكه فقال اذا علم ان عليه رقيبا ثم قال يا شيخ هذا علم شريف وله مجلس خاص اذا شيتم حضرت معكم واذاكركم ٥ وعن فضيل بن عياض قال رهبة العبد من الله على قدر علمه بالله وزهادته فى الدنيا على قدر شوقه الى الجنه ٥ وعن ذا النون قال صلوات الفرض مفتاح باب الخوف والنافله مفتاح باب الرجا وذكر الله الدايم مفتاح باب الشوق وليس بالخوف ينال الفرض ولكن بالفرض ينال الخوف ولا بالرجا ينال النافله ولكن بالنافله ينال الرجا ومن شغل قلبه ولسانه بالذكر قذف الله فى قلبه نورا لاشتياق اليه وهذا سر الملكوت فاعقله واحفظه ٥ وعن ابراهيم بن شيبان يقول الخوف اذا سكن القلب احرق مواضع الشهوات منه وطرد رغبة الدنيا عنه واسكت اللسان عن ذكر الدنيا ٥ وعن محمد بن النضر يقول ما من عامل يعمل فى الدنيا الا وله من يعمل فى الدرجات فى الاخره فاذا امسك امسك فيقال لهم ما لكم لا تعملون فيقولون صاحبنا لاهٍ ٥ وعن الرشيد قال ما رات عيناى مثل الفضيل بن عياض قال لى وقد دخلت عليه يا امير المومنين فرغ قلبك للحزن والخوف حتى يسكناه فيقطعانك عن معاصى الله ويباعدانك عن النار ٥ وعن مالك بن دينار قال يقال ان القلب اذا لم يحزن خرب كما ان البيت اذا لم يسكن خرب ٥ وعن ابى الدردا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب كل قلب حزين ٥ وعن ابن المبارك قال من اعظم المصايب للرجل ان يعلم فى نفسه تقصيرا ثم لا يبالى ولا يحزن عليه ٥ وعن شقيق يقول ليس للعبد صاحب خير من الهم والخوف هم فيما مضى من ذنوبه وخوف فيما لا يدرى ما ينزل به ٥ وعن الجريرى يقول سمعت سهلا يقول لا يبلغ احد حقيقة الخوف حتى يخاف ٥ مواقع علم الله فيه ويحزن على ذلك ٥ وعن ابى محمد بن ابى جعفر الصوفى قال كنت عند الجنيد فدخل الشبلى قال الجنيد من كان همه الله طال حزنه فقال الشبلى يا ابا القسم لا بل من كان همه الله زال حزنه قال الشيخ رضى الله عنه قول الجنيد محمول على دار الدنيا وقول الشبلى على الاخره او قول الجنيد محمول على حزنه عند رويته التقصير من نفسه فى القيام بواجباته وقول الشبلى محمول على سروره بما اعطى من التوفيق فى الوقت حتى جعل الهم همًّا واحدا قال الشيخ واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمى قال قيل للاستاد ابى سهل الصعلوكى فى قوله فبذلك فليفرحوا كيف يفرح من لا يامن فقال اذا نظر الى الفضل فرح فاذا رجع حزن حتى يكون فرحا فى وقت محزونا فى وقت لكمال الخوف والرجا ٥ وعن عبد الله بن شريك قال سمعت الحسن يقول والسابقون السابقون اولئك المقربون فقال اما المقربون فقد مضوا فهنيئا لهم ولكن اللهم اجعلنا من اصحاب اليمين ٥ وعن ابراهيم

ابن موسى يقول رايت فتحا الموصلى فى يوم عيد وقد شم ريح القتار فدخل الى زقاق فسمعته يقول تقرب المتقربون اليك بقربانهم وانا اتقرب اليك بطول حزنى يا محبوب كم تتركنى اتردد فى ازقة الدنيا محزونا ثم غشى عليه وحمل فدفناه بعد ثلث ٥ وعن سلامه العابده قال بكت عنزه بنت ابى كلاب اربعين سنة حتى ذهب بصرها فقيل لها ما تشتهين قالت الموت فقيل ولم ذلك قالت انى اخشى الله فى كل يوم حتى اصبح ان اجنى على نفسى جناية يكون فيها عطبى ايام الاخره ٥ وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال قلت ليزيد بن مرثد ما لى ارى عينيك لا يجفان قال وما مسئلتك قال قلت لعل الله عز وجل ينفع به قال ان الله عز وجل توعدنى ان يسجننى فى النار والله لو توعدنى ان يسجننى فى الحمام كنت حريا ان لا يجف لى دمع فقلت هكذا انت فى خلواتك قال والله انه لتوضع القصعة بين ايدينا فيعرض لى فابكى ويبكى اهلى ويبكى صبياننا لا يدرون ما ابكانا والله انى لاسكن الى اهلى فيعرض لى فيحول بينى وبين ما اريد فيقول لى اهلى يا ويلها ما خصت به معك من طول الحزن ما يقر لى معك عين ٥ وعن حفص بن حميد قال رايت سهل بن على فى المسجد يجول كانه ابله من الخوف وهو يقول النار النار ويرتعد فرايصه حتى ياخذنى البكا قال الشيخ رضى الله عنه واخبرنا ابو عبد الرحمن السلمى فيما حكى عن السرى انه قال الخوف على ثلثة اوجه خوف فى الدين وهو موجود فى العامه يعلمون انه يجب الخوف من الله تعالى وخوف عارض عند تلاوة القران والقصص رقة كرقة النسا ليس لها ثبوت وخوف مزعج مقلق ينحل القلب والبدن ويذهب بالنوم والطعم ولا يسكن خوف الخايف ابدا حتى يامن ما يخاف ٥ والى ربعى ابن حراش ان لا يضحك حتى يعلم افى الجنه هو او فى النار قال الحرث الغنوى فلقد اخبرنى غاسله انه لم يزل متبسما على سريره وكنا نغسله حتى فرغنا منه ٥ وعن مطرف يقول لو اتانى آت من ربى فخيرنى بين ان يخبرنى افى الجنه انا او فى النار وبين ان اصير ترابا وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله عز وجل ملايكة ترعد فرايصهم من مخافته ما منهم ملك يقطر من عينيه دمعه الا وقعت ملكا قايما يسبح ٥ وعن جعفر بن سليمان قال حدثنا ابو عمران قال بلغنى ان جبريل عليه السلام جا الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبكى فقال ما يبكيك يا جبريل فقال ما جفت لى عين منذ خلق الله جهنم مخافة ان اعصيه فيلقينى فيها ٥ وعن كعب ان ابراهيم لاواه قال اذا ذكر النار قال اوه ٥ وعن ابى حرب بن ابى الاسود ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرا ان لدينا انكالا وجحيما فصعق ٥ وعن بشر بن منصور قال كنت اوقد بين يدى عطا العبدى وهو السليمى فى غداة باردة فقلت له يا عطا تسرك الساعه لو انك امرت ان تلقى نفسك فى هذه النار ولا تبعث الى الحساب قال اى رب الكعبة قال والله مع ذلك لو امرت بذلك لخشيت ان يخرج فرحا قبل ان تصل اليها ٥ وعن الجنيد ابن محمد يقول سمعت السرى يقول ما احب ان اموت حيث اعرف فقيل له ولم ذلك يا ابا الحسن قال اخاف ان لا يقبلنى قبرى فافتضح ٥ وعن ابراهيم بن ادهم قال كان عطا السلمى اذا اتيته فى جوف الليل يضرب بيده فزعا الى اعضايه مخافة ان يكون قد تغير خلقه ٥ وعن بشر بن الحرث يقول قال لاويس لا تنال هذا الامر حتى تكون كانك قتلت الناس اجمعين ٥ وقال اويس القرنى كن فى امر الله كانك قتلت الناس كلهم ٥ وعن مالك بن دينار قال لولا ان يقول الناس جن مالك لبست المسوح ووضعت التراب

على راسي انادي في الناس من راى رجلا يعصي ربه ٥ وعن احمد بن ابي الحواري قال سمعت رابعة تقول
ما رايت بالحافظ قط الا ذكرت تطاير الصحف ولا رايت جرادا قط الا ذكرت الحشر ولا سمعت اذانا قط الا ذكرت
منادي القيامة قالت وقلت لنفسي كوني في الدنيا بمنزلة الطير الواقع حتى ياتيك قضاوه ٥ فصل وكان
عبد العزيز بن سليمان اذا ذكر القيامة صرخ كما تصرخ الثكلى ويصرخ الخايفون من جوانب المسجد ويرفع الميت
والميتان من جوانب مجلسه ٥ وعن عنبسة الخواص قال كان عتبة الغلام يزورني فربما بات عندي قال
فبات عندي ذات ليلة فبكا من السحر بكا شديدا فلما اصبح قلت لقد فزعت قلبي الليلة ببكايك فيم ذكرت يا اخي
قال يا عنبسة اني والله تذكرت يوم العرض على الله ثم قال ليسقط فاحتضنته فجعلت انظر الى عينيه ينقلبان قد
قد اشعرت حمرتهما وجعل يخور فناديته عتبة عتبة جيبني قال فمكث ثلثا لا يجيبني ثم تفر فناديته عتبة عتبة
فاجابني بصوت خفي قطع ذكر العرض على الله اوصال المحبين قال ثم جعل يحشرج ويردد حشرجة الموت ويقول
اتراك تعذب محبيك وانت الحي الكريم قال فلم يزل يرددها حتى والله ابكاني ٥ وعن محمد بن السماك قال
دخلت البصرة فقلت لرجل اعرفه دلني على عبادكم فادخلني على رجل عليه لباس الشعر طويل الصمت لا يرفع
راسه الى احد قال فجعلت استنطقه الكلام فلا يكلمني قال فخرجت من عنده فقال لي صاحبي هاهنا ابن عجوز
هل لك فيه قال فدخلنا عليه فقالت العجوز لا تذكروا لابني شيا من امر جنة ولا نار لتقتلوه علي فانه ليس لي
غيره قال ودخلنا على شاب عليه من اللباس نحو ما على صاحبه منكس الراس طويل الصمت فرفع راسه فنظر
الينا ثم قال ان للناس موقفا لا بد ان يقفوه قال قلت بين يدي من رحمك الله قال فشهق شهقة فمات قال
ابن السماك فجات العجوز فقالت قتلتم ولدي فكنت فيمن صلى الله عليه وسلم ٥ وعن محمد بن السماك قال كنت
اطوف اطلب العباد والزهاد فذكر لي رجل بعبادان قد رفض الدنيا واقبل على الاخرة جدا واجتهادا فاتيت
عبادان فسالت عنه فوصف لي داره فاتيت الى باب دار كبيرة ليس عليها الا باب مصراع صغير فقرعت
الباب فخرجت الي جارية خماسية فقالت من الطارق الباب فقلت انا يا جارية هذا منزل فلان العابد
فقالت نعم فقلت لها استاذني عليه فان انا دخلت عليه وهبت لك درهما فقالت يا ابا عبد الله ما رايت اجهل
هو اجهل منك ادخل فما علي اني من حاجب انما الحاجب على الملوك وابنا الملوك فقمت متعجبا من قولها ثم ٥
دخلت ودخلت معها فاذا دار قفر ليس فيه الا بيت صغير فدخلت البيت فاذا برجل قد نحل من غير سقم
وقد احتفر قبرا عند رجليه وقعد لي رجليه وفي يده خوص يسفه وهو يتلو هذه الاية ام حسب الذين
اجترحوا السيات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات سوا محياهم ومماتهم سا ما يحكمون بصوت حزين
فسلمت عليه فرد السلام وقال من اخواني انت قلت نعم ولست من اهل البصرة ولا من اهل عبادان قال فمن اين انت
قلت من اهل الكوفة قال فما اسمك قلت محمد بن السماك قال لعلك الواعظ قلت نعم قال فاخذ يدي بيديه
جميعا ثم قال مرحبا وحياك الله يا اخي بالسلام ونعمنا واياك في الدنيا بالاحزان يا اخي ما زالت نفسي متطلعة
الى لقايك يحب ان تعرض داها على دوايك اعلمك يا اخي ان بي جرحا قد اعيا المعالجين من قبلك فتاتيه
برفقك والصق عليه بعض ما تعلم انه يلايمه من مراهمك قال فعلمت ان الرجل يريد ان اعظه فقلت يا اخي وهل

يداوي

يداوي مثلي مثلك وجرحي افضل من جرحك وذنبي اعظم من ذنبك فقال لي سالتك بالله لما وعظتني فقلت له يا اخي
قد علمت ان ذنبك الذي اذنبت لم يمح وان لذاذتك لم تبق وان الموت يطلبك صباحا ومسا وانك تصير غدا
الى ضيق اللحود وظلمة القبور ومسايلة منكر ونكير فلما قلت ذلك شهق شهقة خر في قبره يخور كما يخور الثور
اذا وجي في منخره واقبلت امراته وابنته يبكيان من ورا الحجاب ويقولان سالناك بالله لا تزده شيا فتقتله
علينا فافاق فقال يا اخي قد وافق دواك داي ولصق مرهمك بجرحي اخي ابن السماك زدني فقلت له يا اخي
ان اهلك وولدك قد استعطفوني الا ازيدك شيا فاقبل عليهم وقال اعلم يا اخي انه ليس احد اشد علي وبالا
ولا اعظم جرما مني اذا وقفت بين يدي ربي من اهلي وولدي فقلت يا اخي ما بعد ظلمة القبور وضيق اللحود
ومسايلة منكر ونكير الطامة قال وما هي يا ابن السماك فقلت له اذا اخذ اسرافيل يعني نفخ في الصور وبعثر
ما في القبور وجينا نحن باثقالنا نحمل على الظهور فكم يا اخي من ذلك اليوم من منادي ينادي بالويل والثبور واعظم
من ذلك ايضا توبيخ الرب ايانا عند قراة الكتاب الذي قد احصى عليك وعلي فيه النقير والقطمير وملايكة
مترددون بازر من نار غضاب لغضب الرحمن ينتظرون ما يقال بالغضب خذوه فغلوه قال فشهق شهقة فخر
في قبره كانه ثور قد وجي في منخره وبال فعرفت بالبول ذهاب عقله فاقبلت ابنته فاخذته واسندته الى صدرها
ومسحت وجهه بكمها وهي تقول بابي وامي عينين طال ما سهرتا في طاعة الله تعالى بابي وامي عينين طال ما غضتا
عن محارم الله قال وافاق فقال عليك السلام يا ابن السماك انا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ثم شهق الثالثة فظننت انها مثل الاولتين فحركته فاذا الرجل قد فارق الدنيا ٥ وعن الفضل
ابن العباس الكندي قال مر عيسى عليه السلام بجبل بين نهرين عن يمينه نهر وعن يساره نهر ولا يدري
من اين يجي ولا اين يذهب فقال عيسى ايها الجبل من اين يجي هذا الما والى اين يذهب فقال اما الذي
يجري عن يميني فهو دموع عيني اليمنى والذي يجري عن يساري فهو دموع عيني اليسرى قال فمم ذلك قال من خوف
ربي ان يجعلني من وقود النار قال عيسى فانا ادعوا ان يهبك مني فدعا فوهبه له فقال له عيسى قد وهبت
لك وجا منه من الما اما احتمل عيسى فذهب به فقال عيسى اسكن بقوة الله فسكن فقال له قد استوهبتك من ربي
فوهبك لي فنادي وقال اما البكا الاول فبكا الخوف واما البكا الثاني فبكا الشكر ٥ وعن ابي عثمان الخياط
قال حدثنا احمد بن ابي الحواري قال بينا انا ذات يوم جالس بالشام في قبة ليس لها باب الا كسا مسبل
اذا اتتني امراة قد دقت على الحايط فقلت من هذا فقالت امراة ضالة دلني على الطريق رحمك الله فقلت
اي الطريق يقين تسالين فبكت ثم قالت عن طريق النجاة فقلت هيهات هيهات لا يقطع ذلك الطريق الا
بالسير الحثيث من الجد وتصحيح المعاملة وحذف العلايق الشاغلة من امر الدنيا والاخرة فبكت ثم قالت
اما علايق الدنيا ففهمتها فما علايق الاخرة فقلت لو وافيت القيامة بعمل سبعين نبيا لم يكن لك الا ما كتب
لك في اللوح المحفوظ وان لجهنم زفرة يوم القيامة لو كان لك عمل سبعين نبيا ما كان بد ان ترد بها قال فصرخت
صرخة ثم قالت سبحان من صان عليك جوارحك فلم تقطع وسبحان من امسك عليك فلم تتصدع ثم سقطت
مغشيا عليها قال ابن ابي الحواري وكانت عندنا جارية من المتعبدات فقلت لها اخرجي فانظري ما قصة

هذه المراة قال فخرجت اليها فاذا هي قد فارقت الدنيا واذا في جيبها رقعة مكتوب فيها اكفنوني في اثوابي فان يكن
لي عند ربي خير فسيبدلني ما هو خير لي منها وان يكن غير ذلك فبعدًا لنفسي وسحقًا قال ابن ابي الحواري فاذا خدم
قد احاطوا بالجاريه فقلت لبعضهم ما قصة هذه المراة قالوا يا ابا الحسن هذه جارية كان يظهر بها شي يظن
انها مصابة بعقلها وكان الذي يمنعها من المطعم والمشرب وكانت تشكوا الينا وجعًا بجوفها فكنا نعرضها على
الاطبا فكانت تقول اريد متطببًا اشكوا اليه بعض ما اجد من داي عسى ان يكون عنده شفاي ۝ وعن احمد
ابن ابي الحواري يقول بينما انا في بعض طرقات البصرة اذ سمعت صعقة فاقبلت نحوها فرايت رجلا مغشيا
عليه فقلت ما هذا فقالوا كان رجل حاضر القلب فسمع اية من كتاب الله فخر مغشيا عليه فقلت وما هي قال
قوله الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فافاق الرجل عند سماع كلامنا وانشا يقول

:. اما ان للهجران ان يتصرما .:. وللغصن غصن البان ان يتبسما .:.
:. وللعاشق الصب الذي ذاب وانحنى .:. الم يان ان يبكى عليه ويرحما .:.
:. كتبت بماء الشوق بين جوانحي كتابا .:. حكى نقش الوشي المنمنما .:.

ثم قال اشكال اشكال وخر مغشيا عليه فحركناه فاذا هو ميت ۝ وعن هرون الضبي قال كان عندنا
رجل بالكوفه يغدوا الى الفرات فلا يزال يبكي حتى يرتفع النهار ثم يرجع فيقيل فاذا جا وقت الظهر انتصب لله
تعالى فلا يزال مصليا الى العصر ثم يروح الى الفرات فيقعد ويبكي قال فقيل له في ذلك فقال هذا مطيع لله قد اجزاه
الله برحمته وصيره رزقا للعباده وانا اعصيه غير خايف ولا متوقع للنقم قال ثم خر مغشيا قال هرون فانا حضرت
جنازته وما علمت ان احدا علم بموته فتخلف عنه ۝ وعن الاصمعي قال حدثني رجل من الاعراب قال
خرجت ليلة فاذا انا بجارية تستقي ما فراودتها عن نفسها فقالت ويلك ان لم يكن لك زاجر من دين اما لك
زاجر من كرم فقلت لها ما لك لا يرانا الا الكواكب قالت ويلك واين مكوكبها ۝ وعن ابن شعيب قال قال
لقمن لابنه يا بني لقد وعظتك حتى لو كنت صخرا لانفطرت ما فتيا هو يعظه يوما ويامره اذ انصدع قلب
الغلام فمات ۝ وعن سهل بن سعد ان فتى من الانصار دخلته خشية من النار فكان يبكي عند ذكر النار حتى
حبسه ذلك في البيت فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجاه في البيت فلما دخل عليه اعتنقه الفتى وخر ميتا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم جهزوا صاحبكم فان الفرق فلذ كبده ۝ وعن منصور بن عمار قال حججت حجة فنزلت
سكة من سكك الكوفه فخرجت في ليلة مظلمة فاذا انا بصارخ يصرخ في جوف الليل وهو يقول الهي وعزتك وجلالك
ما اردت بمعصيتي اياك مخالفتك ولقد عصيتك اذ عصيتك وما انا بنكالك جاهل ولكن خطيه عرضت اعانني
عليها شقاي وغرني سترك المرخى علي وقد عصيتك بجهدي وخالفتك بجهلي فالان من عذابك من يستنقذني وبحبل
من اتصل ان انت قطعت حبلك عني واشباباه واشباباه فلما فرغ من قوله تلوت عليه اية من كتاب الله
عز وجل نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملايكة غلاظ شداد الاية فسمعت حركة شديدة لم اسمع بعدها
حسا فمضيت فلما كان من الغد رجعت في ممر حتى فاذا انا بجنازة قد وضعت واذا عجوز كبيرة فسالتها عن
امر الميت ولم تكن عرفتني فقالت مر هاهنا رجل لا جزاه الله والا جزاه مر بابني البارحه وهو قايم يصلي

فتلى اية

فتلى اية من كتاب الله فلما سمعها ابني تقطعت مرارته فوقع ميتا ۝ وعن بهز بن حكيم قال امنا زراره
ابن اوفى في مسجد بني قشير فقرا المدثر فلما انتهى الى هذه الايه فاذا نقر في الناقور خر ميتا قال بهز فكنت فيمن
حمله ۝ وعن عبيد الله بن موسى قال كنت اقرا على علي بن ابي صالح فلما بلغت الى قوله ولا تعجل عليهم سقط
الحسين بن صالح يخور كما يخور الثور فقام اليه علي فرفعه ومسح وجهه ورش عليه الما واسنده اليه ۝ وعن رجل
من قريش قال كان توبه بن الصمه في الرقه وكان محاسبا لنفسه فحسب فاذا هو ابن ستين سنة فحسب ايامها
فاذا هي احد وعشرون الف يوم وخمس مايه يوم فصرخ وقال يا ويلتي القى المليك باحد وعشرين الف ذنب
وكيف وفي كل يوم عشرة الف ذنب ثم خر مغشيا عليه فاذا هو ميت فسمعوا قايلا يقول يا لك ركضة الى
الفردوس الاعلى ۝ وعن عبد الله بن خنيق يقول قال يوسف بن اسباط كان سفيان الثوري اذا اخذ
في ذكر الاخره يبول الدم ۝ وعن يحيى بن اليمان قال سمعت سفيان الثوري يقول لقد خفت الله خوفا عجبت
لي حين لم امت الا ان اجلا انا بالغه ۝ وعن علي بن غنام يقول بكى سفين يوما ثم قال بلغني ان الرجل
او العبد اذا كمل نفاقه ملك عينيه فبكا ۝ وعن زيد بن هرون عن عمرو بن ضرم بن اخت سفيان
الثوري قال ذهبت ببول سفيان الثوري الى ديراني فاريته اياه فقال لي ما هذا ببول حنيف فقلت بلى
والله من خيارهم وكان لا يخرج من باب الدير فقال انا اجي معك اليه قلت لسفيان انه ياتيك فاتاه
فدخل فمس عرقه فقال هذا رجل قد قطع الحزن كبده ۝ وعن مطرف قال لقد كاد خوف النار يحول
بيني وبين ان اسال الله الجنة ۝ وعن سفيان بن عيينه يقول اقلهم ذنبا اخوفهم لربه عز وجل لانه
اصفاهم قلبا ۝ وعن محمد بن شريك المكي قال كنا يوما ماضين مع علي بن الفضيل فمررنا بمجلس بني الحرث
المخزومي ومعلم يعلم الصبيان قال ويقرا ليجزي الذين اساوا بما عملوا ويجزي الذين احسنوا بالحسنى فشهق
ابن الفضيل شهقة فخر مغشيا عليه فجا الفضيل وقال يا ابني قتيل القران ثم حمله فحدثني بعض من حمله
ان الفضيل اخبره ان عليا ابنه لم يصل ذلك اليوم الظهر ولا العصر ولا المغرب ولا العشا فلما كان في جوف
الليل افاق وقيل للفضيل بن عياض ما سبب موت ابنك علي قال بات يتلوا القران فاصبح في محرابه
ميتا ۝ وعن زيد بن وهب قال غزونا فمررنا باجمة في مكان مخوف فاذا رجل نايم عند فرسه فقلنا يا عبد
الله ما لك قال وما لي قلنا في مثل هذا المكان تنام قال اني لاستحي من ابي ان يعلم اني اخاف شيا غيره
وعن عمر بن عبد العزيز قال من خاف الله اخاف الله منه كل شي ومن لم يخف الله خاف من كل شي ۝ وعن
يحيى بن معاذ الرازي يقول على قدر حبك لله يحبك الخلق وعلى قدر خوفك من الله يهابك الخلق وعلى
قدر شغلك بامر الله يشتغل في امرك الخلق ۝ وعن المغيرة بن حكيم قال قالت لي فاطمة بنت عبد الملك
امراة عمر بن عبد العزيز يا مغيره انه يكون في الناس من هو اكثر صلاة وصياما من عمر وما رايت احدا
قط اشد خوفا من ربه من عمر كان اذا صلى العشا قعد في مسجده ثم رفع يديه فلم يزل يبكي حتى تغلبه عينه
ثم ينتبه فلا يزال رافعا يديه يبكي حتى يغلبه عينه ۝ وعن المفضل بن غسان قال كان عمر بن عبد العزيز

:. لا يجف دموعه من هذا البيت :.

ولاخير في عيش امرى لم يكن له ❊ من الله في دار القرار نصيب ❊

وعن سعيد بن عبد الله بن الربيع بن خثيم عن عمته قال كنت اقول لابي يا ابتاه لا تنام فيقول يا بنيه كيف
ينام من يخاف البيات ۞ وعن ابي اسحق قال سمعت ابا الفتح البغدادي وكان من اصحاب جعفر بن محمد بن
نصير الصوفي يقول بت ليلة في مسجد الشونيزيه فاقلقني النوم فسمعت قايلا اسمع صوته ولا ارى شخصه يقول
❊ فكيف تنام العين وهي قريرة ❊ ولم تدر في اي المحلين تنزل ❊
فذهب عني النوم ۞ وقيل لعبد الله بن المبارك رجلان احدهما اخوف والاخر قتل في سبيل الله قال احبهما
الي اخوفهما وكان ابن المبارك اذا قرا كتاب الرقاق يصير كانه ثور يخور او بقرة منحورة من البكا لا يجترى
احد منا ان يدنو منه او يساله عن شي الا دفعه ۞ وعن ابي خزيمة العابد قال دخلت على عبد الله وهو مريض
فجعل يتقلب على فراشه من الغم فقلت له يا ابا عبد الرحمن ما هذا اصبر فقال من يصبر في اخذ الله ان اخذه اليم
شديد ۞ وعن عبد الله بن عاصم الهروي ان شيخا دخل على عبد الله بن المبارك فراه على وسادة خشنة
مرتفعة فقال ما ادرت له قال فرايت به من الخشية حتى رحمته واذا هو يقول قال الله تعالى قل للمومنين يغضوا
من ابصارهم فان لم يرض الله ان ينظر الى محاسن المراة فكيف بمن يزني بها وقال الله عز وجل ويل للمطففين
في الكيل والوزن فكيف بمن ياخذ المال كله وقال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ونحو هذا فكيف بمن يقتله
قال فرحمته وما رايته فيه ولم اقل له شيا ۞ فصل قال الحليمي رحمه الله وقد يجد الناس
في انفسهم الخوف من اشيا كثيرة مثل خوف الواحد من موت ولده او ذهاب ماله او الغرق والحرق او الهرم
او ذهاب السمع والبصر او الوقوع بيد السلطان الجاير او الابتلا بسبع او عدو من كان وما يشبه ما ذكرنا من
اصناف المكاره الا ان هذا ينقسم الى محمود ومذموم فالمحمود ان يكون الخوف من هذه الامور لما يمكن ان يكون تحتها من
سخط الله عز وجل فانها قد تكون عقوبات ومواخذات فمن خافها فامتنع لاجلها من المعاصي ولم يامن بغيرها فهو
كانت منزلته منزلة من امتنع من المعاصي خيفة النار فكذلك ان تخشى ان يكون اخذ الله منه ما اعطاه ابتلا له واختبارا
حتى ان صبر واحتسب اثابه وان جزع واضطرب ولم يسلم لقضايه زاده سلبا فخاف ان ذلك ان كان لم يملك
نفسه وكان منه بعض ما لا يحبه الله عز وجل ومن هذه الوجوه كان اشفاقه وكراهيته لهذه الامور فهذا
ايضا محمود وهذا خوف ينشا عن التعظيم والمحبة جميعا واما المذموم فهو ان يكون خوفه بعض هذه الامور
لحرصه على ماله وما فيها من المنافع الدنيويه وشدة ركونه اليها وميله الى التكثر بماله والتوصل بها الى ما
يريد ويهوى كان في ذلك رضا الله تعالى او سخطه وانما كان هذا مذموما للعرض الذي عنه ينشا هذا الخوف
ولان جميع نعم الله تعالى عند العبد من مال وولد وما يشبههما انما هي عواري والركون الى العواري ليس من
فعل العقلا والمحصلين والله اعلم قال الشيخ رضي الله عنه وفي رجاني الاخبار والاثار ما يوكد صحة
ما قاله الحليمي رحمه الله في هذا الفصل ومن ذلك ما روي عن عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الريح او الغيم عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم واقبل وادبر فاذا امطرت سري عنه وذهب عنه ذلك قالت فسالناه فقال اني خشيت ان

يكون

يكون عذابا يسلط على امتي ويقول اذا راى المطر رحمه الله اخرجاه في الصحيح ۞ وعن عبيد الله بن النضر قال
حدثني ابي انها كانت ظلمة على عهد انس حتى كان النهار مثل الليل قال فاتيته بعد ما انجلت فقلت له يا ابا حمزه
هل كان يصيبكم مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معاذ الله ان كانت الريح اشتد فنبتدر
الى المسجد انا لنتخلف اولا ۞ وعن ابي زكريا الهمداني كنا عند علي بن بكار فمرت سحابة فسالته عن شي
فقال لي اسكت حتى تجوز هذه السحابة لما تخشى ان يكون فيها حجارة ترمي بها ۞ وعن الحارث المحاسبي
يقول وذكر البلا فقال هو للمخلطين عقوبات وللتايبين طهارات وللطاهرين درجات

الباب

الثاني عشر من شعب الايمان في الرجا من الله عز وجل

قال الحليمي رحمه الله وهو على وجوه احدها رجا الظفر بالمطلوب والوصول بالمحبوب والثاني
رجا دوامه اذا حصل والثالث رجا دفع المكروه وصرفه كيلا يقع والرابع رجا الدفع والاماطه وكل ذلك
حسن جميل على التفصيل الذي ساذكره واذا استحكم الرجا حدث عنه من التخشع والتذلل نحو ما يحدث من الخوف
اذا استحكم لان الخوف والرجا متناسبان اذ الخايف في حال خوفه يرجوا خلاف ما يخافه ويدعوا الله عز وجل
ويساله اياه والراجي في حال رجايه خايف خلاف ما يرجوه ويستعيذ بالله منه ويساله صرفه فلا خايف الا وهو
راجي ولا راجي الا وهو خايف وبسط الكلام فيه الى ان قال ولتناسب الامرين قرن الله تعالى بينهما في غير اية من
كتابه فقال وادعوه خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين فالخوف الاشفاق والطمع الرجا وقال في قوم
مدحهم واثنى عليهم يرجون رحمته ويخافون عذابه وقال ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين فقال
الرغبة الرجا والرهبة الخوف ۞ ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المومن ما عند الله
تعالى من العقوبه ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته احد اخرجاه في
الصحيح وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال ارجوا الله
تعالى واخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله
ما يرجوا وامنه مما يخاف ۞ وعن عتبة بن حكيم قال عاد واثلة بن الاسقع يزيد بن الاسود وقد نزل به الموت
فقال اي اخي كيف تجدك قال اجدني ارجوا واخاف قال له ايهن في نفسك اكثر قال الرجا قال واثلة الله اكبر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا عند ظن عبدي بي ۞ وعن المعتمر بن سليمان قال قال ابي
حين حضرته الوفاه يا معتمر حدثني بالرخص لعلي القى الله عز وجل وانا حسن الظن به ۞ وعن سعيد
ابن عثمان قال سمعت سري المغلس يقول الخوف افضل ما دام الرجل صحيحا فاذا نزل به الموت فالرجا
افضل من الخوف قال له رجل وكيف يا ابا الحسن قال لانه اذا كان في صحته محسنا عظم رجاوه عند الموت وحسن
ظنه بربه واذا كان في صحته مسيا ساء ظنه عند الموت ولم يعظم رجاوه ۞ وعن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني
اخرجاه في الصحيح ۞ وعن الاعمش عن خيثمه قال قال عبد الله والذي لا اله غيره ما اعطي عبد مومن من

شرط بعد الايمان بالله عز وجل افضل من ان يحسن بالله ظنه والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله ظنه الا اعطاه
الله تعالى اياه وذلك لان الخير بيده ۝ وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال حضر ملك الموت رجلا يموت
فشق اعضاه فلم يجده عمل خيرا ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا ثم فك لحيته فوجد طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا اله
الا الله قال النبى صلى الله عليه وسلم فغفر له بكلمة الاخلاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الله تعالى بعبد
الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال اما والله يا رب ان كان ظنى بك لحسن فقال الله ردوه فانا عند حسن
ظن عبدى بى ۝ وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العباده ۝ وعن عبد الله
ابن محمد بن ابى الدنيا قال قال رجل مصاب وكانت تكون منه الكلمة بعد الكلمة الرجا بلا عمل اجترا على الله عز وجل
وعن عبد الله بن حنيف انه قال الرجا ثلثة رجل عمل حسنة فهو يرجوا قبولها ورجل عمل سيئة ثم تاب فهو
يرجوا المغفره والثالث الرجا الكاذب يتمادى فى الذنوب ويقول ارجوا المغفره ومن عرف نفسه بالاساة
ينبغى ان يكون خوفه غالبا ۝ وعن ابن السماك يقول كتبت الصديق لى ان الرجا حبل فى قلبك قيد فى رجلك فاخرج
الرجا من قلبك يحل القيد من رجلك ۝ وعن مطرف انه تلا هذه الايه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
وان ربك لشديد العقاب قال فلو يعلم الناس قدر مغفرة الله ورحمة الله وتجاوز الله لقرت اعينهم ولو يعلم
الناس نكال الله ونقم الله وباس الله وعذاب الله ما رقى لهم دمع ولا انتفعوا بطعام ولا شراب ۝ وعن
ابى على الروذبارى يقول الخوف والرجا هما كجناحى الطاير اذا استويا استوى الطاير وتم طيرانه واذا
نقص واحد منهما رجع فيه النقص واذا ذهبا جميعا صار الطاير فى حد الموت لذلك قيل لو وزن خوف المومن
ورجاوه لاعتدلا ۝ وعن معوية بن قرة انه جلس ورجل من التابعين يتذكران فقال احدهما انى لا ارجوا
واخاف وقال الاخر انه من رجا شيا طلبه ومن خاف شيا هرب منه وما حسب امرى يرجوا شيا لا يطلبه ما حسب
امرى يخاف شيا لا يهرب منه وفى معناه انشد

؞ ما بال دينك ترضى ان تدنسه ؞ وثوب عرضك مغسول من الدنس ؞
؞ ترجوا النجاة ولم تسلك مسالكها ؞ ان السفينة لا تجرى على اليبس ؞

وعن يوسف بن الحسين يقول سمعت ذا النون يقول وجدت حجرا فاذا عليه مكتوب كل مطيع مستانس
وكل عاص مستوحش وكل راج طالب وكل خايف هارب وكل محب ذليل ۝ وعن يحيى بن معاذ يقول
كيف اخافك وانت كريم وكيف لا اخافك وانت عزيز فانا بين خوف يقطعنى ورجا يوصلنى فلا رجاى يدعنى
اموت غما ولا خوفى يتركنى فاحيا فرحا ۝ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك
وتعالى سبقت رحمتى غضبى مخرج فى الصحيح ۝ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
ماية رحمة قسم منها رحمة فى الدنيا فمن ثم يعطف الرجل على ولده والطير على فراخه واذا كان يوم القيامه جمعها
ماية رحمة فعاد بها على الخلق قال ابو ايوب السختيانى ان رحمة الله قسمها فى دار الدنيا واصابنى منها
الاسلام انى لا ارجوا من تسعة وتسعين رحمة ما هو اكثر من ذلك ۝ وعن شهر بن حوشب قال حدثتنى
ام الدردا عن ابى الدردا عن نبى الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام عن ربه تعالى قال قال

ربكم

ربكم عبدى ما عبدتنى ورجوتنى ولم تشرك بى شيا غفرت لك على ما كان منك ولو استقبلتنى بملء الارض خطايا
وذنوبا لاستقبلتك بملئها مغفرة اغفر لك ولا ابالى ۝ وعن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الله تبارك وتعالى يقول يا عبدى ما عبدتنى ورجوتنى فانى غافر لك ما فيك ويا عبدى ان لقيتنى بقراب الارض
خطيه لم تشرك بى لقيتك بقرابها مغفرة واخر هذا الحديث يدل على ان المراد بالعباده التى قرنا بها الرجا فى اول
الحديث لا تشرك بالله شيا وقد ذكرنا فى كتاب البعث ما يدل على صحة ذلك ۝ وعن ابى ذر عن النبى صلى
الله عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل قال يا ابن ادم انك ما دعوتنى ورجوتنى غفرت لك على ما كان منك يا ابن
ادم ان تلقنى بقراب الارض خطايا بعد ان لا تشرك بى شيا القاك بقرابها مغفرة يا ابن ادم انك ان تذنب
حتى تبلغ ذنوبك عنان السما ثم تستغفرنى غفرت لك ولا ابالى ۝ وقوله دعوتنى يريد والله اعلم دعاه اياه
وحده لا يدعوا مع الله الها اخر ۝ وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يقول الله
عز وجل من عمل حسنة فجزاوه عشرة امثالها وازيد ومن عمل سيئة فجزاوه مثلها او اغفر ومن تقرب الى شبرا
تقربت منه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقربت منه باعا ومن اتانى مشيا اتيته هرولة ومن لقينى بقراب
الارض خطيه لم يشرك بى شيا جعلت له مثلها مغفره اخرجه مسلم فى الصحيح ۝ وقال لقمان لابنه يا بنى ارج
الله رجا لا تامن فيه مكره وخف الله مخافة لا تياس فيها من رحمته قال يا ابتاه وكيف استطيع ذلك وانما لى
قلب واحد قال لا المومن كذا له قلبان قلب يرجوا به وقلب يخاف به ۝ وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال اسرف رجل على نفسه فلما حضره الموت اوصى بنيه قال اذا امت فاحرقونى ثم اسحقونى ثم اذروا فى
الريح فى البحر فوالله لو قدر على ربى ليعذبنى عذابا ما عذب به احدا قال ففعلوا به فقال الله عز وجل للارض ادى
ما اخذت فاذا هو قايم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيتك يا رب او قال مخافتك يا رب فغفر له ۝
وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امراة النار فى هرة ربطتها فلا هى اطعمتها
ولا هى ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت قال الزهرى فى ذلك ليلا يتكل احد ولا يياس احد
وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شيتم انباتكم باول ما يقول الله للمومنين يوم
القيامه وباول ما يقولون قالوا نعم يا رسول الله قال يقول للمومنين هل احببتم لقاى فيقولون نعم يا ربنا فيقول
لم فيقولون رجونا عفوك ورحمتك فيقول فانى قد اوجبت لكم رحمتى ۝ وعن عمر بن اسحق قال كان من ادركت
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ممن يسبقنى فما رايت قوما اهون منهم سيرة ولا اقل تشديدا
منهم ۝ وجا عن عبد الله بن مسعود وغيره فى التشديد فى الامن من مكر الله والاياس من رحمة الله عن ابى الطفيل
عن ابن مسعود انه قال الكباير الاشراك بالله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والاياس من روح الله
وعن ابى مليكة ان عبيد بن عمير دخل على عايشة رضى الله عنها فقالت من هذا فقالوا عبيد بن عمير فقالت
اعمير بن قتاده قالوا نعم قالت احدث انك تجلس ويجلس اليك قال بلى يا ام المومنين قالت فاياك واملاك
الناس وتقنطهم ۝ وعن زيد بن اسلم ان رجلا كان فى الامم يجتهد فى العباده فيشدد على نفسه ويقنط
الناس من رحمة الله ثم مات فقال اى رب ما لى عندك قال النار قال اى رب فاين عبادتى واجتهادى قال فيقول

انك كنت تقنط الناس من رحمتى فى الدنيا فانا اقنطك اليوم رحمتى ه وعن جعفر بن سليمان عن ثابت قال كان
داود عليه السلام يذكر ذنوبه فيخاف الله تعالى مخافة ينفرج اعضاوه ومفاصله من مواضعها ثم يذكر عطف الله على
اهل الذنوب ورافته بهم فيرجع كل عضو الى موضعه ٥ وعن ابى شيبا قال وجدت فى بعض الكتب انا احب عبادى
الى من حببنى الى عبادى واخبرهم برحمتى وان ابغض عبادى الى من قنط عبادى من رحمتى وايسهم ٥ وعن ابو عثمان
المغربى يقول من حمل نفسه على الرجا تعطل ومن حمل نفسه على الخوف قنط ولكن ساعة وساعة ومرة ومرة ٥ ٥
وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج على رهط من اصحابه وهم يتحدثون فقال والذى نفسى بيده لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلما انصرفنا اوحى الله تعالى يا محمد لم تقنط عبادى فرجع اليهم وقال ابشروا وقاربوا
وسددوا ٥ وعن انس قال قالوا يا رسول الله نكون عندك على الحال فاذا فارقناك كنا على غيرها فنخاف ان يكون
ذلك النفاق قال كيف انتم وربكم قالوا الله ربنا فى السر والعلانيه قال كيف انتم ونبيكم قالوا انت نبينا فى السر والعلانيه
فقال ليس ذلك النفاق ٥ وعن مطرف بن عبد الله قال وجدت الغفلة التى القى الله عز وجل فى قلوب الصديقين من
خلقه رحمة رحمهم بها ولو القى فى قلوبهم من الخوف لا على قدر معرفتهم به ما هناهم العيش ٥ وعن يحيى بن معاذ
الرازى يقول لو سمعت الخليقة دمدمة النار على الخليقة لتصدعت القلوب فرقا ولو راى القلوب كنه المحبة لخالقها
لانخلعت مفاصلها اليه ولهنا ولطارت الارواح اليه من ابدانها فسبحان من اغفل الخليقة عن كنه هذه الاشيا والهام
بالوصل عن حقايق هذه الاشيا ٥ وقال الفضيل بن عياض ما يسرنى ان اعرف الامر حق معرفته اذا لطاش
عقلى وقال الفضيل سال داود عليه السلام ربه ان يلقى فى قلبه الخوف فدخل فلم يحتمل قلبه فطاش عقله حتى
ما كان يعقل صلاة ولا اشيا ولا ينتفع بشى فقيل له اتحب ان ندعك كما انت او نردك الى ما كنت عليه قال فردونى
فرد عليه عقله ٥ وعن يحيى بن معاذ يقول ان كان قد صغر فى جنب عطايك عملى فقد كبر فى جنب رجايك املى
وعن يحيى بن معاذ ايضا قال لقد رجوت ممن البسنى بين الاحيا ثوب عافيته ان لا يعذبنى بعد الممات وقد
عرفت جود رافته الهى ان كنت غير مستاهل لما ارجوا من رحمتك فانت اهل ان تجود على المذنبين بفضل
سعتك الهى لولا ما اعرف من عدلك ما خفت عقابك ولولا ما اعرف من فضلك ما رجوت ثوابك الهى ان كنت
لا تغفر الا لاهل طاعتك فالى من يفزع المذنبون وان كنت لا ترحم الا اهل تقواك فبمن يستغيث المسيئون وقال
بعض الحكما فى مناجاته الهى لو اتانى الخبر انك غير قابل دعاى ولا سامع شكواى ما تركت دعاك اين يذهب الفقير
الا الى الغنى واين يذهب الذليل الا الى العزيز ٥ وعن يحيى بن معاذ يقول انى لا رجوا ان يكون توحيد لم يعجز
عن هدم ما قبله من كفر لا يعجز عن محو ما بعده من ذنب ٥ فصل وكما لا ينبغى ان يكون الخوف
الا من الله عز وجل كذلك لا ينبغى ان يكون الرجا الا منه لانه لا يملك احد من دونه ضرا ولا نفعا فمن رجا من لا يملكه فهو
من الجاهلين ٥ وعن ابن عباس قال كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى يا غلام او يا بنى الا اعلمك
كلمات ينفعك الله بهن فقلت بلى فقال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف اليه فى الرخا يعرفك فى
الشدة اذا سالت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله جف القلم بما هو كاين فلو ان الخلق كلهم جميعا ارادوا ان
ينفعوك بشى لم يقضه الله عليك لم يقدروا على ذلك وان ارادوا ان يضروك بشى لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه

فاعمل الله

فاعمل لله بالشكر فى اليقين واعلم بان الصبر على ما تكره خير كثير وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب فان مع العسر
يسرا ه وعن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقطع الى الله عز وجل كفاه الله كل مؤونة
ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله عز وجل اليها ٥ وعن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال من نزلت به حاجة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما اجل
عاجل واما غنى عاجل ٥ وعن ابن عباس قال لما القى ابراهيم فى النار قال حسبى الله ونعم الوكيل قال وكذلك قال
محمد صلى الله عليه وسلم ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل رواه البخارى
فى الصحيح ٥ وعن سهل بن عبد الله التسترى يقول ينبغى للعاقل ان يقول ما ينبغى لى بعد علمى بانى عبدك ان ارجو
او اومل غيرك ولا اتوهم عليك اذ خلقتنى وصيرتنى عبدا لك ان تكلنى الى نفسى او تولى امرى غيرك ٥ وعن محمد بن
ابن عمير قال كنت فى مجلس يزيد بن هرون اكتب الحديث بواسط فقال لى رجل من الزهاد من تومل فى هذا البيت
لما قد نزل بك فقلت يزيد بن هرون فالتفت الى مغضبا وقال لى اذا والله لا يشفعك فى حاجتك ولا يبلغك املك
ولا يعطيك سولك قلت له ولم ذاك قال قرات فى الكتب السالفة ان الله تبارك وتعالى يقول فى بعض اسفار التوراة
وعزتى وجلالى وجودى وكرمى لاقطعن امل كل مومل امل غيرى بالاياس ولالبسنه ثوب المذلة ما جنى فى الناس
ولانحينه من بابى ولاطردنه من وصلى ايومل غيرى فى الشدايد والشدايد بيدى ويرجوا غيرى ويطرق بالفكر
ابواب الملوك والابواب مغلقة والمفاتيح بيدى وبابى مفتوح لمن دعانى من الذى قرع بابى فلم افتح له ومن الذى
دعانى فلم اجبه ومن الذى سالنى فلم اعطه وذكر حديثا طويلا ٥ وعن الليث بن سعد قال رايت اسمعيل بن عقبة
بصيرا ثم رايته قد عمى ثم رايته بصيرا فقلت اليس رايتك بصيرا ثم عميت ثم ابصرت قال نعم قلت وبم ذلك قال
اتيت المنام فقيل لى قل يا قريب يا مجيب يا سميع الدعا يا لطيفا لما يشا فقلتها فرد الله تعالى على بصرى ٥ وعن
محمد بن يوسف الفريابى قال لما اخذ ابو جعفر المنصور اسمعيل بن امية وامر به الى السجن مر بحايط مكتوب عليه
يا ولى نعمتى ويا صاحبى فى وحدتى وعدتى فى كربتى فلم يزل يدعوا بها حتى خلى سبيله فمر على ذلك الحايط فلم ير
شيا مكتوبا ٥ وعن سعيد بن عيينة بن سعيد قال بينما رجل جالس فى الكعبة وهو يعبث بالحصا ويحذفها اذ
رجع حصاة منها فصارت فى اذنه فعالجوه بكل الحيل فلم يقدروا على اخراجها فبينما هو ذات يوم جالس اذ سمع
قاريا يقرا هذه الاية امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء اذ وثب الرجل فقال يا رب انت المجيب وانا
المضطر اكشف ما انا فيه قال فندرت الحصاة من اذنه ٥ وعن اسحق بن عباد البصرى قال رايت فى منامى ذات
ليلة قايلا يقول اغث الملهوف قال فانتبهت فقلت انظروا هل فى جيراننا محتاج فقالوا لا ندرى قال فنمت
ثانيا فعاد الى فقال تنام ولم تغث الملهوف فقمت وقلت للغلام اسرج البغل واخذت معى ثلثمايه درهم
ثم ركبت البغل واطلقت عنانه فذكر الحديث فى سيره حتى بلغ مسجدا يصلى فيه على الجنايز قال فوقف البغل
هناك فنظرت فاذا رجل يصلى فلما احس بى انصرف فدنوت منه فقلت يا عبد الله فى هذا الوقت فى هذا الموضع
ما اخرجك فقال انا رجل خواص كان راس مالى ماية درهم خذها قال فاخذها قال فقلت يعرفنى قال لا قلت
انا ابا اسحق بن عباد فان يا تيك نايبة فان منزلى فى موضع كذا قال فقال رحمك الله ان نابتنا نايبة فزعت

الى من اخرجك فى هذا الوقت حتى جابك الينا ٥ وعن الامام ابى بكر بن فورك رضى الله عنه يقول حملت الى شيراز مقيدا
لفتنة الدين فوافينا باب البلد مصبحا وكنت مهموم القلب فلما اسفر النهار وقع بصرى على محراب فى مسجد على باب البلد
فيه اليس الله بكاف عبده وحصل لى تعريف من باطنى انى اكفى عن قريب فكان كذلك وصرفونى بعز تام ٥ وعن الاستاذ
الامام ابى القشيرى رضى الله عنه يقول سمعت الاستاد ابى على الدقاق رحمه الله كان يقول لى رمدت فى ابتداء
امرى وما نفست مرة من الوجع فنعست لحظة فسمعت قايلا يقول اليس الله بكاف عبده فانتبهت وزال الوجع وما
رمدت عينى بعده قط ٥ وعن طلحة بن عبيد الله بن يزيد الخزاعى ان رجلا كان فى غزاة له مع اصحابه فابق غلامه
بفرسه فلما اراد اصحابه ان يرحلوا صلى ركعتين وقال اللهم ترى مكانى وارتحال اصحابى اللهم انى اقسم عليك لما رددت
غلامى وفرسى فالتفت فاذا هو بالغلام والفرس ٥ وعن محمد بن حامد قال قلت لابى بكر الوراق علمنى شيا يقربنى
من الله عز وجل ويقربنى من الناس فقال اما الذى يقربك الى الله عز وجل فمسالته واما الذى يقربك من الناس
فترك مسالتهم وفى معناه انشد

الله يغضب ان تركت سواله ؞ وبنى ادم حيث تسال يغضب ؞

وعن ابى الدردا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قول الله عز وجل كل يوم هو فى شان قال من شانه ان يغفر ذنبا
ويفرج كربا او يرفع قوما ويضع اخرين ٥ وعن الربيع بن سليمان يقول

؞ صبر جميل فاسرع الفرجا ؞ من صدق الله فى الامور نجا ؞

؞ من خشى الله لم ينله اذى ؞ ومن رجا الله كان حيث رجا ؞

فصل قال الحليمى رحمه الله واذا علق رجاوه بالله عز وجل فينبغى له ان يساله ما يحتاج اليه صغر او
كبر لان الكل بيده لا قاضى للحاجات غيره قال الله تعالى ادعونى استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون
جهنم داخرين ٥ النعمان بن بشير قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الدعا هو العباده ثم قرا وقال
ربكم ادعونى استجب لكم الايه ٥ وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شى على الله عز وجل
من الدعاء ٥ وعن عايشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب الملحين فى الدعاء
وعن مورق العجلى قال ما وجدت للمومن مثلا الا رجلا فى البحر على خشبة فهو يدعوا يارب لعل الله تعالى ينجيه
وعن ابى عبد الله الحافظ قال سمعت ابا بكر بن اسحق الفقيه الصنعى رحمه الله قال اريت فى منامى كانى فى دار
فيها عمر بن الخطاب وقد اجتمع الناس اليه يسالونه المسايل قال فاشار الى ان اجبهم قال فما زلت اسال واجيب
وعمر بن الخطاب يقول اصبت امض فلما فرغوا من السوال قلت ما امير المومنين ما النجاة من الدنيا والمخرج منها
فقال لى باصبعى الدعا فاعدت عليه السوال فجمع نفسه كانه راكع لخضوعه وقال الدعا فاعدت عليه السوال فجمع
كانه ساجد لخضوعه ثم قال الدعاء ٥ وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسال
احدكم ربه حاجته كلها حتى يساله شسع نعله اذا انقطع ٥ وعن بكر بن عبد الله المزنى يقول كان النبى صلى
الله عليه وسلم يقول سلوا الله حوايجكم حتى الملح هكذا جامرسلا ٥ وعن عبد الله بن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله فانه يحب ان يسال من فضله وافضل العباده

انتظار

انتظار الفرج ذكر فصول فى الدعاء يحتاج الى معرفتها
الدعا قول القايل يا الله او يا رحمن او يا رحيم وما اشبه ذلك وهو ايضا ندا قال الله عز وجل كهيعص
ذكر رحمة ربك عبده زكريا اذ نادى ربه ندآ خفيا ٠ وقال وزكريا اذ نادى ربه رب لا تذرنى فردا ٠ وقال فى
اية اخرى هنالك دعا زكريا ربه قال رب ومعنى رب يا ربى فثبت ان الدعا ندا والندا دعا ثم ان له اركانا
وادابا فمن اركانه ان يكون المرغوب فيه مما يبلغ قدر السايل ان ساله وتفسيره انه ليس لاحد ان يتشبه
بابراهيم عليه السلام فيدعوا الله ان يريه كيف يحيى الموتى ولا ان يتشبه بموسى عليه السلام فيقول رب ارنى
انظر اليك ولا ان يتشبه بعيسى عليه السلام فيقول ربنا انزل علينا مايدة من السمآ ولا لاحد ان يسال الله تعالى
انزال ملك عليه فيساله عن خبر من اخبار السمآ او احيا ابويه لان نقض العادات انما يكون من الله تعالى لتاييد
من يدعوا الى الله لا لشهوات العباد ومناهم الا ان يكون السايل نبيا فيجمع اجابته اياها منيته وتاييده بما
يصدق دعوته ولكنه ان دعا كما دعا نوح عليه السلام فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا جاز
وانما يبعثه عليه بعض اعدآ الله ٠ وكذلك ان حدثت له حاجة ضرورية من جوع او برد شديد او غير ذلك فى نادية
هو ماذون له فى دخولها من جهة الشرع او اصابه عمى ولا قايد له فدعا الله تعالى بكشف ما اصابه من الضر مطلقا كان
ذلك جايزا وان كان فى اجابته نقض العادة وقد يفعل ذلك به من غير مسالته جزا له لتوكله وقوة ايمانه قال ومن
اركانه ان يكون عليه فى سوال ما ساله حرج ومنها ان يكون له فى السوال غرض صحيح ومنها ان يكون حسن الظن
بالله عز وجل عند الدعآ فتكون الاجابه اغلب على قلبه من الرد ومنها ان يدعوا الله باسمايه الحسنى وصفاته
العلى قال الله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها ومنها ان يسال ما يسال بجد وحقيقة ولا ياخذ دعا مولفا
فيسرده سردا وهو عن حقايقه غافل ومنها ان لا يشغله الدعا عن فريضة الله تعالى حاضرة فيفوتها ومنها
ان يكون دعاوه سوالا بالحقيقة لا اختيارا للرب تعالى ومنها ان يصلح لسانه اذا دعا ولا يخاطب ربه جل
ثناوه بما لو خاطب به كفوه وقرينه لنسبه الى قلة الحيآ وسوء الادب او ركاكة العقل ومنها ان لا يدعوا ضجرا
مستعجلا يضمر انه ان اجيب فى الوقت الذى يريد والا ياس وترك بل يدعوا متعبدا خاشعا يضمر انه لا يزال يدعوا
ويتضرع الى ان يجاب وكلما زادت الاجابه عنه تراخيا زاد الدعا تتابعا وتواليا ومنها ان حاجته اذا عظمت لم
يسالها الله تعالى مستعظما اياها فى ذات الله تعالى بل يساله الصغيرة والكبيرة معا سوا الا واحدا ويرى منه الله تعالى
فى اجابته عظيمة واما ادابه فمنها ان يقدم التوبة امام الدعآ ومنها الجد فى الطلب والالحاح ومنها
المحافظة على الدعآ فى الرخا دون تخصيص الشده والبلآء ومنها ان يعزم اذا سال ومنها ان يدعوا ثلثا ومنها
ان يقتصر على جوامع الدعاء وختمه بالصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم ومنها ان يدعوا وهو طاهر ومنها ان
يستقبل القبله ومنها ان يدعوا فى دبر الصلاة ومنها ان يرفع اليدين حتى يحاذى بهما المنكبين اذا دعا ومنها
ان يخفض صوته بالدعاء ومنها ان يمسح بيديه وجهه اذا فرغ من الدعاء ومنها ان يحمد الله تعالى اذا عرف
الاجابه ومنها ان لا يخلى يوما وليلة من الدعا قال ويتحرى للدعآ الاوقات والاحوال والمواطن التى يرجا فيها
الاجابه فاما الاوقات فمنها ما بين الظهر والعصر من يوم الاربعا ومنها ما بين زوال الشمس من يوم الجمعه

الى ان تغرب الشمس ومنها الدعا في الاسحار ومنها عند في الافنا ومنها الدعا يوم عرفة فاما الاحوال فمنها حالة
النداء للصلاة ومنها حين فطر الصايم ومنها عند نزول الغيث ومنها عند التقاء الصفين ومنها عند اجتماع المسلمين
على الدعا ومنها ادبار المكتوبات ومنها عند القيام من المجلس واما المواطن فالموقفان والجمرتان وعند البيت
والملتزم خاصة وعلى الصفا والمروة وقد ذكر الحليمي رحمه الله تفسير كل فصل من هذه الفصول واشار الى
دلالته من الكتاب والسنة والاثر ونحن قد ذكرنا بعض ما حضرنا من ذلك في كتاب الدعوات فاغنى ذلك عن
اعادته هاهنا وبالله التوفيق ٥ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس دعوات يستجاب لهن
دعوة المظلوم حتى ينتصر ودعوة الحاج حتى يصدر ودعوة المجاهد حتى يقفل ودعوة المريض حتى يبرا ودعوة
الاخ لاخيه حتى بظهر الغيب ثم قال واسرع هذه الدعوات اجابة دعوة الاخ بظهر الغيب ٥ وعن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يدعو الله تعالى بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله احدى
ثلث اما ان يستجيب له دعوة او يصرف عنه من السوء مثلها او يدخر له من الاجر مثلها ٥ وعن جابر بن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يدعو الله بالمومن يوم القيامة حتى يقفه بين يديه فيقول عبدي اني امرتك ان
تدعوني ووعدتك ان استجيب لك فهل كنت تدعوني فيقول نعم يا رب فيقول اما انك لم تدعني بدعوة الا
استجبت لك اليس دعوتني يوم كذا لغم نزل بك ان افرج عنك وفرجت عنك فيقول نعم يا رب فيقول فاني قد
عجلتها لك في الدنيا ودعوتني يوم كذا وكذا لغم نزل بك ان افرج عنك فلم تر فرجا قال نعم يا رب فيقول اني ادخرت
لك بها في الجنة كذا وكذا ودعوتني في حاجة اقضيها لك في يوم كذا وكذا فقضيتها فيقول نعم يا رب فيقول فاني عجلتها
لك في الدنيا ودعوتني في يوم كذا وكذا في حاجة اقضيها لك فلم تر قضاها فيقول نعم يا رب فيقول اني ادخرت لك
في الجنة كذا وكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يدع الله دعوة دعا بها عبده المومن الا بين له اما ان يكون
عجل له في الدنيا واما ان يكون ادخر له في الاخرة قال فيقول المومن في ذلك المقام يا ليته لم يكن عجل له شي من دعايه
وعن ثابت البناني قال قال فلان اني لاعلم حين يذكرني ربي قالوا وتعلم حين يذكرك ربك قال نعم اذا ذكرته
ذكرني واني لاعلم حين يستجيب دعايي ربي قالوا وبعلم قال نعم اذا وجل قلبي واقشعر جلدي وفاضت عيناي
وفتح لي في الدعا فثم اعلم اني قد استجيب ٥ وعن سلمان قال اذا كان الرجل يدعو الله في السرا فنزلت به الضراء
فيدعو الله فتقول الملايكة صوت معروف من ادمي ضعيف كان يدعو الله في السرا فنزلت به الضرا فزعا فيشفعون
له واذا كان العبد لا يدعو الله في السرا فنزلت به الضراء فزعا فلا يشفعون له ٥ وعن ابي الدردا قال اكثروا الدعا
فانه من اكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له ٥ وعن ابي حمزة العطار قال سمعت الحسن وسيل عن قوله عز
وجل فلولا انه كان من المسبحين كان يكثر الصلاة في الرخا ٥ وعن ابراهيم بن السري السقطي قال يقول سمعت
ابي يقول كن مثل الصبي اذا اشتهى على ابويه شهوة فلم يمكناه فقعد يبكي عليهما فكن انت مثله واذا سالت ربك
ولم يعطك فاقعد وابك عليه ٥ وعن ابن عيينة يقول لا تتركوا الدعا ولا يمنعكم منه ما تعلمونه من انفسكم
فقد استجاب الله عز وجل لابليس وهو شر الخلق قال فانظرني الى يوم يبعثون قال انك من المنظرين ٥ وعن
وهب يقول الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ٥ وعن ابي بكر الشبلي يقول في قوله عز وجل ادعوني استجب لكم

قال ادعوني بلا غفلة استجب لكم بلا مهلة ٥ وعن يحيى بن معاذ الرازي يقول لا تستبطي الاجابة اذا دعوت
وقد سددت طرقها بالذنوب ٥ وعن مطرف بن دينار قال بلغنا ان بني اسرايل خرجوا مخرجا لهم فاوحى الله اليهم
تخرجون الى الصعيد وترفعون الى اكفا سفكتم بها الدما وملاتم بها بطونكم من الحرام الان حين اشتد غضبي عليكم
فلن تزدادوا مني الا بعدا ٥ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان الله تعالى طيب
لا يقبل الا الطيب وان الله عز وجل امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات وقال
يا ايها الذين امنوا كلوا من الطيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يده الى السما يا رب
يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب له اخرجه مسلم في الصحيح ٥ وعن جعفر بن سليمان
قال حدثنا ثابت قال عبد الله رجل سبعين سنة فكان يقول في دعايه رب اجزني بعملي ورب اجزني بعملي
فمات فادخل الجنة فكان فيها سبعين سنة فلما استكملها قيل له اخرج قد استكملت عملك فاسقط في يديه فجعل يقول
اي شي كان اوثق في الدنيا فلم يجد شيا كان اوثق في الدنيا من دعا الله والتضرع اليه فجعل يقول رب اني سمعتك وانا
في الدنيا وانت تقيل العثرات فاقل اليوم عثرتي فترك فيها

الباب

الثالث عشر من شعب الايمان في التوكل على الله عز وجل

قال الله عز وجل الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم
الوكيل ٥ وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده
وعلى الله فليتوكل المومنون ٥ وقال انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا
وعلى ربهم يتوكلون ٥ وقال ومن يتوكل على الله فهو حسبه وغير ذلك من الايات التي ذكر فيها التوكل قال وهو
التوكل تفويض الامر الى الله جل ثناوه والثقة به واختلف اهل البصاير في ذلك فقال قايلون التوكل الصحيح
ما كان مع قطع الاسباب فاذا جا التسبب الى المراد ارتفع التوكل وقال اخرون كل امر بين الله تعالى للعباد فيه طريقا
يسلكونه اذا عرض لهم فالتوكل انما يقع لهم في سلوك ذلك الشغل والتسبب به الى المراد فان فعلوا ذلك متوكلين
على الله عز وجل في ان ينجح سعيهم ويبلغهم مرادهم كانوا اتوا الامر من بابه ومن جرد التوكل عن التسبب بما
جعله تعالى سببا فلم يفعل ما امر الله به فلم يات الامر من بابه ٥ وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال عرضت علي الامم فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه احد اذ رفع لي
سواد عظيم فقلت من هذه امتي فقيل هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق قال فنظرت فاذا سواد عظيم
ثم قيل انظر الى هذا الجانب الاخر فاذا سواد عظيم فقيل هذه امتك ومعهم سبعون الفا يدخلون الجنة بغير
حساب ولا عذاب ثم نهض النبي صلى الله عليه وسلم فدخل فخاض القوم في ذلك فقالوا من هولا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب ولا عذاب فقال بعضهم لبعض لعلهم الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم
لبعض لعلهم الذين ولدوا في الاسلام ولم يشركوا بالله شيا قط وذكروا اشيا فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما هذا الذي كنتم تخوضون فيه فاخبروه بمقالتهم فقال هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون

وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشه بن محصن الاسدى فقال انا منهم يارسول الله فقال انت منهم ثم قام رجل اخر فقال
انا منهم يارسول الله قال سبقك بها عكاشه اخرجاه فى الصحيح ٥ وما روى عن عمران بن الحصين مرفوعا الى النبى صلى
الله عليه وسلم قوله لا رقية الا من عين او حمة معناه والله اعلم انهما اولى بالرقى لما فيهما من زيادة الضرر والحمة سم
ذوات السموم قال الحليمى رحمه الله يحتمل ان يكون اراد بهم الغافلين عن احوال الدنيا وما فيها من الاسباب المعدة
لدفع الافات والعوارض فهم لا يعرفون الاكتوا ولا الاسترقا ولا يعرفون فيما ينوبهم ملجا الا الدعا والاعتصام بالله
تعالى وحده وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم اكثر اهل الجنة البله فقيل معناه البله عن شهوات الدنيا
وزينتها والحبايل التى للشيطان فيها قال الله عز وجل ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات فقيل انه
اراد الغافلات عما يرمين به من الفحشا لا يتفكرن فيها ولا يخطرن بقلوبهن ولا يكون من همهن فكذلك هولا الذين
اثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الخبر هم الغافلون عن طب الاطبا ورقى الرقاه ولا يحسنون منها
شيا الا الذين يحسنون ولا يستعملون ثم احتج بما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو انه صلى الله عليه وسلم
كوى اسعد بن زراره من الشوكه وبعث الى ابى بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه وهذا يدل على
الرخصه فى ذلك ٥ وعن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان فى شى من ادويتكم
خير ففى شرطه حجام او شربة عسل او لذعة بنار وما احب ان اكتوى وهذا يدل على ان ذلك على غير التحريم
وان النهى الوارد فيه على سبيل التنزيه وروينا عن عمران بن حصين انه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الكى فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا وفى هذا ما دل على انه على غير التحريم اذ لو كان على طريق التحريم
اذ لو كان على طريق التحريم لم يكتوا عمران بن حصين بعد علمه بالنهى غير انه ركب المكروه ففارقه ملك كان يسلم
عليه فحزن على ذلك وقال هذا القول ثم قد روى انه عاد اليه قبل موته واذا كان الكى بحكم هذه الاخبار مكروها
فارق حكمه حكم ساير الاسباب التى ليست فيها كراهيه حتى استحق تاركه الثنا الذى قد منا ذكره واما الاسترقا فقد
ذكرنا الرخصه فيه بما يعلم من كتاب الله عز ذكره من غير كراهية وانما الكراهية فيما لا يعلم من لسان اليهود
وغيرهم فكان التارك لهما هو المستحق لهذا الثنا والله اعلم ويحتمل ان يكون هذا هو المراد بما روى المغيره
ابن شعبه عن النبى صلى الله عليه وسلم من اكتوى او استرقى فقد برى من التوكل واما التطير بزجر الطير
وازعاجها عن اوكارها عند ارادة الخروج للحاجه حتى اذا مرت عن اليمين يتفال به ومضى على وجهه وان
مرت عن الشمال تشام به وقعد فهذا من فعل اهل الجاهليه الذين كانوا يوجبون ذلك ولا يضيفون التدبير
الى الله عز وجل فمن فعل من اهل الاسلام على هذا الوجه استحق الوعيد دون الثنا وما روى عن عبد
الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الطيره شرك وما منا الا ولكن الله يذهب بالتوكل قال
الشيخ رحمه الله يريد والله اعلم التطير شرك على ما كان اهل الجاهليه يعتقدون فيها ثم قال وما منا الا
يقال هذا من قول عبد الله بن مسعود وليس هو من قول النبى صلى الله عليه وسلم ومعناه وما منا الا ويقع
فى قلبه شى عند ذلك ما جرت به العادة وقضت به التجارب لكنه لا يقربه بل يحسن اعتقاده ان لا مدبر سوى الله
عز وجل يسال الله الخير ويستعيذ به من الشر ويمضى على وجهه متوكلا على الله عز وجل كما روينا عن النبى

صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رايت من الطيره ما تكره فقل اللهم لا ياتى بالحسنات الا انت ولا يدفع السيات الا
انت ولا حول ولا قوة الا بك ٥ وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيره وخيرها
الفال قالوا وما الفال يارسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم اخرجاه فى الصحيح ٥ وعن بريده ان النبى صلى
الله عليه وسلم كان لا يتطير من شى فكان اذا بعث عاملا او غلاما سال عن اسمه فان اعجبه اسمه فرح ورآى بشر
ذلك فى وجهه وان كره اسمه روى الكراهة فى وجهه واذا دخل القرية سال عن اسمها فرح ورآى ذلك فى وجهه
وان كره اسمها راى كراهة ذلك فى وجهه ٥ وعن ابى الدردا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من تكهن او تقسم
او تطير طيرا ترده عن سفر لم ينظر الى الدرجات من الجنة يوم القيامه وانشد لمنصور الفقيه

∴ اقول لمنذرى بالقران ∴ وما هو من شرم كامن ∴
∴ ذنوبى اخاف فاما القران ∴ فانى من شره آمن ∴

وقيل لبعض الحكما لم يهونن عليكم معشر الحكما قول اصحاب النجوم قال لانهم ان حدثونا بخير لم تستطيعوا
تعجيله وان حدثونا بشر لم يستطيعوا دفعه ٥ وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لو توكلت على الله عز وجل وفى رواية اخرى ولو توكلتم على الله حق توكله رزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا
وتروح بطانا وليس فى هذا الخبر دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق وانما اراد والله اعلم لو
توكلوا على الله عز وجل فى ذهابهم ومجيهم وتصرفهم وراوا الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا الا سالمين غانمين كالطير
تغدو خماصا وتروح بطانا لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلادتهم ويغشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل
وعن المطلب بن حنطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تركت شيا مما امركم الله به الا وقد امرتكم به
ولا تركت شيا مما نهاكم الله عنه الا وقد نهيتكم عنه وان الروح الامين قد نفث فى روعى انه لن تموت نفس حتى
تستوفى رزقها فاجملوا فى الطلب وفى هذا ما دل على انه يطلب الرزق الا انه امر باجماله واجمال الطلب ان يطلبه
من الحلال معتمدا على الله عز وجل ولا يلاحظ فى طلبه قواه ومكابرة وحيلة ولا يطلبه من الحرام ٥ وعن ابن
مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم انه رآه مهموما فقال لا تكثر همك فانه ما يقدر يكن وما ترزق ياتك وهوات
صح فليس فيه المنع من الطلب وانما فيه المنع من الهم وذلك عمل اهل الحرص الشديد لا يزال احدهم مع جده واجتهاده
مهموما قلقا يخشى ان يضيع ما عنده ولا ياتيه ما ليس عنده وذلك خلاف التوكل ٥ وعن ابى الدردا يقول لو ان
رجلا هرب من رزقه كهربه من الموت لادركه رزقه كما يدركه الموت ٥ وروى مثل ذلك عن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه وزاد فيه الا فاتقوا الله واجملوا فى الطلب وحين امر بالاجمال فى الطلب علمنا انه لم يمنع من الكسب
اصلا ولكنه كره له شدة الحرص وكثرة الهم فعل من يرى ان رزقه انما يحصل بجده واجتهاده دون تقدير خالقه
ورازقه ٥ وعن على بن الحسين عن ابيه عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما تكون الصنيعة الى ذى دين او حسب وجهاد الضعفا الحج وجهاد المراة حسن التبعل لزوجها والتودد نصف
الدين وما عال امروا اقتصد واستنزلوا الرزق بالصدقة وابى الله ان يجعل ارزاق المومنين من حيث يحتسبون
قال الشيخ وفى اسناده ضعف فان صح فمعناه ابى الله ان يجعل جميع ارزاقهم من حيث يحتسبون وهو كذلك فان

الله تعالى يرزق عباده من حيث يحتسبون كالتاجر يرزقه من تجارته والحراث يرزقه من حراثته وغير ذلك وقد يرزقهم
من حيث لا يحتسبون كالرجل يصيب معدنا او ركازا او يموت له قريب فيرثه او يعطى من غير اشراف نفسه ولا سوال
ونحن لم نقل ان الله تعالى لا يوصل احدا الى خير الا بجهد وسعي وانما قلنا انه قد بين لخلقه وعباده طرقا جعلها اسبابا
لهم الى ما يريدون فالاولى بهم ان يسلكوها متوكلين على الله تعالى في بلوغ ما يوملونه دون ان يعرضوا عنها او يجردوا
التوكل عليها وليس في شي من هذه الاحاديث ما يفسد قولنا والله اعلم ٥ وعن عكرمة عن ابن عباس انه قال
كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون الى مكة ويسالون الناس فانزل الله تعالى
وتزودوا فان خير الزاد التقوى رواه البخاري في الصحيح وفي هذا الحديث ان الله تعالى امرهم وارشدهم بالتزود وقال
فان خير الزاد التقوى يعني والله اعلم فان خير الزاد ما عاد على صاحبه بالتقوى قال الحليمي وهو ان لا يتكل على ازواد
الناس فيوذيهم ويضيق عليهم ومن دخل البادية بلا زاد متوكلا فانما يرجو ان يقيض الله تعالى له من يواسيه من زاده
وهذا غير ما اشارت الاية الى المنع منه فبان انه لا معنى لاستحبابه وانما المستحب التزود والجلوس اذا لم يكن زاد حتى يكون
وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك
له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف امري ومن تشبه بقوم فهو منهم ٥ قال الحليمي
رحمه الله فلو كان انتظار الرزق بالصبر والصمت افضل من طلبه لما اذن الله تعالى فيه ولما حرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم افضل الوجهين واحتج بقصة ابي الهيثم وما فيها من خروج النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه حين اصابهم الجوع
وانطلاقهم الى منزل ابي الهيثم حين اطعمهم وقد ذكرناه في الجزء الرابع من كتاب دلائل النبوة وفيه ما دل على ان
من احتاج الى طعام فلم يجده ولم يعلم احد حاله كان عليه ان يخبر بحاله من يظن ان عنده وفا بتغييرها الا ان يسكت
ويصبر ٥ وعن ابي الاسود قال حدثني طلحة البصري قال كان الرجل منا اذا قدم المدينة فكان له عريف نزل على
عريفه فان لم يكن له بها عريف نزل الصفة فقدمت المدينة ولم يكن لي بها عريف فنزلت الصفة فكان يجري علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل يوم مدا من تمر بين اثنين ويكسونا الخنف فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعض صلوات النهار فلما سلم ناداه اهل الصفة يمينا وشمالا يا رسول الله احرق بطوننا التمر وتخرقت علينا الخنف
فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى منبره فصعد فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم ذكر شدة ما لقي من قومه حتى قال فلقد
اتى علي وعلى صاحبي بضع عشرة وما لي ولهم طعام الا البرير قال قلت لابي حرب واي شي البرير قال طعام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمر الاراك فقدمنا على اخواننا هولاء من الانصار وعظم طعامهم التمر فواسونا فيه والله لو اجد
لكم الخبز واللحم لاشبعتكم منه ولكن عسى ان تدركوا زمانا حتى تغدوا على احدكم بجفنة ويراح عليه باخرى قال فقالوا
يا رسول الله نحن اليوم خير ام ذلك اليوم قال لا بل انتم اليوم خير انتم اليوم متحابون وانتم يومئذ يضرب بعضكم
رقاب بعض اراه قال متباغضون وفي هذا الحديث ان اصحاب الصفة لم يصبروا على المجاعة حتى اعلموا من املوا
ان يغيروا احوالهم فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه اجاب بما سئل عنه فدل ذلك على ان طلب ما يقع
اليه الحاجة ليس بمضاد للتوكل اذا كان الطالب لا يطلب الا متوكلا على الله عز وجل في اظفاره بمطلوبه ٥ وعن
انس بن مالك قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فشكى اليه الفاقة ثم رجع فقال يا رسول الله لقد جئتك من

عنداهل

عند اهل بيت ما اراني ارجع اليهم حتى يموت بعضهم قال فقال له انطلق هل تجد من شي قال فانطلق فجا بحلس وقدح
فقال يا رسول الله هذا الحلس كانوا يفترشون بعضه ويلبسون بعضه وهذا القدح كانوا يشربون فيه فقال صلى الله
عليه وسلم ما ياخذهما مني بدرهم فقال رجل انا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فقال رجل انا
اخذهما باثنين فقال هما لك قال فدعا الرجل فقال اشتر بدرهم فاسا وبدرهم طعاما لاهلك قال ففعل ثم رجع الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلق الى هذا الوادي ولا تدع شوكا ولا حطبا الا ياتيني قال فانطلق فاصاب عشرة قال
فانطلق فاشتر بخمسة طعاما لاهلك وبخمسة كسوة لاهلك فقال يا رسول الله لقد بارك الله لي فيما امرتني به فقال هذا
خير من ان تجي يوم القيامة وفي وجهك نكتة المسئلة ان المسئلة لا تصلح الا لثلاثة لذي دم موجع او غرم مفظع او
فقر مدقع وفي هذا الحديث امر بالكسب ونهي عن المسئلة عند القدرة على الكسب وفي هذا المعنى ما روينا في كتاب السنن
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ولو لم تلزمه الكسب لرد على نفسه حاجتها لما
حرمت عليه الصدقة عند القدرة على الكسب وقد روينا عن سيد المتوكلين ورسول رب العالمين انه كان يحبس
مما افا الله عليه قوت اهله سنة ثم يجعل ما بقي منه مجعل مال الله عز وجل وروينا عنه صلى الله عليه وسلم انه ظاهر يوم
احد بين درعين ودخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر ٥ وروينا انه احتجم من داء كان به وروينا عنه ادوية
امر بها وانه قال تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء الا الهرم وامر بالاسترقا واذن فيه وقال من استطاع
منكم ان ينفع اخاه فلينفعه وفي حديث بن خزاعة عن ابيه انه قال يا رسول الله ارايت دوا نتداوى به ورقى نسترقيها
هل يرد ذلك من قدر الله من شي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله وهذا هو الاصل في هذا الباب
وهو ان يستعمل هذه الاسباب التي بينها الله لعباده واذن فيها وهو يعتقد ان المسبب هو الله عز وجل وما يصل اليه
من المنفعة عند استعمالها بتقدير الله عز وجل وانه ان شاء حرمه تلك المنفعة مع استعمال السبب فتكون فيه ثقته
بالله عز وجل واعتماده عليه في اتصال تلك المنفعة مع وجود السبب ٥ وعن عمرو بن امية قال قلت يا رسول الله
ارسل ناقتي واتوكل قال اعقلها وتوكل ٥ وعن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين وفي
رواية اخرى فيهما دون احدهما ببعض حجته ولم يبلغ فيها ثم حين قضى للاخر قال حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اطلب حقك حتى تعجز فاذا عجزت فقل حسبي الله ونعم الوكيل فانما يقضي بينكم على حججكم فلم يرض
منه بتجريد التوكل عن الطلب ٥ وروي عن معاوية بن قرة ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اتى على قوم فقال
ما انتم قالوا نحن المتوكلون فقال بل انتم المتاكلون الا اخبركم بالمتوكلين رجل القى حبه في بطن الارض ثم توكل على
ربه وقوله المتاكلون يعني على اموال الناس وروينا عن عمر انه قال يا معشر القراء ارفعوا رووسكم فقد وضح الطريق
استبقوا الخيرات ولا تكونوا عيالا على المسلمين ٥ وعن ايوب عن نافع قال دخل شاب قوي المسجد وفي يده مشاقص
وهو يقول من يعينني في سبيل الله قال فدعا به عمر رضي الله عنه فقال من يستاجر مني هذا يعمل في ارضه فقال
رجل من الانصار انا يا امير المومنين فقال بكم تاخذه كل شهر قال بكذا وكذا قال خذه فانطلق به فعمل في ارض الرجل
اشهرا ثم قال عمر للرجل ما فعل اجيرنا قال صالح يا امير المومنين قال ائتني به وبما اجتمع له من الاجرة فجا به وبصرة من
دراهم فقال خذ الان هذه فان شئت فاغز وان شئت فاجلس وقال قيس بن عاصم فيما اوصى به بنيه وعليكم

بالمال واصطناعه فان فيه هيبة الكريم ويستغنى به عن اللئيم واياكم ومسئلة الناس فانها اخر كسب الرجل فاذا انا
مت فلا تنوحوا علي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينح عليه ۵ وعن سفيان قال اشترى سلمان وقال غيره
سلمان الفارسي وسقا من طعام وقال ان النفس رزقها اطمانت ۵ وعن ابراهيم بن ادهم قال قال سعيد بن
المسيب من لزم المسجد وقبل كل ما يعطى فقد الحف في المسئلة ۵ وعن هشام بن عروه عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ياخذ احدكم حبله فياتي الجبل فيجي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغني
بها خير له من ان يسال الناس اعطوه ام منعوه اخرجاه في الصحيح ۵ وعن المقدام بن معدي كرب صاحب النبي
صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خير من ان ياكل من عمل يديه وقال وكان
داود عليه السلام لا ياكل الا من عمل يديه اخرجاه في الصحيح ۵ وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر
الصدوق الامين المسلم مع الشهدا يوم القيامه وقال محمد بن واسع لمالك بن دينار مالك لا يقارع الابطال قال وما
مقارعة الابطال قال الكسب من الحلال والانفاق على العيال ۵ وعن عايشة رضي الله عنها قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اطلبوا الرزق من خبايا الارض قال الشيخ وهذا اوضح فانما اراد الحرث واثارة الارض للزراعة
وعن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المومن المحترف وفي رواية بن عبدان الشاب
المحترف ۵ وعن الزبير بن عبيد قال اخبرني نافع قال كنت اجهز الى الشام والى مصر فكان الله عز وجل يرزق خيرا كثيرا
فجهزت الى العراق فلم يرجع راس مالي فدخلت على عايشه رضي الله عنها فقالت يا بني الزم تجارتك فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا فتح لاحدكم رزق من باب فليلزمه ۵ وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الذي ذكر فيه بركات الارض ان هذا المال خضرة حلوة من اخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم
المعونة مخرج في الصحيح ۵ وعن قتاده عن انس رفعه قال لا خير فيمن لا يحب المال يصل به رحمه ويودي به امانته
ويستغني به عن خلق ربه ۵ وعن سعيد بن المسيب انه لما حضره الموت ترك دنانير فقال اللهم تعلم اني لم اجمعها
الا لاصون بها حسبي وديني وعن ابي امامه الباهلي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال دينك لمعادك
ودرهمك لمعاشك ولا خير في امر بلا درهم ۵ وعن جابر بن اسلم قال خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال اعرابي
يقول الله عز وجل والذين يكنزون الذهب والفضه فقال ابن عمر من كنزها فلم يود زكاتها فويل له انما كان
هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله تعالى طهرا للاموال ثم التفت وقال ما ابالي لو يكون لي مثل احد
ذهبا اعلم عدده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل اخرجه البخاري في الصحيح وعن عبد الله بن مسعود
قال والذي لا اله غيره ما يضر عبدا يصبح على الاسلام ويمسي عليه ما اذا اصابه من الدنيا ۵ وعن هشام
ابن عروه عن ابيه قال كان سعد بن عباده يقول اللهم هب لي مجدا لا بفعال ولا فعال الا المال اللهم لا يصلحني
القليل فلا اصلح عليه وكان له منادي ينادي على اطمه من كان يريد الشحم واللحم فليات سعدا ۵ وعن موسى
ابن مكرم قال سال رجل الحسن فقال يا ابا سعيد افتح مصحفي واقراه حتى امسي قال الحسن اقراه بالغداة
واقراه بالعشي وكن سائر نهارك في صنعتك وما يصلحك ۵ وعن ايوب السختياني قال قال لي ابو قلابه
الزم سوقك فان فيها غنى عن الناس وصلاحا في الدين وفي رواية اخرى الزم سوقك فان الغنى من العافيه

وعن الجنيد

وعن الجنيد يقول ليس التوكل الكسب ولا ترك الكسب التوكل شي في القلوب وقال غيره عن الجنيد انما هو سكون
القلب الى موعود الله قال الشيخ رحمه الله فعلى هذا ينبغي ان لا يكون تجريد هذا السكون عن الكسب شرطا في صحة
التوكل بل يكسب بظاهر العلم معتمدا على الله عز وجل بقلبه كما قال بعضهم تسبب ظاهرا وتوكل باطنا فهو مع كسبه لا يكون
معتمدا على كسبه وانما يكون اعتماده في كفاية امره على الله عز وجل وقيل لحاتم الاصم على ما بنيت امرك هذا
في التوكل قال على اربع خلال علمت ان رزقي لا ياكله غيري فلست اهتم له وعلمت ان عملي لا يعمله غيري فانا مشغول به وعلمت
ان الموت ياتيني بغتة فانا ابادره وعلمت اني بعين الله في كل حال فانا مستحي منه ۵ وعن ابراهيم الخواص يقول
التوكل تناول السبب من الله عز وجل ۵ وعن مسروق في قوله ومن يتق الله يجعل له مخرجا قال مخرجه ان يعلم
ان الله يرزقه وهو يعطيه وهو يمنعه ومن يتوكل على الله فهو حسبه قال ليس من توكل على الله كفاه يعني ليس كل
من توكل على الله كفاه الا انه من توكل على الله يكفر عنه من سياته ويعظم له اجرا ان الله بالغ امره ومن توكل على الله
ومن لم يتوكل فقد جعل الله لكل شي قدرا قال اجلا قال الحليمي رحمه الله وفي المسئلة وجه ثالث وهو ان من كان قوي
العزم يقدر على تجريد الصبر ونزول مجاوزته الا الى الدعا وكان اذا انتصر مرة فلم ينكشف ضره لم يعد والى التسبب
ولم يندم على اختياره الصبر عليه اذ لم يكن في عامته او فاقته شاكا في ان الصبر الذي اثره اعود عليه والتسبب فالصبر
له افضل ومن كان ضعيف العزم فكان لا يصبر الا تكلفا ولا يزال خلال الصبر شاكا في ان ذلك كان اولى به او التسبب
وكان اذا اصبر وقتا لم يثبت على صبره وعاد منه الى التسبب فينبغي له ان يكون مع المتسببين وجعل نظيره تكلف
الاستكثار من نوافل الصوم والصلاة اذا لم يتبرم بها ولم يستثقلها وعلى هذا اكثر اهل المعرفه ۵ وعن
عبد الله بن علي بن يحيى السراج يقول سيل ابن سالم بالبصره وانا اسمع انحن مستعبدون بالكسب او بالتوكل
فقال ابن سالم التوكل حال رسول الله صلى الله عليه وسلم والكسب سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
استن لهم الكسب لضعفهم حتى ان اسقطوا عن درجة التوكل الذي هو حاله لم يسقطهم عن درجة طلب
المعاش بالمكاسب التي هي سنته ولولا ذلك لهلكوا ۵ وعن سهل بن عبد الله يقول من طعن في الاكتساب
فقد طعن في السنه ومن طعن في التوكل فقد طعن فقد طعن في الايمان ۵ وعن ابراهيم بن الخواص يقول
لا ينبغي للصوفي ان يتعرض للقعود عن الكسب الا ان يكون رجل مطلوب فقد اعتبه الحال عن المكاسب
فاما ما كانت الحاجات فيه قايمة ولم يقع له عزوف يحول بينه وبين التكلف فالعمل اولى به والكسب احل له
وابلغ ۵ وعن ابي يعقوب النهرجوري يقول التوكل على كمال الحقيقة وقع لابراهيم الخليل عليه السلام في
تلك الحال التي قال لجبريل عليه السلام اما اليك فلا لانه غابت نفسه بالله فلم ير مع الله غير الله فكان ذهابه من
الله الى الله بلا واسطة وهو من غلبات التوحيد واظهار القدرة لخليله ابراهيم عليه السلام ۵ وعن الاستاذ
ابي عبد الرحمن السلمي قال سيل الاستاذ ابو سهل محمد بن سليمان عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر الصديق
رضي الله عنه ماذا ابقيت لنفسك قال الله ورسوله فقال هو التجريد لله وادخال الرسول صلى الله عليه وسلم فيه
لمكان الايمان وحقيقة التعلق بالسبب في الوصول الى المسبب لا على ان اليه انقطاعه واذا كمل توكل المتوكل
وتحقق فيه اخبر انه شاعن السبب وان شاعن المسبب لان الجميع عنده واحد لتعلق الفروع في الكل بالاصل وكتب

فى التوراة لاتوكل على ابن ادم فان ابن ادم ليس له قوام ولكن توكل على الحى الذى لايموت ٥ وعن ابراهيم بن
ادهم قال لاتجعل فيما بينك وبين الله عليك منعما واعدد النعم عليك من غيره مغرما ٥ وعن سهل بن عبد الله
التسترى يقول التوكل ان يكون العبد بين يدى الله عز وجل كالميت بين يدى الغاسل يقلبه كيف يريد ٥ وعن
ابى على الروذبارى يقول مرقاة التوكل ثلث درجات الاولى منها اذا اعطى شكر واذا منع صبر والثانية المنع
والعطاء عنده واحد والثالثة المنع مع الشكر احب اليه لعلمه باختياره ذلك له ٥ وعن يحيى بن معاذ يقول من
طلب الفضل من غير ذى الفضل حرم وان ذا الفضل هو الله عز وجل لقوله ان الله لذو فضل على الناس ٥ وعن
عبد الصمد بن محمد قال قال بشر بن الحارث اما تستحى ان تطلب الدنيا ممن يطلب الدنيا اطلب الدنيا ممن بيده
الدنيا ؛ وانشد لابى عبد الله بن عرفة النحوى

؛ ارغب الى الله لاترغب الى احد ؛ امارايت ضمان الواحد الصمد ؛
؛ الله رازق كل الخلق كلهم ؛ حتى يفرق بين الروح والجسد ؛

وانشد له ايضا

؛ رضيت بما قسم الله لى ؛ وفوضت امرى الى خالقى ؛
؛ لقد احسن الله فيما مضى ؛ ويحسن ان شا فيما بقى ؛

وانشد لاحمد بن محمد بن يزيد

؛ سل الله من فضله واتقه ؛ فان التقى خير مايكتسب ؛
؛ ومن يتق الله يصنع له ؛ ويرزقه من حيث لايحتسب ؛

وعن ابى القسم القرشى قال جا رجل الى انسان فقال ادع لى فانى مضيق على رزقى والله لقد بعث اليوم صبيتى
باحد عشر درهما لهاعندى اربع عشرة سنة فقال ياقوم رايتم اعجب من هذا قد رزقه الله تعالى رزقا من اربعة عشر
سنة وهو يشكوا الفقر اذهب حتى ناكله ٥ وعن على بن بكار قال شكا رجل الى ابراهيم بن ادهم كثرة عياله
فقال يااخى انظر كل من فى منزلك ليس رزقه على الله تحوله على منزلى ٥ وعن ابراهيم بن يسار قال امسينا
مع ابراهيم بن ادهم ذات ليلة وليس معنا شى نفطر عليه ولا لنا حيلة فرانى مغتما حزينا فقال ياابراهيم بن
بشار فاذا انعم الله على الفقرا والمساكين فى الدنيا والاخرة لايسالهم يوم القيامة عن زكاة ولاحج ولاعن صدقة ولا
عن صلة رحم ولاعن مواساة وانما يسئل ويحاسب على هؤلا المساكين اغنيا فى الدنيا فقرا فى الاخرة اعزة فى
الدنيا اذلة يوم القيامة لاتغتم ولاتحزن فرزق الله مضمون سياتيك نحن والله الملوك الاغنيا فى الدين قد
تعجلنا الراحة فى الدنيا لانبالى على اى حال اصبحنا وامسينا اذا اطعنا الله ثم قام الى الصلاة وقمت الى الصلاة فما
لبثنا الاساعة فاذا نحن برجل قد جا بثمانية ارغفة وتمر كثير فوضعه بين ايدينا وقال كلوا رحمكم الله قال فسلم
وقال كل يامغموم فدخل سايل فقال اطعمونا شيا فاخذ ثلثة ارغفة مع تمر فدفعها اليه واعطانى ثلاثة واكل
رغيفين وقال من اخلاق المومنين ٥ وعن عبد الملك بن قريب الاصمعى يقول اقبلت ذات يوم من مسجد
الجامع بالبصرة فبينا انا فى بعض سككها اذ اقبل اعرابى جلف جاف على قعود له متقلد بسيفه وبيده قوس فدنا

وسلم

وسلم ثم قال ممن الرجل فقلت من بنى الاصمع فقال لى انت الاصمعى قلت نعم فقال من اين اقبلت قلت من
موضع يتلى فيه كلام الرحمن قال او للرحمن كلام يتلوه الادميون فقلت نعم يااعرابى فقال اتل شيا منه فقلت
انزل من قعودك فنزل وابتدات سورة والذاريات ذروا حتى انتهيت الى قوله وفى السماء رزقكم وما توعدون
قال الاعرابى يااصمعى هذا كلام الرحمن قلت اى والذى بعث محمدا بالحق انه الكلام انزله على نبيه محمد صلى الله عليه
وسلم فقال لى حسبك فقام الى ناقته فنحرها بسيفه وقطعها بجلدها وقال لى اعنى على توزيعه فوزعناها على
من اقبل وادبر ثم كسر سيفه وقوسه وجعلها تحت الرمل وولى مدبرا نحو البادية وهو يقول وفى السماء رزقكم
وما توعدون يرددها فلما تغيب عنى فى حيطان البصرة اقبلت على نفسى الومها وقلت يااصمعى قرات القران
منذ ثلثين سنة ومررت بهذه وامثالها فلم تتبينه كما تبينه له هذا الاعرابى ولم تعلم ان للرحمن كلاما فلما قضى
الله من امره ما احب حججت مع هرون الرشيد امير المومنين فبينا انا اطوف بالكعبة اذا انا بهاتف يهتف بصوت
دقيق قال يااصمعى فالتفت فاذا بالاعرابى منهوكا مصفارا فجا فسلم على واخذ بيدى واجلسنى ورا المقام وقال
لى اتل كلام الرحمن الذى كنت تتلوه فابتدات ثانيا بسورة الذاريات فلما انتهيت الى قوله وفى السما رزقكم وما
توعدون صاح الاعرابى عندها وقال قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا ثم قال هل
يااصمعى غير هذا للرحمن كلام قلت نعم يااعرابى يقول الله عز وجل فورب السما والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون
فصاح الاعرابى عندها وقال ياسبحان من ذا اغضب الجليل حتى حلف افلم يصدقوه حتى الجوه الى اليمين قالها
ثلثا وخرجت روحه ٥ وعن سعيد بن المسيب ان سلمان الفارسى وعبد الله بن سلام التقيا فقال احدهما
لصاحبه ان لقيت ربك قبلى فاخبرنى ماذا لقيت فقال احدهما لصاحبه اتلقى الاحيا الاموات قال نعم اما المومنون
فان ارواحهم فى الجنة وهى تذهب حيث شات قال فتوفى احدهما قبل صاحبه فلقيه الحى فى المنام فكانه ساله فقال
الميت توكل وابشر فلم ار مثل التوكل قط ٥ وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على بلال وعنده
صبرة من تمر فقال ماهذا يابلال قال تمر ادخرته فقال اما تخشى يابلال ان تكون له بخار فى نار جهنم انفق
يابلال ولاتخش من ذى العرش اقلالا ٥ وعن انس يذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم اهدى له ثلث طواير
فاطعم خادمه طيرا فلما كان الغد اتاه به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم انهك ان تخبا شيا لغد ان الله
ياتى برزق فى كل غد ٥ وعن عمران بن حصين عن النبى صلى الله عليه وسلم من انقطع الى الله كفاه الله مونته
ورزقه من حيث لايحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله اليها ٥ وعن عبد الله بن الشخير قال حدثنى
سليم واحسبه الذى راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليبتلى العبد بما اعطاه فمن رضى
بما قسم له وسع عليه ومن لم يرض لم يبارك له ٥ وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخذ بيد مجذوم ثم وضعها فى القصعة وقال كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه ٥ فهذا الحديث
مع ماروى عنه من الفرار من المجذوم وامر المجذوم الذى اتاه فى وفد ثقيف بالرجوع توكد هذه الطريقة
فيكون هذا الحديث فيمن يكون حاله الصبر على المكروه وترك الاختيار فى موارد القضاء والحديث الاخر فيمن
خاف من نفسه العجز عن احتمال المكروه وترك الصبر عليه فيجد بما هو جاير فى الشرع من انواع الاحترازات

وبالله التوفيق ٥ وعن يحيى بن كثير قال بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا امر به مهدي مايل اوصرف
مايل اسرع المشي ٥ وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر اهل الجنة البله ٥ وعن
ابي عبد الرحمن السلمي يقول سئل النبي عن قوله اكثر اهل الجنة البله قال الابله في دنياه الفقيه في دينه ٥
وعن عبد الله بن جراد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الاعمى من يعمى عن بصره ولكن الاعمى من
يعمى عن بصيرته ٭ وانشد في ذلك منصور بن اسمعيل حين غيب عليه العمى

٭ ليس العمى ان لا يرى بل العمى ٭ ان لا ترى مميزا بين الصواب والخطا ٭

الباب

الرابع عشر من شعب الايمان في حب النبي صلى الله عليه وسلم

انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
والناس كلهم اجمعين اخرجاه في الصحيح ٥ وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجد احدكم حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله وحتى يكون ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع
في الكفر بعد اذ انقذه الله تعالى منه وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما اخرجاه في الصحيح ٥ وعن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احبوا الله لما يغذوكم من نعمه واحبوني لحب الله واحبوا اهل
بيتي ٥ وعن انس بن مالك قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال متى الساعة فقال ما اعددت
لها فقال لا شي الا اني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت اخرجاه في الصحيح ٥ وعن الشعبي قال
جا رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لانت احب الي من نفسي وولدي واهلي ومالي
ولولا اني اتيك فاراك لظننت اني ساموت وبكى الانصاري فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما ابكاك قال
ذكرت انك ستموت ونموت فترفع مع النبيين ونحن ان دخلنا الجنة كنا دونك فلم يجبه النبي صلى الله عليه وسلم
بشي فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام ومن يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين
والصديقين الى قوله عليما فقال له ابشر ٥ وعن عبد الله بن هشام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح براسه
ودعا له وهو صغير قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر والله
يا رسول الله لانت احب الي من كل شي الا نفسي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك قال عمر فانت الان احب الي من نفسي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الان يا عمر ٥ قال الحليمي
رحمه الله واصل هذا الباب ان يقف على مدايح النبي صلى الله عليه وسلم والمحاسن الثابتة له في نفسه ثم على حسن اثاره
في دين الله عز وجل وما يجب له على امته من الحق شرعا وعادة فمن احاط بذلك وسلم عقله علم انه احق بالمحبة من
الوالد الفاضل في نفسه البر الشفيق على ولده ومن المعلم الرضي في نفسه المقبل على التعليم المجتهد في التخريج ومدايح
رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة منها شرف اصله وطهارة مولده ومنها اسماوه التي اختارها الله له وسماه بها
ومنها اشارة الله تعالى بذكره قبل ان يخلقه حتى عرفه الانبيا صلوات الله عليهم وامهم قبل ان يعرف نفسه ويعرفه
امته ومنها حسن خلقه وخلقه وكريم شمايله ومنها بيانه وفصاحته وقوله اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام

اختصارا

اختصارا ومنها حدبه على امته ورافته بهم وما ساق الله تعالى به اليهم من الخيرات العظيمة في الدنيا وصبره على شدايدها
ومصايبها فاما المرتبة العظيمة وهي النبوة والرسالة فله فيها المائرة الرفيعة عموم رسالة الثقلين وشمولها من بين
الخافقين وانه خاتم النبيين وسيد المرسلين واكرمهم في الدنيا اعلاما واجدهم في الاخرة مقاما وذلك انه اول من تنشق
عنه الارض واول شافع ومشفع وصاحب اللوا المحمود وصاحب الحوض المورود واقسم الله تعالى بحياته ولم يخاطبه
في القران باسمه وكنيته بل دعاه باسم النبوة او الرسالة واصطفاه بذلك على الجماعة قال الشيخ رحمه الله وقد
صنفت كتابا في دلايل النبوة بتوفيق الله تعالى ومعرفة احوال صاحب الرسالة من وقت ولادته الى وقت وفاته
صلى الله عليه وسلم وعلى اله وذكرت فيه من الاخبار والاثار ما يكون بيانا لما اورده الحليمي رحمه الله وايراده جميعا
ها هنا مما يطول به الكتاب فاقتصر في من كل فصل من هذه الفصول على الاشارة الى ما يتيسر به مسموعه وبالله
التوفيق والعصمة ٥ فصل في اصل شرف اصله وطهارة مولده صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن هلال السلمي عن عرباض بن سارية صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اني عبد الله وخاتم النبيين وان ادم لمنجدل في طينته وساخبركم عن ذلك دعوة ابراهيم
وبشارة عيسى بي ورويا امي التي رات وكذلك امهات النبيين يرين وان ام رسول الله صلى الله عليه وسلم رات
حين وضعته نورا اضاءت منه قصور الشام وانما اراد والله اعلم انه كذلك في قضا الله وتقديره قبل ان يكون
ادم عليه السلام واما دعوة ابراهيم فانه لما اخذ في بنا البيت دعا الله تعالى فقال وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا
عليهم اياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك انت العزيز الحكيم فاستجاب الله دعاه في نبينا صلى الله عليه وسلم
واما بشارة عيسى به فهو ان الله تعالى امر عيسى فبشر به قومه فعرفه بنو اسرايل قبل ان يخلق ٥ وعن ابي قتادة
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه انزل
علي القران اخرجه مسلم في الصحيح ٥ وعن محمد بن اسحق قال ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم لاثني عشر ليلة مضت
من شهر ربيع الاول ٥ وعن محمد بن اسحق قال حدثني والدي اسحق بن يسار قال حدثت انه كان لعبد الله بن
عبد المطلب امراة مع امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة فدخل عليها وقد اصابه اثر من طين عمل به فدعاها الى
نفسه فابطات عليه لما رات من اثر الطين فدخل فغسل عنه اثر الطين ثم دخل عامدا الى امنة ثم دعته صاحبته التي اراد
الى نفسها فابت للذي صنعت به اول مرة فدخل على امنة فاصابها ثم خرج فدعاها نفسه فقالت لا حاجة لي بك مررت
بي وبين عينيك غرة فرجوت ان اصيبها منك فلما دخلت على امنة ذهبت بها منك قال ابن اسحق فحملت برسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فكانت بنت وهب تحدث انها اتيت حين حملت برسول الله صلى الله عليه وسلم
فقيل لها انك قد حملت بسيد هذه الامة فاذا وقع في الارض فقولي اعيذه بالواحد من شر كل حاسد الى اخره فان
اية ذلك ان تخرج معه نورا يملا قصور بصرى من ارض الشام فاذا وقع فسميه محمدا فان اسمه في التوراة احمد
يحمده اهل السما واهل الارض واسمه في الانجيل احمد يحمده اهل السما واهل الارض واسمه في القران محمد فسميه
بذلك فلما وضعته بعثت الى عبد المطلب جاريتها وقد هلك ابوه عبد الله وهي حبلى وقيل ان عبد الله هلك
والنبي صلى الله عليه وسلم ابن ثمانية وعشرين شهرا والله اعلم قال ابو اسحق ومات عبد المطلب والنبي عليه

السلام ابن ثمان سنين وهلكت امنة امه بنت ابن وهب بالابوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ست
سنين قال ابن اسحق فلما وضعته بعثت الى عبد المطلب فقالت قد ولد لك الليلة غلام فانظر اليه فلما جاء
خبرته خبره وحدثته بمارات حين حملت به وما قيل لها فيه وما امرت ان تسميه به فاخذه عبد المطلب فادخله
في جوف الكعبة وذكر ابو اسحق دعاه وابياته التي قالها في شكر الله تعالى على ما وهبه قال فاسترضع له حليمه
بنت ابي ذويب وابو ذويب عبد الله بن الحارث واسم ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ارضعه الحارث
ابن عبد العزى بن رفاعه واخوته من الرضاعه عبد الله بن الحارث وابنتيه انيسه بنت الحارث وحذافه
بنت الحرث وهو الشيما وهي التي كانت تحضن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع امه اذ كان عندهم وهو محمد بن عبد الله
ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مره بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن
النضر بن كنانه بن خزيمه بن مدركه بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ۵ **قال** ابو عبد الله
الحافظ رحمه الله نسبه رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحه الى عدنان وما ورا ذلك فليس فيه شي يعتمد قال الشيخ وذلك
لاختلاف الناس في ذلك منهم من يزيد ومنهم من ينقص ومنهم من يغيره ۵ **وعن** يعقوب بن سفيان قال قال ابراهيم
ابن المنذر املي علي محمد بن طلحه بن الطويل التيمي فقال محمد بن عبد الله فذكره الى معد بن عدنان فاقرب الناس
برسول الله صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب بن هاشم وهم ال العباس وال ابي طالب وال الحرث وال ابي لهب
فابو طالب وعبد الله ابو رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوان لام دون بني عبد المطلب وبنو عبد شمس وهم اخوة
اخوة هاشم بن عبد مناف لابيه وامه ثم يليهم اخوتهم لابيهم بنو نوفل بن عبد مناف ثم يليهم بنو اسد بن عبد
العزى بن قصي وبنو عبد الدار بن قصي وذكر ساير القبايل ثم قال ابراهيم وولد عبد المطلب بن هاشم عشرة
نفر وست نسوة العباس وحمزة وعبد الله وابو طالب واسمه عبد مناف والزبير والحرث وحجل والمقوم وضرار
وابو لهب واسمه عبد العزى وصفيه وام حكيم البيضا وعاتكة واميمة واروى وبره قال فولد عبد الله بن
عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد ولد ادم محمدا رسول الله وامه امنه بنت وهب بن عبد مناف
ابن زهره بن كلاب بن مره بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر ثم ذكر انساب الجدات ثم قال فرسول الله صلى
الله عليه وسلم اشرف ولد ادم حسبا وافضلهم نسبا من قبل ابيه وامه ۵ **وعن** واثلة بن الاسقع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانه من بني اسمعيل واصطفى من كنانه قريشا واصطفى من قريش بني
هاشم واصطفاني من بني هاشم اخرجه مسلم في الصحيح ۵ **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بعثت في خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت فيه ۵ **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق السموات سبعا فاختار العلى منها فاسكنها من شا من خلقه ثم خلق الخلق
فاختار من الخلق بني ادم واختار من بني ادم العرب واختار من العرب مضر واختار من مضر قريشا واختار من قريش
بني هاشم واختارني من بني هاشم فانا من خيار الى خيار فمن احب العرب فبحبي احبهم ومن ابغض العرب فببغضي
ابغضهم ۵ **وعن** ابن عباس في قوله وانه لذكر لك ولقومك قال شرف لك ولقومك ۵ **وعن** جعفر بن محمد عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اخرجني من النكاح ولم يخرجني من السفاح

فصل

فصل في اسما النبي صلى الله عليه وسلم ۵ **وعن** محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لي اسما انا احمد وانا محمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر
الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي رواه البخاري في الصحيح واخرجه مسلم وروى
ذلك عن الزهري وقد سماه الله رؤفا رحيما ۵ **وعن** نافع بن جبير بن مطعم انه دخل على عبد الملك بن مروان فقال
له عبد الملك اتحصي اسما رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير يعدها قال نعم هي ست محمد واحمد وخاتم
النبيين وحاشر وعاقب وماحي فاما حاشر فبعث مع الساعة نذير لكم بين يدي عذاب شديد واما عاقب فانه
عقب الانبيا واما ماحي فان الله عز وجل محى به سيات من اتبعه ۵ **وعن** ابي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسمي لنا اسما نفسه فقال انا محمد واحمد والحاشر والمقفي ونبي التوبه والملحمه رواه مسلم في الصحيح ۵ فهذه
عشرة اسما وردت في هذه الاخبار فاما محمد واحمد فاسمان من اسما الاعلام الذي يراد بها التمييز بين الاشخاص قال
الحليمي رحمه الله ومن تامل علم انه ليس من اسما الناس اسم يجمع من الحسن والفضل ما ينتظم محمد واحمد لان محمدا هو المبالغ
في حمده والحمد في هذا الموضع المدح واحمد هو الاحق بالحمد وهو المدح ايضا ۵ **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عباد الله انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم يشتمون مذمما وانا محمد ويلعنون
مذمما وانا محمد واما الحاشر فتفسيره في الحديث ومعناه انه اول من يبعث من القبر وكل من عداه فانما يبعثون من
بعده وهو اول من يذهب الى المحشر ثم الناس بعده على اثره فاما الماحي فتفسيره ايضا قد مضى في الحديث ومعلوم ان
الله تعالى هو الحاشر والماحي وانما سمي النبي صلى الله عليه وسلم بهما لان الله تعالى جعل حشره سببا لحشر غيره ونبوته لازهاق
الباطل كله من الكفر وغيره فصار من طريق التقدير كانه الحاشر والماحي واما المقفي لابراهيم عليه السلام لقوله ان
اتبع ملة ابراهيم ويحتمل ان يكون المقفي لموسى وعيسى من انبيا بني اسرايل عليهم السلام ليقبل قومهم عن اتباعهم
الى اتباعه وعن اليهوديه والنصرانيه الى الحنيفيه السمحه واما العاقب والخاتم فقد مضى تفسيرهما في الحديث واما
نبي الرحمة فقد جا عنه الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا رحمه مهداة وذلك على معنى ان الله تعالى
بعثه ليرحم به عباده ويخرجهم على لسانه من الظلمات الى النور كما قال عز وجل حين امتن عليهم واذكروا نعمة
الله عليكم اذ كنتم اعدا فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها ۵
وعن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال انما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا وهذا والله اعلم على
انه كان يرجوا اسلامهم او يخرج الله تعالى من اصلابهم من يهديهم الى الاسلام واما نبي التوبه فلانه اخبر عن الله تعالى
انه يقبل التوبة عن عباده اذا تابوا كبرت ذنوبهم او صغرت ولعل الامر في شرايع المتقدمين لم يكن بهذه السهوله
فلذلك قال انا نبي التوبه ۵ **عن** عبد الله بن مسعود قال كان الرجل احسبه قال في بني اسرايل اذا اذنب اصبح على
بابه مكتوبا اذنبت كذا وكذا وكفارته من العمل كذا وكذا ولعله ان يتكاثره ان يعمله قال ابن مسعود ما احب الله
تعالى اعطانا ذلك مكان هذه الايه ومن يعمل سوا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما **قال الحليمي**
رحمه الله واما نبي الملحمة فلان الله تعالى فرض عليه جهاد الكفار وجعله شريعة باقية الى يوم القيامه وما فتحت
هذه البلدان الا بالسيف او بخوف السيف ما عدا المدينه فانها فتحت بالقران وروى ذلك عن عايشة قالت قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم افتتحت القرى بالسيف وافتتحت المدينة بالقران قال الشيخ وفي اسناد هذا الحديث ضعف
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي انا ابو القاسم الله يعطي وانا اقسم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي قال الشيخ اخبار النهي عن
التكني بابي القاسم مطلقا اكثر واصح ويحتمل ان يكون راجعا الى من اراد الجمع بينهما ۵ فصل في مراتب
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في النبوة ۵ قال الحليمي رحمه الله فمنها انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رسول الثقلين اما الانس فان الله عز وجل قال يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وامره ان يقول واوحي الي
هذا القران لانذركم به ومن بلغ واما الجن فان الله عز وجل يقول له واذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القران
فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضي ولوا الى قومهم منذرين ۵ قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى يهدي الى
الحق والى طريق مستقيم ۵ يا قومنا اجيبوا داعي الله وامنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم ۵ وقال قل
اوحي الي انه استمع نفر من الجن فقالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد فامنا به ولن نشرك بربنا احدا فبان بقولهم
يا قومنا اجيبوا داعي الله انهم عرفوا انه مبعوث اليهم وسمعوا دعوته اياهم والذين لم يحضروه من جملتهم فلذلك قالوا
يا قومنا اجيبوا داعي الله وامنوا به ۵ يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي كان كل نبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى كل احمر واسود واحلت لي الغنائم ولم
تحل لاحد قبلي وجعلت لي الارض طيبة وطهورا ومسجدا فايما رجل ادركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت بالرعب
بين يدي مسيرة شهر واعطيت الشفاعة ۵ ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان خاتم النبيين قال الله عز وجل ما كان
محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين والخاتم الذي لا نبي بعده كما ليس بعد خاتمة الامر شي وليس بعد
ختم الكتاب نشر ولا بعد ختم الكيس اخراج شي منه ۵ وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي
ومثل الانبيا من قبلي كمثل رجل ابتنا بيوتا فاحسنها واجملها واكملها الا موضع لبنة من زاوية من زواياها فجعل الناس
يطوفون ويعجبهم البنيان فيقولون الا وضعت هاهنا لبنة فتم بناؤك فقال محمد صلى الله عليه وسلم فانا اللبنة
رواه مسلم في الصحيح ۵ عن محمد بن رافع بن عبد الرزاق ومنها انه كان صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين ۵ عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم يوم القيامة واول من تنشق عنه القبر واول شافع
واول مشفع ۵ قال الحليمي رحمه الله ولان شرف الرسول بالرسالة ونبينا صلى الله عليه وسلم بعث باشرف الرسالات
فعلمنا بذلك انه افضل الرسل والدليل على ان رسالته اشرف الرسالات انها نسخت ما تقدم من الرسالات ولا تاتي بعدها
رسالة تنسخها والى هذا المعنى اشار ربنا جل ثناوه فيما وصفه به في كتابه وانه لكتاب عزيز لا ياتيه الباطل من بين
يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد فقيل معناه ليس فيما تقدمه ما يكذبه ولا فيما بعده ما يرفعه وفي هذا ما دل
على ان هذه الرسالة افضل الرسالات فصح ان المرسل بها افضل الرسل ومنها ان الله تعالى اقسم بحياته ومعقول ان
من اقسم بحياة غيره فانما يقسم بحياة اكرم الاحيا عليه فلما خص الله نبينا صلى الله عليه وسلم من بين البشر بان اقسم
بحياته فقال لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون بان انه افضلهم واكرمهم واقسامه بالتين والزيتون وطور سينا وغير
ذلك يدل على فضله على ما يدخل في عداده كذلك اقسامه بحياة محمد صلى الله عليه وسلم يدل على فضله على من يدخل في

عداده ومنها ان الله تعالى جمع له بين انزال الملك عليه واصعاده الى مساكن الملايكة وبين اسماعه كلام الملك واراته
اياه في صورته التي خلقه عليها وجمع له بين اخباره عن الجنة والنار واطلاعه عليهما فصار العلم له واقعا بالعالمين
ودار التكليف ودار الجزا اعيانا ومنها ان من ينزل عليه الملك كرامة له اذا كان افضل ممن لا ينزل عليه ومنها
ان يكون من ينزل عليه فيتجاوز مكالمته الى مقابلة المشركين عنه حتى يظفره الله عليهم افضل ممن لا يكون من الملك
الا ابلاغ الرسالة اياه ثم الانصراف عنه ومعلوم ان هذا لم يكن الا لنبينا صلى الله عليه وسلم فينبغي ان يكون بذلك
افضل الانبيا عليهم السلام وقد ذكرنا نزول الملايكة لقتال المشركين يوم بدر في كتاب دلايل النبوة وهو في كتاب
الله عز وجل مذكور فان عورض هذا بسجود الملايكة لادم عليه السلام والسجود كان لله تعالى عند خلق ادم فالذي يرد
عليه الحديث الذي روي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرا ابن ادم السجدة فسجد
اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويله امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فعصيت فلي النار رواه مسلم في
الصحيح ۵ ومعلوم ان ابن ادم انما امر بالسجود لله جل ثناوه لا لغيره فدل ذلك على ان السجود الذي امر به الشيطان من
جنس ما امر به ابن ادم وهو السجود لله عز وجل لكن عند خلق ادم عليه السلام اعظاما للقدرة الله التي اظهرها لهم
بخلقه اياه قال وان كان السجود من الملايكة لادم عليه السلام فقد يحتمل ان ذلك انما كان عقوبة لهم على قولهم لله عز وجل
اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما فوضع الكرامة له فيه ولا يخلص من غرض العقوبة لهم ۵ واما قتال الملايكة
مع النبي صلى الله عليه وسلم فانها كرامة خالصة عرضه الله لها بفضله ودلالة على نفاسة قدره وعظم منزلته ولان
الافضل من يفضله الله يوم القيامة ويكرمه بما لا يكرم به غيره وقد صح عن نبينا الصادق صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا
في كتاب البعث وغيره من شفاعته يوم القيامة لاهل الجمع ثم لامته ۵ وعن ابي نضرة قال سمعت ابن عباس
يخطب على منبر البصرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن نبي الا له دعوة ينتجزها في الدنيا واني اختبات
دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة وانا سيد ولد ادم ولا فخر واول من تنشق عنه الارض ولا فخر وبيدي لوا
الحمد وادم ومن دونه تحت لوائي ولا فخر ۵ وذكر حديث الشفاعة بطوله ومعنى قوله ولا فخر اي لا اقوله متطاولا
متبجحا به على احد ولم يرد انه لا فخر له فيه فان له فيه اعظم الفخر ۵ ومنها انه عليه السلام في الدنيا اكثر الانبيا
عليهم السلام اعلاما ومعلوم ان اقل الاعلام اذا كان يوجب الفضيلة فان كثرة الاعلام يوجب كثرة الفضيلة وكثرتها
توجب لصاحبها اسم الافضل قال ويدل على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يخاطبه في القران قط الا بالنبي
او الرسول ولم يناديه باسمه فقال يا ايها النبي يا ايها الرسول واما ساير الانبيا عليهم السلام فانما دعاهم باسمايهم
فقال يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة وقال يا ادم انبيهم باسمايهم وقال يا نوح انه ليس من اهلك وقال يا ابراهيم اعرض
عن هذا وقال يا موسى اني انا الله وقال يوسف اعرض عن هذا وقال يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامي
الهين من دون الله ۵ قال ومما يدل على فضله ما ورد به الخبر ان ادم عليه السلام كان يكنى في الجنة ابا محمد فلولا انه
افضل النبيين لما خص عند الفضل الى ان يكنى باسم احدهم اسم نبينا صلى الله عليه وسلم فيكنى به دون اسم غيره وفي تخصيصه
بذلك ما دل على انه بان يحمل ادم بان يدعى اباه والله اعلم ۵ وعن مجاهد عن ابن عباس قال كان في هذه الامة امانان
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاستغفار فذهب امان يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقي امان يعني الاستغفا

قال الشيخ رضي الله عنه وقول الله عز وجل تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض يدل على تفضيل بعضهم على بعض
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تفضلوا بين الانبياء وقوله لا تخيروا بين الانبياء انما هو في مجادلة اهل الكتاب
على معنى الازرا ببعضهم فانه ربما ادى ذلك الى فساد الاعتقاد فيهم والاخلال بالواجب من حقوقهم فاما اذا
كانت المخايرة من مسلم يريد الوقوف على الافضل منهم فليس هذا بمنهي عنه والله اعلم وقوله لا ينبغي لاحد
ان يقول انا خير من يونس بن متى فانه اراد والله اعلم من سواه من الناس دون نفسه وذهب في ذلك مذهب
التواضع لربه وكذلك في قوله حين قيل يا خير البريه ذلك ابراهيم عليه السلام وكان لا يحب المبالغة في الثنا عليه
في وجهه تواضعا لربه عز وجل وكان يقول لا تطروني كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبد الله فقولوا عبد الله
ورسوله واما اتخاذ الله عز وجل ابراهيم خليلا فانما اتخذه خليلا على من كان في عصره من اعدا الله لا على غيره
من النبيين وهو انه هداه الى معرفته ووفقه لتوحيده حين كان الكفر طبق الارض ولم يكن في الدنيا نسمه تعرف
الله تعالى وتعرف به غيره فاتخذه خليلا بان جعله اهلا للهداية اولا ثم بان امره ونهاه فظهرت منه الطاعة ثانيا
ثم بان ابتلاه فوجد منه الصبر ثالثا فكان يومئذ خليله واهل الارض كلهم اعداه لانه كان المطيع والناس غيره
عصاة وقد اتخذ الله محمدا صلى الله عليه وسلم حبيبا وهو قوله عز وجل قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
فان اتباعه يفيد المتبع محبة الله عز وجل فالمتبع يكون بها اولى ودرجة المحبة فوق درجة الخلة وقد تكلم اهل
العلم في الفرق بين الخليل والحبيب بكلام كثير وهو في كتب اهل التذكير مذكور واه عن ابن موسى الرضا عن
ابيه عن جعفر بن محمد في قوله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا فان اظهر اسم الخلة لابراهيم عليه السلام لان الخليل
ظاهر في المعنى واخفى اسم المحبة لمحمد صلى الله عليه وسلم لتمام حاله اذ لا يحب الحبيب اظهار حال حبيبه بل يحب اخفاه
وستره لئلا يطلع عليه احد سواه ولا يدخل احد بينهما فقال لنبيه وصفيه محمد صلى الله عليه وسلم لما اظهر له حال
المحبه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله اي ليس الطريق الى محبة الله الا باتباع حبيبه ولا يتوسل الى
الحبيب بشي احسن من متابعة حبيبه وطلب رضاه وقال ابو عبد الرحمن السلمي رحمه الله الحبيب يوجب لمتبعيه
اسم المحبه لذلك لم يقع عليه هذا الاسم لان حاله اجل عنده من ان يخبر عنه بالمحبه لان متبعيه استحقوا هذا الاسم
بمتابعته الا ترى ان الله عز وجل يقول قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والخليل لا يوجب اتباعه الخلة
لذلك اطلق له اسم الخله قال والحبيب يقسم به لقوله لعمرك والخليل يقسم به لقوله وتالله لاكيدن اصنامكم والحبيب
يبدا بالعطا من غير سوال لقوله الم نشرح لك صدرك والخليل يسال لقوله اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي
والحبيب يجاب الى مراده من غير سوال لقوله قد نرى تقلب وجهك في السما فلنولينك قبلة ترضاها والخليل ربما
لا يجاب وان سال الا تراه قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين قال والحبيب شافع الا تراه كيف يخبر عن
ربه حين يقول له ارفع راسك وسل تعطه واشفع تشفع والخليل مشفوع فيه الا تراه في القيامة اذا التجى اليه الخلق
كيف يقول لست لها والحبيب انزل عنه بهجة الروعة من المشهد الاعلى بما اكرم به من المعراج كما بين ومقام
الشفاعة فلم يرعه شي لما تقدم من مشاهدته فيفزع للشفاعة لاهل الجمع عامة ثم لامته خاصة فقال امتي امتي
والخليل لم يزل عنه ذلك فرجع في وقت تنفس جهنم وزفراتها الى قوله نفسي نفسي ۝ ابو هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا واتخذني حبيبا ثم قال وعزتي وجلالي لاوثرن
حبيبي على خليلي ونجيي ۝ وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما نزلت هذه الاية انا فتحنا لك فتحا
مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قام وصلى حتى انتفخت قدماه وتعبد حتى صار كالشن البالي فقالوا
يا رسول الله اتفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا ۝ وعن ميمون بن
مهران عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اول ما انزل عليه الوحي كان يقوم على صدور قدميه اذا صلى فانزل
الله تعالى طه ما انزلنا عليك القران لتشقى ۝ وعن الحسن عن بعض اصحابه قال ان كانت العبادة لتاخذ من
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحايين حتى ما كان يشبه الا الشن البالي قال واذا ظهر ان حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الايمان وبينا ما جمع الله تعالى له من المحامد والمحاسن التي هي الدواعي الى محبته فيجب اعتقاد مدايحه وفضايله
والاعتراف لذويها والولوع بذكرها واكثار الصلوات عليه ولزوم طاعته والحرص على اظهار دعوته واقامة شريعته
والتسبب استحقاق شريعته والفرح بالكون من امته ومستجيبي دعوته وادمان تلاوة القران الناطق بحجته فمن
فعل ما ذكرنا وما يتصل به فقد راعيه ۝ وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب ربع الليل
قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله جات الراجفة تتبعها الرادفة جا الموت بما فيه قال ابي بن كعب يا رسول الله اني اكثر
الصلاة عليك فكم اجعل لك منها قال ما شيت قال ربع قال ما شيت وان زدت فهو خير لك قال النصف قال ما شيت
وان زدت فهو خير لك قال ثلثين قال ما شيت وان زدت فهو خير لك قال يا رسول الله اجعلها كلها لك قال اذا يكفى
ما همك ويغفر لك ذنبك وفي رواية اخرى وقال في اخره يا رسول الله اجعلها كلها لك قال اذا تكفى ما همك ويغفر لك
وعن منصور بن صفيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وهو يقول الحمد لله الذي هداني للاسلام وجعلني من
امة احمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شكرت عظيما ومر برجل يقول يا ارحم الراحمين فقال قد اقبل عليك
فسل ويدخل في جملة محبته صلى الله عليه وسلم حب اله وهم اقرباوه الذين حرمت عليهم الصدقة واوجب لهم الخمس
لمكانهم منه وقد ذكرنا في كتاب الفضايل في قصة العباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل قلب رجل الايمان حتى
يحبكم لله ولقرابتي وقد مضى في حديث بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واحبوا اهل بيتي لحبي ويدخل في
اسم اهل البيت ازواجه قال الله تعالى يا نسا النبي لستن كاحد من النسا فابانهن من نسا العالمين في الفضيلة ثم
ساق الكلام الى قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فالظاهر انه ارادهن بذلك وانما قال
عنكم بلفظ الذكور لانه اراد دخول غيرهن معهن بذلك ثم اضاف البيوت اليهن فقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن
من ايات الله والحكمة وجعلهن من امهات المومنين فقال النبي اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وجعل
حرمة الزوجية بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم باقية ما بقين فقال وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا
ازواجه من بعده ابدا الاية فعلينا من حفظ حقوقهن بعد وفاتهن بالصلاة عليهن والاستغفار لهن وذكر مدايحهن
وحسن الثنا عليهن ما على الاولاد في امهاتهم التي ولدتهم واكثر لمكانهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وزيادة
فضلهن على غيرهن من نسا هذه الامه فقد روينا عن ابي حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال
قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم

انك حميد مجيد وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا
اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي وازواجه امهات المومنين وذريته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد
وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يومن عبد حتى اكون احب اليه من نفسه ويكون
عترتي احب اليه من عترته ويكون ذاتي احب اليه من ذاته ويكون اهلي احب اليه من اهله ويدخل في جملة النبي صلى
الله عليه وسلم حب اصحابه لان الله عز وجل اثنى عليهم ومدحهم فقال محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم
الى اخر الايه وقال لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم واثابهم فتحا
قريبا وقال والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد
لهم جنات تجري تحتها الانهار خالدين فيها ابدا ذلك الفوز العظيم وقال والذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل
الله والذين اووا ونصروا اولئك هم المومنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم واذا نزلوا هذه المنزلة استحقوا على جماعة
المومنين ان يحبوهم ويتقربوا الى الله عز وجل بمحبتهم لان الله تعالى اذا رضي عن احد احبه وواجب على العبد ان
يحب من يحبه مولاه ۵ ورويناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكرموا اصحابي
وفي رواية اخرى احفظوني في اصحابي وفي حديث ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فلو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه ولا يبغض الانصار رجل يومن بالله واليوم الاخر ۵ وعن
عدي بن ثابت عن البراء بن عازب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانصار لا يحبهم الا مومن ولا
يبغضهم الا منافق من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله اخرجاه في الصحيح ۵ وعن انس بن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار رواه البخاري في الصحيح ۵ وعن
عبد الله بن مغفل المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله
يوشك ان ياخذه ۵ وعن انس بن مالك قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال فانك مع من احببت قال انس فما فرحنا بعد الاسلام فرحا اشد
من قول النبي صلى الله عليه وسلم فانك مع من احببت قال انس فانا احب الله ورسوله وابا بكر وعمر وارجوا ان
اكون معهم وان لم اعمل باعمالهم رواه مسلم في الصحيح ورواه البخاري ايضا قال واذا ظهر ان حب الصحابة من الايمان
فحبهم ان يعتقد فضايلهم ويعترف لهم بها ويعرف لكل ذي حق منهم حقه ولكل ذي غناء منهم في الاسلام غناه
ويعرف لكل ذي منزلة عند الرسول صلى الله عليه وسلم منزلته وينشر محاسنهم ويدعوا بالخير لهم ويقتدي بما
جاء في ابواب الدين عنهم ولا يتتبع زلاتهم وهفواتهم ولا يتعمد تهجين احد منهم ويسكت عما لا يقع ضرورة الى
الخوض فيه مما كان بينهم وبالله التوفيق

الباب الخامس عشر

من شعب الايمان في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجلاله وتوقيره

وهذه منزلة فوق المحبة لانه ليس كل محب معظما الا ترى ان الوالد يحب ولده ولكن حبه اياه يدعوه

الى تكريمه ولا يدعوه الى تعظيمه والولد يحب والده فيجمع له بين التكريم والتعظيم والسيد قد يحب مماليكه ولكنه
لا يعظمهم والمماليك يحبون ساداتهم ويعظمونهم فعلمنا بذلك ان التعظيم رتبة ما يجب للمعظم فوق المحبة
والداعي الى المحبة ما يفيض على المحب من الخير والداعي الى التعظيم ما يجب للمعظم في نفسه من الصفات العلية ويتعلق
به حاجات المعظم التي لا قضاء لها الا عنده ويكرمه منته التي لا قوام له بشكرها وان جد واجتهد ثم قال الحليمي
ومعلوم ان حق رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل واعظم والزم لنا واوجب علينا من حقوق السادات على
مماليكهم والاباء على اولادهم لان الله تعالى انقذنا من النار في الاخرة وعصم به لنا ارواحنا وابداننا واعراضنا
واموالنا واهلينا واولادنا في العاجلة وهدانا به اذا اطعناه فيه اذا انا الى جنات النعيم فاية نعمة توازي هذه
النعم واية منة تداني هذه المنن ثم انه جل ثناوه الزمنا طاعته وتوعدنا على معصيته بالنار ووعدنا باتباعه
الجنة فاي رتبة تضاهي هذه الرتبة واي درجة تساوي هذه الدرجة في العلا فحق علينا اذا ان نحبه ونجله ونعظمه
ونهيبه اكثر من اجلال كل عبد سيده وكل ولد والده وبمثل هذا نطق الكتاب ووردت اوامر الله تعالى قال الله
عز وجل فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون فاخبر ان الفلاح
انما يكون لمن جمع الى الايمان تعزيره ولا خلاف ان التعزير ههنا التعظيم وقال انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتومنوا
بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فابان ان حق رسوله في امته انما يكون معززا موقرا يتهيب ولا يعامل بالاسترسال ۵
والمباسطة كما يعامل الاكفاء بعضهم بعضا وقال عز وجل لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قيل معناه
لا تجعلوا دعاءه اياكم كدعاء بعضكم بعضا فتوخروا اجابته بالاعذار والعلل التي توخرون بها بعضكم اجابة بعض ولكن
عظموه بسرعة الاجابة ومعاجلة الطاعة ولم يجعل الصلاة لهم عذرا في التخلف عن الاجابة اذا دعا احدهم وهو يصلي
اعلاما لهم ان الصلاة اذا لم تكن عذرا استباح به تاخير اجابته فما دونها من معاني الاعذار ابعد وذكر حديث
ابي بن كعب وهو ما روى الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نادى ابي بن كعب وهو قايم يصلي
فلم يجبه فقال ما منعك ان تجيبني يا ابي فقال كنت في الصلاة فقال الم يقل الله تعالى جده استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم لا تخرج من المسجد حتى اعلمك سورة ما انزل الله في التوراة والانجيل والزبور مثلها قال ابي ثم اتكى
على يدي حتى اذا كان باقصى المسجد قلت يا نبي الله قلت كذا وكذا قال نعم هي ام القران والذي نفسي بيده ما انزل
الله في التورية والانجيل والزبور مثلها وانها السبع من المثاني التي اوتيت وانها القران العظيم ۵ قال الحليمي
رحمه الله وقيل معنى هذه الاية لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وذلك انهم كانوا ينادونه على رسم
اعرابيتهم فيقولون له يا محمد ويا ابا القاسم فنهوا عن ذلك وامروا ان يعظموه فيقولوا يا رسول الله ويا نبي الله
وكل واحد من الامرين اجلال وتعظيم ثم ذكر الحليمي الايات التي وردت في لزوم طاعته ثم الايات التي وردت
في تحريم نكاح ازواجه من بعده ثم ذكر قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
واتقوا الله ان الله سميع عليم وما بعده من الايات عن مجاهد في قوله لا تقدموا بين يدي الله ورسوله قال
لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء حتى يقضيه الله على لسانه وفي قوله ولا تجهروا له بالقول فانه
يقول لا تنادوه باسمه نداء ولكن قولوا قولا لينا يا رسول الله وفي قوله ولا تجهروا له بالقول اولئك الذين

امتحن الله قلوبهم بالتقوى يقول اخلص الله قلوبهم وفي قوله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات يعني اعراب بني
تميم ٥ وعن مقاتل بن حيان قال بلغنا والله اعلم في قوله يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله يعني
بذلك في شان القتال وما يكون من شرايع دينهم يقول لا تقضوا في ذلك شيا الا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية واستعمل عليهم المنذر بن عمرو الانصاري فذكر قصة قتل بني
عامر تلك السرية وهم اصحاب بير معونة ورجوع ثلثة منهم الى المدينة وانهم لقوا رجلين من بني سليم جايين
من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من انتما فاعتزيا الى بني عامر فقال النفر انا صابرون باخواننا ٥
فقتلوهما فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه فكره النبي صلى الله عليه وسلم قتلهما فنزلت هذه الاية يقول لا تقطعوا
دونه امرا ولا تعجلوه وقوله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي نزلت في ثابت بن قيس بن شماس
الانصاري كان اذا جالس النبي صلى الله عليه وسلم رفع صوته اذا تكلم فنزلت هذه الاية انطلق مهموما حزينا فمكث عنده اياما
مخافة ان يكون قد حبط عمله وكان سعد بن عباده جاره فانطلق حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم اذهب فاخبر ثابت بن قيس انك لم تعن بهذه الاية ولست من اهل النار بل انت من اهل الجنة
فاخرج الينا فتعاهدنا ففرح ثابت بذلك ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصره النبي صلى الله عليه وسلم قال
مرحبا برجل يزعم انه من اهل النار بل غيرك من اهل النار وانت من اهل الجنة فكان بعد ذلك اذا جلس الى النبي
صلى الله عليه وسلم يخفض صوته حتى ما يكاد يسمع الذي يليه فنزلت ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله
اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم ٥ فقتل يوم اليمامه وقوله ان الذين ينادونك
من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون فهم ناس من بني تميم كانوا ينادون النبي صلى الله عليه وسلم من وراء الحجرات
يا محمد الا تخرج يقول الله ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم والله غفور رحيم ٥ وكان فيهم عيينه بن حصن
الفزاري وقد روينا هذا التفسير عن مقاتل بن سليمان ابسط من هذا ٥ وروينا عن ابي هريرة ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه لما نزلت هذه الاية قال والذي انزل عليك الكتاب يا رسول الله لا اكلمك الا كاخي السرار حتى
القى الله عز وجل وروينا عن ابن الزبير قال فكان عمر بعد ذلك اذا حدث عند النبي صلى الله عليه وسلم حدث
كاخي السرار لا يسمعه حتى يستفهمه ٥ وعن ابن عباس قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
قال فقمت فتوضات اصلي خلفه فاخذ بيدي فجعلني حذاه فخنست فقمت خلفه فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما لي اجعلك حذاي فتخنس قال قلت له لا ينبغي لاحد ان يصلي حذاك وانت رسول الله قال فدعا
الله ان يزيدني فهما وعلما وفي رواية اخرى انا قال في اخره لا ينبغي لاحد ان يصلي حذاك وانت رسول الله الذي
اعطاك الله فاعجبه فدعا الله ان يزيدني فهما وعلما وذكر الحليمي قول الله عز وجل انما المومنون الذين
امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه الى اخر الاية وبسط الكلام
في الاجتماع بالاية في توقير النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وذكر قوله عز وجل واذا راوا تجارة او لهوا
انفضوا اليها وتركوك قايما وما كان فيه من التوبيخ على ما كان منهم من الانفضاض قال ثم ان المخاطبين بهذه
الايات من الصحابه انتهوا الى العمل بها وبلغوا في تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عرفوا انه بعض

حقه

حقه وذكر حديث عبد الله بن مسعود وهو ما روي عن عمرو بن مرة عن ابي عبيده عن عبد الله قال لما كان يوم
بدر فذكر الحديث في الاسارى وذكر قول عمر من قتلهم فقال ابن مسعود قلت يا رسول الله الا سهيل بن بيضا
فاني سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رايتني في يوم اخوف ان يقع علي حجارة من السما
مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضا وذكر حديث عروة بن مسعود
الثقفي وهو ما روي عن المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم فذكر قصة الحديبية وما كان من عروة بن مسعود
الثقفي قال ثم ان عروة جعل يرمق صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فوالله ما يتنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم
نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون
على وضوءه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له قال فرجع عروة الى اصحابه فقال
يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رايت ملكا قط يعظمه اصحابه
ما يعظم اصحابه محمدا والله ان يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا
امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوءه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر تعظيما له وروينا
في حديث بريدة قال كنا اذا قعدنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نرفع روسنا اليه اعظاما له ٥ وروينا
في حديث البرا بن عازب قصة الجنازة قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كان على روسنا
الطير قال الحليمي رحمه الله فهذا الذي كان من الذين رزقوا مشاهدته فاما اليوم فمن تعظيمه زيارته ومن
تعظيمه تعظيم حرمه وهو المدينه واكرام اهله ومنه قطع الكلام وروي بعض ما جا عنه وصرف السمع والقلب
اليه ثم الا دعان له والنزول عليه والتوقي من معارضته وضرب الامثال له قال الشيخ رضي الله عنه وقد ذكرنا
في هذا المعنى حديث بن عمرو بن معقل وغيرهما في كتاب المدخل قال ومنها الا ترفع الاصوات عند قبره ولا
تخوض عنده في لهو ولا لغو ولا باطل ولا شي من امر الدنيا مما لا يليق بجلال قدره ومكانته من الله عز وجل
وعن سليمان بن حرب قال كان حماد بن زيد يحدث ذات يوم فتكلم رجل بشي فغضب حماد وقال يقول الله
عز وجل لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وانا اقول قال رسول الله وانت تتكلم ومنها الصلاة والتسليم
عليه كلما جرى ذكره قال الله تعالى ان الله وملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما فامر الله عباده ان يصلوا عليه ويسلموا بعد اخبارهم ان ملايكته يصلون عليه لينبههم بذلك على
ما فيها من الفضل اذ كانت الملايكة مع انفكاكهم من شريعته يتقربون الى الله تعالى بالصلاة والتسليم عليه فهم
بالصلاة والتسليم عليه اولى واحق ٥ وعن معتمر بن عبد الله ان محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري وعبد
الله بن زيد وهو الذي كان اري النداء بالصلاة اخبره عن ابي مسعود الانصاري قال اتانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عباده فقال له بشر بن سعد امرنا الله ان نصلي عليك يا رسول الله فكيف
نصلي عليك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انه لم يساله ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم في العالمين انك
حميد مجيد والسلام كما قد علمتم رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى رواه كعب بن عجرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم وهو مخرج في الصحيح ٥ وعن ابي حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله
قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه كما باركت على ال ابراهيم
انك حميد مجيد ٥ وعن الاسود بن يزيد قال قال لنا ابن مسعود اذا صليتم على رسول الله فاحسنوا الصلاة فانكم
لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه قلنا يا ابا عبد الرحمن فعلمنا قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على سيد المرسلين
وامام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقايد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه
به الاولون والاخرون اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد ٥ وبارك
على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد ٥ وعن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشرا اخرجه مسلم في الصحيح
وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى على صلاة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر
خطيات ورفع له عشر درجات ٥ وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من صلى على صلاة صلت عليه الملايكة ما صلى على فليقل عبد من ذلك او ليكثر وفي رواية يزيد بن هرون عن
شعبة بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على صلاة صلى الله عليه عشرا فليكثر على عبد من الصلاة
او ليقل ٥ وعن حماد بن سلمة قال اخبرنا ثابت البناني انه تلى قول الله عز وجل ان الله وملايكته يصلون على
النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فقال ثابت قدم علينا سليمان مولى الحسن بن علي محدثا عن عبد
الله بن طلحة الانصاري عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه فقلنا يا رسول
الله انا لنرى البشر في وجهك فقال انه اتاني الملك فقال يا محمد ان ربك يقول اما ترضى ما احد من امتك صلى عليك
الا صليت عليه عشر صلوات ولا سلم عليك احد من امتك الا رددت عليه عشر مرات فقال بلى ٥ وعن ثابت
البناني عن انس بن مالك قال ابو طلحة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم يوما يعرفون
البشر في وجهه فقالوا انا لنعرف في وجهك البشر قال اجل اتاني ات من ربي عز وجل فاخبرني انه لم يصل على احد
من امتي الا ردها الله عليه عشر امثالها ٥ وعن عبد الله بن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم ان اولى
الناس في يوم القيامة اكثرهم على صلاة ٥ وعن ابي هريرة يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي ٥ وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يجلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة لما
يرون من الثواب ٥ وعن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمع قوم ثم تفرقوا
عن غير ذكر الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الا قاموا انتن من جيفة ٥ وعن سعد بن اسحق بن كعب
ابن عجرة عن ابيه عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة
قال امين ثم لما ارتقى الدرجة الثانية قال امين ثم ارتقى الدرجة الثالثة قال امين فلما فرغ نزل عن المنبر
قال فقلنا له يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيا ما كنا نسمعه قال ان جبريل عليه السلام عرض لي فقال بعد
من ادرك رمضان فلم يغفر له قلت امين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت امين

فلما

فلما رقيت الثالثة قال بعد من ادرك والديه الكبر عنده او احدهما فلم يدخل الجنة اظنه قال فقلت امين ٥ وعن جعفر
ابن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذكرت عنده فلم يصل على خطي طريق الجنة قال الشيخ رضي الله
عنه هذا مرسل وقد روينا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة على خطي طريق
الجنة ٥ وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كل دعاء محجوب عن السماء حتى يصلى على محمد وعلى ال محمد وروي
محجوب عن الله ٥ وعن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني كقدح الراكب ان
الراكب يملا قدحه ما شاء يضعه ثم اخذ في معاليقه حتى اذا فرغ جاء الى القدح فان كان له حاجة في الشراب شرب
فان لم يكن له حاجة في الشرب توضا فان لم يكن له حاجة في الوضوء اهراقه ولكن احفظوني في اول الدعاء وفي اخر الدعاء
وعن محمد بن حيان ان رجلا قال يا رسول الله اني اريد ان اجعل صلاتي كلها لك قال اذا يكفيك امر دنياك واخرتك
قال الشيخ هذا مرسل وهو شاهد لما تقدم ٥ وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد
يسلم على الا رد الله روحي حتى ارد عليه السلام ٥ وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله
ملايكة سياحين في الارض يبلغوني عن امتي السلام وفي رواية الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من صلى على عند قبري سمعته ومن صلى على نائيا ابلغته ٥ وعن ابن عباس قال ليس احد من امة محمد صلى الله
عليه وسلم يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الا وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلي عليك كذا وكذا
صلاة ٥ وعن عكرمة عن ابن عباس قال لا ينبغي لاحد الصلاة على احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان
يكره ان يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ رضي الله عنه هكذا روي عن ابن عباس كذلك قاله سفيان
الثوري وانما اراد والله اعلم اذا كان ذلك على وجه التعظيم والتكريم عند ذكره يجب له فانما ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم خاصة فاما اذا كان ذلك على وجه الدعاء والتداعي فان ذلك جايز لغيره ٥ وروينا عن ابن ابي اوفى ان
اباه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي اوفى فصل في معنى
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام والمباركة والرحمة قال الحليمي رحمه الله اما الصلاة في اللسان
في التعظيم وقيل الصلاة المعهودة لما فيها من حني الصلا وهو وسط الظهر لان انحنا الصغير للكبير اذا راه
تعظيم منه له في العادات ثم سموا قراءته ايضا صلاة اذا كان المراد من عامة ما في الصلاة من قيام وقعود
وغيرها تعظيم للرب ثم توسعوا فسموا كل دعا صلاة اذا كان الدعا تعظيم المدعو بالرغبة اليه والتناوس
له وتعظيما المدعو اله بابتغا ما ينبغي له من فضل الله تعالى وجميل نظره ٥ وقيل الصلوات تواني الاذكار
التي يراد بها تعظيم المذكور والاعتراف بجلال القدر وعلو الرتبة كلها لله اي هو مستحقها لا يليق باحد سواه
فاذا قلنا اللهم صل على محمد فانما نريد به اللهم عظم محمدا في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي
الاخرة بتشفيعه في امته واجزال اجره ومثوبته وابدا فضله للاولين والاخرين بالمقام المحمود وتقديمه على
كافة المقربين الشهود وهذه الامور وان كان الله تعالى اوجبها للنبي صلى الله عليه وسلم فان كان شي منها
ذو درجات ومراتب فقد يجوز اذا صلى عليه واحد من امته فاستجيب دعاه فيه ان يراد للنبي صلى الله عليه وسلم
بذلك الدعا في كل شي مما سميناه رتبة ودرجة فلهذا كانت الصلاة عليه مما يقصد بها قضا حقه ويتقرب باكثارها

الى الله عز وجل ويدل على ان قولنا اللهم صل على محمد صلاة منا اليه انا لا نملك ايصال ما يعظم به امره ويعلو به قدره
اليه انما ذلك بيد الله تعالى فصح ان صلاتنا عليه الدعاء بذلك وابتغاوه من الله جل ثناوه قال وقد يكون للصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجه اخر وهو ان يقال الصلاة على رسول الله كما يقال السلام على رسول الله والسلام على فلان
وقد قال الله عز وجل اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ومعناه ليكن او كانت الصلاة على رسول الله كما يقال صلى الله عليه
وسلم اى كانت من الله عليه الصلاة او لتكن الصلاة من الله عليه والله اعلم ووجه اخر ان التمنى على الله عز وجل سوال
الا ترى انه يقال غفر الله لك ورحمك الله فيقوم ذلك مقام اللهم اغفر له واللهم ارحمه ٥ واما التسليم فهو ان يقال
السلام على النبى والسلام عليك ايها النبى وسلام عليك يا ايها النبى او يا رسول الله ولو قال اللهم صل وسلم على محمد لاغنى
ذلك عن السلام عليه فى التشهد ومعنى السلام عليك اسم السلام عليك والسلام من اسماء الله تعالى فكانه يقال اسم الله
عليك وتاويله لا خلوت من الخيرات والبركات وسلمت من المكاره والمذام واذا كان اسم الله تعالى يذكر على الاعمال
توقعا لاجتماع معانى الخير والبركة فيها وانتفاء عوارض الخلل والفساد عنها وفيه وجه اخر وهو ان يكون معناه
ليكن قضاء الله عليك السلام وهو السلامة كالمقام والمقامة والملام والملامة اى سلمك الله من المذام والنقايص
واذا قلت اللهم سلم على محمد فانما تريد اللهم اكتب لمحمد فى دعوته وامته وذكره السلامة من كل نقص فيزداد دعوته
على الايام علوا وامته تكاثرا وذكره ارتفاعا ولا يعارضه ما يوهن له امرا بوجه من الوجوه والله اعلم واما الرحمة
فانها تجمع معنيين احدهما ازاحة العلة والاخر الابانة بالعمل وهى فى العمل غير الصلاة الا ترى ان الله عز وجل قال
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ففصل بينهما وجا عن عمر رضى الله عنه ما دل على انفصالهما عنده مجاهد
عن سعيد بن المسيب عن عمر قال نعم العدلان ونعم العلاوة الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا
اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون نعم العلاوة ٥ قال الحليمى
رحمه الله وقيل فى تفسير قوله عز وجل اولئك عليهم صلوات من ربهم اية الثنا من الله عليهم والمدح والتزكية
لهم وقوله ورحمة انها كشف الكربة وقضاء الحاجة وقوله واولئك هم المهتدون يحتمل فاولئك هم المصيبون
طريق الحق دون من خالفهم فجزع على المفقود وباسخط المعبود قال الشيخ واشار الحليمى الى الحديث روى
عن ابى عبد الله الحافظ قال وعدهن فى يدى هكذا يذكر راويا راويا ويقول كل واحد عدهن شيخى فى يدى
الى على بن ابى طالب رضى الله عنه قال عدهن فى يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عدهن فى يدى جبريل عليه السلام وقال جبريل هكذا انزلت من عند رب العالمين اللهم صل
على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى ال محمد كما ترحمت على ابراهيم وال ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم وتحنن على محمد وعلى ال محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم
وسلم على محمد وعلى ال محمد كما سلمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد قال الشيخ وقبض شيخنا ابو عبد الله
خمسة اصابعه وهكذا كل راو قبله فاما المباركة فانها فعل الله تعالى جده وانما يكون منها التنزيل وهو ان
يقول اللهم بارك على محمد واصل البركة الدوام وهو من برك البعير اذا اناخ فى موضع فلزمه وقد يوضع موضع

اليمن فيقال الميمون مبارك بمعنى انه محبوب ومرغوب فيه وذلك يخالف ما قلنا لان البركة اذا اريد منها الدوام
فانما تستعمل ذلك فيما يراد ويرغب فى بقايه فاذا قلنا اللهم بارك على محمد فالمعنى اللهم ادم ذكر محمد ودعوته
وشريعته وكثر اتباعه واشياعه وعرف امته من يمنه وسعادته ان تشفعه فيهم وبدخلهم جنانك وتحلهم دار
رضوانك فيجمع التنزيل عليه الدوام والزيادة والسعادة واختلفوا فى ال النبى صلى الله عليه وسلم فذهب الشافعى رضى
الله عنه فى رواية حرملة الى انهم بنو هاشم وبنو المطلب الذين حرمت عليهم الصدقة وجعل لهم سهم ذى القربى
من خمس الفى والغنيمة استدلالا بالاخبار روينا فى الحديث الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذه
الصدقة لا تحل لمحمد ولا لال محمد ٥ وعن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اتى بكبشين
اقرنين املحين موجبين فيذبح احدهما عن امته من شهد بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الاخر عن محمد وال
محمد وفى هذا دلالة على ان اسم الال للقرابة خاصة لا للعامة المومنين والحديث الذى روى فى الال انه كل تقى فانما رواه
نافع ابو هرمز عن انس بن مالك وابو هرمز ممن ضعفه اهل العلم بالحديث وتركوه وقد حمله الحليمى على كل تقى
من قرابته ٥ واما ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فان اسم اهل البيت لهن تحقيق وقد سمين ال النبى صلى
الله عليه وسلم تشبيها بالنسب وقد روينا فى الحديث الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انما يا كل ال
محمد فى هذا المال وعن عايشة انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام ثلث ليال
تباعا حتى قبض وقالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم ليمكث شهرا ما نستوقد بنار ٥ وعن ابى هريرة انه
قال ما شبع ال محمد من طعام ثلثة ايام حتى قبض وانما اراد وا بذلك ازواجه فدل ذلك على انه دخولهن فى اسم
الال وروينا فى حديث ابى حميد الساعدى فى كيفية الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم تعليم النبى صلى الله عليه
وسلم امته تسمية ازواجه عند الصلاة فدل ذلك على دخولهن فى الصلاة عند الصلاة على الال والله اعلم ومما
يدخل فى تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يقابل قوله بحلى عنه او فعل له يوصف او حال له يذكر بما يكون ازرايه
ولا يسمى بشى من الاسماء التى هى فى متعارف الناس من اسماء الصنعة فلا يقال كان النبى فقيرا ولا يقال له اذا
ذكرت مجاعته او شدة لقيها مسكين كما يقال ذلك فى مثل هذه الحال لغيره ترحما وتعطفا عليه واذا قيل كان
النبى صلى الله عليه وسلم يحب كذا لا يقابله احد يقول اما انا لا احبه ٥ وعن سعيد بن جبير قال كنت عند
عبد الله بن مغفل فخذف عنده رجل من قومه فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه
وقال لا يصطاد صيدا ولا يقتل به عدوا ولكنها تكسر السن وتفقا العين قال فلم ينتهى الرجل فقال احدثك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عنها ثم لا تنتهى لا اكلمك كلمة ابدا ٥ قال ومن تعظيم الله عز
وجل وتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يجمد على مصحف القران ولا جوامع السنن كتاب ولا شى
من متاع البيت وان ينفض الغبار عنه اذا اصابه وان لا يمسح احد يده من طعام ولا غيره بورقة فيها ذكر
الله عز وجل او ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يمزقها تمزيقا ولكنه ان كان يريد تعطيلها فليغسلها بالما
حتى تذهب الكتابة منها وان احرقها بالنار فلا باس احرق عثمان رضى الله عنه مصاحف كانت فيها ايات
وقراات منسوخة فلم ينكر ذلك عليه احد ومن هذا الباب ان لا يكس درهما فيه اسم الله واسم رسوله صلى الله عليه

وسلم فقد جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من باس والناس ان يكون زايفا فيكسر لئلا يغتر به مسلم ووجه النهي عن الكسر انه كالتمزيق للورقة التي فيها ذكر الله عز وجل وذكر رسوله صلى الله عليه وسلم اذ كانت الحروف تنقطع والكلمة تتفرق وفي ذلك ازرا بقدر المكتوب متى كسر بعذر فانما اثم الكسر على ضاربه لانه هو الذي غر ودلس فاحوج الى الكسر لاظهار ما لبس ٥ وعن بعض الكبرا انه وقع من عبد الله او من عبد الملك بن مروان فلس في بير قذره فاكترى عليه بثلثة عشر دينارا حتى اخرجه فقيل له في ذلك قال كان عليه اسم الله تبارك وتعالى ومن تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم تعظيم اهل بيته وتعظيم المهاجرين والانصار وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال قدموا قريشا ولا تقدموها وما ذلك الا انه صلى الله عليه وسلم منهم قال الشيخ رضي الله عنه وروينا عن ابن عمر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال يا ايها الناس ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته ٥ وعن محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثتني جميلة مولاة انس قال الانصاري وقد رايت جميلة قالت كان ثابت اذا جا قال انس يا جميلة ناوليني طيبا امس به فان ابن ام ثابت لا يرضى حتى يقبل يدي ويقول يد مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وعن انس بن مالك ان مصعب بن الزبير اخذ عريف الانصار فهم به فقال له انس بن مالك انشدك الله ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانصار قال وما اوصى فيهم قال ان تقبل من محسنهم وتتجاوز عن مسيئهم قال فنزل عن فراشه وقعد على بساطه والصق خده به وقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراس والعين وتركه وارسله قال ومما يتصل بهذا الباب تعظيم العرب واجلالهم لانه صلى الله عليه وسلم عربي ٥ وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل خلق الخلق فاختار من الخلق بني ادم واختار من بني ادم العرب واختار من العرب مضر واختار من مضر قريشا واختار من قريش بني هاشم واختارني من بني هاشم فانا من خيار الى خيار فمن احب العرب فبحبي احبهم ومن ابغض العرب فببغضي ابغضهم ٥ وعن سلمان الفارسي قال قلت يا رسول الله وكيف ابغضك وقد هدانا الله بك قال تبغض العرب فتبغضني ٥ وعن ثابت عن البرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب العرب ايمان وبغضهم نفاق ٥ وعن عطا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احبوا العرب لثلث لاني عربي والقران عربي وكلام اهل الجنة عربي ٥ وعن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احبوا قريشا فان من احبهم احبه الله عز وجل وعن انس بن مالك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سب العرب فاولئك هم المشركون قال الشيخ واسناده منكر قال الشيخ والذي ذهب اليه بعض الناس من تفضيل العجم على العرب لا احد من خلاف ما مضى عليه صدر هذه الامة والذي روي من الاحاديث في ذلك اكثره باطل لا ينبغي لاهل العلم ان يشتغل بمذهبه ولا يماري فيه بعد ان بعث الله عز وجل افضل رسله من العرب وانزل اخر كتبه بلسان العرب فصار فرضا على الناس ان يتعلموا لغة العرب وان كان ذلك من فروض الكفاية ليعقلوا عن الله عز وجل امره ونهيه ووعده ووعيده ويفهموا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيانه وتبليغه وحكم بان الائمة من قريش الى سائر ما فضلهم به ٥ وعن الزهري عن عروة عن عائشة في قوله عز وجل

لقد من

لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا منهم قالت هذه للعرب خاصة ٥ وعن ابن عباس في قوله عز وجل وانه لذكر لك ولقومك قال شرف لك ولقومك وفي قوله تعالى لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم قال فيه شرفكم ٥ وعن ابن عباس قال اول من نطق بالعربية فوضع الكتاب على لفظه ومنطقه ثم جعله كتابا مثل بسم الله الرحمن الرحيم الموصول حتى فرق بينه وبين ولده اسمعيل بن ابراهيم عليهما السلام ٥ وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهم ابراهيم الخليل عليه السلام هذا اللسان العربي الهاما ٥ وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلى قرانا عربيا لقوم يعلمون ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهم اسمعيل عليه السلام هذا اللسان الهاما ٥

الباب السادس عشر

من شعب الايمان في شح المرء بدينه حتى يكون القذف في النار احب اليه من الكفر

وذلك لما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلث من كن فيه فقد وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما والرجل يحب القوم لا يحبهم الا لله تعالى والرجل ان قذف في النار كان احب اليه من ان يرجع يهوديا او نصرانيا ٥ فابان صلوات الله عليه بهذا الخبر ان الشح بالدين من الايمان لانه ذكر الحلاوة وليس الايمان مما يطعم دليل انه ضرب الحلو مثلا للايمان واراد ان الشحيح بدينه كالمتطعم للشي الحلو فكما ان الراغب في الحلو لا يجد حلاوته فيلتذها الا ان يطعمه كذلك الراغب في الايمان لا يسلم له مقصوده منه الا ان يكون شحيحا به فانه اذا اخل بالايمان لم يات ما يفسده عليه كما ان من وجد حلاوة الحلو لم يات ما يبطلها عليه والله اعلم ويدخل في هذا الباب ما اقتصه الله تعالى علينا من خبر شعيب النبي عليه السلام اذ قال له قومه لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا فقال لهم اولو كنا كارهين ٥ قد افترينا على الله كذبا ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا الله منها وما كان لنا ان نعود فيها الا ان يشا الله ربنا وسع ربنا كل شي علما على الله توكلنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين ٥ فان في هذا الجواب عدة معاني من جملتها الى الشح بالدين احدها ان شعيبا عليه السلام سمى مباينة المستكبرين من قومه نجاة وقد علم ان ضد النجاة الهلكة ومن كان عنده ان الكفر هلكة والايمان نجاة لم يكن الا شحيحا بدينه والثاني انه اشار بقوله على الله توكلنا الى انه قد فوض امره الى الله تعالى فان عصمه من الجلا عن الوطن فذلك فضله وان خلاهم وما يهمون به من اخراجه فالجلا احب اليه من مفارقة الدين وهذا من الشح بالدين لان الله تعالى جعل الجلا عن الوطن قرينة القتل فقال ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم فضرب المثل بمفارقة الدار كما ضرب بمفارقة الحياة ٥ وقال ولولا ان كتب الله عليهم الجلا لعذبهم في الدنيا فاخبر انه لو لم يسلط النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين على اولئك اليهود فيقتلوهم باسيافهم لانه كان كتب عليهم الجلا فبان ان الجلا نظير القتل اذ كان يقوم في مستحقي العذاب العاجل مقامه واذا كان كذلك وقد امتنع شعيب عليه السلام مما اوعد عنه بعدما توعد بالاجلا فقد اظهر الشح بالدين فكذلك ينبغي لغيره ان يكون والثالث ان شعيبا عليه السلام فزع الى الله تعالى واستنصره فدعاه عايذا عابدا في الشدائد اذا عرضت

والخطوب اذا انزلت ؎ فقال ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين ؎ استعطاما منه لما كان يخاطب
به وتاميلا ان يدفع الله تعالى عنه اذية الكفار فلا يسمعوه فى دينه ما يشق عليه سماعه وهذا ايضا من الشح بالدين
كما لو كان يراد منه مال وهو يابى فاستدفع الله تعالى شرهم بدعايه وتضرعه لما كان ذلك شحا بالمال ومعلوم ان الله
جل وعز انما يقتص علينا هذا ومثله لنتادب باداب الذين يصف لنا سيرهم ثم يمدحها ونتباين مذاهب الذين
يصف لنا طرايقهم ثم يذمها ونتبع الاحسن من الوجهين دون الاقبح منهما كما قال عز وجل فبشر عبادى الذين
يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هدى الله واولئك هم اولوا الالباب ؎ فصح ان الشح بالدين من
اركان الدين لا يجد حلاوة الدين من لا يجد الشح به فى قلبه والله اعلم ۞ وهذا الذى ورد به القران والخبر عن
المصطفى صلوات الله عليه فى هذا الباب فهو الامر الذى يشهد بصحته العقل ولا يوجد فيه لخلافه وجه لان من اعتقد
دينا ثم لم يكن فى نهاية الشح به والاشفاق عليه كان ذلك دلالة على انه لا يعرف قدره ولا يتبين موضع الحظ ۞
لنفسه فيه ومن كان الحق عنده حقيرا لم يسكن الحق قلبه وبالله العصمة ثم ان الشح بالدين ينقسم قسمين احدهما
الشح باصله كي لا يذهب والاخر الشح بكماله كى لا ينقص والشحان جميعا من اركان الايمان الا ترى ان الله تعالى
كما مدح شعيبا عليه السلام واثنى عليه بانه شح على دينه فلم يفارقه مع استكراه قومه اياه على مفارقته فكذلك قد مدح
يوسف صلوات الله عليه بان استعصم حين راودته امراة العزيز عن نفسه وقال رب السجن احب الى مما يدعوننى
اليه فبان ان الشح على شعب الايمان كيلا ينقص كالشح على اصله كى لا يذهب وبالله التوفيق ۞ وهذا سبيل كل
مضنون به لان الشحيح بماله كما يشح بجماعته يشح بابعاضه والشحيح بنفسه يشح باطرافه كما يشح بجملة بدنه فكذا
الدين وبالله التوفيق ۞ وقد قيل فى قول الله تعالى الذى اخبر ان اهل الجنة يقولونه انا كنا قبل فى اهلنا
مشفقين فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم ؎ انهم كانوا مشفقين ان يسلبوا الاسلام فجزاهم الله تعالى باشفاقهم
على دينهم التاسى عن حبهم اياه وعرفانهم قدره ان يثبتهم عليه فاداهم فى الاخرة الى رضوانه وحلول دار المقامة
من جنانه ۞ وروى ان حذيفة المرعشى رحمه الله سيل عمن كانت المعاصى قرة عينه هل يعرف الله تعالى فقال
ارايت من كانت نعله احب اليه من دينه اى دين دينه رايت رجلا ضيع نعله ۞ ومعنى هذا ان المذنبين بالباطل
لا يتفكرون فى ان ما يتعاطونه يثلم ايمانهم وتقلب سمتهم وتغير حكمهم ويحط فى مواقف اهل الدين قدرهم ثم
لا يرى احد منهم يضيع نعله لان انسان كان فى داره لم يتركها حيث تصل الايدى اليها بل يحرزها ويحفظها واذا
خلعها عند دخول مسجد او غيره لم يهملها ولكنه ينظر لها ويحرزها اما بنفسه واما بغيره لئلا يوخذ فهذا يدل
على ان نعله اعز عليه من دينه اذ كان يجى الى الدين فيثلمه الثلمة بعد الثلمة ثم يوافقه من المعاصى ويكون
معها طيب النفس منشرح الصدر ولا تطيب نفسا باضاعة النعل فمن كان هذا دينه فاى دين دينه اى انما
ان يكون منافق القلب او يكون ايمانه فى نهاية الضعف وما قال حذيفة رحمه الله من هذا فهو كما قال فمن اهمه
من امر دينه ما ذكرناه وكره ان يكون بالمنزلة التى وصفنا فليدع المعاصى كما يدع الكفر نفسه حتى اذا سلم له اصل
دينه سلم باجزايه فلقى الله تعالى وهو كامل وفضل الجميع له حاصل وبالله التوفيق ۞ ومن الشح على الدين ان
المومن اذا كان بين قوم لا يستطيع ان يوفى الدين حقوقه بين ظهرانيهم او يخشى ان يفتنوه عن دينه وكان

اذا فارقهم يجد لنفسه مامنا يتبواه ويكون فيه احسن حالا منه بين هولاء لم يقم بين ظهرانيهم وهاجر الى حيث
يعلم انه خير له واوفق قال الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله
فدخل فى هذا من هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حياته ليلقاه ويصحبه ويجاهد معه ومن هاجر بعده الى حيث
يستطيع اظهار دينه ونصب اعلام شريعته فيه قال الله تعالى فان تنازعتم فى شى فردوه الى الله والرسول فدخل فى ذلك
الرجوع اليه حيا وسواله عما اشكل والرجوع بعد وفاته الى سنته وما بلغ الناس عن ربه تعالى فكذلك يدخل فى الهجرة
اليه الوجهان اللذان ذكرتهما والله اعلم ۞ فان اقام بدار الجهالة ذليلا مستضعفا وهو يقدر على الانتقال عنها
الى حيث يخالفها فقد ترك ما فى قول كثير من العلما فرضا واجبا لان الله تعالى قال ان الذين توفاهم الملايكة ظالمى انفسهم
قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم
وساءت مصيرا ؎ الا المستضعفين من الرجال والنسا والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ؎ فاولئك عسى
الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا ؎ فتوعد تارك الهجرة من البلد الذى يكون مستضعفا فيه اذا كان قادرا
عليها بمثل هذا الوعيد فثبت ان هذا فريضة لازمة وايضا فان الهجرة من مكة كانت واجبة قبل الفتح لما كان المسلم
يخشاه بها من الفتنة على نفسه وانه كان يعجز عن اظهار دينه ولا يتمكن كما ينبغى من عبادة ربه فاى مسلم عرض له هذا او
مثله فى بلد فهو معنى المسلمين كانوا بمكة فان قيل للذاهب الى هذا المعنى قد يجوز ان يكون هذه الاية فى التابعين
على الكفر مع ما بهم من الميل الى الايمان لانه ليس فيها تصريح بذكر المومنين قال ليس كذلك لان الله تعالى استثنى ۞
الضعفا من الجملة فقال الا المستضعفين من الرجال والنسا والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ؎ فاولئك
عسى الله ان يعفو عنهم والله تعالى لا يعفو عن الكافر وان كان عازما على الايمان مايلا اليه ما لم يومن ۞ فبان
بهذا ان الاية فيمن آمن ودان دين الحق الا انه مستضعف بين قوم لا يتمكن معهم من اقامة الدين والله اعلم
فان قيل انما نزلت هذه الاية قبل فتح مكة فلما فتحت قال النبى صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية ۞ قال انما اراد ان لا هجرة من مكة بعد الفتح لانها تصير بالفتح دار اسلام والهجرة المفروضة انما هى من دار
الكفر لا من دار الاسلام لان دار الاسلام مهاجر اليها فلا يكون مهاجرا منها فاما غير مكة اذا لم يمكن فيها اقامة الدين
فهى كمكة قبل الفتح ومكة ايضا لو صارت الى ان لا يمكن المسلمون من اقامة الدين للزمتهم الهجرة منها لانها قد
عادت الى حالها الاولى فكل بلد ظهر فيه الفساد وكانت ايدى اهله اعلا من ايدى اهل الصلاح او غلب الجهل
على سكانه او نبعت فيهم الاهوا وضعف العلما واهل الحق عن مقاومتهم واضطروا الى كتمان ما عندهم خوفا من
الاعلان على انفسهم فهو فى وجوب الهجرة منه عند القدرة عليه كمكة قبل الفتح والله اعلم ۞ فمن ذهب الى
هذا الراى قال من اقام ببلد يكون الحال فيه على ما وصفنا ولم يمكن فيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا الردع
عن الباطل ونصرة الحق وهو يقدر على مفارقته الى حيث يكون الحال بخلاف ذلك لم يكن من الاشحا بدينه لكنه من السمحا
به المتساهلين فيه والله اعلم ۞ فاما شعيب النبى عليه السلام انما لم يهاجر من بلده بعد ان قال قومه لنخرجنك يا شعيب
والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن فى ملتنا ۞ لانه لم يكن حوله مهاجر فانه كان بين مصر والموتفكات والبوادى
الفارغة وكانت مصر يومئذ دار الكفر والالحاد قد استولى عليها فرعون وملاوه فلم يكن ليهاجر من بلده وقومه الى شر

منه ومنهم فلما تردد امره بين المقام خلال الكفار والانتقال الى بلد اخر من بلاد الكفار او نزول بعض البوادى بين السباع وجوالة الافاق اختار المقام ببلده وتوكل على الله تعالى فيه الا ان يجرى من قومه عليه ما لا يطيق دفعه وكان ظنه بالله تعالى انه لا يخليهم وما تريدون والله اعلم ٥ ولما من خالف هذا الراى قال انا لا ننكر وجوب الهجرة من دار الكفر وهى كل دار كان الكفار ظاهرين عليها والمسلم فيها غير مخلا واسلامه وهو خايف فى كل وقت فتنة على نفسه فى دينه ولا فرق فى ذلك بين كفر وكفر فاما ما كان معتزلا والاسلام الا ان الفساد كان غالبا فيه او بعض الاهوا وكان اهله ظاهرين على اهل الحق فلا تجب الهجرة منه وكذلك المسلم فى دار الكفر اذا كان مخلى ودينه ولا يعرض له ولم يكن يخاف احدا على دينه ولا نفسه ولا ماله فليس عليه ان يهاجر الى غيرها اما الاول فان الدار دار الاسلام فلا يجب على مسلم هجرة داره واما الارض فلان مكانه من دار الكفر قد طهر من نجاسة الكفر فصارت له كالدار كلها لا اهلها لو اسلموا ولو اسلم لم يلزمهم ان يفارقوا قومهم كذلك احدهم اذا اسلم لم يلزمه ان يفارق مكانه فان اوذى او منع من التدين بالاسلام هاجر ان استطاع لانه قد صار محولا بينه وبين مكانه من الدار وقد فارق ان يكون له ما منا ومقرا كما يكون المساكن لاهلها ولا سبيل الى رفض الدين فاذا لم يمكنه ان يقيمه الا بالهجرة هاجر والله اعلم ٥ فاما قول الله عز وجل الذين توفاهم الملايكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها ٥ فالمراد به القادرون على الهجرة من مسلمى اهل مكة اذا لم يلحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم بوعدهم الله تعالى بهذا الوعيد الغليظ على ترك الهجرة واستثنى العاجزين عنها ذكورا كانوا او اناثا وكبارا وصغارا ومناهم العفو والمغفرة ٥ ثم اخبر عما فى الهجرة من الفضل وللمهاجر من الثواب فقال ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ٥ فاخبر ان اجره لا يضيع وعمله لا يحبط عاش حتى وصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحرز دينه ٥ وهذا كله قبل الفتح فلما فتحت مكة وصارت دار اسلام سقط فرض الهجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ٥ وانما كانت الهجرة قبل الفتح واجبة لمعنيين احدهما حيلولة المشركين بين من اسلم بها وبين التدين بالاسلام والعمل به وكانوا هم الظاهرين عليها او لم يكونوا يطاقون والاخر ان النبى عليه السلام كان هو الامام والمتبع فلما هاجر من مكة وهى بلده ووطنه وفيها عشيرته لم يكن للمسلم ان يرغب بنفسه فيقيم بها وهو مفارق اياها رغبة عنها لظهور الكفر فيها واستيلا الكفار عليها فلما فتح الله تعالى مكة لنبيه عليه السلام وصارت دار اسلام بعوده اليها زال المعنيان جميعا فزال فرض الهجرة وفى وجوب الهجرة على من اسلم بمكة معنى ثالث ولكن ذلك انما يكون بعد نزول فرض القتال وهو ان المسلمين حانت فيهم قلة فلما نزل فرض القتال لزم المسلمين من اهل مكة ان يتحيزوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكونوا معه يدا واحدة على قتال المشركين وليلا يغتالهم اهل مكة ان سمعوا ان النبى صلى الله عليه وسلم قدم بقصدهم وقتالهم فيجتمع لهم الامنة على انفسهم والاجتماع مع اخوانهم على قتال الاعدا والله اعلم ٥ فان قيل فما الذى يعمله المبتلى بمجاورة الفساق واهل الاهوا قيل يعمل بخاصته ويذر العوام وقد يمكنه من ذلك ما لا يمكن المبتلى بمجاورة المشركين لان الفساق يعلمون ان خلاف ما هم فيه خير مما هم فيه فلا يحملهم ذلك على ان يحولوا بين المصلح واصلاحه واهل الاهوا قد علموا من انفسهم انهم متاولون وان المتاول قد يخطى ويصيب فلا يحملهم ذلك ايضا على ان يستكره احد منهم من يخالفه على اتباع هواه فيمكن المحق ان يزجى بين

ظهرانيهم

مطلب حكم الهجرة وحكمها

ظهرانيهم ايامه ويمكن المصلح ايضا ان يرافع فيما بين المفسدين او قاتة وليس المشركون كذلك لانهم يعتقدون انهم المحقون وان المسلمين هم المبطلون قطعا بذلك وبتا فلا يبعد ان يحملهم ذلك على ايذا المسلمين واغتيالهم فلذلك يلزمه اذا اشفق على نفسه وخاف ان يفتن عن دينه ان يهاجر وان لم يكن له منهم مخافة فلا هجرة عليه والله اعلم

الباب السابع عشر

من شعب الايمان وهو باب فى طلب العلم

والعلم اذا اطلق علم الدين وهو ينقسم اقساما فمنها علم الاصل وهو معرفة البارى تعالى وقد تقدم القول على كثير من فصولها ومنها معرفة ما جاء من عند الله تعالى ودخل فى هذا علم النبوة وما يميز به المتنبى من النبى وعلم احكام الله واقضيته ومنها معرفة ما يطلب علم الاحكام فيه وهو الكتاب والسنة نصوصها ومعانيها وتمييز مراتب النصوص والناسخ والمنسوخ والاجتهاد فى ادراك المعانى وتمييز وجوه القياس وشروطه ومعرفة اقاويل السلف من الصحابة والتابعين ومن دونهم وتمييز الاجماع والاختلاف ومنها معرفة ما به يمكن طلب الاحكام فى الكتاب والسنة وهو العلم بلسان العرب وعاداتها فى مخاطباتها وتمييز مراتب الاخبار ليعطى كل خبر منزلته ويولى بحسبها حقه ثم ان طلب العلم من فروض الدين الا انه من فروض الكفاية دون الاعيان والمقدار الذى يجب طلبه وتحصيله منه ما يقع به الكفاية للعمل وافتاء من لا علم عنده فيما يتدين به ويتوب به فان فرض اولئك مسئلة العلما وتقليدهم وذلك ان يعلم من الدلايل الدالة على البارى عز وجل وقدمه ووحدانيته وقدسه ما يخرج به فى معرفة الله تعالى من حدود المقلدين ويتسع به للدعا الى سبيله والنضح بالحجة عن دينه ويعلم من دلايل النبوة وما يخص منها نبينا عليه السلام ما تستيقن به نبوته وصدقه ويكمل به النضح بالحجة عنه ويعلم من علم الكتاب ما يميز به المحكم من المتشابه والخاص من العام والمجمل من المفسر والمطلق من المقيد والظاهر من المحتمل والناسخ من المنسوخ والمجاز من الحقيقة والامر من الندب والاباحة والنهى من التنزيه وما جاء منهما بلفظ الخبر وليس بخبر وما جاء بلفظ الخبر وهو بالحقيقة خبر فاذا ميز وجوه الخطاب بعضها من بعض وعرف الاكثر مما جاء فى كل شى منها وقال الناس فى تاويله والاظهر والاشبه بان يكون هو المراد فلا عليه ان يبقى وراء ذلك شى لم يبلغه فلم يعلمه فان الاحاطة بعلم الكتاب كله لم يكن الا لمن انزل عليه واما الناس بعده فعلم الكتاب فيهم متفرق ولا يوجد عند احد منهم الا بعضه وعلوم الكتاب كثيرة ٥ منها علم الفاظه وما اريد بها وهذا هو الذى يقال له التفسير ويدخل فى هذا القسم ما اختلف فيه من القراات ووجوهها ومنها علم المكى والمدنى منها واسباب التنزيل ومن نزل فيه وما نزل لاجله ومنها علم الحاجات التى فيه فقد اودعه الله تعالى من البراهين والحجج ما اذا عرفت حق المعرفة لم يحتج معها ولا وراها الى غيرها ومنها علم الاحكام المشتبه فيه جملة وتفصيلا وتمييز الثابت منها والزايل ومنها علم الامثال المضروبة فيه والوقوف على ما هى امثال له ودلايل عليه ومنها علم الوعد والوعيد والمدح والذم ومنها علم القصص وانبا الاولين المذكورة الاعتبار بها وتسلية النبى صلى الله عليه وسلم وتبصيره ومنها علم ما جاء من الحث على الاعتصام بالله تعالى والالتجا فى النوايب اليه والدلالة على وجوه الاحتراس من شياطين الانس والجن ومنها علم الاخبار بالعواقب بتبشير النبى عليه السلام وتثبيتا للمومنين ومنها علم

مطلب عدد علوم القران

اعجازه ولما يسند في نظم شعر الشعرا وخطبة الخطبا وبلاغة الكتاب البلغا وما شى من هذه العلوم الا ويوجد منه في
السنة مثل ما يوجد في الكتاب الا الاعجاز فانه يخص القران وفيها زيادات كثيرة لان الله تعالى جعل نبيه صلى الله عليه
وسلم مبينا للكتاب ومعرفا الناس منه ما لا يدركونه الا ببيانه واوحى اليه كثيرا مما لا ذكر له في الكتاب فبلغه الا ان
ما ينتهى من سننه الينا فقد تاتينا متواترة وقد تاتينا مستفيضة غير متواترة وقد تاتينا من قبل الاحاد والنقلة
يختلفون مرة ويتفقون اخرى وقد يكون الناقل موثوقا به وقد يكون غير موثوق به ومواضع الثقة تختلف فيكون
منها المجروح البين وقد يكون منها الشهرة بالتدليس او الغفلة او مخالفة الحفاظ الاثبات لمن يشاركهم في الرواية ولا
يكون في منزلتهم ومن الاخبار ما يتعارض ومنها ما يسلم عن التعارض ومنها مرسل ومسند ومتصل ومنقطع ولا
غنى بالمفتى عن دراية الاكثر الاظهر من عامة ما وصفنا فان شذ عنه بعد الطلب الحثيث والعناية الشديدة بعض
مما ذكرنا فلا عليه ولكنه لا يحل له ان يعتمد ما يراه مثبتا في كتب العلما ويشهد على الالسنة حتى يسمعها ممن يرويها له
ويحدثه اياها باسناد متصل منه الى النبى عليه السلام ويكون نقلتها عدولا ه وكل ما قلت انه لا شى على من جهله من
بيان الكتاب والسنة فانما اريد به ان العالم الذى حصل ما وراه ان عمل بخلافه او افتى به بعد ما اوجبه الاستدلال عنده
فلا حرج عليه فيه ما لم يبلغه الذى قصر عنه او يتضح له ما كان خافيا عليه فاذا علم منه ما كان لا يعلمه فقد صار محجوجا به
والتحق بسائر ما عنده وكذلك اقاويل السلف وما اجتمعوا عليه او اختلفوا فيه لا يتهيا ان يحاط بجميعها ولكن
اكثر ذلك قد عرف وحفظ وخلد في كتب افردت لذكر الاختلاف كما خلدت السنن وتفسير القران وتاويله فينبغى
للمفتى ان يتبع ما جاء منها ولا يقتصر على ما يجده منها في كتاب دون ان يسمعه ممن يبلغ به قائله ثم يقابل بعضها
ببعض ويتخير عند العمل او الفتيا ارجحها ولا يحل له ان يتخذ لنبيه صلى الله عليه وسلم عديلا من امته فيخصه
بالانتساب الى مذهبه ويعادى فيه ويوالى ولا يدع لقوله السنن الصحاح ولا يبالى بل ينبغى له ان ينزل علما السلف
منزلة واحدة الا المقدار الذى ظهر من فضل بعضهم على بعض فانه يرجحه ولا يدفعه ولا يلزم اتباع احد منهم بعد
ما بلغ حد المجتهدين وصار من اهل الفتيا والقضا بين المسلمين ولا يتخذ قوله على الانفراد امامه ولا افاق اصوله اصله
وليتبع النبى الذى هو من امته ومحجوج بالكتاب الذى نزل عليه من ربه وما ثبت عنده من قوله وفعله وليتحر وفاقه
لا وفاق من دونه وليحذر خلافه لا خلاف من ليس مثله وليعلم انه هو المعصوم المبرا من الكذب فيما يبلغ والخطا
فيما يحكم والمنزه من كل قصور فيما اصطفاه الله تعالى له من النبوة واكرمه به من الرسالة فاما من عداه كائنا من كان
من افراد الصحابة والتابعين فليس احد منهم في روايته ورايه معصوما من الخطا والزلل ولا عنده من علم الدين
الا بعضه وان كانوا قد يتفاوتون فيكون البعض الذى عند واحد منهم ارجح من البعض الذى عند غيره ه ه
وينبغى لمن اراد طلب العلم ولم يكن من اهل لسان العرب ان يتعلم اللسان اولا ويتدرب فيه ثم يطلب علم القران
ولن يتضح لمعانى القران الا بالاثار والسنن ولا معانى السنن والاثار الا باخبار الصحابة ولا اخبار الصحابة الا بما
جا عن التابعين فان علم الدين هكذا ادى الينا فبلغنا درجة بعد درجة فمن اراد فليتدرج اليه بدرجة فيكون
قد اتى الامر من بابه وقصده من وجهه فاذا بلغه الله تعالى رتبة المجتهدين فلينظر في اقاويل المختلفين وليتخير
منها ما يراه ارجح واقوم وليقس ما يحدث وينوب على اشبه الاصول واولاها به فاما ان يقصد علم الدين ثم يقتصر

عند الطلب على قول رجل من علما السلف من كان وان بعد في العلم شاوه فيتبع ما جا عنه ويرفض من يخالفه ولا
يعتد به وكل ما بلغه قبله وكلما بلغه عن غيره تركه وينتصب مع ذلك داعيا للناس الى من احتباه ومنفرا اياهم عن من
سواه كانه نبيه المبعوث اليه والى غيره فيكون المسلم حقا عنده من اتبع متبوعه ويتنزل الحائدون عنه عنده منزلة
اهل الكتاب من المسلمين اذ كان اهل الكتاب تمسكوا بما لا متمسك فيه وهولا عنده ايضا عدلوا الى ما يعدله اليه فهذا هو
النبا العظيم الذى الناس عنه معرضون وليسئلن يوم القيامة عما كانوا يعملون واقرب ما يلزم من ذكره ان الذى ارتضا
لامامته واجزه قدوة لنفسه ما كان يرضى ان يكون له دون رسول الله صلى الله عليه وسلم امام ينتمى اليه ويقصر نفسه
عليه فلا يقتدى الا به ولا ياخذ الا من علمه ويقارب من اتبعه ويباعد من رغب عنه لكنه طلب العلم حيث وجده
واخذه ممن كان عنده فقد كان ينبغى لمن يحاجه وانتهج منهجه ان ياخذ طلبه العلم عنه كما ياخذ عنه علمه فلا يستقصر
في بدا الامر قوله ولا يقيد عليه اصله فمن يخرج في علم احد العلما خاصة ولم يكن عنده علم باقاويل غيره ولا بالابواب
التى سبق ذكرها فلا يعدوا منزلته ان يكون من المقلدين فان عمل بما اخذه من علمه في خاصة نفسه كان كان امامه حيا
فساله عن نازلة نزلت به فافتاه فيها برايه فيحل له ان يعمل بقوله ولا يجوز له ان يفتى به غيره ولا ان يحكم به ومن طلب
العلم من الوجه الذى ذكرنا وحصل من علم الكتاب والسنة ما وصفنا ومن اقاويل السلف اجماعا واختلافا ما بيناه وعلم
عقله وصح رايه وفهمه فقدر على استنباط معانى الاصول واهتدى الى تمييز ما يتعلق الحكم به من جملة اوصاف الاصل
فعينه وكان ممن اذا اختفى المعنى واعتاص لم يضل عن فهمه واذا عارضه مثله لم يحسر عن تمييزه ولا اهابان يقاد
به كان له ان يعمل فيما ينزل به بعلمه وان يفتى به غيره وقد قدمت في علم الكتاب والسنة فهو في علم لسان العرب
كذلك لانه في الجملة لا بد منه اذ القران انما نزل بلسانهم وليست فيه كلمة ولا لفظة بلسان غيرهم ولكن فيها ما كان
غيرهم عربى في اصله فعربه الله تعالى كما كانت العرب باسرها غير عرب فعربهم الله تعالى جده وكذلك السنن
كلها عربية فلا سبيل الى معرفة الكتاب والسنن الا بالوقوف على اللسان اولا وليس يكفى من علم اللسان
علم الاسما والافعال والصلات حتى تكون معه ارتياض فيه ومعرفة بعادات العرب في مخاطباتها فان لها
في الخطاب مذهبا وفي البيان عادة واذا عرف من لسانها وعاداتها ما يتيسر به لعلم الكتاب والسنة فلا عليه ان
شذ عنه من غرايب كلامها وبدايع امثالها ما لا يحتاج اليه فهذا جملة القول في هذا الباب ه فاما تفسيرها
فليرجع فيه الى الكتب المفردة له ان شا الله تعالى **فصل ونتكلم في وجوب طلب العلم وفضله
ثم في بيان ان العلم المطلق علم الدين وانه اشرف العلوم** فنقول ان من الوجوب على طلب العلم قول
الله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ه اراد والله اعلم ما كان المومنون لينفروا كافة والنبى مقيم لا ينفر فيتركوه وحده
فلولا نفر بعد ما علموا ان النفر لا يسع جميعهم من كل فرقة منهم طايفة ليبقى بقيتها مع النبى صلى الله عليه وسلم
فيحملوا عنه الدين ويتفقهوا فاذا رجع النافرون اليهم اخبروهم بما سمعوا وعلموا وفي هذا ايجاب التفقه وابانة
انه على الكفاية دون الاعيان ويدل على ذلك ايضا قول الله عز وجل فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فدخل في
هذا من لا يعلم الكتاب والسنن ليلزمه سوال من يعلم عما لا يعلم ليعلمه فيعلم كما دخل فيه من نزلت به نازلة فلم يعلم

الحكم فيها ٥ ودل على وجوب علم التوحيد خاصة قوله الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم فاعلم انه لا اله الا الله فامره تعالى وتقدس بعلم وحدانيته تعالى جده وذلك منزلة فوق التوحيد باللسان ولا نشك في انه عليه السلام قبل نزول هذه الاية كان عالما ان لا اله الا الله فدل ذلك على انه امر باستدامة العلم والثبات عليه وذلك بالتفكر في ابانة الدالة عليه واخطارها بالبال كالرجل يدرس ما قد حفظه لئلا ينساه كذلك المدرك بالاستدلال يدام عرضه ادلته على القلب لئلا يغفل عنه ولا يذهل عن مدلوله واذا كان استيفا العلم واجبا على من سبق له العلم بوحدانية الله تعالى دل ذلك على ان اكتساب هذا العلم على من ليس عنده بالرجوع الى الادلة والنظر فيما طلاب العلم نحوا مما كانت تفعل مع الانبيا صلوات الله عليهم لان العلما ذرية الانبيا ويحتمل ان يجمع تواضع الملايكة لهم استشعارهم في نفوسهم ٥ فضلهم وعلو مقدارهم والدعا لهم والرغبة الى الله تعالى في تاييدهم وتوفيقهم وتسديدهم والله اعلم ٥ وان كان لما ذكر عن الملايكة في الاخرة فلا يعلم له معنى الا ان الملايكة تتلقاهم يوم القيامة معظمين لهم فيحيونهم بتحيات شريفة ويبشرونهم بما هم لاقوه من احسان الله تعالى لهم ويكون القاوهم ذلك اليهم على سبيل التطامن عنهم لا على وجه الترفع عليهم وذلك لما كانت برضاه من صنيعها الذي كان الناسخون للاعمال ترفعونه عنهم حين كانوا في الدنيا والله اعلم ويحتمل ان يكون استغفار الحيتان وطير السما والوحوش لطالب العلم ان يكتب الله تعالى بعدد كل من انواع الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة ويكون وجه الحكمة في هذا ان صلاح العالم باسره بالعلم الا ترى ان بالعلم يدرك ان طير السما لا ينبغي ان يوذى ويجرح او يقتل الا لما كله ٥ ولا يجوز ان ترمى فيجرح او يقتل بلهيا بها وانه لا يجوز ازعاجها عن مكناتها للزجر والتطير ولا تنفيرها عن الحرمين ولا اصطيادها فيهما ولا اطارتها على مقارها بالليل ولا ان يطعم ما لا يوكل لحمه وللاذى ولا ضرر فيه منها باخذ فراخها من اوكارها وان ما عسك منها اذا قص جناحه ومنع ان يطلب رزقه لم يجز تعذيبه بالجوع والعطش ولا امساكه في حر او برد لا يطيقه او حيث يناله تلف وبالعلم يدرك ان اقرار الحيتان في الما اذا لم يكن اليها حاجة واجب ولا يجوز التلهي باخراجها من الما والنظر الى اضطرابها في البر من غير قصد الى اكلها وانها اذا اصطيدت للاكل والقيت في البر وجب الصبر عليها الى ان يموت ولم يجز وقذها بالعصى او الحجر وبالعلم كان ينتهى عنها ليالي السبت واياما حين كان اصطيادها في هذه الاوقات حراما وبالعلم استحل بعد ذلك وبالعلم يفصل بين الحلال والحرام من الوحوش فيتقى الحرام ويجتنب الحلال في الاحرام والحرم ويجزئ كل منها اذا اصيب ومن الطاير بما هو جزاؤه ولا يقتل الحلال الا تذكيه لما كله ولا يؤذى من الحرام الا ما كان ضارا موذيا فما من شي ذكر في الحديث الا له مصلحة معقودة بالعلم فان كتب الله تعالى على كل نوع من الانواع المذكوره لطالب العلم استغفارة مجابة جزا له عنها بعلمه المعقود به صلاحها لم يكن ذلك مستبعدا ولا مستنكرا والله اعلم ٥ وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد ولا ملق الا في طلب العلم ٥ وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيامة ثلثة الانبيا ثم العلما ثم الشهدا ٥ وعنه صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانه قال العلم للعامه والعبادة للرجل وحده ٥ وانه صلى الله عليه وسلم قال العلم احب الى الله من فضل العبادة ٥ وخير دينكم الورع ٥ وانه صلى الله عليه وسلم قال يوزن مداد العلما على دم الشهدا فيرجح مداد العلما على دم الشهدا ٥ وانه صلى الله عليه وسلم قال يقال للعابد يوم القيامة قم فادخل الجنة ويقال للعالم قم فاشفع

والاخبار

والاخبار في هذا الباب كثيرة لا سبيل الى استيفايها ولكن العالم الذي ترجا له هذه المقامات هو العامل بما يعلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يزول قدما العبد يوم القيامة حتى يسال عن ثلث شبابه فيما ابلاه وعن ماله فيم انفقه وعن علمه ماذا عمل به ٥ واما من اتخذ العلم مكسبة لنفسه وغشي السلطان ليا كل عندهم بعلمه فقد يصدقهم واحرى يكذبهم واذا رضي عنهم نصرهم واذا سخط عليهم خذلهم فالخوف عليه اكثر منه على غيره ٥ جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العلما امنا الرسل على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا دخلوا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم وهذا والله اعلم في السلطان الجاير فاما السلطان العادل فلا باس بمخالطته بل مخالطته لاجل عدله وحسن نظره بر وقربة ٥ جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الامام العادل لا ترد دعوته ٥ وسيكتب في هذا المعنى ما هو اقوى من هذا في غير هذا الباب ان شا الله عز وجل ٥ ٥ ٥

فصل واما بيان ان العلم المطلق علم الدين فهو ان الله عز وجل لما قال شهد الله انه لا اله الا هو والملايكة واولوا العلم وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلما وقال وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون وقال تعالى بل هو ايات بينات في صدور الذين اوتوا العلم لم يفهم السامعون من هذه الايات الا ٥ العلما بالدين ٥ فبان ان العلم المطلق علم الدين اذ كان هو الذي يتبادر الى افهام السامعين اذا سمعوا العلم والعلما وكان الله عز وجل سماه العلم اطلاقا غير مضيف اياه الى المعلوم الذي اراده دلالة بذلك على ان اطلاق الاسم له وغيره هو الذي يحتاج في الابانة عنه الى تقييد العلم به واضافته اليه والله اعلم ٥ وايضا فان فضل العلم بحسب فايدته وقدر عايدته اذ كان العلم انما يراد لما يوصل به اليه ولا شي اعود على العاقل من معرفة الله تعالى بصفاته ومعرفة ما يرضيه عنه ليأتيه وما يسخطه عليه ليجتنبه فثبت ان اشرف المعلومات الدين وافضل العلوم واهمها علم الدين ٥ ثم ان كل ما سوى الدين فان علمه انما يحتاج اليه للدين وما لا يحتاج الى علمه للدين بوجه وعلى معنى فعلمه كجهلها وجهله خير من علمه فالطب محتاج اليه لاقامة الابدان وحفظ صحتها ودفع الاسقام عنها فان فرايض الله تعالى المفروضة على الابدان لا سبيل الى اقامتها الا بسلامة الابدان واستقلالها بما يراد اداوه بها فيلتحق من هذا الوجه بما ينبغي طلبه ولا يطلق الحكمة بضيعة الا انه على ذاك تابع لعلم الدين اذ لم يكن مقصود النفسه لكن للتمكن به من استعمال الابدان لشرايع الاديان ٥ وعلم الحساب يحتاج اليه في بعض مسايل الاحكام فيلتحق ذلك منه بعلم الدين واما ورا ذلك فليس يحتاج اليه للدين وانما هو فضل يستغل به من فضل زمانه عن الفرايض والواجبات فان كان لاحد يجد فضلا من الزمان لا يحتاج اليه فلا احد ينبغي له ان يصرف همه الى قراة المجسطي وكتاب اقليدس وما يجري مجراهما لان الوقوف على هيئة العالمين لا يرشد الى شي مفقود عنه من امر الدين ولا يقدر على محجوب عنه من جملته والاستدلال بما يظهر من احوالها على الصانع جل وعز من غير العلم بخفاياها ودقايقها ممكن واكثر ما يقوله المدعون علمها مما لا ينفع الثقة به وقد يمكن ان يكون كما يقولون ويمكن ان يكون خلافه فلا فايدة فيه ومن العجب ان بعض الملحدين جاهر بين ظهراني المسلمين مثلب القران وتفضيل المجسطي عليه فزعم انه ليس في القران تنبيه على امر مفقود عنه ولا افادة شي كما في المجسطي بيان هيئة السماوات والافلاك والكواكب ومن عقل فنظر وتامل علم انه لا كتاب وخصوصا في قدر القران اجمع للفوايد من القران لان فيه الدلالة على البارئ عز وجل وتعليم اسمايه التي

يسعوا ان يرعابها والابانة على صنانة والحث على الاستدلال والنظر والارشاد الى وجوه المحاجات والمجادلات والاعلام
بالآء الله تعالى ونعمه والتحريض على شكرها والبيان لعاقبة الشكر ومضرة الكفران والدلالة على نبوة النبي صلى الله عليه وسلم
والاخبار عمن تقدمه من الانبيا عليهم السلام وتعديد اياتهم واقتصاص ما كان من قومهم ومعاملة الله تعالى اياهم
ومواخذته للعاندين منهم بضروب من نقمه ليتعتبر بهم هذه الامة والاشارة الى اعجاز القران ولزوم الحجة به وفرض
العباده على الناس جملة ثم تفصيلها وتصنيفها وتعريف شروطها وحدودها وتحليل ما اقتضت سعة رحمة الله
تعالى تحليله وتحريم ما اوجب بالغ حكمته تحريمه ونصب الحدود وتقديرها ووضع الشرايع بين الناس في المعاملات
والجنايات والايمان والنذور والكفارات والاعانة عما يفصل به بين المتنازعين واخبارهم بما لم يكونوا يدركونه
بعقولهم من انهم مبعوثون بعد الموت ومحاسبون ومجزيون باعمالهم والمسي يقاد الى النار والمحسن منهم يقاد
الى الجنة ووصف كل من الجنة والنار بما في الجنة في اصناف النعيم وما في النار من العذاب الاليم وضرب الامثال للناس
ووعظهم واخبار النبي صلى الله عليه وسلم من انبا الغيب ما لم يكن ولا قومه من قبل يعلمونها ليزداد وابصيرة
في دين الله تعالى وثقة بان الكتاب الذي جاءهم به ليس الا من عند الله واخباره بكوا بن يكون في المستقبل حتى اذا كانت
ازداد ايمانهم بنبيهم وكتابهم وتيقنوا انه منزل من ربهم وتكرير اكثر ما ذكرنا في غير موضع زيادة في البيان والابلاغ
في التبصير وما الفوايد بالحقيقه الا ما وصفنا ولا الفوايد الا ما عددنا وقد كان الناس غافلين عنها قبل نزول القران
اما العرب الذين هم ولد اسمعيل عليه السلام فقد كانوا اضلوا شريعته واما ولد قحطان فكانوا من الشرايع ابعد
واما بنوا اسرايل فقد كانوا احدثوا الاحداث وابتدعوا البدع وبدلوا وغيروا واما غيرهم فكانوا منقسمين بين اصناف
الالحاد فجا القران هدى من الله تعالى ورحمة وشفا لما في الصدور فكيف يجوز للملحد الذي حكينا قوله ان يقول ان
القران لم ينبه على امر مغفول عنه وهو بالحقيقة انما نزل للتنبيه عن الغفلات العظيمة اللاتي ذكرتها ووجدنا
هذا الملحد مع فرع القران سمعه في اضا الغفل عن معرفة الله تعالى فيما الطي به لو لم يسمعه وبامثاله الذين سبقوا
نزوله فاما المجسطي وما ذكر فيه فانه علم الاستيناس وكتاب الفراغ نفرق الكسالى والمترفون والمحجوبون عن الله
تعالى بسو النيات ودخل الطويات الذين لا يوفقهم الله تعالى جده لقراة كتبه واتباع سنن نبيه وتفرغ قلوبهم
عن علم شريعته كما قال تعالى واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى بعض هل يراكم من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم
بانهم قوم لا يفقهون ٥ وما منزلة هولا القوم وما الغوه في فصول الهندسه وهيئة العالمين وذكر اجرام ٥
الكواكب وابعادها وطبايعها بزعمهم من قرآ القران وطلاب الاثار والمجتهدين في علم القضايا والاحكام الامنزلة
عبيد بنى مالكهم لهم دارا واسكنهم اياها وقدر لهم فيها كفاياتهم وكتب لهم بجوامع امره ونهيه ووعده ووعيده
كتابا ونصب عليهم قيما يذكرهم متى نسوا ويقومهم اذا زاغوا فامتثل بعضهم امره وعظموا كتابه واطاعوا امينه
وحكموه على انفسهم وصارت هذه الطايفه يرشد بعضها بعضا ويقوم عالمهم على جاهلهم وكبيرهم على صغيرهم
لا يعنيهم الا رضا مالكهم ان يسلم لهم وطاعته ان يكون منهم ورفض الاخرون هذا كله واقبلوا على الدار التي ٥
اسكنوها يتاملونها وينظرون كم عرضها وطولها وما فيها من البيوت وقدر كل بيت منها وبعد ما بين البيت
والبيت وايها اسخن وايها اروح وايها اندى وايها ايبس ويتفضلون الاوقات التي تاتيهم فيها المواد والالطاف

من عند

من عندما لكهم ويتوقعون ما ياتي منها ويصفون احوالها وطبايعها ويتكلمون على الزمان الذي ياتيهم فيه الحر والزمان
الذي ياتيهم فيه البرد ويقدرون كلا من ذلك بمقدار ويخوضون في هذه المعاني خوضا ليشغلهم عن عهد مالكهم وينسيهم
امر القيم المنصوب عليهم ثم اختلفوا على ذلك فقال الاولون هذه دار مولانا اسسها واحكمها ورتب فيها كفاياتنا
وازاح بها عللنا وسيدعونا يوما فنجيب ويحاسبنا باعمالنا ويجزينا بالخير خيرا وبالشر شرا وقال الاخرون انكم مغرورون
سفها لا يعقلون ما لنا مولى ولا فوقنا احد ولقد كانت هذه الدار قبلنا لامثالنا وستكون بعدنا لامثالنا وما نرجوا
من احد ان احسنا ثوابا ولا نخاف ان اسانا عقابا وقال بعضهم بلى ان لنا مولى ولكنه وجد الات الدار وما فيها
حاضرة فركبها ونظم بعضها ببعض نظاما لم يكن يقدر على احسن منه ولا صنع له في الدار اكثر من ذلك فهولا الفلاسفه
الذين سموا انفسهم حكما واصحاب المجسطي والاقليدسيون والاولون قرا القران بالليل والنهار ومتبعون للسنن
والاثار فلينظر العاقل بعقله في بعد ما بين الفريقين وليستعذ بالله من اسوا المنقلبين وبالله العصمه ٥ **واما علم**
الالحان وتاليفها فان الاوايل المنتمين الى الحكمه سموه العلم الاوسط وعدوه ثاني علم التوحيد وجعلوا الثالث
علم الابدان وهو الطب وقد ابطلت الشريعه حكم العلم واسمه وشرفه عن تاليف الالحان والحقته باللهو وحكمت
عليه بحكم الباطل واللغو فهو الذي يعود ان جهله خير من علمه لان الذي يعلمه بين زمان ضيعه بتعلمه وبين زمان
تضيعه اما بتعليم غيره واما باستعمال ما تعلم منه وكل ذلك تضييع للعمر واستنفاد له بالباطل وانما اذن للناس
في تحسين الصوت بالقران من غير بغي فيه ورخص في الحدا وتنشيد الاعراب فاما ما جاوز ذلك مما لا يراد الا للتطريب
ولا يستعمل الا في الغزل فاذا اريدت المبالغة فيه استعين عليه بتحريك الاوتار ونحوها فانه لهو وباطل واعما
عمل كان بنفسه لهوا وباطلا لم يمكن ان يكون العلم به شرفا وبالله التوفيق ٥ **واما علم الصناعات**
فانه لمصالح المعاش الذي به يتمكن من العباده فهو تابع لعلم الدين كما ان علم الابدان تابع له ٥ فثبت
بجميع ما وصفنا ان العلم المطلق المستحق للتشريف والتفضيل علم الدين وبالله التوفيق ٥ وسمعت احد
رؤوس الطب يقول ان اشرف العلوم بعد علم التوحيد علم الطب ويحتج بحجتين احداهما انه علم متفق عليه ليس
في العقلا احد يدفعه والاخرى انه يشتق لله تعالى منه اسم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال طبيبها الذي خلقها
ولا يشتق له من الفقه واللغه والنحو والتنجيم اسم قط فصح اذا ان الطب افضل العلوم **والجواب** انه ادعا
من ان علم الطب متفق عليه ليس كذلك وقد ذهب كثير من الناس الى ان علم الطب لا يجري فيه القياس وانما
هو تجارب والمجرب قد يخلف فربما نجع وربما قتل ٥ واستدلوا على ذلك بانه ما نوع من العلاج اشار به الاطبا
في مرض من الامراض الا وقد عوفي به قوم وهلك معه قوم فصح انه ليس بعلم يجري فيه القياس ويدرك له اصل
وقد صنف الناس في هذا كتبا وتكلف قوم من الاطبا الرد عليهم والنقض لقولهم فكيف يقال ان علم الطب متفق
عليه وعلى انه لا خلاف بيننا وبين هو من الاطبا ان علم التوحيد اجل وافضل واشرف من علم الطب وانما الخلاف
معهم في علم الاحكام ومعلوم ان التوحيد مختلف فيه وان كان بطلان قول المخالف فيه ظاهرا لا خفا به ثم لم يوجب
الاختلاف فيه حط علمه عن رتبة علم الطب الذي لا خلاف فيه فكذلك علم الاحكام وانتقض بهذا كلامه **واما الجواب**
عن استدلاله بما يشتق لله تعالى من اسم الطبيب فيدعى طبيبا فهو ان هذا ليس بمسلم وليس الطبيب بموجود

في اسما الله تعالى ولا يجوز ان يقال لله تعالى عند الدعا يا طبيب وانما روي انه كانت بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم سلعة فقال والده الا ندعو لك طبيبا فقال الطبيب الذي خلقها اي ان الذي يرجونه من الطبيب فاني ارجوه من الله تعالى وهذا لا يوجب ان يكون قد سمى الله طبيبا كما انه صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر فاراد ان الذي ينسبونه الى الدهر فالله فاعله لا الدهر فلم يوجب ذلك تسمية الله تعالى دهرا وايضا فان الله تعالى سمي صانعا ولا يدل ذلك على ان علم الصناعات اشرف من علم الاحكام فكذلك ان جاز ان يقال لله تعالى جده من بعض الوجوه طبيب فذاك لا يوجب ان يكون الطب اشرف من علم الاحكام ويقال له ان علم الفقه علم الاحكام ولئن كان لا يجوز ان يدعا الله تعالى فقيها بل يجب ان يسمى حاكما وقاضيا فقل ان علم القضا والحكم اشرف مما عداه وبالله التوفيق

الباب الثامن عشر

من شعب الايمان في نشر العلم وان لا يمنعه اهله اهله

فاذا احضر العالم من يساله عن علم عنده سوال المسترشد المستفيد او يجاول ذي الحرج السديد وجب عليه اخباره بما عنده ولم يسعه كتمانه والحرج في كتمان النصوص اشد منه في كتمان الاستنباط قال الله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فابان ان على المقيمين اخبار النافرين اذا رجعوا بما حملوه في حال غيبتهم من علم الدين ليشارك الفريقان في العلم ولا يستاثر به من حضر دون الذي عاد وقال الله عز وجل واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم فاخبر ان شرطه تعالى جده على من اتاه الكتاب ان يبينه للناس ولا يكتمه فثبت ان علم الدين محمول عن اهله على شريطة الادا الى من يعرض له لا على ان يحوزه حامله ويرويه عن غيره وقال جل وعز فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فلما امر من لا يعلم ان يسال العالم دل على ان على العالم اذا سيل ان يجيب كما انه تعالى لما امر نبيه عليه السلام قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم دل ذلك على ان من طالبه بصدقة ماله فعليه ان يدفعها اليه وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نضر الله امرا سمع مقالتي ثم اداها كما سمعها فرب مبلغ اوعى لها من سامع ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وعنه صلى الله عليه وسلم الا فليبلغ الشاهد الغايب وانه عليه السلام قال من سيل عن علم فكتمه جا يوم القيامة ملجما بلجام من نار وانه عليه السلام قال مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل رجل اعطاه الله تعالى مالا فلا ينفق منه ويدل على ما قلنا ان طلب العلم اذا كان فرضا على الكفاية دل ذلك على ان الطالب طالب لنفسه ولغيره فاي علم حصل له فهو بمنزلة الامانة عنده فاذا اسيلها كان عليه ان يوديها لقول الله عز وجل ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها وايضا فان الله عز وجل الزم من ايتمنه مثله على ماله ان يودي اليه الامانة فقال تعالى فان امن بعضكم بعضا فليود الذي اوتمن امانته فدل على ان من ايتمنه عالم على علم عنده بان القاه اليه لزمه ان يودي الامانة فيه ومن ادا الامانة فيه اذا طلب فيه منه ان لا يكتمه وايضا فان في كتمان العلم محق الدين والتعفية على اثاره وحمل الناس على ارتكاب العظايم وانتهاك المحارم فدل ذلك على انه حرام ممنوع والاثم فيه كثير وبالله التوفيق

فصل واذا كان في البلد علما فاي واحد منهم جاه سايل يساله عن علم عنده ليتعلمه فينبغي له ان يخبره به ولا يكتمه ولا يجوز له ان يقول سل غيري فان عنده من العلم مثل ما عندي فان طلب العلم

وان كان

وان كان في اصله فرضا على الكفاية فان الذين حملوا العلم يلزم كل واحد منهم في عينه ادا ما عنده منه اذا سيل عنه كما ان الناس اذا دعوا الى تحمل شهادة كانت الاجابة لازمة لهم بقدر الكفاية وان حضروا جميعا او بعضهم فتحملوها ثم سئلوا اقامتها لزم كل مستشهد منهم في عينه ان يوديها والله اعلم فان اغفلت العامه ما يلزمها من سوال العلما عما ينوبهم واعرضوا عن العلم بواحدة وخاف العلما ان يخلوا البلد من العلم ان يقرضوا ولما حمل عنهم ما حملوه ولا سئلوا عنه فادوه وتعفوا اعلام الدين وتدرس اثاره كان عليهم ان يدعوا الناس الى التعلم منهم ويحثوهم على الرجوع اليهم فيما ينوبهم ويبصروهم ما في رفض العلم وقلة الحفل بالحلم من عظيم الضرر والاثم ويذكروهم ويسمعوهم ما يرجون ان يدعوهم عما هم فيه ويردهم الى الاولى بهم والالزم لهم ويأتوهم في مجالسهم والمساجد التي تجمعهم فيصلوا اذانهم بالوعظ والنصح ويردوا اليهم الاخبار ليخرجوا اليهم من عهدتها ويرفعوا احوالهم الى السلطان ليامرهم السلطان بتعلم الدين والرجوع الى العلما في نوايبهم والى حاكمه في مظالمهم فان لم يفعلوا امر واحدا منهم او اكثر بقدر سكان البلد مجلسا وقتا معلوما ومكانا معلوما للتذكير والرواية والفتيا ثم امر العامة ان يحضروا المجلس فان حضرت منهم طايفة تذكر ما تسمع وتحسن ان تسال عما تحتاج اليه وتعي ما تجاب به امسك عن الاخرين وان كان السلطان لا يوفق من هذا لما يلزمه تحين العلما اليهم في مشاهدهم الاحيان التي يرون انها للتذكير فاسمعوهم منه ما يظنون انه انجع فيهم والحق لحسن الموقع منهم فان اصابهم في ذلك مكروه صبروا واحتسبوا كما صبر الانبيا والمرسلون صلوات الله عليهم اجمعين قال نوح عليه السلام رب اني دعوت قومي ليلا ونهارا فلم يزدهم دعاي الا فرارا واني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا اصابعهم في اذانهم واستغشوا ثيابهم واصروا واستكبروا استكبارا ثم اني دعوتهم جهارا ثم اني اعلنت لهم واسررت لهم اسرارا وقال الله تعالى لنبيه صلوات الله عليه فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل وقال تعالى واصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت وحكى عز وجل عن لقمان الحكيم فيما وعظ به ابنه واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور وبالله التوفيق

فصل وهذا الذي ذكرت من وجوب نشر العلم على العالم فانما اردت به علم الكتاب والسنة فلا يجوز لمن سيل عن اية ان يكتمها ولا يخبر بها ولا ان سيل عما جا في تفسيرها وقد سمع فيه شيا ان لا يخبر به ولا ان سيل عن حكم كان له عنده فيها خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او اصحابه ان لا يوديه كما سمعه وينبغي لمن روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ولم يكن عالما متقنا ان يرويه كما سمعه لا يغير منه لفظا ولا يقدم موخرا ولا يوخر مقدما وان كان عالما فطنا جاز له ان يبدل اللفظ بمثله فان كان اللفظ محتملا ابدله بما يحتمل كاحتماله ولا يتجاوزه وان كان غير محتمل ابدله بما لا يحتمل غير معناه ولا يبدل خاصا بعام او عاما بخاص ولا مطلقا بمقيد ولا مقيدا بمطلق ولا خبرا بامر ولا امرا بخبر فان كان الذي يسال العالم عنه رايا تامل فان كان عنده للمسلمين فيما وقع السوال عنه راي مجمع عليه فينبغي له ان يخبر به وان كان يعلم من العلما اختلاف راي فيه اخبر بما يحفظه منه وان لم يكن عنده فيه الا رايه الذي اداه اليه نظره فان كان السايل متفقها يسال ما يسيل للعلم اخبر برايه وان كان عاميا يسال للعمل لا للعلم وقد وقع له ما يسال عنه او كان يسال لمن وقع له فعليه ان يفتيه به وان كان لم يقع ذلك لاحد فان شا افتاه وان شا لم يفته والاختيار ان لا يفتيه وقد روي ان بعض الصحابة كان اذا سيل عن شي يقول اوقعت فان قالوا نعم اجاب وان قالوا لا قال دعني حتى يقع وهذا لان الاجتهاد انما ابيح للضرورة ولا ضرورة اذا كان السوال عما

لم يحدث فاشكل حكمه فكان احتياط العالم لدينه ونظره لنفسه في ان يكف عن الاجتهاد الى ان يحدث ما يضطر اليه ويوكد
هذا انه قد يجتهد حين يسال فيرى رايا فاذا وقع ما سئل عنه لم يجز له ان يفتي برايه المتقدم ولكن يلزمه ان يحدث
اجتهادا جديدا فان اداه الثاني الى غير ما اداه الاول لم يجز له ان يفتي الا بالثاني فعلمنا ان الاجتهاد قبل حدوث الحادثة
وبال على صاحبه والله اعلم وانما جاز اخبار المتفقه بالراى السانح في الحال لان الغرض بتنبيهه وارشاده الى طريق النظر
والارتياء وتفتيح ذهنه الا ترى انه لا يجوز له ان يفتي غيره بما سمع من غيره فبان انه في ذلك مخالف لمن يسال للعمل وبالله
التوفيق ۝ **فصل** ولا يجوز لمن كانت عنده اخبار عن رسول الله صلوات الله عليه فسئل عنها ان
يمتنع من روايتها ليعطى عليها مالا لانه يودى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اداه الرسول عليه السلام الى امته ۝
ومعلوم ان الله تعالى لم يكن اطلق له احد اجرا من امته على ما يبلغهم اياه عن ربهم فكذلك لا ينطلق ذلك لاحد من المودين
عنه وان رواها وان اخبر بها قوما ثم رغب قوم اخرون في سماعها فهم بالخيار بين ان يسمعوها من الذين سمعوا قبلهم
ولا يمنع اولئك السامعين حياة صاحبهم الذي حدثهم من ان يرووا ويحدثوا عنه وبين ان يسمعوا ممن سمع منه الاولون
فان ارادوا ذلك لم يكن للعالم ان يمتنع من تحديثهم ويقول لهم اسمعوا من بعض من سمع مني لكن منزلة هولاء الاخرين
كمنزلة الاولين لانهم محتاجون الى ما عنده مثل حاجتهم ولو كان الذي سمع منه شريك فيما سمع لم يكن له ان يحيل الراغبين
في روايته فكذلك لا يكون له ان يحيلهم على الذين سمعوا منه فان **قيل** انه اذا روى ما عنده فسمع منه فقد ادى
الامانة وازاح المحتاجين اليه العلة فان ابى احد ان يسمع ممن سمع منه فانما يريد علو الاسناد والاسناد النازل في
افادة البيان والزام الحجة كالاسناد العالي فهلا قلتم انه لا يلزم العالم ان يجلس للاخرين فيحدثهم كما حدث الاولين
قيل لانه اذا الزمهم السماع من بعض من سمع منه عرضهم للخلف ذات خطل وهو ان يجتهد وا فيمن يسمعون منه ثم
يروون عنه ولا يامنون ان يزلوا عند الاجتهاد فيروا من ليس بعدل عدلا فيصدقوه في روايته ويسقون به في الروايه
عنه فيكونوا قد ائتمنوا الخائن وعدلوا الفاسق وقبلوا خبر من اوجب الله تعالى التثبيت في خبره او يروا من هو عدل
غير عدل فيدعوه وفي ذلك تخوين الامين وتفسيق العدول واضاعة السنة فلم يجز له ذلك كما كان لا يجوز له في اول
ما سئل عن الحديث ان يكتمه فيعرض من لم يبلغه ومن لم يسمعه للاجتهاد فيما جا الحديث فيه ولعله اذا اجتهد اخطا
وزل فظن ما ليس بحكم حكما وانزل ما ليس بحق عند الله تعالى حقا فلما لم يسعه في اول الامر كتمان الحديث لهذا المعنى
لم يسعه من بعد رد الراغبين الذين جاوا اخرا واحالتهم على الاولين والله اعلم وان **اخبر** العالم بما عنده قوما فسالوه
ان يعيده عليهم مرة او اكثر ليحفظوه فان كانوا فهموه وادركوا معناه ولكنهم اغفلوا الفاظه او بعضها لم يكن عليه ان
يعيده عليهم وان كانوا لم يفهموه مع علمهم باللسان فعليه اعادته كما عليه تحديث غيرهم به اذا سالوه لان حاجة
الذي سمع فلم يفهم وهو يرجوا اذا اعيد عليه ان يفهم كحاجة من لم يسمع وهو يرجوا اذا سمع ان يفهم وكذلك لو سمع
وفهم ثم نسي واستعاد فهو كالذي لم يسمع وعلى الراوي تحديثه الى ثلث فان جاوزها لم يكن عليه ان يعيد بلا عوض
وينبغي ان يكتبه السامع ليلا ينساه او يستكتبه غيره ۝ **وهذا** اذا نسي الحديث اصلا فلم يذكر لفظه ولا معناه
فان استعيد ما روى في مجلس واحد مرات كثيرة ليحفظ الفاظه بعد ما فهم معناه كان له ان لا يفعل ذلك الا بعوض
لان هذا تعليم لا روايه فان الحديث قد حصل عند السامع بما عرف من معناه وانما يريد ان يحصل الفاظه باعيانها

ليلا يحتاج الى ان يكتبوا ما عرف من المعنى الفاظا من عنده اذا اخبر به غيره وانما كان على الراوي اداء ما سمع اليه ليشركه
في علمه فاما اقداره على ابلاغ ذلك غيره فليس عليه الا ترى انه لو كان لا يقدر على الحفظ ولم يكن عنده ما يكتب فيه او لا يحسن
ان يكتب لم يلزمه ان يكتب له بغير عوض فكذلك لا يلزمه ان يكرر عليه ما روى عودا على بدء ليحفظه فيمكنه ان يوديه الى غيره
بلا عوض والله اعلم ۝ واذا **استملى** العالم الحديث فعليه املاوه فان كان رواه وسمع منه ثم استعيد املا فعلى ما وصفت
والله اعلم ۝ واذا **احضر** العالم ليسمع منه الحديث فاذن في القراءة عليه فقالوا نريد لفظك كان له ان لا يتكلف القراءة
بنفسه الا بعوض وانما يحرم العوض اذا لم يخرج ما عنده فيقرا او يقرا عليه الا ان يعوض فاما اذا اخرجه وامر بالقراءة عليه
فكلف ان يقرا فهذا شغل زايد على التبليغ والاداء فله ان لا يفعل بغير عوض فان لم يوجد احد يقرا عليه وجب عليه ان
يروي بلفظه فلا عوض له وان اعطى لم يجز له اخذه ۝ وان **احضر** من يقرا عليه الا انه ابى ان يقرا لغيرهم بلا عوض
فان كان قد سمع منه ما يريد الاخرون سماعه جاز له ان لا يقرا لهم الا بعوض وان كان قد سمعه من غيرهم ولم يسمعه منه او
يسمعه من احد فلا عوض له وان يحدث بالحديث والحديثين والثلثة فاراد وا منه ما يطول به المجلس وينقطع
به عن السعي على نفسه وعياله جاز ان ياخذ على ادمانه الجلوس وتفريغه نفسه لهم ما يعطونه ما لم يكن سرفا والسرف
ان يطالبهم باكثر مما كان يعود عليه من سعيه لو لم يجلس لهم والله اعلم ۝ ومن روى **حديثا** سمعه من المروي عنه
لفظا او قرى عليه فاقر به فسوا قال **حدثنا** فلان او قال اخبرنا والامثل اذا كان انما سمع قراءة على من يروي عنه
ان يقول **اخبرنا** فلان انا فلان انا اخبرهم لان اقراره بما قرى عليه يحقق هذا الاخبار منه ولا نقول اخبرنا فلان قال
اخبرنا فلان لانه لم يقل ذلك بالحقيقة ولكنه يتاول عليه لانه قيل له حدثك فلان فقال نعم والظاهر امثل من
التاويل وابعد من التحريف والتبديل وان قرى على رجل بسماعه من كتابه وهو ساكت ولم يقل له هذا كما قرى عليك
فنقول نعم لم يجز روايته ما قرى عليه عنه ومن رواه كان كاذبا ۝ وان دفع صاحب الحديث الى رجل كتابا فقال **حدثني**
فلان عن فلان بجميع ما في هذا الكتاب على ما فيه وقد عرفته واثبته جاز للمدفوع اليه ان يرويه عنه وهذا كالسماع
وان قال اجزت لك ان يروي ما في هذا الكتاب عني عن فلان ولم يذكر سماعه عن فلان لم يجز للمدفوع اليه ان يرويه
وان قال اجزت لك ان تروي عني كل ما صح عندك من حديثي فصح عنده شي من حديثه لم يجز له ان يرويه عنه لان
جواز الروايه بالسماع لا بالاجازة المروي عنه فان السماع منه لو صح وقال لا تروعني ما سمعت كان له ان يروي عنه
ولا اسماع لمن وصفت فلم يكن له ان يروي وان قال قد حدثني بكذا فلان عن فلان على ما ينطق به كتابي والنسخ المنتسخ
منه فما ثبت عندك انه قرى على منه او كتب من اصلي او عورض باصلي فاروه عني على ما اخبر بل فاخبره عدل بان
هذا اصل الرجل او مكتوب منه او مقابل ومعدل به جاز له ان يرويه عنه بشرط ان يخبر من يسمع بكيفية الحال والله
اعلم ومن **سمع** حديثا فاثبته بخطه في صحيفة ثم نسي الحديث ووجده في كتابه من حيث لا يشك في انه كتابه وخطه
جاز له ان يرويه وليس الخبر في هذا كالشهادة لان الشهادات لا تكثر كثرة اخبار الديانات فيمكن من حفظ الشهادات
لعلتها ما يتعذر من حفظ الاخبار لكثرتها ولان امر الاخبار اوسع من امر الشهادات الا ترى انه يقبل في عامتها النسا
والعبيد ويكتفى بالواحد العدل وبفلان عن فلان ولا يقنع في الشهادات بشي من ذلك وان نسي الراوي الذي يجد
في كتابه السماع منه فلم يذكره بقلبه ولم يتصور في وهمه شي من اوصافه واحواله فلا ينبغي له ان يروي عنه لانه

ان روى لم يو دعمن يروى وفى الاول يدرى ما يروى فكذلك الفرقان والله اعلم ٥ واذا سئل العالم عما لا نص فيه
عنده واحتاج الى تعرف حكمه بالاجتهاد لم يجز له ان ياخذ على الاخبار بما يظهر له اجرا كما لا يجوز ذلك له فى النص يوديه
وان ارادوا منه ان يجلس لهم اوقاتا يستفتونه عالم نفع ليا خذوا عنه رايه ويعلموا طريقه فيها وكان يتصور بانقطاعه
عن كسب يكون له فى تلك الاوقات فجايز له ان ياخذ منهم رضخا يكون مثله قصد كما قلت فى الروايه والله اعلم ٥

فصــل

وينبغى لطالب العلم ان يكون تعلمه وللعالم ان يكون تعليمه لوجه الله تعالى لا يريد به المتعلم ان يكتسب
بما يتعلمه مالا او يزداد به فى الناس جاها او على اقرانه استعلى ولاضداده اقماء ولا يريد العالم بتعليمه ان يكثر
الاخذون عنه فاذا احصوا وجدوا اكثر من الاخذين عن غيره ولا ان يكون علمه اظهر فى الناس من علم غيره بل يريد
العالم اداء الامانه بنشر ما حصل عنده واحيا معالم الدين وصيانتها عن ان يدرس كما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال لولا اية فى كتاب الله لما حدثتكم ثم قرا واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا يكتمونه
ويريد المتعلم عبادة الله تعالى بطلب علم الدين ليتوصل بما يعلمه الى العمل بما يرضى الله تعالى عنه وان يكثر العلماء
فيكون ذلك احوط للعلم واحرى لبقايه ان انقرض احدهم ومهما كان قصد العالم ما ذكرت فينبغى له ان لا يبلد الطالب
ولا يرده من غير ارب له قضاه بل يسمح له بما عنده ولا يعامله بما ينفره عنه وكذلك ان كان قصد المتعلم ما وصفت
فينبغى له ان يصبر على جفا العالم وبلده وحينه بما عنده وامتناعه من اخراجه اليه الا مقترا فان القليل اذا انضم الى القليل
كثر فليس الشهر الا اياما تتابعت فاجتمعت ولا السنه الا شهورا تلاحقت فكملت والصبر يقرب البعيد ويسهل
العسير وبالله التوفيق

البــاب التاسع عشر
من شعب الايمان فى تعظيم القران

وذلك ينقسم الى وجوه منها تعلمه ومنها ادمان تلاوته بعد تعلمه ومنها احضار القلب اياه عند قراته والتفكر
فيه وتكرير اياته وترديدها واستشعارها بهيج البكا من مواعظ الله تعالى جده ووعيده فيه ومنها افتتاح
القراة بالاستعاذة ومنها قطع القراة فى وقته بالحمد والتصديق والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم
والشهادة له بالتبليغ فاذا ختم القران وقراة كله فكذلك اداب منها ان تعود الى اوله فتقرا شيا منه ثم يقطع
ومنها ان يجمع اهله وولده عند الختم ومنها ان يتحرى للختم اول النهار او اول الليل ومنها التكبير قبل الدعاء
ومنها الدعا بما يراد من امر الدين والدنيا ومن تعظيم القران الوقوف عند ذكر الجنة والنار والرغبة الى الله تعالى
فى الجنة والاستعاذة به من النار ومنها الاعتراف لله تعالى بما يقرر به عباده فى ايات القران ومنها السجود فى ايات
السجود منه ومنها ان لا يقرا فى حال الجنابة ولا الحيض ومنها ان لا يحمل المصحف ولا يمس فى غير حال الطهارة ومنها
تنظيف الفم لاجل القراة بالسواك والمضمضة ومنها تحسين اللباس عند القراة والتطيب وان كان الطيب دايما الى
الفراغ من القراة فهو احسن وافضل ومنها ان يجهر بالقراة فى الليل ويسر بها النهار الا ان يكون فى موضع لا لغو
فيه ولا صخب ومنها ان لا يقطع السورة بمكالمة الناس ويقبل على قراته حتى يفرغ منها ومنها ان يحسن صوته
بالقراة اقصى ما يقدر عليه ومنها ان يرتل القران ولا يهذه هذا ومنها ان لا يقرا القران كله فى اقل من ثلث ومنها

ان يعلم القران من يرغب اليه فيه ولا يترفع عنه بل يحتسب الاجر فيه ويغتنمه ومنها ان يقراه بالقرات المستفيضة
المجمع عليها ولا يتعداها الى الغرايب والشواذ ومنها ان لا يقبل القراة الا من العدول العلما بما اخذوا وعما يودون
ومنها ان لا يعطل مصحفا ان كان عنده ولا ياتى عليه يوم لا ينظر فيه ولا يقرا منه فان كان يحفظ القران قراه من المصحف
وقتا وغير ناظر فيه وقتا ولا يهمل احدهما الا ومنها ان يقطع قراة اية اية ولا يدرجها ادراجا ومنها ان يتحرى لقراته
وختمه الصلاة فتكون قراته فيها ما استطاع ولم يمنعه مانع ومنها ان يعرض القران فى كل سنة على من ابين فضلا فى القراة
منه واولى الاوقات بذلك شهر رمضان ومنها ان يزداد من القراة فى شهر رمضان على ما يقرا فى غيره ومنها ترك المماراة
فى القران ومنها ان لا يفسر القران بالظن ولا يقال معنى هذه الاية هكذا الا بدلالة لا بحجة تقوم عليه ومنها ان لا يسافر
بالقران الى ارض العدو ومنها ان تعرب القران ويقرا بالتفخيم ولا يتجوف منه ومنها ان من اخذ فى سورة منه لم يتجاوزها
الى غيرها قبل ان يستكملها ومنها انه اذا اراد ان يتم الختم له باطلاق اسوق فى الحروف المختلف فيها فلا يبقى عليه حرف
يختمه قارى من اعلام القرا ولم يقراه ومنها ان يقرا فى اول كل سورة ما خلا سورة التوبة بسم الله الرحمن الرحيم
ويحافظ على ذلك فى فاتحة الكتاب اشد من محافظته عليه فى غيرها بل لا يخل بها فيكون قد ترك الاية الاولى
منها ومنها ان يعرف لكل سورة جا فى فضلها اثر عن النبى صلى الله عليه وسلم حقها ولا يدع قراتها فى وقت ورد الخبر
بفضل قراتها فيه ومنها ان يستشفى قارى القران بما يحسنه منه ويتبرك بقراته على نفسه وعلى غيره مريضا ومرضيا
وخايفا مقيما ومسافرا رقيه وغير رقيه ويتبعه الدعا والمسئلة ومنها ان يفرح بما اوتيه من القران فرح الغنى
بغناه وذى السلطان بسلطانه ويستعظم نعمة الله تعالى عليه به ويحمده عز اسمه عليه ومنها ان لا يباهى بقراة
القران قاريا غيره ومنها ان لا يقرا فى الاسواق والمجالس ليعطى فيستاكل الاموال بالقران ومنها ان لا يقرا
فى الحمام ولا فى المواضع القذرة ولا فى حال قضا الحاجتين ومنها ان لا يتعمق فى القران فيقومه تقويم القدح ٥
ويتحرى ان لا يتفاوت مدة مده ولا همزه همزه وان لا يخرج الحروف الا من جميع مخرجه فيلوك الالفاظ عند ذلك
بلسانه كما يلاك الطعام ومنها ان الجماعة اذا اجتمعوا فى مسجد او غيره يقرون القران لم يجهر به بعضهم على
بعض جهرا يكونون به متخالجين متنازعين وهذا فى غير الصلاة والخطبة واما فيهما والامام يقرا وينصت
القوم لما يجهر به منهم وان قروا خلفه لم يجهروا ولم يزيدوا على ان يسمعوا انفسهم ولا يقرا احد فى حال الخطبة
اذا كان يسمعها شيا وان قرا احد الجماعة لا فى صلاة انصت له الباقون الا ان يكون فيهم مصلى فلا ينصت ومنها
ان لا يحمل على المصحف كتاب اخر ولا ثوب ولا شى حظى ولا حقير الا ان يكون مصحفا فيوضع احدهما فوق الاخر فيجوز
ومنها ان يجم المصحف فيكتب مفرجا باحسن خط يقدر عليه ولا يصغر مقداره ولا يقرمط حروفه ومنها ان لا يخلط
فى المصحف ما ليس من القران بالقران كعدد الايات والسجدات والعشرات والوقوف واختلاف القرات ومعانى
الايات ومنها ان ينور البيت الذى يقرا فيه القران بتعليق القناديل ونصب الشموع فيه ويزاد فى شهر رمضان
فى انوار المساجد وتخليقها ومنها تعظيم اهل القران وتوقيرهم كتعظيم العلما بالاحكام او اكثر وبالله التوفيق
فى تلك خمسون فصلا احضرنى ذكرها فاثبتها وما انكران يكون فى الباب غيره ٥ فاما تعلم القران فاول وجوه
تعظيمه لان ترك التعلم اغفال له وتضييع والتعلم ولوع به وحرص عليه وعرفان لقدره وجا فى ذلك عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم من تعلم القران او علمه ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذا القران
مادبة الله فتعلموا من مادبته ما استطعتم وان هذا القران حبل الله المتين والشفا النافع وعصمه من تمسك به ونجاه
من تبعه لا يعوج فيقوم ولا يزيغ فيستعتب ولا ينقضى عجايبه ولا يخلق عن كثرة الرد فاتلوه فان الله تعالى ياجركم على
تلاوته بكل حرف عشر حسنات اما انى لا اقول الم ولكن بالف عشرا وبلام عشرا وبميم عشرا ۞ وعنه صلى الله عليه
وسلم انه قال ايكم يحب ان يغدوا الى بطحان او العقيق فياتى كل يوم بناقتين كوماوين زهراوين ياخذهما فى غير اثم بالله
ولا قطيعة رحم قالوا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال لان يغدوا احدكم الى المسجد فيتعلم ايتين من كتاب الله خير
من ناقتين وثلاث خير من ثلاث ومن اعدادهن من الابل ۞ وقالت عايشه رضى الله عنها ذكر رجل عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم بخير فقال اولم تروه يتعلم القران ۞ وايضا فان من القران ما يجب قراته فى الصلاة ومنه ما يسن
قراته فيها وفيه احكام نعبد بها خلقه وفيه وعد ووعيد اكثرهما الامر والنهى وفيه امثال ومواعظ وقصص ولا يخلوا
كل منها عن غرض كان فى المخاطبة به فمن لم يتعلم القران لم يعلمه ومن لم يعلمه لم يعلم ما فيه ولم يمكنه امتثال ما امر
ولا الانتها عما نهى ولا التصرف على ما صرف ولا الاستبشار بما بشر ولا الترهيب بما هيب ولا الاتعاظ بما وعظ ولا القيام
بفرض التلاوة او سننها فصح ان التعلم اول ما يجب من حقوق القران وبالله التوفيق ۞ واما ادمان تلاوته
فان الله تعالى اثنى على من كان ذلك من دابه فقال يتلون ايات الله اناء الليل وهم يسجدون وامر جل وعز فقال
ومن الليل فتهجد به اى بالقران نافلة لك وسمى الله تعالى القران ذكرا وتوعد من اعرض عنه ومن تعلمه ثم نسيه فقال
عز من قايل كذلك نقص عليك من انبا ما قد سبق وقد اتيناك من لدنا ذكرا من اعرض عنه فانه يحمل يوم القيامة وزرا
خالدين فيه وساء لهم يوم القيامة حملا وقال بعد ذلك بايات ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره
يوم القيامة اعمى قال رب لم حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك اتتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ۞
وجاء عن النبى صلى الله عليه وسلم من تعلم القران ثم نسيه لقى الله وهو اجذم ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم قال من اكبر
ذنب يوافى به امتى يوم القيامه بسورة من كتاب الله كانت مع احدهم فنسيها واذا كان نسيان القران من الذنوب
بهذا المحل فمعلوم انه لا احتراز عنه الا بادمان القراءة وعن النبى صلى الله عليه وسلم يا اهل القران لا توسدوا
القران واتلوه حق تلاوته اناء الليل والنهار وتغنوه وتقنوه واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون ۞ قال ابو عبيد تغنوه
اجعلوه غناكم من الفقر ولا تعدوا الاقلال معه فقرا وتقنوه اقتنوه كما تقتنون الاموال ۞ وعنه صلى الله
عليه وسلم انه قال لا حسد الا على اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يقوم به اناء الليل والنهار ورجل اتاه الله مالا
فهو ينفق منه اناء الليل والنهار ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم قال تعهدوا القران فلهو اشد تفصيا من صدور
الرجال من النعم فى عقلها ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم ان الذى يتعهد القران ويشتد عليه اجرين والذى يقروه
وهو خفيف عليه فهو مثل السفرة الكرام البررة ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم من استمع الى اية من كتاب الله كتبت
له حسنة مضاعفة ومن قرا اية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال
ان القران ليلقى صاحبه يوم القيامة كالرجل الشاحب فيقول له هل تعرفنى فيقول ما اعرفك فيقول انا صاحبك
القران الذى اظماتك فى الهواجر واسهرت ليلك ان كل تاجر من ورا تجارته اليوم وانى من ورا كل تجارة قال فيعطى

الملك

الملك بيمينه والخلد بشماله ويوضع على راسه تاج الوقار ويكسى والده حلتين لا يقوم لهما اهل الدنيا فيقولان بما كسينا
هذا فيقال لهما باخذ ولدكما القران ثم يقال له اقرا واصعد فى درج الجنة وغرفها قال فهو فى صعود ما دام يقرا هذا كان
او ترتيلا ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذه القلوب تصدا كما يصدا الحديد قالوا يا رسول الله فما
جلاوها قال تلاوة القران ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم البيت اذا قرى فيه القران حضرته الملايكة وسكنت عنه
الشياطين واتسع على اهله وكثر خيره وقل شره وان البيت اذا لم يقرا فيه القران حضرته الشياطين وسكنت عنه
الملايكة وضاق على اهله وقل خيره وكثر شره ۞ وعنه صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل من شغله القران
عن ذكرى ومسالتى اعطيته افضل ما اعطى السايلين وفضل كلام الله على ساير الكلام كفضل الله على خلقه ۞
فصل فان قال قايل ما وجه التقرب الى الله بقراة القران ليعمل به فما فى ان تردد الواحد بلسانه
الاوامر والنواهى وغيرهما مما خوطب به من الفضل فالجواب ان فى القران عدة معانى احدها انه خطاب الله
تعالى وكتابه الجامع لبيان ما يرضاه لعباده ومما لا يرضاه لهم وما هو جازيهم ان اساوا او احسنوا وفيه انه معجزة رسول
الله صلى الله عليه وسلم واكبر اعلامه وفيه ان الخطاب به قايم لمن ياتى الى قيام الساعة فاما انه خطاب خاطب الله تعالى
به عباده فانه يقتضى ان يقرا ليوقف عليه فان من اعظم المحال ان يخاطب السيد عبيده فى كتاب على يدى رسول فلا يقروا
كتابه ولا يعلموا خطابه فان قيل اذا قراه الرسول عليهم عند التبليغ فانما بقى منهم العمل فما معنى قراتهم قيل الرسول
لا يقروه جميعهم وانما يقرا على من يحضره ان قرا منه ما يامر باثباته الى ان يكون الراغب فيه يتعلمه فيقروه وعلى انه لو
قرا كل ما ينزل عليه على جميع اصحابه لكان من المعلوم انهم لا يحفظونه باول ما يسمعوه ولا يتفهمونه حتى يعيدوا ويعيدوا
ذلك على انفسهم ويتفكروا فيه ويسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يشكل عليهم من معانيه فاذا كان كذلك صح
انهم لا يستغنون بقراة الرسول عليهم عن قراة انفسهم ثم اذا كان منه الجلى الواضح ومنه الخفى الغامض ومنه ما لا ينتظم
بما يجاوره وانما ينتظم بشى بعيد منه قد تقدم به ومنه ما يحتاج الى انتظار تتمته فيما بعد فان وجد والا علم انه
مضمر محذوف احتيج الى تكرير القراة مع التامل البليغ ليوقف على حال انتظام بعضه ببعض ويوصل الى معرفة
الاغراض والمقاصد فكانت القراة وتكريرها من هذا الوجه برا وقربة واما معجزة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانه يقتضى قراته ليقرع المقر ومنه السمع الذى هو مدرك الكلام فيعلم السامع انه منظوم لا منثور وان نظمه
لا نظم الشعر ولا نظم الرسايل او الخطب فيثبت عنده انه خارج من النظوم المعهوده مباين لكلام البشر وتقتضى
قراته من وجه اخر وهو ان يصان بكثرة القراة والقراة من المصاحف وحفظا عن ان ينسى او يرتاب بشى منه
او يقدر ملحد على تغيير شى منه او زيادة حرف او نقصانه ويكون احد وجوه حفظ الله تعالى الذى ضمنه
بقوله انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ۞ امره العباد بادمان قراته فلا ينسى ولا يعرض فيه شى مما ذكرنا
واما ان الخطاب به قايم الى قيام الساعة فانه يقتضى ادامة قراته وتعليم الاباء الابنا اياه واستيداع الكبار الصغار
ما حملوه منه فان الادا من البعض الى البعض ومن المتقدم الى المتاخر هكذا يكون لا وجه له غيره فكانت القراة من
هذا الوجه ومن الوجهين اللذين ذكرتهما قبل برا وقربة ولو لم يكن فيه الا انه كلام الله تعالى نزل به الروح الامين
على النبى الكريم صلوات الله عليهما لكان من حقه ان يقرا ويدرس تشرفا وتبركا بمشاركة الرسولين الكريمين فى

تلاوته وشكر النعمة الله تعالى علينا فيما خلق لنا من اللسان وعلمناه من البيان يقراه كلامه فكيف وفيه من المعاني
المضطرة لنا الى القراه ماسبق ذكرها والله اعلم فان قيل احسبوا ان الذي يعرف اللسان يقروه للاغراض التي وصفت
فالذي لا يحسن اللسان اي فضل ينبغي بقراته قيل اما القراه بحفظ القران عن ان ينسى ويدرس وصيانته
عن ان يزيد فيه مخالف حرفا او ينقص فالذي يعرف اللسان والذي لا يعرف فيها سواه واما الاغراض الاخر
فان الذي لا يحسن اللسان لا يخلوا من ان يكون مخاطبا بما في القران فهو يقروه اعظاما لقدر ما خوطب به
واجلالا للمخاطب به وفرحا بما نزل من عند ربه وشكرا لله تعالى على انطلاق لسانه به وايمانا وتصديقا بما يجري
على لسانه وقد تكون قراة القران لمن يحسن اللسان ومن لا يحسنه قربه من وجه اخر وهو ان الناس مجبولون
على النسيان والغفلة والسهو والقران خطاب لهم دايم مادم الناس فاقتضى ذلك ان يكرروا قراة القران ويعيد
كل واحد منهم كل وقت على نفسه فيقوم ذلك مقام تجديد خطابه به من الله تعالى حملا للنفس بسماعه على امتثاله
والوقوف على حدوده والعمل بجميعه كما امر به والله اعلم ۞ واما احضار القارى قلبه والتفكر فيه فلانه خطاب
الله تعالى الذي خاطب به عباده فمن قراه ولم يتفكر فيه فهو من اهل ان يدركه بالتفكر كان كمن لم يقروه لانه
لم يصل الى غرض القراه من قراته وايضا فان القران يشتمل على ايات مختلفة الحقوق فاذا ترك التفكر فيما يقرا استوت
الايات كلها عنده فلم يرع لواحد منها حقها فيثبت ان التفكر من شرايط القراه لم يتوصل به الى ادراك اغراضه ومعانيه
وايضا فان ترديد الاية والتخشع بالبكا عندها سنة القارى فاذا لم يعرف ما يقرا الغفلة عنه لا لجهله به لم يميز
موضع الترديد وحادث عنه بدفع نصح ان سنته اذا كان عالما باللسان فهما مميزا ان يقرا متفكرا ويبين ما قلت
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ردد هذه الاية حتى اصبح ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم وقال محمد بن كعب لان اقرا اذا زلزلت والقارعة اردد هما واتفكر فيهما احب
الي من ان ابيت اهذ القران وقال سعيد بن عبيد الطائي سمعت سعيد بن جبير وهو يومهم في شهر
رمضان وهو يردد هذه الاية فسوف تعلمون اذ الاغلال في اعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في
النار يسجرون وقال القسم رايت سعيد بن جبير قام ليلة يصلي فقرا واتقوا يوما ترجعون فيه الى
الله ثم توفى كل نفس ما كسبت فرددها بضعا وعشرين مرة وكان يبكي بالليل حتى عمش وقال الحسن
ابن ادم كيف يرق قلبك وانما همك في اخر سورتك وقال بعضهم مضت اسما الى السوق وافتتحت
سورة الطور وانتهت الى قوله تعالى ووقانا عذاب السموم فذهب ورجعت وهي تكرر هذه الاية
وقال رجل من قيس يكنا ابا عبد الله بتنا ذات ليلة عند الحسن فقام من الليل يصلي فلم يزل يردد
هذه الاية حتى اسحر وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فلما اصبح قلنا يا ابا سعيد لم تكد تجاوز هذه الاية
سايرا لليله قال ان فيها معتبرا ما نرفع طرفا ولا نرده الا وقع على نعمة وما لا يعلم من نعم الله اكثر
وقال ابو سليمان ما رايت احدا الخوف اظهر على وجهه والخشوع من الحسن بن حي قام ليلة حتى
الصباح بعم يتسالون يرددها ثم غشي عليه ثم عاد فعاد اليها فغشي عليه فلم يختمها حتى طلع الفجر واما
البكا فقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وفي صدره ازيز كازيز المرجل من البكا

وعنه

وعنه صلى الله عليه وسلم ان هذا القران نزل بحزن فاذا قراتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وجا ان ابا
بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه ابتنى مسجدا بفنا داره فكان يصلي فيه ويقرا القران فيتقصف عليه نسا
المشركين وابناوهم متعجبون منه وينظرون اليه وكان رجلا بكا لا يملك دمعه اذا قرا القران وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وارضاه يصلي بالناس فتلى في قراته حتى انقطعت قراته وسمع نحيبه من وراء ثلثة صفوف ۞
وقرا ابن عمر ويل للمطففين فلما اتى على هذه الاية يوم يقوم الناس لرب العالمين بكى حتى انقطع عن
قراة ما بعدها ۞ وقال ابن ابي مليكة كان ابن عباس رضي الله عنه يقوم نصف الليل فيقرا القران حرفا حرفا
ثم حكى قراته وجاءت كل نفس معها سايق وشهيد قال ثم يبكي حتى يسمع له نشيج ۞ وجا ان النبي عليه السلام
مر بشاب يقرا فاذا انشقت السما فكانت وردة كالدهان فوقف فاقشعر حتى خنقته العبرة فجعل يبكي
ويقول ويحي من يوم ينشق فيه السما فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا فتى مثلها يا فتى وعن حمران بن
اعين ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا هذه الاية ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة فصعق ۞ ۞
فصل واما افتتاح القراه بالاستعاذة فلان الله تعالى يقول اذا قرات القران فاستعذ بالله من
الشيطان الرجيم ۞ وظاهر هذا وان كان انه امر بالاستعاذة بعد القراة فالمعنى فاذا اردت القراة كما قال
تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وهو يريد اذا اردتم القيام الى الصلاة ويدل على ذلك انه تعالى
جده اخبر في اية اخرى بان الشيطان يعارض القارى في حال قراته فقال وما ارسلنا قبلك من رسول
ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته وقال تعالى فاما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع
عليم فعلمنا انه اراد بالاستعاذة للقراة ان يستعيذ قبلها فيامن معارضة الشيطان لا ان يستعيذ بعد انقضا
القراة ۞ وايضا فان الاستعاذة قبل القراة ارغب لاحوال القراه من الاستعاذة بعدها لانها ترفع كيد
الشيطان في التثبيط عن القراه ومعارضته عند القراة ووسوسته بعد القراة والاستعاذة بعد الفراغ لا يدفع
كيده الا في ذلك الوقت فكانت اجمعها للاحوال اولى من المقتصر على احدها والله اعلم ۞ ۞
فصل واما قطع القراة بالحمد والتصديق والصلاة على النبي والشهادة له بالتبليغ ۞ فانه
عمل المسلمين وقد اخبر الله تعالى ان المومنين اذا دخلوا الجنة قالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وهم ۞
لا يشكون قبل ان يردوا الجنة في ان خبر الله تعالى صدق فاذا خبره القران فينبغي لمن قرا القران ان يحمد الله تعالى
على ما انعم به عليه منه وعرفه من نبا النعم الجليلة التي ما تقدم عليها اذا اصلح واحسن ليلا يبخس نفسه حظها
بايثار الفاني على الباقي ويشهد له عن اسمه بالصدق في اخباره ويقرن ذلك بالصلاة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كان الوثوق في علم القران والوصول اليه من قبله ويشهد له بالتبليغ اذ كان الله تعالى امره به ففعله
ولم يكتم شيا فكانت الشهادة له بذلك من حقه وقال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض خطبه الا هل بلغت
فقالوا اللهم نعم فكذلك فليقولوا عند كل ختم وقطع واما من استوفى القران قراه وختمه فقد قلنا ان للختم ادابا
منها ان يرجع القارى الى اول القران فيقرا شيا منه ثم يقطع والمعهود من امر الناس ان يقروا فاتحة الكتاب
ومن سورة البقرة الى قوله تعالى واولئك هم المفلحون والاصل في هذا ما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

سئل عن احب الاعمال الى الله تعالى فقال الحال المرتحل قيل معناه الذي يضرب من الاول القران الى اخره ومن اخره الى اوله كلما حل ارتحل وجا عنه صلى الله عليه وسلم ذلك مفسرا وهو انه قيل له اي الاعمال افضل قال الحال المرتحل قيل وما الحال المرتحل قال الخاتم المفتتح ومنها ان يجمع القارى عند الختم اهله وولده فانه يروى عن انس رضي الله عنه انه كان يجمع اهله عند الختم وعنه انه كان اذا اشفى على ختم القران من الليل بقى اربع سور وخمس سور فاذا اصبح جمع اهله فختمه ٥ ويستحب لمن علم الختم ان يحضره روى ان رجلا كان يقرا القران في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ابن عباس رضي الله عنه يجعل عليه رقيبا فاذا اراد ان يختم قال لجلسايه قوموا حتى نحضر الختم ٥ وعن مجاهد رضي الله عنه كانوا يجتمعون عند ختم القران ويقولون الرحمة تنزل وقال وهيب ابن الورد قال لي عطا بلغني ان حميدا الاعرج يريد ان يختم القران فانظر اذا اراد ان يختم فاخبرني حتى احضر الختمة ٥ ومنها استحباب الختم اول النهار واول الليل فان ابراهيم التيمي قال كانوا يقولون اذا ختم الرجل القران صلت عليه الملايكة بقية يومه او بقية ليلته وكانوا يستحبون ان يختموا في قبل الليل او قبل النهار وقال عبد الله بن المبارك اذا كان الشتا فاختم القران في اول الليل واذا كان الصيف فاختمه في اول النهار ومنها استحباب التكبير فان الله جل وعز قال وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا واتبع ذلك توبيخ الكفار على تركهم الايمان بالقران ومدح العلما بالتخشع لله تعالى اذا سمعوه ثم قال قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن فكان ظاهره ذلك ادعوا الله اذا قراتم القران وان معنى لا تجهر ٥ بصلاتك اي بقراتك القران او بدعايك الذي تدعو به اذا فرغت ثم قال وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فامر بالتكبير كما امر بالحمد واجمعوا على ان الحمد بعد الختم مستحب فوجب ان يكون التكبير مستحبا وايضا فان قراة القران عبادة تنقسم الى ابعاض معدودة متفرقة فكانت كصيام الشهر وقد امر الله تعالى الناس اذا اكملوا العدة ان يكبروا الله تعالى على ما هداهم فالقياس على ذلك ان يكبر قارى القران اذا اكمل عدة السور والله اعلم ٥ وفصل يخرج الجواب في التكبير على معنى اخر وهو ان يبتديه من سورة الضحى فيكبر عند كل سورة فاذا قرا سورة الناس فختم وكبر فيكون هذا هو التكبير المستحب للختم دون تجريد اخره المعوذتين بالتكبير بعدها واخلا ما قبلها عن التكبير اصلا ٥ والاصل في هذا ما حدثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حبيب رحمه الله قال حدثنا ابو العباس محمد بن يونس الكلبي قد حدثنا احمد بن عبد الله بن المقسم بن ابي بزة قال سمعت عكرمة بن سليمان ابن كثير بن عامر مولى بني شيبة قال قرات على اسمعيل بن عبد الله بن قسطنطين مولى العاص ابن هشام فلما بلغت الضحى قال كبر مع خاتمة كل سورة حتى تختم فاني قرات على شبل بن عباد مولى عبد الله بن عامر وعلى عبد الله بن كثير مولى بني علقمة فامراني بذلك واخبرني عبد الله بن كثير انه قرا على مجاهد بن جبر ابي الحجاج مولى عبد الله بن السايب فامره بذلك واخبره مجاهد انه قرا على ابن عباس فامره بذلك واخبره ابن عباس انه قرا على ابي بن كعب فامره بذلك واخبره ابي بن كعب انه قرا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره بذلك ٥ وصفة التكبير في اواخر هذه السور انه كلما ختم سورة

وقف وقفة ثم قال الله اكبر ووقف وقفة ثم ابتدا السورة التي تليها الى اخر القران ثم كبر كما كبر من قبل ثم اتبع التكبير الحمد والتصديق والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعا ٥ ويروى عن جعفر بن محمد قال حدثني ابي انه مر بابي جعفر في داره التي بمكة من اخر الليل وهو يدعو ويقول اللهم اغفر لي بالقران اللهم ارحمني بالقران اللهم اهدني بالقران اللهم عافني بالقران ويقول ليوسف بن اسباط ما تقول اذا ختمت القران قال اقول اللهم لا تمقتنا سبعين مرة وقال المبارك بن فضالة كان الحسن اذا ختم القران دعا بهذا الدعا وذكر دعا ضممت اليه قبله وبعده ما يزيد تشرفا وتفيده تماما وهذه حكايته الحمد لله الخالق المدبر الرزاق المقدر الرافع الخافض الباسط القابض الولي الحميد المبدي المعيد الفعال لما يريد احمده حمد المخلصين واتقيه واتوكل عليه توكل الموقنين وارجيه واعبده عبادة المخبتين واستهديه واستعينه استعانة المذعنين واستكفيه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له العزيز الوهاب القدير الغلاب غفار الذنوب وستار العيوب وعلام الغيوب وقابل التوب ممن يتوب وكاشف الغموم والمجيب دعوة المظلوم ذلك الله الحي القيوم ذو الجلال والاكرام الشافي من الادوا والاسقام والفارج للكرب العظام رب المشارق والمغارب وفاطر السما والكواكب والمتفضل بالالا والمواهب وخالق الناس من طين لازب واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا فبلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة ونهج شرايع الملة وعبد ربه حتى اتاه اليقين فصلى الله عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين وسلم كثيرا والحمد لله الذي ابتعث محمدا بالنور والضيا والرحمة والشفا على حين فترة من الرسل ودروس من الملل وامده بالايات والدلايل البينات ففتح لنا به ابواب الهدى وعصمنا به من موارد الردى واخرجنا به الى النور من الظلمات والى بلج اليقين من الشبهات وفضله في الدنيا باشرف الرسالات وفي الاخرى بارفع الدرجات فله فيها المقام المحمود والمنهل المورود واللوا المعقود والمفخر المشهود وله الزلفى والفضيلة والقربى والوسيلة والسبق الى الجنان والشفاعة لاهل النيران اذا تكامل الانبيا واجتمع الاوليا والاصفيا ووفيت كل نفس ما عملت وهم لا يظلمون فالحمد لله الذي جعلنا من امته ومستجيبي دعوته الدايمين دينه المرتضى السالكين سبيله الاهدى وصلى الله عليه افضل الصلوات وازكاها وخصه باجزل التحيات واغناها انه ذو المن الكريم والفضل العظيم والحمد لله الذي انزل القران وضمنه الهدى والبيان وعلمنا منه ما لم نكن نعلم وارشدنا به الى السبيل الاقوم ومكنه في صدورنا فوعيناه ويسره بالسنتنا فتلوناه وحصنه بالاعجاز من دلس المجاز وعما ادعاه من انبا الغيب من عوارض الشك والريب وجعله في عروة التي لا تفصم ومواثيق التي لا تنقض وحبله المتين الذي من اعتصم به امن من الزلل ومن تمسك به ادرك الامل حجة لنبيه صلى الله عليه وسلم باقية ودعوة نامية ونورا ساطعا وبرهانا قاطعا الى يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين ودعا الحسن ٥ اللهم ربنا لك الحمد كما هديتنا للدين العظيم وعلمتنا من القران الكريم اللهم انت علمتناه قبل رغبتنا اليك في تعلمه وخصصتنا به قبل علمنا بنفعه ومننت به علينا قبل معرفتنا بفضله اللهم فاذا كان ذلك من منك وجودك وكرمك ولطفك لطفا بنا ورحمة لنا من غير حولنا ولا قوتنا اللهم فهب لنا رعاية

حقه وحسن تلاوته وايمانا بمتشابهه وتفكرا في امثاله وتثبيتا في تاويله وهدى في تدبره وبصيرة بنوره اللهم
انك انزلته شفاء لاوليائك وشقاء على اعدائك وعمى على اهل معصيتك وهدى لاهل طاعتك فاجعله دليلنا على
عبادتك وقايدنا الى رضوانك واجعله لنا حصنا حصينا من عذابك وحرزا منيعا من غضبك وحاجزا وتقيا من سخطك
ونورا يوم لقائك نستضيء به في خلقك ونجوز به صراطك ونهتدي به الى جنتك اللهم انا نعوذ بك من الشقاء
في حمله والعمى عن علمه والجور عن حقه والغلو في قصده والتقصير دون واجبه اللهم احمل علينا ثقله واوجب
لنا حقه واوزعنا شكره واجعلنا نرعيه ونحفظه ونقيم حكمه ونراعي حدوده ونودي فرايضه ونحل حلاله
ونحرم حرامه ونحيي معالمه ونتقي محارمه وادل قلوبنا عند عجايبه التي تنقضي واشربها لذة في ترديده
وحسبة عند ترجيعه اللهم انفعنا بما صرفت فيه الايات وكفر عنا بتلاوته السيئات ولقنا به البشرى الحسنة
عند الممات اللهم انك سميته مباركا فارزقنا به من كل بركة اللهم انك جعلته نجاة فنجنا به من كل هلكة اللهم
انك جعلته عصمة فاعصمنا به من كل سيئة وبدعة اللهم الزم به قلوبنا السكينة والوقار والفكرة والاعتبار
والتوبة والاستغفار حتى لا نشتري به ثمنا قليلا ولا نبتغي بالقران بدلا ولا نوثر عليه عوضا من عرض الدنيا
انك سميع الدعاء **دعاء آخر** اللهم ارحمنا بترك معاصيك ابدا ما ابقيتنا وارحمنا بترك ما لا يعنينا
وارزقنا العمل بما يرضيك عنا اللهم نور بكتابك قلوبنا واشرح به صدورنا واقر به عيوننا واستعمل به
ابداننا واحل به احزاننا وافتح به اسماعنا وابصارنا وطهر به اشعارنا وابشارنا اللهم اخلص به ضمايرنا
واصلح به سرايرنا واغفر به صغايرنا وكبايرنا اللهم اجعلنا به في حرزك وامانك وعياذك وجوارك عز جارك
وامتنع عايذك ولا اله غيرك اللهم اصرف به عنا شر كل جبار عنيد وشر كل شيطان مريد وشر كل قريب وبعيد وشر
كل ضعيف من خلقك او شديد اللهم انفعنا بالقران العظيم وارحمنا به اللهم اكرمنا بالقران الكريم وارفعنا به
اللهم اصلحنا بالقران المجيد واجرنا به اللهم احفظنا بالقران واحرسنا به اللهم سلمنا بالقران واعصمنا به اللهم
انصرنا بالقران واكلانا به اللهم اعذنا بالقران من كل سوء واغفر لنا بالقران كل ذنب واستجب لنا بالقران كل
دعاء واشفنا بالقران من كل عين وداء اللهم افرج عنا بالقران كل غمة واكشف عنا بالقران كل كربة ونبهنا
بالقران من كل رقدة وازح عنا بالقران كل غفلة واصرف بالقران عنا كل بلية وكفر بالقران عنا كل خطيئة اللهم
وسع علينا بالقران رزقك وانزل الينا بالقران فضلك الذي نرجوه يا من يجيب داعيه ولا يخيب راجيه اللهم
اكرمنا بالقران في مجلسنا هذا كرامة لا تهيننا بعدها ابدا وارفعنا به رفعة لا تضعنا بعدها ابدا واعزنا به
عزا لا تذلنا بعده ابدا وارزقنا به رزقا هنيا لا تحرمنا بعده خيرا ابدا اللهم زدنا به حبا للايمان والاسلام
والصلاة والزكاة والصيام وادمان حج بيتك الحرام وجهاد اعدايك اللئام واقامة الحدود والاحكام كما
حببت الى الجايع الطعام والى الظمآن الشراب والى السقيم الشفاء والى المكروب الفرج اللهم احينا به حياة الاخيار
وتوفنا مع عبادك الابرار وارزقنا العافية في انفسنا وذرياتنا واهالينا واموالنا اللهم استر به عوراتنا
وامن به روعاتنا واغفر به خطياتنا واحفظنا من جميع جهاتنا اللهم اصلح لنا ديننا الذي هو عصمة امورنا
واصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا واصلح لنا اخرتنا التي اليها مصيرنا اللهم انا نسالك من كل خير سالك محمد

عبدك ورسولك ونعوذ بك من كل ما عاذ بك منه محمد عبدك ورسولك اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت
على ابراهيم وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم صل على محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون واحشرنا في زمرته غير خزايا ولا نادمين
ولا ضالين ولا مفتونين ولا مرايين ولا مرتابين انك ارحم الراحمين اللهم لا تجعلنا بالستر مغرورين
ولا بثنا الناس مفتونين واجعلنا خيرا مما يظنون ولا تواخذنا بما يقولون فانك تعلم وهم لا يعلمون
ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا في امرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين ربنا اغفر لنا ولابائنا
وامهاتنا وارحمهم كما ربونا صغارا اجزهم بالاحسان احسانا وبالسيئات مغفرة ورضوانا اللهم اغفر
للمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات واخصص اللهم قراءنا ومقرئينا وعلماءنا
ومعلمينا ونقلة اثار محمد نبينا وحافظي اعلام دينك علينا ومودي امانتك الينا بالرحمة والغفران ۝
والكرامة والرضوان واجعلنا لهم في الخيرات تابعين ولما ارتضيت من سبيلهم سالكين وعلى ما حمدت من
اثارهم ثابتين يا ولي المومنين ومولى الصالحين اللهم الاله المحمود واصلح الراعي والرعية واستعملنا
بطاعتك ووفقنا لان نعبدك حق عبادتك اللهم صل على ملايكتك المقربين وانبيايك المرسلين وسلم
عليهم وعلى عبادك الصالحين من اهل السموات والارضين واخصص نبينا محمدا بافضل الصلاة والتسليم
اللهم انا نسالك من كل خير احاط به علمك فاعطناه ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك فجنبناه واتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار **واما الوقوف** عند ذكر الجنة والنار والمسالة والاستعاذة
فلما رواه حذيفة قال صليت ليلة مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم فافتتح سورة البقرة فقرا فاطال وما
مر باية رحمة الا وقف وسال ولا باية عذاب الا تعوذ ولا تنزيه الا سبح واما الاعتراف لله تعالى بما اخبر
به عن نفسه فلما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قرا والتين والزيتون فبلغ اليس الله باحكم الحاكمين
قال بلى واذا قرا اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى وقيل كان يقول سبحانك اللهم وبلى ۝
وقيل كان يقول سبحانك وبلى واذا قرا فباي حديث بعده يومنون قال امنت بالله وبما انزل ۝ ۝
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قرا في الصلاة فالهمها فجورها وتقواها فقال اللهم ات نفسي تقواها زكها
انت خير من زكاها انت وليها ومولاها **وقال** علقمة صليت الى جنب عبد الله فاستفتح طه فلما اتى على هذه
الاية وقل رب زدني علما قال رب زدني علما ثم ختمها وركع **وقال** ابن عمر اذا قرات قل اعوذ برب الفلق فقل
اعوذ برب الفلق واذا قرات قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس ۝ **وعن** ابن عمر انه كان اذا اتى
على هذه الاية الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله بكى ثم قال بلى يا رب بلى يا رب **واما** السجود في
ايات السجدة ففعل متوارث وشريعة ظاهرة لا خفاء الا ما اختلف فيه من السجود في المفصل وسجود القران اربع
عشرة سجدة منها في الحج سجدتان واما سورة ص ففيها سجود لكنه ليس بسجدة تلاوة وانما هو خبر عن توبة
نبي قال ابن عباس سجدها داود توبة وسجدها نبيكم شكرا ونسجدها اتباعا لنبينا صلى الله عليه وسلم وسجدات
التلاوة لا تخلو واحدة منها من ان يكون عند ذكر السجود اما امرا به واما مدحا لمن يفعله من المخلصين وثناء

علیه واما اخبار اعلا الا تکلیف علیه بان سجودا یکون منه لله تعالی جده واما استبطا من لا یسجد وانکار الترک السجود علیه لا یخرج احوال سجود التلاوة من هذه الوجوه الاربعة وسورة ص لا ذکر فیها للسجود اصلا وانما فیها ذکر الرکوع فقد یحتمل ان یکون صلی وقیل خر لانه اذا رکع سجد ثم ان الله تعالی صن لنبینا صلی الله علیه وسلم ان یظهر لاخیه داود المشارکة فی السرور بمغفرة الله تعالی ایاه فیسجد اذا انتهی من قصته الی هذا الفصل شکرا لله تعالی علی احسانه الیه فکان من سنتنا ان نقتدی به ونسجد کسجوده ولیس ذلک من سجود التلاوة بسبیل وما یتفرع عن هذا الاصل ان القاری اذا قرا فی غیر الصلاة سجد فی ص وان قرا فی الصلاة لم یسجد لانها سجدة شکر ولا یصلح سجود الشکر فی الصلاة ولم یرو عن النبی صلی الله علیه وسلم انه سجد هذه السجدة فی الصلاة فان وجد ذلک فی شیء من الروایات وثبت فجازت هذه السجدة فی الصلاة کانت کل سجدة للشکر مثلها والله اعلم وموضع السجدة فی حم السجدة ان کنتم ایاه تعبدون فی قول اهل المدینة وفی قول اهل الکوفة وهم لا یسامون وهو المختار قیاسا علی التی فی سورة النحل وما عدا هذا من الکلام فی هذه السجدات فموضعه کتب الاحکام واما حظر القراءة علی الحایض والجنب فلما جاء عن النبی صلی الله علیه وسلم انه لم یکن یحجزه عن قراءة القرآن شیء الا الجنابة والحیض اشد منها فهو بتحریم القراءة علی الحایض اولی ه وفی کتاب عمرو بن حزم الذی کتبه رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یحمل المصحف ولا یمسه الا طاهر ولا یمنع فی قراءة القرآن الا جنب وقلیل القرآن وکثیره فی ذلک سوا لان کل القرآن ولان السجدة والصلاة التامة فی التحریم بالجنابة والحدث سوا فوجب ان یکون قصیر الایة وطویلها وبعض الایة وجمیعها فی التحریم بالجنابة والحیض سوا والله اعلم ه واما حمل المصحف ومسه فان الله تعالی وصف القرآن بانه فی کتاب مکنون لا یمسه الا المطهرون وقد علمنا انه لیس فی السما الا مطهر فدل ذلک علی ان المراد بیان ان الملایکة انما وصلت الی مس ذلک الکتاب لانهم مطهرون والمطهر هو المیسر للعبادة المرضی لها فثبت ان المطهر من الناس هو الذی ینبغی له ان یمس المصحف والمحدث فلیس کذلک لانه ممنوع عن الصلاة والطواف والجنب والحایض ممنوعان عنهما وعن قراءة القرآن فلم یکن لهم حمل المصحف ولا مسه والله اعلم ه واما السواک لقراءة القرآن فانه جاء فیه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال نظفوا افواهکم فانها مجاری القرآن ه ه وعنه صلی الله علیه وسلم انه اذا قام من اللیل یشوص فاه بالسواک ه وانما ذاک والله اعلم لانه کان یرید الصلاة وکان قراءة القرآن ه وعنه صلی الله علیه وسلم انه قال السواک مطهرة للفم مرضاة للرب وذاک والله اعلم لان المستن یطهر الفم لاجل الرب اذا کان غرضه ان لا یلفظ بحروف القرآن ولا یخالط رایحة فمه الاصوات التی هی الحروف الا وفمه نظیف ولا یجد غیر خبیثه وذلک راجع الی تعظیم کلام الرب فلذلک کان مما یرضیه عنه والله اعلم ومما جاء عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی اعظام القرآن من هذا الوجه انه قال اذا قام الرجل یتوضا لیلا او نهارا فاحسن الوضوء واستن ثم قام فصلی اطاف به الملک ودنا منه حتی یضع فاه علی فیه فما یقرا الا فی فیه واذا لم یستن اطاف به ولا یضع فاه علی فیه استن استاک افتعل من السنة لان السواک سنة ه واما لبس الحسن من الثیاب والتطیب فقد جاء عن تمیم الداری انه کان اذا قام باللیل للتهجد اعتلف بالغالیة ه وقال مجاهد کانوا یکرهون اکل الثوم والکراث والبصل للقیام من اللیل ویستحبون ان یمس الرجل عند قیامه من اللیل طیبا

یمسح به شاربه وما اقبل من اللحیة وقال قتادة ما اکلت الکراث منذ قرات القرآن وقال عون بن عبد الله کان عبد الله بن مسعود رضی الله عنه یعجبه الثیاب الحسنة النظیفة والریح الطیبة اذا قام الی الصلاة ه ه وعن مجاهد انه کان یقرا او یصلی فوجد ریحا فامسک عن القراءة حتی ذهبت واما الجهر باللیل والاسرار بالنهار فانه روی عن کریب قال سالت ابن عباس رضی الله عنه عن جهر رسول الله صلی الله علیه وسلم بالقراءة باللیل فقد کان یقرا فی حجرته قراءة لو اراد حافظ ان یحفظها لفعل وقالت ام هانی کنت اسمع قراءة النبی صلی الله علیه وسلم باللیل وانا علی عرشی ه واما الاسرار بالنهار فلان مبنی الصلاة التی تقام بعد طلوع الشمس علی اسرار القراءة فیها فلو کان فی الجهر بها فی النهار فضل لکانت الصلاة به اولی وعلی ان القراءة اذا طالت فالجمع فیها بین الجهر والمخافتة اعون علی الدوام لان المسر یمل فیانس بالجهر والجاهر یکل فیستریح بالاسرار الا من قرا باللیل ه جهر بالاکثر واسر الاقل واذا قرا نهارا اسر الاکثر وجهر بالاقل ه روی بعضهم عن النبی صلی الله علیه وسلم فی صلاة النهار قال کان یسر بالقراءة وربما اسمعنا الایة والایتین احیانا وقال عبد الله بن قیس سالت عایشة رضی الله عنها کیف کانت قراءة رسول الله صلی الله علیه وسلم باللیل اکان یجهر او یسر قالت کل قد کان یفعل ربما جهر وربما اسر فقلت الحمد لله الذی جعل فی الامر سعة ه وعن ابی هریرة رضی الله عنه انه کان اذا قرا رفع طورا وخفض طورا وذکر ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یفعل ذلک واذا قرا بالنهار فی بیت او مسجد او موضع لا لغو فیه ولا صخب ولم یکن فی صلاة رفع صوته بالقراءة وان قرا باللیل فی مجمع قد رفعت فیه الاصوات وکان یعلم انه ان جهر لم ینصت له فلا ینبغی له ان یقرا الا سرا والله اعلم واما انه لا یقطع القراءة لمکالمة الناس فلانه اذا انتهی فی القراءة الی ایة وحضره کلام فقد استقبلته الایة التی بلغها والکلام فلا ینبغی له ان یوثر کلامه علی القرآن ولان فی اتباع القرآن بعضه بعضا من البهجة ما یظهر عند الاتباع ویخفی عند التقطیع فکان فی القطع سلب لبعض زینة القرآن فاستحق ان یکون مکروها ولان الکلام خلال القراءة استخفاف بالقرآن الا تری ان الرجل اذا حدث اخاه او مثله فقد یقطعه بحدیث غیره واذا حدث من فوقه ممن یهابه لم یفعل ذلک فینبغی ان یکون هیبة القرآن فی صدره اکثر من هیبة غیره واما تحسین الصوت بالقرآن فلما جاء عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال زینوا القرآن باصواتکم ه وانه علیه السلام قال حسنوا القرآن باصواتکم فان الصوت الحسن یزید القرآن حسنا ه وانه صلی الله علیه وسلم قال ما اذن الله لشیء کاذنه لنبی یتغنی بالقرآن وفسره ام سلمة وابو هریرة بجهر به ه وسیل اللیث بن سعد عنه فقال یتحزن به والذی یظهر بدلالة الاخبار انه اراد بالتغنی ان یحسن القاری صوته به مکان ما یحسن المغنی صوته بغنایه الا انه یمیل به نحو التحزن دون التطرب ای قد عوض الله تعالی من غنا الجاهلیة خیرا منه وهو القرآن فمن لم یحسن صوته بالقرآن ولم یرض به بدلا من ذلک الغنا فلیس منا الا ان قراءة القرآن لا یدخلها من البغی وتصوین الالحان وتردید الصوت ما یلبس المعنی ویقطع اوصال الکلام کما قد یدخل ذلک کله الغنا وانما یلیق بالقرآن حسن الصوت والتحزن دون ما عداهما وسیل رسول الله صلی الله علیه وسلم من احسن الناس قراءة فقال من اذا سمعته یقرا رایت انه یخشی الله وقال ان هذا القرآن نزل بحزن او کما قال والله اعلم واما ترتیل القراءة

نلقوله تعالى ورتل القران ترتيلا وجاء عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤا بالسورة
فيرتلها حتى يكون اطول من اطول منها وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا تنثروا القران كنثر الدقل
ولا تهذوه كهذ الشعر ولا يكونن هم احدكم اخر السورة وايضا فان التفكر امكن عند الترتيل منه عند الهذ
فكان الترتيل لذلك اولى والله اعلم واما قراءة القران في اقل من ثلاث فان عبد الله بن عمرو روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من قرا القران في اقل من ثلاث لم يفقهه وعنه صلى الله عليه وسلم انه امره ان يقراه في اربعين
ثم في شهر ثم في عشرين ثم في خمس عشرة ثم قال في عشر ثم قال في سبع ولم ينزل من السبع وعن معاذ بن جبل رضي
الله عنه انه كان يكره ان يقرا القران في اقل من ثلاث وكان عبد الله بن مسعود يقرا القران من الجمعة الى الجمعة وفي
رمضان في كل ثلث وكان تميم الداري يختم في كل سبع وكان طلحة بن مصرف وحبيب بن ابي ثابت
والمسيب بن رافع يقرؤن القران في كل ثلث ثم يصبحون في اليوم اليوم الذي ختموا فيه صياما واما
تعليم القران فان النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القران وعلمه قال ابو عبد الرحمن السلمي وذلك
اقعدني هذا المقعد وكان علم القران من زمن عثمان الى زمن الحجاج وايضا فان تعليم القران اعانة
على الدين فهو كتلقين الكافر الشهادة ليسلم وايضا فان تعليم معاني القران من لا يحسنه بر وقربة لمن
يحتسبه فتعليم القران نفسه ان يكون كذلك وايضا فان علم القران فضل وتعليمه من لا يحسنه افادة من
المعلم اياه الفضل الذي عنده ولا يجوز ان يتخلف عن اعطا الغني الفقير واشباع الجائع وكسوة العريان
وكل ذلك مما اذا فعل لوجه الله تعالى جده كان برا وقربة فكذلك تعليم القران والسنن والله اعلم وانما
استنقص الناس المعلمين المعتنين احدهما انهم يقصرون زمانهم على معاشرة الصبيان الذين لا عقول
لهم فاذا فارقوهم خلوا بنسائهم وذراريهم فيؤثر ذلك على تطاول الايام في عقولهم وينقصها وينقص
منها كما ان من عاشر الحكما والفضلا ولم يكد يخالط غيرهم ازداد بذلك عقله وقويت بصيرته ونبل رايه
واما ابو عبد الرحمن السلمي واشباهه فلم يكونوا بهذه الصفة وانما كان الواحد بعد الواحد ياتيهم فيلقنونه
ايات فياخذها وينصرف فلا يمنعهم ذلك من غشيان مجالس الكبرا والاختلاط بهم والاستفادة منهم
ولا يتضررون بالتعليم تضرر من ذكرنا والوجه الاخر ان المعلمين لما ارصدوا انفسهم لتعليم الصبيان
ابتغوا عليه الاجعال ولما كثروا صار كل واحد منهم يرضى عن العمل الكثير والشغل الطويل بالجعل اليسير
خيفة انه ان لم يجب الى التعليم عاثرا ودعنه من الجعل الطفيف اجاب صاحبه وصار وامع ذلك يطمعون
في اطعمة الصبيان فيغالبونهم عليه ويحملهم الشره على ضروب من التذلل من رضي بمثلها لنفسه لم يوقر
ولم يبجل فانما اتوا من هذا الوجه لا من قبل تعليم القران فان نفس التعليم يوجب التفضيل والتشريف
ويحرم التحقير والتصغير ومن استحقر معلما لاجل تعليمه خيف عليه فقد بعث الله تعالى جبريل لتعليم النبي
عليهما السلام القران وقال علمه شديد القوى وما تعلم اول من تعلمه من الامة الا من النبي صلى الله عليه
وسلم فكيف يجوز لاحد ان يترفع عن تعليمه او يستحقر من يتصدى للتعليم وقد كان الاولون الذين ذكرنا
انهم كانوا يعلمون القران بمعزل عن هذه الرذايل كما كانوا بمعزل عما وصفنا قبل من الشمايل فكذلك استحقوا

المدح

المدح والثنا رضي الله عنهم وغفر لهم واما قراءة القران بالقرآت المستفيضة دون الغرايب والشواذ فلان
في المشهور المستفيض مندوحة عن الشاذ والغريب وكان تركهما احوط لئلا يتقرب الى الله عز وجل بقراءة ما لا يمكن
القطع بانه من عنده من غير ضرورة وليس ذلك كالاخبار الخاصة تقبل من الافراد بعد ان يكونوا عدولا لانها
انما تقبل اذا لم يوجد في الباب ما هو اقوى منها فتكون الضرورة هي المودية الى قبولها ومثل هذه الضرورة
لا تقع في شواذ القرآت فكذلك كان تركها والله اعلم واما ترك القبول الا عن العدول المميزين فلان الاخبار
بالقراءة شهادة على الله تعالى ومعلوم ان الشهادة على الناس لا تقبل الا من العدول المميزين فلان لا تقبل على
الله تعالى الا منهم اولى واحق والله اعلم واما قراءة القران من المصحف فانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال قراءة القران في غير المصحف الف درجة والقران في المصحف تضاعف على ذلك تضاعف الفي درجة
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان اذا دخل بيته نشر المصحف فقرا ودخلوا على عثمان رضي الله عنه
وهو يقرا في المصحف وكان والله قاريا فقال اني اكره ان ياتي علي يوم لا انظر في عهد الله وكان عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه اذا اصبح امر غلامه فنشر المصحف فقراه عليه وروي كان مصحف عبد الله منشورا في بيته
وعن عايشة رضي الله عنها قالت افضل العبادة قراءة مائتي اية في المصحف وقال نافع كان ابن عمر اذا فتح
المصحف ليقرا بدا فقال اللهم انت هديتني ولو شيت لم اهتد لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك
رحمة انك انت الوهاب وقال خيثمة دخلت على عبد الله بن عمرو وهو يقرا في المصحف فقلنا له ما تصنع
فقال اقرا جزوي الذي اقروه بالليل ورأى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مصحفا مزينا بالذهب فقال
ان احسن ما زين به المصحف تلاوته في الحق وكان يزيد بن عبد الله بن الشخير يقرا في المصحف حتى يغشى
عليه وكان الربيع يقرا في المصحف فاذا طال عليه عبث بالورق وقال يونس بن عبيد كان خلقا
خلق الاولين النظر في المصاحف وقال الاوزاعي كان يعجبهم النظر في المصحف بعد القراءة فيه وقال
سفيان كان يقال افضل العبادة النظر في المصحف ويجعل واحد من القراءة من المصحف والقراءة من الحفظ
فايدة ففايدة القراءة من الحفظ قوة الحفظ وثبات الذكر وهي امكن للتفكر فيه وفايدة القراءة من المصحف
الاستثبات كي لا يغلط باسقاط حرف او زيادة او تقديم او تاخير فالاولى اذا ان يقرا الحافظ من حفظه
مرة ومن المصحف اخرى وايضا فان القاري من المصحف يستعمل في القراءة لسانه وعينه والقاري من
حفظه يقتصر على استعمال اللسان دون العين والقاري من المصحف يقضي حق القران وحق المصحف لان
المصحف لم يتخذ ليهمل وانما اتخذ ليرجع اليه فيقرا منه وله على الانفراد حق الا ترى ان المحدث يقرا القران
ولا يمس المصحف فمن قرا منه فقد قضى حقه وحق ما فيه ومن قرا من حفظه لم يكن منه الا قضا حق القران
وحده فكانت القراءة من المصحف اولى وافضل واما استحباب القراءة في الصلوة فلان الصلاة افضل
احوال العبد فاذا كنا نستحب للقاري ان يقرا مستقبل القبلة وفي حال الطهارة اذا لم يكن مصليا وانما الطهارة
واستقبال القبلة ركنان من اركان الصلاة فهو اذا قراه مصليا كان ذلك اكثر الفضل والله اعلم قال محمد
ابن جحادة كانوا يستحبون اذا ختموا القران من الليل ان يختموه في الركعتين بعد المغرب واذا ختموه من النهار

مطلب قراءة القران من المصحف

مطلب قراءة القران فى شهر رمضان

ان يختموه فى ركعتى الفجر ٥ واما استحبابنا للقارى عرض القران فى كل سنة على من هو اعلم منه فلان النبى صلى الله
عليه وسلم كان يعرض القران على جبريل عليه السلام فلما كان العام الذى قبض فيه عرضه عليه مرتين فان قيل
انما كان يعرض عليه ليعلمه نسخا ان كان وقع قيل او كان نسخ مما انزل عليه شى لا اعلمه اياه قبل قراته عليه لم يكن
ينتظر به ان يقرا المنسوخ عليه فيعرفه النسخ عند ذلك لانه لم يكن يعرض عليه القران فرضا ولا عن مقدمه يكون اليه
فيها من جبريل عليه السلام فيقال انه استعرضه اياه لتنتجه له فيميز المنسوخ من الناسخ من موقفه عليه ٥ وايضا
فان ذلك ان كان صحيحا فقد يمكن ان يكون عند اعلم الرجلين علم بحرفا او كلمة لا تكون عند اقلهما علما فهو يستفيد
بالقراة عليه ان يعرفه اياه ولا يومن ان يكون قد الف فيما يقروه غلطا يرى انه صواب فيبصره الاعلم ذلك ليرجع
اليه والله اعلم ٥ واما استكثار القراة فى شهر رمضان فلانه شهر القران قال الله تعالى شهر رمضان الذى انزل
فيه القران وقال انا انزلناه فى ليلة القدر ٥ وجا فى الاخبار انه انزل لاربع وعشرين من شهر رمضان اى ليلة
خمس وعشرين ٥ وقيل فى تفسيره كان ينزل من اللوح المحفوظ الى السما الدنيا فى كل ليلة قدر ما ينزل على
النبى صلى الله عليه وسلم الى الليلة التى تليها فينزل جبريل عليه السلام ذلك نجوما بامر الله تعالى فيما بين
الليلتين من السنة الى ان نزل القران كله من اللوح المحفوظ فى عشرين ليلة من عشرين سنة وايضا فان
الصايم ماموران يحفظ لسانه ولا يتكلم بما لا يعنيه فاذا كان الصوم حالا يقتضى الامساك عن كثير من كلام
الناس دل ذلك على انه يقتضى التقرب الى الله تعالى بقراة كتابه كالصلاة التى لما وجب اخلاوها عن كلام
الناس حرم اخلاوها من كلام الله تعالى وايضا فان الشياطين يصفدون فى شهر رمضان فتكون القلوب
فيه اصفى واخلص واتقى والتفكر فيما تقرا امكن والتخشع اليسر فكانت القراة فيه اخلق ٥ فان قيل
افلا يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم اذا قراتم القران فى شهر رمضان لانكم قد امنتموهم وحيل بينكم
وبينهم قيل قد تكون الاستعاذة منهم استعاذة من اثار لا يومن ان تكون علقت بالنفوس
من قبلهم فان لم يعصم الله تعالى القارى عملت عملها فى معارضته اذا قرا فيزل او يغفل عن شى فيدعه
او يقرا مكانه غيره او يعرض له وسوسة فى معناه لا حادثة لكن من نتايج قد فه تقدمت منه فى القلب
فلم تزايله فاما امر جديد فلا يعرض منهم فى هذا الشهر فيحتاج الى الاستعاذة لاجله والله اعلم ٥ ٥
واما ترك المماراة فى القران فلما جا عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله مرا فى القران كفر ٥ وهذا
والله اعلم ان يسمع الرجل من الاخر قراة او اية او كلمة لم يكن عنده فتعجل عليه ويخطيه وينسب ما يقروه
الى انه ليس بقران ويجادله فى ذلك ويخاصمه فيه او يجادله فى تاويل يذهب اليه ولم يكن عنده ويخطيه
ويضلله فلا ينبغى له ان يفعل هذا فان اللجاج ربما ازاغه عن الحق فلا يقبله وان ظهر له وجهه فيكفر فلهذا
حرم المرا فى القران وسمى كفرا لانه يشرف بصاحبه على الكفر فان ذلك ان كان فى نفى حرف واثباته او نفى كلمة
واثباتها كان الرابع من المتمارين عن الحق بعد ما تبين له كافرا لانه اما ان يكون منكر شى من القران
او يكون مدعى زيادة فيه فان قيل اوما يجوز المباحثة والمناظرة فى القران والمعانى قيل يجوز
والمرا غيرها انما المرا الاصرار على التغليط والتضليل وترك الاذعان لما يقام من الحجة فاما المباحثة

التى

التى لا تكاد المشكل بينفتح الا بها فليست بحرام والله اعلم ٥ واما التفسير بالظن فلا يجوز لان الله تعالى يقول
قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وان تقولوا على الله ما لا تعلمون
وقال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم ٥ وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم من قال فى القران بغير علم فليتبوا
مقعده من النار واما ما جا عن ابى بكر رضى الله عنه من قوله اى سما تظلنى واى ارض تقلنى اذا قلت
فى كتاب الله برايى فانما هو فى الذى يغلب على القلب من غير دليل قام عليه ومثل هذا الراى لا يجوز
الحكم به فى النوازل فكذلك لا يجوز تفسير القران به واما راى بشدة برهان فالحكم به فى النوازل جايز
فكذلك تفسير القران به جايز والله اعلم ٥ واما صيانة القران عن ديار العدو فلان النبى صلى الله
عليه وسلم نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو وفى بعض الاخبار مخافة ان يناله يد العدو وليس
معنى هذا ان من خرج الى ارض العدو ولم يقرا فيه القران فانما هو ان لا يسافر بمصحف القران لانه
لا يومن ان يقع بيد العدو فيستخفونه وينتهكوا حرمته مغايظة للمسلمين وتشفيا بذلك وانتقاما
والمصحف لا دفع فيه عن نفسه فكانت المسافرة به اليهم تعريضا اياه لما لا يليق بجلال قدره فكذلك
نهى عنها فان قيل فكيف يصنع الذى لا يحفظ القران قيل يجلس الى حافظ يقروه فيستمع
اليه ويتالى به القارى حتى يجاريه فى قراته او فيما يمكنه منها كما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه كان يقرو بالليل فى حجرته قراة لو اراد حافظ ان يحفظها لفعل وهذا من الجهر والتمهل ٥ واما
القراه بالتفخيم والاعراب فانه يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قرا القران فاعرب
فى قراته كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرا بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات ٥ وجا
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اعربوا القران فانه عربى ومعنى اعراب القران شيئان احدهما
ان يحافظ على الحركات التى بها يتميز لسان العرب عن لسان العجم لان اكثر كلام العجم مبنى على السكون
وصلا وقطعا ولا يتميز الفاعل من المفعول والماضى من المستقبل باختلاف حركات المقاطع وانما
هذا اللسان للعرب خاصة فنهى الناس عن ان يقروا القران تاركين للاعراب فيكونوا قد شبهوه من
هذا الوجه بالاعجمية والاخر ان يحافظ على اعيان الحركات ولا يبدل شيا منها بغيره لان ذلك ربما
اوقع فى اللحن او غير المعنى وكان ابن عمر رضى الله عنه يضرب ولده على اللحن وسمع عمر رضى الله عنه
جماعة يقرى بعضهم بعضا فقال اقروا ولا تلحنوا واما التفخيم فان زيد بن ثابت رضى الله عنه
روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال نزل القران بالتفخيم ٥ ومعنى هذا والله اعلم ان يقرا على
قراة الرجال ولا يخضع الصوت به فيكون مثل كلام النسا فلا يدخل فى هذا كراهية الامالة التى هى اختيار
بعض القرا وقد يجوز ان يكون القران انزل بالتفخيم ورخص مع ذلك فى امالة ما يحسن امالته
وتكون هذه الرخصة نازلة على لسان جبريل عليه السلام ايضا لكن لفظه بالتنزيل كان التفخيم دون
الامالة والله اعلم ٥ واما ان القارى لا يخلط سورة بسورة لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم
مر بابى بكر رضى الله عنه وهو يخافت ومر بعمر رضى الله عنه وهو يجهر ومر ببلال وهو يقرا من

هذه ومن هذه السورة فقال لابي بكر اني مررت بك وانت تخافت قال اني اسمع من اناجي قال ارفع شيا
وقال لعمر مررت بك وانت تجهر فقال اطرد الشيطان واوقظ الوسنان قال اخفض شيا وقال لبلال مررت
بك وانت تقرا من هذه السوره ومن هذه السوره قال اخلط الطيب بالطيب فقال اقرا السوره على
وجهها وهذا اولى مما روى انه سمع عمارا يقرا من هذه ومن هذه فلما كلمه في ذلك قال افتسمعني
اخلط به ماليس منه قال لا قال فكله طيب ولم يذكر انه انكر عليه لان هذا الحديث اتم من ذلك الحديث
فانه كما لم يذكر في ذلك الحديث انه انكر على عمار لم يذكر انه انكر على ابي بكر رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه
وقد نطق هذا الحديث بالانكار عليهما وعلى بلال والذي فعله بلال هو فعل عمار بعينها فكان ماروى
من التصريح بالانكار والتغيير اولى بالاعتماد من الرواية التي ليس فيها اكثر من السكت عن عماره ولعل
النظر اذا انعم وحقق منع من اثبات حديث عمار لان فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم استنكر منه فعلا
فقابله عمار بالحجة فامسك عنه وهذا عظيم ولين كان شي من الاخبار يرد بضعف احد من نقلته فرد هذا
بخطل متنه وهجنته اولى والزم والله اعلم ۞ **واما** استيفا كل حرف اثبته قارى امام فليكون القارى
قد اتى على جميع ما هو قران ولم يبق شيا فيكون ختمه اصح من ختمه اذا ترخص فحذف ما لا يضر حذفه
من حرف او كلمه الا ترى ان صلاة القاعد قد تجوز ولكن من قام واستوفى كل فعل اذا وقع منه كانت
صلاة كانت صلاته اجمع واتم من صلاة من ترخص فحذف منها ما لا يضر حذفه فكذلك هذا في قراة
القران والله اعلم ۞ **واما** التسمية في اوايل السور فان الذي جا عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها
وهو ما روت ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع قراته اية اية بسم الله الرحمن الرحيم
اية الحمد لله رب العالمين اية الرحمن الرحيم اية ملك يوم الدين اية اياك نعبد واياك نستعين اية
اهدنا الصراط المستقيم اية صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين اية
فاما ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فابتدا القسمه من قوله الحمد لله لا من بسم الله
فانه لا دليل فيه يقطع ان بسم الله الرحمن الرحيم ليست الاية الاولى لانه يجوز ان يكون اراد فاذا انتهى
العبد الى الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي لان ذلك جميع الجزو الاول من هذه السوره كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم واذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين وانما اراد فاذا انتهى في القراة
الى هذا القول لان ذلك جميع قراته والله اعلم ۞ وان كان الرب تعالى وتقدس اخبر انه قسم القراة بينه
وبين العبد نصفين ومتى كانت بسم الله الرحمن الرحيم الاية الاولى منها كان احد النصفين اربع ايات
ونصف اية والنصف الاخر ايتين ونصف اية ۞ فهذا ايضا ليس بدليل يقطع بان بسم الله الرحمن
الرحيم ليست الاية الاولى منها لان فاتحة الكتاب تنقسم الى حروف وكلم وايات فلين كانت لا تتنصف
نصفين مستويين بالاي اذا كانت بسم الله الرحمن الرحيم اولى اياتها فانها تتنصف مع ذلك بكل واحدة
من الكلم والحروف نصفين متعادلين وتكون نهاية النصف الاول في الوجهين عند قوله نعبد وليس

في الحديث ان التنصيف بالاي فاذا كانت تتنصف مع ابتدايها بالتسمية بالكلم والحروف نصفين فقد وقع
بذلك الخروج من عهدة الخبر والله اعلم وعلى انه لو ثبت ان المراد بالحديث ان تتنصف السورة نصفين
بالاي فقد يجوز ان تتنصف بالاي ويكون نصفها الاول اطول من نصفها الثاني الا ترى ان ليالي الشهر
اذا لم يجاوز تسعا وعشرين لم يخل ذلك الشهر من التنصف غير انه يكون نصفها الاول خمسة عشر ونصفها الاخر
اربعة عشر حتى لو قال رجل لامراته في اول الشهر اذا انتصف هذا الشهر فانت طالق طلقت اذا انقضت
من ايامه خمسة عشر يوما ولو نقص منه يوم لم يبن ان الطلاق كان واقعا قبل الوقت الذي ذكرنا وذلك
محال ولو قال لامراته وقد مضى من الشهر خمسة عشر يوما اذا مضى شهر فانت طالق فمضى من الشهر
الثاني خمسة عشر يوما طلقت سوا نقص الشهر الاول او الثاني او نقصا معا او كملا فاذا جاز ان يكون
الشهر نصفين واحدهما اطول من الاخر جاز ان يكون السورة نصفين واحدهما اطول من الاخر والفرق
توجب ان تكون بسم الله الرحمن الرحيم من اول فاتحة الكتاب لان الله تعالى سماها السبع المثاني واجمع
المسلمون على انها سبع ايات وليس شي مما يلي قوله المستقيم يصلح لان يكون مقطعا لان قوله صراط الذين
مع قوله انعمت عليهم كلام واحد لان المعنى صراط المنعم عليهم وهذه جملة لا تحتمل التفريق وقوله انعمت
عليهم ليس فيه من اوصاف المقاطع المعهوده لهذه السورة شي لانها حروف متحركه قبلها حرف مد ولين
وقوله عليهم اخره حرف ساكن قبله حرف صله متحرك ولو جاز ان يكون ذلك مقطعا لجاز ان يكون قوله غير
المغضوب عليهم مقطعا فيكون هذه السورة من غير بسم الله الرحمن الرحيم ثماني ايات والامة مجمعة
على خلاف ذلك فثبت ان القول المودي اليه باطل والله اعلم ۞ **واما** ما عدا فاتحة الكتاب فلا يتبين
كل البيان ان تكون بسم الله الرحمن الرحيم منها ومن يعتمد في اثباتها من فاتحة الكتاب على خبر ام سلمه
وعلى ما بينا انفا لا نقول انها من فواتح السور كلها فاما من يقول على ان الاعتماد في نقل القران على
النقل العام وان المسلمين توارثوا خلفا عن سلف ان المصحف جامع القران فكل ما اثبت فيه على صفة
واحدة فلا جايز ان يفترق ابعاضه لكن بعضها اذا كان قرانا وجب ان يكون جميعا قرانا ووجدنا
اثبات بسم الله الرحمن الرحيم في المصحف واثبات ما بعده الى اخر الفاتحة بصفة واحده على هيئة واحده
فاوجبنا ان يكون كل من ذلك قرانا حيث اثبت فان هذا المحتج لا يجد بدا من اثباتها في اول كل سورة
والقول بذلك وان كان يقرب في بعض السور من طريق مشاكلتها الفواتحها فانه يبعد في بعضها ۞
لمباينتها ما يليها من فواتحها ولا قايل بالفرق في ذلك بين السور والله اعلم الا ان الاحسن قراتها في اول
كل سورة ما خلا سورة التوبة اتباعا لخط المصحف ولانه قد ثبت انها كانت تنزل مع كل سورة **قال**
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا لا نعرف فصل ما بين السورتين حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم
وكان ابن عمر يقروها بين كل سورتين ولا شك ان قراتها احوط من حذفها فالقراة اذا اولى وبالله
التوفيق ۞ **واما** فضايل السور والايات فان الله تعالى امتن على نبيه صلى الله عليه وسلم بان اتاه
السبع المثاني والقران العظيم **فجا** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لابي بن كعب تحب ان اعلمك

سورة لم تنزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى القرآن مثلها قلت نعم يا رسول الله قال كيف تقرا فى الصلاة
فقرات ام القرآن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما انزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا
فى الزبور ولا فى القرآن مثلها وانها للسبع المثانى والقرآن الذى اعطيت ٥ وعن انس رضى الله عنه
قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى مسير فنزل فمشى رجل من اصحابه الى جنبه فالتفت اليه النبى صلى الله عليه
وسلم فقال له الا اخبرك بافضل القرآن قال فتلا عليه الحمد لله رب العالمين ٥ وقال النبى صلى الله عليه
وسلم لا صلاة الا بام القرآن وقال كل صلاة لا يقرا فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج ٥ ٥
ابو امامة قال قال رسول الله صلى ٥ ذكر سورة البقرة ٥
الله عليه وسلم اقرءوا البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة ٥ قال معاوية بن
سلام البطلة السحرة ٥ وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيوتكم مقابر صلوا فيها فان الشيطان
ينفر من البيت يقرا فيه سورة البقرة ٥ وقال ابو ذر رضى الله عنه قلت يا رسول الله اى ما انزل
عليك اعظم قال الله لا اله الا هو الحى القيوم وقرا اية الكرسى حتى فرغ منها ٥ وعن النبى صلى الله عليه وسلم
قال ان لكل شى سناما وسنام القرآن سورة البقرة فيها اية سيدة اى القرآن الله لا اله الا هو الحى القيوم
لا تقرا فى بيت فيه شيطان الا خرج ٥ ذكر سورة الانعام ٥ ٥

مطلب شرف سورة الانعام

قال ابن عباس نزلت سورة الانعام جملة ليلا بمكة ومعها سبعون الف ملك يجرونها بالتسبيح ٥
وقال سعيد بن جبير لم ينزل شى من الوحى الا نزل مع جبريل اربعة من الملائكة يحفظونه من بين
يديه ومن خلفه وهو قوله تعالى ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم الا الانعام فانها نزلت معها سبعون
الف ملك ٥ ذكر سور تنزيل السجدة والملك ويس ٥ جابر رضى الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقرا الم تنزيل وتبارك الذى بيده الملك ٥ وعن انس رضى
الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم قلب القرآن يس ٥ وعن معقل بن يسار ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال اقرءوها على موتاكم يعنى يس يعنى على المحتضرين ٥ وعن انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صلى بحم الدخان فى ليلة اصبح مغفورا له ٥ وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
اذا وقعت فى ال حم وقعت فى روضات دمثات اتانق فيهن ٥ وعن النبى صلى الله عليه وسلم من قرا
اية الكرسى وايتين من حم المومن ان قراها حين يصبح حفظ يومه ذلك حتى يمسى وان قراها حين يمسى حفظ
ليلته تلك حتى يصبح ٥ ذكر سورة الواقعه ٥ عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا سورة الواقعه لم تصبه فاقة ابدا ٥ ذكر سورة الملك
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سورة فى القرآن ثلثون اية شفعت لصاحبها حتى غفر له تبارك الذى
بيده الملك ٥ ذكر سورة اذا زلزلت ٥ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قرا اذا زلزلت فقد قرا نصف القرآن ٥ ذكر سورة الكافرون ٥ عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال لرجل اقرا قل يا ايها الكافرون فانها براة من الشرك وعنه صلى الله عليه وسلم من قرا قل

يا ايها

يا ايها الكافرون فقد قرا ربع القرآن ٥ ذكر سورة القدر ٥ انس رضى الله عنه قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم انا انزلناه فى ليلة القدر عدلت بربع القرآن ٥ ذكر سورة الاخلاص ٥ ٥
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ٥ وعن انس رضى الله عنه ان رجلا
قال يا رسول الله حببت الى هذه السورة يعنى قل هو الله احد قال حبك اياها ادخلك الجنة ٥ ٥
ذكر سور المعوذتين ٥ ٥ عقبة بن عامر قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله احد حتى
ختمها ثم قرا قل اعوذ برب الفلق حتى ختمها ثم قرا قل اعوذ برب الناس ثم قال ما تعوذ احد بمثلهن ٥
وعنه صلى الله عليه وسلم قال ما يقرا شى ابلغ عند الله من قل اعوذ برب الفلق ٥ ٥ فصل
ان سال سايل عن المفاضلة بين السور والايات ٥ قيل له قد روينا عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لانس الا اخبرك بافضل القرآن فذكر فاتحة الكتاب ٥ ومن قبل فقد قال الله عز وجل ما ننسخ من
اية او ننسها نات بخير منها او مثلها فثبت بذلك جواز كل واحد من القولين ومعنى ذلك يرجع الى
اشيا احدها ان تكون ايتا عمل ثابتتان فى التلاوة الا ان احدهما منسوخة والاخرى ناسخة فيقال

مطلب التفاضل بين السور

ان الناسخة خير اى العمل بها اولى بالناس واعود عليهم وعلى هذا يقال ايات الامر والنهى والوعد
والوعيد خير من ايات القصص لان القصص انما اريد به تاكيد الامر والنهى والانذار والتبشير
ولا غنا بالناس عن هذه الامور وقد يستغنون عن القصص فكان ما هو اعود عليهم وانفع لهم
مما يجرى مجرى الاصول خيرا لهم مما يجعل تبعا لما لا بد منه والاخر ان يقال ان الايات التى تشتمل
على تعديد اسما الله تعالى وبيان صفاته والدلالة على عظمته وقدسه افضل او خير بمعنى ان مخبراتها
اسنى واجل قدرا والثالث ان يقال سورة خير من سورة او اية خير من اية بمعنى ان القارى يتعجل
له بقراتها فايدة سوى الثواب الاجل ويتادى منه بتلاوتها عبادة كقراة اية الكرسى وسورة
الاخلاص والمعوذتين فان قاريها يتعجل له بقراتها الاحتراز مما يخشى والاعتصام بالله عز وجل ٥
ويتادى بتلاوتها منه لله تعالى عبادة لما فيها من ذكر الله تعالى بالصفات العلى على سبيل الاعتقاد
لها وسكون النفس الى فضل ذلك الذكر ويمنه وبركته فاما ايات الحكم فلا يقع بنفس تلاوتها
اقامة الحكم وانما يقع بها علم واذكار فقط فكان ما قدمنا قبلها احق باسم الخير والافضل والله اعلم
ثم لو قيل فى الجملة ان القرآن خير من التوراة والانجيل والزبور بمعنى ان التعبد بالتلاوة
والعمل واقع به دونها والثواب يجب بقراته لا بقراتها او انه من حيث الاعجاز حجة النبى المبعوث
به وتلك الكتب لم تكن معجزة ولا كانت حجج اوليك الانبيا بل كانت دعوتهم والحجج غيرها لكان ذلك ايضا
نظير ما مضى ذكره والله اعلم ٥ وقد يقال ان سورة افضل من سورة لان الله تعالى اعد قراتها
كقراة اضعافها مما سواها واوجب بها من الثواب ما لم يوجب بغيرها وان كان المعنى الذى لاجله بلغ
بها هذا المقدار لا يظهر لنا كما يقال ان يوما افضل من يوم وشهرا افضل من شهر بمعنى ان العبادة فيه
تفضل على العبادة فى غيره والذنب فيه اعظم منه فى غيره وكما يقال ان الحرم افضل من الحل لانه يتادى

فيه من المناسك مالا يتادى فى غيره والصلوة فيه تكون كصلاة مضاعفة مما يقام فى غيره والله اعلم ٥
واما الاستشفا بالقران فلان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر ان خاتمتى القران معوذتان وان الخلق لم
يتعوذوا بمثلهما ٥ وقد ثبت فى الجملة ان الكلام مما يستشفى به وقد اخرجت عايشة رضى الله عنها انها
كانت تعوذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه فتقول اللهم اذهب الباس رب الناس اشف انت الشافى
لا شفا الا شفاوك اشف شفا لا يغادر سقما ٥ وان جبريل عليه السلام جا الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو
يشتكى فقال بسم الله ارقيك من كل شى يوذيك والله يشفيك بسم الله ارقيك ٥ وجا عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال ما من مريض لم يحضر اجله تعوذ بهولا الكلمات بسم الله العظيم اعيذك بالله العظيم من شر
ما تجد سبع مرات الا شفاه الله تعالى فان كان هذا هكذا فالقران الذى لا كلام اشرف منه ولم ينزله الله
تعالى الا ليخرج به الناس من الظلمات الى النور وينقذهم به من النار بعد ان كانوا على شفا حفرة منها ويهديهم
به الى الجنة التى فيها الحياة الدايمة والراحة التامة من كل خوف وحزن اولى ان يستشفى به ويتبرك بقراته
هذا وقد سماه الله تعالى شفا فقال وننزل من القران ما هو شفا ورحمة للمومنين وقال يا ايها الناس
قد جاتكم موعظة من ربكم وشفا لما فى الصدور وهدى ورحمة للمومنين فما الكلام اولى بان يكون فيه الشفا
من هذا الكلام ٥ وقد روى عن ابى سعيد الخدرى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية
فمررنا على حى من احيا العرب فاستضفناهم فلم يضيفونا فنزلنا بالعرا فلدغ سيدهم فاتونا فقالوا اهل
منكم احد يرقى فقلت انا ارقى قال فارق صاحبنا فقلت لا قد استضفناكم فلم تضيفونا قالوا فانا نجعل
لكم جعلا فجعلوا لنا ثلثين شاة قال فاتيت وجعلت امسحه واقرا فاتحة الكتاب واردد واتفل حتى برا
فاخذنا الشا وقلنا ما نحن بالذى ناكلها حتى نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيناه فذكرنا
ذلك له فجعل يقول وما ادراك انها رقية فقلت يا رسول الله ما دريت ولكن شى القاه الله تعالى فى نفسى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واضربوا لى معكم بسهم ٥ وجا عن المتقدمين فى ابواب الاحترازات
من المخاوف والاستشفا من الامراض بايات القران ما قد عرف واثبت فى الكتب وجرب فنجع واختبر
فنفع فكان ذلك احد الدلايل على ان القران من عند الله تعالى اذ لو لم يكن كذلك لضرت قراته ولم ينفع ٥
والله اعلم ٥ واما تقطيع القراة اية اية فانه اولى عندنا من تتبع الاغراض والمقاصد والوقوف عند
انتهايها لما جا عن ام سلمة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع قراته اية اية
بسم الله الرحمن الرحيم اية الحمد لله رب العلمين اية الرحمن الرحيم اية ملك يوم الدين اية اياك
نعبد واياك نستعين اية اهدنا الصراط المستقيم اية صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
ولا الضالين اية ٥ وفى هذا الحديث دلالات احداها ان ام سلمة لم تقل كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقطع قراة فاتحة الكتاب اية اية وانما قالت كان يقطع قراته فدخل فى ذلك جميع ما كان
يقرا من القران وانما ذكرت فاتحة الكتاب لتبين صفة التقطيع اولانها ام القران فيغنى ذكرها عن ذكر
ما بعدها كما يغنى قراتها فى الصلوة عن قراة غيرها لجواز الصلوة والا فالتقطيع عام لجميع القراة هذا

ظاهر الحديث وبالله التوفيق ٥ والدلالة الثانية ان اصحاب المعانى قالوا معنى بسم الله بدات باسم الله
او ابدا باسم الله واذا كان ذلك اقتضى هذا القول ما بعده ولم يكن له تمام بنفسه لان المبتدا به لا بد له من شى
يتلوه فيكون الاول مبدا لما بنى عليه ٥ وفى هذا ما ابان ان قول القارى بسم الله الرحمن الرحيم يقتضى ما بعده
وهو الحمد لله رب العالمين ومع هذا فقد قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم قراة بسم الله الرحمن الرحيم لما
هو اية عن قراة الحمد لله رب العالمين فبان بذلك انه لا ينتظر بالقطع تمام الكلام من نحو المعانى وانما ينتظر
به انتها الاية والله اعلم ٥ والدلالة الثالثة ان قوله صراط الذين انعمت عليهم ليس بكلام مستانف ٥
ولكنه تفسير للصراط المستقيم وقد ثبت بهذه السنة ان المستقيم موضع وقف فثبت بذلك ان الوقف
يختص بانتها الاية لا باستتمام الغرض فان قيل ان النبى صلى الله عليه وسلم انما قطع الفاتحة اية اية
لان لكل اية منها غرضا ينتهى بانتهايها فانه اخبر ان الله تعالى يقول قسمت الصلوة بينى وبين عبدى نصفين
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدنى عبدى واذا قال العبد الرحمن الرحيم قال الله اثنى
على عبدى واذا قال العبد مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدنى عبدى واذا قال العبد اياك نعبد واياك
نستعين قال الله هذا لى ولعبدى واذا قال العبد اهدنا الصراط المستقيم الى اخره قال الله هذا لعبدى
ولعبدى ما سال ٥ فكان الوقف على كل اية من الفاتحة لهذا المعنى لا لان اواخر الايات تتقاطع حسنة
بكل حال فالجواب ان الوقف على اعجاز هذه الايات لو كان لان لكل اية غرض ينتهى بانتهايها
لوقف عليه السلام على قوله تعالى اياك نعبد لان النصف الذى لله تعالى ينتهى الى هذا الحد فلما كان ما ذكرنا
نهاية لاحد النصفين ثم لم يقف عليه علمنا انه لم ينظر الى انتها الغرض وانما نظر الى انتها الاية وان عرض
كل اية وان كان ينتهى بانتهايها فلم يكن الوقف عندها لانتها الغرض لكن لانتهايها نفسها والله اعلم
والنظر يدل على مثل ما دلت عليه السنة لانه لما لم يكن الى سرد القراة سبيل ولم يكن بد من مقطع فهو احد
امرين اما ان يجعل العبرة لانتها الغرض او لانتها الاية فكان انتها الاية يقطع القراة عنده اولى لان الله فصل
القران وانزله فصولا فكان ما جعلها الله تعالى فواصل بنفسه وهى اعجاز الايات اولى مما يتخذ مقاطع مما يحتاج
فيه الى الاجتهاد والتكلف وكان من وقف عند انقضا الاية فقد قطعها حيث قطعها الله تعالى ومن يجاوزها
الى بعض الاية التى يتلوها او وقف قبل انقضايها احدث للقران فصولا سوى الفصول التى جعلها الله
تعالى له ورضيها لكلامه وعمد الى ما قطعه الله تعالى فوصله والى ما وصله عز اسمه فقطعه ومن انصف
علم ان هذا ليس بموضع الاستحباب والله اعلم ٥ وايضا فان تفصيل القران واقع بالاى والسور
ولا خلاف فى ان انتها السورة موضع وقف حسن فالقياس على ذلك ان يكون انقضا الاية موضع وقف
حسن وايضا فانا وجدنا انقضا السورة لا تكون الا عند انقضا الاية وما وجدنا سورة انقضت
خلال اية ووجدناها تنقضى قبل استيفا الغرض المقصود بها واجمعوا على انقضا السورة مسوغ للوقف
فعلمنا ان المراعا فى الوقف انقضا الاية لا انتها الغرض وايضا فان القران وان لم يكن شعرا ولا فى
وزن الشعر فانه منظوم مقطع كما ان الشعر منظوم مقطع وما بيت من ابيات الشعر الا والوقف عند

انقضايه ليس مما يعاب به المنشد بل هو احسن من الوقف على ابعاض الابيات او ادراج القوافي وسردها
فكذلك ما ايه من الايات الا الوقف عندها لا يعاب به القارى بل هو احسن من الوقف خلال الايات او
ادراج الفواصل وطيها والله اعلم ه فان قال قايل ما انكرت ان ما ذكرت حجة عليك لان القران
ابعد الكلام من الشعر والوقف على فواصل الايات كما توقف على قوافي الشعر تشبيه للقران بالشعر
والجواب ان هذا راى يخالفه ما روته ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقطيعه
القراة آية آية فهو متروك به ومرفوض لاجله وجواب اخر وهو ان القران مباين للشعر بعيد
منه من حيث ان الشعر كلام الشاعر والقران كلام الله تعالى ومن حيث ان القران معجز لا يشبه نظمه
نظم الشعر ولا الخطب والرسايل والشعر ليس بمعجز لكنه معهود مالوف ياخذه الناس بعضهم عن بعض
فيشعر الواحد بعد ان لم يكن شاعرا كما يتادب بعد ان لم يكن اديبا ومن حيث ان الشعر كلام يغلب
المجاز فيه على الحقيقه والكذب على الصدق والهزل على الجد والقران كله حق وصدق وفصل ليس بالهزل
كتاب عزيز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ه واما القران كلام
منظوم لا منثور ومفصل غير مسرود والشعر منظوم ايضا وليس بمنثور فليس بالذى ينكر وبعض
من القران لانهما لو لم يكونا جميعا منظومين لما امكننا ان نقابل بينهما فنعلم ان نظم القران مباين
لنظمه وان المقابلة لا تقع الا بين شيين مشتركين في وصف فيقابل بينهما ليعلم انهما في استحقاق ذلك
الوصف على السوا او الثابت منه لاحدهما فيه رجحان وفضل على الثابت منه للاخر كالحيين يقابل
بينهما ليعلم ان حياة احدهما كحياة الاخر او ليست مثلها فيتوصل بذلك الى معرفة ان حيوة الحيوان ليست كحياة
الاشجار الرطبه والعاقلين يقابل بينهما ليعلم ان عقل احدهما كعقل الاخر او ليس مثله فيتوصل بذلك
الى معرفة ان عقل الانسان ليس كعقل ما يوصف بالتمييز والاختيار من الدواب والطاير والمصوتين
يقابل بينهما ليعلم ان صوت احدهما كصوت الاخر او ليس مثله فيتوصل بذلك الى معرفة ان كلام الناس
ليس كمنطق الطير فكذلك لما وجدنا القران منظوما لا منثورا والشعر والخطب والرسايل منظومة لا منثورة
قابلنا بينه وبينها لنعلم ان نظمه نظمها او مباين لها فتوصلنا بهذه المقابلة الى معرفة ان نظمه ليس
كمنظوم كلام الناس وفي هذا بيان ان الوقف على اعجاز الايات ان اشبه الوقوف على ابيات القصايد
فذاك لا بعض من القران ولا يجعل شبيها بالشعر والله اعلم ه وتبين ما قلنا ان القارى ان لم يقف
على فواصل الايات فان الفواصل لا تصير عدما فلو كان الوقف على الفواصل يجعل القران شبيها بالشعر
لكان وجود الفواصل للقران قد جعله شبيها بالشعر واذا لم يكن وجودها له مشبها اياه بالشعر فكذلك
الوقوف عليها لا تشبه قراته بانشاد الشعر وجواب اخر وهو ان الوقف على اواخر الايات ان
كان يشبه الوقف على قوافي القصيده فالوقف عند تناهي الاغراض مشبه الوقف اثنا الرسالات
والمحاورات لان العاده ان من ادى الى اخر كلاما في معاني واغراض شتى فانه يلقيه اليه فصلا فصلا
وكلما استوفى غرضا وقف ثم اخذ فيما سواه والقران كما لا يشبه الشعر لا يشبه رسالات الناس ومحاوراتهم

فليتق

فليتق من تشبيهه بكلاما اوجب المعترض ابقاه من تشبيهه بالشعر والله اعلم ه وايضا فان الله
عز وجل قال فيما وصف به كتابه لنبيه صلى الله عليه وسلم ولقد انزلنا اليك ايات بينات فاخبر تعالى
ان ايات القران ايات بينات ولم يفصل بين جهة فهي بينات من كل وجه منها انها بينات اي باينات
عن كلام البشر ومنها انها واضحات في الدلالة على ما اريد بها ومنها انها بينات بمعنى ان كل اية
فهي باينة عن صاحبتها لا تختلط بها ولا تتحد معها فمن وصل عند القراة آية باية فقد سلبها وصفها
الذى وصفها الله تعالى به ومن وقف عند اخرها فقد حلاها حليتها ووفر عليها صفتها التي اثبتها الله
تعالى لها فبان ان الوقف اولى من الوصل والله اعلم وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
من بعده ما جزوا القران الا الى الايات والسور وليس يحفظ عنه عليه السلام ولا عن احد من اصحابه
تجزى انتها الاغراض للوقف ولا اروى ذلك عنه ولا عنهم في خبر صحيح ولا معلول وقد علمنا انهم لم
يكونوا يجدون من الوقف بدا فلما لم ينقل عنهم في غير فواصل الايات شي علمنا ان الوقف انما كان
يقع منهم عند الفواصل والله اعلم ه وايضا فان قول الله تعالى لايلاف قريش ايلافهم متصل
بقوله تعالى فجعلهم كعصف ماكول واجمع المسلمون على ان الوقف عند قوله تعالى كعصف ماكول
ليس بقبيح وكيف يقال انه قبيح وهذه السوره تقرا في الركعة الاولى والتي بعدها في الركعة الثانيه
فيتخللهما مع قطع القراة الركوع والقيام بعده وسجدتان بينهما جلوس والقيام الى الثانيه وقراة
فاتحة الكتاب وليس في العلما احد يكره ذلك وما كانت العله فيما ذكرت الا ان قوله تعالى فجعلهم كعصف
ماكول انتها آية فالقياس على ذلك ان لا يمنع الوقف عند اعجاز الايات سوا كان الكلام يتم والغرض
ينتهي او لا يتم ولا ينتهي والله اعلم وايضا فان الفواصل حلية وزينة للكلام المنظوم ولولاها لم
يتبين المنظوم من المنثور ولا خفا بان الكلام المنظوم احسن من المنثور فثبت بذلك ان
الفواصل من محاسن الكلام المنظوم فمن قراه فاظهر فواصله بالوقوف عليها فقد ابدى محاسنه ومن
ترك الوقوف عليها ووصل بها ما بعدها فقد اخفى تلك المحاسن وكتمها وشبه المنظوم بالمنثور وذلك
اخلال لحق المقرو فان سال سايل عن الاية الطويلة التي ينقطع نفس القارى قبل استتمامها
قيل له اذا انقطع النفس كان الوقف ضرورة وليست الضرورة باصل يقع عليها قياس وانما
الكلام فيمن يختار لقراته مقطعا وان الاولى به ان يراعي انتها الاية او انتها الغرض فاما من لا يمكنه
المضي في القراة لانقطاع نفسه فهو معذور عن هذا الكلام فان قيل فكيف يصنع اذا ضاق النفس
وانقطع قيل يقف حيث انتهى نفسه فان خاف ان ينقطع نفسه خلال كلمة وقف قبل ان يفتتحها
لانه ان لم يقف حتى افتتح الكلمه فانقطع نفسه خلالها احتاج الى ان يستانفها اذا عاد الى القراة
فان الكلمة الواحدة لا تحتمل التفريق واما اذا انقطع نفسه مع تمام كلمة الا انها كانت من الادوات
والصلات او اسما ناقصا مثل ذو وهو ومن وما يحسن اذا ابتدا ان يعيدها كانه قرا افمن يمشي
مكبا على وجهه اهدى ام فانقطع نفسه فانه اذا ابتدا قال ام من يمشي سويا وان قرا ان الله عزيز

ذو فانقطع فانه اذا ابتدا قال ذو انتقام وان قرا فلبثوا في كهفهم فانقطع نفسه لم يبتدى من هم لا بكسر
الها ولا بضمها وانما يبتدى في كهفهم لان الها والميم من الاسما الناقصة فاذا اتصلت بما قبلها لم يميز
عنه وان اتصلت بما بعدها لم يميز عنه ايضا فلو قرا يفتنون في كل عام مرة او مرتين ثم لا يتوبون ولا هم
انقطع نفسه ابتدا بما بعدها فقال ولا هم يذكرون ۞ وان قرا الكلمة من الاسما التامة المفرده عن الصلات
او الافعال المفرده وانقطع نفسه ابتدا بما بعدها ولا يضره ان يكون احد الكلامين متصلا بالاخر في المعنى
فان قرا ولو شا الله لذهب وانقطع نفسه ابتدا فقال بسمعهم وان قرا بسمعهم وابصارهم ان فانقطع نفسه
لا ابتدا من ان الله ۞ ولو قرا واذ قال ربك للملايكة اني فانقطع نفسه لا ابتدا فقال جاعل ولا يعيد اني
كما يعيد ان لان ان صله فلا ينفرد عما جعلت صله له واني كلام تام لان ان التي هو صله قد اتصلت باليا
التي هو اسم المخاطب فتمت الكلمه ۞ ولو قرا اني جاعل في فانقطع نفسه ابتدا فقال في الارض ۞ ولو
كان قرا في الارض فذهب نفسه لا ابتدا فقال خليفة لان الاسم الذي وقف عليه تام مفرد عن الصلات
ولو قرا قالوا اتجعل فيها وانقطع نفسه لم يعد فيها لان في التي هو صلة تفردت بالها والالف
اللتين هما كناية الارض فتمت الكلمه ولو كان النفس انقطع عند قوله اتجعل فيها من لا عاد من اذا
ابتدا وعلى هذا الباب كله والله اعلم ۞ فان قال قايل ان الوقف على فواصل الايات يودى الى
الابتدا بما لا يجوز ان يتكلم به الا موصولا بما يخلص من عهدته او الوقف على مثله وذلك ان قوله تعالى
الا انهم من افكهم ليقولون اية تامة فاذا وقف القارى عليها احتاج الى ان يبتدى من قوله ولد
الله وذلك مما لا يجوز ان يتكلم به على الانفراد وكذلك قوله عز وجل فويل للمصلين لان من وقف عليه
وقطع ما بعده عنه اثبت محالا لا يجوز اضافته الى الله تعالى وكذلك قوله تعالى وانكم لتمرون عليهم
مصبحين فان الوقف عليه والابتدا من قوله تعالى وبالليل افلا تعقلون يوهم ان يكون المعنى افلا
تعقلون بالليل وذلك غير ما اريد بالايه فوجب ان يبقى ما يخليه ويودى اليه فالجواب ان
قارى القران ليس بمتكلم عن نفسه وانما هو مودى عن غيره كلاما فقطعه او وصله وسرده فان
حكمه لا يتغير بذلك ولا يختلف فان رجلا لو شهد عند حاكم فقال اشهد اني سمعت فلانا يقول امراتي
فلانة طالق او لفلان على مائة درهم او يقول لعبده هذا انت حر فسرد شهادته سردا او فصلها تفصيلا
لم تخل شهادته من الصحه اذا كان فصله بين الكلام والكلام لا يزيد على قدر تنفس المتنفس فكذلك
من ادى عن الله تعالى قوله الا انهم من افكهم ليقولون ولد الله فسرد ذلك كله سردا او فصله تفصيلا
لم يخل من ان يكون موديا عن الله تعالى فلا يقع المودى عنه ولا يكون المودى متكلما عن نفسه فيضره
الابتدا بما لا يجوز ان يتكلم به الا موصولا بما لا يدخل في عهدته والله اعلم ويوكد هذا انه لا خلاف بين
المسلمين في ان القارى اذا وقف على قوله ليقولون وابتدا فقال ولد الله وانهم لكاذبون لم يكفر
وان كان ممن يفهم المعاني ما لم يجعل قوله ولد الله خبرا وكلاما لنفسه فلو كان الوقف بغير المعنى
لكان العايد لذلك يكفر وايضا فلا خلاف ان رجلا لو لم يحسن من القران شيا الا هذه الاية وهي

قوله تعالى ولد الله وانهم لكاذبون وجبت عليه قراتها في الصلاة فلو كانت كفرا لم يجز التلفظ بها فضلا
عن ان يجب قراتها وتجوز الصلاة بها وتجب للمصلي اجرها والله اعلم وجواب اخر وهو ان الابتدا
من قوله تعالى ولد الله ان كان لا يصلح بالاطلاق ولا من قوله وبالليل فكذلك الابتدا بحرف التعليل لا يصح
اذا كان لا يذكر بعده ما هو علة له فان العرب لا تبتدى فتقول لتكرمني حتى يقول قبله انما جيتك او يقول
بعده ما جيتك او شيا يشبه ذلك وقد صح الابتدا في القران بقوله تعالى لايلاف قريش ايلافهم لمعنى انه ليس
كلاما ينشيه القارى عن نفسه وانما هو كلام يوديه عن ربه عز وجل فكذلك عامة ما انكر السايل الابتدا منه
فالقول فيه على هذا المعنى والله اعلم فان قيل ما انكرت ان الابتدا من لايلاف قريش يجعل قوله تعالى
فجعلهم كعصف ماكول من طريق الاضمار معادا فيكون كانه قال انما جعلهم كذلك لايلاف قريش قيل او تعذر
ان يدعى مثل هذا في الابتدا من ولد الله فيقال ان قولهم وافكهم يصير كالمعاد من طريق الاضمار فيكون كانه
قال قولهم وافكهم هو هذا ويجعل المرور في الاضمار معادا قبل وبالليل فيصير كانه قيل وتمرون بالليل بل هذا
ابين لان الواو للعطف فهو يشرك الليل مع النهار في المرور وهذا ان كان الضمير محتاجا اليه ولا حاجة لان
القارى يودى كلام ربه عز وجل فلا ينقلب ذلك خبرا منه عن نفسه الا ان يرفض قراة القران ويغير النيه كما
تقول بسم الله عند افتتاح عمل او الحمد لله رب العالمين عند الفراغ منه لا تريد بذلك القران فلا تكون قاريا
والله اعلم فان قال قايل اجمعنا على ان تقطيع الكلمات لا يستحب فما انكرت ان تقطيع الايات
كذلك فالجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع قراته اية اية كما روت ام سلمة ولم يكن تقطعها
كلمة كلمة فبطل ان تكون الايات كالكلمات وجواب اخر وهو ان تقطيع الكلمات يلتبس نظمها ويذهب
بهجتها وتقطيع الايات يبين نظمها ويظهر حسنها وبهجتها فافترقا الا ترى ان تقطيع البيت من الشعر
كلمة كلمة يعمي نظم القصيد ويذهب بهاه وتقطيع القصيد ابياتا يظهر نظمه ويبدي حسنه وبهاه ۞
فكذلك ما قلنا والله اعلم ۞ قالوا الوقف عند تناهي الاغراض يقرب معاني القران من افهام السامعين
فما انكرت انه لذلك اولى من الوقف على فواصل الايات فالجواب ان هذا راي يخالف النص
الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقطيعه القراة اية اية وما خالف النص من الارا مردود
وايضا فان كثيرا من معاني القران انما اغتاص ادراكها اما للالفاظ التي وقعت العبارة عنها بها واما من
قبل النظم ثم لا يجوز ان يترجم العويص بالسهل ويزايل النظم لتقريب المعاني من افهام السامعين بل
تجب المحافظة على اللفظ والنظم المنزلين ليسلم ويتحقق قراة القران فكذلك المقاطع المنزلة لا تترك الى
غيرها لتقريب المعاني من افهام السامعين والله اعلم وجواب اخر وهو ان السامع لا يخلو من ان يكون
متسعا لادراك المعاني والاغراض بدربته في اللسان وفضل فطنته لتصاريف الكلام او لا يكون متسعا لذلك
وانما يحتاج الى ان يعلم ويفهم فان كان بالوصف الاول فسوا سمع القران مقطع الايات او مفصل الاغراض
فانه يدرك المراد ويستبصر المعنى وان كان بالوصف الاخر فسوا ايضا سمع القران بهذا التقطيع او ذلك
التقطيع ولا غنا به عمن يعرفه ويفهمه فبطل ان يكون في الوقف عند انتها الغرض الفايدة التي ادعاها

السايل والله اعلم وجواب اخر وهوان الوقف عند انتهآ الغرض ان كان لتقريب المعنى على من يسمع فلا
يكره فى الصلاة لانه يلتحق بمعانى التعليم ولايصلح التعليم والتفهيم فى الصلاة وبالله التوفيق ٥ فان قال
قايل روى عن ابن جريج انه قرا ومايشعركم فقطع ثم ابتدا انها اذاجات لايومنون وقرا ولقد نعلم انهم
يقولون انما يعلمه بشر فقطع ثم ابتدا فقال لسان الذى يلحدون اليه اعجمى وهذا لسان عربى مبين ٥ وقرا
ومايعلم تاويله الاالله فقطع ثم ابتدا والراسخون فى العلم يقولون وهذا يدل على انهم كانوا يعتبرون فى
الوقوف المعانى لافواصل الايات فالجواب ان هذه الحكايه عن ابن جريج خاصة وبينه وبين
النبى صلى الله عليه وسلم من قرآ الصحابة والتابعين عدد لايحصيهم الاالله عزوجل فلوكان فى هذا الباب عن
احدشى لنقل كمانقل عن ابن جريج قوله ولوكان ابن جريج اختار ماجآ عنه يخبر عنه عمن فوقه لم يكتمه ولاخبربه
لان كتمان خبر من اخبار الديانات خيانة وغلول وهو عند المسلمين من العدول ٥ ثم ان فى وقوع هذا النص
على هذه المواضع الثلثه دليل على انها قصدت قصدًا وخصت بالوقوف عندها ولوكانوا يتتبعون فى عامة
الوقوف المعانى لم يكن لتخصيص هذه الاحرف الثلثه بالذكر معنى ولافايدة واذاكان كذلك كان لنا ان نعارض
المحتج بماجا فى هذه الايات الثلث عن ابن جريج بان ماعداها لما لم يكن الوقف فيها ماخوذا من قبل المعانى
والاعراض وجب ان يكون هذه الثلث كذلك والله اعلم وبه التوفيق للصواب ٥ واما التكثر بالقران
والفرح به فان الله تعالى يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك مالم تكن
تعلم وكان فضل الله عليك عظيما وقال لنسا النبى صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن واذكرن مايتلى فى بيوتكن
من ايات الله والحكمه وقال لعيسى عليه السلام اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك اذعلمتك الكتاب والحكمة
والتوراة والانجيل وسمى القران نورا وسماه شفآ ورحمة وسماه مباركا وهدى فمن انعم به عليه ويسره له ليتعلمه
ويقراه فقداشركه مع نبيه فى علمه وان كان لم يشركه معه فى جهة الانبا والتعليم فان لم يعظم المنعم عليه هذه
النعمه لم يكن عنده اكبر واسنى قدرا من الاموال والاولاد فهو من اجهل الجاهلين قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيمايروى عنه من قرا ربع القران فقداوتى ربع النبوه ومن قرا ثلث القران فقداوتى ثلث
النبوه ومن قرا ثلثى القران فقداوتى ثلثى النبوه ومن قرا القران فقداوتى النبوه غيرانه لايوحى اليه
ويحتمل ان يكون معنى اوتى النبوه اى جمع فى صدره ماانزل على نبيه ولكنه لايوحى اليه فيجوز له ان يدعا
انه نبى الله واما ترك المباهاة بقراة القران فلماروى ان رجلا جا الى ابى هريرة رضى الله عنه فقال له
حدثنى حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حفظه قلبك ووعاه سمعك قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يدخل النار يوم القيامة ثلثة يوتى برجل فيقول اى رب علمتنى
كتابك فقراته اناآ الليل والنهار رجا ثوابك وجنتك فيقول كذبت انك كنت تقرا وتصلى ليقال انه قارى ومصلى
وقد قيل ذلك اذهبوا به الى النار وايضا فان قراة القران عباده والمباهاة بها مراياه والريا فيها كالريا
فى غيرها من العبادات والله اعلم واماان لايستاكل بالقران فقدجا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال تعلموا القران فاذا علمتموه فلاتاكلوا به ولاتستكبروا به ولاتجفوا فيه ولاتغلوا فيه ٥ وعن رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم قال تعلموا القران وسلوا الله به الجنه قبل ان يتعلمه قوم يسلون به الدنيا فان القران يتعلمه ثلثة
رجل يباهى به ورجل يستاكل به ورجل يقروه لله تعالى وقال الحسن كنت امشى مع عمران بن حصين فانتهى الى رجل يقرا
سورة يوسف فجلس الى جانب حايط ونحن معه ثم سال الناس فقال عمران سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اقروا القران وسلوا الله به فان بعدكم اقواما يقرون القران يسلون به الناس وروى ان ابى بن
كعب رضى الله عنه كان يختلف الى رجل بالمدينه يقرا به القران فاذافرغ من قرائة يومه ذلك دعاله بطعام فحل فى
نفسه منه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فقال ان كان ذلك طعامه الذى ياكل وياكل اهله فكل وان
كان طعاما يخصك به فلاياكل ٥ ومعنى هذا والله اعلم انه كره ان يلزمه بالاختلاف اليه موونة وحمل الامر
فيما يقدمه اليه على انه عسى يتذمم من ان يحضر فيبقى عنده الى وقت الغدا ثم ينصرف ولم يطعم عنده شيا
واشفق من ان لايطيب له ذلك اذاكان الحيا هو الذى يبعثه عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
كان ذلك طعامه الذى ياكل وياكل اهله فكل فانه شى اخرجه من قلبه لان يوكل وانما انت كاحد الاضياف
وان كان طعاما يخصك به فلايومن ان يكون كماظننت وقدرت فلاياكل وهذا تنزيه ولوكان على
وجه التحريم لاستوى الطعامان لان الذى يقدمه اليه فان كان طعامه وطعام اهله فهو شى من ماله
يصرفه اليه ويرفقه به ولما لم ينهه عن ذلك علمنا انه اراد بهذا التفصيل ان يبين لابى ان الذى حاك
فى صدره انما يليق باحد الطعامين دون الاخر وليس ذلك من معانى التحريم والله اعلم ٥ وعن عبدالله
ابن مسعود رضى الله عنه قال سيجى على الناس زمان يسال فيه بالقران فاذاسالوكم فلاتعطوهم
وقال ميمون بن مهران يااصحاب القران لاتتخذوا القران بضاعة تلتمسوا به الشف فى الدنيا
يعنى الربح واطلبوا الدنيا بالدنيا والاخره بالاخره ٥ وصلى عبدالله بن مغفل بهم فى رمضان فلماكان
بعدالفطر ارسل اليه عبيدالله بن زياد بخمسماية درهم وحله فردها وقال انا لاناخذ على كتاب الله
اجرا وقال زاذان من قرا القران ليستاكل به الناس جايوم القيامة ووجهه ليس فيه لحم ٥ ٥
واما انه لايقرا فى الحمام فلماروى عن على رضى الله عنه قال شر البيت الحمام تنزع من اهله الحيا لايقرا
فيه القران ٥ وعن عبدالله بن مسعود انه كره القران فى الحمام ٥ وعن جماعة من التابعين مثل ذلك
والقراه فى الكنف والمواضع القذره مكروهة اشد من كراهيتها فى الحمام الاترى انا نكره القراه لمن
اكل ثوما اوبصلا اوكراثا ونامر القايم من النوم او الطويل اللازم ان يستاك وينظف فمه قبل ان
يقرا القران ليلا يخالط الريح الكريهه قرائة فالقراه فى الحش اولى بالكراهيه والقراه فى حال قضآ
الحاجتين كذلك فان النبى صلى الله عليه وسلم لم يردد السلام على من سلم عليه وهو يبول وقال
له بعد ذلك اذارايتنى على هذه الحال فلاتسلم على فانك ان سلمت على لم ارد عليك السلام فان كان رد
السلام يتحاشى فى حال البول فقراة القران اولى ان يكرم ويعظم والله اعلم واماترك التعمق
فى القران فقدجا فيه عن سهل بن سعد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرى
بعضنا بعضا فقال اقروا قبل ان يجى اقوام يقرونه يقيمونه كمايقام القدح لايجاوز تراقيهم يتعجلونه

اجرة ولايتاجلونه ۞ وقال حذيفه اقرا الناس للقران منافق يقروه ولا يترك منه واوا ولا الفا يلفته
بلسانه كما تلفت البقره الخلا بلسانها لايجاوز ترقوته ۞ وقال الحسن ان هذا القران عبيد وصبيان
لاعلم لهم بتاويله ولم ياتوا الامن قبل اوله قال الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وما
يدبروا اياته اتباعه والله اما والله ماهو بحفظ حروفه واضاعة حدوده حتى ان احدهم ليقول قد قرات القران
كله فما اسقطت منه حرفا وقد والله اسقط منه كله مايرى له في القران من خلق ولا عمل وحتى ان احدهم ليقول
انى لاقرا السورة فى نفس واحد ماهولا بالقرا ولا العلما ولا الحكما ولا الورعه ومتى كانت القرا تقول مثل
هذا لاكثر الله فى الناس مثلهم ۞ واما قراة الجماعة مجتمعين معا ففيه جا فيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج على الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقران فقال ان المصلى مناجى ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر
بعضكم على بعض بالقران وعنه صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يرفع الرجل صوته بالقران فى الصلاة ۞
يغلط اصحابه ۞ ومعنى هذا ان الناس اذا اجتمعوا يقرون فى صلاة او غير صلاة لم يومر بعضهم ۞۞
بالانصات لبعض لان الانصات اذا كان للقران لم يومر بقطع القران للقران فان التعبد بالقراة اكثر
من التعبد بالاستماع الى قراة الغير اذا كان القاريان متماثلى الحال لايلزم واحدا منهم ان يلزم صاحبه
فلا يفارق حضرته واذا كان كذلك لم يجهر بعضهم على بعض الجهر الذى يغلط غيره ويخلط القراة
عليه الاترى الى ماروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة جهر فيها بالقراة وجهر خلفه الناس
فلما فرغ قال مالى انازع القران وقال قد علمت بعضكم خالجنيها قال الزهرى فامسك الناس بعد ذلك
عن القراة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراة فهكذا كل مصلى وقارى فلا ينبغى
لمصلى غيره او قارى سواه ان يخلط قراته عليه والله اعلم ۞ واما انه لايحمل فوقه متاع ولا ينبذ
حيث اتفق فان المسلم اذا نهى عن ان يعرضه لمن يستهينه وينتهك حرمته كان نهيه عن ان
يزرى به ويستهينه بنفسه اولى ولانه اذا نهى عن ان يحمله او يمسه الا طاهرا كان نهيه عن ان
ينبذه نبذا مالاخطر له فياخذه من يشا ويمسه من يشا ولعل فيهم من يلوثه وينالـه بما ينبغى صيانته
عنه او يغفل عنه فيصيبه غبار البيت اذا كنس والدخان اذا اوقد او يحمل عليه حساب تجارته
ومفتاح حانوته اولى واشبه ولان الله تعالى وصف القران بانه فى كتاب مكنون لايمسه الا المطهرون
ان كان فوق السموات مكتوبا وليس ثم هناك الا الملايكة المطهرون فلان يكون فيما بيننا
مكنونا محفوظا والناس مختلفون والاماكن مختلفه والاحوال شتى اشبه واولى والله اعلم
واما تفخيم قدر المصحف وتفريج خطه فقد روى فيه ان عليا رضى الله عنه اتى على
رجل يكتب مصحفا فقام ينظر اليه فقال له اجل قلمك قال فقصصت من قلمى قصه فقال نعم هكذا
نوره كما نوره الله تعالى جده وايضا فان ذلك اشبه بالاجلال والتعظيم الاترى ان الناس
اذا ارادوا مكاتبة ذى ملك او سلطان تحروا لها من القراطيس اكبرها وامتنها وانقاها واقومها
ومن الخطوط احسنها وافخمها ومن المداد ابرقه واشده سوادا وفرجوا السطور ولم يقرمطوا

وماذاك

وماذاك الا ليلا يكونوا قد صنفوا بشى مما كانت اليه الحاجه فى مكاتبته ويخلوا به وصغروا قدره
فكذلك صغروا الكتاب اليه او اسمه حيث اثبتوه فكتاب الله تعالى اولى ان يفرج ويحسن رقه
وخطه ومداده فلا يتصور كاتبه بصورة البخلا بما يحط فيه كتابه والمزدرين بكلام المصغرين قدر اسمايه
واسما ملايكته ورسله وتبيان احكامه وحدوده وبالله التوفيق ۞ وايضا فان الكتاب كلما كان
اكبر كان من الضياع ابعد لان كل احد لا يقدر على حمله ولا كتمانه فمن الضنه بالمصحف ان يتخذ منه
ما يحمى بنفسه فيكون القلب عليه امن والى سلامته وبقايه اسكن ومن المساهل فيه وترك الحفل
به ان فيكون عرضه للايدى الخاطيه وذوى الامانات المختلفة الناقصه ولن يفعل هذا احد بما عنده الا
اذا قل مقداره عنده وخف على قلبه امره وما ينبغى ان يكون هذا حال المصحف عند من يومن بما فيه ۞
وبالله العصمه ۞ واما افراد المصحف للقران وتجريده فيه عما سواه فلان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يامر باثبات ما ينزل من القران فلم يحفظ انه امر باثبات ايات السور والعواشر او الوقوف وامر
ابو بكر رضى الله عنه بجمع القران من اللخاف والعسب وقطع الادم ونقله عنها الى مصحف كما كان حفظ
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترتيب الايات والسور ثم اتخذ عثمان رضى الله عنه من ذلك المصحف
مصاحف وبعث بها الى الامصار فلم يعرف انه اثبت فى المصحف الاول ولا فيما نسخ منه شى سوى القران
فكذلك ينبغى ان يعمل فى كتابه كل مصحف ومن كتب مصحفا فينبغى ان يحافظ على الهجا الذى كتبوا به تلك
المصاحف ولا يخالفهم فيه ولا يغير مما كتبوه شيا فانهم كانوا اكثر علما واصدق قلبا ولسانا واعظم
امانة منا فلا ينبغى لنا ان نظن بانفسنا استدراكا عليهم ولا تسقطا لهم ۞ وايضا فان من
اجلال القران ان لايخلط به فى المصحف المنسوب اليه والمشرف باسمه غيره الاترى انه لايجوز ان
يضم صحيفة شعر الى صحيفة قران فى جلد واحد فهذا من ذاك اشد وبالمنع منه احق وايضا فان
غير القران اذا كتب اثنا القران لم يومن ان يلتبس على جاهل فيرى انه منه فيوجب الاحتراز من ذلك
بتجريد القران فان كان عند من يترخص فى هذا انه يعتصم من التباس ذلك بان يكتب عدد الايات
والعواشر والسجدات بالذهب والقران بالحبر وليعلم ان من اشد الخرق واسوا الادب ان يكتب كلام
الله تعالى بالحبر وعدد الايات بما الذهب فان ما الذهب اعلى من الحبر فلو جاز ان يضم الى القران
فى المصحف غيره وحسن ذلك لكان القران بان يكتب بما الذهب وعدد الايات بالحبر اولى فاذا كان
ذلك لايفعل فخلافه بان يترك ولا يفعل احق واولى والله اعلم ۞ واما النقط فليس فيه من
الكراهية ما فى عدد الايات لان النقط ليس بمقروء فيتوهم لاجلها ماليس بقران قرانا وانما هى دلالات
على هيئة المقرو فلا يضر اثباتها لمن يحتاج اليها والله اعلم ۞ واما تنوير مواضع القراه فلانها مواضع
يشهدها الملايكه فمن الحق ان تنور وتطيب الاترى انه لا ينبغى للقارى ان يكون قرا كل ثوما او بصلا
او كراثا ليلا يتاذى به الملك فكذلك لا ينبغى اذا قرا فى بيت او مسجد ان يدعه مظلما تفلا بل ينوره
ويطيبه فان النور احسن من الظلمه والطيب خير من التفل ومن اكرام كل اخ او صديق تزيد باحدان

لايترك البيت على عينه مظلما تقلا فالملايكة بذلك اولى واحق والله اعلم ۞ واما الانصات للقران
فانه يوجر به من ليس بقارى لان الله تعالى يقول واذا قرى القران فاستمعوا له وانصتوا ولان غير القران
ليس معادلا للقران فيزاحم به الا ترى ان واحدا من كبرآ الناس لايحب ولا يرضى ان يقرا كتابه على قومه
ومن تحت يده فلا ينصتوا له فكيف يرضى الله عز وجل من عباده ان يقرا كتابه بمشهدهم وهو خطاب منه
عز اسمه لهم فلا ينصتوا له ۞ واما تعظيم اهل القران فقد وردت فيه اخبار روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله اهلين قالوا ومن هم يا رسول الله قال اهل القران هم اهل الله
وخاصته وعنه صلى الله عليه وسلم قال ان الله كريم يحب الكريم وجواد يحب الجود ويحب معالى الامور
ويكره سفسافها وان من تعظيم جلال الله ان يكرم الامام العادل وان يكرم ذو الشيبة فى الاسلام وان
يكرم حامل القران اذا كان لايجفوا عنه ولا يغلوا فيه وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال فى قتلى احد
احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلثه فى القبر وقدموا اكثرهم قرانا وعنه صلى الله
عليه وسلم انه ارسل سرية فاستقراهم فقرا شيخ ثم شاب فاستعمله على السريه فقال الشيخ يا رسول الله
استعملته على وانا اكبر منه فقال انه اكثر منك قرانا ه وروى ان عمر رضى الله عنه اراد مكه فتلقاه
اميرها نافع بن علقمه فقال له من استخلفت فقال ابن ابزى فقال عمر رضى الله عنه يستخلف رجلا من
الموالى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك فقال يا امير المومنين لم اخلف رجلا
اقرا للقران واعلم بالسنة منه وعلمت ان الامصار ياتونها فاحببت ان يصدروا عن قراة رجل وعلمه بالسنة
فقال عمر نعم ما رايت ثم قال عمر رضى الله عنه ان الله رفع بالقران رجالا ووضع بالقران رجالا وابن ابزى
ممن رفعه الله بالقران ه وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله عليه الى عماله لاتستعملوا على شى من اعمال الا
اهل القران فكتبوا اليه استعملنا اهل القران فوجدناه خانه فكتب اليهم لاتستعملوا الا اهل القران فانه ان
لم يكن عند اهل القران خير فغيرهم احرى ان لايكون عندهم خير وقال الحسن ثلثة يوسع لهم فى المجلس
ذو الشيبة فى الاسلام وحامل القران والامام المقسط وقد ذكرته مرفوعا وبالله التوفيق

الباب

العشرون من شعب الايمان فى الطهارات والمحافظة على الوضو واسباغه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم الوضوء
نصف الايمان وسبحان الله نصف الميزان والصوم نصف الصبر والحمد لله تملا الميزان والله اكبر يملا ما بين
السما والارض قال يحيى بن ادم الوضو نصف الايمان لان الله عز وجل يسمى الصلاة ايمانا فقال وما
كان الله ليضيع ايمانكم يعنى صلاتكم الى بيت المقدس ولا يجوز الصلاة الا بوضو فهما سيان لكل واحد منهما
نصف الاخر وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا وقاربوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة
ولا يحافظ على الوضوء الا مومن وفى رواية اخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولا تحصوا
واعلموا ان افضل اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضو الا مومن ه فثبت بهذه الاخبار ان الوضو

احدى شعب الايمان ه وله من الفضل ان الله تعالى خص هذه الامة به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما سالوه فقالوا له كيف تعرف امتك يعنى يوم القيامه فقال لو ان رجلا كانت له خيل غر محجله بين ظهرانى
خيل بهم اما كان يعرفها قالوا بلى قال فانهم ياتونى يوم القيامه غرا محجلين من اثر الوضو وانا فرطهم
على الحوض وعنه ما جا من تكفير الله تعالى الذنوب به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا
غسل وجهه حط الله عنه كل خطية اصابها بوجهه فاذا غسل ذراعيه كان كذلك واذا مسح براسه كان كذلك
فاذا طهر قدميه كان كذلك فصل واصل الوضو ما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم فى اول ما اوحى اليه
استعلن له جبريل وهو باعلى مكه من قبل حرا فوضع يده على راسه وفواده وبين كتفيه فقال لاتخف انا
جبريل فاجلسه معه على مجلس كريم وبشره برسالات الله تعالى حتى اطمان النبى الى جبريل عليهما السلام
ثم قال اقرا فقال كيف اقرا قال اقرا باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك الاكرم
الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وابدا له جبريل عليه السلام نفسه له جناحان من ياقوت يخطفان
البصر ففتح عينا من ما فتوضا ومحمد صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فوضا وجهه ويديه الى المرفقين ومسح
براسه ورجليه الى الكعبين وسجد سجدتين مواجه البيت ففعل محمد صلى الله عليه وسلم كما راى جبريل عليه
السلام يفعل وقبل رسالة ربه واتبع الذى نزل به جبريل عليه السلام من عند رب العرش العظيم وقد
روى هذا الحديث مختصرا ومشبعا كما رويته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما علم الوضو وامر به لاجل
السجود فلما امر بالصلاة التى يتكرر فيها السجود لم يخف عليه ان السجود وحده اذا كان لا يجوز بغير الوضو
فهو مع اغيار له كثيرة اولى ان لايجوز بغيره الوضو فكان هو صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه يتوضون
للصلاة من حين شرعت الصلاة فلما نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا ه
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برووسكم وارجلكم الى الكعبين لم يكن المراد منه شرع الوضو وانما كان
المراد منه شرع التيمم فذكر الوضو والغسل معا وهما مشروعان معلومان ثم عطف عليهما ذكر من لم
يقدر عليهما اما لمرض او لعدم ما فابيح له التيمم ه وقد يجوز ان يكون المراد به فرض غسل الرجلين
فى قراة من قرا وارجلكم بالنصب واقرار المسح على الخفين بدلا من الغسل كما كان من قبل بدلا من المسح لانا
روينا فى حديث بدو الوضو مسح الراس والرجلين وثبت ان المسح على الخفين كان مشروعا قبل نزول
المايده فصح انه كان حينيذ بدلا من مسح الرجلين فلما فرض غسلهما لم يبتدل حكم المسح بل اقر على حاله والله اعلم
فصل فقد ظهر ان فرض الوضو غسل الوجه واليدين ومسح الراس وغسل الرجلين وهذا هو
الذى استقر بالكتاب ودل الكتاب على ان الغسل بالما ثم ابان الله تعالى بقوله وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين ۞ والنبى صلى الله عليه وسلم بقوله انما الاعمال بالنيات ان الوضو لايعتد عباده الا
بنية ۞ وزاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الوضو نوافل سنها بامر الله تعالى فمنها غسل اليدين قبل
ادخالهما الانا ومنها تسمية الله تعالى عند هذا الغسل ومنها المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه
من كف واحده ومنها استيعاب الراس بالمسح ومنها مسح الاذنين وادخال الاصبعين فى الصماخين ومنها

تخليل الاصابع من الرجلين ليستيقن المتوضي ان الما قد وصل الى بطون الاصابع ومنها تكرير هذه الاعمال ثلثا
ثلثا ويكره مجاوزة الثلث واما غسل اليدين قبل ادخالهما الانا فانه جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الانا حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده واما
التسمية فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا وضو لمن لم يذكر اسم الله عليه واما المضمضة والاستنشاق
فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة المضمضة والاستنشاق وجا عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال من توضا فمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه وانفه وجا عن النبي عليه السلام انه توضا
فادخل يده في الانا فمضمض واستنشق من كف واحده واما استيعاب الراس بالمسح فانه روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم وضع كفيه على مقدم راسه ثم مر بهما حتى بلغ القفا ثم رجعهما الى المكان الذي منه بدا
واما تخليل اصابع الرجلين فانه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال خللوا اصابعكم قبل ان يخللها الله بالنار
يوم القيامه واما مسح الاذنين فانه روي عنه صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما وجا عنه
انه ادخل اصبعيه في اذنيه فاما اخذ ما جديد لهما فلانهما عضوان على حيالهما ولا يجال في الوضو عضو على
عضو واما التثليث فانه روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا مرة مرة فقال هذا وضو لا يقبل الله
الصلاة الا به ثم توضا مرتين مرتين فقال من توضا مرتين اتاه الله اجره مرتين ثم توضا ثلثا ثلثا فقال هذا
وضوي ووضو الانبيا قبلي ووضو خليلي ابراهيم صلوات الله عليهم اجمعين واما ترك مجاوزة الثلث فلانه
روي ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا ثلثا ثلثا ثم قال هذا الوضو فمن زاد فقد اسا وظلم وجا عنه انه قال
فمن جاوز هذا من امتي فسموه ظالما ومن اظلم ممن رغب عن سنتي ثم استغفر له ربه وجا عنه صلى الله عليه
وسلم قال سيكون في اخر هذه الامه قوم يعتدون في الدعا والطهور واما ما ذكره الله تعالى في كتابه من الفرايض
الاربع فان فيها من التفصيل ان من كان امردا او خفيف اللحيه فعليه غسل شعره وبشره وان كان شعره كثيفا
اجزاه ان لا يصل الما الى بشرة وجهه ويدخل مرفقيه وكعبيه في الوضو ولا يجزيه مسح الرجلين ولا ان ينكس وضوه
وان فرقه اجزاه وذلك كله ظاهر التنزيل واما مسح الخفين فقد جا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص
للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلثة ايام ولياليهن اذا تطهر فلبس خفيه او مسح عليهما واذا انقضت المدة ٥
وهو طاهر او خلع الخفين او احدهما غسل قدميه وصلى والله اعلم ٥ فصل والذي يوجب الوضو
النوم الا قاعدا او خروج ما يخرج من السبيلين والغلبه على العقل بجنون او غشي او سكر او ملامسة الرجل
المراة ومس الفرج ببطن الكف قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فجا في التفسير انها نزلت
في القايمين من المضاجع وجا ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم كانوا ينتظرون العشا فينامون
قعودا ثم يقومون الى الصلاة ولا يتوضون وقال الله تعالى او جا احد منكم من الغايط والغايط يوتى للخلا
والبول جميعا وقال او لامستم النسا وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضا فكان
في هذه الدلايل بيان ما ذكرنا من الاحكام والله اعلم ٥ فصل والطهارة بالما من الحدث ضربان احدهما
الوضو وقد مضى ذكره والاخر الغسل الذي يوجبه خروج الما الذي يكون منه الولد من الرجال والنسا وتواري

الحشفه

الحشفه في فرج الانسان موجب للغسل عليهما وان لم يكن معه انزال ويوجبه على النسا خاصة الحيض والولاد
ولا تغتسل الحايض حتى تطهر ولا التي ولدت حتى ينقضي نفاسها قال الله تعالى فان كنتم جنبا فاطهروا اي بالما
وابان بقوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا
ان فرض الجنابه الغسل وهو ان يغتسل عاما ما ظهر من بدنه شعره وبشرته وقال تعالى في الحيض ولا تقربوهن
حتى يطهرن ثم ابان النبي صلى الله عليه وسلم ان اطهارها غسلها كما كان اطهار الجنب غسله فقال للمراة
اذا ادبرت عنك الحيضه فاغتسلي وصلي ٥ والولاد يوجب الغسل لان خروج الما الذي يكون منه الولد
اذا كان يوجب الغسل فالولد التام خلقة اولى بايجابه والله اعلم ٥ فصل والطهارة
قد تجب من النجس كما تجب من الحدث سوا اصابت النجاسه البدن او الثوب المصلى به او المصلى عليه
منه او خفيه او الارض قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الا بطهور الا ان الاستنجا بالاحجار
ثلثا ثلثا من الخلا والبول في مكانهما يجزي للصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم وليستنج بثلثة احجار
ونهى ان يقتصر على اقل من ثلاث ودم البراغيث واليسير يخرج من البثره ينقط او القيح فيصيب الثوب
او البدن عفو عن المصلي وقد كان ذلك يصيب المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده فما حفظ عن
احد انه تحاشاه ٥ فصل وقد تكون الطهارة لا من حدث ولا من نجاسة الا ان ما كان منها بحدث او
نجاسة لم تكن الا واجبا وما كان لا عن حدث ولا نجاسة لم يكن الا غير واجب وانما يسمى طهارة توسعا
ومجازا وحقيقتها النظافه والتنزه فمنها السواك قال النبي صلى الله عليه وسلم لقوم كانوا يدخلون عليه
ما لي اراكم تدخلون علي قلحا استاكوا فلولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وقال
السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ويستحب عند كل حال تغيرت فيها رايحة الفم الا ان يكون تغيرها من
الصوم ومنها المضمضه وذلك الاسنان بالاصابع والاستنشاق وادخال طرف الاصبع في ادنى الانف
لاخراج قذر ان كان فيه ومنها قلم الاظفار وغسل مواضعه بالما وحلق الشعور او تنظيفها بادامة
الغسل ان اراد الواحد ان يكون له فروة كفروة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها نتف الابط او حلقه
وتنظيفه بالغسل وتعهده بما ينشف عرقه ويقطع الرايحة الكريهه عنه ٥ ومنها حلق العانة او التنور
اما الحلق ففي حديث الفطرة وهو الاستحداد واما التنور فقد روي ان رجلا نور رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما بلغ مرافقه كف الرجل ونور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وعن ابي الدردا
انه واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلوا الحمامات حين قدموا الشام واطلوا بالنوره ٥ ومنها
ترك الاقتصار على الاستنجا بالاحجار والتطهر بالما وذلك ازالة نجاسة بالحقيقة الا ان اثر النجاسه لما
كان عفوا عن المصلي دخلت ازالته في باب التنظيف والتنزه وهو الذي اريد بالانتقاص بالما في حديث
الفطرة ٥ ومنها الغسل للرواح يوم الجمعه قالت عايشه رضي الله عنها كان الناس عمال انفسهم وكانوا
يلبسون الصوف فاذا حضروا المسجد ثارت منهم روايح كريهة فقيل لهم لو اغتسلتم وقال النبي صلى الله عليه
وسلم غسل يوم واجب على كل محتلم وقال من اتى الجمعه فليغتسل ٥ ومنها الوضو قبل الطعام وبعده

جا عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضو قبل الطعام ينفي الفقر والوضو بعده ينفي اللمم ومعنى ذلك غسل اليدين
والفم قبل الطعام وبعده الا انهما يغسلان بعد الطعام حتى لا يبقى من الطعام اثر يودي الى تغير رايحة الفم
وقد تكون الطهارة لا من حدث ولا من نجاسة ولا يقذر لكن ازديادا من بعض ذلك ، فمنها تكرير الوضو
ثلثا ومنها تجديد الوضو لكل صلاة ، ومنها تجديد الوضو عند النوم ، ومنها الوضو من الغضب ، ومنها
الوضو من الغيبة والكذب وانشاد الشعر ، ومنها الوضو من استغراق الضحك ، ومنها الوضو من حمل الميت
وكل ذلك مستحب ٥ روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضا لكل صلاة وقيل ذلك كان واجبا عليه ثم نسخ
وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للبرا اذا اتيت مضجعك فتوضا وضوك للصلاة ثم اضطجع على
شقك الايمن وقل اللهم اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رهبة ورغبة اليك
لا ملجا ولا منجا منك الا اليك امنت بنبيك الذي ارسلت وبكتابك الذي انزلت واجعلهن اخر كلامك فان
مت من ليلتك مت على الفطرة ٥ وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغضب من الشيطان وان
الشيطان خلق من النار وان الما يطفي النار فاذا غضب احدكم فليتوضا ٥ وروي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم امر قوما ضحكوا في صلاتهم ان يعيدوا الوضو والصلاة ٥ وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا ٥ وروي ان رجلا جلس الى عمر رضي الله عنه في مسجد رسول الله فتمثل
بيتين من شعر فلما حضرت الصلاة قال له عمر انك قد تكلمت بما قد سمعت فلو قمت فتوضات فان الصلاة قد
حضرت ٥ وذكر ابن سيرين ان رجلا من الانصار كان يمر بمجلس فيقول توضوا فان ما تجوزتم من الكلام اشد
من بعض الحدث ٥ ومن هذا الباب الاغتسال من غسل الميت والغسل لدخول مكة والغسل للوقوف
بعرفة والغسل للاحرام ومن قال هذا كله ينظف الحقه بغسل يوم الجمعة وكل قد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه فعله الا الغسل من غسل الميت فانه امر عليا رضي الله عنه لما جاءه فاخبره انه فرغ من امر ابي طالب غسله
وواريه وقال من غسل ميتا فليغتسل ولم يختلف في غسل تاخر سببه انه غير فرض ولا في غسل تقدم
سببه انه فرض الا الغسل من غسل الميت ٥ فصل وهذه الطهارات كما انها تنقسم الى فرايض
وسنن فكذلك تنقسم معهما الى اداب فاما الوضو فمن ادابه ان المتوضي اذا فرغ ذكر الله تعالى ٥ جا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضا فاحسن وضوه ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله صادقا من قلبه فتح الله تعالى له من الجنة ثمانية ابواب يوم القيامة يدخل
من ايها شاء ٥ وعنه صلى الله عليه وسلم ما من عبد يقول حين يتوضا بسم الله ثم يقول لكل عضو
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يقول حين يفرغ اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شا فان قام من
فوره ذلك فصلى ركعتين يقرا فيهما ويعلم ما يقول الا انفتل من صلاته كيوم ولدته امه ثم يقال له
استانف العمل ، ومنها ان لا اسرف في استعمال الما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد
وهو يتوضا فقال ما هذا السرف يا سعد فقال او في الوضو اسراف فقال نعم وان كنت على نهر جاري

وروى

وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا من انا على نهر فلما فرغ من وضوه افرغ فضله في النهر ٥ وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضا بالمد ويغتسل بالصاع ، ومنها ان لا يقدم يسرى على يمنى ولا يمسح
الاذنين قبل مسح الراس ولا يبدا بغسل الوجه من الذقن ثم يعلوا الى الجبهة ، ومنها ان لا يفرق وضوه
ولا غسله ويجمع ذلك كله في مقام واحد واما التجفف بمنديل او ثوب ما كان فقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه عرض عليه فاباه ٥ وروي انه اغتسل فسترته فاطمة رضي الله عنها بثوبه فلما فرغ اخذ
يتجفف به ثم قام فصلى ثمان سجدات وذلك ضحى ٥ وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه كانت له خرقة يمسح
بها وجهه اذا توضا ٥ وروي مثل ذلك عن عثمان وعلي والحسن بن علي وانس رضي الله عنهم اجمعين
وقال بعض الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم انما رد الخرقة التي عرضت عليه ولم يتمسح بها لئلا يمسح
اثر الطهور وهو نور وقد رجا انه نور يوم القيامة فيقال له ارايت اذا لم يمسح اثر الوضو لما ذكرت
ايصلي به قبل ان يجف فيسجد على رمل او تراب فلا بد من نعم فيقال له ارايت اذا سجد فحمل على جبهته
رملا او ترابا ايمسحه اذا اراد ان يسجد ثانيا فان قال لا قيل افيسجد بما حملت جبهته وقد حال بينها
وبين المسجد فلا يصح سجوده ويكون كمن لم يسجد في قول بعض العلما ويصح في قول بعضهم الا ان
فضل الاعضا بالجبهة الى المسجد ليس بادنى من فضل ترك بلل الوضو على العضو فيكون قد ترك
الافضل لغير الافضل فان قال لا يفعل واحدا منهما ويمسح جبهته قبل فاذا مسح فقد ازال اثر الوضو
والصلاة جميعا لان البلل من اثار الوضو والتراب من اثار السجود فان كنت ترى له ان يمسحهما جميعا
فهلا رايت له ان يمسح احدهما وبالله التوفيق واما ضرب الما على الوجه كهيئة اللطم فقد روي
عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يلطموا وجوههم بالما اذا تطهروا ٥ وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم في صفة وضوه ثم ادخل يديه جميعا في الانا فاخذ حفنة ما فضرب على وجهه ثم الثانية
ثم الثالثة مثل ذلك فقد يجوز ان يقال ان الضرب الخفيف جايز ولا بد منه والضرب الشديد مكروه
وهو اللطم ، ومنها ان يغسل وجهه بيديه جميعا هذا هو الاغلب من وضو رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما روي عنه انه كان يغسل وجهه بيمينه فمحمول على انه كان يفعل ذلك اذا توضا من انا ضيق الفم
فيفرغ منه بشماله على يمينه واما اذا توضا من نهر او انا واسع فباليدين معا والله اعلم ، ومنها
اذا توضا لم يصب الما من يده على وجهه او على رجله كما يصب من الانا ولكنه استعمل يده فيمرها
بالما على اعضايه ، كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنها ان يدلك عارضيه اذا كانت لحية
كثيفة ويخلل اللحية روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنها ان لا يتوضا ولا يغتسل في ثوبه
وان كان نظيفا ، وجا عن عايشة رضي الله عنها انها كانت اذا توضات تدخل يدها من تحت الوقاية
فتمسح راسها كله ، ومنها اذا خلل اصابع رجليه خللها بالخنصر وكذلك يدخل الخنصر في صماخي اذنيه
هكذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذلك بالخنصر ما بين اصابع رجليه ، ومنها انه يغسل
الرجلين جميعا بيده اليسرى ٥ روي ان عليا رضي الله عنه دعا بطهور فصب بيده اليمنى ثلث مرات

على قدمه اليمنى ثم غسلها بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليسرى ثم غسلها بيده اليسرى ثلث
مرات ثم قال هذا طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس هذا كالوجه اذا غسله باحدى يديه غسله
باليمنى لان الرجلين موضع الاوساخ والاذى فاليسرى اولى بهما والوجه عضو التحيه والكرامه فاليمنى
اولى به والله اعلم **فصـــل** وكما اشتمل هذا الباب على الاداب التى ذكرتها مع الفرايض والسنن
التى عددتها فكذلك الاستنجا وما يدخل فى بابه من ازالات الانجاس يشتمل على سنن واداب فاو**لـ**
ذلك ان من قضى حاجته من بول او غايط فينبغى ان يتحرى له مكانا ساترا فان كان فى بيته فناحيه منه
لا يحس بما يكون منه فيها وان كان صحرآ فبحيث يبعد عن ابصار الناس **روى** عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال من اتى الخلا فليستتر فان لم يجد الا كثيبا من الرمل فليجمعه فليستتر به وفى حديث اخر **قال** جابر
خرجت مع رسول الله فى سفر فقال لى يا جابر اجعل فى الاداوه مآ ثم انطلق بنا حتى لا نرى فاذا هو بشجرتين
بينهما اذرع فقال لى يا جابر انطلق اليها بين الشجرتين فقل لهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامركما
ان تجتمعا حتى يجلس خلفكما فجاتا فجلس خلفهما ثم رجعتا الى مكانهما **وقال** المغيره كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا تبرز تباعد وفى حديث اخر كان اذا خرج الى الخلا استبعد ويتوارى **وعنه** صلى الله عليه
وسلم كان اذا اتى الى الحاجه برز حتى لا يراه احد وكان لا يرفع ثيابه حتى يدنو من الارض؞ واذا خرج رجلان
لقضا الحاجه فان النبى صلى الله عليه وسلم قال وان خرج رجلان فليتوارا احدهما من صاحبه **وقال** لا يخرج
رجلان للغايط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فان الله عقب على ذلك؞ ومنها انه اذا خرج اعد الطهور
فان كان معه مآ والا اخذ الاحجار؞ ومنها ان يتقى الملاعن وهى المواضع التى جرت العاده بارتفاق الناس
بالجلوس فيها للصلاة والاكل والاستراحه والاجتماع وقارعة الطريق والظلال وعند جدار المسجد وفى
المآ الناقع وعند النخله الحامل وفى المغتسل **جا** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا الملاعن واعدوا
النبل وهى الاحجار الصغار التى يستنجى بها؞ ومنها ان يتقى البول على موضع صلب او مرتفع يترادع عليه
منه شى **جا** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اراد ان يبول فوافا عزازا من الارض اخذ عودا
فنكث به الارض حتى يثير التراب ثم بال فيه **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه اتى دمث حايط فبال وقال
اذا بال احدكم فليرتد لبوله **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال لا يبولن احدكم فى الجحر **قيل** لقتاده وما
يكره من ذلك قال انها مساكن الجن وقد يحتمل غيرها **قال** قتاده وهو انه ربما كان فيه بعض الهوام ١٥
اللساعه فيخرجه البول فيلسع البايل **وقال** الزهرى كان يكره ان يبول الرجل الى جدار المسجد او يمسح
اثر بوله بجداره ويقول انزه المسجد عن ذلك **وكره** الحسن ان يقضى الرجل الحاجه عند النخل الحامل
ويحتمل ان يكون كره لانه لا يومن ان ياتيها من يريد ثمرها فيصيب النجس قدمه او ثوبه واذا هزت
النخله سقطت ثمرتها على النجاسه ففسدت على صاحبها **وجا** عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا
الملاعن الثلث ان يقعد احدكم فى ظل مستظل به او طريق او نقع مآ **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه
نهى ان يبال فى المآ الراكد وانه قال لا يبولن احدكم فى مستحمه فان عامة الوسواس منه وانه نهى ان يبول

الرجل

الرجل فى مغتسله **وقال** عطا وسفيان اراد المغتسل الذى لا يجرى الما منه فان كان الما يمر عنه فلا باس
بذلك؞ ومنها انه اذا اراد دخول الخلا وضع عنه كل شى كتب فيه ذكر الله تعالى لما رواه انس رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلا وضع خاتمه وانما كان يفعل ذلك لانه كان نقش خاتمه محمد رسول
الله؞ ومنها انه اذا اراد ان يدخل الخلا قال اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
روى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم **وروى** عنه انه قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبايث
ومنها ان لا يذكر الله تعالى وهو يتخلى ويبول **روى** عن ابن عباس رضى الله عنه قال يكره ان يذكر الله
على خلايه او يذكره وهو يواقع امرايه لانه ذو الجلاله والاكرام يجل عن ذلك **وقال** مجاهد كان يقال ان
الملايكه يجتنبون الانسان عند غايطه وجماعه وكره ذلك جلة التابعين **وقال** الحسن فيمن عطس
وهو يتخلى يحمد الله فى نفسه وهذا كما قال واذا فرغ من حاجته وزايل مكانه حمد الله بلسانه فذلك حسن
ومنها ان يقنع راسه اذا اراد قضا الحاجه **وروى** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلا
لبس حذاه وغطى راسه **وقال** ابو بكر يخطب الناس يا ايها الناس استحيوا من الله فانى لاظل اذا اتيت
الخلا اغطى استحيا من ربى **وقال** ابن طاوس قال لى ابى اذا دخلت الكنيف قنع راسك ومنها انه اذا
جلس لقضا حاجته فى صحرآ لم يستقبل القبله ولم يستدبرها **قال** النبى صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
احدكم لغايط فلا يستقبل القبله ولا يستدبرها لغايط ولا بول فان جلس فى بيت فليس عليه ذلك
قال ابن عمر اطلعت على اجار لحفصه فرايت النبى صلى الله عليه وسلم جالسا على لبنتين مستقبل بيت
المقدس يقضى حاجته؞ ومنها انه اذا جلس ليتخلى سكت ولم يكلم احدا لان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا يجلس الرجلان على الغايط يتحدثان يبصر كل واحد منهما صاحبه فان الله تعالى يمقت ذلك **وقال** للذى سلم
عليه وهو يبول اذا رايتنى على هذه الحال فلا تسلم على فانى لا ارد عليك ومنها اذا جلس يبول تفاج
روى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو موسى حتى ان كنا لناوى له اى نرحمه ومعناه فرج
ما بين رجليه ليلا ينتضح البول عليه لانه كان يعود استنزهوا من البول؞ واما البول قايما فقد روى
عنه انه فعله **وروى** عنه انه نهى عنه فقيل انه ان اعجله البول او كان بقربه ناس فبال قايما وولاهم ظهره
لان ذلك احصن لحوفه من ان يخرج منه ما لا يريد فيسمعوه فلا باس وان لم يكن له عذر فليجلس فانه
احسن؞ ومنها اذا جلس يتخلى توكا على رجله اليسرى **قيل** لسراقه بن خعسم فى حى من احيا العرب
وهو يقول علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا اما علمكم كيف تخرون قال بلى والذى بعثه بالحق
لقد امرنا ان نتوكا على اليسرى وننصب اليمنى ومنها ان لا يطيل الجلوس على الخلا لما جا عن لقمان الحكيم
انه يورث البواسير؞ ومنها ان لا يمس ذكره بيمينه اذا بال او استنجى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمس احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلا بيمينه؞ ومنها انه اذا اراد الاستنجا بدا بدبره ثم
بقبله قال بعض العلما هو السنه ويحتمل ان ذلك لان اغلظ النجاستين اهم والبداه بالاهم اولى ويحتمل
ان يكون ذلك لانه اذا استنجى من الغايط اولا قدر على التمكن من الجلوس فاستنجى بعد ذلك من البول

مطلب ما قيل لسراقه بن خعسم

متمكنا او حتى ينزل منه بول ان كان قد بقى فلا يحتاج اذا برا به الى اعادة الاستنجا ومنها انه لا يستنجى بيمينه
ولكن ياخذ الاحجار بشماله واذا استنجى من البول اخذ الحجر بيمينه كانه فى جدار واحد فرجه بشماله فمسحه عليه
نهى النبى صلى الله عليه وسلم الرجل ان يستطيب بيمينه ومنها ان لا يستنجى من البول حتى ينتر ذكره ثلاثا
قال النبى صلى الله عليه وسلم استبرئوا من البول فان عامة عذاب القبر منه وقال اذا بال احدكم فلينتر ذكره
ثلث مرات ومنها انه اذا فرغ من الاستنجا وفارق موضعه قال الحمد لله الذى اخرج منى ما يوذينى وامسك
على ما ينفعنى فانه يروى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك وروى عنه انه كان اذا خرج من الخلا
قال غفرانك فاما الاستنجا فقد ذكرت فيما مضى انه لا يجزى باقل من ثلثة احجار وان انقى ما دونها وان لم ينق
الثلث زاد حتى ينقى ولا يستنجى بشى نجس ولا بعظم ولا بحجر معقود ولا بكسر الخبز فان فعل لم ينق وان اخذ
حجرا بيمينه فاستنجى انقاه لان المنقى هو الحجر دون اليد والله اعلم والمستحب ان يبدا فيستنقى باحجار ثم يتطهر
بالما روى انه لما نزل فى اهل قبا قوله الله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الطهارة التى انزل الله عليكم من اجلها فقالوا ما نعلم شيا سوى انا اذا
استنجينا بالحجارة اتبعنا مواضع الحجر الما فقال النبى صلى الله عليه وسلم فهو ذاك فهو ذاك ه واذا اراد الاقتصار
على احدهما فالما لانه ابلغ فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد استنجى بالما كما استنجى بالاحجار قال انس
رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلا فاحمل انا وغلام اداوة من ما فيستنجى به وقالت
عايشه رضى الله عنها للنسا مرن ازواجكن ان يستطيبوا بالما فانى استحييهم منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يفعله واذا استنجى بالما غسل يده بعد الاستنجا بتراب او اشنان قال ابو هريرة رضى الله عنه دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخلا فاتيته بما فاستنجى به ومسح يده بالارض ثم غسلها ثم اتيته بما اخر فتوضا به

فصل فاما الاغسال فان المفروض منها غسل الجنابة والغسل من الحيض ومن الولاد وما عدا ذلك
فكله سنة والجنابة تكون بشيين احدهما ان يغيب الحشفه فى فرج ادمى او ادميه فيجب الغسل على كل واحد
منهما وان لم ينزل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان وجب الغسل وانزال الما الدافق
موجب للغسل وكان الحكم فى اول الاسلام ان الما من الما وان من جامع ولم ينزل فعليه الوضو ثم نسخ ذلك بما
ذكرت واذا جامع الرجل اهله فاراد ان ينام قبل ان يغتسل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر من ساله
عن ذلك ان يتوضا وضوءه للصلاة ثم لينم وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يفعل وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الملايكه لا تحضر جنازة كافر ولا جنب حتى يغتسل او يتوضا وضوءه للصلاة وقالت عايشه رضى الله
عنها اذا كان احدكم جنبا فاراد ان يرقد فليتوضا فانه لا يدرى لعله يصاب نفسه فى منامه ولا ينبغى للجنب
ان ياكل او يشرب ما لم يتوضا قال جابر سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنب هل ينام او ياكل قال
اذا توضا وضوءه للصلاة قالت عايشه رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد
ان ياكل او ينام توضا واذا اراد الجنب الخروج لحاجه توضا ثم خرج روى ذلك عن سعد بن ابى وقاص
عن جماعه سواه وان اراد الجنب ان يعود فقد رجا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد احدكم

العود فليتوضا ولكن معناه فليتنظف بغسل فرجه لانه روى فى حديث اخر مفسرا اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان
يعود فليغسل فرجه وفى رواية اخرى فلا يعودن حتى يغسل فرجه وان اراد ان يطوف على نسايه او على جواريه
بغسل واحد فكذلك جايز فعله رسول الله وان اغتسل عند كل واحد فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه فعله وقال هذا املى واطيب واطهر فصل وينبغى للجنب اذا اراد الغسل ان يستتر جا عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يا ايها الناس ان الله يحب الحيا والستر فاذا اغتسل احدكم فليتوار من الناس
بشى ه وسترت فاطمه رضى الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب حتى اغتسل وجا ان النبى صلى الله
عليه وسلم راى ثلثة يغتسلون فى حوض عراه فاشار اليهم فاخذوا ثيابهم فقال اما تستحيون الله اما تستحيون
الكرام الكاتبين اما يستحى بعضكم بعضا اذا كان احدكم بالفلاه فاراد ان يغتسل فليستتر ببعيره او بشجرة فان
لم يجد فباخيه وليوله ظهره ه وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيرا فى غنم الصدقه فا يماعريانا فقال كم عملت
لنا قال ولم يا رسول الله قال ما اريد ان يلى لنا عملا من لا يستحى الله اذا خلا وان اراد الجنب او غيره دخول الما
فى بحر كان او نهر او حوض فلا يدخله الا بميزر جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل احدكم الما الا بميزر
فان للما عامرا وجا عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى البحار فرعى مناديه ثم قال اغتسلوا بما البحار فانه مبارك
فاذا دخل الحمام فلا يدخله الا بميزر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال والنسا عن الحمامات ثم رخص
للرجال ان يدخلوها بالميازر ونهى النسا عنها الا ان تكون نفسا او سقيمه ومن دخل الحمام وقد سبقه غيره
فلا ينظر اليه ولا يسلم عليه روى عن الحسن بن على رضى الله عنهما قال ليس فى الحمام سلام ولا تسليم وينبغى
ان يرفع اسم الله عن ان يذكر فى الحمامات كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى ابى موسى الاشعرى
اما بعد فلا يدخل الا بميزر ولا يذكر الله فيه حتى يخرج منه ولا يغتسل فى حوض فصل واذا اراد
الجنب الاغتسال فليسم الله ثم ليغتسل بدنه قالت ميمونه وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا
فاغتسل من الجنابه واكفا الانا بشماله على يمينه فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده الانا ثم يغسل فرجه بشماله
ثم يغسل يده بتراب او شى نظيف قالت ميمونه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابه
بدا فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يضرب يديه الارض فيمسحها ثم يغسلها
ثم يتمضمض ويستنشق ويغسل وجهه وذراعيه ثم يفيض الما على جسده ثم يتنحى فيغسل قدميه هكذا
وصفت ميمونه غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى انس رضى الله عنه انه مضمض واستنشق
ثلثا ثلثا وهذا يدل على انه عدهما من وضوءه لا من غسله لانه ليس فى الغسل عدد واذا كان على راسه
شعور او كان كث اللحيه او كانت المغتسله امراة افاض الما على شعوره ثلثا ثلثا وغلغله فى اصولها ليعلم
ان الما قد وصل الى ما تحت الشعر من بشرته كما وصل الى ظاهر شعره روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه افاض
الما على راسه ثلثا واقبل بيديه وادبر وخلل بيديه اصول الشعر قالت عايشه رضى الله عنها حتى يخيل الى
انه استبرا البشره واما افاضته الما على ساير البدن فلم يرو فيها عدد فان لم يكن على راس المغتسل شعور
كثيره ولا على وجهه جرى راسه مجرى ساير جسده ويدخل اصبعه فى سرته ان كانت غايره فيعلم ان الما قد وصل

اليها روى ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما وقال الشعبى اذا اغتسلت فلا تنسى سرتك وما تحت خاتمك فانهما
خصلتان اغفلهما الناس وان كانت المراة قد شدت ظفايرها فان ام سلمه قالت قلت يا رسول الله انى اشد ظفر راسى
فانقضه للغسل من الجنابه قال لا انما يكفيك ان تحثى عليها ثلث حثيات وتفيضى عليك من الما فاذا انت قد
طهرت ٥ واذا اغتسلت المراة من المحيض فانها تفعل ما ذكرنا كله فاذا فرغت وقد غسلت فرجها بالما قبل
الغسل كما يفعله الجنب اخذت شيا من مسك فتتبعت به اثر الدم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للتى
علمها الغسل من المحيض ثم خذى فرصه من المسك فتطهرى بها قالت عايشه رضى الله عنها تتبعى بها اثر
الدم ٥ وينبغى للمغتسل والمتوضى اذا تطهرا وهما على حد عجله او متاذيان بشدة برد ان يسبغا طهارتهما ولا
يتركاها حتى يعلما ان قد اكملا ولم يبقيا شيا جا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الغسل انه قال الايمان ثلثه
والامانة ثلثه من امن بالله العظيم وصدق المرسلين اولهم واخرهم وعلم انه مبعوث بعد الموت فقد
طعم طعم الايمان والامانة ثلاثة ايتمان الله العبد على صلاته وصيامه وغسله من الجنابه فلو شا قال صليت
ولم يصل ولو شا قال انا صايم ولم يصم ولو شا قال قد اغتسلت من الجنابه ولم يغتسل فان الله سبحانه
قال من اغتسل من الجنابه فهو عبد حقا ومن لم يغتسل من الجنابه فهو عدوى حقا وعن النبى صلى الله
عليه وسلم قال اذا افاض يعنى الجنب عليه الما فله بكل شعرة يمر بها الما عشر حسنات ويمحى بها عنه عشر سيئات
ويرفع بها عشر درجات وباهى الله تعالى به الملايكة يقول انظروا الى عبدى هذا قد قام فى ليلة قرة يغتسل
يغتسل فيها من خشيتى اشهدكم ملايكتى انى قد غفرت لعبدى وهذا فيمن كانت جنابته من حلال
فاما اذا كانت من حرام لم يكن لغسله هذه المنزله الا ان يتوب قبله والله اعلم ومما جا فى الوضو ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يمحوا الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال
اسباغ الوضو على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة وقال ابن عباس رضى
الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا مامورا مضى لامر الله تعالى لم يسم الينا شيا دون الناس
غير انه امرنا ان لا ننزى الحمار على الفرس ولا ناكل الصدقه وان نسبغ الوضو وفى بعض الروايات
الحمر على الخيل والمراد بالمنهى العراب فصل ولا يكون الوضو ولا الغسل ولا ازالة النجس
الا بالما المنزل من السما والنابع من الارض والراكد والجارى والكدر والصافى والعذب والملح الاجاج
والحار والبارد وما انعقد ثم ذاب وما كان بحاله ذايبا كله طهور غير ان المسخن فى القماقم والكيزان
المقرمه بالشمس تتقى لان عايشه رضى الله عنها قالت سخنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما فى الشمس
فقال لا تعودى يا حميرا فانه يورث الوضح واما ما انبسطت عليه الشمس من مياه الغدران والحياض
والبحار فليس فيها هذا المعنى ولا كراهيه والاصل فى هذا قول الله تعالى اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم فكانت عادة المخاطبين بالاية ان يغسلوا بالما فانصرف الامر اليه ولم يسقط الفرض
بغيره لان الامر بالشى نهى عن تركه وغسل الجنابة قياس على الطهارة من الحدث لان طهارة الصلاة
مثلها والله اعلم فصل واما النجاسات فهى كثيرة فمنها الخمر قال الله تعالى انما الخمر والميسر

والانصاب

مسك

مطلب آية الوضو

والانصاب والازلام رجس والرجس من اعظم الانجاس وقال فاجتنبوه وليس النجس الا ما يجب اجتنابه
وكل شراب مسكر فهو نجس قياسا على الخمر ٥ ومنها الابوال والارواث امر النبى صلى الله عليه وسلم بالتنزه
من البول وفرض الاستنجا منه ومن الخلا ونهى عن البول فى الما الدايم والخلا فى الما النافع وذلك فى القليل
من الما يعلم به نجاستهما ٥ ومنها الميته الا ما استثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها من الحوت والجراد
والا الادمى الميت فانه طاهر ولولا ذلك لم يغسل ٥ ولان النبى صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون
وهو ميت ودموعه تسيل على لحيته فلو كان نجسا لتنزه عنه واذا كان الادمى لا ينجس بالموت فكذلك
ما قصر من شعره وظفره ويقشر من جلده ويندر من سنه فهو طاهر كله وينبغى ان يدفن ولا يطرح وكذا
شعر ما يوكل لحمه اذا اخذ منه وهو حى لان اخذه منه حلال فهو كقطع الراس فى ذكاته قال الله تعالى ومن اصوافها
واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين فاباح الانتفاع بهذه الاشيا ولو كانت نجسة لامر بطرحها
والتنزه عنها واما ما عدا ما ذكرنا من الميته فنجس مر النبى صلى الله عليه وسلم على شاة لال ميمونه ميته
فقال هلا انتفعتم باهابها فقالوا انها ميته فقال دباغها طهورها فابان انها نجس ولولا ذلك لم يحتج
الى ما يطهره وقال ايما اهاب دبغ فقد طهر فدل ذلك على ان الدباغ يزيل النجاسه الواقعه بالموت
واذا كان الماكول لحمه اذا ذكى ينجس اذا مات لا عن ذكاه فالذى لا يوكل لحمه بان ينجسه الموت اولى
والله اعلم ٥ ومنها الكلب والخنزير وقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب فى انا احدكم فليغسله
سبعا احداهن بتراب وهذا يدل على ان نجاسته اغلظ النجاسات وقال الله تعالى فى الخنزير او لحم
خنزير فانه رجس ومعنى ذلك فان الخنزير رجس لانه اقرب الى الكنايه من اللحم والرجس اعظم الانجاس
فعلمنا ان الخنزير الحى نجس وانه انجس من غيره فالحق بالكلب فى الحكم والله اعلم واما الالبان فان لبن ما لا يوكل
لحمه نجس لانه كلحمه الذى لا حال له بعد الموت الا النجاسه واما لبن ما يوكل لحمه فهو كلحمه الذكى لان اللبن
مباح قال الله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين وقال تعالى فان ارضعن لكم فاتوهن
اجورهن فهو كاللحم المباح ولبن الادميه كجملتها هو بعد الموت وهى طاهره ميته فكذلك لبنها اذا فارقها
واما القى فانه نجس قياسا على الرجيع والمذى والودى نجسان اما المذى فان النبى صلى الله عليه وسلم
امر المقداد بنضح الفرج منه واما الودى فانه من توابع البول لانه انما يخرج على اثره فكان فى معناه والله
اعلم وكل شى رطب اصابته احدى هذه النجاسات نجس الا الما فانه ان كان دون قلتين نجس وان كان
قلتين او اكثر لم ينجس الا ان تغير لان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى ولوغ الكلب ما روينا وقيل
له انك تتوضو من بير بضاعه وهى تطرح فيها المحايض ولحوم الكلاب وما ينجى الناس فقال الما لا ينجسه
شى فثبت بحديث الولوغ ان من الما ما ينجس وبحديث بير بضاعه ان منه ما لا ينجس فاحتيج
الى فصل بينهما ثم جا انه سيل عن الما يكون فى الفلاه وما ينوبه من السباع والدواب فقال اذا كان
الما قلتين لم يحمل نجسا فصار ذلك فصلا بين ما يحمل النجاسه وما لا يحملها واما ما ورد الما عليه فكلما
قوى الما على تفريقه وتحففه فان وروده عليه لا ينجسه الا ان يتغير امر النبى صلى الله عليه وسلم ان

مطلب نقضلات الانسان تدفن

مطلب المذى والودى

يصب على بول الاعرابي في المسجد ذنوبا من ماء فكان ذلك طهارة له وكل ما لم يكن الماء فيه عمل مثل الجيفة الملقاة
او بدن الكلب والخنزير فورود ذلك كورود ذلك عليه والله اعلم **فصل واذا لم يجد المحدث**
او الجنب او الحايض على الماء او عوزنا الماء في السفر او مرض يخشى ان يكون منه عند مس الماء تلف قام التيمم مقام الوضوء
والغسل قال الله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغايط او لامستم فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ويحل للمسافر ان يباشر اهله في الموضع الذي يخشى ان لا يجد
فيه ماء لان الله عز وجل اقام له التراب مقام الماء ولا يجوز التيمم الا بالتراب لانه الصعيد والتيمم ان
يضرب بيديه على تراب طاهر او على شيء يثور منه غبار فيعلق باليد ثم يمسح بهما جميع وجهه ثم يضرب بهما
مرة اخرى كذلك فيمسح ظهر الكف والذراع من يده اليمنى ببطون اصابع كفه اليسرى الى المرفق ثم بطن
الذراع من المرفق الى مفصل الكف ببطن كفه اليسرى ثم يمسح اليسرى باليمنى كذلك ويمسح احدى
الراحتين بالاخرى ويخلل الاصابع بعضها ببعض **قال** النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم ضربتان ضربة للوجه
وضربة لليدين الى المرفقين ولا يتيمم للمكتوبة الا بعد دخول وقتها وان يطلب الماء من رفقايه وفيما حوله
فلا يجده لا بغير ثمن ولا بثمن مثله لان الله تعالى يقول فلم تجدوا ماء ولا يعلم انه غير واجد الا ان يطلب
فلا يجده ولا ضرر به قبل وجود المكتوبة الى ان يترخص لها بالتيمم **واما المريض** فهو المجدور اي قروح
كان او الجريح ومن لم يخش من مس الماء التلف والضرر الشديد فهو كالصحيح واما من وجد الماء الا انه
يخشى البرد على نفسه ان اغتسل به ولم يجد ما يسخن به الماء فانه يتيمم ويصلي ويعيد اذا قدر على
الاغتسال انه لا مريض ولا مسافر وان كان مع المسافر من الماء ما لا يستغني عنه لشربه تيمم وهو
لكن لا يجد شيا ولكن وجد عند رفيقه فلم يعطه ولا يجمع بين مكتوبتين من المكتوبات الخمس
بتيمم واحد ويطلب لكل واحدة منها الماء في وقتها فان لم يجد تيمم لظاهر الاية وللمتيمم ان يجمع بين
المكتوبة الواحدة وما شاء من النوافل **فصل واذا حاضت المراة** حرمت عليها الصلاة والصيام
ولم يكن لزوجها ان يستمتع بما دون الازار منها فاما ما فوقه فهو له مباح امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عايشة رضي الله عنها وهو معه في الفراش فحاضت ان تقوم فتتزر ثم ترجع فان كانت مبتداة تركت الصلاة
الى خمسة عشر يوما فان انقطع فكله حيض فاذا جاوز بحيضة من اول الدم يوما وليلة واغتسلت واعادت
صلاة اربعة عشر يوما فاذا رات الدم في الشهر الثاني تحيضت من اول الدم يوما وليلة ولم تزد على ذلك
ثم اغتسلت وصلت واذا كان دمها سايلا احتشت كرسفا وتعصبت كذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم
المستحاضة لما سالته واذا كانت للمراة عادة في حيضها معروفة ثم اختلط حيضها بالاستحاضة ولم يقدر
على التمييز رجعت الى عادتها واذا انقطع دمها لم يكن لزوجها ان ياتيها حتى تغتسل لقول الله تعالى
ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن وهذا وساير ما قدمنا ذكره يتفرع وانما
يليق اشباع القول فيه بالكتب المجردة للاحكام وبالله التوفيق

الباب الحادي والعشرون

من شعب

من شعب الايمان في الصلاة

وليس في العبادات بعد الايمان الرافع للكفر عبادة سماها الله تعالى ايمانا وسمى رسوله صلى الله عليه وسلم
تركها كفرا الا الصلاة فان الله تعالى لما حول القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة واهم المسلمين امر الصلاة
التي صلوها الى بيت المقدس انزل قوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني تلك الصلاة **وقال** النبي صلى
الله عليه وسلم بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر ودلت الدلايل وراء ذلك على انها اعظم العبادات
قدرا واغلظها حكما فمنها انها تكرير للايمان من وجوه احدها انه لا بد فيها من الشهادتين اللتين
هما ظاهر الايمان ولا تصح الصلاة الا بهما على انهما يتكرران في بعض الصلاة نفلا مرة وفرضا اخرى
ولا تكرار لهما في صلب الايمان ومنها انها لا تنعقد الا بتسمية الله تعالى جده ومدحه وهو ان يقال الله
اكبر كما لا ينعقد الايمان الا بتسمية الله تعالى وتوحيده وهو ان يقال لا اله الا الله ويتعلق صحتها بقراءة
القران الذي هو حجة الرسول صلى الله عليه وسلم ومعجزته فيقوم مقام الشهادة بنبوته ورسالته في صلب الايمان
ومنها ان افعالها افعال متعينة للتعظيم في العادات كالقيام والركوع والسجود والجثو على الركب فيدل
من الفاعل على انه يريد بها معظما بقصده بقلبه ثم يتعلق صحة ذلك بالتوجه نحو جهة مخصوصة لا يتعلق
التعظيم في العادات الا ان رسول الله المعظم المقصود هدى اليها وامر بها فتقوم تلك الافعال مقام الشهادة
بالله وبوحدانيته ويقوم التوجه نحو الجهة المخصوصة لقول النبي صلى الله عليه وسلم مقام الشهادة بنبوته
فتصير الصلاة من هذه الاوجه الثلاثة كالايمان المطلق ويجب لها بذلك ان يكون اعظم العبادات قدرا
واسناها منزلة ويوكد ما قلنا ان اسم الصلاة في اللسان موضوع للتعظيم لان الصلا وسط الظهر
فاذا قيل صلى فانما يراد حنى صلبه واذا قيل صلى لفلان فانما يراد تواضع له بان حنى له صلبه فسميت
هذه العبادة صلاة لانه لا جهة من جهات التعظيم من حنى الصلب وغيره الا وقد اجتمعت فيها فان
الواحد من الناس اذا دخل على معظم منهم واراد توقيره والتواضع له لم يخل من وجوه اما ان يمثل بين يديه
وهذا موجود في الصلاة لان فيها قياما او ينحني لوجهه اذا راه وهذا موجود في الصلاة لان فيها سجودا
او يجثو بين يديه على ركبتيه وهذا في الصلاة موجود لان فيها قعودا او يثني عليه او يمدحه ويذكره
باسمايه الشريفة الكريمة عنده وهذا موجود في الصلاة لان فيها اذكارا وثناء او يتضرع له برفع حوايجه
اليه ويظهر له انه غير مستغن عنه وهذا موجود في الصلاة لان فيها دعاء وافضل الدعاء ما كان في الصلاة
او يتقرب اليه بقراءة كتابه وعهده بريه ولوغه به وصرف الهم الى تحفظه وهذا في الصلاة موجود لان
فيها قراءة القران او تعظيمه بان يلزم قصده فلا يعرض عنه ولا يلتوي ولا يلتفت وهذا في الصلاة
موجود لان المصلي يلزم قصد الجهة التي ولاه الله تعالى اليها ولا يلتفت او تعظيمه بان لا يكلم احدا
سواه بين يديه ولا يشتغل الا به وهذا في الصلاة موجود لان كلام الناس فيها محظور ممنوع او يتقرب
اليه بان لا يراه الا وهو متطهر متنظف لابس ولا بعض منه بان يتقدم اليه على اي حال كانت مستقبحة
او مستحسنة وهذا في الصلاة موجود لان من شرطها الطهارة وستر العورة فهذه جهات التعظيم

ولا يعرف في العبادات عبادة جمعت منها ما جمعت الصلاة فاستحقت لذلك ان تسمى بهذا الاسم وترعاونية
الايمان او ما يليه وبالله التوفيق ومن الدلايل التي ذكرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل اقامتها من
اسباب حقن الدم وان كان تركها لا ينصر الا تركها كما جعل الشهادتين حاقنتين للدم وان كان حبسها لا ينصر
الاحابسها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني نهيت عن قتل المصلين وقال للذي جاء يستامره في قتل
رجل اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال بلى ولكن لا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولكن
لا صلاة له فقال اولئك الذين نهاني الله تعالى عن قتلهم فدل بذلك على ان لاقام الصلاة من الحظ في
العصمة ما للشهادة الحق وليس هذا الشي من العبادات سوى الصلاة ؞ ومنها ان الصلاة اشغل العبادات
للزمان بعد الايمان لانها تتكرر في كل يوم وليلة خمس مرات ومعها من السنن المؤكدة والنوافل المستحبة
ليلا ونهارا ما يستغرق نحوا من شطر الزمان فان صلاة الضحى اذا ضمت الى المكتوبات المؤدات على افضل
جهات التمام مع السنن المندوب اليها ولزوم الذكر بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ولزومه بعد صلاة
العصر حتى تغرب الشمس وصلاة التهجد في نحو من ثلثي الليل لم يشكل ان زمان الصلاة يكون نحوا من زمان
التخلي منها فيصير ذلك دليلا على غلظ حق الصلاة وانه لو امكن العبد ان لا يخلوا منها لما كان من حقه ان
يخلو كما انه لما امكنه ان يستديم الايمان فلا ينفك منه لم يجعل له ان يخلوا منه وقتا ولكن استغراق الازمان
كلها بالصلاة لما كان غير ممكن وكان شغل شطرها بها ممكنا امر بذلك فرضا وندبا وتبين ما وصفت ان
الزمان كله محتمل للصلاة الا الاوقات المستثناه التي يذكر بعد هذا ان شا الله تعالى وتلك اوقات
يسيرة من ازمان كثيرة فبان ان القصد وقع الى ان يكون التعبد بالصلاة مستمرا في اكثر الاوقات والى هذا
وقعت الاشارة بقول الله تعالى وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها وقوله تعالى ومن الليل فاسجد له
وسبحه ليلا طويلا ؞ وقوله تعالى قم الليل الا قليلا الى قوله سبحا طويلا ؞ وجا ان داود صلوات الله عليه
جزا على اهل بيته الصلاة فلم يكن ساعة من الليل والنهار الا وانسان قايم من ال داود يصلي وليس
ذلك لعبادة سواها وكان ذلك مما يدل على غلظها وعظم قدرها ؞ ومنها انها لا تسقط بالاعذار ولا تترك
الى الابدال ولا يجزي فيها النيابة فانها غير موضوعة عن مخاطب مكلف على سبيل الترفيه عنه ولكن كل
احد مامور ان يصليها ولا يوخرها عن وقتها صحيحا كان او مريضا آمنا كان او خايفا مقاتلا كان او غير
مقاتل حتى التي ضربها الطلق وحتى المربوط على خشبة كل هولا مامورون بالصلاة على ما يمكنهم ويقدرون
عليه ويليق باحوالهم لا يحل لاحد منهم تاخيرها عن وقتها ولا يقبل من احد عنها فديه ولا يجوز عنه
من غيره نيابة وليس هذا الشي من العبادات بعد الايمان فدل ذلك على دنو منزلتها من الايمان
وفضلها بذلك على غيرها ؞ ومنها انه ليس في العبادات التابعة للايمان عبادة تشتمل على اذكار وافعال
سوى الصلاة ومعلوم ان كل واحد منهما يصلح للتقرب به الى الله تعالى على الانفراد فصح ان النوعين لم يجمعا
فيها الا ليكون افضل العبادات واوعبها لما يتقرب به الى الله عز وجل فان قيل ما الايمان نفسه ليس الا
الذكر فقول لو ان الصلاة لجمعها بين الاذكار والافعال افضل منه قيل هذا غلط لان الايمان جامع بين

الافعال والاذكار واحدا فعالها الصلاة التي نحن في ذكرها فكيف يلزمنا ان نفضلها على الايمان فان قيل
الدافع منه للكفر لا يحتاج الى الصلاة قيل الدافع للكفر هو الذي جعلت الصلاة من شعبه ؞ واركانه لكن
دفع الكفر به يحصل قبل وجود الصلاة وذلك لا يخرج الصلاة من ان تكون من اركانه كما ان النيه والتكبير
ينقلان عن لا صلاة الى الصلاة وذلك لا يدل على ان ما وراء التكبير ليس بصلاة والله اعلم ؞ ومنها ان شيا
من العبادات لا يقتضي من كثرة الشرايط ما يقتضيه الصلاة فدل ذلك على غلظ حكمها وعظم قدرها فان
الزمنا على هذا الايمان كان الجواب عنه كالجواب عن الذي قبله ؞ ومنها ان الصلاة من جنس عبادة ؞
الملايكة فانهم موصوفون بالقيام وبالركوع وبالسجود وقد جاءت الاخبار بذلك عنهم وبالثنا والذكر ومعلوم
ان الصيام والزكاة ليسا لايقين بالملايكة ولا الاحرام بالحج او العمرة لانهم ليسوا من اهل الاشيا التي يحرم
على المحرمين من بني ادم فيليق ذلك ان يوصفوا بانها حرمت عليهم وان كان شي من عمل الحج يليق بهم فالطواف
والطواف صلاة فصح ان الصلاة اشرف العبادات وافضلها والله اعلم ؞ وبحسب ما ذكرت من منزلة
الصلاة بين ساير العبادة جرى ذكرها من الله تعالى والدلالة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله عز
اسمه ما ذكر الصلاة مع غيرها الا وقدم الصلاة عليه فقال الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاة
ويوتون الزكاة وقال اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وقال والمقيمين الصلاة والموتون الزكاة وقال
تعالى يتسالون عن المجرمين ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين الى غير ذلك
من الايات التي تكثر على العد وقد ذكر الله تعالى الايمان والصلاة ولم يذكر معهما غيرهما دلالة بذلك
على اختصاص الصلاة بالايمان والتزامها به فقال فلا صدق ولا صلى اي فلا هو صدق رسول الله صلى
الله عليه وسلم فامن به ولا صلى لانه اذا لم يصدق بالرسالة وكانت الصلاة احدى الرسالات لم يصل
وقال واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون فباي حديث بعده يومنون فوبخهم على ترك الصلاة كما وبخهم
على ترك الايمان وقد ذكر الله تعالى الصلاة وحدها دلالة بذلك على انها عماد الدين فذكر الانبيا
والمتقين ومدحهم بانهم كانوا اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا وبكيا ثم ذكر من خالف هديهم
فذمهم فقال فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات ؞ فقصر مدحهم حين مدحهم
على الصلاة او ما يجري مجرى الصلاة من السجود وقصر ذمهم على ترك الصلاة ثم اخبر عما يوديهم ذلك
اليه من سو العاقبة فقال فسوف يلقون غيا يعني والله اعلم لا يرشد امرهم مع اضاعة الصلاة ولكنهم
يغوون فلا يزالون يقعون في فساد بعد فساد كمن يضل الطريق فلا يزال يقع في مهلكة بعد مهلكة الى
ان ينقطع به فيبيد فدل ذلك على عظم قدر الصلاة وجلال موقعها من العبادات والله اعلم واما النبي
صلى الله عليه وسلم فقد روي عنه انه قال مثل الصلاة الخمس كمثل نهر عذب يجري على باب احدكم يغتسل
فيه كل يوم خمس مرات فماذا يبقى عليه من الدرن وقال الجمعه الى الجمعه والصلوة الخمس كفارات لما بينهن
ما اجتنب الكباير وقال اذا توضا الرجل فاحسن الوضو ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلاه لم يخط خطوة
الا رفع بها درجة او حطت عنه بها خطيه والملايكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى عليه اللهم

صل عليه اللهم ارحمه مالم يحدث فيه مالم يوذ فيه احدا فابان صلى الله عليه وسلم بما قال عظم قدر الصلوة وارباها
على ساير العبادات ثم بين ذلك نصا فانه سيل اى العمل افضل فقال الصلاة لوقتها وقال خير اعمالكم الصلوة
وقال الصلاة نور المومن وهذا على معنى انه احسن ما يظهر منه وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما اذن
الله لعبد فى شى افضل من ركعتين يصليهما وان البر ليذر على راس العبد ما دام فى صلاته ودل صلى الله عليه وسلم
على عظم قدر الصلاة بقوله ان اول ما افترض على هذه الامه من دينهم الصلاة واخر ما يبقى من دينهم الصلوة
واول ما يحاسبون به الصلاة يقول انظروا فى صلاة عبدى فان كانت تامه حسبت له تامه وان كانت ناقصه
قال انظروا فان كان له تطوع زيد فى فريضته ثم يستقر الاعمال على ذلك وقال لمعاذ بن جبل سانبيك
براس الامر وعموده راسه الاسلام وعموده الصلوة وجا عن كعب قال اختار الله البلاد فاحب البلاد الى
الله تعالى البلد الحرام واختار الزمان فاحب الزمان الى الله الاشهر الحرم واحب الاشهر الحرم ذو الحجه واحب
ذى الحجه الى الله تعالى العشر الاول واختار الله الايام فاحب الايام الى الله تعالى يوم الجمعه واختار الليالى
فاحب الليالى الى الله تعالى ليلة القدر واختار الله الساعات فاحب ساعات الليل والنهار الى الله تعالى ساعات
الصلاة المكتوبات واختار الله تعالى الكلام فاحب الكلام الى الله تعالى لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد
لله وفى بعض الحديث ان الملايكه ياتون اهل الجنه فى اوقات صلواتهم فيسلمون عليهم وان كرامة الله تعالى لاهل
الجنه يكون بمقادير صلواتهم وفى اوقات صلواتهم وهذا ايضا مما يميز الصلاة عن ساير العبادات ويبين
فخامة امرها وعظم قدرها وجا ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا احزنه امر فزع الى الصلوة وعن على رضى الله
عنه قال لقد رايتنا ليلة بدر وما فينا الا نايم غير رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ويدعوا حتى اصبح ۞
وكذلك روى عنه صلى الله عليه وسلم فى ليلة الخندق وانه قام يصلى هويا من الليل حتى اتاه الخبر بانصراف
الناس وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا راى باهله ضيقا وشدة امرهم بالصلاة لقول الله تعالى وامر
اهلك بالصلاة واصطبر عليها وروى ان موسى عليه السلام لما بلغ البحر ودنا فرعون من بنى اسرايل فزع
لان البحر كان امامه وفرعون يحوجه خلفه فقام الى الصلاة وكانت الكرب العظام تكشف عن الاولين بالصلا
فما زال يدعوا ويتضرع الى الله تعالى حتى اوحى اليه ان اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق وجا عن النبى صلى
الله عليه وسلم ان الله حرم على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود يريد بذلك ان من ادخل النار من المومنين
لم يحرق النار مواضع السجود اذا صلوا منهم فيثبت بجميع ما ذكرنا وبغيره مما لم نذكره موقع هذه العبادة
من بين العبادات وما كان من الله بهذه المنزله فواجب على العبد ان يشكر الله تعالى على هدايته له اولا
ويساله التوفيق للاستكثار ثانيا ويبذل المجهود من نفسه فيه ثالثا واليه عز اسمه يرغب فى تيسير ذلك لنا
ان مفاتيح الخير بيده وما النصر والمعونه الا من عنده وهو الولى الحميد فصل واذا ظهر عظم قدر
الصلوة فالصلاة تنقسم الى فرايض وسنن معلومة مقدرة وتطوع موكول الى اختيار العبد لنفسه والفرايض
كلها على الاعيان الا صلاة الجنازه فانها من فروض الكفايه وهى الظهر والعصر والمغرب والعشا والفجر ـ
وقد ذكرهن الله تعالى مجمله ومفصله اما المجمل فقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل

مطلب احب كل شى من كل شى الى الله تعالى

وقران الفجر والدلوك الزوال وقوله تعالى اقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل وكلتا هاتين الايتين فى
هذا المعنى من المعجز العظيم البين اعجازه واما المفصل فما روى نافع بن الازرق قال سالت ابن عباس رضى
الله عنه هل تجد فى كتاب الله تعالى الصلوة الخمس فقال نعم فسبحان الله حين تمسون المغرب وحين تصبحون الصبح
وله الحمد فى السموات والارض وعشيا العصر وحين تظهرون الظهر ثم قرا ومن بعد صلاة العشا العتمه وجملتها
سبعة عشر ركعة ومعها من السنن ما قال ابن عمر رضى الله عنه حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
قبل الفجر وركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وذكر انه لم يكن يدعها
ويلتحق بهذه الجمله الركعتان بعد الطواف والركعتان عند دخول المسجد ۞ ووراها صلوات مسنونة بانفسها ۞
وليست تابعه لغيرها كصلاة العيدين والاستسقا والخسوف وقيام شهر رمضان فانه صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تعالى فرض عليكم صيام هذا الشهر وسننت لكم قيامه ۞ فابان ان قيام شهر رمضان سنه
واما قيام غيره من ليالى السنه فانه رغب فيه جمله ولم يطلق عليه اسم السنه فهو اذا من جملة التطوع
كصلاة الضحى بالنهار وصلاة التسبيح والاربع ركعات بعد الزوال فانه ذكر ان ابواب السما تفتح فى ذلك الوقت
ويستجاب الدعا واما الوتر فان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله زادكم صلاة وهى الوتر فصلوها بين العشا
والفجر ومعنى ذلك عندنا انها ابرت على سنة صلوة العشا المعنى وهى ان المغرب واذا كانت توتر العشا كما توتر
ساير المكتوبات فانها مقدمه على العشا وتاليه لغيرها فى ابرت هذه الوتر بعد العشا التوكد ما اوجبته المغرب
من ايتارها وتضاهى العشا بذلك ساير الصلوات كمن يصلى الفرض وحده ثم يدركه فى جماعة فيصليه معهم وان
كان الفرض ساقطا عنه ليقصر كانه ادى الفرض فى جماعة ولهذا المعنى تعلقت صحتها بفعل العشا الاخره
ولم يجز تقديمها عليها فهى من سنتها فان اخرت الى الفراغ من صلاة الليل او تربها ما نها من بابها ونوعها فانها
من صلاة التهجد مثلها وهذه الصلوات كلها معلومة الهيات معروفة الاحكام لا يخفى علم جملها على
عامة المسلمين وما وراها من الفروع وما يمكن ان يحدث وينوب فاحكامها مثبتة فى الكتب المفردة
لهذا الشان وانما يذكر فى هذا الكتاب ما يتصل بمكانه ان الصلاة من الايمان ويدل على عظم قدرها
ووجوب المحافظه عليها وغلظ الاثم على من اخل بها وقصر من حقوقها وتعريف حكمة الله تعالى فى الاوقات
التى وقت الصلوات بها وفضل الاستكثار من نوافلها وترتيبها من الاداب والهيات بما شرع لها وترك
الاقتصار منها على اقل ما يجزى ويسقط به الفرض واظهار الدين بها لاهل الملل باقامتها جماعة فى المساجد
والدلاله على حدود قيام شهر رمضان والحث على قيام غيره وبساير ما جا من وجوه التطوع والابانه
عن علم الوتر وتفصيل وجوهه فان هذه ابواب يخلو اكثر كتب الفقها الذين صنفوا فى الفقه قديما لانهم
احبوا تجريده عما سواه كما افردوا لكل باب من ابواب الفقه كتابا لا لمعنى سوى انهم راوا تجريده له احسن من
خلطه فاما اليوم فان اكثر فقها زماننا اغفلوا النظر فى هذه الابواب وظنوا ان علم الشريعه ليس الا علم
ما يستخرج بتدقيق النظر من احكام النوازل وليس كذلك بل علم العمل اهم وافضل واولى بالتقديم من
علم اللسان فان الله عز وجل خلق عباده ليعبدوه لا ليستخرجوا بجهدهم للحوادث احكاما ويشتغلوا اليهم

مطلب حكمة تقسيم الصلاة

ونهارهم بدرسها ويعطلوا من العبادات التى كانت داب الصالحين قبلهم علمها وعملها فذاك الذى دعا الى
تخريج هذا الكتاب والله ينفع به ويجعله لوجهه بمنه وقدرته **فصل ويقود قبل ما اقتصصنا**
من هذه المعانى ان الله تعالى لما فرض الصلوات الخمس علينا جعلها موقوتة فقال ان الصلوة كانت على المومنين
كتابا موقوتا ه وشركة فيها بين الليل والنهار واخلى ما بين طلوع الشمس الى زوالها من فرضها لتنبسط
الناس فيه ويتمكنوا من التصرف فى معايشهم وقضا الحقوق التى تكون لبعضهم على بعض من الزيارة والعيادة
والتهنية والتعزية وغيرها واخلى منه الشطر الاخر من الليل او ثلثيه ليستوفوا حظهم من النوم فيه ويقضوا
منه وطرهم ويشغل بفرض الصلاة النصف الاخر من النهار والنصف الاول من الليل وما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس فانه وقت فارغ يعقب قضا الناس حاجتهم من النوم ولا يتسع الانتشار والتصرف ثم لم يفرض
عليهم من الصلاة فى هذه الاوقات ما يستغرقها بل لتيسير منها ليجتمع لهم فيها العبادة والفراغ بما عسى
يكون عليهم من اشتغال المعاش او يميلون اليه من الراحة والجمام ولله الحكمة البالغة **ووجه** اخر وهو ان
ان الله تعالى انما جعل النهار لينتشر العباد فيه ويبتغوا من فضله والليل ليسكنوا فيه وكانت حقيقة الليل
والنهار ان تكون الشمس فوق الارض او تحتها علق هذه الصلوات باحوال الشمس ثم لم يجعل لطلوعها مدخلا
فى ايجاب الصلاة لان لطلوعها من البها والحسن ما ياخذ بمجامع القلب وقد يسجد لها فى ذلك الوقت قوم من
الكفار عبادة لها من دون الله عز وجل وهم الذين اراد الله تعالى بقوله لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا
لله الذى خلقهن فلم يامر الله تعالى فى هذا الوقت بصلاة ليلا تدخل الشبهة على بعض الناس فيرى ان الصلاة
فى ذلك الوقت تعظيم للشمس او لا يتصور ذلك منهم بهذه الصورة وان كانوا لا يريدونها ولا يقصدونها
وقدم الايجاب فوضعه عند طلوع الفجر الذى هو اول احوال طلوع الشمس فانه ليس للفجر من الروا والبهاء
والبهجة ما لعين الشمس ولا تسبق الى الاوهام من الصلاة فى ذلك الوقت ما يسبق منها اليها حال طلوع الشمس
ثم لم يعد الايجاب صلاة اخرى حتى تزول الشمس فاذا زالت وجب الظهر وليس لزوالها من الحال التى وصفنا
ما لطلوعها ارتفاع وزوالها انحطاط والسجود فى وقت الانحطاط لا تشبه التعظيم ولا يوهمه ثم لم يوجب صلاة
حتى يصير ظل كل شى مثله ويزداد فى زيادة فياخذ الظل فى الازدياد ويحدث له عليه كما اوجب الظهر حين
حدث منه ما كان لظل وهذا ايضا لا يوهم ان يكون المقصود بالسجود الشمس لان غلبة الظل يحدث عن تزايد
سقوط الشمس نحو المغرب ثم لم يوجب صلاة حتى تغرب الشمس وغروبها ابعد الاحوال من ابهام ان يكون
السجود لها لانها اذا غربت فقد غابت عن الابصار وصارت كالمعدومة ثم لم يوجب صلاة اخرى حتى تغيب
الشفق الذى هو الحمرة لان الحمرة من بقايا الاشراق الذى هو زينة الشمس وبهجتها وايجاب الصلاة عند غروبها
كايجابها عند غروب قرصها لا ابهام فيه لتعظيمها او ان تكون هى المقصوده بالسجود   حالفها ولم يوخر
فرض هذه الصلاة الى ان يغيب البياض لان صلوة قد وجبت بطلوع البياض فلم يجز ان يكون غروبه وقتا
لصلاة اخرى ليكون حكم الغروب خلاف حكم الطلوع الا ترى ان غروب الشمس لما كان وقتا لصلاة لم يكن طلوعها
وقتا لصلاة اخرى فخالف حكم الطلوع حكم الغروب فكذلك هذا وله **وجه** اخر وهو ان اوقات الصلاة

اذا كانت

مطلب فضل النفل بعضه على بعض

اذا كانت ماخوذة من احوال الشمس وجب ان يكون اثر من اثار الشمس موجودا حين ما يجب الصلاة وتقام فى
فاذا كانت صلاة الفجر تجب بظهور بياض الشمس والظهر تجب بزوالها والعصر باستعلان سقوطها والمغرب
بمغيب عينها وكانت هذه الصلاة كلها تقام والشمس نفسها او اثر من اثارها قايم باد دل ذلك على ان العشا
هذا سبيلها وانها تجب بغروب الحمرة فتقام والبياض الذى هو من اثار الشمس قايم باد ولا يتاخر وجوبها
الى ان يغيب البياض فلا يبقى من الشمس عين ولا اثر والله اعلم **فصل واما التطوع** فانه خط ابتداوه
بلا سبب يدعوا اليه فى وقت الطلوع ووقت الزوال ووقت الغروب لان الصلوة تحية وقد جرت العاده بان
يحيى الناس من يعظمونه او يحبونه فى ثلثة اوقات اذا بدا واذا دنا واذا هم بان يناى فيعدون التحية اذا
بدا تعظيما كالسلطان اذا ظهر حجابه ثم طلع وجهه ويعدون التحية اذا دنا برا وتكريما ويعدون التحية
اذا هم ان يناى تسليما وتوديعا فالصلوة اذا وقعت فى هذه الاحوال الثلث التى ذكرناها للشمس اشبهت
التحية لها وخصوصا اذا لم يكن لها سبب معتم يستدعيها فيكون قيامه فى نفس المصلى من نحا هذه الشبهة
عن صدره ودافعا لما يختلج فى القلب منها ولهذا **قال** النبى صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع ومعها
قرن الشيطان فاذا طلعت فارقها ثم اذا دنت للزوال قارنها فاذا زالت فارقها ثم اذا دنت للغروب قارنها
فاذا غربت فارقها **ونهى** عن الصلاة فى هذه الاوقات **وقيل** انما اراد بقرن الشيطان الجماعة
التى استحوذ الشيطان عليها وحملها على عبادة الشمس من دون الله تعالى فانقادت له واما اذا تم الطلوع
واخذت فى الارتفاع فان الشبهة تزول لانها تصير ما لوفة معهودة فلا يوجد لها فى القلب ما يوجد فى حال
الطلوع الذى تشرق له الارض وينزاح الظلام بواحده وينشرح الصدور وكذلك اذا تم الزوال واخذت تدنوا
من الارض او تم الغروب فنسيت كما ينسى الغايب اذا ولى ومر زمان بعد غيبته فصلح ان يكون ما عدا
هذه الاوقات اوقاتا للصلوة فرضها وتطوعها والله اعلم ه **فصل وتقود ان التطوع**
وان كان مطلقا فيما عدا هذه الاوقات الثلثة فانه فى بعض الاوقات افضل منه فى بعض وافضل تطوع
النهار ما جا عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه اثر من قول او فعل **وقد** جا عنه خبر فى صلاة الضحى وصلاة
التسبيح وفى اربع ركعات اذا زالت الشمس وهى خارجة من جملة سنن الظهر لان سنتها ركعتان قبلها
وركعتان بعدها وهذه تطوع ولكل شى من هذه الصلوات حد ولا يضرب بعضها ببعض لان حد الفريضة
ما لا يسع تركها وحد السنة ما يستحب فعلها ويكره تركها وحد التطوع ما يستحب فعله ولا يكره الترخص
بتركه واحد الاسباب التى تدعوا الى كراهية الترك ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم حافظ على الفعل او
نص على تسميته سنة وهذا انما وجد فى ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها فان ابن عمر ذكر ان النبى صلى
الله عليه وسلم لم يكن يدعها ه واما الاربع فانما جا خبر فى فضلها ولم يروا ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يحافظ عليها ولا يدعها ولا انه سماها سنة وانما روى عن ابى ايوب الانصارى ان النبى صلى
الله عليه وسلم كان نازلا عليه فى بيته فراى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى اربع ركعات حين تزول
الشمس فلا تزح حتى يصلى الظهر فاحب ان يصعد لى فيهن قبل ان يزح **وفى** رواية اخرى فاحب ان

اكون اول من يصعد له الى السما فلم نرده على ان الظهر له وجه بقربه ولم يامر بمثله وهكذا روى ثوبان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب ان يصلى اربع ركعات حين تزول الشمس فقالت عايشة رضى الله عنها
وعن ابيها يا رسول الله اراك تستحب الصلوة فى هذه الساعة فقال انها تفتح ابواب السما وينظر الله تعالى
فيها بالرحمة الى عباده ولم يامر عايشة ولا غيرها بفعلها وابان ابن عمر بقوله عشر ركعات لم يكن يدعهن
ان ما عداها فقد كان يدعه فثبت ان هذه الاربع مما كان يدعها وقتا وان فعلها وقتا فاذا لم يكن
محافظة دايمة ولا امر فقد ظهر انها تطوع ويدل ذلك ان استحبابه بها كما تزول الشمس ليل على انه
كان يصليها قبل الاذان ولو كانت من سنن الظهر لصلاها بين اذانها واقامتها فلما عجلها قبل الاذان
علمنا انها ليست من سنن الظهر والله اعلم فصــــل واما صلاة الضحى فانه روى عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال صلاة الضحى وصلاة ما بين المغرب والعشا صلاة العابدين وعنه صلى الله عليه
وسلم من حافظ على سبحة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر ه وعن ابى ذر رضى الله عنه قال
اوصانى حبيبى بثلاث لا اتركهن ان شا الله ابدا صلاة الضحى والوتر قبل النوم وصيام ثلثة ايام من كل
شهر وعنه صلى الله عليه وسلم انه خرج على قوم وهم يصلون صلاة الضحى فقال ان هذه صلاة
الاوابين وهى اذا رمضت الفصال من الضحى ه وروى عنه صلى الله عليه وسلم قال من صلى الضحى ركعتين
لم يكتب من الغافلين وان صلاها اربعا كتب من المسبحين وان صلاها ثمانيا كتب من العابدين
وان صلاها اثنى عشر ركعة بنى الله له بيتا فى الجنة وقال ابو هريرة رضى الله عنه اوصانى ابو القسم
صلى الله عليه وسلم باربع لا انام الا على وتر وصيام ثلثة ايام من كل شهر والغسل فى كل يوم جمعة وصلاة
الضحى فى السفر والحضر ه وعنه صلى الله عليه وسلم انه مر بمسجد قبا فاذا رجال يصلون الضحى فقال
قال ربكم هذه صلاة رغبتى ورهبتى وكانت صلاة الاوابين قبلكم اذا رمضت الفصال فسالت ربى
ان يجعلها لامتى فقال هى صلاة ملايكتى ه وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلاة الاوابين اذا رمضت
الفصال من الضحى يقول اذا وجد الفصيل حر الشمس على الرمضا اى ان ذلك وقت الضحى ه وعنه صلى الله
عليه وسلم قال يقول الله عز وجل يا بنى ادم لا تعجزون من اربع ركعات اول النهار اكفكم اخره وعنه
صلى الله عليه وسلم على كل سلامى من احدكم صدقة ويجزيه منها ركعتا الضحى فثبت بهذه الاخبار ان
صلاة الضحى مستحبة مندوب اليها ولكن لا يقال لها سنة لان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر ان الله تعالى
لم يجعلها لامته وقال هى صلاة ملايكتى ومعلوم انه قد اجازها لامته فصح ان معنى لم يجعلها لامته اى
لم يجعلها من السنن التى يداومون عليها ويداومهم على الفرايض فيكره لهم تركها ويدل على انها خارجة
من السنن ان الامر فى مقدارها الى المصلى كما كذلك ساير التطوع وكان ابن عباس رضى الله عنه
يصليها ولا يصليها عشرا ه وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الضحى يوما ركعتين ويوما
اربعا ويوما ستا ويوما ثمانيا وترك يوما فلم يصل فثبت انها لم تكن من الصلوات التى كان يحافظ
عليها والله اعلم ه واما صفة صلاة الضحى لم يبلغنى ان النبى صلى الله عليه وسلم خالف بينها وبين

سابر

ساير التطوع الا ما سمعت من انه لما افتتح صلاة الضحى قال الله اكبر ثلث مرات ثم قال الحمد لله ثلث مرات ثم
قال سبحان الله بكرة واصيلا ثلث مرات ثم قال اللهم انى اعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه
فقيل اما همزه فالموتة ونفثه الشعر ونفخه الكبر ه واما صلاة التسبيح فانه روى عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب يا عماه الا اعطيك الا امنحك الا احبوك الا اجيرك تصلى اربع ركعات
تقرا فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراة قلت وانت قايم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر خمسة عشر مرة ثم تركع فتقولها وانت راكع عشرا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا
ثم ترفع راسك فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا فذلك خمس وسبعون مرة
تفعل ذلك فى كل ركعة فان استطعت ان تصليها فى كل يوم مرة فافعل فان لم تفعل ففى كل جمعة فان لم تفعل
ففى كل شهر مرة فان لم تفعل ففى كل سنة مرة فان لم تفعل ففى عمرك مرة تغفر الله ذنبك كله فورد هذا الحديث
على ان هذه الصلاة مستحبة مندوب اليها عظيمة الفضل كثيرة الاجر وفى سياقه دليل على انها ليست من السنن
التى يكره تركها والله اعلم ه فصــــل واما قيام الليل فانه فى شهر رمضان سنة وفى ساير الشهور
مستحب ولا يقال له سنة ه روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال رمضان شهر كتب الله عليكم صيامه
وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ونص على ان القيام فى
هذا الشهر سنة ثم ابان ذلك من وجه اخر وهو انه صلى بهم جماعة فقد روى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلى فى المسجد ذات ليلة فى رمضان فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا
من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم فلما اصبح قال قد رايت الذى صنعتم فلم يمنعنى من الخروج اليكم
الا انى خشيت ان تفرض عليكم ه ودلت صلاته بهم جماعة على ان القيام فى الشهر يتاكد حتى يدانى الفرايض ه
ولولا ذلك لم يخش وان واظب على الصلاة بهم ان يدخل فى حد المفروض فيلزم وجا عن عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه انه كان يخرج فى اخر الليلة من رمضان فينادى من هذا المقبول الليلة فنهنيه ومن المحروم
المردود الليلة فنعزيه ايها المقبول هنيا لك هنيا وايها المحروم المردود جبر الله مصيبتك ه وكان ابن عون
اذا شهد رمضان جا برمل فالقاه فى المسجد ثم يقول لبنيه ما تبتغون بعد شهر رمضان وكان لا ينام فاما
مقدار القيام فليس بموقوت فى نص السنة وقد روى انهم كانوا يقومون فى رمضان بعشرين ركعة
ويترددا بالماين ويعتمدون على العصى فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكذلك يروى عن عبد الله بن
مسعود رضى الله عنه انه كان يصلى بهم وهذا هو العلم المتوارث ولا تضيق الزيادة على هذا ولا النقصان
منه ه فقد روى ان معاذا ابا حليمة كان يصلى بالناس فى رمضان احدى واربعين ركعة وروى
ان عمر رضى الله عنه امر ابى بن كعب وتميما الدارى ان يقوما للناس باحدى عشرة ركعة وروى ان النبى
صلى الله عليه وسلم صلى فى شهر رمضان ليلة ثمانى ركعات ثم اوتر ه ولكنهم لم يروا هذا حدا لانه خبر عن ليلة
واحدة وقد صلى بهم ثلث ليالى فقد يجوز ان يكون زاد فى غيرها على ما صلى فيها واجتماع الصحابة على الزيادة
دليل على انهم عقلوا عنه صلى الله عليه وسلم ان فعله لم يكن حدا والله اعلم ه واما المتوارث من عادة

مطلب ندا ابن مسعود فى اخر ليلة رمضان

اهل مكة فى قيام شهر رمضان فهو انهم يقومون بعشرين ركعة الا انهم يطوفون بين كل ترويحتين سبعا فاذا
صلوا التسليمة الاخرة لم يطوفوا ولكنهم يمضون الى التنعيم فيحرمون بالعمرة ثم ياتون البيت فيطوفون ثم يسعون
ويحلون ثم يرجعون الى المسجد ويوترون **واما المتوارث** كان من عادة اهل المدينة قبل ان يمنع المسلمون
من الصلاة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحبس عن الكعبة كسوتها ويسد باب سقاية العباس
ان يقوموا بست وثلثين ركعة عشرون منها هو العدد الذى يقوم به اهل مكة وست عشرة كان الاربعة الطواف
التى يتخللها اهل مكة تراويحهم فان الطواف لما اعجزهم بالمدينة اقاموا مكان كل طواف ترويحة وهى اربع ترويحات
وثمان تسليمات وست عشر ركعة فبلغت الجملة ستا وثلثين ويوترون بثلثة فتلك تسع وثلثون ومن اوتر
بخمس بلغت صلاته احدى واربعين ركعة وذلك تاويل صلاة ابى حليمة معاذ القارى رحمه الله عندى والله اعلم

مطلب صلاة التراويح لاهل المدينة المنوره

فمن اقتدى باهل مكة فقام بعشرين فذلك حسن ومن اقتدى باهل المدينة وسنتهم فى ازدياد الصلاة مكان
ما فاتهم من طواف اهل مكة فقام بست وثلثين وذلك ايضا حسن لانهم انما ارادوا بما صنعوا الاقتداء بهم فى
الاستكثار من الفضل لا المنافسة كما ظن بعض الناس الا ترى ان يوم النحر لما كان يوم طواف الزيارة للحجاج
اقيم لغيرهم فى عامة الامصار الصلاة مقام الطواف وجعل لهم يوم عيد يجتمعون فيه فرحين مستبشرين بما
اذن الله تعالى لحجه فيه من زيارة بيته واسعد به من وفق لقصده فكما خلفت الصلوة الطواف يوم النحر
فكذلك يخلفه فى قيام شهر رمضان ويستوى فيه الناس كلهم كما استووا فيه يوم النحر والله اعلم ٥ ومن اقتصر
على عشرين ركعة وقرا فيها ما يقروه غيره فى ست وثلثين فذلك افضل لان تطويل القيام افضل من كثرة الركوع
والسجود **سئل** رسول الله صلى الله عليه وسلم عن افضل الصلاة فقال طول القنوت ٥ **فصل**

مطلب طول القيام افضل من كثرة الركوع

ويحتمل القيام بعشرين ركعة ان يكون وجهه ان عامة سنن الليل والنهار سوى الوتر لما كانت عشر ركعات
كما ذكر ابن عمر ضعفت فى شهر رمضان اذ كان الوقت وقت جد وتشمير ويحتمل ان يكون ذلك ماخوذا من
اصل اخر وهو ان اغلب صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غير رمضان من الليل كان احدى عشر ركعة
اخرها وتر فراوا ان يجعلوا هذا العدد اصلا ثم يضعفوه فى شهر رمضان لان النبى صلى الله عليه وسلم سن
قيامه فلما ازداد القيام فيه غلظا بان صار سنة بعد ان كان فى غيره تطوعا غلظ عدد الركعات فيه
بالتضعيف فصارت عشرين بعد ان كانت فى غيره عشرا **فان قال قايل** وابى كان الناس عن هذا فى عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن الذى جعل الى عمر ان يشرع فى الدين ويقدم ويوخر ويغير ويبدل **قيل** له قد بينا ان
النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى سن القيام فى شهر رمضان فانه خرج ثلث ليالى فصلى بهم جماعة ثم ترك الخروج
لا لانه لم ير الاجتماع لهذه الصلاة لكن رفقا بامته ان لا تكتب عليهم فكان هذا منزلة العدد فتحول دون السنة
او دون الفرض ولم يامر غيره بان يصلى بهم لانه لو امر لكان ذلك المامور بمنزلته اذ كان انما يصلى خلفه بامره ولم
ينصب الناس لانفسهم اماما فيصلوا خلفه لان الامامة حق النبى صلى الله عليه وسلم فلا ينصب احد اماما وهو
حاضر فكانوا يصلون فى بيوتهم وكانوا ايام ابى بكر رضى الله عنهم على هذه الجملة ولم يطل فلما كان زمن عمر رضى الله
عنه راهم اوزاعا فى المسجد يصلون فكره ذلك لهم فدعاه علمه بان هذه الصلوة تليق بها الجماعة اذ كان النبى صلى

قف على فعل عمر رضى الله عنه فى فعل التراويح

الله عليه

الله عليه وسلم صلاها بالناس جماعة وانما ترك الخروج لها العذر وقد زال ذلك العذر الى ان تركها الى حكم اصلها فانه
فجمعهم على امام واحد لئلا يتفرق المسلمون فى مسجد واحد فيصلوا اوزاعا بل يصلون مجتمعين كما يصلون المكتوبات
مجتمعين وليس هذا بشرع فى الدين ولكنه عمل بالاجتهاد فى موضع الحاجة اليه والله اعلم ٥ وايضا **فقد** روى

مطلب كيف كان يقضى من فاته شى من الصلاة

ان الناس فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم كانوا على انه احدهم اذا سبق بشى من الصلاة اشير اليه اذا حضر فيقضى
ما فاته ثم تابع الامام فجاء معاذ يوما وقد سبقه النبى صلى الله عليه وسلم بشى من الصلاة فاشير اليه به فقال
لا اجده على حال الا تابعته عليها فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قضى ما فاته فقال النبى صلى الله عليه وسلم
قد سن لكم معاذ فكذلك فافعلوا ولم ينكر عليه اجتهاده واحداثه ما احدث مما كان الناس يوجبونه على
خلافه فاذا جاز له ذلك فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف لا يجوز لعمر ما هو دونه بعد وفاته
فان قيل افتقولون ان معاذا انسخ او شرع **قيل** لا نقول واحدا منهما ولكنا نقول ان الذين كانوا يبدون
بما سبقوا به انما كانوا يصلون منفردين حتى اذا ساووا الامام دخلوا فى صلاته وكان ذلك رايا راوه من غير
ان امروا به ولم يكن فى سكوت النبى صلى الله عليه وسلم عنهم اكثر من جواز ذلك لهم ثم ان معاذا راى غير ذلك
احسن منه وهو الدخول فى صلاة الامام ومتابعته وتاخير القضا لان النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان يصلى
كان الانفراد عنه بالصلوة التى هو فيها رغبة عن اتباعه فاجاز النبى صلى الله عليه وسلم له هذا الاجتهاد
وامر بقبوله عنه ولم يجعل اجتهاده فى حياته شرعا فى الدين فاولى ان لا يكون اجتهاد عمر رضى الله عنه مردودا
عليه بانه شرع فى الدين والله اعلم ٥ **فصل واما وقت هذه الصلاة من الليل** فقد روى
ان عمر رضى الله عنه امر اُبَيًّا فامهم فى شهر رمضان وكانوا ينامون ربع الليل ويقومون ربعيه وينصرفون
لربع بقى منه لسحورهم وحوائجهم وفيه وجه اخر وهو ان يوخر العشا الاخرة الى ربع الليل فاذا صلوها
قاموا بعدها ربع الليل بالصلوة ثم رقدوا **ويروى** عن الحسن انه قال كان الناس يصلون العشاء فى
شهر رمضان زمان عمر وعثمان ربع الليل الاول ثم يقومون الربع الثانى ثم يرقدون ربع الليل ويحتمل
ان يكون تمام ذلك ثم يقومون لسحورهم فى حوائجهم وله وجه ثالث وهو ان يقام العشا الاخرة لاول
وقتها ويرقد من شاء ويقيم من شاغل لاهى ولا لاغ الى ربع الليل او ثلثه ثم يقوم النوام ويجتمع الاوزاع
ويصلون فاما اقامة العشا لاول وقتها ووصل القيام بها فذلك من بدع الكسالى والمترفين وليس من
القيام المسنون بسبيل انما القيام المسنون ما كان فى وقت النوم ولذلك سمى قياما لانه اريد به القيام من
المضجع فمن قام لا فى وقت النوم فهو كساير المتطوعين ليلا او نهارا والله اعلم **فصل واما**
مقدار القراءة فانه ينظر فيما يريد ان يحييه من الليل فان كان يريد ان يخلف من الليل ربعا ثم يقوم
نصفا او ربعا اخر العشرين ركعة او ست وثلثين قرا فى كل ركعة ما نوى فى العدد والوقت الذى فى نفسه
وان زاد فى الركعات الاول ونقص فى الركعات الاخر فلا باس لان الناس يكونون فى الاوايل اقوى وانشط
منهم فى الاواخر ولا يعلمهم فيحرجوه **فصل والمعهود من الناس** قديما وحديثا انهم اذا صلوا
قيام شهر رمضان جماعة لم يخلوا بين العشر الاواخر وما بين قبلها فى مقدار القيام فينبغى ان يكون

العمل على هذا في المساجد واما ما يستحب من فضل الجد والاجتهاد في العشر وطلب ليلة القدر فيها في كل وتر
فذاك تطوع يندب اليه كل من اطاقه على الانفراد وليس الاجتماع عليه بسنة ٥ وسنذكر ما جا في ليلة القدر
في كتاب الصيام ان شا الله تعالى ٥ **فصل واما القيام في غير شهر رمضان** فانه تطوع مرغب
فيه ومندوب اليه ولا يقال له سنة لان الترخص بتركه غير مكروه ولان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر شهر
رمضان فقال فرض الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه فلو كان القيام في غير الشهر سنة لم يفارق شهر
رمضان غيره ولم يكن لقوله وسننت لكم قيامه معنى ولا وجب له بذلك فضل على ما سواه ولان قيام الليل
في كل وقت لو كان سنة لصلاة الناس جماعة كما انه لما كان في شهر رمضان سنة صلاة الناس جماعة فلما
خلوا واختيارهم علمنا انه تطوع ندب الناس اليه من غير ان ضيق عليهم في تركه والله اعلم ٥ **وروى** سعيد
ابن هشام انه سال عايشة عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له الست تقرا في هذه السوره
يا ايها المزمل قال قلت بلى قالت فان الله تعالى افترض القيام في اول هذه السورة فقام نبي الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه حولا حولا ثم انزل الله التخفيف في اخر هذه السوره فصار قيام الليل تطوعا بعد فرضه
وقال الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا **وقال تعالى** ومن
الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا فرغبه في قيام الليل ثم مدحه بقيامه **فقال** الذي يراك حين تقوم وتقلبك
في الساجدين واثنى على ساير المتهجدين **فقال** امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقايما يحذر الاخره ويرجوا
رحمة ربه ٥ **قال الحسن** يريح راسه بقدميه وقدميه براسه **وقال** اناء الليل اوله واوسطه واخره **وقال
تعالى** في صفة اهل الجنة الذين سماهم متقين كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون
وقال والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما **وقال تعالى** يتلون ايات الله اناء الليل وهم يسجدون يعني
يصلون **وجا** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قيام الرجل في جوف الليل يكفر الخطيه **وروى** صلاة
الرجل وتلا قوله تبارك وتعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع **وانه** صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله
الاولين والاخرين يوم القيامه نادى منادي ليقم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع فيقومون وهم
قليل ثم يحاسب ساير الناس **وعنه** صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وان
قيام الليل قربة الى الله تعالى وتكفير للسيات ومنهاه عن الاثم ومطرده للدا عن الجسد **وعنه** صلى الله عليه
وسلم عليكم بصلاة الليل ولو ركعة **وعنه** صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة بعد الفريضه صلاة الليل **وعنه**
صلى الله عليه وسلم اذيبوا طعامكم بذكر الله تعالى ولا تناموا عليه فتقسوا قلوبكم **وعنه** صلى الله عليه
وسلم شرف المومن صلاته بالليل وعزه استغناوه عما في ايدي الناس **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال القران
والصيام يشفعان للعبد يقول القران اي رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه ويقول الصيام رب منعته
الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه فيشفعان **فصل ومن اثار الصالحين في هذا الباب**
جا ان عبد الله بن الزبير كان يحيى الليل دهره اجمع وكان يحيى ليله قايما حتى يصبح ويحيى ليله راكعا حتى
يصبح ويحيى ليله ساجدا حتى يصبح ٥ **وعن** عبد الله بن عمر انه كان لا ينام من الليل الا قليلا وكان له مهراس

فيهما

فيه ما فيصلي ما قدر له ثم يصير الى الفراش فيغفي اغفا الطير ثم يقوم فيتوضو فيصلي ثم يرجع الى فراشه فيغفي
اغفا الطير ثم يقوم فيتوضو فيصلي ثم يرجع الى فراشه فيغفي اغفا الطير ثم يثب فيتوضا ثم يصلي ثم يفعل
ذلك في ليله اربع مرات او خمس ٥ **وقالت** بنت الربيع لابيها يا ابتاه ما لي ارى الناس ينامون ولا اراك
تنام قال يا بنيتاه ان اباك يخاف البيات ٥ **وقالت** المراة التي تزوج بها عامر بن عبد القيس اعامر الناس
ينامون ولا تنام فقال ان جهنم لا تدعني انام ٥ **وقال** يزيد الرقاشي اذا انا نمت فاستيقظت ثم عدت
الثانيه في النوم فلا انام الله عيني **وكان** عمرو بن عتبه بن فرقد يخرج فيركب فرسه في جنح الليل فياتي المقابر
فيقول يا اهل القبور طويت الصحف ورفعت الاقلام لا تستعتبون من سيئه ولا تستزيدون في حسنه ثم
يبكي وينزل عن فرسه فيصف ما بين قدميه ثم يصلي حتى يصبح فاذا طلع الفجر ركب فرسه حتى ياتي مسجد حيه فيصلي
مع القوم كانه لم يكن في شي مما كان فيه ٥ **وكان** صله بن اشيم يخرج الى الجبان فيتعبد فكان يمر على شباب
يلهون ويلعبون فيقول لهم اخبروني عن قوم ارادوا سفرا فحاروا النهار عن الطريق وناموا الليل متى
يقطعون سفرهم فكان كذلك يمر بهم يعظهم فمر بهم ذات يوم فقال لهم هذه المقاله فانتبه شاب منهم فقال
يا قوم انه والله ما يعني غيرنا نحن بالنهار نلهوا وبالليل ننام ثم اتبع صله فلم يزل يختلف معه الى الجبان
ويتعبد حتى مات ٥ **وعن** بكر بن عبد الله المزني قال كانت امراة متعبده من اهل اليمن فكانت اذا امست
قالت يا نفس الليله ليلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدت واذا اصبحت قالت اليوم يومك لا يوم لك
غيره فاجتهدت ٥ **وقال** عبد الله بن مسعود فضل صلوة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على
صدقة العلانيه ٥ **وكان** عمرو بن العاص يصلي من الليل وهو يبكي ويقول اللهم انك اتيت عمرا مالا
فان كان احب اليك ان يسلب عمرا مالا ولا تعذبه بالنار فاسلبه ماله وانك اتيت عمرا ولدا فان كان
احب اليك ان يثكل عمرا ولده ولا تعذبه بالنار فاثكله ولده وانك اتيت عمرا سلطانا فان كان احب اليك
ان تنزع منه سلطانه ولا تعذبه بالنار فانزع منه سلطانه ٥ **وكتب** معاويه الى عامل البصره اما بعد
اذا جاك كتابي هذا فزوج عامر بن عبد القيس من صالحي نسا قومه واصدقها من بيت مال المسلمين
فارسل الى عامر فقرا عليه الكتاب فقال اني لذاهب الخطبه فلم يدعه حتى زوجه امراة من صالحي نسا قومه
واصدقها من بيت مال المسلمين فجهزت ثم ذهب بعامر حتى ادخل عليها فقام الى مصلاه لا يلتفت اليها
حتى اذا راى تباشير الصبح قال يا هذه ضعي خمارك فلما وضعت خمارها قال اعتدي ثم قال انه ربي لم
امرتك ان تضعي خمارك ليلا يوخذ منك شيا اعطيت ٥ **وكان** عامر يقول ما رايت مثل الجنه نام طالبها
ولا رايت مثل النار نام هاربها فكان اذا جا الليل قال اذهب حر النار النوم فما ينام حتى يصبح واذا
جا النهار قال اذهب حر النار النوم فما ينام حتى يمسي واذا جا الليل قال من خاف ادلج او ادلج ويقول
عند الصباح يحمد القوم السرى ٥ **وكانت** معاذه العدويه اذا جا الليل تقول هذه ليلتي التي اموت
فيها فما تنام حتى تصبح واذا جا النهار قالت هذا يومي الذي اموت فيه فما تنام حتى تمسي واذا جا
الشتا لبست الرقاق ليمنعها البرد من النوم ٥ **وقال** الحسن حضر رجل من الصدر الاول فبكى واشتد

بكاوه فقالوا له رحمك الله ان الله عفو غفور فقال انه والله ما تركت بعدي شيا ابكي عليه الا ثلث خصال ظما هاجره
في يوم بعيد ما بين الطرفين او ليله بيت الرجل يروح ما بين جبهته او قدميه او غدوه او روحه في سبيل الله
وقال سفيان الثوري بت عند الحجاج بن فرافصه احد عشر ليله فلا اكل ولا شرب ولا نام ○ وكان بمكه مملوك
يقال له صهيب فكانت مولاته تقول له لا تدعنا ننام فيقول لها انما لك نهاري وليس لك ليلي اني اذا ذكرت
النار طار نومي واذا ذكرت الجنه اشتد شوقي ○ وقال عبده بن الهلال الثقفي لا يشهد على شمس باكل ابدا ولا
يشهد على ليل بنوم ابدا فاقسم عليه عمر في الاضحى والفطر ان يفطرهما ○ وقال الاوزاعي بلغني انه من اطال
قيام الليل خفف الله عنه يوم القيامه ○ وقال طلحه بن مصرف بلغني ان العبد اذا قام من الليل للتهجد ناداه
ملك طوباك سلكت منهاج العابدين قبلك ○ وقال يزيد الرقاشي بطول التهجد تقر عيون العابدين وبطول
الظما تفرح قلوبهم عند لقا الله ○ وجا ان تميم الداري نام ليله لم يقم فيها فقام سنه لم ينم فيها عقوبه
لنفسه بتلك الليله ○ وكان سليمان التيمي عامه دهره يصلي العشا والصبح بوضو واحد وما من وقت صلاة
الا وهو فيه يصلي وكان يسبح بعد العصر الى المغرب ويصوم الدهر وسقط بيته فلم يبنه وضرب خيمه وسط
داره فكان فيها حتى مات وطوى فراشه اربعين سنه ولم يضع جنبه بالارض عشرين وكان يطلب الحديث
فقدم على الاعمش فخرج الاعمش في ساعه كان سليمان يصلي فيها فاقبل على الصلوة ولم يلتفت الى الاعمش
وذكر موذن مسجده قال صلى سليمان التيمي الى جنبي بعد العشا الاخره فسمعته يقرا تبارك الذي بيده الملك
فلما اتى على هذه الاية فلما راوه زلفه سيئت وجوه الذين كفروا جعل يرددها حتى خف اهل المسجد فانصرفوا
فخرجت وتركته وعدت لاذان الفجر فنظرت فاذا هو في مقامه فتسمعت فاذا هو فيها لم يجزها وهو يقول
فلما راوه زلفه سيئت وجوه الذين كفروا ○ وكان لابي مسلم الخولاني سوط يعلقه في مسجده فاذا كان السحر فنعس
او مل احد السوط فضرب به ساقيه ثم قال لانت اولى بالضرب من شرار الدواب ○ وكان طاوس يفترش
فراشه ثم يضطجع فيتقلى كما يتقلى الحبه في المقلاه ثم يثب ويستقبل القبله حتى الصباح ويقول طير جهنم
نوم العابدين ○ وقيل لعفيره العابده بلغنا انك لا تنامين الليل فبكت ثم قالت ربما اشتهيت ان انام
فلا اقدر عليه فكيف تنام او تقدر على النوم من لا ينام عنه حافظاه ليلا ولا نهارا فابكتني وقلت في نفسي
اراك في شي واراني في شي ○ ويعبد رجل من بني تميم فكان يحيي الليل صلاة فقالت له امه يا بني لو نمت الليل
شيا فقال ما شيت يا اماه ان شيت ان انام اليوم واجتهد غدا في الاخره وان شيت لم انم اليوم لعلي استريح غدا
قالت بني والله ما اردت لك الا الراحه فراحة الاخره احب الي من راحة الدنيا فدونك يا بني فخالف الشهر ايام الحياه
لعلك تنجو من عسر ذلك اليوم وما اراك ناجيا فصرخ الفتى صرخه فسقط بين يديها ميتا فاجتمعت عندها رجالا
بني تميم يعزونها وهي تقول يا بنياه قتيل يوم القيامه وابنياه قتيل الاخره وكانوا يرون انها افضل من ابنها
وكان سفيان الثوري وساير من مضى ذكرهم يصلي قايما حتى يعيا ثم يصلي قاعدا حتى يعيا ثم يصلي مضطجعا
فصل واما اوقات التهجد فان ما بعد ربع الليل الاول الى الصباح وقت التهجد الا ان افضلها
لمن اراد ان يقوم بعض الليل الثلث الاوسط ○ سيل النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل اسمع قال جوف

الليل

الليل الاوسط ○ وسيل ابو ذر اي الليل افضل قال جوف الليل الاوسط قيل ومن يطيق ذلك قال من خاف ادلج
وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يمهل حتى يذهب ثلث الليل فيقول هل من سايل هل من تايب هل
من مستغفر من ذنب وفي رواية اخرى اذا مضى ثلث الليل يقول الله جل وعز الا سايل يعطى الا داعي يجاب الا
سقيم يستشفي فيشفى الا مذنب يستغفر فيغفر له فصل ويستحب لمن احيا الليل ان يوخر الدعا
الى السحر ولمن قام قرب السحر ان يمد اليه ثم يستغفر ويدعوا قال الله تعالى وبالاسحار هم يستغفرون ○ قال الحسن
كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون مدوا الصلاة الى السحر ثم دعوا وتضرعوا وذكر محارب
ابن دثار عن عمه انه راى رجلا دخل المسجد مستخفيا فقال اللهم دعوتني فاجبتك وامرتني فاطعتك وهذا
السحر فاغفر لي فنظر فاذا هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقيل له ارايت قولك وهذا السحر فاغفر لي قال ان يعقوب
مطلب على الدعا في وقت السحر
حين سوف بنيه اخرهم الى السحر وقال سعيد بن العاص رصدت عمر رضي الله عنه ليله فخرج الى البقيع في السحر فاتبعته
فاسرع حتى انتهى الى البقيع فصلى ثم رفع يديه فقال اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وخشيت الانتشار من
رعيتي فاقبضني اليك غير عاجز ولا ملوم فلم يزل يقولها حتى اصبح وقال انس رضي الله عنه كنا نومر اذا
صلينا من الليل ان نستغفر من السحر سبعين مره وقال نافع اقبلنا مع هرم بن حيان من خراسان حتى
اذا كنا في بعض الطريق تمثلت ليلة سحرا ببيت من الشعر فرفع هرم بن حيان علي السوط فجلدني جلده
التويت منها ثم قال لي في هذه الساعه التي تنزل الرحمه ويستجاب الدعا تتمثل من الشعر وقال
ابو الزناد كنت اخرج من السحر الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فلا امر ببيت الا وفيه قاري وقال
ابن عمر كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس مايه مره رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب
الرحيم او التواب الغفور فمن استغفر سحرا او غيره فليقل هذا او ما جا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
سيد الاستغفار اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت
ابوء لك بالنعمة وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت فصل وينبغي
مطلب اذا قام احد الزوجين قيام الليل
اذا قام احد الزوجين للتهجد ان يوقظ الاخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام
من الليل فصلى وايقظ امراته فان ابت نضح في وجهها الما رحم الله امراة قامت من الليل فصلت
وايقظت زوجها فان ابى نضحت في وجهه الماء وجا عنه صلى الله عليه وسلم من استيقظ من الليل
وايقظ امراته فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات فصل ومن خشي
ان يضعف عن قيام الليل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينوا بقايلة النهار على قيام الليل
وباكلة السحر على صيام النهار ○ وعن مجاهد قال بلغ عمر ان عاملا له لا يقيل فكتب اليه اما بعد فقل
فان الشيطان لا يقيل ○ ومعنى هذا والله اعلم انه استمر ديدن العامل القيلوله على انه ينام
الليل كله اذ لم يعلم له بالنهار من الشغل ما يمنعه عن التروح بنومه فقال له قل بالنهار لتقوم بالليل
فان الذين لا يقيلون بالنهار من غير شغل يمنعهم عندهم الذين لا يهمهم امر ليلهم وهم الشياطين يعني
شياطين الانس ○ ومر الحسن بقوم في السوق فراى منهم ما راى فقال اما يقيل هولا قالوا لا قال

فانی اری لیلهم لیل سو فصـــل ومن قام للتهجد فینبغی ان یکون اول کلامه مایروی عن النبی صلی
الله علیه وسلم انه کان اذا قام من اللیل قال سبحان الله رب العالمین سبحان الله وبحمده ٥ وروی انه صلی
الله علیه وسلم استیقظ فی نومه فجلس یمسح وجهه بیده ثم قرا العشر الایات خواتیم سورة آل عمران ثم قام
الی شن معلق فتوضا منها والاصـــل فی الباب قول الله تعالی وسبح بحمد ربک حین تقوم ٥ وروی
عنه صلی الله علیه وسلم انه کان اذا قام من اللیل قال لا اله الا الله الواحد القهار رب السموات والارض
وما بینهما العزیز الغفار فصـــل واذا افتتح القایم باللیل الصلاة فان النبی صلی الله علیه
وسلم روی عنه انه کان اذا قام من اللیل کبر ثم قال اللهم لک الحمد انت قیام السموات والارض ولک الحمد
انت نور السموات والارض ولک الحمد انت رب السموات والارض ومن فیهن انت حق ووعدک حق
ولقاوک حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لک اسلمت وبک امنت وعلیک توکلت والیک
انبت وبک خاصمت والیک حاکمت انت ربنا والیک المصیر رب اغفر لی ما اسررت وما اعلنت وما
قدمت وما اخرت انت الهی لا اله الا انت وسیلت عایشة رضی الله عنها بم کان یفتتح رسول الله صلی
الله علیه وسلم الصلاة باللیل فقالت کان یقول اللهم رب جبریل ومیکایل واسرافیل فاطر السموات
والارض عالم الغیب والشهادة انت تحکم بین عبادک فیما کانوا فیه یختلفون اهدنی لما اختلف فیه من الحق
باذنک انک تهدی من تشا الی صراط مستقیم فصـــل اذا ثبت وظهر استحباب قیام اللیل فاقرب
اللیالی الی شهر رمضان لیلة العید وجا فیه عن ابی امامة قال من قام لیلة العید ایمانا واحتسابا لم یمت
قلبه حین تموت القلوب ٥ وعن مجاهد رضی الله عنه قال لیلة الفطر کلیلة من اللیالی العشر الاواخر یعنی
فی فضلها وقال ابو ... کان عبد الرحمن بن الاسود یخرج الینا لیلة الفطر فی ملحفة حمرا کانه عروس فیقوم
بنا حتی یصبح وقال اسرایل صلی بنا عبد الرحمن بن الاسود لیلة الفطر اربعین رکعة واوتر بسبع وهذا
حسن لان فی لیلة العید معانی احـــدها انها مجاورة للشهر والشهر هو المودی الیها والثانی انها لیلة
سرور باکمال العدة والثالث انها لیلة الاباحة والرابع انها لیلة التکبیر والخامس انها لیلة یوم فیه
صلاة یخصه والسادس انها اول وقت الحج والسابع انها لیلة عید ومعنی العید اجتماع المسلمین فیه علی
الاشادة بامر من امور الدین فان الصیام لیس فی ظهوره من الصایم کالصلوة والحج لکنه سر بین الله تعالی
وبین العباد ومبنی شرایع الاسلام کلها علی الشهر والاعلان فکان اعلان الصیام انما یقع باقامة العید
بعد انقضا الشهر وهـــذا غیر المعانی التی سبق ذکرها فاستوجبت هذه اللیلة الفضل من هذه الوجوه
وناسبت لیالی الشهر اذا کانت الاشادة بما اری فی الشهر من الصوم واعلانه لیصیر فی الظهور کسایر
الشرایع انما یقع فی غدها فان اقام الناس فیها سنة الصلاة مجتمعین کما یفعلون ذلک فی لیالی الشهر
کان حسنا ان شا الله ٥ فصـــل واما الوتر فانه روی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الوتر
حق فمن شا فلیوتر بسبع ومن شا فلیوتر بخمس ومن شا فلیوتر بثلاث ومن شا فلیوتر بواحدة وبذلک
یقول الا ان الایتار باکثر من واحد فانما یکون بالموالاة بین الرکعات وتاخیر الجلوس الی اخرهن فان ذلک

روی مفسرا عن النبی صلی الله علیه وسلم وهو انه کان یرقد فاذا استیقظ تسوک ثم توضا ثم صلی ثمانی رکعات
یجلس من کل رکعتین ویسلم ثم یوتر بخمس رکعات لا یجلس الا فی الخامسة ولا یسلم الا فی الخامسة فلما ظهر انه
صفة الایتار بالخمس هذا علمنا ان الایتار بالسبع والثلث کالایتار بالخمس ٥ وروی عن عطا انه کان
یوتر بثلث رکعات لا یجلس الا فی اخرهن ولا یتشهد الا فی اخرهن والله اعلم وان اوتر بتسع او باحدی عشرة
رکعة فعلی ما وصفنا والله اعلم ٥ واما اذا صلی ثلث رکعات وجلس فی مثناها وتشهد ثم قام الی الثالثة
فصلاها سلم فی الثانیة او لم یسلم لم یکن موترا بها کلها وانما یکون موترا بالثالثة وحدها ویکون کانه
صلی رکعتین تطوعا ثم اتبعها اخری فاوترهما بها وذلک جایز لان الوتر نافلة فان خلطت بالشفع الذی یتقدمها
من النافلة فلا باس ولا فرق بین خلط الوتر بشفع قبلها وبین خلط شفع بشفع اذ کل ذلک نفل ولیس للنفل
حد لا یجاوز وبیان ما وصفنا ان عایشة رضی الله عنها اخبرت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یصلی من اللیل
عشرا مثنی مثنی ثم یوتر بواحدة واخبرت عنه انه قد کان یقوم فیتسوک ویتوضا ثم یصلی تسع رکعات لا یجلس
فیهن الا عند الثامنة فیحمد ربه ویذکره ویدعو ثم ینهض ولا یسلم ثم یصلی التاسعة فیقعد ثم یحمد ربه ویذکره
ویدعو ثم یسلم تسلیما یسمعنا ثم یصلی رکعتین وهو جالس بعد ما یسلم فتلک احدی عشر رکعة فابانت بقولها
فتلک احدی عشرة رکعة ای ان هذه هی الرکعات التی کان یعود القیام بها وکان یصلیها مثنی مثنی ثم یوتر
بواحدة فظهر لنا من هذا ان النبی صلی الله علیه وسلم کان ربما فرق هذه الرکعات وربما جمعها فکان اذا
جمعها یوالی بینها الی ثمان ولا یحللها جلوسا ثم یجلس ثم یقوم الی التاسعة التی هی لیفصل بین الشفع والوتر
ضربا من الفصل فیکون کانه قام بثمانی رکعات ثم اوتر بواحدة وهذا لان کلها نفل فجمعها کتفریقها وتفریقها کجمعها
ثم کان یصلی بعد التسع رکعتین فیبلغ الجمیع احدی عشرة رکعة قالت عایشة رضی الله عنها فلما کبر نبی الله صلی
الله علیه وسلم وضعف اوتر بسبع رکعات لا یقعد الا فی السادسة منهن ثم ینهض ولا یسلم ویصلی السابعة
ثم یسلم تسلیمة ثم یصلی رکعتین وهو جالس فتلک تسع ای انه نقص من عدد الرکعات القیام فردها من احدی
عشرة الی تسع وردها ایضا من التفریق الی الجمع فکان یصلی سبعا لا یجلس منهن الا فی السادسة فیجلس فیها
ثم یقوم فیصلی السابعة لیکون کانه تطوع بست رکعات ثم اوتر بواحدة ومعنی قولنا اوتر بسبع ای اوتر
بان صلی سبعا اخرهن وتره ثم صلی رکعتین فتلک تسع ای التسع التی کان یقوم بها واذا ظهر هذا مما روته
عایشة من هذین العددین اللذین ذکرت ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یقوم بها وزاد ما حملنا علیه
روایتها بیانا انه لا یمکن قیام النبی صلی الله علیه وسلم للوتر وحدها اذ لو کان کذلک لکان یصلیها
بالعشا ثم ینام وانما الاغلب والاشبه انه قام الوتر وغیرها ثم صلی تسعا او سبعا لم یجلس الا فی
الثامنة او السادسة وجب ان یعلم انه قصد بذلک ما قلنا من خلط الوتر بالاشفاع کما قصد بالموالاة
بین الثمانی والست خلط الاشفاع بعضها ببعض وانما جلس قبل الوتر لان الوتر خلاف الشفع
والاشفاع متماثلة فنفصل بین الاخرة وبین ما قبلها لیقتصر حکم الایتار علی الواحدة الاخرة ولو والی
بینها وبین ما قبلها لکان الایتار یقع بجمیع الصلوة وهو لم یکن اراد هذا وانما اراد ان یکون اشفاعها

من قيام الليل والاخرة وحدها وترا فكذلك لم يوال بينها وبين التي قبلها كما والى بين الركعات المتقدمه
والله اعلم ثم وجب ان يكون القعود في الخمس والثلث كالقعود في السبع والتسع ويدل على ما قلناه ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى الوتر ثلثا قرا السوره فيها كلها جهرا فدل ذلك على انه اما ان يكون اراد
الايتار بالثلث معا فلم يجلس الا في اخرهن وسوى بينهن في القراة والجهر لانه والى بينهن او يكون اراد
الجمع بين ركعتي تطوع وركعة وتر بسلام واحد فكانت الثلاث في تقدير صلاتين فكذلك سوى بينهن في
القراة والجهر ولو اوتر بها كلها وجلس في الثانيه لصلاها كالمغرب ولما لم يفعل ذلك علمنا ان الايتار
بالثلث لم يقع منه صلى الله عليه وسلم الا على احد الوجهين اللذين ذكرتهما والله اعلم ○ **وروى** عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يوتر بتسع ركعات يقرا فيهن بتسع سور اذا زلزلت ثم العصر ثم اذا
جا نصر الله ثم انا اعطيناك ثم قل يا ايها الكافرون ثم تبت يدا ابي لهب ثم اية الكرسي ثم الايتين من
اخر سورة البقرة ثم قل هو الله احد ثم يقنت قبل ان يركع وظاهر ذلك انه والى بينها ولم يفصل واما
معنى الركعتين مع التسع والسبع فهو ان الوتر لما لم ينفرد عن الاشفاع كان الحكم للاشفاع لانها اكثر
من الوتر فاحتملت الصلوة بعدها بلا كراهيه والله اعلم **فصل** واما الكلام في تعجيل الوتر
وتاخيرها فجملته **ما روى** عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه وهو انه قال لابي بكر رضي الله عنه متى توتر
قال اوتر ثم انام قال بالحزم اخذت **وسال** عمر رضي الله عنه متى توتر قال انام ثم اقوم من الليل فاوتر
قال فعل القوي فعلت **ويروى** انه قال لابي بكر مومن حذر **وقال** لعمر مومن قوي **وروى** انه قال
لابي بكر اخذت بالحزم **وقال** لعمر اخذت بالعزم يعني الامره فالجمله ان من كان واثقا من نفسه
بالقيام فليوخر الوتر ومن كان خايفا ان يغلبه النوم فليوتر ثم لينم **جا** عن النبي صلى الله عليه
وسلم من خشي منكم ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر اول الليل ومن طمع منكم ان يقوم من اخر الليل
فليوتر اخر الليل فان قراة الليل محضوره ومن قام من اخر الليل ومد قيامه اليه فليوتر في وجه الصبح
لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح فليوتر بركعة وروى
فليصل ركعة توتر له ما صلى **وقال** علي رضي الله عنه هما وتران وتر يحل للصايم الطعام ووتر
يحرم على الصايم الطعام ومعنى هذا ان شا الله وتر يعقبها حرمه الطعام على الصايم ووتر يعقبه حل
الطعام للصايم **فصل واذا فرغ من الوتر وسلم** قال سبحان الملك القدوس ثلثا ويرفع
بها صوته **روى** ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وان وصل بذلك قوله قدوس سبوح رب الملايكة
والروح فهو حسن **فصل واذا اوتر ثم نام** فقد ذهب بعض السلف الى انه يصلي ركعة واحده
ليصير ما صلى من اول الليل واخره شفعا ثم يستقبل الوتر اذا فرغ من قيامه **وقد** ذهب اخرون
الى انه اذا فعل ذلك كان اوتر في ليلة واحده وترين فيصلي ما بدا له ويكفيه الوتر التي صلاها قبل ان
ينام وبهذا يقول لان جميعها نوافل ليلة واحده **وقد** علم النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر رضي
الله عنه من المتهجدين **وروى** عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يوتر اول الليل ثم يقوم فيصلي مثنى

مثنى حتى يصبح ولم يامره بنقض الوتر ثم اعادته ولم يزده على ان قال اخذت بالحزم **وروى** عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لا وتران في ليلة **وقد** روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله انه اوتر
فصلى تسعا صلى سبعا ثم ركع ركعتين بعد ما سلم **فصل** وقد بقي من سنن الصلاة ما لم يذكر وهو
ركعتا الطواف وركعتا دخول المسجد **قال** النبي صلى الله عليه وسلم لسليك الغطفاني حين دخل المسجد
وهو يخطب اركعت قال لا قال فاركع ركعتين وقال لكل شي تحية وتحية المسجد ركعتان فاذا دخلت
المسجد فلا تجلس حتى تصليهما **فاما** ركعتا الطواف فانه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف
بالبيت اتى المقام فصلى خلفه ركعتين قرا فيهما بسورتي التوحيد قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
ثم تلى قول الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وهو من الاعمال الموروثه وقد الحق بعض
الناس بهذا الباب ركعتي الاحرام وليس كما قال لان سنة الاحرام ان يكون خلف صلاة وليس من سنته
ان يصلى لاجله والله اعلم **فصل ومن الصلوات المستحبة** غير المسنونة الصلوة عند
الزلازل والرياح العاصفه والظلمه الغاشيه **فان** النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر ايتان
من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فافزعوا الى الصلوة **فابان** صلى الله عليه وسلم
ان ظهور الايات تقتضي الفزع الى الصلاة ○ والزلزله والريح الشديده والظلمة لا في وقتها من الايات
وكان من حقها الصلوة **وروى** ان ابن عباس رضي الله عنه صلى بالناس في زلزلة وقعت **وقال** علقمة
اذا فزعتم من افق من افاق السما فافزعوا الى الصلوة وظهرت بالكوفة ظلمه فصلى تميم بن حزم وامر
بالصلوة الى ان تنجلي **وقال** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سمعتم الهاد فافزعوا الى الصلاة
واما صفة الصلاة عند هذه الاحداث فان عبد الله بن عباس وعايشه رضي الله عنهما رايا انها كصلوة
الخوف ويحتمل ان لا يصار الى تغيير الصلوة المعهوده الا بتوقيف والتوقيف وجد في صلاة الخسوف
ولم يوجد في غيرها فكانت ساير الايات قياسا عليه في الصلوة عندها ومردوده في صفة الصلوة الى
ساير اسباب الصلوة والله اعلم **فصل قد برات هذا الباب** من ابانة عظم قدر
الصلوة بما وفق الله تعالى بفضله له واقول في ختمه من خصايص الصلوة التي تريدها فضلا وتوجب
لها فخامة وقدرا انه لا عباده اشغل للجوارح منها فانه ليس في الصيام الا الكف عن الطعام والشراب
والمباشره ولا في الزكاة الا دفع مال الى مستحقه ولا في الحج الا فعل اشيا معلومه وكفه عن اشيا معلومه
فاما الصلوة فان مبناها على الخشوع الشامل لظاهر البدن وباطنه فان من حق الصلوة ان لا يشغل
المصلي قلبه بغيرها عنها فتارة ينسى عدد ما صلى وتارة يتكلم فيدعو عبده او امته او يفارق مصلاه ويدخل
بيته او يستدبر القبلة او يقوم في موضع الجلوس او يجلس في موضع القيام او يتشهد في وقت القراة او
يقرا في وقت التشهد فان كل هذا مضاد للصلاة مخالف لما بنيت عليه **ومن حقها** ان يسكن المصلي يده
فلا يعبث ويلزم قصد وجهه فلا يلتفت ولا يستمع الى كلام متكلم وربما اختلطت القراة عليه وربما التقى
بعض ما يسمعه فقاله ○ ولا يحدث نفسه في الصلوة فربما ذكر امرا فضحك منه وربما يذكر ما يعجله فاضطر

صلاته عليه ولا يستكثر من الاشارات في صلاته فيقضي حوايجه بها وهو في الصلوة ولا يفقع اصابعه ولا
يلبس في صلاته ثوبا ولا يضع عن نفسه ثوبا من غير ضرورة واذا اراد ان يتبزق او يتنخم فلا يرم به نحو
القبلة وليأخذ ذلك بطرف ثوبه ان كان في مسجد وان كان في موضع يقدر على قذفه فيه برفق قذفه وكل
ذلك داخل في قول الله تعالى قد افلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون **ووردت** في هذا الباب اخبار
فروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان احدكم في صلاة فلا يبزق امامه فانه مستقبل ربه
وروى انه قال ان احدكم اذا قام الى الصلاة فانما يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبزق من بين يديه
ولا عن يمينه وليبزق عن يساره **وعنه** صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا قام في الصلاة فالتفت قال
له الرب ابن ادم اقبل الي فان التفت الثانية قال له الرب ابن ادم اقبل الي فان التفت الثالثة قال او الرابعة
قال له الرب ابن ادم لي حاجة لا حاجة لي فيك **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال ان المصلي ليناجي ربه فلينظر
احدكم ما يناجي به ربه **وقال** ابن سيرين كانوا يرفعون ابصارهم في الصلوة ويلتفتون يمينا وشمالا
فلما نزل قوله تعالى قد افلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون لم يلتفتوا يمينا ولا شمالا **وقال**
مجاهد في قول الله تعالى وقوموا لله قانتين قال من القنوت الركوع والخشوع وغض البصر وخفض
الجناح من رهبة الله كان العلما اذا قام احدهم الى الصلاة يهاب الرحمن ان يشد بصره الى شي او يلتفت او
يقلب الحصا او يعبث بشي او يحدث نفسه لشي من شان الدنيا الا ناسيا مادام في صلاته **وقال** الحسن
اذا قمت الى الصلوة فقم قانتا كما امرك الله تعالى واياك والسهو والالتفات ان ينظر الله تعالى اليك وتنظر
الى غيره وتسال الله الجنة وتعوذ به من النار وقلبك ساه لا تدري ما تقول بلسانك **وقال** ابن جريج
قلت لعطا ابن ابي رباح اقبض بكفي اليمنى على عضدي اليسرى وكفي اليسرى على عضدي اليمنى فكرهه
وقال ان الصلاة خشوع قال الله عز وجل الذين هم في صلاتهم خاشعون فقد عرفت الركوع والسجود والتكبير
ولا يعرف كثير من الناس الخشوع قلت لعطا ايجعل الرجل يده على انفه او ثوبه قال لا قلت من انه يناجي ربه
قال نعم واحب الي ان يجمعها سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول اذا صليت فانك تناجي ربك فلا تبزق قبل
امامك ولا عن يمينك قلت لعطا فهل يقطع التفات الصلوة قال لا قلت فانظر عن يميني وشمالي فقال لا
الا ان يقيم صفا ولا تنظر ببصرك امامك ولا تنظر به هاهنا وهاهنا انما الصلوة تخشع لله قلت والالتفات
اشد من النظر عن اليمين والشمال قال نعم نهي عن الالتفات في الصلوة وبلغنا ان الرب تبارك وتعالى
يقول الى اين تلتفت يا ابن ادم الي خير لك ممن تلتفت اليه **وقال** مجاهد رضي الله عنه كان ابن الزبير
اذا قام الى الصلاة كانه عود في الخشوع وحدثت ان ابا بكر كان كذلك **وقال** ابن سيرين كانوا يقولون
لا يجاوز بصر الرجل في صلاته موضع سجوده **وقال** مسلم بن يسار وراى حذيفة بن اليمان رجلا
يصلي ويعبث بلحيته فقال لو خشع قلبه لسكنت جوارحه **وقال** سعيد بن جبير خمس ينقض
من الصلوة الالتفات والاحتكاك وتفقيعك اصابعك في الصلوة والوسوسة وتقليب الحصى
وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة يجهر فيها بالقراة فلما فرغ من صلاته قال

يافلان

يا فلان هل اسقطت من هذه السورة شيا قال لا ادري يا رسول الله فسال اخر قال لا ادري يا رسول الله قال
هل فيكم ابي قالوا نعم قال يا ابي هل اسقطت من هذه السورة من شي قال نعم يا رسول الله اية كذا وكذا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يتلى عليهم كتاب الله ولا يدرون ما تلي منه مما ترك
هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني اسرائيل فشهدت ابدانهم وغابت قلوبهم ولا يقبل الله تعالى من
من عبد عملا حتى يشهد بقلبه مع بدنه **وعن** عمار بن ياسر انه صلى ركعتين فخففهما ولم ينتقص من
حدودهما شيا وقال اني ابادر بهما السهو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليصلي
الصلوة ما يكون له منها الا عشرها تسعها ثمنها سبعها حتى انتهى الى اخر العدد **فصل ومن معرفة**
المصلي بقدر صلاته ان لا يجرد المكتوبات عن السنن المشروعة قبلها او بعدها **قال** رسول الله صلى الله
عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني **وقال** الله عز وجل ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه ومنها ان
لا يقتصر من المكتوبة على اقل ما يجزي لما ذكرناه في السنن المنفصلة عنها ولان ذلك دلالة الاستثقال عن العبادة
والتبرم بها كما ان التنفل في الصلوة واداءها بفرايضها وسننها وهياتها واداءها دليل الحرص على العبادة
والحب لها والاغتنام لما شرع وتسهل السبيل اليه منها والكل ساع عند الله تعالى سعيه من اسا السعي فعلى نفسه
جنى ومن احسنه فبمثله يجزى وبالله التوفيق **ومنها** ان لا يتفرد باقامة الفرايض في بيته لكن يقيمها مع
الجماعة في المساجد لما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله اذا رايتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا
له بالايمان **قال** الله جل وعز انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر ولان المساجد انما تبنى
لاجل الصلوة والذكر **قال** الله جل وعز في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها
بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ويثبت لها لذلك من الحرمة ما يتميز به
عن ساير البيوت وهو انه لا يحل للجنب ان يلبث فيها وان الاعتكاف فيها يصح وفيما سواها لا يصح
وان من جعل داره مسجدا خرجت من ملكه فلا ينفذ بعد ذلك فيها تصرفه وان مات لم يورث عنه
فكذلك يجب لها على المسلمين من الحق ان لا يجوز لهم تعطيلها وتخريبها واذا تركوها فلم يصلوا فيها
فقد عطلوها وتعطيلها يودي الى تخريبها لانهم اذا لم يصلوا فيها لم يعبوا بخرابها ولم يعمروها وهذا
سوى ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين
درجة فالصلاة جماعة فضل واقامتها جماعة في المسجد فضل لما ذكرت من الحديث لكل واحد من
الامرين والله اعلم **وروى** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صلاتك مع الرجل ازكى
من صلاتك وحدك وصلاتك مع الرجلين ازكى من صلاتك مع رجل وما كان اكثر فهو احب الى الله جل
وعز فان **قيل** كيف يجوز ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا
له بالايمان ويستدل على ذلك بقول الله عز وجل انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر وقد
علم ان المراد من الاية عمارة ما خرب من المسجد ورم ما استرم الا ترى انه قال انما يعمر مساجد الله من
امن بالله واليوم الاخر واقام الصلوة فلو كان المراد بالعمارة الصلوة فيها لصار كانه قال انما يصلي في

مساجد الله من امن واقام الصلوة وذلك لا وجه له هذا وقد قال اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام
كمن امن بالله اى اجعلتم ولاية البيت والقيام بعمارته وبسقاية الحاج كايمان من امن بالله فثبت ان
معنى قوله انما يعمر مساجد الله اى انما ينبغى ان يتولى عمارة البيت من يومن بالله ويقيم الصلوة وفى هذا
ما ابان ان ذلك الخبر لا يجوز ان يكون ثابتا عن النبى صلى الله عليه وسلم فالجواب ان ما جا عن
النبى صلى الله عليه وسلم فهو ملايم لما قاله هذا القايل من معنى الايه ووجه ذلك والله اعلم ان الاهتمام
بامر المسجد لا يليق بالمشركين وانما هو من عمل المومنين لان الايمان هو الذى يبعث عليه ويدعوا المومن
اليه فكما ان الله جل وعز نفى ولاية المساجد والقيام بعمارتها عن المشركين لان الكفر بالله يحول بينهم وبين
الاهتمام بالبيوت المضافه اليه المختصه بعبادته فكذلك اعتياد المساجد والولوع بها والانقطاع اليها
للتعبد بها لا يليق بالكفار بالله اذ الكفر به يحول بينهم وبين عبادته وتعظيم البيوت المضافه اليه فمن
روى ذلك منه وعرف به فينبغى ان يشهد له بالايمان فانما تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الايه
ليجعل ما جاءت به مثلا لما ذكره من اعتياد الرجل المسجد لا يحتج بلفظها فيه فاما اقام الصلوة جماعة فقد
قيل انه من فروض الكفايه فلا ينبغى ان يخلوا بلد وان صغر او قرية او حصن من ان يقام فيه الجماعة للمكتوبات
الخمس ومن اقامها منهم سقط بذلك الفرض عن الباقين وان تركوها جميعا فكلهم حرجون وقيل
انها سنة موكدة وقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم تغليظ شديد على من تركها نحو قوله من سمع الدعا
فلم يجب من غير عذر فلا صلاة له ونحو قوله لقد هممت ان امر فتيانى ان يجمعوا الحطب ثم امر بالصلوة
تقام فاخالف الى اقوام لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم وقد قيل انما قال ذلك لانه لم يكن
ليتخلف عن الصلاة خلفه بالعلل الداحضه الا المنافقون وهم لا صلاة لهم بالحقيقه فان احرقت بيوتهم
عليهم كانوا لذلك اهلا وجا عنه صلى الله عليه وسلم ما تبين انها فضل وليست بفرض وهو قوله
صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة وهذا يحتمل ان يكون على ان فرايض اليوم
والليله سبع عشر ركعة وقال ابن عمر حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات لم يكن
يدعهن ركعتين قبل الفجر وركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
العشا فاما الوتر فانه لم يذكرها لانها من صلاة التهجد ولعله علم انه كان يدعها فى السفر ولذلك روى
عنه نفسه انه كان لا يوتر فى السفر ويقول لو كنت متنفلا لاتممت فاذا ضمت العشر ركعات الى السبع
عشر كانت صلاة اليوم والليله فرضها وسننها سبعا وعشرين ركعة فاراد النبى صلى الله عليه وسلم ان كل
صلاة اقيمت جماعة فهو كصلوات يوم وليلة اذا اقيمت لا فى جماعة ويحتمل ذلك وجها اخر وهو ان
يكون اشارة الى الفوايد التى تعود على المصلى فى الجماعة لاجل اجتماعه مع الناس على الصلاة فيكون
منها امنه من السهو عن بعض اركان الصلوة والشك فيه انه ركع او لم يركع وسجد سجده او سجدتين وصلى
ركعة او ركعتين ومنها ان الصلاة فى جماعة اظهار للدين وليس الاظهار كالاخفايه ومنها ان الشغل
فى صلاة الجماعة اكثر من صلاة الانفراد ولولا ذلك لما عرى المتخلف عن الجماعه بتخلفه عنها تخفيفا عن

نفسه

نفسه والشغل بالعباده عباده ومنها ان الكاره لا تفوته الجماعه اما ان يلزم المسجد منتظر الصلاة فذلك
فى حكم الصلوة وهو له عباده قال النبى صلى الله عليه وسلم احدكم فى صلاة ما دام ينتظر الصلاه واما تردد
الى المسجد فى الظلمه مره والضيا اخرى والحر الشديد والبرد الشديد ومقاساة العنا فى العباده عباده ومنها
ان المسلمين اذا التقوا كل يوم وليلة خمس مرات الاجتماع على الصلاة عاد ذلك عليهم بالالفه والموده ولم
يتقاطعوا ولم يستوحش بعضهم من بعض بادنى بلاغ واقل سبب ويلتحق بهذا ان بعضهم يسال عن
بعض اذا لم تره فان كان وجب له حق قضاه واذا لم يجتمعوا ولم يتلاقوا جهل بعضهم حال بعض ولم
يصل الى قضا حق ان كان قد وجب له ومنها انهم اذا قصدوا ان يصلوا جماعة احتاجوا الى مكان يضمهم
فبنوا المساجد وعمروا ما قد بنى منها وكل واحد من البنا والعماره عباده قال النبى صلى الله عليه وسلم
من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنه ومنها انهم اذا ارادوا ذلك احتاجوا الى
موذن يحافظ عليهم الاوقات ويعلمهم بها فاذا نصبوه فالاذان للموذن عباده ونصبهم اياه للغرض الذى
وصفنا عباده ومنها انهم يحتاجون الى امام فتكون لهم بمنزلة القايد والوالى فامامته اذا ادى الامانة
فيها عباده واقتداوهم به عباده لهم ومنها ان اكمل الصلوات هى الجمعه فاذا صلى الناس غيرها جماعة فقد
شبهوها بها وحصلوا فيها بعض معانيها واوصافها متبرعين فكان ذلك نظير ان يصلوا فى الوقت الذى
فرض عليهم متنفلين فيشبهوه بالوقت الذى فيه عليهم فرض ويحصلون فيه معناه ووصفه ومنها
ان الصلوة فى الجماعة تقع فى اوقاتها لان كل واحد يفرغ نفسه لشهودها واقامتها وصلاة المنفرد مره
لاول الوقت ومره لاخره وربما سهى عن الوقت وليس المحاسب نفسه كالمساهل اياها ومنها ان
التدرب على الجماعه عصمه من ترك الصلاة لان المنفرد قد ينام عن الصلاة وقد ينساها وقد يغفل عنها
وقد يكسل فيتركها والموكل همه بالجماعه يامن هذا كله ومنها ان فى ذلك غيظا على الكفار اذا شاهدوا
من المسلمين جموعهم ومساجدهم واهتمامهم بامر دينهم ومواظبتهم على عبادة ربهم ومنها ان فيها
تشبها بالملايكة المقربين حيث يقولون وما منا الا له مقام معلوم وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون
ومنها ان الصلاة من بعضهم على عين بعضهم احرا واخضع ومن التجبر والتعبد اعظم ومنها انه قد
يدخل مع القوم من لا يحسن الصلاة فيصلى بصلاتهم ويا خذ عنهم فيكون اقام الصلاة جماعة من هذا
الوجه اعانة على البر وهداية الى الخير ومنها ان فى الاجتماع على الاقتدا بالامام الذى اليه جمعهم ولم اماتهم
قضا حق الطاعه له وانما ذلك للسلطان وطاعة السلطان عباده ومنها انهم اذا مرنوا على الصلاة
خلف سلطانهم اسرعوا الى طاعته فيما يدعوهم اليه وراها ويحملهم عليه من جهاد وغيره واذا مرنوا
على الانفراد لم يومن ان يحدث عنه من التباطى ما يدعوا الى الشقاق والفرقه ومنها ان ذلك تشبه
منهم بصف القايلين الذين يقول الله عز وجل فيهم ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كانهم
بنيان مرصوص ومنها ان القبله هى البيت وعنده كانت امامة جبريل للنبى صلى الله عليه وسلم مع
ومعلوم ان المسلمين اذا اجتمعوا حول البيت فصلوا فصارت جهاته مستوفاة لهم ضرورة واستيفاوها

للمنفرد غير ممكن ومنها انهم اذا صلوا جماعة سلم بعضهم على بعض ومنها ان الامام يدعوا لنفسه وللقوم وكل واحد من القوم يدعوا لنفسه وللجماعه وذلك ارجا من دعا المنفرد وحده ومنها ان المسلمين يصومون معا ويحجون معا فلما امكن ان يصلوا معا كان ذلك اولى بهم من ان ينفردوا ويباينوا بين الصلاة وقرينتها من اركان الاسلام ومنها ان في الجماعة تعظيما للمقصود بالخدمه لما يستشعر كل واحد من استصغار نفسه واظهاره الحاجه الى اخرين ينضمون اليه فيتقوى بهم ومنها ان الامامه سبب الجهر للامام باذكار لولا الامامه ما كانت سنتها الجهر زياده في صفة الذكر وزيادة الخير خير ومنها ان الصلاة جماعة زينة تزين بها الفرض وتمييزه بما يمكن من وجوه الزين اولى من التسوية بينه وبين النفل كما يوذن له ولا يوذن للنفل ومنها ان الجماعه من مناسك الحج فانهم امروا ان يجمعوا بعرفه بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء وانما يفعلون ذلك جماعة ولا يدخل الانفراد في مناسك الحج ومنها ان الجماعه نصح حاضر حتى لو حدث خوف لحرس بعضهم بعضا ليصلوا والانفراد خذلان ووحشه فتلك سبع وعشرون والله اعلم بما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه التوفيق للصواب

فصل واذا ظهر فضل حضور المساجد للجماعات فالصلوات متفاوتة في ذلك وافضل الصلوات في الجماعة العشا والفجر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو يعلم المتخلفون عن صلاة العشا والغداه لاتوها ولو حبوا وعنه صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين صلاة العشا والفجر وعن ابى الدردا رضي الله عنه قال اسمعوا وابلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين العشا والصبح لو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا على مرافقكم وركبكم ه وقال عمر رضي الله عنه لان اصليهما في جماعة احب الي من ان احيي ما بينهما ه وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهود صلاة العشا الاخره كقيام نصف الليل وشهود الصبح كقيام ليلة حتى اصبح ثم لذلك اداب وشروط يحتاج الى المحافظة عليها احسنها انه ينبغي لكل احد منهم ان يتنظف ويتحرى ان يحضر المسجد على حال لا يوذى بها احدا وقد ذكر من ذلك في الغسل للجمعه ما قد ذكره وجا في هذا الباب ان انسا سئل عن الثوم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجره شيا فلا يقربنا ولا يصلين معنا وفي رواية اخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجره يريد الثوم فلا يعبا في مسجدنا فقلت المسجد الحرام فقال في المساجد كلها وفي بعض الروايه انه لما قال ذلك قال الناس حرم الثوم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علينا فقال يا ايها الناس انه ليس تحريم ما احل الله ولكنها شجرة اكره ريحها وفي بعض الروايات انه قال من اكل من هذه البقله الخبيثه فلا يقربن مسجدنا ثلثا وجا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ياكل الثوم ولا الكراث ولا البصل من اجل ان الملايكه تاتيه ومن اجل انه يكلم جبريل عليه السلام وفي رواية اخرى من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او يعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وهذا كله فيمن اكل ثوما وبصلا نيا فكان اذا دخل المسجد وحضر جمعا من جموع المسلمين آذى الناس برايحة الخبيثه فاما اذا كان ذلك مطبوخا لا يتبين من رايحته ما يتاذى به فلا باس فقد روى مفسرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل

البصل

البصل والثوم والكراث نيا فلا يقربنا ولا يقربن مسجدنا فان الملايكه تتاذى مما تتاذى منه الناس وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال في خطبته يا ايها الناس انكم تاكلون من شجرتين لا اراهما الا خبيثتين هذا الثوم وهذا البصل لقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد منه ريحه فيوخذ بيده حتى يخرج به من البقيع الا فمن اكلهما فليمتهما طبخا وروى هذا مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كنتم لا بد اكليهما فاميتوهما طبخا يعني البصل والثوم وقال علي رضي الله عنه لا يصلح اكل الثوم الا مطبوخا

فصل وينبغي لمن اراد المسجد ان يمشي اليه وان بعدت داره الا ان لا يطيقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحوا الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضو على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط وعنه صلى الله عليه وسلم قال الكلمه الطيبه صدقه ومشيك الى المسجد صدقه وعنه صلى الله عليه وسلم قال اذا عاد احدكم مريضا فليقل اللهم اشف عبدك ينكا لك عدوا ويمشي لك الى الصلوة وعن زيد بن ثابت قال اقيمت الصلاة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وانا معه يقارب في الخطا فقال اتدري لاى شي مشيت هذه المشيه لتكثر عدد خطاى في طلب الصلوة وعن جابر بن عبد الله قال اراد بنو سلمه ان يتحولوا الى قرب المسجد والبقاع خاليه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاهم فقال يا بني سلمه دياركم فانما تكتب اثاركم فاقاموا وقالوا ما يسرنا ان كنا تحولنا يعني قول الله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم فان كان المشي في الظلمات فقد روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بشر المشايين في ظلم الليل الى المساجد بالنور التام يوم القيامة وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال من مشى في ظلمة الليل الى المسجد اتاه الله نورا يوم القيامة وعنه انه قال بشر المشايين الى المساجد في الظلم فان اوليك الخواضون في رحمة الله وراى رجل الحسن البصري وهو يريد المسجد لصلاة العشا في ليلة مظلمه ذات ريح فقال اى هذه الليله يا ابا سعيد فقال هو التسدد او الهلكه ولا ينبغي لمن اراد الجماعه وخشي ان يسبقه الامام ان يسعى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الصلاه فلا تاتوها وانتم تسعون وايتوها وانتم تمشون وعليكم السكينه والوقار فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوه ه ومن دخل المسجد فانه يقول ما رواه علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج من المسجد قال اللهم افتح لي ابواب فضلك

فصل وقد كانت النسا يحضرن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما وامرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يخرجن الا تفلات وغلظ عليهن في مس الطيب اذا خرجن الا ان عايشه رضي الله عنها قالت لو راى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النسا ما يرى لمنعهن المسجد كما منعت بنو اسرايل نساها وقال عبد الله احبسوا النسا في البيوت وانما النسا عورة وان المراه اذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان وقال لها انك لا تعرين باحد الا اعجب بك وجا ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تفضل صلاة المراة في بيتها على صلاتها في الجماعه خمسا وعشرين درجة وجاءت امراة ابى حميد الساعدى الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى احب الصلاة معك فقال قد علمت انك تحبين الصلاة معى وصلاتك فى بيتك
خير من صلاتك فى حجرتك وصلاتك فى حجرتك خير من صلاتك فى دارك وصلاتك فى دارك خير من صلاتك فى مسجد
قومك وصلاتك فى مسجد قومك خير من صلاتك فى مسجدى فامرت فبنى لها مسجد فى اقصى شى من بيتها واظلمه
وكانت تصلى فيه حتى لقيت الله تعالى جده فان قيل فهلا منعهن المساجد اذ كان الفضل لهن فى الخلوه
والانفراد كما منع الرجال من التخلف عن الجماعه اذ كان الفضل لهن فى الخلوه والانفراد كما منع الرجال من
التخلف عن الجماعه اذ كان الفضل لهم فى حضورها قيل لانه كان لهن فى الحضور عذر لم يكن مثله للرجال
فى التخلف وهو الدخول فى دعا النبى صلى الله عليه وسلم اذا قنت وفى سلامه اذا سلم على القوم فيحلل فان ذلك
كان يحصل لهن اذا حضرن ويفوتهن اذا تخلفن وكن لا يطبن نفسا بالفوت فلم يضيق عليهن رجاان يصلين
بحسن ظنهن ويغنهن ببركة دعايه وسلامه الى اكثر من الفضل الذى كان يكون لهن فى لزوم البيوت وهذا المعنى
فى جانب غيره لا يقوى كقوته فى جانب النبى صلى الله عليه وسلم فكان الاولى بهن لزوم البيت والله اعلم

فصــــل واذا اراد الرجل الخروج الى الصلاة فقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا خرجت
من منزلك الى الصلاة فصل ركعتين يمنعانك مخرج السو واذا دخلت منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل
السو ٥ وهذا فيمن خرج الى الظهر والعصر والمغرب والعشا الاخره فاما من خرج للفجر فان النبى صلى الله
عليه وسلم قال لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتى الفجر واما اذا رجع من الظهر او المغرب او العشا صلى فى بيته
وان رجع من الفجر او العصر لم يصل فصــــل وينبغى للجماعه ان يسووا صفوفهم والامام يتعهد ذلك
منهم ويامرهم به وجا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسوى الصفوف كما يسوى القداح او الرماح
وكان يقول ما يمنعكم ان تصفوا كما تصف الملايكه الذين عند الرحمن قالوا وكيف يصفون قال يتمون
الصف الاول ويرصون الصفوف رصفا وكان يقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ولتسون صفوفكم
او ليخالفن الله بين قلوبكم وجا انه كان اذا اقيمت الصلاة اخذ العود بيده اليمنى ثم التفت فقال
اعدلوا صفوفكم واستووا ثم اخذ بيده اليسرى ثم التفت فقال اعدلوا صفوفكم ٥ واذا اصطف الناس صفين
وفى الاول فرجه فينبغى لاخر من فى الصف الثانى ان يتقدم فيسد الفرجه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من سد فرجة فى صف رفع الله له بها درجة ولا ينبغى ان يصطفوا صفوفا ناقصة ويفعلوا كما جا عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال اتموا الصف الاول ثم الذى يليه فان كان نقص فليكن فى الموخر وينبغى اذا
كان القوم طبقات ان يلى الامام منهم افاضلهم ثم الامثل فالامثل وان يرتد الصفوف على هذا فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلينى منكم ذووا الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول تقدم يا فلان تقدم يا فلان وقال قيس بن عباد بينا
انا اصلى فى مسجد المدينة فى الصف المقدم اذ جا رجل من خلفى فجبذنى جبذه فنحانى وقام فى مقامى فوالله
عقلت صلاتى فلما سلم التفت الى فاذا هو ابى بن كعب فقال يا فتى لا يسوك الله ان هذا عهد النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال كونوا فى الصف الذى يلينى وما فعلته بجهاله وافضل الصف الاول ما كان عن

يعين

يمين الامام وعنه ما كان اقرب الى الامام روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال افضل الصفوف الصف
الاول وافضل الصف الاول ميمنته وافضل ميمنة الصف الاول اقربهم الى الامام وينبغى اذا صف الناس
خلف الامام فدخل رجل فاحسنوا اليه وامكنهم ان يوسعوا له ان يفعلوا قال النبى صلى الله عليه وسلم
خياركم الينكم مناكب فى الصلاه واذا كثر الناس فى المسجد فليصطفوا فى وجوه السوارى او يخلفوها ورام
ولا يصطفون بين السوارى قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كان ينهى ان يصطف بين الاصطوان
وعن حذيفه وابن عباس رضى الله عنهما مثله وقال انس رضى الله عنه كنا نتقى هذا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعنى الاصطفاف بين السوارى ويحتمل ان يكون ذلك لان سنة الصف الاتصال
والسوارى تقطعه واذا اجتمع الناس فى المسجد ينتظرون الاقامه فاقام الموذن فان كان الذى اذن
واقام هو الامام فينبغى للقوم اذا سمعوا قوله قد قامت الصلاة ان يقوموا وان كان الامام غيره فلا تقوموا
حتى تروا الامام قد خرج او يروه ان كان بينهم قد نهض روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا
اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى قد خرجت فصــــل واختلف السلف فى الامام اذا
سلم فكان ابن عمر يسلم معه ويقول لا تسبق من صلاتك بعد الامام شيا واذا سلم الامام فقد
جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سلم الامام فردوا عليه وروى ان اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم كانوا يردون على الامام ثم يسلمون وروى عن ابن عمر انه كان يسلم اولا عن يمينه ثم
يرد على الامام وتاويل ما جا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا عندنا ان ينوى القوم بسلامهم
الامام والحفظه فاما ان يردوا عليه فى صلاتهم فما اراده ولا هو جايز والخبر عن الصحابه ارسله
مكحول ولا حجه فى المرسل اذا انفرد فصــــل ولا ينبغى لاحد من القوم ان يفارق مكانه بعد ما قضى
الامام صلاته حتى يقوم الامام الا ان يكون عليه قضا روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبقونى
بالركوع وبالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف فصــــل ومن صلى وحده ثم ادرك
الصلاة فى جماعة فليعدها معهم لان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا جيتما فصليا وان كنتما قد صليتما
وان كان صلى فى جماعة ثم ادركها فى جماعة فمن علل النص بادراك فضل الجماعة قال لا يعيد ومن علله
بالاحتراز من الخلاف والسدود قال يعيد فصــــل ومن فاتته الصلاة فى مسجد فيتبع المساجد
رجا ان يوافق جماعة فحسن جا عن حذيفه بن اليمان انه كان يفعل ذلك وان كان فى بيته قوم فرجع
اليهم فصلى معهم جماعة فجايز وان قلت الجماعة اخر بن معه فدخل المسجد فصلوا فيه جماعة فجايز
ولا ينبغى لمن كان فى مسجد فاقيمت فيه الصلاة ان يخرج قبل ان يصلى الا ان يكون له عذر بين فعل ذلك
رجل فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم واذا اقيمت الصلاة فلا صلاة
الا المكتوبة كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥

الباب الثانى والعشرون

من شعب الايمان فى الزكاه التى جعلها الله قرينة الصلاة

فقال وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكاة وذلك دين
القيمه وقال اقيموا الصلوة واتوا الزكوة وقال ويقيمون الصلاة ويوتون الزكاة وقال لين
اقمتم الصلاة واتيتم الزكاة وقال فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم الى غير ذلك
من الايات التى لم يفرد فيها ذكر الصلاة عن ذكر الزكاة ولا ادخل بينهما فرضا سواهما فصارت الزكاة لذلك
تعظيم قدرها وتفخيم امرها ه وجرى الرسول صلى الله عليه وسلم فى ذكر الصلاة والزكاة على منهاج الكتاب
فقال بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم
رمضان وحج البيت فقرن الصلاة بالزكاة وقال لمعاذ لما بعثه الى اليمن ادعهم الى شهادة ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله فان اجابوك الى ذلك فاعلمهم ان عليهم خمس صلوات فى اليوم والليله فان اجابوك
الى ذلك فاعلمهم ان عليهم صدقة توخذ من اغنيايهم وترد فى فقرايهم فقرن الزكاة بالصلاة وعنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لرجل ساله عن الاسلام فقال ان تسلم قلبك لله وتوجه وجهك الى الله تعالى
وتصلى الصلاة المكتوبة وتودى الزكاة المفروضه اخوان نصيران لا يقبل الله من عبد اشرك بعد اسلامه وعنه
صلى الله عليه وسلم ان ابن الخصاصيه السدوسى جاه ليبايعه على الاسلام قال فاشترط على ان يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتودى الزكاة وتحج البيت وتجاهد فى سبيل الله
قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا اطيقهما اما الزكاة فما لى الا عشر ذود هن رسل اهلى وحمولتهن واما الجهاد
فاخاف ان حضرت القتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده
عنى فقال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة فقلت يا رسول الله ابسط يدك فقد بايعتك عليه كله
وعنه صلى الله عليه وسلم ثلث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده فانه لا اله الا الله
واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافده عليه فى كل عام وزكا عبد نفسه فقال رجل وما يزكيه المرء نفسه
يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث كان وعنه صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلوة واتى
الزكاة ومات لا يشرك بالله شيا كان حقا على الله تعالى ان يغفر له هاجر او مات فى مولده وعنه صلى
الله عليه وسلم انه قال لقوم اسلموا ان من تمام اسلامكم ان تودوا زكاة اموالكم ه فابان ان الزكاة من
اركان الدين وجرى الصديق رضى الله عنه بعد الرسول المصطفى صلى الله عليه وسلم على هذا النهج فقاتل
الذين منعوا الزكاة ولم يرتدوا عن الاسلام وقال لا افرق بين ما جمع الله تعالى اى ان الله تعالى قرن
الزكاة بالصلاة فلا افرق بينهما فكما كنت اقاتلهم على الصلاة او تركوها فكذلك اقاتلهم على الزكاة اذ
منعوها وقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال اى كما ان الصلاة
حق البدن وقال عمر رضى الله عنه لما رايت الله شرح صدر ابى بكر رضى الله عنه للقتال علمت انه الحق
وتابعته الصحابه كلهم على ذلك ولم يخالفوه فثبت بالكتاب ثم بالسنة ثم باجماع الصحابه ان الزكوة
ثانية الصلاة وثالثة الايمان ه والزكاة فى لسان العرب اسم ينقسم الى معنيين احدهما النما والزياده
من قولهم زكى الزرع اذا نمى والاخر الطهاره من قولهم فلان زكى العرض اذا كان طاهرا مما يشينه

مطلب تقسيم الزكاة فى لسان العرب

وقد يجوز

وقد يجوز ان يكون المعنيان مجتمعين فى الزكوة التى هى قرينة الصلاة فيراد بها حق يوخذ من نما المال او
بغير النما على ما سيرد بيانه بمشية الله او ان اخذه من المال سبب لان يبارك الله تعالى فيما يبقى بعده
فينميه ويكثره ويحميه وان صاحب المال اذا سمح به واعطاه طيب النفس به زكاه الله وطهره ووضع
الاوزار والاثام عنه فيجتمع هذه الوجوه كلها فى الزكاة وقد قال الله جل وعز لنبيه صلى الله عليه وسلم
خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فيجوز ان يكون المعنى يدعوا لهم بالخير فيجتمع لهم ان يزكى الله
نفوسهم ويبارك فى اموالهم ويحفظها عليهم يدل على ذلك ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
حصنوا اموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة واستقبلوا انواع البلا بالدعا والتضرع وعنه صلى الله
عليه وسلم ما خالطت الصدقة مالا الا اهلكته وهذا كالذى قبله لان جنس الزكاة اذا كان يهلك المال كان
اخراجها منه يبقيه ويصونه واما معنى الطهارة فقد جا فيها عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له يا رسول
الله انى ذو مال كثير فاخبرنى كيف انفق وكيف اصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج الزكاة من مالك
فانها طهرة تطهرك وتصل اقاربك وتعرف حق السايل والجار والمسكين ومما يقرب الزكاة من الصلاة ان الناس
كما انهم مجبولون على حب انفسهم والميل الى الترفه والجمام بطباعهم فاذا انتقلوا عن ذلك بامر الله تعالى وندبه
وترغيبه الى اتعاب ابدانهم ليلا ونهارا بالصلاة وحافظوا عليها فى اكثر الاوقات كان ذلك من اعظم القرب
منزلة عند الله تعالى لهم بعد الايمان لانهم يكونون فى معنى الباذلين نفوسهم لله تعالى والمعرضين اياها
بالاسهار والتجويع للهلكة فى عبادة الله تعالى فكذلك هم مجبولون على حب المال قال الله تعالى واتى المال
على حبه وقال وانه لحب الخير لشديد يعنى من حب المال وكذلك صاروا يركبون من اجله البحار ويقتحمون
الاخطار ويقاسون بسببه الاسفار ويقاتلون عنه كما يقاتلون عن انفسهم ويشحون به كما يشحون
باطرافهم وجوارحهم وقد بلغ الله تعالى بقدره انه جعله فدية للنفوس يقام مقامها ويتسلى به عنها
فارضى ولى القتيل بالقصاص حالا وبالدية حالا وقبله فدية من العبد لنفسه عتقا وهديا واضحية وبدلا
من الصوم اذا لم يجد عليه قوم وجعله سببا لبقا النفوس اذ كانت المطاعم والمشارب والملابس والمساكن
والمراكب والمرافق والمعاون كلها اموالا وامتن على العبد بالرزق كما امتن عليه بالخلق فقد ينبغى مع هذا
كله اذا افرض على العبد فى ماله زكاة فسمح بها طيب النفس عنها وضم اليها فى غير اوقات الفرض من نوافل الاعطيات
وكرايم الصدقات مثلها او اكثر منها ان يكون ذلك اقرب العبادات شبها بالصلوات واولاها بان يكون قرينتها
وثانيتها واحسنها عند الله تعالى للعبد ذخرا واعظمها لديه اجرا وقد دل الكتاب والسنة على ذلك كما وصفنا
ثم جات فى التغليظ على مانع الزكاة اخبار كما قد جات فى التغليظ على تارك الصلاة فمنها ما جا عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال ما منع قوم زكاة اموالهم الا حبس الله عنهم القطر ولولا البهايم لم يمطروا ولا نقض
قوم عهد الله تعالى وعهد رسوله الا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم واخذوا بعض ما كان بايديهم ولا نقصوا
المكيال والميزان الا اخذوا بالسنين وشدة المونه وجور السلطان عليهم واذا لم تحكم ايمتهم بكتاب الله جل
وعز جعل باسهم بينهم وقال الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم

مطلب قيمة المال وخطره

مطلب منع الزكاة يوجب عدم نزول القطر

بعذاب اليم يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم
تكنزون وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يودى زكاته الا احمى عليه فى نار جهنم فيجعل
صفايح فيكوى بها جبينه وجنبه وظهره حتى يقضى بين الناس ثم ترا سبيله وعنه صلى الله عليه وسلم من
كان له مال فلم يعط حق الله منه جعل يوم القيامة شجاعا اقرع لعينيه زبيبتان فاذا راه تعوذ فيقول لن يعيذك
منى انا كنزك الذى كنزتنى تجذ بى فما يزعه حتى ياخذه فما هو الا ان يقبض عليه فيانم بيده ويجعل الله حمة
ما يشآ وفى حديث اخر يضع يده فى فيه فلا يزال يقضمها حتى يقضى بين الناس وعنه صلى الله عليه
وسلم انه دعا ابا بكر ليخرج ساعيا ثم قال له احذر يا ابا بكر لا تاتينى تحمل يوم القيامه بعيرا له رغاء
مطلب ما وقع لابى بكر رضى الله عنه
او بقرة لها خوار او شاة لها يعار تحملها على عنقك ثم تقول يا رسول الله انقذنى فاقول قد حذرتك
فقال ابو بكر رضى الله عنه ما لى بها طاقة فاعفنى فاعفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا النبى صلى
الله عليه وسلم ابا عبيده بن الجراح فامره فخرج وفى حديث اخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب
كنز لا يودى زكاته الا احمى عليه فى نار جهنم فيجعل صفايح فيكوى بها جبينه وجنباه حتى يحكم الله تعالى بين
عباده ثم يرى سبيله اما الى الجنه واما الى النار وما من صاحب ابل لا يودى زكاتها الا بطح لها بقاع قرقر
اوفر ما كانت تستن عليه كلما مضت عليه اخراها ردت عليه اولاها حتى يحكم الله تعالى بين عباده ثم
يرى سبيله اما الى الجنه واما الى النار وما من صاحب غنم لا يودى زكاتها الا بطح لها بقاع قرقر اوفر
ما كانت فتطوه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصا ولا جلحا كلما مضى عليه اخراها ردت عليه
اولاها حتى يحكم الله بين عباده ثم يرى سبيله اما الى الجنه واما الى النار وجا عنه صلى الله عليه وسلم
من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج او عنده مال تحل فيه الزكاة فلم يزكه يسال الرجعه فقيل يا ابا عباس انما
مطلب من منع الزكاة وما لم فى ماله
كنا نرى هذا للكافر قال انا اقرا عليكم به قرانا يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله
ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان ياتى احدكم الموت فيقول رب لولا
اخرتنى الى اجل قريب فاصدق واكن من الصالحين وقال قتاده من منع زكاة ماله سلط على الطين
وقال ابراهيم التيمى من كان له مال فمنع حقه سلط على ان ينفقه فى المآ والتراب وان المرا المسلم ليوجر
فى نفقته كلها الا فى شى يجعله فى هذا التراب وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه من اقام الصلاة
ولم يوت الزكاة فلا صلاة له وهذا موافق لما جآ فى بعض الروايات انه قال صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتا الزكاة وصوم رمضان وحج البيت
لا يقبل الله بعض ذلك دون بعض وعن عبد الله قال ما تارك الزكاة بمسلم ثم ان المعنى فى وجوب الزكاه
بين لان المال نعمه من نعم الله تعالى كسلامة البدن وصحته فاذا كان من حق البدن اذا اسلم ان يستنفد
قواه فى الطاعه كان من حق المال اذا غزر وكثر ان يصرف بعضه الى ازاحة علل المحتاجين والانفاق على
الفقرا والمساكين حتى يتقووا بها على العباده ولا يستغرق جهدهم واضطرابهم زمانهم فلا يتفرغوا لخدمة
مولاهم ثم يكونوا فى ذلك ما تبين من بخل الاغنيا وقلة رافتهم فيلزم الاغنيا بذلك سمة الكفران والطغيان

ويعود

ويعود المال الذى عندهم نقمة عليهم بعد ان كان نعمة ازلها الله اليهم وايضا فان من تامل وجه الحكمه فى فرض الزكاه
علم ان اهل الدين اذا كانوا مختلفين فمنهم اغنيا ومنهم ذوو الحاجه كان فى اهمال الاغنيا امر المحتاجين والاستبداد
بما ادتره من النعم هلاك المحتاجين وليس من حق ما انعم الله تعالى به على بعض عباده من المال الذى
يجاوز قدر حاجته درجات كثيره ويربى على حد كفايته اضعافا مضاعفة ان ترى مشاركا له فى الجنس
والجبله موافقا له فى الدين والمله مغلوب الصبر مرتبكا فى الضر وهو يقدر على اصلاح حاله بادنى شى
يعطيه من ماله فيبخل عليه به فيكون قد اسا الى مثل نفسه ونقص واحدا من اهل ملته واثر البخل على الاحسان
لزانة وتبرذ اليسير من المال بقربه وشكله وكما انه اذا قدر على مواساة المحتاج فلم يفعل حتى هلك
المحتاج كان قد جلب بسوء صنيعه الى نفسه هذه المذام والمساوى فكذلك اذا تداركه الانعام عليه واصلح
حاله واحسن اليه كان ما افاده نفسه من المحامد والمحاسن بحسبه لانه يجمع بذلك احيا مثله والزياده فى
عدد اهل ملته واختيار الفضل على البخل لنفسه واعتاض عن مال يسير اخرجه من ملكه اخاير عوا له فى وقت
الدعا ويثنى عليه فى احوال الثنا ولا يشكل على عقل ومعرفه ان الامر اذا كان على ما وصفنا فالدفع خير من
المنع والاعطا احسن من الاستبقا فلئن كانت الشريعه جات بفرض الزكاه فانما جات بافضل الخصلتين
واجمل المعاملتين ودعت الى اهدى السبيلين وازكى الامرين فلا يتمسك بها الا ناظر لنفسه مبصر لرشده
مطلب لا سنة فى الزكاة
ولا يرغب عنها الا غافل عن مصلحته جاهل لصواب امره وبالله التوفيق واذا ظهر عظم قدر الزكاه بما وصفنا
فالزكاه اسم لفرض مطلق ولا سنة من جنسه وهى فى هذا مخالفه للصلاة ويشبه ان يكون وجه الفرق بينهما ان
الصلاة تقام بالبدن وفى البدن متسع لاكثر من الصلوات المفروضه فسن من الزياده عليها ما تبين لانها لا تفدح
ولا تشق وليس المال فى هذا كالبدن لان المفروض من الزكاه انما اعتبر فيه التانى والامكان فاوجب قليلا
من كثير ويسيرا من جليل حظيرا ليلا يضر المواساه بالمواسى ويتحول الدا الى المداوى فلو سن مع الفرض منها من
النوافل مثل ما سن منها مع فرايض الصلاة لشق ذلك على ارباب الاموال واجحف بهم واثر فى احوالهم فلهذا
لم يليق ان يسن من الزكوة كما يسن من الصلوة والله اعلم وجملة الزكوة قسمان احدهما حق المال
والاخر حق البدن فاما التى هى حق البدن فزكاة الفطر لانها اوجبت شكرا للاباحه الواقعه بعد الحظر وتلك
الاباحه للابدان اذا كان الحظر عليها فالزكوة ادآ حقها واما التى هى حق الغنا فهى التى تدعا زكاة المال
وجملة الاموال التى يجب فيها ثمانية اصناف الذهب والفضه والابل والبقر والغنم والزرع والنخل والكرم
ومن هذه الاموال ما يتعجل وجوب الزكاة فيه عند الملك كالذهب والفضه المستخرجين من المعدن اذا
بلغا كمال النصاب ثم تتكرر الزكاه عليه بتكرر الاحوال ما دام باقيا فى الملك ومنها ما يتعجل وجوبها
فيه ثم لا يتكرر عليه بتكرر الاحوال وان كان باقيا فى الملك كثمر النخل والكرم والحب فان من بدا صلاح
شى من ذلك فى ملكه وجبت عليه زكاته وان كان ملكه من ساعته ومنها ما لا يجب الزكوة فيه حتى يحول
عليه حول كامل ثم تتكرر الزكوه فيه بتكررها عليه فى الملك وهو المواشى التى ذكرناها وما حكم من
هذه الاحكام الاوله دلايل وما اصل من هذه الاصول الا ويتفرع ويتشعب الكلام فيه ويكثر وعلم

مطلب محاسن الشريعة المطهرة في انواع الزكاة

ذلك موجود في الكتب المفردة لهذا الفن وانما يذكر في هذا الكتاب من محاسن الشريعة وعلم الاداب ما يجري مجرى التكملة لما الفه الفقها في تلك الابواب ويعود في الجملة ان نعمة الله تعالى بالمال وان كانت تعم جميع اصنافه فالزكوة لا يعمها ولكن يخص بالوجوب والاخذ بعضها وفي ذلك وجهان احدهما ان الله تعالى اوجب الزكاة من كل جنس من اجناس المال في اعلى انواعه وعفا عما دونه لان الحاجة الى الاعلى عامة شديدة وكذلك ما صار اعلى واشرف من غيره فان فضل المال ليس الا انه محتاج اليه فما كانت الحاجة اليه اشد والمحتاجون اليه اكثر فهو باسم الفضل اولى واحق واذا كان ذلك كذلك اقتصر فرض المواساة على هذا النوع لان علة المحتاجين بتراخ بما يوتون منه ولا يبقى لهم بعد ما يستفيدونه منها ضرورة لا يطيقون حملها وخلة لا يقدرون على الصبر معها وانما يبقى العجز عن قضا الشهوات التي لو مكنوا منه والزم الاغنيا اقدارهم عليه لبطل ابتلاوهم بالحاجة ولم يظهر بينهم وبين الممكنين من عامة ما يحبونه ويشتهونه فرق ثم ان اصناف الاموال معلومة احدها ما يستخرج من باطن الارض واعلاه الذهب والفضة لان الناس كلهم يحتاجون اليهما ولا غنا باحد عنهما فانهما مالا التقليب والتجارة وبهما تقوم المستهلكات وتقدر اروش الجنايات وما عدا ذلك من النحاس والحديد والرصاص فسلع يمكن التحرز دونها وقد تقوم غيرها مقامها ومقام بعضها ومنها الحيوانات التي تقتنى فاعلاها الانعام لان الدر والنسل منها يبتغى وفيها ما يوكل لحمه ويركب ظهره ويحمل عليه الانتقال الى اقاصي البلدان والاطراف وفيها ما لا يصلح لذلك الا ان المنفعة بتوفر بلحومها والبانها واصوافها واشعارها وجلودها واما ما عداها مما يعد زينة اولا يكمل كمال هذه الاصناف فايدة ومنفعة واصناف الطاير التي يقتنى ودواب الصيد التي تملك فليست الحاجة اليها كالحاجة الى الانعام التي وصفنا الا ترى ان الحاجة الى البغل والحمار انما يكون للحمل والركوب فالابل تعمل عملهما ثم تزيد عليهما بان فيها طعاما وشرابا وليسا في البغال والحمير واما الخيل فانها لا تطيق من الجهد ما تطيقه الابل ولا تغني من الرسل ما تغنيه فهي من هذا الوجه ايضا بمنزلة ساير التوابع لها لقصورها عن منزلتها فيما يراد ويصلح له ومنها ما يستنبت من الارض فاعلاه الاقوات التي لا قوام للابدان الا عليها وما عدا ذلك مما يطعم تلذذا او يراد القوت طيبه به فهو فضل فجعلت الزكوات واجبة في اعالي هذه الاجناس التي تعم وتشتد الحاجات اليها فان في ارهاق المحتاجين ان يصبروا على مضض الحاجة التي تقع لهم اليها اهلاكهم ولم يكن الغرض في احواجهم اهلاكهم وانما كان ابتلاوهم وجعلت الزكوة مقصورة على هذه الانواع ليتم الابتلا الذي قدر لهم باحواجهم والله اعلم **واما الوجه الاخر** فهو ان هذا الذي ذكر وقرر علة لاقتصار الزكاة الماخوذة على هذه الاجناس المذكورة والا فالحق الذي يجب لله تعالى جده في مال الغني لا يقتصر على نوع دون نوع لكنه يشيع في الانواع كلها قال الله عز وجل وفي اموالهم حق معلوم للسايل والمحروم الا ان الله تعالى جعل اخراج الحق الشايع في الاموال كلها باداء هذه الزكوة التي اوجبها في اصناف مخصوصة فمن لم يكن عنده سواها فاخرج زكاتها فقد قضى حقها ومن ملكها وملك معها خيلا ورقيقا وبغالا وحميرا

مطلب بحث الزكاة في انواع المال

واثاثا

واثاثا ومتاعا وجواهر وغيرها فاخرج الزكاة من المعلومة فقد قضى بما يخرجه منها حقها وحق عامة ما يملكه من صنوف الاموال ومن قال هذا قال ان كانت الزكوة لم تجب الا في اموال مخصوصة فالصلوة لم تجب الا في اوقات مخصوصة ثم لا يجوز ان يقال انها حق يلزم لبقا البدن وسلامته في تلك الاوقات خاصة لكنها حق لبقايه وسلامته في عامة الاوقات غير انه جعل ما يقام من الصلوة في بعض الاوقات قاضيا حقها وحق غيرها من ساعات العمر كلها وكذلك الصيام انما اوجب في شهر من اثني عشر شهرا ثم لا يجوز ان يقال انه حق لبقا البدن وسلامته في ذلك الشهر خاصة لكنه حق لبقايه وسلامته فيه وفي غيره الا انه جعل الصيام فيه خاصة قاضيا حقه وحق السنة كلها وكذلك الحج انما اوجب في وقت معلوم من سنة واحدة وليس يجوز ان يقال انه حق البقا والسلامة في تلك السنة ولكنه حق العمر كله وان طال وامتد واشبه من هذا ان الزكوة انما تجب في ثمر الكرم والنخل وحب الزرع ثم يقضي الماخوذ حق الخارج كله شجره وثمره لان الله تعالى قال ومما اخرجنا لكم من الارض والكل خارج من الارض واقرب من هذا ان من ملك نصابا من مال زكاة لم تجب عليه الزكاة حتى يمر به حول فاذا انتهى الحول وجبت ثم لا يجوز ان يقال انها تقضي حق الملك الموجود ساعة تم الحول بل يقضي حق الملك في الحول كله وان كان كله خاليا عن الوجوب الا ساعة الانتها واقرب من ذلك ايضا ان من ملك اربعين شاة حولا وجبت الزكوة عليه فيها وهي شاة فلو كانت مائة وعشرين لم تجب فيها ايضا الا شاة فقد صارت الشاة تقضي حق الاربعين وحق اربعين اخرين فلا ينكر ان كان معها اموال من غير جنس المواشي ان يقضي حقها وحق تلك الاموال فيكون ما مضى ذكره من اعتبار اعالي اصناف الاموال علة لتخصيصها باخذ الزكوة منها واعتبار الانصبة فيها لا انه الحق لله تعالى فيما عداها من الاموال والله اعلم **فصل** ثم ان هذه الزكوات كما اوجبت في هذه الاصناف الثمانية من اجناس المال فكذلك اوجبت لثمانية اصناف من طبقات الناس قال الله تعالى انما الصدقات للفقرا والمساكين والعاملين عليها والمولفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ولم يدخل غير هولا من المحاويج معهم كالاسير الفقير في ايدي العدو ليفتدى ويخرج من ايديهم ولا كالمحبوس ظلما في مال لا طاقة له فيه ليخلص او تكفين الميت المعسر ودفنه لان الاسير لو كان واجدا ما لزمه ان يفتدي نفسه والمحبوس ظلما في مال يراد منه لو وجده ما لزمه ان يعطيه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد وليس كذلك اهل الصدقات لان كل واحد منهم لو كان واجدا للزمه ان يصرف ما وجده الى نفسه فكذلك اذا كان عادما لزم غيره ان يوتيه قدر كفايته من ماله واما الميت المعسر فلا سبيل الى تمليكه وشرط الزكوة التمليك فلهذا لم يكن لهذه الابواب مدخل في الزكوات والله اعلم **فصل** ومن الاموال ما يظهر كالمواشي والنخل والكرم والزرع فيكون اخذ صدقاتها الى الولاة قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وكذلك اخذ صدقة الفطر لان وجوبها لوقت معلوم فلا يخفى كما يخفى زكاة ما اخرجته الارض اذا بدا صلاحه ومنها ما يخفى كالذهب والفضة فيكون لرب المال تفريق زكاته بنفسه فكل ما كان اخذ

مطلب حكمة تخصيص الفرق الثمانية بدفع الزكاة اليهم

زكاته الى الوالى فالسمع والطاعه واجبان له على من حلت الزكوة ماله ولا ينبغى له ان يغل ولا ان يكتم ان كان
الوالى عدلا على ما يجى بيانه واذا احضر المصدق المال فان قدر على دفع حقه اليه فى الحال لينصرف لم يحبس
وان كان ذلك مما يحتاج فيه الى مهلة وزمان انزله واكرم فان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى بالضيف ومن اكرم
الاضياف من انزله لحق من حقوق الله تعالى وكان مو تمنا عليه ليوديه كما امر به اليه ثم لا ينبغى لرب المال ان
يتضجر من الصدقه ويتحرى لها رذالة المال فيكون كمن حبس بعضها عليه وادى بعضا فانه روى ان رجلا
اتاه مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث تفصيل مخلول فلما اتاه قال اللهم لا تبارك فيه وفى ابله
فبلغ الرجل ذلك فبعث بناقة حسنا فقال اللهم بارك فيه وفى ابله وقد قال الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه
منه تنفقون وقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جاكم المصدق فلا يصدرن الا وهو عنكم راضى
فقد يدخل فى هذا ان لا يطال حبسه ولا يلتوى عليه ولا يستهان بل يكرم ويوقر ويعرف حقه ويدخل فيه
ان يودى اليه ما يطالب به مما هو حقه ولا يبخس منه شيا فاما ان طلب اكثر من حقه فلا يعطى لان النبى
صلى الله عليه وسلم بين فرايض الصدقات ثم قال فمن سيئلها على وجهها فليعطه ومن سيل فوقها فلا يعطه
وان ساله الوالى قيمة الزكوة فان كان الوالى من اهل الاجتهاد فاداه رايه الى ان ذلك جايز فحكم به على رب المال
جاز عليه حكمه وسقط به ان دفع الحق عنه وان لم يكن من اهل الاجتهاد فانما هو ظلم يظلمه به ولا يسقط به
الحق عنه والله اعلم فصــــل وينبغى اذا اخذ المصدق زكاة مال رجل لما وجبت عليه ان يدعو له
بالخير والبركه قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم
ان صلواتك سكن لهم وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه لما جاه ابن ابى اوفى بصدقات قومه قال اللهم
صل على آل اوفى فان اغفل المصدق ان يدعو لرب المال فحق لرب المال ان يامره بان يدعو له قال النبى
صلى الله عليه وسلم لبشير بن الخصاصيه لما قال له ان اصحاب الصدقه يعتدون علينا افنكتمهم من اموالنا
قدر ما يزيدون علينا فقال لا ولكن اجمعوها لهم فاذا اخذوها فمروهم فليصلوا عليكم وتلا وصل عليهم ان
صلوتك سكن لهم وكان جرير بن عبد الله يقول لبنيه اذا جاكم المصدق فلا تدعوا اذا صدق الغنم وصدر
الماشيه ان يامروه ان يدعوا لكم عليها بالبركه والدعا ان يقول لرب المال اجرك الله فيما اعطيت وبارك لك
فيما ابقيت فاما ما قيل فى هذا الحديث من ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى بشيرا عن كتمان ماله فليس على
معنى انه امره ان يعطى المصدق ما لا يلزمه ولكن ليلا يكونوا قد خانوا المصدق ومنعه احصا ما كان له احصاوه
ولا ينبغى للمصدق ان يتعدى فى الصدقه فانه ان تعدى فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانه
له والمتعدى فى الصدقه كمانعها وقال لمعاذ لما بعثه الى اليمن اياك وكرايم اموالهم واياك ودعوة
المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب وان عدل ولم يتعد فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم العامل
على الصدقه بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته فلتخير الان لنفسه رجا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث قيس بن سعد بن عباده ساعيا فقال له ابوه لا تخرج حتى تحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم
عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله يا قيس بن سعد لا تاتين يوم القيمة

على

مطلب ابو زغال من قوم صالح عليه السلام

على رقبتك بعيرا له رغا او بقره لها خوار او شاة لها يعار ولا تكن كابى زغال فقال سعد يا رسول الله وما ابو
زغال فقال مصدق بعثه صالح رسول الله عليه السلام فوجد رجلا بالطايف فى غنيمه قريبه من الماية شصاص
الا شاه واحده ومعه بنى له صغير لا ام له فمن تلك الشاه عيشه فقال له صاحب الغنم من انت فقال انا رسول
رسول الله اليك فرحب به وقال هذه الغنم خذ ايها احببت فنظر الى الشاه اللبون فقال هذه فقال الرجل هذا
الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها قال ان كنت تحب اللبن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فابى
فلم يزل يزيده ويرفع له حتى بذل له خمس شاة شصاصا مكانها فابى عليه فلما راى ذلك عمد الى قوسه فرماه
بسهم فقتله وقال ما ينبغى ان تاتى رسول الله بهذا الخبر احد قبلى فاتى صالحا النبى صلوات الله عليه فاخبره
الخبر فقال صالح اللهم العن ابا زغال اللهم العن ابا زغال اللهم العن ابا زغال فقال سعد بن عباده يا رسول
الله اعف قيسا من السعايه فصــــل ثم ان الزكوة وان كانت فريضتها عاريه عن السنن كما وصفت
فيما تقدم فان التبرع بالصدقات مستحب مندوب اليه قال الله جل وعز ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق
والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الاخر والملايكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوى القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والسايلين وفى الرقاب واقام الصلوة واتى الزكوة ه فابان بذكر
الزكوة مع الصلوة فى اخر الايه ان المراد بقوله تعالى واتى المال على حبه غير الزكوة فليس اذا الا صدقة
التطوع ه وقال جل وعز لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقال جل وعز من ذا الذى يقرض
الله قرضا حسنا فيضاعفه له وقال واقرضوا الله قرضا حسنا وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه
عند الله هو خيرا واعظم اجرا وقال الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية لهم
اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون الى غير ذلك من ايات كثيرة فيها الندب الى الصدقه
والترغيب فيها فصــــل ثم ان صدقة التطوع لا تختص ببعض الاموال كما اختصت
الزكوة لكن الاموال كلها محل للصدقة التطوع وهذا كالصلوة التى تختص فرضها ببعض الاوقات
ثم تشترك الاوقات كلها فى التطوع وقد جا فى فضلها والترغيب فيها اخبار عن النبى صلى الله عليه
وسلم فمنها ما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا
يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا
انه ليس منكم احد الا مال وارثه احب اليه من ماله مالك ما قدمت ومال وارثك ما اخرت وعنه
صلى الله عليه وسلم قال الهاكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالى مالى وان لك من مالك ما اكلت فافنيت
او لبست فابليت او تصدقت فامضيت وعنه صلى الله عليه وسلم قال كل امرى فى ظل صدقته حتى
يقضى بين الناس وعنه صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال لكعب بن عجره يا كعب الصلوة قربان والصوم جنه والصدقه تطفى الخطيه كما يطفى الما النار
ولا يدخل الجنه لحم نبت من سحت النار اولى والناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبايع نفسه فموبقها
وعنه صلى الله عليه وسلم الصدقه وقيام الليل يكفران الخطيه ه وتلا هذه الايه تتجافى جنوبهم

عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون وعن سمرة رضي الله قال قل ما خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا وحثنا على الصدقة ونهانا عن المسلة وعن ابن عمر قال الصدقة تمنع المصيبة ٥
والصيام يمنع من قدر السوء وعنه صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفي غضب الرب وتدفع ميتة السوء
وعنه صلى الله عليه وسلم سوء الخلق شوم وحسن الملكة نما وصلة الرحم تزيد في العمر والصدقة تدفع
ميتة السوء وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل الصدقات ولا يقبل منها الا الطيب ثم يربيها
لاحدكم كما يربي احدكم فلوه او فصيله حتى تكون التمرة مثل الجبل وعنه صلى الله عليه وسلم ما نقصت
صدقة مالا فتصدقوا ولا يعفو عبد عن مظلمة ابتغا وجه الله تعالى الا رفعه الله بها غدا يوم القيامة
ولا يفتح عبد على نفسه باب مسئلة الا فتح الله عليه باب فقر وقوله صلى الله عليه وسلم لا تنقص صدقة مطلب من فتح على نفسه باب مسألة
مالا فتصدقوا يدل سياقه على ان المراد به ان ما يخرجه المرء من ماله في وجه الصدقة لا تعرضه للفقر
وما كانت صدقة قط سببا لفقر صاحبها فتصدقوا ولا تخشوا ان تفتقروا اذا تصدقتم وهذا اذا كانت
الصدقة مستوفية شرايطها التي تذكر بعد هذا ان شاء الله ٥ وعن عايشة رضي الله عنها قالت اهدي
لنا شاة مشوية فقسمتها كلها الا كتفها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال شاتكم
كلها لكم الا كتفها وقال صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة ليفعل ٥
ومما جا في قول الله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون روي انها لما نزلت قال ابو طلحه
يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحا واني جعلتها لله تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ضعها
في قرابتك فقسمها ابو طلحه بين قرابته ابي بن كعب وحسان بن ثابت ٥ واعتق ابن عمر جارية له
يقال لها رمينه وقال اني سمعت الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون واني كنت والله ٥
لاحبك فاذهبي فانت لوجه الله وقال ابن عمر لصفيه ان عبد الله بن جعفر اعطاني بنافع الف مطلب نافع عتيق ابن عمر رضي الله عنهما
دينارا او عشرة الف درهم قالت فما تنتظر قال خيرا من ذلك وهو حر لوجه الله تعالى ثم قرا لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون ومما جا في قوله تعالى اقرضوا الله قرضا حسنا روي انها لما نزلت قال
ابو الدحداح ان الله تعالى يريد منا القرض قال نعم يا ابا الدحداح قال فاني اقرضت ربي حايطي قال
وكانت فيه ستماية نخله فجا الى الحايط وام الدحداح فيه وعيالها فقال يا ام الدحداح اخرجي فقد
اقرضته ربي فصـــل ثم ان لصدقة التطوع شرايط فمنها ان يكون من فضل المال فاما
من كان ماله مستغرقا للحاجة فلا ينبغي له ان يتصدق على غيره ويحرم نفسه وهكذا ان كان له عيال فلا
ينبغي ان يتصدق بماله ويذر عياله ولا ينبغي لاحد ان يتصدق بجميع ماله ويحوج نفسه الى غيره ومنها
انه اذا تصدق بدا بذوي ارحامه ولا يميز فيها بين الواصل والقاطع بل يبدا بذي الرحم الكاشح ومنها
انه ان فضل عن ذي قرابته فضل آثر به الجيران فان فضل عنهم صرفه الى المتعففين من المحتاجين وهم
الذين لا يسالون الناس ومنها ان لا يحصي ما يتصدق به فيعرض ذلك على قلبه فيثبته كما يثبت حساب
تجارته ومنها ان يخفي صدقته اذا استطاع ثم لا يتحدث بها ومنها ان لا يمن على السايل ولا يوذيه

بالفقير

بالفقير ومنها ان يحبس اصل المال اذا اراد الصدقة ويسبل المنفعة ومنها ان يتصدق باحب امواله
اليه ومنها ان يكون صدقته في سبيل الله بان يعين غازيا ومنها ان يتصدق في حال قوته وصحته فان ذلك
افضل من ان يتصدق في مرضه او بعد موته ومنها انه اذا اراد الصدقة في وقت دون وقت تحرى بصدقته
يوم الجمعه ومن الشهور شهر رمضان ومنها ان يوثر مناوله المحتاج بيده ولا يكلها الى غيره ومنها ان
يكون مقلا فيسمى بالفضل عن ضرورته ومنها ان يتصدق من كسب يده فاما ان الصدقة من فضل
المال قال الله جل وعز قال يسالونك ماذا ينفقون قل العفو فجا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من اعطى فضل ماله فهو خير له ومن ابى فهو شر له ولا يلوم الله على الكفاف وجا عن ابن عباس في
تفسير قوله جل وعز قل العفو قال الفضل عن العيال وقال عطا والحسن ومحمد بن كعب القرظي ٥
وجا عن جابر بن عبد الله ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب فقال يا رسول
هذه صدقة وما تركت بعدي مالا غيرها ثم مضى الرجل فاخذها فحذفه بها ولو اصابه لاوجعه ثم قال
ينطلق احدكم فينخلع من ماله اجمع ثم يصير عيالا على الناس ٥ واستاذن ابو لبابه رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ان ينخلع من ماله صدقة الى الله ورسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفيك من
ذلك الثلث وعنه صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما ابقت غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدا
بمن تعول وعنه صلى الله عليه وسلم خير الصدقة عن ظهر غنا وابدا بمن تعول وعن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لرجل من بني عذره وجاه بمال فقال له ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شي
فلاهلك وان فضل عن اهلك شي فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شي فهكذا وهكذا ويقول
فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك وعنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا جا اليه فقال يا رسول الله عندي
دينار فقال انفقه على نفسك فقال عندي اخر فقال انفقه على ولدك فقال عندي اخر فقال انفقه
على عيالك فقال عندي اخر فقال انفقه على خادمك فقال عندي اخر فقال انت اعلم وعنه صلى الله
عليه وسلم ان افضل دينار دينار ينفقه الرجل على عياله دينار ينفقه على دابته في سبيل الله دينار ينفقه
على اصحابه في سبيل الله فبدا بذكر العيال واما الابتدا بذي القرابه والرحم فلما روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان صدقة القرابه تضاعف ضعفين ضعفا للقرابه وضعفا للصدقه وعنه صلى
الله عليه وسلم ان رجلا قال له يا رسول الله ربما افضلت الفضلة حبانها النايبه وابن السبيل فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم امك واباك اختك واخاك ثم ادناك وادناك ٥ ودل على ذلك ايضا حديث
ابي طلحه وقد تقدمت روايته واما بين الواصل والقاطع فلما روي عن ابي ذر رضي الله عنه قال
اوصاني خليلي صلوات الله عليه بسبع بحب المساكين والدنو منهم وان اصل الرحم وان ادبرت وان
اقول الحق وان كان مرا وان انظر الى من دوني ولا انظر الى من هو فوقي وان لا اسال احدا شيا وان
لا اخاف في الله لومة لايم وان اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنه وعنه صلى
الله عليه وسلم ليس الواصل بالمكافي ولكن من اذا انقطعت رحمه وصلها وعنه صلى الله عليه وسلم افضل

الصدقة على ذى الرحم الكاشح ومعنى ذلك انه لا يتهيا له ايثاره الا بعصيان هواه فانه يميل به نحو الاعراض
عنه واما هو في ما يفضل عن القرابة الى الجيران فلقول الله تعالى والجار ذى القربى والجار الجنب ولقول النبى
صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه فدل ذلك على ان الجوار يتبع القرابه
في كلاده السبب الا ترى الى تاكيد الوصيه بالجار كيف اوهم توريثه فعلم بذلك انه اولى الاسباب منزله
من الوراثة والله اعلم واما ان لا يحصى ما يتصدق به فلما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عايشه
رضى الله عنها ذكرت عدده من مساكين او عدة من صدقة فقال لها اعطى ولا تحصى فيحصى عليك واما اخفا
الصدقة فلقول الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقرا فهو خير لكم ونكفر
عنكم من سيئاتكم وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله شاب
نشا في عبادة الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لم تعلم شماله ما تعطى يمينه ومعنى ذلك انها اذا
لم تكن واجبة جرى فيها الريا عند الابدا واذا اخفيت كانت من الريا ابعد واما ايثاره المتعففين
فلقول الله عز وجل للفقرا الذين احصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الارض يحسبهم الجاهل
اغنيا من التعفف الى اخره ولان الغالب ان المتعففا الذى لا يسال اشد حاجة من السايل المتردد
فلان الصدقة عليه احسن موقعا منها على من ليس في الحاجة مثله واما ان لا يمن بها على السايل
فلقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى وقال قول معروف ومغفرة
خير من صدقة يتبعها اذى ه ومعنى هذا والله اعلم ان الصدقة تسر السايل وتوجب المعطى اجرا والمن
والاذى تسوء السايل وتوجب على المعطى اثما فاذا ذهب احدهما بالاخر قصاصا صار المعطى كان لم
يعط ولم يمتن وعاد الى اصل امره فان قيل القصاص بينهما الا ان الحسنه بعشر امثالها والسيه
واحده قيل الحسنة انما تكون بعشرة امثالها اذا اريد بها وجه الله تعالى واذا جا المن فقد انصرفت
العطيه عن وجه الله تعالى الى وجه المعطى ولولا ذلك لم يمتن عليه واذا انصرفت الى وجهه ارتفع
حكم التضعيف عنها وذهب ما كان فيها من ادخال السرور على المعطى اولا بادخال المساه عليه فيها ثانيا
فصار كل واحد من العطا والمن كان لم يكن والله اعلم واما ايثار التحبيس على غيره فلان النبى صلى الله
عليه وسلم قال لعمر رضى الله عنه لما قال له انى اصبت مالا بخيبر لم اصب مثله قط وانى اريد ان اتقرب
به الى الله تعالى فقال له النبى صلى الله عليه وسلم حبس الاصل وسبل الثمر ولانه اذا حبس كانت
الرقبه صدقه والثمر ما دامت تثمر صدقه واذا ملك الاصل كان هو الصدقه وحده ولم تكن [illegible]
الثمر صدقه فكانت اعم الصدقتين اولى بالفضل واما التصدق في حال الصحة والقوة فلما روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم فان افضل الصدقه ان تعطيها وانت صحيح شحيح تامل العيش وتخشى
الفقر ولا تؤخر حتى اذا بلغت التراقى قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد صارت لفلان وعنه
صلى الله عليه وسلم لان يتصدق الرجل بدرهم في حياته خير له من مايه بعد موته واما تحرى شهر
رمضان من الشهور وتحرى يوم الجمعه من الايام للصدقه فلما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه قال

انه قال سيد الايام يوم الجمعه وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل من يوم الجمعة واذا كان
كذلك كان البر افضل منه في غيره وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة صدقة في رمضان
وجا عن كعب انه قال الصدقة في يوم الجمعة اعظم من الصدقة في ساير الايام وعنه صلى الله عليه وسلم
ان الصدقة تضاعف في يوم الجمعه واما مناولة المحتاج فلما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لم
يكن يكل خصلتين الى احد من اهله كان يناول المسلمين بيده ويضع طهوره من الليل ويخمره وكان حارثة
ابن النعمان قد ذهب بصره فجعل خيطا من مصلاه الى باب حجرته ووضع عنده مكيلا فيه تمر فاذا سلم
المسلمين اخذ من ذلك المكيل ثم اخذ بالخيط حتى ينتهى الى باب الحجرة فيناول المسلمين بيده
فكان اهله يقولون نحن نكفيك فيقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مناولة المسلمين
تقى ميتة السوء واما التصدق باحب الاموال فقد مضت الروايات فيه واما التصدق بانفس الاموال
فقد تدخل في الاحب لان الاغلب ان الانفس هو الاحب وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال افضل
الرقاب اعلاها غنا وانفسها عند اهلها فاذا كان هذا في العتق هكذا فهو في كل صدقة مثله والله اعلم واما
صدقة المقل فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سيل اى الصدقة افضل قال جهد المقل قيل
اى الهجرة افضل قال ان تهجر ما كره ربك وجا ان رجلا جا اليه فقال يا رسول الله كانت لى مائة اوقيه
فتصدقت منها بعشرة اواق ثم جا اخر فقال يا رسول الله كانت لى مائة دينار فتصدقت منها بعشرة
دنانير ثم جا اخر فقال يا رسول الله كانت لى عشرة دنانير فتصدقت منها بدينار فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلكم قد احسن وانتم في الاجر سوا قد تصدق كل رجل منكم بعشر ماله ه وهذا
والله اعلم يشبه ان يكون لانهم سمعوا النبى صلى الله عليه وسلم يحث على الصدقة فقال كل واحد منهم
في نفسه اتصدق بعشر مالى ثم جاوا فعرضوه على النبى صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون معنى
هم في الاجر سوا ان التصدق بدينار اشق على صاحب العشره من التصدق بعشره على صاحب المايه
لانه يبقى له ورا الصدقة تسعة دنانير ولذلك تسعون فيكون ما نقصه صاحب العشره من غنا
نفسه بالدينار الذى اخرجه اشد مما نقصه صاحب المايه الا انه احتمل ذلك لوجه الله تعالى فالحق
في الاجر بصاحب المايه لمكان ما يحمله ورا ازالة الملك من ضرر القلة احتسابا به عند الله تعالى
وقال عثمان بن ابى العاص لدرهم ينفقه احدكم من جهده خير من عشرة ينفقها غيره عضا من فيض
ويستحب المتصدق ان يتصدق بزوجين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين
في شى من الاشيا في سبيل الله تعالى دعى من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة ابواب فمن كان
من اهل الصلوة دعى من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان
من اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعى من باب الصيام باب الريان
قال ابو بكر ما على من يدعا من تلك الابواب من ضرورة وهل يدعا منها كلها يا رسول الله احد
فقال نعم وارجوا ان تكون منهم يا ابا بكر واما معونة الغازى فلما روى عن النبى صلى الله عليه

وسلم انه سيل اى الصدقه افضل فقال خدمة عبد فى سبيل الله اوظل فسطاط اوطروقة فحل ٥ ٥ ٥
مطلب طروقة الفحل

فصل واذا كانت الصدقة على السايل فليسوا لها شروط واداب ولاعطايه مثلها فمن شروط
السوال ان يكون عن حاجه فان لم يكن عن حاجه فهو منهى عنه ولا يستحق ان يعطى قال النبى صلى
الله عليه وسلم من سال الناس وله غنا كانت شينا فى وجهه يوم القيامه وعنه صلى الله عليه وسلم قال
المسايل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شا ابقى على وجهه ومن شا ترك الا ان يسال الرجل ذا سلطان
او ينزل به الامر لايجد منه بدا وعنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا جاءه فقال يارسول الله اوصنى واوجز
فقال عليك باليأس مما فى ايدى الناس واياك والطمع فانه هو الفقر الحاضر وصل صلاة مودع ترى
انك لن تصلى صلاة بعدها واياك ومايعتذر منه فان انت غنيا عطيه من غير مسالة ولا استشراف
نفس فينبغى ان تقبل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغه من اخيه معروفا من غير مساله
ولا اشراف نفس فليقبله ولا يرده فانما هو رزق ساقه الله اليه وارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى
عمر رضى الله عنه بمال فرده فلما جاءه قال ما حملك ان ترد ما ارسلت به اليك قال يارسول الله اليس قلت
لى ان خيرا لك ان لا تاخذ من الناس شيا قال انما ذلك ان تسال الناس وما جاءك من غير مسالة فانما هو
رزق رزقكه الله تعالى وفى بعض الروايات ساقه الله اليك ومن قدر على ان يكتسب مايكفيه فذلك
اولى به من ان يسال الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتزم احدكم حزمه من حطب
يحملها على ظهره فيبيعها خير له من ان يسال رجلا يعطيه او يمنعه ولان ياخذ ترابا فيجعله فى فيه خير
له من ان يجعل فيه ماحرم الله عليه ومن اداب السوال ان لايقوم السايل فى المساجد فيسئل قال
مطلب حكم السوال فى المسجد
عمر بن الخطاب رضى الله عنه لا تسئلوا الناس فى مساجدهم فتفحشوهم ولكن سلوهم فى منازلهم فمن اعطى
اعطى ومن منع منع وعن الحسن يرفعه قال ينادى منادى يوم القيامه ليقم بغيض الله فيقوم سوال
المساجد ومنها ان السال بالقران وقد ذكرته فيما تقدم وفيه قال جاء عابد بن عمرو من المسجد الجامع
مط
حتى اذا بلغ اصحاب الرزا اذا رجل والناس مجتمعون عليه نظر فاذا رجل يقرا ويسال فالتمس سوطا
فوجده ثم اتى الناس فقال افرجوا فعلا راسه ضربا حتى سبقه عدوا فقال يا اله عباد الله ماكنت ارى
انى ابقى حتى ارى احدا يسال بكتاب الله شيا ويجوز ان تكون وجه الكراهية فى هذا انه دعا لم يعط
فيكون عرض كتاب الله لان يرد المتوسل به وفى ذلك بعض الغض من حرمته او يكون انه اذا التمس
بالقران مالا كانت منزلته بمنزلة من يلتمس بالصلاة او بالصيام مالا وذلك لامعنى له ومنها ان
لايلح اذا سال قال الله تعالى لايسالون الناس الحافا وقال الحسن اذا جد السوال جد المنع وعن
عايشه رضى الله عنها قالت امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الحف السايل فى المسئله ان لا
مطلب اذا الح السايل منع
اعطيه شيا وامرنى ان لم يكن عندى شى اعطيه اعرض عليه شربة من ما فان اباها قلت يرزقنا
الله واياك ونهانى ان اقول له بورك فيك فانه ياتينا البر والفاجر وعن عطا يرفعه فقال اذا
رددت السايل ثلثا فلم يذهب فلا باس ان تزبره وكان الحسن يحبس السوال يوم الجمعه عند

الخطبه

الخطبه وكان عكرمه لايرى لهم جمعه وسمع مسروق رجلا يقول اين الزاهدون فى الدنيا الراغبون فى
الاخره فقال انى لا اكره ان اعطى مثل هذا النقل اعطونى نقصد قوا الى ومنها انه اذا اعطى شيا لم يتسخط
جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم ان سايلا ساله فاعطاه تمرة فوحش بها فجاء اخر فاعطاه تمرة فاخذها
وقال تمرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجلسى ثم ارسل رسولا الى ام سلمه ابعثى الى بصرة
الدراهم فجى بها فقال اعطها اياه قال انس حزرتها نحوا من اربعين ومنها انه اذا سال لم يسال
بالله تعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بشر الناس رجل يسال بالله ولا يعطى به
وهذا الحديث يدل على ان السوال بالله يختلف فاذا كان المسوول ممن يعلم السايل انه اذا سيل
بالله تعالى اهتز لاعطايه واغتنمه جاز له ان يساله وان كان ممن يلتوى ويضجر ولا يامن ان يرد فحرام
عليه ان يسال بالله تعالى ٥ ويشبه ان يكون ماجاء عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله ان كنت لابد
سايلا فاسئل الصالحين موضوعا فى هذا الموضع وكان سلمه اذا سيل بوجه الله افف وقال اذا لم تعط بوجه
الله فبماذا تعطا وكان يقول هو مسلة الحاف ومعنى افف انه كان يكره له السوال بالله خيفه ان يضطر به
من ليس به العطا الى العطا فيكون كانه انتزعه منه وهو كاره ٥ وقام رجل فى مسجد فيه عمرو بن ساعره
وكان بدريا فقال انى اسالكم بوجه الله الكريم فقال له عمرو بن ساعره كذبت قبحك الله ليس بوجه
الله الكريم سالتنا ولكن سالتنا بوجهك الرحيق اللئيم وكره عطا ان يسال بوجه الله تعالى شى الا ما
كان من امر الاخره ومنها انه اذا سال لم يسال مقدارا معلوما من مال معلوم فان رسول الله صلى
مطلب يكره تعين السايل قدرا من الصدقه
الله عليه وسلم قال لايسال احد اوقية ذهب او عدلها الا سال الناس الحافا فصل
واما المسوول فينبغى له اذا سيل بالله او بوجه الله ان لا يمنع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من استعاذ بالله فاعيذوه ومن سال بالله فاعطوه ومن دعاكم بالله فاجيبوه ومن صنع اليكم معروفا
فكافيوه وان لم تجدوا ماتكافيونه به فادعوا له حتى تروا ان قد كافيتموه وقال عبد الله بن عمرو
من سل بالله فاعطى فله سبعون اجرا ومما يومر به المسوول ان لا يرد السايل ولو بظلف محرق
وقد مضى فى هذا باب ومنه ان يعطيه طيب النفس منشرح الصدر به وينوى عند اعطايه سايلا
وغير سايل انه يتصدق عليه او انه يعطيه لوجه الله تعالى وانه نوى ان يعطيه شكر النعمة انعمها الله
عليه او انه يعطيه استدفاعا من الله لبلا قد اظله او يخشاه ويفرق منه فكل ذلك جايز وان لم يحضر
المسوول شى يعطيه فليدع للسايل وليسال الله تعالى ان يرزقه ويجبره فان كان السايل دعا له
فقد كافاه دعا بدعا وان كان لم يدع له فذلك احرى ان يشرح صدره اذا صرف بغير شى وان كان
المسوول غنيا وعنده قوم فينبغى لهم ان يعينوا السايل بالشفاعه فعسى ان يعطى ان لم يكن
فى نفسه الاعطا او يريد ان كان فى نفسه الاعطا قال ابو موسى كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم
فساله سايل فقال اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان نبيه ماشا قال جابر قام سايل الى
النبى صلى الله عليه وسلم فساله فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه فقالوا يارسول

الله ماكنت تعرض عن السايل فقال ما اعرضت عنه ان لايكون من حاجتى ولكن اردت ان يشفع له بعضكم
فيوجر فان الله تعالى فى حاجة المسلم ماكان فى حاجة اخيه ومن سره ان يعلم منزلته عند الله فلينظر الى منزلة
الله تعالى عنده فانه لينزل العبد حيث ينزله من نفسه وان حضر سايل مجلس عالم ليحث الناس على اعطايه
والاحسان اليه فينبغى للعالم ان يفعل ذلك جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث عليه كما بقى فى
المجلس رجل الا تصدق بما قل او كثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن خيرا فاستن به كان
له اجره كاملا ومن اجور من استن به ولا ينقص من اجورهم شى وسال النبى صلى الله عليه وسلم الجماعة مضر
الذين جاوه مجتابى النمار متقلدى السيوف فاعطوا حتى تهلل وجهه وذهب عنه ماكان يجده منهم وسيل
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن رجل اخذ لمسكين من رجل دراهم فاستقبله مسكين اخر ايعطيه منه
قال لا هو للذى اخذها له واذا سيل رجل فرد فقد قلنا ان المسوول يدعو له بالرزق وروى فى هذا الباب
عن عايشة رضى الله عنها انها قالت لا تقولوا للسايل بورك فيك فانه يسال المسلم والكافر والبر والفاجر
ولكن قولوا يرزقنا الله واياك وقال عون بن عبد الله كنا عند محمد بن كعب القرظى فتكلم ولحيته ترتش
بالدموع فكان مما اوصانا قال يا اخوانى لا تنسوا الفضل بينكم اذا اتاكم سايل فلم يكن عندكم شى تعطونه
فلا تدعوا ان تردوا عليه ردا جميلا واذا تصدق المسوول على السايل او ابتدا ذا حاجة بصدقة او ولى جارا
او غيره جار معروفا فدعا له فقد قيل ان المعطى يرد عليه مثل دعايه فيخلص له بره ومعروفه قال عطا ابن
السايب خرج ابو عبد الرحمن من المسجد وغلامه يقوده فلمسه فاذا معه زاده فقال تصدق بهذا فانك
ترجع الى اهلك الان فاعطاه مسكينا فقال له بارك الله فيكم وشغلنا انا بالقراه ثم انه قال بخفض الصوت وفيك وفيكم
فقلنا انما هو مسكين فقال ان عايشة قسمت لحم بقرة فلما رجع الرسول قالت ما قالوا قال قالوا بارك الله فيكم فقالت
عايشة رضى الله عنها وفيهم وقالت انها حسنة فيردون الى مثلها فاريد ان اكافيهم بما قالوا فيخلص لى هديتى
وقال عون بن عبد الله اذا اعطيت المسكين فقال بارك الله فيك فقل انت بارك الله فيك **فصل**
وان اخرج الرجل للسايل الصدقة فوجده قد ذهب فان عمرو بن العاص كان يامر بعزله ليعطى اخر وقاله
الحسن وابراهيم وبكر بن عبد الله المزنى ومحمد بن سيرين وقال ابن عمر اذا ارسلت الى رجل بصدقة فردها عليك
فهى من مالك واذا لم تتركه فامضها على سبيلها قال ابراهيم لا يرجع فى شى جعله لله وهذا استحباب فان رده
الى مكانه او اكله فلا باس لانه على ملكه مالم يقبضه المتصدق عليه **فصل** ومما يدخل فى باب شكر
نعمة الله على المال ان لا يكتم الغنى ماله ويوهم انه فقير لئلا يسال قال الله جل وعز واما بنعمة ربك فحدث
وقال رجل رانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا رث الثياب فقال الك من مال قلت نعم من كل المال من
الخيل والابل والغنم قال فلير عليك اثر نعمة الله ويلتحق بهذا ان المال اذا كان زرعا وكرما ونخلا فلا
ينبغى ان يحصد الزرع ليلا او يجد الثمار ليلا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك لما فيه من الرغبة
عن المعروف والاحتراز من ان يحضر المساكين فياخذوا ولقط الثمار والسنابل وما انتثر من الحبوب او يزدحموا
فيتجاوزوا ويعطيهم العشر وذلك مباين لاخلاق اهل الدين لان الله عز وجل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم بمكارم

مطلب من اراد ان ينظر منزلته عند الله

مطلب اذا دعا السايل يلزم الرد عليه بمثله

مطلب يكره قطع الثمار ليلا لمنع الفقرا

الاخلاق وهذا ليس منها فاما ان كان ذلك لكتمان المال ومحق العشر فهو كبيرة وقد قال الله تعالى انا بلوناهم
كما بلونا اصحاب الجنة اذ اقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليها طايف الى اخر القصة فابان انهم
لما عزموا على حبس حقوق المساكين عوقبوا فى الدنيا باجتياح المال وان العذاب الذى هو لهم فى الاخرة اكبر
منه فلا يحلن لاحد ان يفعل ذلك فيخان الله ورسوله ويخان امانته والاصناف الذين اوجب الله تعالى
لهم الحق ولا فرق بين ان يقع منه هذه الخيانة فى هذه الصدقة وبين ان يقع فى ساير الصدقات وبالله التوفيق

الباب الثالث والعشرون
من شعب الايمان فى الصيام

قال الله جل وعز يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون
وقال النبى صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتا
الزكوة وصيام رمضان وحج البيت وعنه صلى الله عليه وسلم الصلوة قربان والصدقة تكفر الخطيه
والصوم جنة وعنه صلى الله عليه وسلم الصيام جنة حصينة من عذاب الله وعنه صلى الله عليه وسلم
الصيام جنة من النار كجنة احدكم للقتال وعنه صلى الله عليه وسلم الصيام جنة مالم يخرقها يعنى والله
اعلم مالم يفسد الصايم صومه فيكون كالمجن اذا خرق جنته وجا عنه صلى الله عليه وسلم على كل شى
زكاة وزكاة الجسد الصيام وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال اسباغ الوضو شطر الايمان والحمد لله
تملا الميزان والتكبير والتسبيح يملا السموات والارض والصلوة نور والزكاة برهان والصوم والقراه
حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها وعن ابى ذر رضى الله عنه قال دخلت
المسجد فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فيه فقال صليت يا اباذر قلت لا قال فصل فصليت ثم جيت
اليه فقال يا اباذر تعوذ بالله من شر شياطين الانس والجن فقلت يا رسول الله وللانس شياطين
قال نعم ثم قال يا اباذر قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قلت يا رسول الله ما اعظم
ما انزل الله عليك قال الله لا اله الا هو الحى القيوم حتى فرغ من الاية قلت يا رسول الله ما الصلوة قال
خير موضوع من شا اقل ومن شا اكثر قلت فما الصيام قال فرض مجزى قلت فما الصدقة قال اضعاف
يضاعف وعند الله مزيد قلت فانه افضل قال جهد مقل او سر الى فقير قلت يا رسول الله اى الانبيا
كان قبل قال ادم قلت ونبيا كان قال نعم قلت فكم المرسلون قال ثلثماية وخمسة عشر وجا عن النبى
صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وصوموا تصحوا واغزوا تغنموا فقد ابان الله جل وعز بقوله
لعلكم تتقون ان الصوم من اسباب التقوى الذى هو خير زاد للمومن يتزوده من دنياه لاخرته
قال الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسما
الخمسة التى ذكرتها احدها انها جنة والثانى انه زكاة الجسد والثالث انه ضيا والرابع انه فرض مجزى
والخامس انه صبر وهذه الاسما الخمسة ابانة بمنزلة الصيام من العبادات ثم ابان بقوله صوموا
تصحوا ان فيه وراء العبادة منفعة اخرى وهى انه سبب لصحة البدن فاما اخبار الله تعالى انه فرض

الصيام على المومنين ليتقوا فهو نظير قوله تعالى جده في الصلوة ان الصلوة تنهى عن الفحشا والمنكر
لان الانتها عن الفحشا والمنكر هو التقوى وحقيقة التقوى فعل المامور والمندوب اليه واجتناب
المنهى عنه والمكروه المنزه عنه لان المراد من التقوى وقاية العبد نفسه النار وهو انما يقي نفسه النار
بما ذكرت فبان انه هو التقوى والصلوة احد شعبها كما وصفها به الكتاب لان من حبب الله تعالى اليه
الصلوة ووفقه لها وذلك اعضاءه وجوارحه بها لم يكن الا منتهيا عن الفحشا والمنكر وكذلك الصيام من
شعبها لان التملى من الطعام والشراب راس البواعث على الفواحش والمناكر وكذلك قالت العرب
في امثالها التي شهدت العلما بانها حكم وتلقوها عنهم ودونوها وخلدوها قرنت به البطنة اي بملا
وشبع تحمله ذلك على ان يغمص ويثب بمثلث بهذا المن حسنت حاله واستجمع امره فصار كذلك يشتغل
بطلب ما لا يعنيه ويتعرض لما لا ينبغي له ومعلوم في العادات الجايع العطشان لا يجد في نفسه من قلق
الشهوات ما يجده منه المتملى من الطعام والشراب لكن كل شهوة هاجت وتحركت في نفس احد فانما
تهيج وتتحرك بعد سكون مايرة الجوع والعطش وحقيق ان يكون كذلك فان الحاجة الى الطعام والشر
ضرورة لا قوام الابدان الا بهما والحاجة الى ما وراهما من الشهوات زيادة ولا شك ان الهم بالزوايد
انما يحدث بعد يقضى الهم بالاصول والاركان واذا كان كذلك فقد حصل من الصيام التقوى اذ كان
يجلب الى الصايم من الجوع والعطش ما يجذبه شهواته فينقطع به عنها ولا يابى في قضايها ما لا يرضاه
الله تعالى له ولهذا **قال** النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالباه فمن لم يستطع فعليه بالصوم
فانه له وجا فامر بالنكاح لتكثر المومنون وعباد الله المسلمون ثم امر من لا يقدر عليه بالفقر وسوء
الحال ان يصوم واخبر ان صومه له وجا اي يقطع شهوته فلا يتاذى بها وهو في ذلك صحيح ما وصفت
والله اعلم **وفي** معنى الاية وجه اخر وهو ان يكون المعنى لعلكم تتقون الكفران والتغافل والتجاهل
بقدر النعمة عن شكرها وذلك ان الناس اذا كانوا ممكنين طول الدهر ليلا ونهارا من الاكل والشرب
نسوا الجوع والعطش وغفلوا عن شدتهما وبحسب ذلك يجهلون موقع نعمة الله عليهم بالطعام
والشراب ويغفلون عن شكرها ففرض الصوم عليهم مدة من المدد ليستشعروا ان التمكن من الاكل
والشرب لا نفع بمجرد وجود الطعام والشراب لكن يحتاج مع الوجود الى اطلاق المولى واباحته فيكون
ذلك اطرا لايمانهم ثم يكفوا عنهما لوجهه فيكون ذلك عبادة لهم ثم يجدوا خلال الكف توقانا اليهما
ويصبروا فيكون ذلك اذكارا بقدر النعمة التي كانت عليهم طول الدهر بالاطلاق والاباحة حتى
اذا ردت اليهم شكروها وادوا حقها وهذا لا شك انه باب من ابواب التقوى وهو نظير ما قيل
في الامراض والاسقام انها محن يمتحن الله تعالى جده بها عباده ليصبروا عليها في اوقاتها فياجرهم
بها ويثيبهم ويذكروا عندها النعمة التي كانت عليهم بالصحة والقوة من قبل حتى ان عادت اليهم
شكروها ولم يغفلوا عن حقها **وفيه وجه اخر** وهو ان يكون المعنى لعلكم تتقون البخل واهمال
المحتاجين والتغافل عنهم وذلك ان الجوع والعطش امران جبل الناس عليهما وفيهم اغنيا مكفيون

وضعفا

وضعفا محتاجون فاذا استمر الواجدين الاكل والشرب سهوا وغفلوا ولم يردوا ما الجوع واذا لم يذكروه
لم يذكروا اهله والمبتلين به ففرض عليهم الصوم مدة حتى اذا اجتنبوا من تاخر الطعام عنهم عن وقته
المعهود من الضحى وانتصاف النهار الى المسا من اليسير من الجهد تذكروا بذلك حال من يطوى يوما
بليلته او اكثر من ذلك لا اصابعا ولا اطاعما الشرة ضره وفقره وفاقته فيصير ذلك سببا لعطفهم على هذه
الطبقة واحسانهم اليهم وشكرهم نعمة الله عليهم وفضله لديهم **وقد جا** عن يوسف صلوات الله عليه انه
كان يتجوع فقيل له اتجوع وخزاين الارض بيدك يراد خزاين مصر فقال اني اخاف ان اشبع فانسى الجياع
وهكذا الناس كلهم اذا استمر بهم التمكن من الطعام والشراب نسوا الجياع فامتحن بالصوم مدة
ليجوعوا فيذكرهم جوعهم جوع غيرهم فيرحموهم ويواسوهم ولا يستبدوا بالنعم التي اوتوها ويشركوا
غيرهم منها فيما لا عطوها ولا شك ان المواساة والعطف والاحسان من التقوى وليس بين هذه الاوجه
تنافي فقد يجوز ان يكون جميعها مرادا بالاية والله اعلم **واما ما جا** عن النبي صلى الله عليه وسلم من
قوله ان لكل شي زكاة وزكاة الجسد الصيام فهو والله اعلم ان الزكوة اخراج شي من المال لوجه الله
تعالى والصيام ينقص من قوة البدن وينحل الجسم فيكون الصايم كانه اخرج شيا من جسده لوجه الله
تعالى ولهذا والله اعلم رتب الصيام على الزكوة لما عد اركان الاسلام وذكره على اثرها فانه كان داخلا
في معناها وانما فرق بينهما ان الزكوة حق المال والصيام حق البدن **وقد** يحتمل قول الله تعالى لعلكم
تتقون على هذا المعنى لعلكم تتقون انفسكم النار بان تنقصوا من اجسادكم بعضها بالتجوع والتعطش
وترك اللذة لوجه الله تعالى فيصيبها تنقصونه منها بهذه الاسباب عوضا مما كانت النار تاخذها
منكم لو وافيتم القيامة وابدانكم لم تزل ضخمة من الترف وذنوبكم جمة من السرف والله اعلم **واما
قوله** صلى الله عليه وسلم الصوم جنة فقد يجوز ان يكون هذا معناه ايضا ويجوز ان يكون ان الصايم
باذل مهجته في سبيل الله تعالى لان الله جل وعز جعل قوام الابدان بالطعام والشراب فمن تركهما
بامره لوجهه فقد استسلم للهلاك الا ان يعصمه الله منه ومن فعل ذلك فقد صار في جنة من العذاب
لانه لا شي اعز على احد من نفسه فاذا سمح بها فقد جا باقصى ما يقدر عليه من يطلب مرضاة الله تعالى
وفي حق العبودة من نفسه وكان الله تعالى اكرم من ان يعذبه **واما قوله** صلى الله عليه وسلم الصوم
ضيا فيحتمل ان يكون معناه انه ضيا للقلب لان الشهوات اذا انقمعت به انجلى عن القلب الظلام
الغاشي اياه باستيلا الشهوات على النفس فابصر الصايم مواضع النظر له من عبادة الله تعالى فاثرها
وابتدر اليها ومواقع الضرر الذي يلحقه من معاصي الله تعالى فاعتزلها وكف عنها **واما قوله**
الصيام قرض مجزي فيحتمل ان يكون معناه انه كالزكوة لان الزكوة اخراج شي من الملك على الثواب
الموعود والصيام نقص شي من الجسد على الثواب الموعود فكل واحد منهما قرض مجزي **واما قوله**
شهر الصبر فيحتمل ان يكون معنى تسمية الصيام صبرا ان الصبر في لسان العرب الحبس والصايم
يحبس نفسه عن اشيا جعل الله تعالى قوام بدنه بها فكان مستحقا لاسم الصبر وقد قيل في قوله

تعالى استعينوا بالصبر والصلوة ان المراد بالصبر الصيام وقد يجوز ان يكون المراد جميع جهات الصبر والله اعلم
ثم قد جا وراء ما ذكرنا في تعظيم قدر الصوم اخبار منها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
الصوم نصف الصبر وهذا والله اعلم على ان جماع العباده فعل اشيا وكف عن اشيا والصوم يجمع
الشهوات فيتيسر به الكف عن المحارم وهو شطر الصبر لانه صبر عن الشهوات ويبقى وراه الصبر على المشاق
وهو تكلف الافعال الماموربها فانهما صبران صبر عن اشيا وصبر على اشيا والصوم معين على احدهما فهو اذا نصف
الصبر والله اعلم وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان لكل شي بابا وباب العباده الصيام وهذا والله اعلم
راجع الى معنى ما تقدم وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال للجنة ثمانية ابواب منها باب للصايمين وفي
حديث اخر ان للجنة بابا يدعا الريان يدخل منه الصايمون وعنه صلى الله عليه وسلم الصايم لا ترد دعوته
وجا عن بعض السلف في قوله تعالى كلوا واشربوا هنيا بما اسلفتم في الايام الخاليه قال الصوم وروى ان
عبدالله اتى بشراب فقال اعط علقمه فقال اني صايم فقال اعط مسروقا فقال اني صايم فقال انهم يخافون
يوما تتقلب فيه القلوب والابصار وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل حسنة يعملها ابن ادم ٥
تضاعف عشرا الى سبع ماية ضعف الا الصوم فان الله جل وعز يقول الصوم لي وانا اجزي به للصايم فرحتان
فرحة عند افطاره وفرحة يوم القيامه ولخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك وفي بعض الروايات
وفرحه عند لقاء ربه وفي بعضها فانه يترك طعامه وشرابه من اجلي وفي بعضها يترك شهوته لاجلي وفي
بعضها كل عمل ابن ادم كفاره والصوم لي وانا اجزي به فيحتمل قوله صلى الله عليه وسلم فيما ماثر عن الله
اللهم الصوم لي وانا اجزي به اي كل عمل يعمله ابن ادم من الطاعات فانما هو تبرر لا ينقص من بدنه شيا
فاني لم افرض عليه عباده تعرضه للنقصان اولا ومن ان يكون سببا الهلاكه الا الصوم وذاك ان الله تعالى
جبل الناس على ان تكون ابدانهم دايمة التحلل بالبخارات التي تخرج من المسام والعرق والتنفس فهي
كذلك يحتاج في البقا الى ان يعوض منها بالطعام والشراب فان حبسا عنها اداها التحلل الى الضعف
الذي لا تقارنه مثله الحياه والصايم يحبسهما عن نفسه فهو اذا باد امته مدة طويلة وايا ما متتابعة
تعرض نفسه لضعف يهده او يفرط عليه فيقتله ولولا ان الصوم اذا اتصل خيف منه على الصايم لم يرخص
للمسافر والمريض في الفطر فانما رخص لهما فيه لانه سبب بضعف البدن والمرض سبب له فلا يومن ان
يكون من اجتماع سببين تلف عاجل وليس هذا ايضا مما يخفى لان صايم يوم واحد يضعف في العيان فاذا
تواتر انهكه وانحل فالنقصان بالصيام متعجل ثم يصير النهوك والنحول الى حد لا يرجع منه الى الصلاح
ولا يزال يتزايد حتى يكون منه الهلاك فصارت منزلة الامساك في هذا منزلة ضده وهو الاكل والشرب فان
الواحد قد ياكل الاكله في غير وقتها فيكظ بها فيموت وقد تتخمه فيمرض منه فلا يزال يثقل عليه حتى يهلكه نفس
ان الامر على ما وصفنا مديا من ان الصيام تعريض من الصايم نفسه للنقصان الذي قد يقف وقد يودي
الى الهلاك فالصايم اذا بصيامه موثر للرجوع الى الله تعالى مستسلم لذلك منشرح الصدر له فكان صومه
له عن اسمه من هذا الوجه فاما ساير الاعمال المفروضه على العبد فليس في شي منها هذا المعنى وانما كلها

اعمال

اعمال تودي مع بقا النفس وسلامتها فصار بذلك فرقا بينه وبينها واما قوله وانا اجزي به فمعناه والله اعلم
وانا العالم بجزايه والمالك له وليس ذلك مما اخبرتكم به من ان الحسنة بعشرة امثالها وان مثل النفقه في سبيل
كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبه لكن جزا الصوم يجل عن هذا كله وانا اعلم به والى امره
فان ذكر ذاكر الجهاد في سبيل الله فليعلم ان الجهاد غير مودي الى الهلاك الذي يودي اليه حبس الطعام
والشراب عن البدن لان الله جل وعز اخبرنا ان الامر بخلاف هذا ونهانا ان نقول لمن يقتل في سبيل
الله انه ميت ووصفه بانه حي عنده يرزق وانه فرح مستبشر بمن يرجوا ان يلحقه من اخوانه ولم يخبرنا
عمن كان الصوم سببا لهلاكه بمثل هذه الحال فعلمنا انه كساير الاموات التي ينقطع عنهم رزق الدنيا
ولا يصلون الى رزق الاخره حتى تقوم القيامه وينقضي الحساب ويصارون الى الجنة فكانت المعارضه
بالجهاد ساقطة من هذا الوجه فان قيل كيف يجوز ان يقال ان الصوم يودي الى الهلاك وهو
منهي عنه اذا خيف الهلاك قيل هو مبني اذا كان من يريد الصوم مجهودا بمرض او سفر او كبر فيكون
الهلاك اذا احدث حادثا من مجموع الجهد بن الصوم وغيره وليس اذا كان التعرض للهلاك بمجرد الصيام
قربه وجب ان يكون التعرض له بكل شي مثله فان تعريض المال للنقصان بالصدقه قربه ولا يجب
ان يكون تعريضه له بكل شي قربه ثم ان هذا الذي ورد به الكتاب من وضع الصوم عن المريض ٥
والمسافر والشيخ الكبير تبين ما نحن في تقريره لان المريض والمسافر لما رخص لهما في الفطر امرا بالقضا
فلو لم يكن تعريض البدن للنقصان او للهلاك بالصوم من جملة حقوق الله تعالى على عباده لا سقط
الصوم عنهما لا الى القضا كما اسقط الركعتين عن المسافر لا الى قضا واسقط عن المريض القيام لا
الى قضا ولما لم يسقطه علمنا انه وضع عنهما الصوم لئلا ينقصهما او يقتلهما اجتماع الصوم وغيره
فلا يكون ما يحدث عليهما من ذلك حادثا عن الصوم وحده وهكذا الشيخ الكبير لما وضع عنه الصوم
الزمه الفديه فكان تعريضه المسكين للحياة بطعام يوتيه قايما مقام ما يتركه من تعريضه نفسه للهلاك
بالصوم لانه لو صام فهلك لم يكن جهة الصوم بانفراده هو القاتل له ولو لم يكن ذلك في معنى المستحق
لسقط عنه الصوم بلا فديه كالصلوة اذا عجز عنها ولما كان الصوم اذا عجز عنه يسقط الى الفديه
علمنا ان ذلك انما كان من الوجه الذي يثبت والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم
كفارة فالصوم لي فمعناه ما ذكرت ان جميع الطاعات كفارات والصيام ايضا كفارة ولكنه اخص لي
لانه تعرض للرجوع الي كما مضى بيانه واما قوله صلى الله عليه وسلم للصايم فرحتان فرحة عند افطاره
وفرحة يوم القيامه فمعناه والله اعلم فرحه عند افطاره بما يجب له من الثواب الذي لا يعلمه الا الله
جل وعز وفرحه يوم القيامه بما يصل اليه منه فان ما وجب له من فضل الله فلن يخلفه الله اياه ٥
ويحتمل وجها اخر وهو ان للصايم فرحتين احداهما عند الافطار وهو ان يصدق الله تعالى بنفسه
عليه عند انسلاخ النهار ولم ياذن له في وصل الليل بالنهار فيستعجل هلاكه لكنه وان تعرض بالصيام للهلكه
فقد رضي الله تعالى عنه بما دونها وامهله ليزداد خيرا وبرا في ايام مهلته فله بهذا البر الوارد عليه من

الله تعالى فرحه وبما يرد عليه يوم القيامه من الثواب فرحه ويحتمل وجها اخر وهو ان له فرحه عند
افطاره بما جاء في الحديث من ان للصايم عند افطاره دعوة مستجابة وله يوم القيامه فرحة بالثواب والجزا
واما ذكر الخلوف وانه عند الله اطيب من ريح المسك فقد يجوز ان يكون معناه انه ليس في حكم الله تعالى
اذى كالخلوف الذى يحدث عن غير الصوم فيامر بازالته بالسواك ولكنه في حكم الطيب الذى يستدام وقد
يدخل في هذا المعنى ان الله تعالى ياجر الصايم عليه لانه في الطباع من باب الاذى الذى لو خلى المرء فيه
واختياره لكان يزيله فاذا صبر عليه ولم يزله اثابه الله تعالى به والله اعلم وجاء عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال ليس في الصوم ريا وليس معنى هذا ان المراياه بالصوم لا يمكن لان من صام ليقال قد
صام ثم اخبر الناس بصيامه فقد رايا به وانما معناه ان الصلاة قد لا تكون ريا ولكن المصلى يراى
بالتخشع وتطويلها وتحسينها والصدقه قد لا تكون ريا ولكن المتصدق يراى بتكثيرها وتحسينها ه
ومناولتها السايل بيده ونحو ذلك والحج قد لا يكون ريا ولكن الحاج يراى بالاحرام قبل الميقات وللاول
اشهر الحج واطالة الدعا وادمان الوقوف والاستكثار من الطواف بالبيت ونحوه والجهاد قد لا يكون
ريا ولكن المجاهد يراى بفضل جد يظهره في القتال فوق ما يفعله غيره فاما الصوم فانه كله كف
وامساك معقود بالنيه فلا يمكن اذا سلم اصله عن المراياه ان يكون فيه بعد ذلك ريا والله اعلم ومما
تبين عظم قدر الصوم ان حقيقة الصوم التعرض لاتلاف النفس واثارة الجنس اعنى ان النفس
تقوم بالطعام والشراب والجنس ينقى بالتناسل فاذا وقع الامتناع من الاكل والشرب والمباشره
فقد وقع القصد الى اتلاف النفس وابارة الجنس فلم يكن في العبادات اسد اداً لحق العبوده منه
واستوجب بذلك ان يكون من اركان الاسلام فان قيل صيام اليوم الواحد ليس فيه واحد من
هذين المعنيين قيل الصيام معناه ما ذكرت والصايم يدخل في الصوم معتقدا انه كان يعده ما امره
الله تعالى عليه فان كان الليل اذا حضر تصدق الله تعالى عليه باباحة ما كان حظره عليه فذلك لا يخرجه
من ان يكون قد اوفى من نفسه الطاعه بتسليم النفس والجنس وطاب نفسا عنهما كمن يحضر مالا
ليس فيه مستحقه فيتصدق به عليه فلا يخرج بذلك من ان يكون منتهيا الى ما كان عليه من حقه والله
اعلم فصل ثم ان الصوم الذى ذكرت منزلته بين العبادات انما فرضه الله تعالى في
السنة شهرا واحدا وهو شهر رمضان فاما تقديره بشهر فلان الصوم فيما دونه لا تبين منه كبير
اثر في قمع الشهوات وتقرير موقع النعمه بالطعام والشراب وفيما فوقه يقدح ويشق ويحرج والشهر
عدل بين ذلك لانه ليس من المدد الذى لا يحصل غرض الصوم فيها لقصرها ولا من المدد الذى
يجمع الى تحصيل غرض الصوم فيها الاحراج والتشقيق فقصر الفرض على شهر لهذا المعنى ان شا الله
تعالى ثم جعل ذلك الشهر شهر رمضان لانه هو الذى انزل فيه القران الجامع للامر والنهى والوعد
والوعيد فكان اولى الشهور بان يعظم بقمع النفس ورياضتها فيه ليكون الى العمل بما جاء به القران
اسلس وعليه احرص قال الله جل وعز كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون

اياما معدودات ثم ابان انها شهر رمضان ثم اشار الى معناه فقال الذى انزل فيه القران ومعنى
انزال القران فيه انه كان ينزل في كل ليلة قدر من اللوح المحفوظ الى بيت العزه من السما الدنيا ما ينزل
الى مثلها من العام القابل ثم كان جبريل ينزله نجوما الى النبى صلى الله عليه وسلم طول السنه فانزل القران
كله من اللوح الى بيت العزه في عشرين ليله من عشرين سنة بهذا جاءت الروايه والله اعلم وشهر الصوم
له اسما احدها شهر رمضان وقد جرت العاده بان لا يقال رمضان كما يقال رجب وشعبان وانما يقال
شهر رمضان والاخر شهر الصبر والثالث حطه والرابع سيد الشهور فاما قولهم شهر رمضان فلان
الله تعالى هكذا ذكره في كتابه واغلب ما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم من ذكره فعلى هذه الصفه ويقال
ان من السلف من كان يكره ان يقال جا رمضان وذهب رمضان ويقول لا يدرى لعل رمضان اسم من اسما
الله ه وقايل هذا القول يلزمه ان يقول في رجب وشعبان وشوال وصفر مثل قوله في رمضان والا فهو
تناقض واشتقاق الاسم يدل على انه لا يجوز ان يكون من اسما الله تعالى لانه من الرمض وهو العلو من
شدة الحر وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وعن اصحابه كذلك مجردا عن ذكر الشهر لكن
الاغلب انهم لم يذكروه الا مقرونا بالشهر تحريا لموافقة الكتاب وهو قول الله تعالى شهر رمضان وان في
ذكر رمضان بلا شهر معنى من معانى الفقه وانما هو ان الله جل وعز ذكر انه كتب علينا الصيام اياما معدودات
وما دون الشهر يلحقه هذا الاسم فلما اراد ان يبين انها شهر كامل ويعرفنا اى شهر هو قال شهر رمضان
ليعلم ان تلك الايام المعدودات ليس لمطلقة ولكنها من شهر مخصوص وان ذلك الشهر مستوفى والاقتصار
على بعضه غير جايز وليس في هذا ما يمنع من ان يقال رمضان من غير ان يذكر الشهر معه والله اعلم
واما تسميته شهر الصبر فقد روينا فيما تقدم عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال صوم شهر الصبر
وثلثة ايام من كل شهر يذهب وغر الصدر ويثبت من معنى هذا الحديث ما فيه الكفايه واما تسميته
حطه فقد روى فيه ان ابا هريرة رضى الله عنه سال كعبا كيف تجدون رمضان عندكم فقال كعب نجده
في كتاب الله حطه تحط به الخطايا فقد يجوز ان يكون كعب اراد بهذا انه وجد في التوراة فيما جرى فيها
من ذكر النبى صلى الله عليه وسلم وامته انه يفرض عليهم صيام شهر يدعا رمضان ويجعل ذلك حطه لهم
ويجوز ان يكون اراد انه وجد ايام الصوم في كتابهم سميت حطه فلما كانت ايام صوم المسلمين شهر
رمضان راى انه مستحق لهذا الاسم واما تسميته سيد الشهور فانه روى فيه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال سيد الشهور شهر رمضان واعظمها حرمه ذو الحجه ه ويحتمل تسمية هذا الشهر سيد الشهور
وجهين احدهما انه شهر القران الذى هو جامع الشريعه لانه فيه انزل والاخر ان ليلة القدر احدى
لياليها وهى كما قال الله جل وعز فيها يفرق كل امر حكيم فاستحق من هذين الوجهين ان يدعا سيد
الشهور واعظمها حرمه ذو الحجه لانه من اشهر الحرم وليس رمضان منها فصل ثم قد جا عن
النبى صلى الله عليه وسلم في تعظيم قدر هذا الشهر اخبار منها ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال اذا جا رمضان فتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب

وصفدت الشياطين ونادى منادى يا باغى الخير اقبل ويا باغى الشر اقصر ولله فى كل ليلة عتقا من النار **فاما**
تفتيح ابواب الجنه وتغليق ابواب النار فقد يجوز ان يكون على ظاهره ويجوز ان يكون مثلا فان اجرى
على ظاهره فوجهه ان ابواب الجنه تفتح فيقال لا حجاب من قبل الله عن الجنه ولا مدخل للمومنين غيرها فلا تكسلوا
ولا تفتروا فانكم تصلون الى الجنه فى هذا الشهر باليسير من العمل الذى لا يصلون بمثله اليها فى غيره وينجون
من النار بما لا ينجون به فيما سواه فانكم ان اخلدتم الى التقصير فى العباده وجريتم فى المعاصى على عادتكم
كنتم الممتنعين من دخول الجنه بعد ما فتحت لكم والمعرضين لفتح باب النار بعد ما غلقت دونكم وان
قيل ان ذلك مثل فوجهه ان الله جل وعز وعد فى هذا الشهر تضعيف الحسنات وجعل فيه ليلة هى خير
من الف شهر فصارت الجنان كان ابوابها فتحت ونعيمها ابيحت وصارت النيران كان ابوابها اغلقت
وشرايدها ابطلت لان الحسنات اذا ضعفت فى عامة الشهر ثم كانت ليلة القدر كالف شهر فالغالب
ان احدا من المومنين لا يبلغ شيا من الكبر بان لا تغمرها هذه الحسنات المضاعفة حتى تصير كانها لم تكن
واذا اتفق ذلك فلا هو من الاوقد استوجب الجنه وحرم على النار فصارت الجنان كانها ابيحت للمومنين
فى هذا الشهر على عادته فى التثاقل عن الطاعات والدوام على المعاصى والسيئات فانما اتى من قبل نفسه وهو
الذى اراده الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله فيه ليلة خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم **واما**
تصفيد الشياطين فقد يجوز ان يكون اراد بذلك ايامه خاصه ويكون وجهه ان القران كان ينزل الى السما
الدنيا فى كل ليلة قدر ما يكفى لتلك السنه الى مثلها من العام القابل وكانت الشياطين تصعد فى راس
الشهر لئلا يتمكنوا من الرقى فى اسباب السما لاستراق السمع مبالغه فى حراسة القران عن ان يسمعه او
شيا منه او يعلم ما يراد بتنزيله منه او مقداره قبل ان يبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم غيرهم وان كانت
الحراسه قد وقعت بالشهب والحراس فيكون ذلك نظير قوم يحبسون فى موضع ويوكل بهم جماعه يحرسهم
ثم ينفق وقت يراد فيه المبالغه فى حفظهم فيزاد على ما كان منه ان يقيدوا فكذلك هذا والله اعلم
وعلى هذا كان تصفيد الشياطين فى شهر رمضان مقصورا على زمان النبى صلى الله عليه وسلم خاصه
ويدل عليه انه قال فى بعض الفاظ هذا الحديث سلسلت مردة الشياطين فخص المردة بالذكر وقال
الله جل وعز فى قصة المسترقه وحفظا من كل شيطان مارد فالاغلب الاشبه والله اعلم ان يكون
التصفيد لمسترقة السمع الذين لهم فضل قوه وفيهم فرط خبث فلاجتماع الامرين لهم يجدون صعود
السما للوقوف على ما فيها فيصفدون فى هذا الشهر لئلا يقدروا على الرقى فيكون ذلك احسم لشرهم وابلغ
فى حراسة الوحى من ان يخلوا والصعود حتى اذا حصلوا فى مقاعدهم واختطف احدهم منهم خطفه رمى
ببعض الشهب والله اعلم وقد **قيل** ان تصفيد الشياطين مثل لتطهير انفس الصوام من البواعث
على المعاصى فى هذا الشهر واشرابها حب الطاعات والحرص على العبادات وذلك لما يقع من شهواتهم
ويقبلون عليه من قراة القران والاجتماع مع العلما واستماعهم الى الذكر فانهم اذا حسموا اطماعهم
فى هذا الشهر من الملاذ التى هى محلله فى غيره او محلله فى لياليه كانوا لها عن الملاذ التى هى محرمه فى الشهر

وغيره اشد حسما واذا وطنوا انفسهم على قراة القران ومجالسة العلما لم يجمعوا اليهما ما لا يليق بهما ولم يقبلوا
عليهما الا ليكون عملهم بحسب ما يتلونه من القران ويسمعونه من اهل العلم واذا اصاموا اليوم واحتاجوا
الى صيام الغد وتبييت النيه له من الليل وعلموا انهم مندوبون الى قيام الليل ورا ما بعضهم بعضا يصلون
فى المساجد او فى البيوت كان المنهمكون فى الفساد قبل الشهر بين حالين اما ان يقتدوا بالمصلحين فصلوا
كما يصلون واما ان يرتدعوا فى الشهر عما كانوا ياتونه فى غير الشهر اما حيا واما خوفا من الله جل وعز واما
تقيه وهذا داب للناس معروف فعبر عن نزاهة هذا الشهر وما وضعه الله تعالى عليه من محو الشرور والاسباب
الفساد عنه بتصفيد الشياطين لانهم هم الذين يغرون الناس بالمعاصى ويوسوسون اليهم بها فاذا
ضعفت اثارهم ووهنت مكايدهم فى هذا الشهر صاروا كانهم صفدوا فصاروا لا يصلون الى الاختلاط
بالانس وحملهم على ما كانوا يحملونه عليه من قبل والله اعلم ومن **فاك** هذا قال ليس هذا باكثر مما جا فى
القران من قوله جل وعز للكفار لقد حق القول على اكثرهم فهم لا يومنون انا جعلنا فى اعناقهم اغلالا
فهى الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون
ومن قوله جل ذكره اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم ومن قوله جل وعز صم بكم
عمى فاذا جاز ان يكون هذا الكلام عبارة عن شدة ابا الكفار للايمان واعراضهم عما يسمعونه ويرونه من
ايات الله وبيناته ونزولهم منزلة من لا يسمع دعا ولا يرى اية ولا يعقل حجه ومنزلة المغلول الممنوع
بغله عما يرادعنه مما يمنع الغل عن مثله فكذلك يجوز ان يكون تصفيد الشياطين عبارة عن قلة تمكنهم
فى هذا الشهر من صد الناس عن الطاعات واغرايهم بالمعاصى والسيئات والله اعلم **وقيل** ان ذلك
حقيقة وليس بمثل والمعنى انه يحال بينهم وبين السلطان الذى لهم على نفوس الناس فى هذا الشهر
باصفاد يليق بهم فلا يتهيا لهم معها الخلوص الى النفوس واخطار المفاسد بالقلوب وان اجتماع المسلمين
على الصلوة والصيام فى الشهر مع تكاسل بعضهم عن الصلوات المكتوبات فى غيره والسماحه بالصدقات
مع البخل بالزكوات فيما سواه والاقبال على القران مع التغافل عنه فى اكثر الاوقات والميل الى مجالسة اهل
العلم ومسايلتهم بعد الاعراض عنه وترك الاشتغال به من قبل وتركهم شرب الخمور مع الحرص عليها طول
السنه ليس الا لانقطاع مكايد الشيطان عنهم ولولا ذلك لم يكونوا فى هذا الشهر الا كما يكونون قبله او
بعده ولتكاسلوا عن الصيام الذى هو حقه كما يتكاسلون عن الصلوات فى اوقاتها فان صيام يوم من
اوله الى اخره اشق من ركعتين او اربع ركعات فلما كان ذلك لا يقع منهم علمنا ان الشياطين قد منعوا
عنهم فمن ذلك تيسروا للطاعه والعباده فان **قيل** اليس واضح ما وصفهم لا يخلون من وجود المناكير
والعظايم منهم من قطع الطرق وقتل النفوس والسرق فهلا علمتم بذلك ان الشياطين غير ممنوعين
عنهم ان كانت هذه المعاصى لا تقع من الناس الا باغرا الشياطين **فالجواب** ان الشياطين
وان صفدوا فى هذا الشهر فان الاثار التى علقت بنفوس الصايمين من تسويلاتهم وتحبيب باطل
اليهم وتخفيف معصية وفساد عليهم لا ينخلع عنها بتصفيدهم ولا يفارقها بل يلزمها وتكون بحالها

فيكون وجود ماذكرتم لها ومن قبلها فاما حدوث مادة جديدة لشر مستانف لم يكن خطرها بالقلب قبل الشهر
ولا تنبهت النفس عليه فهذا لا يكون في الشهر فان قيل وماذا يغني تصفيدهم في الشهر اذا كانوا قد قدموا
من الاثار القبيحة ما لزمت نفوس الادميين فصاروا يعملون بها في الشهر مثل ما يعملون بها في غيره قيل
ان تلك الاثار تزداد بانقطاع المواد عنها في الشهر ضعفا ووهنا ولولا ذلك لكان الناس كلهم في الشهر كما
يكونون قبله او بعده فليس كذلك بل تتباين احوالهم فيه احوالهم في غيره مباينة شديدة ثم المكابر للمبتدا
لا نفع اصلا فلم يخل التصفيد من ان ينفع ويفيد وبالله التوفيق واما قوله ونادى مناد يا باغي
الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر فقد يجوز ان يكون مثلا لترغيب الله تعالى المومنين في زوايد الخيرات
والحسنات في هذا الشهر حتى صاروا كانهم ينادون كل ليلة فيقال لهم يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر وقد
يجوز ان يكون حقيقة لا مثلا وان يكون ملك ينادي بذلك ليزداد العباد جدا في الخير وبعدا في الشر
فان قيل ما معنى هذا النداء وهم لا يسمعونه قيل ليس كذلك لان الصادق قد ابلغهم اياه واخبرهم
به فصاروا سامعين له وليس كل نداء يسمع من في المنادي ولكن من سمعه من صادق تبلغه عنه فكانما
سمعه منه فكذلك هذا والله اعلم وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعظيم قدر هذا الشهر خبر اخر وهو
ان جبريل قال له وهو يرقى رغم انف امرئ ادرك هذا الشهر فلم يغفر له فقال امين رغم انف امرئ ادرك
ابويه او احدهما الكبر عنده فلم يغفر له فقال امين رغم انف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك قال امين
ومعنى هذا والله اعلم رغم انف امرئ ادرك ابويه او احدهما الكبر عنده وادرك هذا الشهر وذكرت عنده فلا
هو صلى عليك وعرف حقك ولا عمل في هذا الشهر ما يتوصل به الى المغفرة فعرف حقه ولا بر والديه او الذي
ادرك منهما فعرف حقه فان الامر ان لم يكن على هذا وجب ان يكون من ترك احد هذه الثلثة وعمل بالاخرين
غير مغفور له وهذا غير جايز لان الله تعالى اخبر انه لا يضيع عمل عامل من المومنين وقال انا لا نضيع اجر من
احسن عملا فصح ان معنى الحديث ما ذكرت والله اعلم وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سلم
رمضان سلمت السنة كلها ومعنى هذا ما جاء في حديثه الاخر من قوله الشهر الى الشهر كفارة لما بينهما اي ان
شهر رمضان اذا سلم كان كفارة لما بعده الى الشهر القابل فتصير السنة سالمة بسلامة الشهر والله اعلم ۞
ومن عظم قدر هذا الشهر اختصاصه بليلة القدر لان الله جل وعز قال شهر رمضان الذي انزل فيه القران
وقال انا انزلناه في ليلة القدر فظهر بذلك ان ليلة القدر في رمضان ومعنى ليلة القدر الليلة التي يقدر الله
تعالى جميع الملايكة ما ينبغي ان يجري على ايديهم من تدبير بني ادم محياهم ومماتهم الى ليلة القدر من السنة
القابلة وكان يدخل في هذه الجملة ايام حياة النبي صلى الله عليه وسلم ان يقدر فيها ما هو منزل من القران
الى مثلها من العام القابل وانما قيل ليلة القدر ولم يقل ليلة القدر وان كان المعروف من قرينة
القضا القدر بفتح الدال لانه لم يرد بها ليلة القضا وان القضا سابق وانما اريد به تفصيل ما قد جرى
به القضا وتحديده ليكون ما يلقى الى الملايكة في السنة مقدرا بمقدار يحصره علمهم وما يقال على هذا
المعنى فهو القدر بتسكين الدال يقال قدرته اقدره قدرا كما يقال حددته احده حدا وما قدروا الله

حق قدره من هذا الا انه مجاز والمعنى ما عظموه حق تعظيمه وما عرفوه حق معرفته وقال الله جل وعز
في وصف هذه الليلة انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم فاخبر انها مباركة
اي مبارك فيها لاولياء الله تعالى فانها جعلت خيرا من الف شهر اي اذا احيوها وقدروها وقطعوها
بالصلوة وقراءة القران والذكر ولم يلغوا فيها ولم يلهوا كانوا كانهم فعلوا ذلك الف شهر واكثر وفيها
يفرق كل امر حكيم اي كل امر مبني على السداد والحكمة حكيم بمعنى محكم وقد جاءت في هذه الليلة اخبار
مجتمعة المعنى في انها احدى اوتار العشر الاواخر وروت عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر في العشر الاواخر من رمضان ثم فيها وجهان احدهما ما روي عن ابي
قلابة من انها تحول في ليالي العشر اي تكون سنة احدى ليالي العشر وسنة اخرى ليلة غيرها والاخر انها احدى
الاوتار بعينها دايما فان كانت كذلك فقد ينبغي ان يكون ليلة خمس وعشرين ان كان ما روي من ان القران
انزل لاربع وعشرين من رمضان صحيحا فانه ذكر ان صحف ابراهيم انزلت اول ليلة من رمضان وانزلت
التوراة بعد ذلك بسبع مائة عام لست خلون من رمضان وانزل الزبور بعد ذلك بخمس مائة عام لاثنتي عشرة
ليلة خلت من رمضان وانزل الانجيل بعد ذلك بالف ومايتي عام لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وانزل
الفرقان بعد ذلك بستماية وعشرين عاما لاربع وعشرين ليلة مضت من رمضان وان لم يثبت هذا فهي
ليلة مشكلة وسال ابو ذر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم واقسم عليه ليخبرنه بها حتى اغضبه فقال
لو اذن الله لي ان اخبركم بها لاخبرتكم لا امن ان تكون احد السبعين يعني في العشر الاواخر لسبع يخلون
منها او لسبع يبقين منها وهي ليلة ثلاث وعشرين او ليلة سبع وعشرين ودلت الاخبار على ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يعلم هذه الليلة وقنا غيرانه لم يكن ماذونا له في الاخبار بها ثم انسيها فاما انه لم
يوذن له في الاخبار بها فلئلا يتكلوا على علمهم بها فيحيوها دون ساير الاوتار بل يحيوا الاوتار كلها
فيصيبوها في جملتها وكان عبد الله بن يزيد الناس على هذا فيعتقد من يقم الحول يصبها فقال ابي بن كعب
والله لقد علم ابو عبد الرحمن انها في رمضان ولكنه اراد ان يعمي على الناس لئلا يتكلوا واما انه انسيها
فلئلا يسال عن شي من امر الدين يعلمه فلا يخبر به او لانه كان مجبولا على اكرم الاخلاق واحسنها وعلم الله
تعالى من قلبه الرافة باامته وانه يشق عليه ان يسال شيا مما عنده فيبخل به فانساه علم هذه الليلة حتى
اذا سيل عنها فلم يخبر بها لم يكن كاتم علم عنده وذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه اري هذه الليلة ثم
انسيها وراى انه في صبيحتها يسجد في ماء وطين قال ابو سعيد الخدري كان ذلك ليلة احدى وعشرين
قال عبد الله بن انيس مطرنا ليلة ثلث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من
صبحها فانصرف واني ارى الماء والطين على انفه وجبهته ثم قد جاء هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم
القطع بمكان هذه الليلة فذكر ابو سعيد الخدري انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر
فقال هي ليلة ثلث وعشرين لا شك فيها وروي بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلة القدر
ليلة اربع وعشرين وروي ابن عباس ان رجلا قال يا نبي الله اني رجل شيخ يشق على القيام فمر لي

بليلة لعل الله ان يوفقني فيها لليلة القدر فقال عليك بالسابعة فهذا تبين انها ليلة سبع وعشرين ولابد من
تاويل هذه الاخبار بعد ان قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت هذه الليلة ثم انسيتها فنقول وبالله التوفيق
قد يجوز ان يكون ابو سعيد ساله عن ليلة القدر وقد مضت من تلك السنة فقال هي ليلة ثلث وعشرين اي كذلك
كانت هذه السنة لاشك ثم لاندري انها تكون في القابلة فيها او في غيرها وكذلك قوله لبلال فاما قوله للسايل
عليك بالسابعة فيحتمل انه كان الاغلب على ظنه في تلك السنة انها ليلة سبع وعشرين فكذلك امره بها والرجل
لم يساله عنها قطعا وانما ساله عن ليلة لعله يوافق فيها ليلة القدر وحاصل هذا ليلة يمكن ان يوافق فيها
ليلة القدر ولعله سال وثلثة اوتار قد انقضت ولم يكن فيها ليلة قدر وبقي وتران اغلبهما ان تكون
هذه الليلة السابعة فحثه عليها وليس ذلك من القطع بسبيل والله اعلم وفي تسمية هذه الليلة ليلة القدر
وتعظيمها وجه اخر وهو ان كل ذلك لتقدير ما ينزل من القران فيها الى مثلها من السنة القابلة ومعنى
قول الله جل وعز فيها يفرق كل امر حكيم اي يفصل اجزا القران ويفرق فيكون ذلك الفصل وذلك الفرق
امرا حكيما وقد يحتمل اذا ميز ما يراد تنزيله في السنة جزي ذلك المميز ايضا وجعل نجوما ينزل كل نجم منه
عند وقته فذاك فرق كل امر حكيم فاما ساير الامور التي يجري على ايدي الملايكة من تدبير اهل الارض
فانما تبين ليلة النصف من شعبان وقد وردت فيها اخبار كثيرة وسميت ليلة الصكاك وليلة الاجال
والارزاق وليلة فك العاني ونصرة المظلوم وغير ذلك من اسما كثيرة فيكون تعظيم ليلة القدر لاجل
القران وان كان تنزيله قد انقطع كما يفضل يوم عاشورا بان الله تعالى نجى موسى من فرعون وذلك امر
اختص به يوم بعينه وقد مضى وكما يفضل ولد المهاجرين بان اباهم كان هاجر وولد الانصاري بان
اباه اوى ونصر وقد اشبعت القول في عامة هذه الابواب في كتابي المجرد لذكر خصايص شهر رمضان
واختصرته في هذا الكتاب مع فضل تقريب لتخلفته ليكون اسرع الى الافهام ان شا الله **ومن جملة**
ما عظم به قدر صيام شهر رمضان ان جعل اول يوم يليه عيدا وحرم صيامه واوجبت فيه صدقة الفطر
وامر الناس بالتكبير ليلة العيد ويومه الى وقت منه معلوم فاما جعل اليوم الذي ذكرناه يوم عيد فهو
في الاعلام الموروثة لا يخفى شانه على احد ونقل الحديث فيه تكلف ومعناه والله اعلم ان مبنى اركان
الدين كلها على الشهرة والاعلان لان الصلوات تقام جماعة ثم تكون في كل جمعة اجتماع الجماعات وخروج
الوالي والخطبة والزكوات ايضا ياخذها الامام اخذا ظاهرا يبعث السعاة عليها وتدوين دواوين لها
وتفرقها تفريقا ظاهرا والحج والجهاد يجتمع عليهما اهل البلدان المتفرقة وطبقات الناس المختلفة فلا يكاد
امر يكون اعلن منهما والصيام يخفى لان مبناه على العزم والكف وهما امران لا يعلمهما من الصايم الا الله
تعالى ثم الصايم نفسه فشرع عيدا انقضايه التكبير والعيد اشارة بما من الله تعالى به من اشهار الشهر
والتوفيق لصيامه وقدر من استكمال عدته واداء حقه فيتعلق بذلك امر الصيام ويلتحق بنظرايه
من العبادات والله اعلم **واما تحريم الصوم** في يوم العيد فلانه يوم يلي انسلاخ شهر الصيام فكان
كالليالي المتخللة لايام الشهر فان كل ليلة منها تلي انتهاء وقت الصيام فلما لم يكن في ليلة منها صوم فكذلك

لايكون

لا يكون في يوم العيد صوم والله اعلم **واما وجوب صدقة الفطر** فان ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان على كل حر وعبد ذكر وانثى صغير او كبير من المسلمين صاعا من تمر او صاعا
من شعير ومعنى ذلك والله اعلم شكر نعمة الله تعالى فيما اباح من الطعام والشراب والنهار بعد ان كان حظرها
فاوجب على الناس ان يطعموا كما يطعمون ويتصدقوا على المحتاجين بما يجدون ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم
مقدار الاطعام والجنس الذي يكون منه وعلم ذلك موجود في كتب الاحكام **فاما الشراب** فلم يامر ان يتصدق
به لانه عام الوجود لا يعتبر به الناس في مساكنهم **ومما خص** به هذا الشهر مما يرجع الى تعظيم قدره ان سن
النبي صلى الله عليه وسلم قيام لياليه وقد مر القول فيه في باب الصلاة ونقول هاهنا ان الجماعة من سنة
القيام فينبغي الذين لا يحفظون القران ان يقدموا اماما يحفظه فيؤمهم في المسجد وتزين المساجد التي تقام
فيها الجماعات بالقناديل كما فعل في ايام عمر رضي الله عنه **وقال** علي رضي الله عنه نور الله على عمر قبره كما نور
مساجدنا ويتحرى ان يكون الامام حسن القراءة لا يمله القوم ويبخر المسجد عند القراءة وان لم يفارقه الطيب
حتى تنقضي الصلاة فهو احسن **واما القرا وحملة القران** فانهم ان جمعوا بين حضور الجماعات ثم الانفراد
في البيوت بالصلوة فهو احسن وان لم يطيقوا فالانفراد بالصلوة اولى بهم لانه شهر القران فالقراءة ممن
يحسنها افضل من الاستماع الى قراءة غيره والله اعلم **فصل وينبغي للصايم** ان يصوم بجميع جوارحه
فكما لا ياكل ولا يشرب ولا يباشر اهله فكذلك ينبغي له ان يصوم بشهوته فلا يفضي بها الى بشرة اهله لشهوة
وبعينه فلا ينظر اليها لشهوة وبقلبه فلا يتفكر في محاسنها ليلا تساوره الشهوة فيكون منه ما يفسد الصوم
او تندر منه الخيانة فيكون قد قضى شهوته وابطل بترك الصبر اجره وبلسانه فلا يغتاب ولا يسب ولا
يخاصم ولا يكذب ولا يفني زمانه بانشاد الشعر ورواية الاسمار والمضحكات والثنا على من لا يستحق
الثنا والمدح والذم بغير حق ونحو ذلك وبيده فلا يمدها الى باطل وبرجله فلا يمشي بها الى باطل وبجميع
قوى بدنه فلا يستنفدها في باطل **قال** النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به
فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه **وقال** صلى الله عليه وسلم صام من ظل ياكل لحوم الناس
وقال اذا كان احدكم صايما فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل فان امرؤ جهل عليه فليقل اني صايم ومعنى
ذلك والله اعلم فليقل في نفسه اني صايم فلا ينبغي لي ان اشاب واخاصم **ومما يستحب** في هذا الشهر الجود
والافضال وقد مر القول فيه في بعض الابواب المتقدمة وافضل ذلك كفاية المحتاجين امر فطرهم
جا عن النبي صلى الله عليه وسلم من فطر صايما فله مثل اجره ومعنى ذلك والله اعلم ان الذي ينفذ
فطره انما يصوم بمعونة الكافي فكان صيامه بمعاونته فلهذا كان له مثل اجره ولا ينقص من اجر الصايم
شي لان صومه لنفسه وما عند الله واسع واذا افطر الصايم فينبغي ان يفطر على تمر فان لم يجد فبالما
هكذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ويستحب ان لا يفطر بشي مسته النار تفاولا بان لا يتبع موضع
الصوم اثر النار كما نهى ان يتبع الجنازة بمجمر تفاولا للميت بابعاد النار عنه **وقد جا عن** انس رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على ثلاث تمرات او على شي لم تمسه النار واذا افطر

الصوام عند رجل فيحسن ان يدعوا له بما كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعوا به فيقول اصلت عليكم الملايكه
ونزلت عليكم الرحمه واكل طعامكم الابرار فيجتمع الى الدعا له التبرك بدعا المصطفى صلى الله عليه وسلم
واذا اراد الصايم الافطار فيحسن ان يدعوا لنفسه ولاهل بيته ولجماعة المسلمين بالمغفره وما يهمه من كرب
ان كان به وهو معنى الفرح منه او ما يجرى مجراه لانه يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ان للصايم عند فطره
دعوة مستجابة وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرنا
وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا افطر قال ذهب الظما وابتلت العروق وثبت الاجر ان شا الله
ويستحب للصايم ان يفرق طعامه فلا يتملا منه قبل القيام ثم يصيب منه حاجته عند السحر لانه يروى عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فرق ما بيننا وبين اهل الكتاب اكلة السحر وكان يقول تسحروا فان فى
السحور بركه فان اصاب حاجته عند الافطار واستغنى عن السحور فلا ينبغى له ان يتسحر لانه لا بر فى الاكل فوق
الشبع والله اعلم فصـــــل ثم ان الصيام كالزكوه فى انه لا مسنون من جنسه الا ان منه ما قد
رغب فيه وندب اليه وجات فى فضله اخبار فمنها صيام ايام من شوال قال النبى صلى الله عليه وسلم
من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فكانما صام الدهر وجا فى بعض الاخبار اقروا ان شيتم من جا بالحسنة
فله عشر امثالها اى صوم الشهر فصيام ثلثماية يوم وصيام ستة ايام بصيام ستين يوما فذلك ثلثماية
يوم وستون يوما وهذا الحساب موضوع على سير الشمس دون القمر لان السنه الشمسيه هى التى تكون ايامها
ثلثماية وستين فاما القمريه فان ايامها ثلثماية واربعة وخمسون لان شهرا منها يتم وشهرا منها ينقص وقد
يجوز ان يكون المعنى ان الله تعالى وان نقص من الشهر يوما فانما يكمل له اجر شهر تام والله اعلم ومنها
صيام الايام البيض روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من كان صايما فليصم من الشهر ثلثا
البيض او الغر ثلث عشره واربع عشره وخمس عشره واما ما جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال صيام
ثلثة ايام كل شهر صيام الدهر قال ابو ذر رضى الله عنه صدق الله ورسوله فى كتابه من جا بالحسنة فله
عشر امثالها فليس المراد به ثلثة ايام سوى البيض لكن صيام ثلثة ايام من كل شهر مستحب فان كانت هذه
الثلاثه البيض فهى افضل الا ترى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان صايما من الشهر ثلثة ايام
فليصم الثلث البيض وقال لاعرابى دعاه الى الطعام فقال انى صايم افلا جعلتها البيض ثلثة عشر واربع
عشره وخمس عشره وقال رجل قلت لابن عباس اصوم ثلثة ايام من الشهر فاى الشهر اجعلها قال الا واضح الغر
البيض ثلث عشره واربع عشره وخمس عشره فمن لم يصم البيض صام من اوايل الشهر الاثنين والخميس
والخميس الذى يليه هكذا روت ام سلمه رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم وقالت عايشه
رضى الله عنها وعن ابيها ولم تسنده صم من الشهر السبت والاحد والاثنين وصم من الشهر المقبل
الاربعا والخميس والجمعه وفى هذا اخراج الثلثا من ايام الصوم وليس لذلك معنى يعرف وجا فى فضل
هذا الصيام ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الا انبيكم بما يذهب وحر الصدر صيام ثلثة ايام من كل شهر
وقال على رضى الله عنه وحر الصدر غله وحسده فاما صيام يوم الاثنين والخميس وتخصيصها بذلك

من

من ايام الشهر فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يصوم الاثنين والخميس وروى ابو قتاده
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه اوحى الى وقال النبى
صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر الله الذنوب الا ما كان من متشاحنين
او قاطع رحم فانهما يوخران فكان على رضى الله عنه يصوم الاثنين والخميس وكان اسامه بن زيد يصومهما
ويقول لا احب ان يعرض عملى الا وانا صايم ويحتمل عرض الاعمال ان الملايكه الموكلين باعمال بنى
ادم يتناوبون فيقيم معهم فريق من الاثنين الى الخميس ثم يعرجون وفريق من الخميس الى الاثنين ثم
يعرجون وكلما عرج احد الفريقين قرا ما كتب فى الموقف الذى له من السموات فيكون ذلك عرضا فى الصورة
ويجتنبه الله تعالى عباده الملايكه فاما هو فى نفسه جل وعز فغنى عن عرضهم واستنخهم وهو اعلم بما كسبه
العباد من العباد ومنهم ويحتمل ان يكون العرض على كثير من الملايكه تصرفهم بامر الله تعالى فرقا بعد
فرق ليحصوا اعمال بنى ادم ويحفظوها ويستحوها ويرفعوها اما فى كل اثنين واما فى كل خميس على ما يشا
ثم يجوز ان يكون ذلك الملك جبريل عليه السلام لان الله تعالى وصفه بانه مطاع هناك وذلك يدل على
انه امار فى موضعه اذ الطاعه لا تكون الا لامر فقد يحتمل ان يكون المصرف الملايكه على هذا الشغل
جبريل وعليه يكون العرض والعرض من ذلك ان يودى كل فريق اليه ما كان كلفه من العمل فيخرج من عهدة الطاعه
والا فالبارى جل وعز لا يتاخر علمه باعمال عباده الى ان يعرض عليه والله اعلم واما صوم الدهر فليس مستحب
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل يصوم الدهر فقال لا صام ولا افطر وهذا القول يحتمل معنيين
احدهما ان يكون دعا عليه لغلوه وافراطه والاخر ان يكون خبرا عنه بانه لا يجهد بالصوم ولا يترفه بالفطر لانه
من صام دايما صار الصوم له عاده فكان الكه من الليل الى الليل كاكل المفطر من الظهر الى الظهر ومن الضحى
الى الضحى وزالت عنه المشقه فلم يحسس بجوع ولا عطش واذا كان كذلك كان كانه غير صايم وهو مع ذلك
غير مفطر فقد يجوز ان يكون المراد بقوله لا صام ولا افطر هذا والله اعلم وروى ان خوله بنت حكيم
امراة عثمان بن مظعون دخلت على عايشه رضى الله عنها وهى متقشفه سيئة الهيئه فقالت لها عايشه
لم تصنعين هذا قالت ان صاحبى لا يريد النسا يصوم النهار ويقوم الليل واراد ان يترهب فذكرت
ذلك عايشه رضى الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لكن انا افطر واصوم وارقد واقوم وليس
فى ديننا الرهبانيه فمن رغب عن ملتى فليس منى وقال عبد الله بن عمرو قال لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا عبد الله بن عمرو الصوم النهار وتقوم الليل قلت نعم قال فلا تفعل فانك اذا فعلت ذلك هجمت
عيناك ونهكت نفسك لكن صم وافطر فان لاهلك عليك حقا ولجسدك حقا صم ثلثة ايام من كل شهر
وذلك صوم الدهر قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فلا تفعل لا صيام لمن صام الابد ان كنت لا بد صايما
فصم كصوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى وجات عن النبى صلى الله عليه وسلم فى صيام
داود عليه السلام اربعة الفاظ احدها الحكايه والخبر والاخر الترغيب والامر والثالث ان ذلك افضل
الصيام والرابع انه اعدل الصيام اما الخبر ما روى ان رجلا قال يا رسول الله ارايت رجلا يصوم يوما

مطلب عرض الاعمال يوم الخميس والاثنين

مطلب صيام داود عليه السلام

ويفطر يوما قال ذاك صوم اخي داود قال فرجل يصوم يوم ويفطر يومين قال وددت اني اطيق ذلك قال
ارايت رجلا يصوم يومين ويفطر يوما قال ومن يطيق ذلك واما الترغيب والندب فهو ما روي عن
عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم صوم داود صم يوما وافطر يوما واما ان
ذلك افضل الصيام فقد روى عبد الله بن عمرو ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان افضل الصوم
صوم اخي داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى واما انه اعدل فقد رواه عبد الله
ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدل الصيام عند الله صيام داود صيام نصف الدهر ومعنى هذا
والله اعلم ان من صام يوما وافطر يوما لم يالف الصيام قط ويكون في كل يوم يصومه كهو في اليوم الاول
وهذا مشقة ثم انه مرتفق بالفطر بعقدار ما يتحمل من جهد الصوم فلذلك كان هذا اعدل الصيام وبالله
التوفيق فلا ينبغي لاحد ان يجهد نفسه فيحملها من العباده فوق طاقتها فان ذلك يحول بينه وبين المداومة
وتقطعه عن العباده اصلا في بعض الاوقات كما جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اكلفوا
من الاعمال ما تطيقونه فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ادومها وان قلت واما
عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيام فهي ما روته عايشه رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصوم الشهر حتى نقول ما يريد ان يفطر منه شيا ويفطر من الشهر حتى نقول ما يريد ان يصوم
منه شيا وكان لا تشاء ان تراه مصليا من الليل الا رايته او نايما الا رايته اردت انه كان لا يصوم شهرا
كله ولا يفطر شهرا كله ولا يقوم ليله كلها ولا ينام ليله كلها وروى عن انس رضي الله عنه نحو من
ذلك وعن انس رضي الله عنه قال جا ثلثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهن
يسئلون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي
صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال
الاخر انا اصوم الدهر لا افطر وقال انا اعتزل النسا فلا اتزوج ابدا فجا النبي صلى الله عليه وسلم
اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي
وارقد واتزوج النسا فمن رغب عن سنتي فليس مني وقد يجوز ان يكون ما روي عنه من صيام
الاثنين والخميس انه كان اذا لم يسرد اياما واراد ان يصوم يوما وحده تحرى ان يكون ذلك الاثنين
او الخميس ومن جملة الصيام صيام شعبان ورمضان وقالت عايشه رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم في شهر اكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان
يصومه كله وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم فيحتمل
انه كان يصومه ويامر امته ان يكفوا عنه انتصافه عن الصيام كما كان يواصل وينهى امته عن الوصال
فانه انما خشي على امته الضعف وكان امنا منه في نفسه فانه قد قال في الوصال اني لست كاحدكم اني
ابيت يطعمني ربي ويسقيني فقد يحتمل انه كان يطعمه ويسقيه على الحقيقه بان يخلق في جوفه
طعاما وشرابا يشبعه ويرويه ويحتمل انه كان يدفع عنه الجوع ويقويه ويغنيه عن الطعام

مطلب حاله عليه الصلاة والسلام في الصوم

والشراب

والشراب ويصرف عنه شهوتهما فيكون كالطاعم الشارب والله اعلم فاما صيام رجب فاني لم اجد
له في الاصول المعروفه ذكرا سوى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم رجب قال فاين انتم
عن شعبان وهذا يحتمل ان يكون معناه ان رجب قد ظهر فضله فانه من الاشهر الحرم وكان معظما
في الجاهليه يدعى شهر الله الاصم ولا يحمل فيه السلاح ولا تسمع قعقعته فلا تسئلوني عنه واسئلوني عن
شعبان فان كان هكذا فقد يجوز ان يكون صومه مستحبا ويحتمل ان يكون معناه ان رجب منفصل
عن شهر رمضان فهو كالاشهر التي قبله وانما المتصل بشهر رمضان والمبشر به والمتشبه من بعض الوجوه
به شعبان فان فيه ليلة الصكاك كما في شهر رمضان ليلة القدر فسلوني عنه لا عن رجب وهذا اشبه
لان ذا القعدة من الاشهر الحرم وما ورد في صيامه خبر وجا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان
يضرب اكف الذين يرفعونها عن الطعام في رجب حتى ياكلوا وكان عبد الله بن عمر يقول صوموا منه
وافطروا وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عند دخول رجب اللهم بارك لنا في رجب وشعبان
وبلغنا رمضان فقد يحتمل ان يكون رجب بدلالة هذا الخبر قرينة شعبان فيستحب الصيام فيه ويكون
ضرب اكف الذين كانوا يكرهون من شدة تعظيمهم هذا الشهر ان يفطروا فيه فقد روي انه كان منهم
من اذا افطر فيه قضاه ونهاهم عن ذلك عبد الله بن عباس رضي الله عنه والله اعلم ومنها صيام المحرم
يروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل ان كنت صايما بعد شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر
الله وفي رواية اخرى انه سيل اي الشهور افضل بعد رمضان فقال شهر الله الاصم المحرم ومنها صيام
يوم عاشورا وهو اليوم العاشر من المحرم وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صيامه كفارة سنة
وجا عنه انه قال يكفر السنة التي قبلها ويستحب ان يصوم التاسع قبله قال الحكم بن الاعرج سالت
ابن عباس عن صوم يوم عاشورا فقال اذا رايت هلال المحرم فاعدد تسعا ثم اصبح صايما قلت
افعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وعنه صلى الله عليه وسلم من وسع على عياله يوم عاشورا
وسع الله عليه ساير سنته وقال سفيان بن عيينه جربناه فوجدناه كذلك وقد اختلف في صيام عاشورا
فقيل انه كان فرضا قبل ان ينزل فريضة رمضان فلما نزلت نسخت ما كان قبلها من الصيام وقيل لم يكن
فرضا وانما كان صيام شكر صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخليص الله تعالى عبده موسى من فرعون فيه
فصل وقد ذهب بعض السلف الى ان عاشورا هو اليوم التاسع واحتج بالحديث الذي رويته
عن ابن عباس وادعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سلمت لاصومن العاشر التاسع وان من
اثبت الواو بين العددين فقد غلط وان معنى الحديث لاصومن مكان العاشر التاسع والامر عندنا
بخلاف هذا لان المعنى او محفوظه في هذه الروايه عندنا والغلط في حذفها امكن منه في اثباتها ه
وتاويلهم هو الغلط لانه قد جا الجمع بين التاسع والعاشر مفسرا وفي ذلك سقوط ما ظنوه ومعنى ما روي
عن ابن عباس من قوله فاصبح في تاسعه صايما ابانه ادب هذا الصيام وانه لا يتقرب الى الله جل وعز
بصيام يوم فرد كما لا يتقرب اليه بركعة من الصلاة فرده وكما يستحب في الصدقات الازواج وجا فيها من

الواو

الاخبار ما قد عرف مكان مراد ابن عباس الامر بصيام التاسع لا الاقتصار عليه من العاشر والله اعلم وكيف يظن ان
يكون عاشورا التاسع وهو اسم مشتق من العشر او كيف يقول النبى صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منهم
يعنى اليهود ويصوم ثم ينقل الصوم عن موضعه ويومه الى غير موضعه ويومه وهو اذا فعل ذلك لم يكن عظم
اليوم الذى كان عيدا لموسى فيسوا صام غيره او لم يصم لذلك يوما اصلا والله اعلم **وقال** ابو رافع من
اراد ان يصوم عاشورا فليصم التاسع والعاشر **ومنها صيام يوم عرفه روى** عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال صيام عرفه كفارة سنتين سنة قبلها وسنة بعدها فان سال سايل فقال رويتم ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكباير وانه قال الجمعه الى الجمعه
كفارة لما بينهما ما اجتنب الكباير وانه قال شهر رمضان الى شهر رمضان كفارة لما بينهما وانه قال صوم
عرفه يكفر سنتين سنة قبلها وسنة بعدها وانه قال صوم عاشورا كفارة السنة التى تقدمتها **وقال**
الله عز وجل قبل هذا كله ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم فاخبرونا عن هذه الاخبار
كيف تلايم هذه الايه وكيف تلايم بعضها بعضا فان اجتناب الكباير اذا اوجب غفران الصغاير لم
يبق من الصغاير ما يكفرها الصلوات الخمس ثم الصلوات الخمس ان كفرت لم يبق وراها ما يكفره
الجمعات ثم ان كفرت لم يبق وراها ما يكفرها صيام رمضان ثم ان كفر لم يبق وراها ما يكفره صوم
عرفه ثم ان كفر لم يبق وراه ما يكفره صوم عاشورا فمن اى وجه تثبت ان تكون هذه الاعمال كلها
كفارات **فيقال** له وبالله التوفيق قد يجوز ان يكون معنى هذه الاخبار ان كل واحدة من الصلوات
الخمس ثم الجمعات ثم صيام رمضان ثم صيام عرفه ثم صيام عاشورا له من القدر عند الله ان يعفى على
اثار السيات كلها بالغه ما بلغت وكاينه ما كانت ما لم تكن كباير واذا كانت بهذه المنزله وقع بها
تكفير ما تصادفه من السيات وما لم يصادف منها سيات فتكفرها انقلبت زيادة فى درجات انفسها
وكذا كما يقال الوضو طهارة وانه رافع للحدث او يقال العتق كفارة او الاطعام كفارة او الكسوة كفارة
فيكون المعنى ان كان هناك ما يتطهر منه او كان ما يكفر فان لم يكن عباده وفضلا وبرا يوجب لصاحبه
الثواب ولو ان هذا هكذا الماصح ان يتوضا من لا حدث منه ولا ان يعتق او يطعم او يكسو من لا حنث
عليه ولوجب اذا اعتق الرجل عبدا عن كفارته ولا كفارة عليه ان لا يعتق عبده ولما لم يكن هذا هكذا
بل كان الوضو طهارة لمن يحتاج اليها وقربة وبرا وان لم يكن هناك حدث يرفعه والعتق وما
ذكرنا معه كفارة لمن يحتاج اليها وبرا لا كفارة اذا لم يكن هناك ما يكفر فكذلك الصلوات الخمس
كفارات لما بينهن ان كان من المصلى ما يكفر وان لم يكن فانما هو درجات تزيد الله تعالى جده فيها ما
يشا ويرفعها ما يشا والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كذلك وصيام عاشورا ان صادف سيات
سنة كفرها وان لم يجد فانما هو فضل يرفع الله من درجاته ما يشا وصيام عرفه ان صادف سيات
سنتين دفعها وان لم يجد فانما هو فضل يزيد الله فى درجاته ما يشا فانما اريد بالحديث ان كل عبادة
من هذه العبادات كلها هذا القدر وهى بهذا المحل فان اتفق لها ما تكفره والا فهى خيرات يزاد ودرجات

ترفع والله اعلم وينبغى للحاج ان لا يصوم يوم عرفه بعرفه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصمه بعرفه
وروى عنه انه نهى عن صيام يوم عرفه بعرفه ومعنى ذلك ان يتقوى بالفطر على الوقوف الذى هو من
مناسك الحج وانما فضل هذا اليوم بالنسك فما اضعف عنه لم يكن لاستحبابه فيه معنى ومن هذا الباب
صيام تسعة ايام من اوايل ذى الحجه **روى** ان النبى صلى الله عليه وسلم ما صام العشر قط ومعنى ذلك عندنا
انه كان يفطر فيها ليجد فى العمل **فقد** روى عنه ما من ايام العمل فيهن احب الى الله من ايام العشر فيحتمل
انه كان يستكثر فيها من الصلوات وقراة القران ليلا ونهارا فلذلك ترك صيامها كما ترك صيام عرفه
بعرفه لاجل الوقوف والدعا فمن كان فاعلا مثل ذلك فليفطر ومن لم يقدر عليه فالصيام نفسه عمل فهو
احب الى الله تعالى ان يتقرب اليه العبد به من ان يكون مفطرا والله اعلم **فصل وينبغى ان**
يعلم من اصول الصيام ان فيه الكراهيه كما فى الاستحباب وفيه التحريم كما فيه الايجاب فصيام شهر رمضان
واجب وصيام العيدين وايام التشريق حرام ولا ينعقد فيهن صيام **وقد جا** فى اجازة صيام ايام التشريق
للمتمتع بالعمرة الى الحج خبر وبيان ذلك فى كتب الاحكام وصيام الاثنين والخميس مستحب وصيام يوم الجمعه
وحده او يوم السبت وحده مكروه **نهى** رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعه وحده ومعنى
ذلك والله اعلم انه اذا خص فانما يقصد ما فيه من المعنى الذى هو مختص به وليس ذلك الا انه يوم عيد
وليس حق العيد ان يصام او يقال ان ذلك العيد تعطيل الجماعات كلها للرواح الى المسجد والاجتماع
فيه لسماع الخطبه والصلوة والتبكير الى الجمعه افضل من التهجير **وقد** جات الاخبار بالحث عليه
والامر بالمسارعة اليه ومن بكر فاما ان يصلى واما ان يقرا وكل ذلك يدل على طول الشغل فينبغى ان
يستعان عليه بترك الصيام كما قلنا فى يوم عرفه **قال** ابراهيم انما كرهوا صوم يوم الجمعه ليتقووا
على الصلوة واما صوم يوم السبت وحده فلما روى **عن** النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم
السبت الا فيما افترض عليكم وان لم يجد احدكم الا عودا غبيرا ولحاسح فليمضغه ومعنى هذا ان الصيام
امساك والامساك عن الاشغال والاعمال فى هذا اليوم عادة اليهود فلا ينبغى ان يشاكلوا فى شى من
صنيعهم الذى لم يشرك بيننا وبينهم فيه فاما اذا صام صايم الخميس والجمعه او الجمعه والسبت او السبت
والاحد فلا كراهية الا تخصيص اليوم بقصد صيامه دون ما سواه واذا زال زالت الكراهية بزواله
ومن هذا الباب ما جا **عن** على رضى الله عنه انه كره قضا رمضان فى العشر وهذا يحتمل وجوها احدها
ان يكون كرهه لانه يضعف عن العمل فيها وقد جا ان العمل فيها افضل او احب الى الله عز وجل منه فى
غيرها والاخر ان يكون كرهه لمن كان عليه من قضا رمضان اكثر منها ليلا يتفرق القضا عليه فان المتابعه
اولى به وان كان تفريقه جايزا والثالث ان يكون كره تاخير القضا انتظارا للعشر واستحب تعجيل
القضا والرابع انه استحب صيام هذه الايام فكره تاخير القضا اليها لان القضا فيها يمنع من صيامها
لنفسها **وقد جا عن** عمر رضى الله عنه فى قضا رمضان فيها خلاف ما جا عن على رضى الله عنه فقد يجوز
ان يقال انه اذا لم يكن ايام العمل فيهن احب الى الله جل وعز من هذه الايام وكان القضا عملا فوضعه

فيها افضل منه في غيرها ولكن ذلك لايكون الا بترك صيامها لنفسها وليس ذلك مما يكره وان كان الصوم
مستحبا لان صيامها لافرض فيه ولا سنه وانما هو تطوع والله اعلم فان صامها من عليه قضا رمضان متطوعا
فانه روى عن عكرمه انه قال مثل الذي يتطوع وعليه قضا رمضان كمثل الذي يسبح وهو يخاف ان يفوته
المكتوبه يعني بالتسبيح التطوع وهذا التشبيه انما يصح اذا اخر قضا رمضان حتى لم يبق الى رمضان
القابل من الايام الا مقدار ما عليه صيامه فلا يقضي ويتطوع فاما اذا تطوع في العشر واخر القضا فليس
يخشى فوتا ولكنه يريد الجمع بين التطوع والفرض في الوقت فهو كمن يركع سنة الفجر قبل فرضه او سنة
الظهر قبل فرضه او يتطوع بين الاذان والاقامه بما شا والفرض امامه والله اعلم ومما يدخل في هذا
الباب اعتياد صوم يوم بعينه كالاثنين والخميس وقد روى في هذا الباب عن ابن عباس انه سئل
عن صوم الاثنين والخميس فقال كره ان يوقت يوما يصومه وقال حصين بن الحر دخلت على عمران
ابن حصين يوم الاثنين وهو ياكل فقال هلم فقلت اني صايم فقال لا تجعل عليك يوما حتما تصومه
وعن حفص بن جابر قال كنا نأتي انس بن مالك فجا بجفنه من ثريد وجمع بينه فتنحيت فقال ادن
يا حفص فاطعم فقلت اني صايم قال اياك ان تكون اثنينيا او خميسيا او رجبيا قال ابراهيم
كانوا يكرهون ان يفرضوا على انفسهم شيا لم يفترض عليهم وعن مجاهد انه كان يصوم الاثنين
والخميس ثم تركه وهذا لان في تخصيص يوم او شهر دايما بالصيام وتوقي الافطار فيه تشبيه له
برمضان ولا ينبغي ان يشبه به ما لم يشبهه الله تعالى به فهذا وجه الكراهيه فيه واما ما تقدم
من الاخبار في ذكر الاثنين والخميس فهو على معنى ان من اراد صيام يوم او يومين فهذان اولى به مما
سواهما وعلى انه يديم صومهما ما لم يدع الى طعام او ينزل به ضيف يحب ان يواكله او يدخل على ذي
حرمه فيقدم اليه طعاما فاما على ان يتوقى الفطر فلا وبالله التوفيق ومما يدخل في هذا الباب
صوم اليوم الذي يشك في انه من رمضان او ليس منه وهو الثلثون من شعبان روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صيام ستة ايام عن صيام العيدين وايام التشريق واليوم الذي يشك
فيه انه من رمضان وهذا على ان يصام غير موصول بصوم مسرود تقدمه فيصير مقصودا بالصوم لاجل
رمضان فان صيام رمضان قبل رمضان محال لا معنى له ومن فعل ذلك فعسى ان يفطر اخر يوم من رمضان
لانه عند نفسه قد استكمل العده فيكون صام يوما من شعبان عن رمضان وافطر يوما من رمضان على
انه شوال وعسى ان يراه غيره صايما فيرى انه لم يصم الا بحجة فيصوم فينبغي ان يتنزه عن هذا الى ان يصوم
مع المسلمين بحجه والله اعلم فصل وينبغي للناس اذا دنا رمضان ان يفرحوا به ويستبشروا
بدنوه ويدعوا الله تعالى ويسالوه ان يبلغهموه ويوفقهم لصيام ايامه وقيام لياليه ويجنبهم فيه الفسوق
والعصيان والتمرد والطغيان ويوطنوا انفسهم على ان يشمروا لاداء حقه ولا ياخذوا بالهوينا في امره
منشرحي الصدور وطيبي النفوس بذلك كله غير متضجرين منه ولا ضايقين به وان يتراوا هلاله ليلة
الثلثين من شعبان فعل من يستعجل بقدوم غايب كريم ويقولوا اذا راوه ما روى عن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم انه كان يقول عند روية الهلال اللهم اهله علينا باليمن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك
الله وروى انه كان يقول الله اكبر ثم يدعوا وفي بعض الروايات زياده قوله التوفيق لما يحب ويرضى
ويروى ان عليا كان لا يستبشر لهلال الا لهلال رمضان وكان اذا نظر اليه قال اللهم ادخله علينا بالسلامه
والاسلام والامن والايمان والصحه من الاسقام والفراغ من الاشغال ورضنا فيه باليسير من النوم ولا ينبغي
لمن راى الهلال ان يقوم في وجهه يدعوا بل يعرض عنه ويقول ما يقول وهو لا ينظر اليه او منطلقا عنه
قال علي رضي الله عنه اذا رايت الهلال فلا ترفع به راسا وقل ربي وربك الله وقال ابو مسعود الانصاري
لان اقع من فوق هذا القصر احب الي من ان اصنع كما يصنع هولا اذا راوا الهلال كانهم يرون ربهم وعن ابن
عباس رضي الله عنه انه كان يكره ان ينتصب للهلال انتصابا ولكن يعترض ويقول الله اكبر الحمد لله الذي ذهب
بهلال كذا وجاء بهلال كذا وعن عقبه بن عمرو اذا راى احدكم الهلال فلا يرفع به راسا فانما هو اية من ايات
الله تعالى والله لان اقع من هذا القصر احب الي من ان اقول فيه ما يقول رجال اذا راوه قال احدهم لا اله
الا الله كانما يرى ربه ولكن ليقل الرجل ان اجب ربي وربك الله وقال مجاهد اذا رايتموه فلا تستقبلوه
فتكبروا ولكن قولوا الحمد لله الذي اذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا وكره مجاهد الصوت والاشاره عند روية
الهلال وعن ابراهيم انه كان يكره اذا راوا الهلال ان يستشرفوا له ويرفعوا رووسهم وقال عبد العزيز
ابن ابي رواد كان المسلمون يقولون عند حضرة شهر رمضان اللهم ما اظل شهر رمضان وحضر فسلمه لنا
وسلمنا له وارزقنا صيامه وقيامه صبرا واحتسابا وارزقنا فيه الجد والاجتهاد والقوه والنشاط واعذنا
فيه من الفتن والسامه والكسل والنعاس ووفقنا فيه لليلة القدر واجعلها لنا خيرا من الف شهر ثم يستقبلوا العمل
ويجتهدوا في ان ينقضي عنهم وقد احرزوا حظوظهم من خيره وبركته وتقربوا فيه الى الله تعالى بموجبات رحمته
ومغفرته ولا يكونوا كمغفل فرصه قد امكنه انتهازها ومضيع حظوه قد تيسر له احرازها وبالله التوفيق ه ه
فصل وقد ذهب بعض السلف في الصوم الى ما ليس بمذهب فروى عن ابراهيم انه قال بلغني
ان من اقل الاعمال اجرا الصوم وعنه كان يقول الصوم اقل الاعمال تضعيفا وهذا خلاف ما جا عن النبي صلى
الله عليه وسلم لانه قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وخلاف ما اخبر
به من تضعيفه لانه قال اثرا عن الله تعالى كل حسنه يعملها ابن ادم تضاعف له الى سبعماية ضعف الا الصوم
فانه لي وانا اجزي به فابان انه قد يزيد الصوم على سبعماية ضعف فكيف يجوز لاحد مع هذا ان يقول
انه اقل الاعمال تضعيفا وايضا فان الصوم زكاة الجسد وليس يجوز ان يقصر زكاة الجسد عن زكاة المال
لا في التضعيف ولا في غيره وبالله التوفيق

الباب الرابع والعشرون

من شعب الايمان في الاعتكاف

قال الله عز وجل وعهدنا الى ابراهيم واسمعيل ان طهرا بيتي للطايفين والعاكفين والركع السجود
وقال ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر

من رمضان لانه كان يزداد فيها جدا واجتهادا وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا دخل العشر احيا الليل
وشد الميزر وايقظ اهله وقال عطا سالت عايشة رضى الله عنها كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل رمضان فقالت كان ينام ويصلى وياكل ويشرب حتى اذا كان العشر البواقى شد ازاره وشمر فليس له
هم الا الصلوة والدعاء وقيل فى معنى قوله شد الميزر انه عبارة عن التشمير ويدل على هذا ما قيل فى بعض
الروايات رفع الميزر وقيل معناه كف عن النسا ويدل عليه انه قيل فى بعض الروايات شد الميزر واجتنب
النسا فلما كانت عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العشر الاواخر اعتزال النسا والجد والاجتهاد فى العبادة
تحرى الاعتكاف فيها لوجهين احدهما ان الاعتكاف فيها افضل منه فى سواها كما انه فى شهر رمضان فى الجملة افضل
منه فى غيره لان افضل اعشار الشهر العشر الاخر كما ان افضل الشهور شهر رمضان والوجه الاخر ان الاقامة فى
المسجد عون له على ما يريد من العبادة فان المسجد مبنى للعبادة فكما ان من اوى الى بيته مالت نفسه الى ما بنيت
البيوت له من الجمام والراحة فكذلك من اوى الى المسجد مالت نفسه الى ما بنيت المساجد له وليس ذلك الا
الذكر والصلوة وقراة القران وكان قلبه مع ذلك عن تذكر النسا وامرهن ابعد فيستحب لكل من اراد الاعتكاف
ان يعتكف فى شهر رمضان وان كان يريد اعتكاف شى من الشهر اعتكف العشر الاواخر كما فعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم وان يزداد فى العشر الاواخر جدا واجتهادا ثم فى اوتارها خاصة اذ كانت ليلة القدر فيها ولم يكن الحظ
فيها للنوام وانما هو للمشمرين المجتهدين القوام وان هذا الشهر لعظم خيره وبركته وقوة الامل فيه برحمة الله ۝
ومغفرته محبب الى اولياء الله فهم يغتمون بذهابه كما يفرحون بمجيه وحكم كل من يغتم جواره ويكره فراقه ان
يكون الولوع به ومعرفة حقه عند دنو ذهابه اشد واكثر ولهذا وصى الله تعالى ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاولاد بالوالدين الذين بلغوا الكبر وذاك انهم اذا بلغوا الكبر فقد قاربوا الفراق اذ ليس بعد الكبر الا المحتوم
القدر وهكذا الشهر اذا انقضى منه عشر بعد عشر فليس بعد العشر الثالث الا الذهاب الحاث فينبغى لمن
كان يسره جواره ويسوه ادباره ان يقل فى هذا العشر قراره ويكثر صلواته واستغفاره ويزداد قراته
واذكاره ويكون فى المسجد اعتكافه ويقل الى المنزل اختلافه الا فيما لا بد له منه ولا غنا به عنه والله اعلم
فصل الاعتكاف قريب المعنى من الصيام وكانه احد الصيامين كما ان الطواف قريب المعنى
من الصلاة وكانه احد الصلاتين لان الصيام هجر المالوف من الطعام والشراب والنسا وكذلك الاعتكاف هجر
المالوف من المسكن والنسا فيجتمع الصيام والاعتكاف فى ان شرطهما اعتزال النسا ثم يختص الصيام بهجر
الطعام والشراب ويختص الاعتكاف بهجر المنازل والبيوت لانه لا يصح الا فى المساجد ووجه القربة فى الاعتكاف
ان المعتكف يزور البيت لوجه الله تعالى فيهجر بهجرانه الاستراحة والتنشيط فى الحديث والاشتغال عن الذكر والنوم
الطويل ونحو ذلك ويقيم فى موضع الصلوة منتظرا للصلوة بعد الصلوة معرضا عن اللغو رافضا لجميع اللهو لا يهمه
الا التعبد كما قال الله عز وجل فى بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصال
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتا الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار
ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشا بغير حساب ۝ فهو كالصوم الذى يترك

فيه العبد

فيه العبد طعامه وشرابه لتنقمع شهواته ويخف نحو الطاعات حركاته وبالله التوفيق ولتناسب ما بين
هاتين العبادتين اختار العلما الجمع بينهما فرا وان يكون الاعتكاف فى حال الصوم فان النبى صلى الله عليه
وسلم لم يرو عنه انه اعتكف الا فى شهر رمضان الا عاما ترك فيه الاعتكاف فى العشر الاواخر لعذر ثم قضاه
فى العشر الاول من شوال وانما ارادوا بذلك ان يكمل الامساك عن عامة ما تميل النفس اليه والرفض لجميع
ما يشغل البدن عليه من المطعم والمشرب والمسكن والمنكح فلا يبقى من موانع العبادة والقواطع عنها فى العادة شى
يميل بالنفس الى الجمام ويحول بينها وبين ان يقوم بخدمة الله حق القيام وبالله التوفيق

الباب الخامس والعشرون

من شعب الايمان فى المناسك

قال الله عز وجل واذ بوانا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بى شيا وطهر بيتى للطايفين والعاكفين
والركع السجود واذن فى الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق **وقال** جل وعز ولله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين **وقال** النبى صلى الله عليه وسلم
بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتا الزكوة وصيام
رمضان وحج البيت **وقال** من لم يمنعه من الحج مرض حابس او سلطان جاير او حاجة ظاهرة ثم مات

مطلب قف على تحقيق معنى ترك الحج

ولم يحج فليمت ان شا يهوديا وان شا نصرانيا ۝ وهذا اعظم ما يكون من التغليظ وانما قال هذا لانه
لم يكن لهاتين الطايفتين فى الحج نصيب ولم يكن من دينهم كما كان فرض الصلوة والصيام والزكوة من
دينهم فجعل من ترك الحج من المسلمين كالمتشبه بمن لم يشرع له الحج وكانوا صنفين قال فليمت ان شا
يهوديا وان شا نصرانيا اى مثله احدهما فليختر ايهما شا فيضرب له المثل به والله اعلم وقوله
جل وعز ومن كفر لا شك ان معناه ومن لم يحج الا انه سماه كفرا كما سمى النبى صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة
كفرا ليبين ان فعل كل واحد منهما ايمان ولولا ذلك لما كان تركه كفرا ۝ وقد يجوز ان يكون ذلك منه تسميه
ابتدا بها هذين الامرين فصار الاسم كفرا فيكون الكفر اسما لهما شرعيا كاسم النفاق لما يراد به وكالايمان
والاسلام لما يراد بهما وغير ذلك من اسما كثيرة لم يكن سمعت ولا عرفت وانما تلقيت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويحتمل معنى اخر وهو ان يكون المراد ومن فعل ما يفعله الكفار فجلس ولم يحج كما
قيل فى قول الله عز وجل فى قصة يونس فظن ان لن نقدر عليه ان معناه ففعل فعل من يظن
انا لا نقدر عليه وهو الهرب من تبليغ الرسالة وركوب البحر مع ركابه وهكذا قول النبى صلى الله عليه
وسلم فى الصلوة من تركها فقد كفر اى فعل ما يفعله الكفار والله اعلم **فصل ومعنى الحج**
البيت قصده والبيت هو الكعبة وانما يتم فحقيقة الحج ومقداره بين العبادات بمعرفة قدر
البيت والوقوف على السبب الداعى الى تفضيله وتشريفه وقد اشار الله تعالى جده الى اصل ذلك فى
كتابه **فقال** ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه ايات بينات مقام
ابراهيم ومن دخله كان امنا **وقال** فى اية اخرى وليطوفوا بالبيت العتيق واغلب ما قيل فى معنا

ان المراد به خلاف الحديث الجديد فحصل عن الايتين ان الكعبه بيت عتيق وانه اول بيت وضع في الارض
ولم يذكر الله واضعه فيحتمل ان يكون الله تعالى احدثه عند ما اخرج ادم من الجنه ويحتمل انه
كان احدثه قبله ويحتمل ان يكون امر آدم فبنا ويجوز ان يكون امر الملايكه فبنته لا يخرج وضعه
في الارض من هذه الاوجه الاربعه واما ما كان من هذا فينبغي ان يعلم ان وضعه فيه لم يكن ليسكنه
ساكن وانما كان ليجعل متعبدا وذاك ان الله تعالى قد جعل في بعض سمواته بيتا سماه البيت المعمور
وجعله مصلى لملايكته وجعل فوق السموات العرش وشرفه باسم نفسه فقال ويحمل عرش ربك وقال
وكان عرشه على الما وجعله للملايكة المقربين مطافا وجعل لهم حوله مصافا فانما خلق هذا البيت في
الارض ليكون فيها مكان البيت المعمور في مكانه من السموات ومكان العرش حيث هو من فوق السموات
وجا عن الحسن ومجاهد ان الكعبه تحت البيت المعمور بحذايه وقال قتاده ذكر لنا ان الحرم حرم بحياله
الى العرش واذا كان كذلك فهو اذا انما وضع تحت البيت المعمور الذي هو بحيال العرش ليكون معناه في
الارض معنى ما هي بحيالهما حيث هما فاذا كان العرش انما شرف باسم الله عز وجل ليكون متعبد الملايكه
المقربين يطوفون حوله ويصفون ويسبحون لله تعالى والبيت المعمور رتب حيث هو بحياله ليكون
متعبد الملايكة الذين هم في تلك السموات فكذلك الكعبه انما شرفت باسم الله تعالى ووضعت في الارض
بحيال البيت المعمور ليكون متعبدا لسكان الارض فخصه الله تعالى بعبادتين علقهما به احداهما
الطواف فلا يجوز الا حوله والاخرى الصلاة فلا تجوز الا اليه ٥ ودل على صحة ما قلناه من ان هذا البيت
وضع في الارض ليكون متعبدا لا ليسكنه ساكن ان الله جل وعز اخبر انه وضعه للناس ومعلوم انه
لا يحمل الناس ولا يسعهم فصح ان معنى وضعه للناس ان يتناوبوا العباده حوله ويتشاركوا في الصلاة
اليه ٥ ودل عليه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الله حرم مكه يوم خلق السموات والارض
فدل ذلك على انه وضعه للناس بمعنى ان يكون متعبدا لهم ولو وضعه لهم ليسكنوه لما حرمه ولما حرم
ما حوله كما لم يفعل ذلك بالمساكن التي في مشارق الارض ومغاربها فقد ظهر بما وصفنا السبب الذي
تعلق الطواف والصلوة بالبيت لاجله ويوكد ذلك ان الصلوة اذا كانت عبادة لله جل وعز ولم يكن
بد اذا وقف الرجل فصلى من ان يستقبل جهة من الجهات كان اولى جهة بان يستقبلها جهة البيت المشرف
باسمه المعظم باضافته اليه فصارت قبلة لابراهيم صلوات الله عليه ثم بعد ذلك لنبينا صلى الله عليه
وسلم من هذا الوجه والله اعلم واما الحج الذي يراد به القصد على سبيل الزياره فانما يتفرع عن تشريف
الله تعالى هذا البيت باضافته الى نفسه واطلاعه للناس ان يقولوا بيت الله الحرام فان المسلمين
اجمعوا على هاتين التسميتين والاجماع لا يكون الا عن توقيف متوارث او نص متناقل وقد قال
الله جل وعز ولا امين البيت الحرام وقال جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس فلما اخبر انه بيت
حرام وكانت تلك الحرمه حقه جل وعز علمنا انه خلق البيت ليضاف اليه لا ليضاف الى احد من عباده فاقتضى
ذلك ان يوم الناس بحجه وزيارته فان من تعظيم الله تعالى جده اذا كان في الارض بيت محرم مشرف

باسمه

باسمه ان يزار ويعتمد بقصده وتعظيمه تنويها بذلك اليه وتكريما وتعظيما لاسمه وان كان يعلم انه لا يحتاج
الى البيوت ولا يسكنها فان الملايكه الذين هم حول العرش يعلمون ان الله تعالى لا يحتاج الى سرير يتعظم
بالجلوس عليه وانه لا يجوز ان يتوهم عليه هذا ولا ان يظن فيه فانه قد كان ولا عرش ولا بيت ولم يزل لا في
مكان ولا يزال لا في مكان ولا يمكن ان يحويه مكان او يحصره او يحيط به مكان ثم لم يمنعهم ذلك من تعظيم
العرش بعد ان شرفه باسمه والصف حوله والتسبيح عنده فكذلك علم الادميين بان الله تعالى لا يحتاج الى
البيت ولا يسكنه لا يمنعهم من تعظيم بيت قد شرفه باسمه وحرمه وحرم بحرمته ما حوله ومن التعظيم ان
يزوروه وان لا ينقطع وفودهم فهذا سبب الحج وذكر وهب بن منبه في كتابه ان ادم صلوات الله عليه
لما اهبط الى الارض استوحش فيها لما راى من سعتها ولم ير فيها احدا غيره فقال رب اما لارضك هذه عامر
يسبحك فيها ويقدس لك غيري قال الله جل وعز اني ساجعل فيها من ذريتك من يسبح بحمدي ويقدس لي
وساجعل فيها بيوتا ترفع لذكري وتسبحني فيها خلقي وسابوئك منها بيتا اختاره لنفسي واخصه بكرامتي
واوثره على بيوت الارض كلها باسمي واسميه بيتي انطقه بعظمتي واحرمه بحرمتي واجعله احق البيوت
واولاها بذكري واضعه في البقعه التي اخترت لنفسي فاني اخترت مكانه يوم خلقت السموات والارض ومن قبل ذلك
قد كان بعيني فهو صفوتي من البيوت ولست اسكنه وليس ينبغي لي ان اسكن البيوت ولا ينبغي لها ان تحملني
اجعل ذلك البيت لك ولمن بعدك يا ادم حرما وامنا احرم بحرمته ما فوقه وما تحته وما حوله فمن حرمه بحرمتي
فقد عظم حرمتي ومن احله فقد اباح حرمتي ومن امن اهله استوجب بذلك اماني ومن اخافهم فقد اخفرني
في ذمتي ومن عظم شانه عظم في عيني ومن صغر شانه صغر في عيني ولكل ملك حوزه وبطن مكه حوزتي
التي حزت لنفسي دون خلقي فانا الله ذو بكه اهلها خفرتي وجيران بيتي وعمارها وزوارها وفدي واضيافي
في كنفي وضماني وذمتي وجواري اجعله اول بيت وضع للناس واعمره باهل السما واهل الارض ياتونه افواجا
شعثا غبرا على كل ضامر ياتين من كل فج عميق يعجون بالتكبير عجيجا ويرجون بالتلبيه رجيجا فمن اعتمره
لا يريد غيري فقد زارني وضافني ووفد الي فنزل بي فحق ان اتحفه بكرامتي وحق للكريم ان يكرم وفده
واضيافه وزواره وان يسعف كل واحد منهم بحاجته تعمره يا ادم ما دمت حيا ثم يعمره من بعدك الامم والقرون
والانبيا من ولدك امه بعد امه وقرنا بعد قرن ونبيا بعد نبي حتى ينتهي ذلك الى نبي من ولدك يقال له
محمد صلى الله عليه وسلم وهو خاتم النبيين واجعله من عماره وحماته وولاته وحجابه وسقايه يكون اميني
عليه ما دام حيا فاذا انقلب الي وجدني قد ذخرت له من اجره وفضيلته ما يتمكن به من القربه الي والوسيله
عندي وافضل المنازل في دار المقامه واجعل اسم ذلك البيت وذكره وشرفه ومجده وسناه ومكرمته لنبي
من ولدك يكون قبل هذا النبي وهو ابوه ابراهيم عليه السلام ارفع له قواعده واقضي على يديه عمارته
وانبطه سقايته واريه حله وحرامه ومواقفه واعلمه مشاعره ومناسكه واجعله امه قانتا قايما بامري
داعيا الى سبيلي اجتبيه واهديه الى صراط مستقيم ابتليه فيصبر واعافيه فيشكر وامره فيفعل وينذر لي
فيفي ويعدني فينجز استجيب دعوته في ولده وذريته من بعده واشفعه فيهم واجعلهم اهل ذلك البيت

مطلب حديث احوال الكعبه المكرمه

دولاته وحمايته وسقايته وحرمه وخزانه وحجابه حتى يبتدعوا او يغيروا ويبدلوا فاذا فعلوا ذلك فانا اقدر
القادرين على ان استبدل من اشا عن اشا واجعل ابراهيم امام اهل ذلك البيت واهل تلك الشريعه ياتم
به من حضر تلك المواطن من جميع الجن والانس يطوون فيه اثاره ويتبعون فيه سنته ويقتدون فيه بهديه
فمن فعل ذلك منهم اوفى بنذره واستكمل نسكه واصاب بغيته ومن لم يفعل ذلك منهم ضيع نسكه ولم يوف
نذره واخطا بغيته فمن سال عنى اين انا فانا مع الشعث الغبر الموفين بنذورهم المستكملين مناسكهم
المبتهلين الى ربهم الذى يعلم ما يبدون وما يكتمون وهذا الحديث يدل على ان البيت لم يكن موضوعا
حين اهبط ادم صلوات الله عليه من الجنه الى الارض هذا ظاهره وقد يحتمل انه كان موضوعا وانما اراد
الله تعالى بقوله سابوبك منها بيتا اى ادلك عليه وارشدك اليه فانه قد وضع فكل بيت ذكرته لك
فانما يوضع بعده والله اعلم فصل واذا ظهر اصل الحج فالحج ان يتجرد من يريده عن لباس
العاده ويلبس ازارا ورداء ويلبى معتقدا انه قد احرم بحج وذلك فى وقت الحج فان وصل الى البيت قبل يوم
عرفه طاف وسعى ثم خرج الى عرفه يوم عرفه ووقف بها بعد زوال الشمس الى غروبها ثم افاض الى المشعر
الحرام واقام به حتى يصلى الصبح ثم يدفع الى منا فاذا طلعت الشمس رمى جمرة العقبه بسبع حصيات وان
كان معه هدى ذبحه او نحره ثم حلق راسه ثم افاض الى مكه فاتى البيت وذلك يوم النحر وطاف سبعا وصلى
خلفها وخلف كل طواف اذا فرغ منه ركعتين ويجزيه السعى الذى قدمه فان لم يكن سعى من قبل سعى هذا
اليوم بعد الطواف ثم عاد للبيت الى منى ويقيم بها ثلثة ايام يرمى الجمرات الثلث كل يوم بعد زوال
الشمس باحدى وعشرين حصاه كل جمرة بسبع وان شا ان ينفر فى الثالث نفر فاذا فرغ مما ذكرت
فقد فرغ من الحج ويحرم عليه اذا احرم لبس المخيط وحلق الشعر وتقليم الاظفار وقتل الصيد ۞
والاستمتاع بالنسآ والنكاح والتطيب ويحل له منها اذا رمى جمرة العقبه يوم النحر وحلق كل شى الا النسا
فاذا طاف وسعى حل له كل ما كان حراما عليه والفرض من الاعمال التى قدمت ذكرها الاحرام والوقوف
بعرفه فى وقته والطواف يوم النحر والسعى وما سوى من هذا الا يتفرع وكل ذلك مذكور فى كتب الاحكام وانما
نورد فى هذا الكتاب ما نعلم انه يشذ عن غيره او يتعذر وجوده مجتمعا فيه فنقول وبالله التوفيق
ان الحج عباده يجمع الايمان وعامة العبادات التى هى من اركانه لان نفسه ايمان وما فيه من الاحرام
الجامع لهذه المحظورات التى سبق ذكرها يضاهى احرام الصلوة الذى يحرم به الكلام وكشف العوره
والاعراض عن القبله والمشى وساير الاعمال التى ليست بصلاة الى غير ذلك ويضاهى الصيام المحرم
للطعام والشراب والمباشره واما ما فيه من التلبيه واذكار الوقوف والطواف والسعى فهو شبيه
اذكار الصلاة فى القيام والركوع والسجود والقعود وما فيه من الطواف والسعى فشبيهان بركعات
الصلوات وما فيه من المقام بمنى والرمى فانه شبيه بالمرابطه والجهاد فى سبيل الله تعالى واما
الوقوف بعرفه والمشعر فشبيه بالاعتكاف فى المساجد واما ما يلزم على حضور هذه المشاهد
وتكلف هذه المناسك من مؤونة فى المال فهو نظير الزكوه فقد اجتمعت فى الحج معانى العبادات

كلها فمن حج فكانما صام وصلى واعتكف وزكى ورابط فى سبيل الله وغزاه وقال ابو الشعثا جابر بن زيد
الصوم والصلوة يجهدان البدن ولا يجهدان المال والصدقة تجهد المال ولا تجهد البدن وانى لا اعلم
شيا اجهد للمال والبدن من هذا الوجه يعنى الحج وفى ذلك ما يبين عظم قدر الحج وجلال موقعه من
العبادات فصل ثم ان غرض الحج ان الناس كما انهم لما كانوا لا يتماسكون من ان يعرض
منهم فى العباده التكسل ويتصل بكثير من طاعتهم الخلل وكان الله رحيما بعباده رووفا بجميع خلقه نظر
لهم بان جعل لهم اوقاتا معلومه ضاعف ثواب اعمالهم فيها ودلهم عليها ليكون ذلك مبعثة لهم
على الجد فى العمل حتى اذا فعلوا ما امرهم به ورغبوا فيما رغبهم فيه اعتد اليسير من عملهم كثيرا وجزاهم
به جزآ موفورا فكذلك لما كانوا لا يتماسكون عن ان يندر منهم نوادر العصيان ويحدث منهم حوادث
الاسراف والطغيان بين لهم فى الدنيا معادا يعودون اليه اذا ارادوا النزوع عما سخط الله ومعتصما
يعتصمون به اذا هموا بالرجوع الى ما يرضى الله جل وعز فجعل ذلك حج بيته الحرام ووضعه لهم مثابا ومتابا
يقصدونه اذا انابوا اليه لانهم لا يصلون الى عيانه وليس يرى فى مكان فيقصد فى مكانه واذا نظروا لم
يجدوا موضعا يحققون الانابه اليه بحضوره اولى من البيت المشرف باسمه المحرم بحرمته المجعول
وجهه قبلة للمصلين وما حوله للطايفين فيومون البيت متصورين بصورة العبيد الاباق المستعصين
يريدون الرجوع الى مولاهم حتى اذا بلغوا الميقات رفضوا ملابسهم المعتاده واغتسلوا ولبسوا الرباط
كما يفعل بالحى اذا مات فيغسل ويكفن فى الرباط كانما هجروا الدنيا وزينتها وخلفوها وراء ظهورهم واحرموا
عاقدين على انفسهم ان يدوموا على ما هم عليه ولا يتلذذوا بتطيب ولا مباشره ولا يلهوا باصطياد ولا
يتنعموا باخذ شعر ولا بقلم ظفر الى ان ياذن الله تعالى لهم فيه متصورين بصورة العبيد الذين ذكرناهم
اذا اشرفوا على بلد مولاهم فغيروا احوالهم وتهيوا بهيئة الخشوع والذله منتظرين ما يمن به عليهم
مولاهم من العفو فيكون من التهم تلك الحال عنده ذلك لا قبله فاذا وصلوا الى مكه لم يعرجوا على شى
دون الطواف كما ان العبد الراجع بعد طول العصيان الى سيده اذا وصل الى فنا داره لم يعرج على شى
دون الالتجا اليه واظهار الولوع به فطافوا حول البيت متصورين بصورة عبد الابسيره فهو يقول
له انا لك واليك لا مذهب لى عنك ولا منقلب لى الا حولك وذلك ان الطواف اذا كان حول البيت
كان الطايف لازما للبيت بكل حال وكلما ذهب عن وجه البيت اذا افتتح طوافا عاد اليه اذا ختمه
فكانه يقول اينما ذهبت فلست بذاهب عنك وحيث ما مضيت فانى راجع اليك والاشاره فى ذلك
الى انى عبد وانت فلست بمحدث ما يبعد بى عنك ولن اكون خلاف ما الابسه من الاعمال والاشغال
خارجا الى ما يسخطك كما انى فى ذهابى عن باب بيتك طايفا لست بهاجر اياه ولا مفارق له لكنى
متمسك بجواره عامر اذا استدرت الى فنايه ۞ وله وجه اخر وهو انه قد جاز دور البيت
ولكل جزء منه الجهه التى تجمعه ولا يكون محدث عهد بجميع اجزآ البيت الا بان يستدير حوله فاحتاج
الى الطواف لذلك ثم الزياده على المرة الواحده للولوع بما اصاب والحرص على الاستكثار منه والظهار

السرور به وكل ذلك ملايم للعادات ليس بخارج منها ه وله وجه اخر وهو ان يتصور الطايف
بصورة من اتى البيت من احد وجوهه فخاف صدا فتجاوزه الى وجه اخر فخاف فيه صدا فتجاوزه الى وجه
ثالث فتجاوزه الى وجه ثالث فخاف صدا فتجاوزه الى الرابع فخاف صدا فعاد الى الاول ثم لم يزل يستدير
ويتحول من صفحة حتى استكمل سبعا فوعد الاذن وبشر بالقبول وقيل له قد وقع ما فعلت موقعه
فانصرف الان الى يوم الزيارة وتهيا لها فيخرجون الى عرفه كان مناخ الزوار وجعل فيها لانها من الحل
فلا ينبغى لمن لم يوذن له فى الزيارة وهو من همه ان يكون مقامه فى الحرم ومنه يزور لان الزاير فى العادة
من يقصد غيره وهو بعيد عنه فاما من كان عنده فلا زيارة تقع منه له واذا كان حرم البيت كالبيت
فالمقيم فيه كالمقيم فى البيت او عنده فلا يتقدر منه زيارته فجعل مجمع الزوار قبل مجى وقت الزيارة عرفه
فاذا احصلوا بها وقفوا طويلا ودعوا وتضرعوا حتى اذا طال ذلك عليهم وجن الليل اذن لهم فى ورود الحرم
والدنو قليلا فياتون المزدلفه ويقيمون بها ليلهم داعين ضارعين حتى اذا اسفر النهار قدموا منها الى منى
وامروا ان يرموا بها جمرة العقبه بسبع حصيات كانهم يخاطبون الشيطان ويقولون لا نطع لك فينا بعد اليوم
فقد راينا وقطعناك ويتصورون بصورة من يرجع عدوا ويقذفه بريد تنحيته عن نفسه وابعاده
فيرمونه بسبع حصيات كما يطوفون حول البيت سبعا ليكون مكان كل طوف بالبيت رميه وحذفه
للشيطان وفيه وجه اخر وهو ان يكون رمى الحصا نا ويلا لاسقاط الالواث والارجاس عن انفسهم كانهم
يقولون قد طرحنا بتوبتنا واخلاصنا وتبرانا منها كما القيناهذا الحصا من ايدينا وابعدناها عن انفسنا ه
والرمى مثل الابعاد وفيه وجه اخر وهو ان المناسك كلها موروثة عن ابراهيم صلوات الله عليه
قال النبى صلى الله عليه وسلم ايها الناس اقيموا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم وقد
روى ان ابليس اعترض له بمنى فزجره بحصيات رماه بها ليلا يفسد عليه نسكه فاوجب حق الاقتدا
به ان يرمى مثل تلك الحصيات كل حاج تبركا بمتابعته واتباع سبيله الا ترى ان الاقتدا بامته فى السعى
كيف كان واجبا على ما يذكر من معناه فاولى ان يجب الاقتدا فى الرمى به نفسه وفيه وجه رابع
وهو ما روى ان الله تعالى لما فدى اسمعيل بكبش اراه ابراهيم بمنى فلما هم باخذه استعصى
عليه فلم يزل ابراهيم صلوات الله عليه يرميه بالحصا حتى الجاه الى سفح الجبل فاخذه فقد يجوز ان
يكون رمى الحجاج للاقتدا بابراهيم صلوات الله عليه وتفاولا بان رميه بالحصا عاد عليه بادراك
بغيته ورجاان ينالنا بركته فيما يقتدى به منه فيعذنا الله تعالى من النار كما اعاذ اسمعيل من
الذبح وفيه وجه خامس وهو ان الطواف بالبيت لما عدل بالصلاة وهو فعل مجرد لا ذكر
معه فكذلك الرمى يعدل بالاستغفار وان كان فعلا مجردا لا ذكر معه فالطواف التجاوالرمى استغفار
كان الرامى يقول اللهم ارم باوزارى عنى كرمى هذه الحصيات ويشبه ان يكون سبع حصيات
قايمه مقام سبع استغفارات كل واحدة بعشرة فتلك سبعون ثم امروا بتبليغها سبعين حصاة
لتكون سبعين استغفارة بالحقيقة والعدد والتضعيف وذلك فى اربعة ايام والله اعلم

ثم اذن

ثم اذن لهم فى حلق روسهم ومعاودة العادات فى لباسهم والتطيب تبشيرا لهم بالقبول والاسعاف
وترفها فى المعاجل عنهم ثم قيل لهم قد جا وقت الزيارة فاحضروا فيدفعون من منى الى مكة وياتون
المسجد متوجهين نحو البيت حتى اذا دنوا من البيت بدوا فقبلوا الحجر الاسود كانما قصد وامعظما
فكشف لهم عن يمينه لان الحجر للبيت بمنزلة اليد فانه منصوب فى وجه البيت من قبل اليمين وقيل ان
تقبيل الحجر بمنزلة تقبيل العبد باب دار سيده اذا لم يصل الى تقبيل يده فكذلك لما استحال ان يكون
لله تعالى جارحة تلمس وتقبل حمل على تقبيل بيته ثم مضوا عن ايمانهم وتركوا البيت على يسارهم
حتى يطوفوا سبعا فاذا فرغوا خرجوا الى المسعى فسعوا بين الصفا والمروة متيمنين به متفالين لادراك
المراد والوصول الى البغيه اذ كانت هاجر لما سعت بينهما ورجعت الى اسمعيل صلى الله عليه وسلم
وجدته وقد كفاها الله فيه ما كانت تحذره وانبط له من الما ما كانت تطلبه فكذلك يرجو كل حاج
ان يرجع من السعى الى ما جا يطلبه وذلك العفو والمغفره ويحلون بعد ما ذكرنا الحل الكامل فكانما
قيل للصادق منهم ما مضى فقد مضى فاستانف العمل ثم يرجعون الى منى ويقيمون بها ثلثا يرمون
كل يوم اذا زالت الشمس باحدى وعشرين حصاة كل جمرة بسبع فمن قال ان المقصود بالرمى الشيطان
جعل المقام بمنا فى هذه الايام بمنزلة المرابطة فى سبيل الله والرمى كل يوم منها بعد الزوال بمنزلة
ركضة تقع من العدو ورموا بالسهام ليدحروا عن دار الاسلام ومن قال ان المقصود بها الاستغفار
جعل المقام بمنى فى هذه الايام كالاعتكاف فى المسجد والرمى كل يوم منها بعد الزوال كالصلوة ثم
والاستغفار وكل واحد منهما محتمل والله اعلم وهو فى الوجهين للثبات على حكم قصد البيت
وترك الاستعجال بالصدر عنه والتبرك بالرجوع الى الموضع الذى فيه لحقهم الترفيه واحسوا فيه
اثار الرفق وامارات القبول وليكون قصدهم البيت لطواف الوداع والصدر منه كما كان قصدهم
اياه للزيارة منه ولم يرجعوا الى عرفه لان عليهم بقايا نسك ليست عرفه موضعا لها وانها انما
كانت مناخهم حين كانوا محرمين وهم الان محلون فكان المقام بمنى الذى فيه بدو الاحلال اليق
بهم من المقام بعرفه والله اعلم فصـــل ولاجل ما وصفنا به الحج من الكمال والتمام
وبينا الغرض فى التعبد به لم يشرع فى العمر الا مرة واحدة ولم يفرض الا على من كملت حاله فان
الغرض الكامل لا يليق الا بكامل الحال واذا كان الغرض من الحج الانابة والتوبة والاعتذار الى الله
تعالى لم يلق به العدد وكان دخول العدد فيه موهنا امره فان النفس ربما مالت بين اعدادها
الى خلاف الجميل تعويلا على تلافيه بما يستقبله منها واذا كان الحج واحدا كانت النفس عن مثل هذا
انزع والقلب من الهم به ابعد وبالله التوفيق فصـــل ونرجع الى ما بدانا به الباب
من الكلام فى قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس فنقول قد روى فى بعض الاخبار انه اهبط
لادم خيمة من خيام الجنة فضربت فى موضع الكعبة ليسكن اليها ويطوف حولها ولم يزل باقية حتى
قبض الله تعالى ادم ثم رفعت وهذا من طريق وهب وروى انه اهبط معه بيت فكان يطوف

حوله والمومنون من ولده كذلك الى زمن الغرق ثم رفعه الله تعالى فصار في السما وهو الذي يدعا البيت
المعمور ويسمى الضراح وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يدخل كل يوم سبعون الف الف ملك
يصلون فيه ثم لا يعودون اليه ابدا ٥ والذي وقع الي من هذا الحديث لا يتجاوز قتاده الى احد فوقه
وجا عن ابن عباس رضي الله عنه ان ادم لما اهبط الى الارض قال يا رب ما لي لا اسمع اصوات الملايكه
وحسهم فقال خطيتك ولكن اذهب فابن لي بيتا فطف حوله كما رايت الملايكه يصنعون حول عرشي
فاقبل ادم يتخطى حتى اتى مكه فوضع البيت ٥ وقد يجوز ان يكون معنى ما قال قتاده من انه اهبط
مع ادم بيت اي اهبط مقدار البيت المعمور طولا وعرضا وسمكا ثم قيل له ابن بيتا بقدره وتحرا ان يكون
في الارض بحياله فكان حياله موضع الكعبه فبناها فيه واما الخيمه فقد يجوز ان يكون انزلت وضربت
في موضع الكعبه فلما امر ببنايها فبناها كانت في جوف الكعبه طمانينه لقلب ادم صلوات الله عليه
ما عاش ثم رفع فتتفق هذه الاخبار ثم لما كان زمان الغرق رفع البيت الذي بناه ادم صلوات الله
عليه فصار البيت المعمور ذلك الذي كان معمورا في السما اي بطل اثره بالغرق فخاص البيت المعمور ما كان في
السما واما الذي كان في الارض فانه خرب ولم يزل خرابا الى ان امر ابراهيم صلوات الله عليه بتجديده
فاجتمع بما وصفنا للبيت من الفضايل الموجبه لتعظيمها انه بدل من خيمه من خيام الجنه كانت مضروبه في
موضعه ثم ان اصله بنا ادم عليه السلام وانه امر ببنايه ليكون له في الارض مكان العرش للملايكه فوق
السموات ثم انه بقدر البيت المعمور وحياله ثم انه لما رفع وبقي ما بقي فاراد الله تجديده اجرى ذلك
على يدي ابراهيم واسمعيل صلوات الله عليهما واحيا تلك المشاعر كلها لهما واراهما المناسك فلم تزل
باقيه من ذلك الوقت الى الان يشهد ويودي حقها من الوجه الذي امره الله تعالى وبينه ثم ان
ابراهيم صلوات الله عليه لما فرغ من بنا البيت دعا فقال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا
عليهم اياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم فاستجاب الله دعاه وبعث فيهم نبينا صلى الله عليه
وسلم فكان يقول انا دعوة ابي ابراهيم واذا كان كذلك فهو اذا من بركات البيت وخيراته اذ كان
سببه الدعا الذي دعا به ابراهيم ربه حين فرغ من بنا بيته راجيا ان يكون طاعته له ببنا البيت
وسيله يوتى بها مسوله ويستجاب دعوته ثم ان الله جل وعز خلق نبينا صلى الله عليه وسلم بمكه
ونباه فيها وابتدا بتنزيل الكتاب عليه فيها وفتحها بعد استيلا المشركين عليها له وعلى يده حتى
طهر البيت من ارجاس المشركين واخرج الاصنام والتماثيل التي كانوا نصبوها فيه منه واعاده زكيا
نقيا كما كان فكان البنا والعماره جاريين على يدي ابراهيم واسمعيل والتنزيه والطهاره واقعين على
يدي نبينا صلوات الله وسلامه عليه وعليهم اجمعين ثم ان الله جل وعز جعله قبلة للناس فقال واتخذوا
من مقام ابراهيم مصلى وقال لنبيه صلوات الله عليه فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره فان فرض مع هذا كله قصده وزيارته وامر عباده ان يحفوا حوله بالطواف اظهارا للولوع
به والملازمه له كما يحف العبيد ببيوت ساداتهم ثم شرع لهم لذلك القصد ادابا وهيا لهم قبله اسبابا

بهايتم

بها يتم منهم التعظيم ويكمل الاجلال والتفخيم وتتوفر التشريف والتكريم كما سبق بيانه جملة وتفصيلا لم يكن
في ذلك ما ينكره الا ضعيف عقله سفيه رايه كما قال تعالى ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه
ولقد اصطفيناه في الدنيا وانه في الاخره لمن الصالحين فصل فاما ما دون البيت فان المسجد
في تقدير الكبيت الحرم للبيت ولذلك كان الطواف في المسجد حول البيت وما كان خارج المسجد فلا يعتد به
واما خارج المسجد فهو في تقدير الحريم للمسجد الى اخر حدود الحرم وجملة الحرم ما ذكره وهو على طريق
المدينه دون التنعيم عند بيوت بعاد ثلثة اميال ومن طريق اليمن طرف اضاه لبن في بنيه لبن سبعة اميال
ومن طريق جده منقطع الاعشاش عشرة اميال ومن طريق الطايف على طريق عرفه من بطن نمره احد عشر
ميلا ومن طريق العراق على ثنيه نخل بالمنقطع سبعة اميال ومن طريق الجعرانه وشعب ال عبد الله بن
خلد تسعة اميال وجا في الاثار ان ابراهيم عليه السلام اول من نصب انصاب الحرم وان جبريل دله على
مواضعها وان غنم اسمعيل كانت ترعى في الحرم ولا تجاوزه ولا تخرج منه فاذا بلغت منتهاه من ناحيه من
نواحيه رجعت صابه فيه وقيل ان حدود الحرم مواقف الملايكه التي كانت تحرس ادم عليه السلام
ليلا يوذيه الشيطان والسباع ٥ ثم انه جا في تعظيم البيت والحرم اخبار فمنها ما جا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه وقف على الحجون يوم الفتح فقال والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا
اني اخرجت منك ما خرجت وقال ان مكه حرام حرمها الله تعالى يوم خلق السموات والارضين والشمس
والقمر ووضع هذين الاخشبين لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار ثم عادت
حرمتها بالامس وهي في ساعتي هذه حرام لا يختلا خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا ترفع
لقطتها الا من انشدها فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فقال الا الاذخر وعن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ستة لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوه الزايد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت
ليذل من اعز الله او يعز من اذل الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي
ومعنى قوله وكل نبي مجاب الدعوه اراد بقوله ستة لعنهم الله الدعا لا الخبر ثم قال وكل نبي مجاب الدعوه
اي قد دعوت عليهم وانا نبي والنبي لا ترد دعوته وعنه صلى الله عليه وسلم قال كان النبي اذا هلكت
امته لحق بمكه فتعبد فيها ومن معه حتى يموت فمات بها نوح وهود وصالح وشعيب وقبورهم بين زمزم
والحجر ٥ وعنه صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامه بخير ما عظموا هذه الحرمه حق تعظيمها فاذا ضيعوها
هلكوا ٥ وعنه صلى الله عليه وسلم لا تكون بمكه سافك دم ولا اكل ربا ولا نمام ٥ ومعناه لا ينبغي لساكنها
ان يكون احد الثلاثه فان لم يتمالك فليفارقها ولا يهتك حرمه حرم الله بتعاطي الفواحش فيها ٥ وعنه
صلى الله عليه وسلم قال الركن اليماني باب من ابواب الجنه ٥ والركن الاسود باب من ابواب الجنه وما
بين الركن اليماني والركن الاسود روضه من رياض الجنه ٥ وروي ان ابراهيم قال لاسمعيل صلوات الله
عليهما ائتني بحجر اجعله للناس ايه فذهب اسمعيل ثم رجع ولم ياته بشي ووجد الركن عنده فلما راه قال
من اين لك هذا قال ابراهيم جا به من لم يكلني الى حجرك جا به جبريل قال فوضعه ابراهيم في موضعه هذا

مطلب مدفن الانبيا نوح وهود وصالح وشعيب

فاشار شرقا وغربا ويمنا وشاما فحرم الله تعالى ما انتهى اليه نور الركن من كل جانب وهذا قول اخر في علة
تحديد الحرم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات بمكة فكانما مات في السما الدنيا ومن مات في احد
الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله تعالى يوم القيامة لا حساب عليه ولا عذاب وعنه صلى الله عليه وسلم من
نظر الى البيت ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وحشر يوم القيامة في الامنين وعنه صلى الله
عليه وسلم صلاة في المسجد الحرام كالفي صلاة فيما سواه وجا الف وخمسمايه وعنه صلى الله عليه وسلم من
جلس مستقبل الكعبة ساعة واحدة محتسبا لله تعالى ولرسوله وتعظيما للقبلة كان له اجر الحاج والمعتمر والمجاهد
والمرابط الصايم القايم واول من ينظر الله تعالى اليه من عباده اهل الحرم فمن راه طايفا غفر له ومن راه
قايما غفر له ومن راه جالسا مستقبل القبلة غفر له وعنه صلى الله عليه وسلم الكعبة محفوفة بملايكة
يستغفرون لمن طاف بها ويصلون عليه وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق لهذا البيت عشرين
ومايه رحمة ينزل لها كل يوم ستين للطايفين واربعين للمصلين وعشرين للناظرين وعنه صلى الله
عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت عنه النار وتقربت منه الجنة ومن مرض
يوما بمكة كتب الله تعالى له من العمل الصالح الذي كان يعمله عبادة ستين سنة وعنه صلى الله عليه
وسلم ان الركن والمقام ياتيان يوم القيامة ولهما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن وافاهما
بالتصديق ٥ وقال انه لم يبق في الارض شي من الجنة غير هذا الحجر ولولا ما مسه من انجاس المشركين
ما استشفى به ذو عاهة الا برا ويحتمل ان تكون الجنة في هذا الحديث الجنة التي كان فيها آدم
وعنه صلى الله عليه وسلم ان استلامهما يحط الخطايا حطا ومن فضل هذا كله قصة الفيل وهي
سابقة الاسلام وما كان من الحبش من قصد الكعبة بالتخريب وسوق الفيل اليها واخذ الله تعالى
اياهم وتنكيله بهم كما اقتصه في كتابه فلو لم يكن لجلالة قدر الحرم برهان سوى هذا لكان على الكفاية
زايدا وقد ذهب بعض الناس في قوله تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق الى ان المراد به اعتاق الله
تعالى اياه عن الجبابرة فلا يذكر ان يد احد منهم امتدت اليها والى اهلها ٥ يروى هذا المعنى عن
مجاهد فان ذكر ذاكر الحجاج بن يوسف ونصبه المنجنيق على الكعبة حتى كسرها قيل له انما اعتقها عن كفار
الجبابرة لانهم اذا اتوا بانفسهم متمردين وبحرمة الحرم غير معتقدين وقصدوا الكعبة بالسو فعصمت
منهم ولم تنلها ايديهم كان ذلك دلالة على ان الله تعالى صرفهم عنها جبرا فاما المسلمون الذين اعتقدوا
حرمتها فانهم ان كفوا عنها لم يكن في ذلك من الدلالة على الله مثل ما يكون منها في كف الاعدا فقصر الله
تعالى هذه الطايفة على الكف بالنهي والوعيد ولم يتجاوزه الى الصرف بالالجا والاضطرار وجعل الساعة
موعدهم والساعة ادهى وامر وعن عبد الله بن الزبير قال ان كانت الامة من بني اسرايل لتقدم مكة
فاذا بلغت ذا طوى خلعت نعالها تعظيما للحرم وكان لعبد الله بن عمرو بن العاص فسطاطان
احدهما في الحل والاخر في الحرم فاذا اراد ان يعاتب اهله عاتبهم في الحل واذا اراد ان يصلي صلى في الحرم
فقيل له في ذلك فقال ان كنا نتحدث ان من الالحاد في الحرم ان يقال كلا والله وبلى والله وقال ابن عباس

استشارك الحسين بن علي في الخروج فقلت له لولا ان يزري بي وبك لتشبثت بيدي في راسك فقال لان
اقتل بمكان كذا وكذا احب الي من ان يستحل بي الحرم فذلك الذي سلا بنفسي عنه قال طاوس والله
ما رايت اشد تعظيما للمحارم من ابن عباس وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لخطيئة اصيبها بمكة اعز
علي من سبعين خطيئة بغيرها وكان يقول لقريش يا معشر قريش الحقوا بالارياف فهو اعظم لاخطاركم واقل
لاوزاركم يعني ان تبعات الذنوب في الحرم اعظم واثقل وسيل عمر بن عبد العزيز ان يقيم بمكة فابى فسيل لم
تابى فقال مخافة الكذب وراى مرة شهر رمضان بمكة فخرج منها الى الطايف وصام بها وقال سعيد بن المسيب
لرجل من اهل المدينة وافى مكة وذكر انه جا يطلب العلم ارجع الى المدينة فانا كنا نسمع ان ساكن مكة لا يموت حتى
يكون الحرم عنده بمنزلة الحل لما يستحل من حرمته وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا اهل مكة لا تحتكروا الطعام
فان احتكار الطعام للبيع بمكة الحاد يعني به قول الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم
وقال عبد الله بن عمرو ظلم الخادم فما فوقه في الحرم الحاد وقال ابن عباس حج الحواريون فلما دخلوا الحرم
مشوا تعظيما للحرم وكان اهل الجاهلية تغير بعضهم على بعض وتسفك بعضهم دما بعض فاذا راى احدهم قاتل
ابيه او اخيه في الحرم او الشهر الحرام او محرما او مقلدا هديا لم يعرض له وذلك لما توارثوه من تعظيمه من لدن ابراهيم
صلوات الله عليه الى ذلك الوقت وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته
حتى يخرج منه وقال ابن عمر لو وجدت فيه قاتل عمر ما نزهته ويروى ما ندهته وقال عبد الله بن عمرو ان
الحرم محرم مقداره من الارض في السموات السبع وان بيت المقدس مقدس مقداره من الارض في السموات
السبع وقيل لعكرمة ما قوله لا ينفر صيدها قال ان تحوله من الظل الى الشمس وتنزل مكانه وكان طاوس يكره السجن
بمكة ويقول لا ينبغي لبيت عذاب ان يكون في بيت رحمة وفي الحرم بير زمزم جا في الروايات انها همزة جبريل
صلوات الله عليه انبطها الله تعالى للنبي اسمعيل بن النبي ابراهيم الخليل صلوات الله عليهما وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له وقال زمزم لا ينزح ولا يذم ويسقي الحجيج الاعظم وجاء عن بعضهم
ماء زمزم طعام من طعم وشفاء من سقم وقال الحسن يقال انه يستجاب الدعا بمكة في خمسة عشر موضعا عند
الملتزم وتحت الميزاب وخلف المقام وفي الطواف وبعرفة وبمنا وبجمع وعند الجمرات الثلث وعلى الصفا والمروة
وفي البيت وعند زمزم وفي المسعى ومما يبين عظم حرمة الحرم انه ليس لاحد ان يدخله الا محرما بحج او عمرة
الا من كان يتردد من اهلها من الحرم الى الحل ومن الحل الى الحرم في حوايج اهلها كالحطابين والرعاة وحمالة
الالبان الذين يتعذر عليهم ان يجمعوا بين النسك وبين ما هم بصدده من الشغل ٥ واتفق العلما على
هذا حتى قال بعضهم ان دخل الحرم بغير احرام فعليه القضاء ٥ فبان بجميع ما اقتصصناه جلال قدر الحرم
وما يلزم المسلمين من تعظيمه وتفخيم امره والله اعلم ثم جا في فضل الحج والعمرة والحث على المتابعة بينهما
والتغليظ على تارك الحج مثل ما جا في تعظيم شان الحرم قال النبي صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة
فانهما ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد وجا عنه صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له ثواب
الا الجنة وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج او عنده مال

عمل فيه الزكوة فلم يزكه سال عند الموت الرجعه فقيل يا ابا عباس انا كنا نرى هذا للكافر فقال انا اقرا عليكم به قرانا
يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون وانفقوا مما رزقناكم
من قبل ان ياتى احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتنى الى اجل قريب فاصدق واكن من الصالحين قال الحسن بن
صالح فى تفسيره فازكى واحج وقال سعيد بن جبير لو مات جار لى وله ميسرة ولم يحج لم اصل عليه وقال الاسود
لمولاه مقلاص هل حججت لين مت ولم تحج لا اصلى عليك وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما بين
السما والارض من عمل افضل من جهاد فى سبيل الله او حجة مبرورة لا رفث فيها ولا فسوق ولا جدال وعنه صلى الله
عليه وسلم الحاج والمعتمرون وفد الله نعطيهم ما سالوا ونخلف عليهم نفقاتهم وعنه صلى الله عليه وسلم العمرة
تكفر الى العمرة والحج المبرور ليس له جزا الا الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال عند الله تعالى ايمان
لا شك فيه وغزو لا غلول فيه وحج مبرور وعنه صلى الله عليه وسلم من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته
امه وعنه صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج وعنه صلى الله عليه وسلم قال النفقة
فى الحج كالنفقة فى سبيل الله بسبع مائة ضعف وعنه صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول ان عبدا اصححت له
جسمه واوسعت عليه فى المعيشة تمضى عليه خمسة اعوام لا يفد الى لمحروم فصل واذا انبعث عزم قرره
المحرم وثبت فرض الحج وفضله وظهر معناه وعرضه فمن ادابه ان يبدا فيحاسب نفسه ثم يبريها مما يلزمها من المظالم
والاثام ويتوب الى الله جل وعز ويتندم على ما فرط فيه من الطاعات وفارقه من السيئات وينزع عنها
ويستغفر الله تعالى منها ويعزم على ان لا يعود اليها وليعد نفقته من اطيب ماله واحله فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله طيب لا يقبل الا الطيب وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين
قال الله جل وعز يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من
طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السما ومطعمه حرام ومشربه
حرام وملبسه حرام وقد غذى فى الحرام فانى يستجاب له وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
تيمم هذا البيت حاجا يكتسب حرام فشخص فى غير طاعة الله حتى اذا اهل ووضع رجله فى الركاب
وانبعثت راحلته قال لبيك اللهم لبيك نادى منادى من السما لا لبيك ولا سعديك كسبك حرام
وثيابك حرام وزادك حرام ارجع مازورا غير ماجور واذا خرج حاجا بالمال الحلال ووضع رجله
فى الركاب وانبعثت به راحلته فقال لبيك اللهم لبيك نادى منادى من السما لبيك وسعديك راحلتك
وثيابك حلال وزادك حلال وحجك مبرور غير مازور فابشر بما يسرك استانف العمل ويتزود
منها ما يحتاج اليه فان الله جل وعز انما امر بالحج من يستطيعه وقال النبى صلى الله عليه وسلم
الاستطاعة الزاد والراحلة وروى ان قوما من اهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ففيهم انزل
الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى فقد يحتمل ان يكون المعنى على هذا فان خير الزاد
ما اتقى به المسافر من الهلكة او الحاجة الى السوال والتكفف وقال عبد الله بن الزبير وقد
تلا هذه الاية كما ان الناس يتكل بعضهم على بعض فى الزاد فامروا ان يتزودوا وقال عكرمه

كان اهل

كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون يقولون نحن متوكلون فاذا جاوا مكة سالوا الناس فانزل
الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى وكان للنبى صلى الله عليه وسلم فى مسيره راحلة عليها زاده
وقدم عليه ثلثمائة رجل من مزينة فلما ارادوا ان ينصرفوا قال يا عمر زود القوم ولا يخاطر بالخروج
وحده او فى رفقة غير قوية او سلوك طريق مسبع او ركوب بحر هايج فان الخطار بالنفس ليس من
البر وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم من ركب البحر فى حال ارتجاجه فقد برئت منه الذمه واذا اراد
الخروج من بيته فليودع بيته بركعتين يصليهما لله جل وعز ويدعوا على اثرها لنفسه بالسلامه
وحسن المعونة ولاهله وولده وماله وساير ما يخلفه بالسلامه والكفاية جا عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال ما خلف عبد خليفة على اهله افضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا وقال
على رضى الله عنه اذا خرجت فى سفر فصل ركعتين واذا قدمت فصل ركعتين والدعا للاهل ما يروى
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يخرج فى سفر قال اللهم انت الصاحب فى السفر والخليفة فى
الاهل اللهم اصحبنا فى سفرنا واخلفنا فى اهلنا اللهم انى اعوذ بك من وعثا السفر وكابة المنقلب
ومن الحور بعد الكور ودعوة المظلوم وسو المنظر فى الاهل والمال اللهم اقبض لنا الارض وهون
علينا السفر فاذا نهض من مجلسه قال اللهم بك انتشرت واليك توجهت وبك اعتصمت وعليك توكلت
اللهم بك ثقتى وانت رجاى اللهم اكفنى ما همنى وما لا اهتم له وما انت اعلم به منى عز جارك وجل
ثناوك ولا اله غيرك اللهم زودنى التقوى واغفر لى ذنبى ووجهنى للخير اينما توجهت ويودع اهله
وساير من يتخلف عنه من اهل داره وغيرهم اذا اراد مفارقتهم فيقول لهم استودع الله دينكم
وامانتكم وخواتيم اعمالكم ويقول له مودعوه ايضا نستودع الله دينك وامانتك وخواتيم اعمالك
ثم يخرج فاذا خرج فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا خرج من بيته قال باسم الله
لا حول ولا قوة الا بالله التكلان على الله وعنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا خرج من بيته قال بسم الله
اللهم انى اعوذ بك ان ازل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على فاذا اراد ان يركب راحلته
فليقل باسم الله واذا استوى عليها فليقل سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا
لمنقلبون الحمد لله الحمد لله الحمد لله الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى انه
لا يغفر الذنوب الا انت روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وينبغى له ولكل مسافر ان
يكثر ذكر الله فى سفره ويجتنب الغيبة والكذب وكل ما لا يرضى الله تعالى فانه يروى ان رجلا اراد سفرا
فقال يا رسول الله اوصنى فقال اوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف وقال جابر كنا اذا كنا
فى الاسفار فصعدنا كبرنا واذا انحدرنا سبحنا وعن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صعد اكمة او نشزا قال اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حمد فاذا اشرف
على بلده او قرية يريد نزولها فليقل اذا راها ما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير قرية
يريد دخولها الا قال حين يراها اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الارضين السبع وما

اقللن ورب الشياطين وما اضللن ورب الرياح وما ذرين انا نسالك خير هذه القرية وخير اهلها ونعوذ بك
من شرها وشر اهلها وشر ما فيها وفي حديث اخر انه كان يقول اللهم ارزقنا جناها وجنبنا وباها وحببنا
الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا واذا اصبح في سفره فليقل ما يروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
كان في سفر فاسحر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا فافضل علينا عائذ بالله من
النار ومعنى هذا يحتمل وجهين احدهما ان يكون دعا كانه يقول ليسمع السامعون بحمد الله وحسن
بلائه علينا فانا نحمده على انه صاحبنا فافضل علينا وانا عائذ به من النار فيكون قوله سمع بمعنى الدعا
اثباتا كما يقال لا سمع فلان بمعنى الدعا نفيا والاخر ان يكون المعنى هل سمع سامع بما كان من نعمة
الله تعالى علينا وحمدنا فانه صاحبنا فافضل علينا فنحن نحمده على ذلك ونستعيذ به من النار ٥
ومن الناس من يقول صاحبنا فافضل علينا بمعنى الندا فاذا اقبل الليل فقد روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا سافر فادركه الليل قال يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك
وشر ما فيك وشر ما يخرج منك وشر ما يدب عليك واعوذ بالله من اسد واسود وحية وعقرب ومن
شر ساكني البلد ووالد وما ولد واذا نزل منزلا فانه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نزل
منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره من ذلك المنزل شي حتى يرتحل منه
وحسن ان يتعوذ عند اقبال كل ليل واقبال كل نهار بالمعوذتين وكذلك اذا نزل منزلا فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما تعوذ المتعوذون بمثلهما وكلما ارتحل من منزل ودعه بركعتين فانه
يروى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر فنزل منزلا فاراد ان يرتحل ودع المنزل بركعتين واذا
طال السير وملّ الناس وخيف ان يغلب النعاس فلا باس ان يحدو الحادي وينشد المنشد من اراجيز
الاعراب التي لا خنا فيها ولا فحش ولا تشبيب بمن لا يحل روى ان البرا كان جيد الحدا وكان حادي
الرجال وكان انجشة يحدو بازواج النبي صلى الله عليه وسلم فلما حدا اعنقت الابل فقال النبي صلى
الله عليه وسلم انجشة رويدا سوقك بالقوارير وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يسير بين مكة والمدينة في جوف الليل اذ سمع رفقة فيها حادي فانام هو وصاحب له فسلم ثم قال ممن
القوم قالوا من مضر قال وانا من مضر ونأى حادينا فسمعنا حاديكم فدنونا منه فقالوا يا رسول الله
اما انا نقول انا اول حي سن الحدا كان منا رجل يسوق ابلا له فاشتكى يده فجعل يقول وايداه وايداه
فجعلت الابل تنساق وتجتمع فاذا سكت تفرقت فنحن نقول انا اول حي سن الحدا وروى ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يسير فقال لعبد الله بن رواحة يا عبد الله الا تحرك بنا الركاب فنزل فجعل يسوق بالنبي
صلى الله عليه وسلم ويقول ٥ اللهم لولا انت ما اهتدينا ٥ ولا تصدقنا ولا صلينا ٥ فانزلن سكينة علينا
وثبت الاقدام ان لاقينا ٥ ان الاولى بغوا علينا ٥ وان ارادوا فتنة ابينا ٥ فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم ارحمه ومر بعمر رضي الله عنه رجل يغني وهو محرم فقيل لعمر انظر الى هذا يغني وهو محرم فقال
عمر رضي الله عنه ان الغنا زاد الراكب وكان سعد بن مالك يتغنى بين مكة والمدينة وهو محرم فقيل له

اتتغنى وانت محرم فقال هل تسمعني اقول باسا وقال ابن عمر رضي الله عنهما الحادي احد ولا تعرض بذكر
النساء ٥ وليعاشر رفقاه بالمعروف ويلين لهم جانبه ويوسعهم خيره وليكفف عنهم شره اساؤا او
احسنوا ودع فواحقه اولم يعرفوا قال الله تعالى وبالوالدين احسانا والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب
بالجنب فقيل في تفسيره الرفيق في السفر وليتخير لصحابته ومرافقته الاخيار وذوي الاخلاق الحسنة
والشمايل الرضية يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصحب الا مومنا ولا ياكل طعامك
الا تقي وعنه صلى الله عليه وسلم مثل المومن كمثل الفرس في اخيته يجول ثم ترجع الى اخيته وان المومن يسهو
ثم يرجع الى الايمان فاطعموا طعامكم الاتقيا واولوا معروفكم المومنين وقال شعيب السمان قلت لطاوس اني
صحبت قوما الى مكة ورايت في اخلاقهم سوا فجعل الرجل يلقاني فيقول كيف وجدت صحبة رفقايك اخبرهم
قال لا تخبر عنهم وقال عمرو بن العاص لقومه ليس الواصل من يصل من وصله ويقطع من قطعه قالوا وما
ذاك قال ذاك المنصف انما الواصل من يصل من وصله ويعطف على من قطعه وليس الحالم بالذي يحلم
عن قومه ما حلموا عنه فاذا جهلوا عليه جاهلهم انما ذاك المنصف انما الحليم من يحلم عن قومه ما حلموا
عنه فاذا جهلوا عليه حلم عليهم ٥ واولى من هذا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاصحابه
رضي الله عنهم اجمعين الا ادلكم على افضل مكارم الاخلاق قالوا بلى قال ان تعفوا عمن ظلمك وان تعطي من حرمك
وان تصل من قطعك ٥ ومما يوثر عن عيسى بن مريم صلوات الله عليه انه قال ليس الاحسان ان تحسن
الى من احسن اليك انما ذاك مكافاة المعروف ولكن الاحسان ان تحسن الى من اسا اليك وسيل ابن عباس
رضي الله عنه او سعيد بن المسيب عن الكرى هل له حج فقال نعم حج حسن جميل اذا اتقى الله وادى الامانة
واحسن الى الصحابة واذا اراد السفر ان يترافقوا فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب
اربعة فان لم يتيسر واعلاها كان ذلك امكن لايتلافهم ٥ وان رافق الرجل غير قومه ما لم يكن في ذلك قطع رحم
فهو خير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل اغزم مع غير قومك يحسن خلقك ويكرم على رفقائك وقال
الحسن لا تصحبن من يكرم عليك في السفر فان السفر يفرق بينك وبينه ٥ وقيل لعون بن عبد الله مالك
لا تصحب فلانا فقال ان لنا اخلاقا فاكره ان يختبرها بعضنا من بعض واذا بلغ السفر ثلثا فصاعدا اس
فينبغي لهم ان يومروا على انفسهم احدهم فيسيرون اذا سار وينزلون اذا نزل ويتخير لهم موضع نزولهم
فيقبلون منه وان راى ان السير بالليل دون النهار او بالنهار دون الليل لم يخالفوه واذا نزل للصلاة
نزلوا بنزوله وان راى تقديمها للجمع او تاخيرها اتبعوه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج ثلثة في سفر
فليومروا احدهم واكثرهم قرانا احق بان يكونا اميرهم روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا ذوي
عدد واستقراهم القران فاتى على رجل من احدثهم سنا قال ما معك يا فلان قال معي كذا ومعي كذا حتى ذكر
سورة البقرة قال نعم قال اذهب فانت اميرهم ويستحب للمسافر اذا كان رفيقه صالحا ان يعينه ويكفيه
بعض امره روى ان رفقة من الاشعريين خرجوا الى الشام فلما رجعوا قالوا يا رسول الله ما راينا رجلا
بعد النبي صلى الله عليه وسلم افضل من فلان ما نزلنا منزلا الا قام يصلي ويظل النهار صايما قال من كان يرحل

له من كان يكفيه المهنة قالوا نحن قال كلكم افضل منه وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى سفر
فصام قوم وافطر قوم فضعف الصوام عن العمل وعمل المفطرون فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب
المفطرون بالاجر اليوم وعن النبي صلى الله عليه وسلم خادم القوم اعظمهم اجرا وعنه صلى الله عليه
وسلم سيد القوم في السفر خادمهم وعنه صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي على الرجل يراه يخدم اصحابه
وقال مجاهد صحبت ابن عمر وانا اريد ان اخدمه فكان ابن عمر يخدمني وكان ياخذ لي بالركاب فاخذه
مرة فاني كرهت ذلك فقال لي يا مجاهد انك لضيق الخلق وكان عمر بن عبد القيس اذا فصل غازيا وقف
يتوسم الرفاق فاذا راى رفقة توافقه قال يا هولاء اني اريد ان اصحبكم على ان تعطوني من انفسكم ثلث
خلال فيقولون ما هن فيقول اكون لكم خادما لا ينازعني احد الخدمة واكون موذنا لا ينازعني احد الاذان
وانفق عليكم بقدر طاقتي فاذا قالوا نعم انضم وان نازعه احد منهم شيا من ذلك رحل عنهم الى غيرهم
وقال طارق بن شهاب ضرب على الناس بعث فخرجت مع سلمان الفارسي وقلت احزمه فجعلت
اذا عجنت ذهب فخبز وان علفت الدواب ذهب فاحتطب فجعلت لا اعمل عملا الا عمل مثله وافضل منه
حتى جعلت لا ادري اينا افضل على صاحبه وقال معويه بن قره اذا اصطحب الرجلان فتقدم احدهما
فقد اسا الصحبه وينبغي له ان يبسط في الانفاق اذا كان خارجا الى الحج قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله بسبعماية ضعف وانما يراد بهذا الاعانة والمواساة لا الاستكثار
من الوان الطعام والشراب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حج مبرور ليس له جزا الا الجنة قالوا
يا نبي الله وما بر الحج قال اطعام الطعام وطيب الكلام وان اجتمعت الرفقة على المناهدة وتراضوا بها فلا
باس وقد فعلها قوم من السلف الا ان تركها اشبه بالورع وان كانت الرفقة تجتمع كل يوم على طعام احدهم
فذلك احب الي من النهد لانهم لا يتناهدون الا ليصيب كل واحد منهم من ماله ثم لا يدري لعل احدهم
ينقص عن ماله ويا كل غيره اكثر من ماله واذا كانوا يوما عند هذا ويوما عند هذا بلا شرط فانما يكونون
اضيافا وكلما كان الضيف اشد انبساطا لما دعي اليه كان اكرم على من دعاه واحب اليه وقال ايوب
السختياني انما كان النهد ان القوم كانوا يكونون في السفر فيسبق بعضهم الى المنزل فيذبح ويهيئ الطعام
ثم ياتيهم ثم يسبق ايضا الى المنزل فيفعل مثل ذلك فقالوا ان هذا الذي يصنع كلنا نحب ان نصنع مثل هذا
فتعالوا نجعل بيننا شيا لا يتفضل بعضنا على بعض فوضعوا النهد بينهم وكان الصلحا اذا تناهدوا
تحرى افضلهم ان يزيد على ما يخرجه اصحابه وان لم يرضوا بذلك منه اذا علموا فعله سرا دونهم وقال
احد اصحاب الحسن كان الحسن يعارينا وكان النهد يوضع على يدي فيعطيني كما يعطي القوم في العلانيه
ثم يعطيني مثله في السر فاقول يا ابا سعيد هولاء المتفقون قوم مياسير فيقول خذها ايها الرجل
وروى ان ابن عون كان في سفر فقال ان انفق كل واحد منكم على حدة لم يرد ذاك فليخرج كل رجل منكم ما استطاع
وليلي ذلك رجل واحب ان اكون ذلك الرجل فقالوا نعم فاخرجوا ودفعوها اليه فجعل ينفق عليهم في سنره
حتى انفق عليهم مالا من ماله نفسه فجعلوا يقولون يا ابا عون فيقول الجماعة فيها بركة فلما انصرفوا

اشترى

اشترى لكل انسان منهم هدية فدفعها اليهم وقال عباد اردت الخروج في سفر فجاني ابن عون ومعه حماد
ابن زيد فسلم علي وقال احفظ عني خصلتين عليك بحسن الخلق والبذل ولا ينبغي للسفر ان يعلقوا الاجراس
في اعناق دوابهم ولا ان يستصحبوا الكلبا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملايكة رفقة فيها
كلب او جرس وينبغي لهم اذا سافروا ان يرفقوا بدوابهم وخدمهم ولا يحملوها ولا اياهم فوق الطاقة شيا
وذلك بان لا يواصلوا السير على الدواب من غير ان يريحوا بل يركبوها ويحملوا عليها وقتا ويجموها وقتا ويخلوها
وقتا ترعى وترد الما ويعلفوها ويسقوها فان كان المسير في جدب وكان في اسراع السير عليها تخليصها منه
والتخلص عليها فلا باس بالاسراع قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الظهر حقها
وفي بعض الروايات فاعطوا الركب اسنتها ولا تعدوا المنازل واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا وفي بعض
الروايات فاستنجوا اي اطلبوا النجاه ومعنى اعطوا الركب اسنتها اي مكنوها من اسنتها وخلوها والاسنه
جمع الاسنان اي دعوها ترتع وقيل هو من السنان وهو مثل ضربه للشحم واللحم فانها بكمالها تقوى على السير فجعلها
لها بمنزلة السنان للمقاتل وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اخصبت الارض فاعطوا الظهر
حقه واذا اجدبت فانجوا عليها بنقيها وان لم يمنعهم من السير بالليل مانع فهو اولى وان سمعوا فيه صوتا
لا يعرفونه فليوذنوا واذا ارادوا النزول ليلا لنومه يتجنبون بها والتماس الطريق عليهم فليتنحوا عن
الطريق لقول النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسير الليل فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار واياكم
والتعريس على الطريق فانها طرق الدواب وماوى الحيات واذا تغولت عليكم الغيلان فافزعوا الى الاذان
ومعنى ان الارض تطوى بالليل ان السير يتيسر بالليل ما لا يتيسر بالنهار فان الناس بالنهار قد يهتمون
الاكل والشرب فيشتغلون له وربما تاخر واحد وتقدم اخر فيسير كل واحد منهم كما يكون ارفق له اعتمادا على الضيا
وانه لا يضل معه الطريق ولا يخفى على الرفيق حال الرفيق وقد يدعوا ذلك المتقدم الى ان لا يقف على المتاخر
فينتظره واذا ساروا بالليل اجتمعوا ولم يتخلف بعضهم عن بعض خيفة ان يضل المتخلف الطريق في الظلام
وان يخفى على المتقدم حال المتاخر فلا يقف على عارض ان عرض له فيقيم عليه ولا يتعلق القلب فيه بما كل ومشرب
وانما يكون الهم كله السير ومن شان الدواب اذا تزاحمت ان يتسابق ويريد كل واحدة منها ان تسبق ولا تسبق
فهي كذلك تسرع السير وتطوي الارض باقدامها اشد مما تطوي بها بالنهار والله اعلم ولا ينبغي لراكب دابة او
حامل عليها ان يلعنها او يضرب وجهها او يضربها في غير وقت الضرب او فوق ما تدعوا الحاجة اليه فانه روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة من الانصار كانت على ناقة لها في بعض المسير فضجرت فلعنتها فقال
عليه السلام خذوا متاعكم عنها ودعوها فانها ملعونة فكانت تجول في الناس لا يعرض لها احد وروى ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان في سفر فلعن رجل ناقته فقال اين الذي لعن ناقته فقال الرجل انا هذا يا رسول الله
فقال اخرها عنك فقد اوجبت فيها فلا ينبغي لعن الراحلة لان صاحبها لا يدري لعله يجاب فيها فلا ينتفع
بذلك غيره ولانه ان كان يلعنها لما يشكوه منها فهي اذا ادركها اللعن صارت شرا ولم تزد خيرا فلا معنى
اذا اللعن واما ضرب الوجه فقد روي عن عمر رضي الله عنه انه قال لا تسمنوا الطريق السكة ولا ترتدفن ثلثه

على دابة واذا اضربتم فاتقوا وجوه البهايم فانه ليس من شى الا يسبح بحمده وان دعت الحاجه الى الضرب فلا باس
قال جابر بينما انا اسير على جمل فيه قطاف فلحق بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب عجز الجمل بسوطه
او قال بسوط فاسرع جمل ركبته قط وكان ينازعنى خطامه واذا كان فى السفر ركاب ومشاة فمن كان قوى
الظهر فينبغى له ان يترف من المشاه واحد فى بعض الطريق يعينه بذلك ومن لم يكن ظهره بذلك القوى
فليعقب اما الارتداف فقد جا فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا سافر او غزا اردف كل يوم رجلا
من اصحابه واما الاعقاب فان جابرا روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يغزوا فقال يا معشر
الانصار ان من اخوانكم قوما ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين والثلثه فما لاحدنا من ظهر
جمله الا عقبه كعقبه احدهم فضممت الى اثنين او ثلثه ما لى من جملى الا عقبه كعقبه احدهم وينبغى لاصحاب
الدواب ان يمشوا عنها فى بعض الاوقات يريحوها بذلك اذا كان للرجل دابه واحده واما من كانت له
دابتان فانه يريح احداها بالاخرى روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقود راحلته فى السفر
ويمشى هنيهه بعد العصر وبعد الصبح وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى عن دابة له عقبه كان له
عتق رقبه وقال بعضهم رايت الحسين بن على رضى الله عنه فى طريق مكه يعرس فاذا صلى الصبح امر بدابته
تقاد وخرج يمشى فما من عباد الله احد تمر به فيجوزه حتى رايت سعد ابى وقاص نظر اليه فاناخ ثم جا يمشى
الى جنبه فاذا اكثر الناس دعا بدابته فركب وقال الزهرى كان ابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم يتقادون
بعد الصبح حتى تطلع الشمس يرون ان ذلك سنه لا يسع تركها ٥ فهذه اداب الركاب وسننهم ومن الكلام
فى اصل الباب ان من قدر على الحج ماشيا فذلك افضل له من الحج راكبا ومن عجز عن المشى من بيته فليمش
من الميقات اذا احرم ومن عجز عن ذلك فليمش من الابطح اذا اغتسل واراد دخول مكه قال الله جل وعز
واذن فى الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر فذكر الراجل قبل الراكب قال الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله
ولا خلاف فى ان المشى الى الصلوة افضل من الركوب اليها والطواف صلاة فيجب ان يكون المشى اليه افضل
وايضا فان المشى اخشع واخضع من الركوب فدل ذلك على انه افضل وقال قايل الركوب افضل لانه
يستعمل به بدنه وماله وليس فى المشى الا عمل البدن فالجواب انه يقدر ما يستعمل من ماله اذا ركب يترك
من استعمال بدنه واستعمال البدن افضل من استعمال المال وقال ابن عباس انه يحرج فى نفسى ان اموت
قبل ان احج ماشيا ٥ وذكر مجاهد ان ابراهيم واسمعيل صلوات الله عليهما حجا وهما ماشيان يراد بذلك خروجهما
الى عرفه وافاضتهما منها الى مكه وقال جعفر بن محمد عن ابيه حج الحسين بن على رضى الله عنهما ماشيا ونجائبه
تقاد الى جنبه وحج سعيد بن جبير ماشيا واذا خرج الناس يريدون البيت الحرام فسيل ماذا اردت فان
انس بن مالك رضى الله عنه قال لا تقل انى حاج حتى تهد وقل انى مسافر وقال عبد الله بن مسعود من
اراد هذا الوجه فلا يقل انى حاج انما الحاج المحرم وليقل انى وافد ومن كان الطريق بينه وبين مكه بعيدا
فليخرج فى سعه من الوقت ليتمهل فى السير ولا يضر بالرواحل ومن كان الطريق بينه وبينها قريبا فهو بالخيار
بين ان يقصدها متمهلا وبين ان يتعجل اليها بطى المراحل ومعنى ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله

من اراد الحج فليتعجل عندنا ليس ما قدره من وضعه فى هذا الباب وحمله على اسراع السير وانما هو من اراد ان
يكون له الحج فليحتط بالتعجيل فان العوارض قد تعرض والعوايق قد تعوق وهو كقوله حجوا قبل ان لا تحجوا
والله اعلم فاذا بلغ الميقات احرم وان احرم قبله فهو افضل قال الله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله وجا
عن النبى صلى الله عليه وسلم من تمام الحج ان يحرم الرجل من دويرة اهله وهذا اذا كان مخرجه فى اشهر الحج ٥
فاما اذا كان قبلها واراد التعجيل فانه يحرم من اول اشهر الحج وهو شوال وذلك افضل له من ان يوخر الاحرام
الى الميقات واذا احرم ولبى فلا يغفلن عما هو فيه وليعلم انه عبد الله دعاه على لسان رسولين كريمين اولهما
الخليل ابراهيم والاخر المصطفى خاتم النبيين صلوات الله عليهما فاجابه وترك كل ما حرم الله تعالى عليه ويستشعر
من الخشوع لله ومن الرهب اقصاه وابلغه حتى يوافى البيت وقد اعد نفسه وهياها للقاءه وخلصها ونزهها
من الالوات التى لا تليق بمن يدعى هذه الدعوه ويوهل لورود تلك الحضره ولا يزال يلبى متمسكا بشعار الاجابه
كما ذكر فى كتب الاحكام ما دام مقيما على الاحرام حتى اذا بلغ الحرم فحسن ان يمشى فيه الى البيت حافيا قال الله تعالى
يا موسى انى انا ربك فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى وقال مجاهد كانت الانبيا عليهم السلام اذا اتوا
علم الحرم نزعوا نعالهم وقال ابن الزبير لقد كان هذا البيت يحجه سبع مائة الف من بنى اسرايل يضعون نعالهم
بالتنعيم ويدخلون حفاة تعظيما للبيت وقال عطا كانوا يكرهون ان يدخلوا البيت بالخف والنعل تعظيما
للبيت وليقل اذا دخل الحرم اللهم هذا حرمك وامنك فحرم لحمى ودمى على النار اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك اللهم امنى من غضبك وعقابك ويحذر ان يوذى فيه احدا او يظلم فيه
حقا ويخطر بقلبه انه حرم الله الذى اوجب لاهله ولمن دخله الامان ويمضى فاذا وصل الى البيت استشعر من
الهيبه له ما يحق استشعاره وليعلم انه لا مكان فى الارض افضل ولا اعظم حرمه منه وانه ان اناب فيه فقبل
فقد فاز وان رد عنه فقد هلك الا ان يتداركه الله برحمته فليجتهد فى الاخلاص والصدق واصفا الضمير
وتعديل السر ليلا يكون قلبه مكذبا لسانه وباطنه مخالفا ظاهره وليخطر بقلبه انه بحيال العرش وعند بيت
مشهود محفوف بالملايكه لا يوتى الا للعباده ولا يقصد الا بالاذعان والطاعه وليقل عند دخول المسجد بسم الله
اللهم صل على محمد النبى وسلم اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب رحمتك فاذا راى البيت فليقل اللهم
زد هذا البيت تعظيما وتكريما وتشريفا ومهابة ومحبه وزد من كرمه وشرفه ممن حجه او اعتمره تشريفا
وتعظيما وتكريما وبراه ويرفع يديه اذا دعا كما يرفعهما الداعى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا راى البيت رفع يديه وقال اللهم زد هذا البيت الى اخره ثم ليقل اللهم انت السلام ومنك السلام
حينا ربنا بالسلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام روى ذلك عن عمر رضى الله عنه الا قوله تباركت ٥
واذا اراد الطواف قبل الحجر الاسود ان امكنه وان قدر على ان يسجد عليه بعد التقبيل سجد فاما التقبيل
فانه يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن عمر انه قبل الحجر وقال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولكنى
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك وفى بعض الروايات انه قال ولكنى رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بك حفيا وروى عن ابن عباس انه قبل الحجر وسجد عليه وعن عمر انه قبل الحجر ثلثا وسجد

عليه بعد كل سجده قبل سجوده وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله وليقل اذا اقبل بسم الله والله اكبر
اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد عليه السلام عبدك ورسولك ثم يمضي
عن يمينه ويدع البيت على يساره ويطوف سبعا فاذا انتهى الى الركن اليماني استلمه ولم يقبله الا انه روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستلمه ويضع خده عليه واما الركنان الاخران فلا يقبلهما ولا يستلمهما
هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كثر الزحام على الركن الاسود ولم يقدر على تقبيله استلمه
ثم قبل يده قيل لعطا اتقبل يدك اذا استلمته قال فلما اذا استلمه اذا كنت لا اقبل يدي وان لم تصل
يده اليه فيستلمه اشار اليه بيده ثم قبل يده واذا اراد تقبيل الحجر واستلامه فليستقبله بوجهه وخصوصا
اذا اراد السجود عليه ولا يوليه جنبه ثم يلوي راسه نحوه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
اذا انتهى الى البيت استقبل الحجر فكبر ثم استلم وقال مجاهد لا يستلم الحجر عن يمينه ولا عن شماله ولكن
يستقبله استقبالا وعن علي رضي الله عنه انه كان اذا اتى عليه زحاما كبر وقال تصديقا بكتابك
وسنة نبيك وكلما عاد في طوافه الى الحجر كبر ثم مشى ويقول فيما يرمل فيه من طوافه اللهم اجعله حجا
مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا ويقول في الطواف التي لا يرمل فيها اللهم اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم وانت الاعز الاكرم اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ويصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم ويسال الله ما يجوز له ان يساله من امر دنياه واخرته وقال سفيان بن عيينة سمعت
الناس منذ اكثر من سبعين سنه وهم يقولون في الطواف اللهم صل على محمد وابينا ابراهيم وهذا انما يقوله
ولد ابراهيم فاما من لم يكن من ولده فليقل اللهم صل على محمد نبيك وابراهيم خليلك ه ومن كان من ولده
فليقل اللهم صل على نبينا محمد وابينا ابراهيم وهذا احسن لان المناسك كلها ارث ابراهيم والبيت من
بنايه وتلبيه الناس اجابة لدعايه قال ابن عباس ان ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه قام على
ابي قبيس فقال الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان ابراهيم رسول الله ايها الناس ان ربي
امرني ان انادي في الناس بالحج فاتوا رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ايها الناس فاجيبوا ربكم
فاجابه من وحد الله ثم ان الله تعالى لما فرض الحج فيما شرعه لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم خطب الناس
فقال ان الله فرض عليكم الحج وتوعد على تركه بما تقدمت روايته وروي عن ابن عمر انه كان اذا اتى على
الركن اليماني قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير واذا اليماني
حاذى الحجر قال ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قال رجل فقلت له ما سمعتك
تزيد على كذا وكذا فقال اليس قد شهدت بكلمة الاخلاص واثنيت على الله وسالته من الخير كله واستعذت
به من الشر كله والمحفوظ من هذا كله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول بين ركن بني جمح وبين
الركن الاسود ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا اولى الاذكار في
مشاهد النسك ولقول الله جل وعز فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا فمن
الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا

ولاينبغي

ولا ينبغي للطايف ان يحدث غيره في طوافه ولا ان يتكلم بامر الدنيا ولا ان يضحك او يلهو ولا ان يخطر بقلبه
شيا سوى ما هو فيه من النسك ويعتقد ان طوافه بذلك لربه ولواد بيته واتيانا له من جميع جهاته ليلا
يكون هجر وجها منه مع استوا الجهات فانها قبل المسلمين في الصلوات وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروه لاقامة ذكر الله وعن ابن عباس رضي الله عنه
انه كان من الدعا الذي لا يتركه اذا مشى بين الركن اليماني الى الحجر الاسود اللهم قنعني بما رزقتني وبارك
لي فيه واخلف على كل غايبة لي بخير وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الطواف بالبيت صلاة فاذا طفتم
فاقلوا الكلام وعنه صلى الله عليه وسلم من نطق فيه فلا ينطق الا بخير وقال عطا طفت خلف ابن عباس
وابن عمر رضي الله عنهما فما سمعت واحدا منهما متكلما حتى فرغ من طوافه وسيل سفيان بن عيينه عن
القراه في الطواف فقال سبح وكبر واذكر الله تعالى فاذا فرغت من طوافك فاقرا ما شيت وقرا الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم وقال انما هو رحمة ان جعل صلاة بغير قراة وليس ينبغي لك ان تحمل على نفسك
ما لم يحمله الله وقال عطا القراه في الطواف محدث وقال الشافعي رضي الله عنه استحب القراه في الطواف
والقراه افضل ما تكلم به المرء ه وما قاله غيره اولى لانه لو كانت القراه افضل في ذلك المقام لما ترك النبي صلى الله
عليه وسلم الافضل لغيره ولو قرا لنقل كما نقل الذكر عنه وايضا فكل حال من احوال الصلوه لم يكن الوجه فيها الى
البيت لم يكن حال القراة كالركوع والسجود ه واذا اتى المسعى بدا بالصفا فرقي عليه وقام حيث يبدو له البيت ثم
استقبله وكبر سبع تكبيرات يحمد الله تعالى بين كل تكبيرتين ويثني عليه ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعوا
لنفسه بما يجوز ان يدعا الله تعالى به من امر الاخره والاولى ويرفع يديه بدعايه ويفعل على المروه مثل ذلك
روي هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خطبته وذكر الشافعي رحمه الله عليه انه اذا استقبل البيت قال
الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شي
قدير لا اله الا الله صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين
ولو كره الكافرون ثم يدعوا ويلبي ثم يعود فيقول مثل هذا القول ثلثا ويدعوا فيما بين كل تكبيرتين بما بدا له
من دين ودنيا وروي عن ابن عمر انه كان يكبر ثلثا ثلثا سبع مرات ثم يقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون ه ثم يدعوا فيقول اللهم اعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك اللهم
جنبني حدودك اللهم اجعلني ممن يحبك ويحب ملايكتك ويحب رسلك ويحب عبادك الصالحين اللهم
حببني اليك والى ملايكتك ورسلك والى عبادك الصالحين اللهم يسرني لليسرى وجنبني العسرى
واغفر لي في الاخره والاولى واجعلني من ورثة جنة النعيم واجعلني من ايمة المتقين واغفر لي خطيتي
يوم الدين اللهم انك قلت ادعوني استجب لكم وانك لا تخلف الميعاد اللهم اذ هديتني للاسلام فلا
تنزعني منه ولا تنزعه مني حتى توفاني وانا على الاسلام اللهم لا تقدمني لعذاب ولا تؤخرني لسيء الفتن
وكان اذا اتى على السعي كبر وينبغي ان يسعى طاهرا فان لم يكن طاهرا اجزاه وليس السعي

في ذلك كالصلوة ويعتقد الساعي بقلبه اذا سعى الانكماش في طاعة الله والجد والاجتهاد في طلب عفوه
وغفرانه والاسراع نحو بر موضوع له وهو منتظر به حتى اذا احضر وفرحظه منه ويتمنا في ذلك ما كان هاجر
عليها السلام في ذلك المكان من السعي الذي رجعت منه الى ما قد بسط وتكلف قد سقط وذلك كان سولها
وماموليها فكذلك يرجى لكل من اتبع في ذلك اثرها ان يرجع منه الى حج مبرور وسعي مشكور وذنب مغفور
فان ذلك مسول الحاج وماموله ومن العلما من ذكر انه يقول في سعيه اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما
تعلم انك انت الاعز الاكرم ربنا اتنا في الدنيا حسنه وفي الاخره حسنه وقنا عذاب النار كما ذكرته في
الطواف ومن قدر على الطواف والسعي ماشيا فذلك اولى به لانه اخشع واخضع الى يرى ان التنفل بالصلوة
على الارض افضل منه على الراحله فكذلك الطواف واما النبي صلى الله عليه وسلم فانه طاف وسعى راكبا الا ان
ابن عباس قال جا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اشتكى وطاف بالبيت على بعير ومعه محجن كلما مر على
الحجر استلمه فلما فرغ من طوافه اناخ ثم صلى ركعتين وقال عطا اراد التوسعه على امته وفيه وجه
ثالث وهو انه كان علما والطواف والسعي انما كانا يفعلان منه في جمع وكان يقول خذوا عني مناسككم فاراد
ان يرى ليوخذ عنه ويعلم كيف طاف ولم سعى ومن اين ابتدا وكيف افتتح والى اين انتهى وكيف ختم
وفي اي موضع احد السعي وفي ايه لزم سجيه المشي وقال هشام بن عروه كان ابي اذا راهم يسعون
بين الصفا والمروه وهم ركبان قال خابوا وخسروا فصل واذا اتى الموقف من عرفه فليتحر ان
يقف ورا الامام قيل لنافع اين كان ابن عمر يقف في حجه قال يحاذي الامام او وراه لا يخطيه ابدا ثم لا يبرح
واقفا هنالك حتى يدفع الامام الا ان يزحمه زاحم من ورايه فيقدمه ويخطر بقلبه في الموقف انه مبيح فيه
على التسبب الا ان يوذن له في الزيارة فليجتهد جهده قياما وذكرا ودعا بصدق يتفق فيه القلب واللسان
واخلاص يشترك فيه الاسرار والاعلان ولا ينبغي للواقف بعرفه ان يستظل فانه روي ان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانوا يضحون اذا احرموا وراى ابن عمر رجلا محرما قد استظل فقال اضح لمن احرمت له
وكان سالم والقاسم اذا احرما يضعان اردينهما عن ظهورهما وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال اكثر دعاي ودعا الانبيا قبلي بعرفه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي
قدير اللهم اجعل في سمعي نورا وفي بصري نورا وفي قلبي نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي امري واعوذ بك
من وساوس الصدور وسيات الامور اللهم بك من شر ما يلج في الليل وشر ما يلج في النهار ومن شر ما يهب
به الرياح ومن شر بوايق الدهور وروي انه وقف بعرفات وهو رافع يديه لا يجاوز راسه يراد بذلك
كرفع الداعي يديه اذا دعاه وعن ابن عباس قال كان فيما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي لا يخفى عليك شي من امري انا البايس الفقير
المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنبه اسالك مسالة المسكين وابتهل اليك ابتهال الذليل
وادعوك دعا الخايف الضرير من خضعت لك رقبته وفاضت لك عبرته وذل لك جسده ورغم لك انفه اللهم لا تجعلني
بدعايك شقيا وكن بي رووفا رحيما يا خير المسولين ويا خير المعطين ٥ وذكر ابو مجلز انه وقف مع ابن عمر فقال

الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر ولله الحمد الله اكبر ولله الحمد لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
اللهم اهدني بالهدى ووفقني للتقوى واغفر لي في الاخره والاولى ثم يسكت ثم يعود بهذا فقلت لسالم ما يقول في
سكوته قال نحو ما سمعت وزاد عنه غيره وارزقنا من فضلك رزقا مباركا فيه وما احببت من شي فحببه الينا ويسره
له وما كرهت من شي فكرهه الينا وجنبناه اللهم لا تنزع الاسلام منا بعد اذ اعطيتناه وقال ابن جريج بلغني
انه كان يوم ان يكون اكثر دعا المسلم في الموقف اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخره حسنة وقنا عذاب النار
وروي عن عمر بن عبد العزيز انه كان يقول في دعايه بعرفه اللهم زد محسن امة محمد احسانا اللهم وارجع
مسيئهم الى التوبه برحمتك اللهم اهلك من كان هلاكه صلاحا لامة محمد واصلح من كان صلاحه صلاحا لامة
محمد اللهم وحطهم من ورايهم برحمتك تعود باصبعيه يديرها عليهم اللهم انك دعوت الى حج بيتك ووعدت
المنفعه على شهود مناسكك وقد جيناك فاجعل ما تنفعنا به ان توتينا في الدنيا حسنة وتقينا عذاب النار
اللهم بارك لي في الاسلام والايمان ومتعني بهما وقال سفيان الثوري سمعت اعرابيا وهو مستلق بعرفه
وهو يقول الاهي من اولى بالزلل والتقصير مني وقد خلقتني خلقا ضعيفا ومن اولى بالعفو عني منك
وعلمك في سابق وامرك بي محيط اطعتك باذنك والمنة لك وعصيتك في علمك والحجة لك فاسالك بفضل رحمتك
وانقطاع حجتي وفقري اليك وغناك عني ان تغفر لي وترحمني اللهم انا اطعناك بنعمتك في احب الاشيا اليك
شهادة ان لا اله الا الله ولم نعصك في ابغض الاشيا اليك الشرك بك فاغفر لنا ما بينهما اللهم انت انس
المونسين لاوليايك واقربهم بالكفايه من المتوكلين عليك تشاهدهم في ضمايرهم وتطلع على سرايرهم اللهم
سري لك مكشوف وانا اليك ملهوف اذا اوحشتني الغربه انسني ذكرك واذا اصمت على الهموم لجات الى
الاستجاره بك علما بان ازمة الامور بيدك ومصدرها عن قضايك وعن سفيان بن عيينه قال سمعت
اعرابيا بعرفه يقول عجت اليك الاصوات بضروب اللغات يسلونك الحاجات وحاجتي اليك ان تذكرني
عند البلى اذا نسيني اهل الدنيا وعن سفيان انه سمع بعرفه من يقول يا حسن الصحبه اسالك بسترك
الذي لا يهتكه الرياح ولا تخرقه الرماح فصل فاذا افاض الى المزدلفه فليحمد الله تعالى على
ما سهله له من الانتقال من الحل الى الحرم والدنو من بيته المحرم وليتاكد رجاوه بان الله تعالى جعله
قابله ومبلغه من الخير ما يوطه وليكثر من ذكر الله تعالى فان الله جل وعز يقول فاذا افضتم من عرفات
فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين فقد يجوز ان يكون
ذكره كما هدانا ان يكبره كما قال تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم فيحسن ان يقول سبحان الله والحمد لله ولا
اله الا الله والله اكبر الله اكبر على ما هدانا وله الحمد على ما اولانا وابلانا الله اكبر ولله الحمد يكرر ذلك ويردده
والله اعلم فصل واذا اتى من النهار منا فليات جمرة العقبه ضحى فيرميها بسبع حصيات تترى
متتابعة لان النبي صلى الله عليه وسلم كذلك فعل وينبغي ان يكون طاهرا تحل له الصلوة فان لم تكن اجزاه
ويقطع التلبيه اذا ابتدا الرمي ويكبر مكانها ولا يلبي بعد ذلك فاما قبل الرمي فقد كان له ان يلبي وقتا
ويكبر وقتا لان التلبيه شعار الاحرام خاصه وهو يتحلل منه بالرمي والتكبير شعار الحل والمحرم ويرميها

من بطن الوادی مستقبل القبله ویکبر مع کل حصاة ویقول اللهم اجعله حجا مبرورا وسعیا مشکورا وذنبا
مغفورا ۝ وینوی الرامی عند رمیه انه یجاهد بمخالفة الشیطان ویقول له لو ظهرت لحصبتک هکذا ورجمتک
او کنت حاضرا عند ما اعترضت لابراهیم صلوات الله علیه بریدا خال الشبهة علیه فرماک ودحرک لرمیتک
مثل رمیه هکذا وانه رمی الموبقات عن نفسه وتبرا منها فلیس یعاید الیها ابدا **وروی** عن ابی مجلز
قال لما فرغ ابراهیم من البیت جاءه جبریل فاراه الطواف بالبیت قال واحسبه قال والصفا والمروه ثم انطلقا
الی العقبه فعرض لهما الشیطان فاخذ جبریل سبع حصیات واعطی ابراهیم سبع حصیات فرمی وکبر وقال لابراهیم
ارم وکبر فرمیا وکبرا مع کل رمیه حتی افل الشیطان ثم انطلقا الی الجمرة الوسطی فعرض لهما الشیطان فاخذ
جبریل سبع حصیات واعطی ابراهیم سبع حصیات فقال ارم وکبر فرمیا وکبرا مع کل رمیة حتی افل الشیطان
ثم اتی الجمرة القصوی فعرض لهما الشیطان فاخذ جبریل سبع حصیات واعطی ابراهیم سبع حصیات وقال
ارم وکبر فرمیا وکبرا مع کل رمیة حتی افل الشیطان ثم اتی به جمعا فقال هاهنا یجمع الناس الصلوات ثم اتی به
عرفات فقال عرفت قال نعم فمن ثم سمی عرفات **وروی** انه قال له عرفت عرفت ای منا والجمع وهذا
فقال نعم فسمی ذلک المکان عرفات وینبغی لمن رمی ان یرمی ماشیا ولا یرکب الامن عذر **روی** ان عمر بن الخطاب
رضی الله عنه رای رجلا یقود بامراته علی بعیر ترمی الجمرة فعلاه بالدرة انکارا لرکوبها **وکان** ابن عمر یمشی الی
الجمار ویرمی ماشیا وابن الزبیر مثله **وکان** جابر یکره الرکوب الی الجمار الا عن ضرورة ۝ **فاما** رکوب رسول
الله صلی الله علیه وسلم وما روی عنه انه رمی جمرة العقبه علی ناقة صهبا لا ضرب ولا طرد ولا الیک الیک فانما
کان للعلة کما روینا فی الطواف واما لیوخذ عنه ویقتدی به ثم یرجع من مناخه فینحر هدیا ان کان معه او
یذبح وسنذکر معنی ذلک وما فیه من باب القرابین ان شا الله تعالی ۝ ثم یحلق راسه ویجلس عند الحلق
مستقبل القبله ویبدا الحالق بشق راسه الایمن فانه یروی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی منی فرمی الجمرة
ثم اتی منزله بمنی ونحر ثم قال للحلاق خذ واشار الی جانبه الایمن ثم الایسر ثم جعل یعطیه الناس ویکبر اذا
بدا الحلاق یحلق راسه ویخطر بقلبه عند الحلق ان ذلک ترفیه من الله تعالی لحقه وکرامه اکرمه بها امام زیارة
بیته ومن الناس من قال یعتقد انه یفارق الزینه تقشفا وتعبدا فان الشعر من الزینه ۝ ویرمی بعد ذلک
کل یوم بعد الزوال الجمرات الثلاث الاولی التی تلی مسجد منا والوسطی وجمرة العقبه من بطن الوادی کل جمرة
بسبع حصیات یکبر مع کل واحدة منها ویدعوا بما ذکرت ویقف بعد الاولی وقوفا طویلا یثنی علی الله ویحمده
ویستغفره ویدعواه **وکان** ابن عمر یرمی ان یقف بقدر سورة البقرة ویقف عند الثانیه نحوا من ذلک ولا
یقف عند جمرة العقبه بعد ما یرمیها وکذلک روی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **وعنه** صلی الله علیه وسلم
انما جعل رمی الجمار والطواف بالبیت لاقامة ذکر الله لیس لغیره ۝ **ومهما** اراد الرجوع فی النفر الاول او النفر الاخر
الی البیت مودعا فطاف سبعا وصلی عند المقام رکعتین ثم اتی الملتزم بین الرکن الاسود وبین الباب فالتزمه
لقمه بما یروی عن النبی صلی الله علیه وسلم فیه انه قال هذا موضع یسکب فیه العبرات ۝ ویتعلق باستار الکعبه
کالرجل یتعلق بثوب من اذنب الیه ذنبا فهو یتضرع الیه لیعفو عنه **وقال** الشافعی رضی الله عنه احب له

اذا ودع البیت ان یقف فی الملتزم وهو بین الرکن والباب فیقول اللهم البیت بیتک والعبد عبدک وابن عبدک
وابن امتک حملتنی علی ما سخرت لی من خلقک وسیرتنی فی بلادک وبلغتنی بنعمتک واعنتنی علی قضا مناسکک
فان کنت رضیت عنی فازدد عنی رضا والا فمن الان قبل ان ینای عن بیتک داری هذا اوانه انصرافی ان
اذنت لی غیر مستبدل بک ولا ببیتک ولا راغب عنک ولا عن بیتک اللهم فاصحبنی فی العافیه فی بدنی والعصمه فی
دینی واحسن منقلبی وارزقنی طاعتک ما ابقیتنی **وعن** اسمعیل بن عبد الملک عن ابی امیه قال قل الحمد لله رب
العالمین الذی رزقنی حج بیته المحرم والطواف به ایمانا وتصدیقا فاعوذ بعظمة وجه الله وجلال وجه الله وکرم
وجه الله وسعة رحمة الله ان اصبت بعد مقامی هذا خطیه محبطه او ذنبا لا یغفر هذا مقام العایذ بک هذا مقام
العایذ بک من النار هذا مقام العایذ بک من النار قال فانک تصدر با فضل ما صدر به حاج او معتمر الا من
قال مثل ما قلت وهذا عند طواف الوداع فاذا فرغ من الدعا اتی زمزم فشرب منها متزودا ایاه متبرکا به **قال**
مجاهد کانوا یستحبون اذا ودعوا البیت ان یاتوا زمزم فیشربوا منها ۝ ثم عاد الی الحجر فقبله ومضی ۝
فاذا اراد الخروج من المسجد فقد قال بعض اهل العلم یلتفت الی البیت کالمتحزن علی ما یغیب عنه لا یکاد
یسمح نفسه برفع طرفه عنه ۝ وکره ذلک بعض السلف **روی** عن ابن عباس انه کره قیام الرجل علی باب
المسجد اذا اراد ان ینصرف الی اهله متحرفا نحو الکعبة ینظر الیها ویدعوا وقال الیهود یفعلون ذلک
وعن مجاهد مثله وهذا اشبه لانه قد ودع البیت فاذا احدث بعد ذلک عهدا به ولم یحیه بالطواف فقد
جفاه ولان یکون اخر عهده بالبیت تحیته اولی به من ان یکون اخر عهده به جفاؤه والله اعلم ومن الناس
من یری ان یقول اذا طاف طواف الوداع اللهم لا تجعل هذا اخر عهدی بالبیت فان هذا ومضی ثم التفت
الیه فما یدریه لعل ذلک دعوة اجیبت له ثم لا یراه ۝ وینبغی ان لا یفارق الحاج البیت راغبا عنه مستقبلا
ما عاناه فی طریقه بل یستخف کل جهد وعنا ونصب اصابه فی جنب ما رزقه الله تعالی واهله له من زیارة
بیته وقضا مناسکه ویکون قوی العزم علی ان یثوب الیه راغبا الی الله تعالی فی ذلک داعیا ایاه به فان ذلک
من معرفة حقه ۝ ومما جا فی التزام البیت ما روی ان عبد الله بن عمر طاف بالبیت فلما کان خلف الکعبه
قیل له الا تتعوذ قال اعوذ بالله من النار ثم مضی حتی استلم الحجر ثم قام بین الرکن والباب فوضع صدره
ووجهه وذراعیه وکفیه بسطا علی البیت ثم قال هکذا رایت رسول الله صلی الله علیه وسلم فعل **وقال**
صالح بن حیان قال لی انس بن مالک وانا اطوف معه ارفع الاستار ثم الزم بطنک او قال کبدک بالبیت
ثم تعوذ برب هذا البیت من النار ۝ **وعن** سعید بن جبیر انه کشف عن بطنه والزقه بالملتزم **وعن**
القسم بن محمد وعمر بن عبد العزیز وعمرو بن میمون انهم کانوا یلتزمون خلف البیت ویلزقون بطونهم
به ویقول القسم اللهم اعوذ بک من باسک ونقمتک وسلطانک عن الاسود انه کان یلتزم خلف البیت
وقال جابر بن زید لا یبقی من البیت شی ای یلتزم کله **وکان** عروه یمسح جبینه وبطنه وظهره بالکعبه
وقال مجاهد رضی الله عنه اذا اردت ان تنصرفات البیت فطف ثم صل عند المقام رکعتین ثم ایت
زمزم فاشرب منها ثم ایت ما بین الحجر والباب والزق بطنک بالبیت ثم ادع الله جل وعز وسل ما اردت

ثم ايت الحجر فاستلمه ثم انطلق ولا يعرج في سفره على ما لا يعنيه او يكون به غنى عنه ليستعجل رجوعه الى اهله
فانه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم من وجهه
فليعجل الرجوع الى اهله ۞ **فصل ومن ورد مكه** او كان مقيما بها فليستكثر من الطواف بالبيت
وليصل ركعتين لكل ما طاف سبعا خلف المقام فان طاف عدة اطواف متتابعة ثم انصرف عنها فصلى اجزاه لان
الصلوة سنة الانصراف عن الطواف جا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الطواف انه قال من طاف بالبيت
لم يرفع قدما ولم يضع اخرى الا كتبت له حسنه وحطت عنه بها خطيه ورفعت له بها درجه وعنه صلى الله
عليه وسلم من طاف بالبيت اسبوعا لم يلغ فيه كان كعدل رقبة يعتقها وروى طاوس عن عايشة رضي الله
عنها انها كانت لا ترى باسا ان يطوف الرجل ثلثة اسباع او خمسة ثم يصلي وعطا عن عايشة انها كانت تقرن
بين الاسابيع ۞ وفعل ذلك المسور بن مخرمه ۞ واذا قرن بين الاسابيع ثم صلى ركعتين كفتاه لان عطا روى عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت لا باس ان يطوف الرجل ثلثة اسابيع او خمسه ثم يصلي ركعتين وان صلى لكل
اسبوع ركعتين فهو احسن روى عن طاوس انه طاف ثلثة اسباع ثم صلى ست ركعات وان اعيا في طوافه
جلس واستراح ثم قام فبنى على طوافه وفعل ذلك الحسن واجازه عطا في الطواف والسعي بين الصفا والمروه
وكرهه مجاهد وينبغي للطايف ان يحصي طوافه ۞ وفي ذلك شيان احدهما انه يقدر ما يتعلق من همه
بعدد الطواف يتنزح عما لا يليق بذلك المقام من امور الدنيا والاخر انه لا ينصرف على سبع هو ولا يدري
روى عن عبد الرحمن بن عوف قال كنت اطوف مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي كم بعد ثم قال لي انما
سالتك لتحفظ وفي هذا الحديث ارشاد الى ان معلم الفقه يحسن به ان يفاخض المتعلم بالسوال عن
بعض ما سمعه منه في الاوقات ليحمله ذلك على الحفظ والاتقان ولا يضيع ما سمع وسيل عبد الله بن
عمر عن السعي بين الصفا والمروه فقال ان خشيت ان لا تحصي فخذ معك احجارا او حصيات فالق بالصفا
واحده وبالمروه اخرى وكره مجاهد ان يقال لعدد الطواف اشواط او ادوار وهذا لينفصل دور العبادة
عن دور العادة واللغو كما لا يقال للاعتكاف لبث ولا مكث ولا للصيام حميه ولان الله عز وجل قال
وليطوفوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم من طاف اسبوعا ۞ واختلف في الصلوة بمكه والطواف
ايهما افضل فكان ابن عباس رضي الله عنه يقول اما اهل مكه فالصلوة لهم افضل واما اهل الامصار
فالطواف وتابعه على ذلك سعيد بن جبير وعطا ومجاهد وهذا لان الطواف مالوف مكه والصلوة
لغيرهم وغير المالوف اكثر كلفه من المالوف ۞ ومن جلس في المسجد الحرام فليكن وجهه الى الكعبه وينظر
اليها ايمانا واحتسابا فانه يروى ان النظر الى الكعبه عباده وقد تقدمت في هذا روايه خبر وقاله عطا
ومجاهد ۞ ومن تمام زيارة البيت وليس بواجب دخوله والصلاة فيه ۞ دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الكعبه وصلى فيه ركعتين متيامنا بين العمودين المقدمين وفي اي نواحي البيت صلى فجايز
وينبغي اذا دخلها ان يخر ساجدا حيال الجذع الملصق بحايط الكعبه ثم يرفع راسه ويقعد فيدعوا
ثم يقوم فيصلي ركعتين ويقوم فيدعوا ويستغفر ويسبح الله ويحمده ويهلله ويكبره ثم ياتي ما استقبل

من

من الكعبه فيضع وجهه عليه ويدعوا ويستغفر ولا يرفع راسه الى سقف البيت ولا يطرف الا نحو الارض
تعظيما لله تعالى وحيا منه ويأتي نواحي البيت فيدعوا ويستغفر ثم يخرج ويأتي الملتزم فيضع وجهه عليه ويدعوا
ويستغفر ومن لم يمكنه دخول البيت دخل الحجر فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الحجر من البيت ولا ينبغي
ان يوخذ من كسوة الكعبه شي فانه يهدى اليه ولا ينقص منها شي روى عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان
يوخذ من طيب الكعبه يستشفي به وكان اذا راى الخادم ياخذ منه قعدها قعده لا يالوا ان يوجعها وقال
عطا كان احدنا اذا اراد ان يستشفي به جا بطيب من عنده فمسح به الحجر ثم اخذه ومن قدم مكه حاجا او معتمرا
فلا ينبغي له ان يخرج منها حتى يختم القران قال الحسن وابراهيم كانوا يحبون ذلك وكان يعجبهم وقال
ابو مجلز كان يستحب لمن قدم شيا من هذه المساجد ان لا يخرج منه حتى يقرا القران المسجد الحرام ومسجد
المدينه ومسجد بيت المقدس وقال ابراهيم كانوا يكرهون ان يسند انسان ظهره الى الكعبه يستدبرها
وهذا اذا لم يكن له فيه غرض صحيح فاما اذا اراد رجل ان يروي السنن وبين يديه مستمعون او قوم
يكتبون او يذكر او يفتي او يفقه وبين يديه قوم فاستناده امامتهم كالاسناد اليها واما على ان الماخوذ
عنه العلم امام كما ان الكعبه امام وحق الامام ان يستقبل فاسند ظهره الى الكعبه ليكون الامامان في وجه
واحد ومن نظر اليهما معا فهذا غرض صحيح وفعل لا كراهية فيه والله اعلم ولهذا خطب النبي صلى
الله عليه وسلم وهو مسند ظهره الى الكعبه وبالله التوفيق ۞ واذا حج الناس فليحجوا على الاقتاب والقطايف
كما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفه رثه وقال اللهم حجة لا سمعه فيها ولا ريا قال
طاوس حج الابرار على الرحال ۞ وراى ابن عمر رفقه من اهل اليمن رحالهم الادم فقال من احب ان ينظر
الى اشبه رفقه باصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلينظر الى هولا وقال محمد بن سيرين كان يكره الحج على المحمل
وهذا والله اعلم لما فيه من الرفاهيه التامه ثم اجهاد الراحله فلا ينبغي الحج على المحمل الا ان يكثر الناس ويعز
الرواحل ثم لا ينقش المحامل ولا يزين ولا يفرش فيها الفرش الوطيه ولا يشحن بالامتعه التي يثقل على الراحله
ويجهدها والله اعلم ومن راى مقام ابراهيم صلوات الله عليه فليصل عليه ولا يلمس المقام ولا يقبله راى
ابن الزبير قوما يمسحون المقام فقال لم تومروا بهذا انما امرتم بالصلوه عنده وقال مجاهد لا تقبل المقام
ولا تلمسه ۞ والافضل لمن قدم مكه حاجا ان يخلص الحج فان ضم اليه تجاره لم يفسده قال الله عز وجل فيما
يخاطب به الحجاج ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال ابن الزبير وعكرمه نزلت في مواسم الحج
وسيل ابن عمر عن الرجل يحج ويحمل معه تجاره فقال لا باس به وتلا يبتغون فضلا من الله ورضوانا وقال
مجاهد كانوا لا يتجرون حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ويكره اخراج تراب الحرم الى
الحل وادخال تراب الحل الى الحرم روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعن ابن الزبير انه لما هدم الكعبه
فبناها كره ان يبني فيها من تراب الحل وكره عطا ومجاهد اخراج تراب الحرم الى الحل فاما الكيزان والقصاع
المتخذه من فخار مكه والقدور المتخذه من احجارها فلا باس باخراجها لانه لا يستحل منها في الحل الاما يستحل
في الحرم والتراب بعينه فيكون حكم ما بعينه حلاله غير حكم ما بعينه حرامه فاذا اختلطا التبس الامر ولم

يمكن حفظ الحرمه وكان عطا برخص فى القضيب والسواك من شجر الحرم وهذا بتبين وجهه اذا كان ما يقطع
من فضول الشجر فاما اذا قطع من اكرم اعضائه فذلك غير جايز ويضمن والله اعلم فصــل واختلف
الناس فى العمره فقيل انها للحج كسنة الصلوة لفريضتها وقيل انها فريضه مثله وهذا يقول لان عماد الحج الوقوف
بعرفه وليس فى العمره وقوف فلو كانت كسنة الحج لوجب انها يساويه فى افعاله كما ان سنة الصلوة تساوى
فريضتها فى افعالها والعمره لا وقت لها من السنه ولكن جماعه من السلف راوا ان عمرة المحرم من اوجب العمره
قال القسم وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار وابن سيرين وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم عمره فى رمضان
تعدل حجه ومعناه فى الاجره واعتمر ابن عمر فى رجب وكانت عايشه رضى الله عنها تعتمر من المدينه فى رجب
وتهل من ذى الحليفه وعن عبد الرحمن بن حاطب انه اعتمر مع عثمان فى رجب وسيل ابو اسحق السبيعى عن
عمرة رمضان فقال ادركت اصحاب عبد الله لا يعدلون بعمرة رجب وكان القسم بن محمد يعتمر فى رجب والاسود
مثله فصــل ينبغى للحاج والمعتمر بعد ما احرما ان يكون صمتهما اكثر من كلامهما ولا يتكلما فيما لا يعنيهما
قال الله جل وعز لا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج وجا عن ابن عباس الجدال ان تمارى صاحبك حتى تغضبه
والفسوق المعاصى وقال عطا والضحاك ولم يختلف فى ان الرفث المباشره الا انه روى عن بعضهم ان التعريب
من الرفث وهو ان يقول المحرم لامراته لو قد احللت لكنت اصبت منك فلا ينبغى ان يكلمها بما يهزمعنه روى
كراهية ذلك عن ابن عباس وابن الزبير وتابعهما عليه طاوس وعطا ولا باس بالرجز وما يشبهه ان يقوله
المحرم فى معنى نسكه كما يروى ان عمر رضى الله عنه لما بلغ وادى محسر حرك راحلته وكان يقول ٥ ٥ ٥
اليك تعدوا قلقا وضينها ٥ مخالفا دين النصارى دينها ٥ ويقال ان ابن عمر كان يزيد ٥ معترضا فى بطنها جنينها
وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم سعى فى بطن الوادى وهو يقول ٥ لا يقطع الابطح الا اشدا ٥ فهذا
وامثاله لا باس بها والله اعلم فصــل واختلف الناس فى التعريف بغير مكه وروى عن الحسن
قال اول من عرف بالبصره ابن عباس وقال موسى بن ابى عايشه رايت عمرو بن حريث يخطب يوم عرفه
وقد اجتمع الناس اليه وذلك حسن لان اهل الامصار يكبرون ايام منا كما يكبر الحجاج ويصلون يوم النحر
بدلا من طواف الحجاج ويضحون كما يضحى الحجاج وقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر واراد احدكم
ان يضحى فلا يمس من شعره وبشره شيا فان اجتمعوا عشية عرفه على الذكر والدعا للحجاج بالمعونه ولانفسهم
بالمغفره ورغبوا الى الله تعالى فى ان يرزقهم من النسك مثل ما رزق الحجاج كان ذلك حسنا جميلا والله اعلم وبه
التوفيق فصــل واذا انصرف الحجاج والعمار عن مكه فينبغى لهم ان ياتوا المدينه ليزوروا تربة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسلموا عليه وعلى صاحبيه فاذا اشرفوا عليها وراوها قالوا ما ذكرنا قبل هذا
ان المسافر يقوله كلما اشرف على بلد او قريه يريد نزولها فاذا دخل المدينه قالوا اللهم اجعل حرم رسولك امنا
لنا من العذاب وسوء الحساب بعفوك وطولك ٥ ثم لا يعرجوا على شى حتى ياتوا مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا دخلوه بدوا بالصلاة فحيوا المسجد بركعتين ثم مضوا الى حظيرة القبر فاستقبلوا وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقالوا السلام عليك يا رسول الله اشهد انك بلغتنا رسالة ربنا واديت الينا كتابه واقمت

مطلب ما يفعله الناس من التعريف يوم عرفه

فينا

فينا احكامه وبينت لنا حلاله وحرامه وعرفتنا وعده ووعيده وجاهدت فى الله حق جهاده ونصحت اكمل النصح
لعباده واظهرت شرايع الحق فى بلاده ولم تزل قايما بدينه صادعا بامره حتى توفاك الى كرامته وقبضك
الى روحه ورحمته فصلى الله عليك واحسن عنا جزاك واتاك الوسيله والرفعه والفضيله وسلم عليك تسليما
فى الذى قدرك ويقضى عنا حقك ثم تسلم على صاحبيه فتقول السلام عليك ابا بكر صفى رسول الله وثانيه
فى الغار وخليفته على الصلوه بالمهاجرين والانصار جزاك الله عن امة رسوله خيرا ولقاك يوم القيامة امنا
وبرا السلام عليك يا عمر الذى اعز الله به الاسلام واستجاب فيه دعا نبيه صلى الله عليه وسلم جزاك الله
عن امة نبيه احسن الجزا كما كنت مبليا فيهم خير البلاه ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطرونى
كما اطرت النصارى عيسى بن مريم لوجد فى محامده وما يثنى عليه به ما تكل الالسن عن بلوغ مداه وتحسر الاوهام
عن ادراك منتهاه ولكن المحال ان ينبغى الفضل فى خلافه والبر فى عصيانه فليعدل عن التوسع فى ذلك بحضرته
وعلى عينه ووجهه الى ما هو اولى والزم وهو الدعا له فيقال كما روى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
انه قال اذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه فانكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه
قالوا علمنا يا ابا عبد الرحمن قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وامام
المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقايد الخير ورسول الرحمه اللهم ابعثه مقاما محمودا
يغبطه به الاولون والاخرون اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد ٥ وان زاد ما روى عن
ابن عباس فحسن وهو ان يقول اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع درجته العليا واته سوله فى الاخرة
والاولى كما اتيت ابراهيم وموسى ٥ ولا يترك ان يدعا له بالوسيله وقد ذكرتها فانه يروى عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال صلوا على فانها زكاه لكم وسلوا الله لى الدرجه الوسيله من الجنه وهو درجه فى اعلا الجنه فلا يسالها
لى مومن الا كنت له يوم القيامه شهيدا او شفيعا ٥ ويقول اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وازواجه وذريته
كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وال
ابراهيم انك حميد مجيد ٥ وحسن ان يقول اللهم صل على محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون
ثم يمضى الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فليمس موضع قدميه بيده وهو نظيفه ثم يمسح بها وجهه ويصلى
عليه صلى الله عليه وسلم ويستغفر ويدعو لنفسه ويصلى بين المنبر والقبر فى الموضع الذى وصفه انه روضه من
رياض الجنه ركعتين ويكثر الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم فيه والدعا والاستغفار لنفسه ولوالديه وجميع
من يعنيه ويرفع حوايجه وما يهمه من امر دنياه واخرته فيه وذكر بعض العلما انه يدعو بهذا الدعا فيقول
يا غياث المستغيثين انت المنفس عن المكروبين والمفرج عن المغمومين ويا مجيب دعوة المضطرين ويا كاشف
السو والبلا العظيم ويا اله العالمين اكشف عنى كربى وغمى واكفنى ما اهمنى من امر دنياى واخرتى واجعل لى من
كل ذلك فرجا ومخرجا واغفر لى ذنوبى وثبت رجاك فى قلبى واقطعه ممن سواك حتى لا ارجوا الا اياك ٥ ونهى
بعض اهل العلم عن الصاق البطن والظهر بجدار القبر ومسحه باليد وذكر ذلك من البدع وما قاله تشبيه بالحق

لانه ماكان يتقرب في حياته بمسح جدار بيته ولا الصاق البطن والظهر به وان كان يفعل ذلك بالكعبة فكذلك
لا يتقرب في قبره بعد موته بشي من ذلك وان كان يفعل مثل ذلك بالكعبة ويطاف بالكعبة ولا يطاف بالقبر فلا ينكر
ان يمسح الكعبة ولا يمسح جدار القبر والله اعلم ۞ ويستكثر من الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فانه
قال صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه حاشا المسجد الحرام ۞ وان اتى مسجد قبا المؤسس
على التقوى فصلى فيه ودعا احرز بذلك فضلا ان شاء الله فان خرج الى زيارة قبور الشهدا ببقيع الغرقد
خص قبور ال الرسول صلى الله عليه وسلم بالزيارة فذلك احسن وافضل ويقول اذا دخل البقيع سلام
عليكم دار قوم مومنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم تقبل عنهم احسن ما عملوا وتجاوز عن سياتهم
في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون ۞ فاذا اراد الانصراف رجع الى قبر النبي صلى الله عليه
وسلم فسلم عليه وقال مثل قوله الاول وكان من اول ما يقدم الى ان يرجع مستشعرا التعظيم ممتلي
القلب من هيبته كانه شاهده يراه ويبصره ولا يخفى عليه شي منه ويخطر بقلبه رافته بامته وشفقته
على اهل دينه واهتمامه بامرهم في اولاه واخرته ولا يخلي ذلك عن يذكر ما رفع الله من قدره وعظم
من امره بان ختم به شان نبوته وخصه بافضل رسالته وانزل عليه اخر كتبه الذي لا ياتي بعده ما ينسخه
ولا يتعقبه ما يرفعه فلا يكون دعاوه له دعا المتحنن غير الموقر والمتعطف غير المعظم فان انتكل عليه
من ذلك شي فليلزم الحد المحفوظ عنه وعن صحابته في الصلوات عليه وبالله التوفيق ۞ ثم نسلم على
الامامين رضي الله عنهما كما سبق ذكره وليس ما قلت بحد موقت وكيف ما سلم ودعا بعد ان يكون حسنا
جميلا فهو جايز ثم يودع المسجد بركعتين ويدعوا بما شا ويقول اللهم لا تجعل هذا اخر العهد بحرم
رسولك واجعل لي الى العود اليه سبيلا عاجلا بمنك وفضلك فصـــل وينبغي للحاج اذا
قدموا ان يتلقاهم اهل بلدهم ويلقوا اولادهم قال عبد الله بن جعفر كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته ۞ وانه قدم مرة من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه
ثم جي باحد ابني فاطمة رضي الله عنها فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلثة على دابة وقالت عايشة
رضي الله عنها اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلين من مكة حتى اذا كنا بذي الحليفة
واسيد بن حضير بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقانا غلمان بني عبد الاشهل وكانوا ۞
يتلقون اهاليهم اذا قدموا ۞ وقال مالك بن ابي عامر كان عمر وعثمان اذا قدما من الحج تلقاهما
الغلمان فكنت فيمن تلقاهما وكان يامر كل انسان منهم ياخذ غلاما فيردفه خلفه ۞ وانما كان
الغلمان هم الذين يتلقون لانهم كانوا المخلفين من الرجال دون غيرهم ۞ وكان عمر يقول تلقوا الحاج
ولا تشيعوهم ۞ وهذا لما في الانصراف عنهم وترك مصاحبتهم فما ينبغي ان يجد المومن في نفسه منه
وقال ابن عباس لو يعلم المقيمون ما للحاج عليهم لاتوهم حتى يقبلوا رواحلهم انهم وفد الله من
جميع الناس وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلقوا الحاج والعمار والغزاة فمروهم ان يستغفروا لكم
قبل ان يتدنسوا ۞ وينبغي للناس اذا تلقوا الحجاج ان يلتزموهم بتاويل انهم قد التزموا البيت

الحرم

الحرم ۞ وان قبلوا ما بين اعينهم لانهم سجدوا على الحجر وفي الكعبة ومسحوا جباههم عليها او اعينهم لانهم
نظروا بها الى الكعبة فذلك حسن والاصل في تلقي المسافر ان جعفر بن ابي طالب قدم يوم فتح خيبر من
الحبشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري بايهما انا اشد فرحا بفتح خيبر ام بقدوم جعفر
فتلقاه فالتزمه وقبل ما بين عينيه وقال بعضهم رايت سالم بن عبد الله يسال عن منازل البصريين
هل قدم ايوب فلما راه ايوب جاء اليه فعانقه وضمه واذا رجل حسن عليه ثياب حسنة قلت من
هذا قال سالم بن عبد الله بن عمر ۞ وينبغي للقافل ان يقدم ضحى النهار فاذا بلغ نزل مسجده فصلى
فيه ركعتين وان كان ممن يزار جلس لمن يزوره فاذا رجعوا دخل بيته كذلك روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يفعل ولا يقدم الا نهارا في الضحى ويبدا بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ثم يجلس
للناس في فتياهم ومسايلهم ۞ واذا دخل بيته قال بسم الله وصلى الله على رسوله ثم سلم وروي انه
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على اهله راجعا من سفره قال توبا توبا لا يغادر لربنا اوبا
لا يغادر علينا حوبا ويستحب للمسافر اذا رجع ان يدعوا بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذا
اقبل من سفر كبر ثلثا وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير
ايبون تايبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
يقول ذلك كلما علا شرفا او ثنيه او هبط واديا وقال سفيان الثوري اذا اردت سفرا فصل ركعتين
حتى تخرج من بيتك واذا رجعت فدخلت بيتك فصل ركعتين واذا دخلت فقل السلام عليكم اللهم
اسالك خير هذا المدخل واسالك خير هذا المخرج بسم الله دخلنا وباسم الله خرجنا وعلى الله توكلنا
ولا ينبغي ان يقدم ليلا الا ان يكون اعلمهم انه قادم قبل بيوم او بيومين فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا ۞ وخص بالنهي في حديث اخر من اطال الغيبة ولما اقبل من
غزوة سرع نهى ان يطرقوا النسا ليلا ۞ وارسل رسولا فاذن الناس واخبرهم انه قادم بالغداة
وقدم عبد الله بن رواحة من سفر فتعجل الى اهله ليلا فاذا في بيته مصباح وشي نايم مع امراته
فاخذ السيف فقالت امراته هذه فلانة مشطتني فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرقوا النسا ليلا ۞ واذا قدم المسافر ينبغي ان يبدا بافضل اهله
ان كانوا متفرقين في بيوت فانه يروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر دخل
المسجد فصلى ركعتين ثم اتى فاطمة فسلم عليها ثم ياتي منزله فقدم من سفر فصلى ثم اتاها فسلم عليها فجعلت
تقبله وتبكي وكان عبد الله اذا قدم من سفر دخل على ابنته فاخذ براسها وقبلها ويقال للحاج اذا قدم
بر الله حجك وغفر ذنبك ۞ ومن لم يكن حج فحسن ان يقول ورزقنا مثل ما رزقك ۞ ويروى ان ابن عمر
كان يقول تقبل الله نسكك وعظم اجرك واخلف نفقتك ۞ وكان ابن سيرين لا يزيد على ان يقول تقبل
الله منا ومنكم وغفر لنا ولكم ۞ ويستحب للمسافر اذا دنا من منزله ان ينثر زاده ويطعمه الناس روى
نافع ان ابن عمر كان اذا دنا من المدينة نثر زاده فاطمه ۞ وقيل انما يفعل هذا بالمتزود من عند الاهل

مطلب وضع المسافر اذا قدم المايدة

فاما ما استجده في سفره فان شاء دخله منزله والاحسن ان لم يكن ذا حاجة اليه ان يتصدق به شكرا لله على
رده الى اهله وماله ٥ ويستحب للمسافر اذا رجع واستقر في منزله ان يطعم الناس فعله الصالحون من سلف
هذه الامه قال نافع كان ابن عمر لا يصوم في السفر ولا يكاد يفطر في الحضر الا ان يمرض او ايام يقدم فانه
كان رجلا كريما يحب ان يوكل عنده وقال حماد بن زيد كان ايوب السختياني اذا قدم من سفر اطعم الناس
ثلثة ايام ياتيه اخوانه فيضع مايدته ويضع يده مع كل من جا ثم يقول لقد اكلت اليوم كذا وكذا مره قال
وقدم من مكه فجعل يدخل عليه ناس من اخوانه فيقرب اليهم فسمعته من اخر النهار وقد قرب الى قوم شيا
يقول اكلت اليوم عشرين مره ٥ الباب السادس والعشرون

من شعب الايمان في الجهاد

مطلب احواله وتنقلاته عليه الصلاة والسلام في كيفية الابلاغ والانذار

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم قبل
فرض الجهاد منازل مع المشركين فاول ذلك انه كان يوحى اليه ولا يومر في غير نفسه بشي ٥ ثم امر بالتبليغ فقيل
له قم فانذر فاشفق من ذلك فنزل يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم يفعل فما بلغت رسالته
والله يعصمك من الناس ٥ فاعلم ان خوفه على نفسه ان بلغ لا يضع اسم الخلاف عنه اذا لم يبلغ ولا يزيل عنه
حكمه ثم بشر ورآ ذلك بالعصمه مما يخشاه من القتل ٥ فلما بلغ كذبوه واستهزوا به وامر بالصبر وقيل له فاصدع
بما تومر واعرض عن المشركين انا كفيناك المستهزين واخبر عن الذين لم يومنوا به بانهم لا يومنون فقال
قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد ٥ ثم امر باعتزالهم فنزل واصبر على ما يقولون
واهجرهم هجرا جميلا ٥ ونزل واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما
ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ٥ ثم اذن لمن امن به في الهجره دونه فنزل ومن
يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعه ٥ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة بالهجرة الى
بلاد الحبشه وذلك قبل ان يسلم اهل المدينه فلما اسلموا امر جماعه منهم بالهجره اليها غير محتم على غيرهم ان
يقعدوا ٥ ثم امر الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بالهجره ونزل وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني
مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا ٥ قيل اراد اخرجني من مكه مخرج صدق وادخلني المدينه
مدخل صدق فهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير محرم على من يخلف عنه ان يقيم بمكه وان كانت دار شرك
ثم ان الله تعالى اذن لهم في القتال مع من يقاتلهم ولم يأذن في ابتدآ المشركين بالقتال فنزل فقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ٥ ثم اذن لهم في الابتدآ فنزل اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير وقد قرى يقاتلون فيرجع الى ما قبله ثم ان الله تعالى فرض الجهاد
على رسوله صلى الله عليه وسلم والمومنين ٥ وفرض الهجره على المتخلفين بمكه من المسلمين الى ان فتحت
مكه فاسقط عند ذلك فرضها وقال لا هجره بعد الفتح لكن جهاد ونيه فانزل الله تعالى في فرض الجهاد كتب
عليكم القتال وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيا وهو شر لكم ٥ قاتلوا
الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ٥ قاتلوا في سبيل الله واعلموا ان الله سميع عليم قاتلوا الذين

لايومنون

مطلب فرض الجهاد

لا يومنون بالله ولا باليوم الاخر ٥ وجاهدوا في الله حق جهاده ٥ فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب ٥
ثم الزم الجهاد الزاما لا مخرج منه فقال ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنه يقاتلون
في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التورية والانجيل والقران ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا
ببيعكم الذي بايعتم به ومعلوم انه لم يكن هناك تبايع بان يقول المومنون بعنا ويقول الله اشتريت
وانما اراد به انه لما فرض الجهاد صار قبوله والطاعه له فيه من الايمان حتى ان لم يقتلوا كفروا وكان فرضه
بشرط ان من قتل او قتل في سبيل الله فله الجنه فمن قتله على هذا كان باذلا نفسه بالجنه وذلك في صورة
المبايعة فكانوا بايعين والله جل وعز مشتريا من هذا الوجه وكل بايع بثمن الى اجل فلا خلاف ان يستلم فثبت
بذلك فرض الجهاد ولزومه والله اعلم ٥ ثم ان الجهاد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان على منزلتين
احداهما ان يجهز سريه فيكون على من بعثه ان يخرج من غير ان يكون له فيه خيار قال الله عز وجل وما
كان لمومن ولا مومنه اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيره من امرهم ٥ والاخرى ان يخرج بنفسه

مطلب شريعه في من امره عليه الصلاة والسلام

فكان يلزم عامه المطيقين من المسلمين ان يخرجوا بخروجه الا من يخلفه لما يراه فيكون له القعود باذنه
قال الله عز وجل ما كان لاهل المدينه ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا ٥
بانفسهم عن نفسه وهذا في القوم المجاورين له المقيمين معه في بلده فاما النآيين عنه فكان حكمهم
اذا دعاهم ان يجيبوا وان استنفرهم ان ينفروا وان امرهم بالانضمام الى جيش قد بعثهم ان ينضموا
وان قصدهم عدو ان ينفر من يقع به الكفايه في دفع العدو لقول الله جل وعز وما كان المومنون لينفروا
كافه فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ٥ وهذا هو الحكم بعده في عامة البلدان لا يلزم
اهل بلد باسرهم ان ينفروا الا ان يحتاج الى جميعهم فلا يسع احدا يطيق القتال ان يتخلف وان استغنى
ببعضهم لم يلزم الجماعه ان يخرجوا والله اعلم وان لم يقع نفير فينبغي للامام ان لا يعطل فرض الجهاد فان
يكون له في كل سنه غزوه ليلا يامن الكفار جوانب المسلمين فيبدوهم وهو مطلق في الاوقات كلها لا يختلف
المسلمون في شي منها الا في الاشهر الحرم فان اكثر العلما على ان تحريم القتال فيها منسوخ وقول عطا بن
ابي رباح انه ثابت ويلزم كل من يقول ان الديه تغلظ على القاتل في الشهر الحرام خطا ان يثبت حرمة
الاشهر الحرم فان ابى لم ينهض حجته بل يلزم من يقول ان القتال فيها مباح ان يقول ليس في الشهور

مطلب الاشهر الحرم

شهر حرام لان يثبت الاشهر الحرم ويزعم ان تحريم القتال فيها منسوخ لانه لا يظهر لحرمتها اثر الا في
تحريم القتال فان كان ذلك زايلا فالاشهر كلها متسقه وليس فيها شهر حرام ولا اعلم احدا من المسلمين
اطلق ذلك وتحريم القتال في الشهر الحرام انما هو تحريم ابتدايه فاما قتال من يقاتل فلم يكن حراما وليس
اليوم بحرام روى عطا عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يغزوا في الاشهر الحرم الا ان يغزا
ومن انكر ما قلنا محتجا بان النبي صلى الله عليه وسلم غزا الطايف في ذي القعده فليست حجته بالبينه لانه
لما غزا هوازن غزاها لست بقين من رمضان وكانت جمعت جموعا كثيره منها ثقيف فلما فتح الله تعالى
على نبيه عليه السلام انهزم المشركون الى الطايف فروي ان النبي صلى الله عليه وسلم غزا الطايف في شوال

فكان هذا معارضا لما رواه غيرنا فان تثبت له رواية فقد يجوز ان يكون غزاهم في شوال فلم ينفصل الامر
معهم حتى دخل ذو القعدة وكان لا يامنهم ان رجع ان يكون منهم عطفة على المسلمين فلم ينصرف او يكون علم
ان المشركين انهزموا الى الطايف لتستظهروا بمن فيها فيكروا فقصد الطايف يريد الذين قاتلوه ثم انحازوا
الى غيرهم فكان ذلك في معنى قتال المقاتلة لا في معنى الابتدا والله اعلم ۞ ولو اردت ان استوفي جميع ما في القران
من الايات الدالة على فرض قتال المشركين لخرج هذا الكتاب عن الحد الموضوع له وفي الاية الواحدة مما كتبت
مطلب فضل من جاهد في سبيل الله
كفاية فكيف في جميعها ونقول ان الجهاد من اعظم اركان الدين لانه لا شي اعز على احد من الحياة فاذا بلغ
باحد تعظيم الله تعالى جده وحبه والغيظ على من يشرك به ويعصيه ان قاتله ورضي بما يؤول امره اليه من
ان يقتل او يُقتل وابت نفسه ان يرى عدو الله ماشيا على وجه الارض متنعما بالحياة متقلبا في نعم الله تعالى
ثم هو في ذلك كله يكفر به فاما ان يجحده واما ان يشرك به من لا خلق له ولا رزق منه ولا ضر ولا نفع يتوقع منه
لفرط الحمية الى ان يجاهده فاما ان يرده الى الحق واما ان يقتله ثم ان قتله العدو فلا هم من ذلك على قلبه
بعد ان يخرج من الدنيا فلا يحتاج الى ان يلقى عدو الله بالصفة التي ذكرنا فكان الموت احب اليه من لقايه وجب
ان يعلم ان ايمانه اصدق الايمان وان اخلاصه اكمل الاخلاص فلذلك ردد الله تعالى من ذكر فضل الجهاد بعد
ما كرره من احكام فرضه ما لم يفعل مثلها في فريضة من فرايض الاسلام وجا من اخبار النبي صلى الله عليه وسلم
في مثل ذلك ما لم يجي في شريع من شرايع الاسلام وسنذكر ما تيسر من الاي والاخبار في ذلك ان شا الله ۞ ۞
وقف على سر حديث بني الاسلام على خمس
فان قال قايل فما بال الجهاد لم يذكر في الحديث الذي قيل فيه بني الاسلام على خمس قيل ولم يذكر في بعضها
الشهادة بان محمدا رسول الله ولا يدل ذلك على انها ليست من اركان الايمان ۞ وقد يجوز ان يكون اراد العبادات
التي لا يستعجل منها ثواب في الدنيا فذكر الشهادتين والصلوة والزكوة والصيام والحج ولم يذكر الجهاد لانه قد يتعجل
بعض ثوابه في الدنيا وهو الغنيمة وعلى انه قد جا ذكره في بعض الاخبار لانه روي فقال الصوم في يوم الصيف وجهاد
اعدا الله بالسيف ۞ فقد ذكر مع الصوم في غير هذا الحديث ويجوز ان يكون ذكر خمسا لا تسقط عن احد بان يفعله
غيره لنفسه والجهاد ليس كذلك لان النفير اذا وقع فخرج من يقع بهم الكفاية ودفعوا العدو سقط الفرض عن
الباقين او يقال اراد خمسا لا يمكن ان يتوصل اليها الا مع الاسلام فان الصلوة لا تصح الا من مسلم والزكوة لا تؤخذ
الا من مال مسلم والصوم لا يجوز الا من مسلم والحج لا يتادى الا من مسلم سوا حج بنفسه او حج عنه غيره وليس
كذلك الجهاد لان المسلمين ان احتاجوا الى المشركين فلهم ان يستاجروهم على القتال معهم فاذا قاتلوا كان ذلك
جهادا للمسلمين ولو ان عاجزا عن الحج استاجر كافرا ليحج عنه ما صح ذلك ولا اجزا فاعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث الاركان التي لا يمكن تحصيلها الا بنفس مسلمة فان قيل اليست الزكوة تؤخذ من
المرتد فيجزي عنه قيل لا تؤخذ زكاة وانما تؤخذ دينا لاهل الصدقة ينتفعون بها ولا يعود على المأخوذ
منه وهو كافر نفع لانها لا تزكيه ولا تطهره وما جا به الكتاب من فضل الجهاد على وجوه فمنها الحث والتحريض
عليه والاشارة الى فضله وضمان الثواب عليه ومنها الدلالة على فايدته ومنفعته والتنبيه على الضرر
الذي في التخلف عنه ومنها مدح المجاهدين في سبيل الله والثنا عليهم ومنها اعطا من يقتل في سبيل الله

اسم

اسم الشهادة والاخبار بحياته عنده فاما ما جا من الحث عليه فقوله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم
ان كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز
العظيم واخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المومنين ۞ فدلهم على ما في الجهاد من عاجل الفايدة واجلها
فاما العاجل فهو النصر على الاعدا وما يرزقون من فتح بلادهم ويغنم اموالهم واهليهم واولادهم واما
الاجل فهو الجنة والنعيم المقيم ۞ وقال جل وعز فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالاخرة
ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل او يغلب فسوف نؤتيه اجرا عظيما ۞ واما ما جا في الابانة عن فايدة
مطلب قوله تعالى ولولا دفع الله الناس المراد دفع المشركين بالمومنين
الجهاد والضرر الذي في تركه فمنه قوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض
فابان انه لولا دفع الله المشركين بالمومنين وتسليط المومنين عليهم دفعهم عن بيضة المسلمين وكسر شوكتهم
وتفريق جمعهم لغلب الشرك على الارض وارتفعت الديانة فثبت بهذا ان سبب بقا الدين واتساع
اهله للعبادة انما هو الجهاد وما كان بهذه المنزلة فحقيق ان يكون من اركان الايمان وان يكون
المومنون من الحرص عليه في اقصى الحدود والنهايات والله اعلم واما مدح الله تعالى المجاهدين
وثناوه عليهم فقد قال الله تعالى والذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين اووا ونصروا ۞
اولئك هم المومنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم والذين امنوا من بعد وهاجروا
معكم فاولئك منكم وقال تعالى لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا
وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه ومغفرة وكان الله غفورا
رحيما واما اعطاوه تعالى اسم الشهادة من قتل في سبيل الله وذلك على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
فقد قيل معناه انهم بينوا بما بذلوا من انفسهم في سبيل الله ايمانهم وصدقهم واخلاصهم واستوا
مطلب سر تسمية الشهيد شهيدا
ظواهرهم وبواطنهم في طاعة الله تعالى واصل الشهادة التبيين ولهذا يصح ان يقال شهد الله اي
بين الله لعباده انه الههم ولا اله غيره بما الزم خلقه من دلايل الحدث ووضع في عقولهم من ادراكها
والاستبصار بها وقبل لشهادة الشهود بينة لذلك وقيل معنى الشهيد انه يكون يوم القيامة
بمنزلة الرسل فيشهد على غيره بمثل ما يشهد الرسول وهو واحد منا ويلي قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهدا على الناس ۞ وقد قال الله تعالى وجي بالنبيين والشهدا وقضي بينهم فقد
نص الله تعالى عليها فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا ۞ وقال ولا تقولوا لمن يقتل
في سبيل الله اموات بل احيا ولكن لا تشعرون فروي في ذلك عن الحسن قال يعرض الارزاق على ارواح
الشهدا فيصل اليهم نعمه ذلك وسروره بما لا يستطاع وصفه بمنزلة قوله النار يعرضون عليها غدوا وعشيا
مطلب ارواح الشهدا وتركيب الانسان
فالنار يعرض على ارواح هولا الكفار فيصل اليهم وجع ذلك والمه بما لا يستطاع وصفه ۞ ومن ذهب الى ان
جملة الانسان ثلثة اجزا نفس وروح وبدن فانه يتردد ان اجزا الحيوان جعلت متفاوتة في اللطافة والكثافة

وكانت العظام اكثف ما فيها فجعلت حاملة للحم واللحم اكثف من العروق وكانت حاملة للعروق والعروق اكثف من
الدم فكانت حاملة للدم والدم اكثف من الروح فكان حاملا له والروح جسم رقيق لطيف الا ان النفس الطف منه
فكان الروح حاملا للنفس وكانت الحياة غاية الادراكات التي مجاري الحياة من اوصاف النفس فصارت الروح
تحيى بالنفس مادامت مجاورة لها والبدن يحيى بالروح فاذا انتزع الروح من البدن مات البدن وتبقى الروح
حية بالنفس الى ان تورد القبر مع البدن الميت وينقضي السوال ثم يفرق بين الروح والنفس فتموت الروح
واختلف في النفس فقيل يبقى وقيل يبطل وهذا في غير الشهدا فاما الشهدا فانه لا يفرق بين ارواحهم
وانفسهم ولكنها تنتقل الى اجواف طيور خضر كما ورد به الخبر الذي هو اولى ما يقال به ويستسلم له وتعلق تلك
الطير من ثمر الجنة فتستمد روحه من غذا بدن الطاير كما كان يستمد في بدن الشهيد من غذايه ويصل اليه
لذلك من اللذة والنعيم والبهجة اضعاف ما كان يصل اليه من اطيب شي كان البدن يصيبه في الدنيا فان طيبات
الدنيا كانت مشوبة بالمضار والمفاسد وما في الجنة منها يزداد على الاوقات طيبا ولذة وتكون نفسه فرحة مغتبطة
بما صارت اليه مستبشرة بما يعلمه من احوال الذين يلحقون بهم من بعد وانهم صايرون الى مثل هذا المصير
كما قال جل وعز يرزقون فرحين ويستبشرون فلا يزال ذلك حال الشهيد الى ان ينشر فتعاد روحه ونفسه
الى بدنه من غير ان يصعق عند النفخ في الصور لقول ابن عباس رضي الله عنه في قوله الا من شا الله قال هم الشهدا
ويحشر مع ساير اهل المحشر ويبقى حتى ينقضي الحساب والعرض فيرد بجميع اجزايه الى الجنة ليشترك ما كثف منها
وما لطف في التنعم بنعيمها والتلذذ بلذاتها وبالله التوفيق والجهاد فرض بجميع المال والبدن ولهذا قال الله
تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم وقال جاهدوا في سبيل الله باموالكم وانفسكم وقد
جات بالحث على بذلهما في سبيل الله وفضله اخبار كثيرة وتكلم اهل العلم في ذلك وفي وجوبه واحكامه
فاكثروا فمما جا في هذا الباب حديث ابي ذر انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل خير قال ايمان
بالله وجهاد في سبيل الله قال فاي الرقاب خير قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قال ارايت ان لم استطع
قال فتعين صانعا او تصنع لاخرق قال ارايت ان ضعفت عن ذلك قال تدع الناس من شرك فانها صدقة (مطلب قف على هذا الحديث في كتب المرشد عن غيره)
تصدق بها على نفسك وعنه صلى الله عليه وسلم انه سيل ما افضل الاعمال قال جهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة
قيل اي الصلوة افضل قال طول القنوت قيل فاي الهجرة افضل قال ان تهجر ما حرم الله تعالى عليك وروي
انه صلى الله عليه وسلم سيل اي الاعمال الافضل قال الصلوة لوقتها قيل فما على اثر ذلك قال بر الوالدين قال
فما على اثر ذلك قال الجهاد وفي حديث اخر قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلوة لوقتها قلت ثم اي قال ثم الجهاد في سبيل الله قلت ثم اي قال
بر الوالدين ففي هذا تقديم الجهاد على بر الوالدين وفي الذي قبله تقديم بر الوالدين على الجهاد فذكر
امامنا الذي هو اعلا من لقينا من علما عصرنا صاحب الاصول والجدل وحافظ الفروع والعلل وناصر (مطلب ترجمة الامام الشاشي شيخ المولف)
الدين بالسيف والقلم والموفي بالفضل في العلم على كل علم ابو بكر محمد بن علي الشاشي رحمه الله في جملة
ما خرج هذه الاخبار عليه ان القايل قد يقول خير الاشيا كذا لا يريد تفضيله في نفسه على جميع الاشيا

ولكن

ولكن انه خيرها في حال دون حال ولواحد دون اخر كما قد يتضرر واحد بالكلام في غير موضعه فيقول ماشي
افضل من السكوت اي حيث لا يحتاج الى الكلام ثم قد يتضرر بالسكوت فيقول ماشي افضل للمومن من
ان يتكلم بما يعرفه ويجوز هذا الاطلاق كما جاز الاول ويقول القايل فلان اعقل الناس وافضلهم (مطلب الجمع بين الاحاديث في الافضلية)
يريد انه من اعقلهم وافضلهم وروي خياركم خيركم لاهله فلم يكن ذلك على معنى انه من احسن معاشرة
اهله فهو افضل الناس وقيل شراركم عزابكم اي من شراركم لانه وان كان صالحا فهو معرض نفسه
للشر غير آمن من الفتنة والا فالفساق شر منهم وفي العزاب صالحون وروي ماشي احق بطول سجن
من لسان وقد يكون الفاسق المفسد احق بذلك منه وروي ماشي في الميزان اثقل من خلق حسن
ومعلوم ان الصلوة والجهاد اعلا منه وروي خياركم الينكم مناكب في الصلوة وقد يوجد لين
المنكب فيمن غيره افضل نفسا ودينا منه وانما هو كلام عربي يطلق على الحال والوقت وعلى الحاق
الشي المفضل بالاعمال الفاضلة على انه افضل من كذا وكذا الا من شي غيره ويقال في المثل ازهد
الناس في العالم جيرانه وقد يكون فيمن بعد عنه من هو ازهد واكذب الناس الغريب فيطلق
ذلك على الغالب او على معنى انه اوليك من ازهد الناس وهذا من اكذبهم ه وقد يحضر المسجد
سابق ومسبوق فيقال خيركم السابق ولعل في المسبوقين من هو خير منه ولكن المعنى بيان ما في
السبق من الفضل وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم فكان
معنى ذلك انهم في الجملة خير من غيرهم وقد يوجد فيمن يخلف عنهم افضل من بعضهم الا ان ذلك
عند التفضيل ه وعلى هذا ما يروى من جواب النبي صلى الله عليه وسلم عن العمل الذي يدخل الجنة
فروي انه قال للسايل لا تغضب وروي انه قال لبعضهم اعني على نفسك بكثرة السجود وهذا
والله اعلم على ان الواحد قد يكون معتدل الحال في اكثر الخصال ثم يغلب عليه خلاف ذلك في بعضها
فيخاف عليه منه فينهى عنه على معنى انه ترك تلك الخصلة لم يكن فيه وراها ما يذم وقد يكون
اكثر ما يخاف منه الضرر على الدين في بعض الاوقات ترك الجهاد فيقال افضل الاعمال الجهاد واعوز
الاسباب باجتماع الكلم والتعاون على حماية الحوزة صلة الارحام فيقال افضل الاعمال صلة الرحم
اي في ذلك الوقت ثم يقع الامن ويبعد العدو فيكون الاقبال على تعلم القران ودرسه افضل فيقال
افضل الاعمال قراءة القران ه فاما تقديم بر الوالدين على الجهاد في خبر وتقديم الجهاد على بر الوالدين
في خبر فقد يخرج على انه لم يرد بحرف ثم الترتيب وانما قيل ثم على معنى ثم ما الذي يحل محله فيحافظ عليه
وقد قال الله جل وعز فلا اقتحم العقبة وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة
يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة ثم كان من الذين امنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة ولم يكن
ذلك على تاخير الايمان عن الاطعام وانما كان على انه هلا فك او اطعم وكان مع ذلك من المومنين الذين
هم اهل الصبر واهل المرحمة فكذلك هذا والله اعلم قال وتبين ما قلنا ان ابا فاطمة رجلا من الانصار
قال يا رسول الله اخبرني بعمل استقيم عليه واعمله قال عليك بالجهاد فانه لا مثل له قال يا رسول الله

اخبرنى بعمل استقيم عليه واعمله قال عليك بالصوم فانه لا مثل له ه علمنا انه اراد التسويه بينهما فى علو
القدر وعظم الاجر قال وقد تكلم الناس فى المفاضله بين الحج والجهاد فروى عن ابن عمر قال بنى
الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتا الزكوة وحج البيت وصوم رمضان ثم الجهاد
فى سبيل الله بعد ذلك عمل حسن هكذا حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر عليكم بالحج فانه
عمل صالح امر الله تعالى به والجهاد افضل منه ه وهذان القولان قد يتفقان فيقال ان الحج فرض يلزم
الانسان لعينه والجهاد فرض على الكفاية فمن لم يحج حجة الاسلام وهو عليه فالحج افضل له من الجهاد لتعينه
عليه ونيابه غيره فى الجهاد عنه اذا وقعت الكفايه بهم فى دفع العدو دونه وهكذا من لم يحج ولا حج عليه الا
انه لا حاجة بالمسلمين اليه فى الغزو او كان ممن لا يغنى غنا ولا يسد مسدا فالحج افضل له لانه فى الاصل على
ما ذكرت وقد يكون عظيم الغنا كثيرا ليلا فيكون الجهاد افضل له اذا كان قد حج حجة الاسلام لعموم نفع
جهاده نفسه وغيره واختصاصه بنفع الحج وليس فى تقديم الصيام بالذكر على الجهاد او الحج ما يوجب تفضيله
عليهما فى كل حال فانه مع ذلك قد امر بالفطر فى السفر للحج والجهاد وقال انكم لاقوا العدو غدا فافطروا
وتقووا لعدوكم وافطر يوم عرفه وابو بكر وعمر لما فيه من التقوى على الدعآ ذلك اليوم اذ كان افضل الدعآ
يوم عرفه ه واستحب الافطار فى السفر لمن اذا صام صار كلا على اصحابه وجعل عمله لنفسه مع الافطار
افضل من ان يصوم ويحتاج غيره الى ان يعمل له ه ولا شك فى ان الصلوة افضل من الصدقه ثم قد يحدث
حال يحتاج فيها الى مواساه مضطر او اصطلاح ذات بين فتكون الصدقه افضل من الصلوة قال ثم قد روى
بيان ما قلنا فى اخبار روى عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه لمن لم يحج خير من
عشر غزوات وغزوه لمن قد حج خير من عشر حج وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجه قبل غزوه
افضل من خمسين غزوه وغزوه بعد حجه افضل من خمسين حجه ولموقف فى سبيل الله افضل من خمسين حجه
وعن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم حجه لمن لم يحج افضل من اربعين غزوه وغزوه لمن قد حج افضل
من اربعين حجه فاحتمل ان يكون المقصد فى هذه الاخبار بيان تضعيف اجر الغزو على الحج لمن قد حج وان اقصاه
خمسون ثم قد ينقص عنها الى الاربعين والى ما دونها حتى يبلغ عشرا على حسب موضع الجهاد فى وقته موقع الحج فى
وقته وعلى مقدار ما يحضر مودى كل واحد منهما من النيه والاخلاص فيه ويحتمل ان يكون المعنى ان الحج
افضل من الغزو فى حال كذا باضعاف كثيره والغزو افضل من الحج فى حال كذا باضعاف كثيره ويعبر عن التضعيف
والثلثين مره بالعشر ومره بالاربعين ومره بالخمسين ومره بالمايه ومره بما دونها او فوقها فلو ذكر بعدد
الثلثين او العشرين جاز وكثير من نحو هذا يذكر بالسبعين كما قيل ما اصر من استغفر ولو عاد فى اليوم سبعين
مره فهذا هو الوجه فى تخريج هذه الاخبار وهو سبيل اهل العلم المتبعين للاثار والله اعلم ه الى ههنا
كلام الامام القفال رحمه الله ه ومما جا من الاخبار فى فضل الجهاد ما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لمعاذ بن جبل ان شيت انباتك براس الامر وعموده وذروة سنامه قلنا بلى يا رسول الله قال اما راس
الامر فالاسلام واما عموده فهذه الصلوة واما ذروة سنامه فالجهاد فى سبيل الله ه ومعنى هذا والله اعلم

ان الاسلام

ان الاسلام هو الذى لا يصح شى من الاعمال الا به واذا فات لم يبق معه عمل فهو كالراس الذى لا يسلم شى من
الاعضاآ الا ببقايه واذا فارق الجمله لم ينتفع بعده بشى من الاعضا واما الصلوة فانها عمود الامر والامر
هو الدين لان الاسلام لا ينفع ولا يثبت من غير الصلوة ولا يعنى قبولها عن فعلها لان الاسلام وحده
لا يحقن الدم حتى يكون معه اقام الصلوة ولان العرب لم يكن يمتنع ويانف من شى كامتناعها وانفتها
مطلب كون الصلوة تالية الايمان
من الصلوة لما فيها من الركوع والسجود وكان منهم من يشترط اذا اسلم ان لا يجنى ولهذا قال ابو طالب
انى اكره ان تقول نساقريش ان ابا طالب علته استه وقال النبى صلى الله عليه وسلم العهد الذى
بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر اى لم يحقق ايمانه فلذلك قيل ان الصلوة عمود الايمان واما
قوله وذروة سنامه الجهاد فى سبيل الله فقد قيل معناه انه لا شى من معالم الاسلام اشهر ولا اظهر منه
لان الصلوة اغا يراها المسلمون بعضهم من بعض وكذلك الحج فاما الجهاد فان المسلمين يجتمعون عليه
مجاهرين به المشركين وينتشر خبر ما يجرى بينهم فى الدانى والقاصى ه والمجرم فى هذا كالجهاد فهى معه فى
حكمه واذا كان كذلك فقد صار الجهاد كذروة السنام التى لا شى من البعير اعلى منه وعليه يقع بصر الناظر
من البعد ولهذا كانت العرب عند الفخر بالحسب الشريف تقول تذربت السنام اى انا فى ذروة الحسب
وهو اعلاه والله اعلم ومنها ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل امة رهبانية ورهبانية
امتى الجهاد فى سبيل الله تعالى ومعنى هذا ان النصارى كانت تترهب بالتخلى من اشغال الدنيا والتخلى
مطلب كون الجهاد رهبانيه
اكثر من بذل النفس فى سبيل الله فتقبل وايضا فان اولئك المترهبه كانوا يزعمون انهم انما يتخلون بس
بالصوامع والديارات ليلا يوذوا احدا ولا اذى اشر من ترك المبطل على باطله لان ذلك يعرضه للنار فان
تكن الرهبانيه دفع الاذى عن الناس فالجهاد دافع عن المجاهدين اعظم الاذى فهو الرهبانيه اذا
لا ما يتوهمه النصارى والله اعلم وفيه وجه اخر وهو ان مترهبة النصارى يجرى على ايديهم ما هو
عندهم احتساب وامر بالمعروف ونهى عن المنكر ما لا يقدر على الامتناع منه آمر ولا مامور فقيل
الرهبانيه هى جهاد هذه الامه لانه راس الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لا تحابى فيه من المشركين رئيس
مطلب من لا يواخذ فى الاخره لاجل دين اخذه
والامر روس والله اعلم ومنها ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل دين ماخوذ من حسنات
صاحبه الا من اذان فى ثلث رجل ضعفت قوته فى سبيل الله فتقوى على قتال عدوه بدين فمات ولم
يقض ورجل خاف على نفسه الفتنه فى العزوبه فاستعف بنكاح امراة بدين فمات ولم يقض ورجل مات
عنده رجل مسلم فلم يجد ما يكفنه الا بدين فمات ولم يقض فان دينه يقضى عنه يوم القيامه ومنها ما روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من انفق فى سبيل الله جعلت فى ميزانه كل عداه وعنه صلى الله عليه
وسلم من انفق نفقة فى سبيل الله كتبت له بسبع مايه ضعف وفى بعض الروايات نفقة فاضله وهذا
يحتمل وجهين احدهما ان يراد بها النفقة السنيه ذات الروآ والموقع الجميل والاخر ان يراد بها المال
الفاضل عن الحقوق المعجله فلا يكون المنفق بانفاقه فى سبيل الله تعالى مضارا زوجته وولده او اباه
او امه او عبده او امته او غريمه او نفسه ومنها ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من

جهز غازيا في سبيل الله او حاجا او معتمرا او خلفه في اهله فله مثل اجره وعنه صلى الله عليه وسلم من اعان
مجاهدا او مكاتبا في رقبته اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ومنها تعظيم خيانة من يخان مجاهدا في سبيل
الله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل نساء المجاهدين على القاعدين في الحرمة كامهاتهم ولا
يخالف رجل من القاعدين الى امراة رجل منهم فيخونه فيها الا وقف له يوم القيامة فيقال له هذا خانك
في اهلك فخذ من حسناته ما شئت فما ظنكم تراه يدع له من حسناته شيا وهذا والله اعلم لعظم حق المجاهد
على القاعد فانه ناب عنه واسقط بجهاده فرض الخروج عنه ووقاه مع ذلك بنفسه وجعل نفسه حصنا
له وجنة دونه فكانت خيانته له في اهله اعظم من خيانة الجار في اهله كما يكون خيانة الجار اغلظ
من خيانة البعيد والله اعلم ومنها ما روي عنه صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا
من المومنين لا تطيب نفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في
سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت ان اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا ثم اقتل ومنها ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المجاهد في سبيل
الله مثل القايم الذي لا يفتر ومثل الصايم الذي لا يفطر حتى يرجع المجاهد الى اهله ومنها
ما جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمانا
وتصديقا به ان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه بما نال من اجر او غنيمة ومنها
ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار وعنه
صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفا وفي بعض الروايات
مسيرة مايه عام وهذا والله اعلم على تغليظ البعد كما يقول الواحد اذا كلم صاحبه فاجابه بما لا يليق
مقصده بين ما قوله وبين ما يقوله عشر فراسخ او يقول له انا في واد وانت في واد او يقول انا بالمشرق
مطلب قف عليه في المثل
وانت بالمغرب لا يريد بذلك الا شدة التباين وبعد ما بين الكلامين او القصدين فهذا من هذا
والله اعلم ومنها ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف
امرى مسلم وقد روي في منخر وروي في قلب ولا يجتمع الايمان والشح في قلب عبد مسلم ومن قال
القلب فانما اراد كرب الغبار والدخان ومنها ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل من ثبت
على الجهاد حتى شاب فيه قال من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة وهذا والله
اعلم عند اظلام الموقف من دخان جهنم فيعطى كل واحد من المومنين نورا بقدر عمله قال الله
تعالى ويجعل لكم نورا تمشون به ومنها ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم من صدع راسه في سبيل
الله تعالى حجره فاحتسب غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب ومنها ما جا من الاخبار في الشهادة
والشهدا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يجد الشهيد من مس القتل الا كما يجد
احدكم القرصة يقرصها وعنه صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته
وعنه صلى الله عليه وسلم ما من عبد يموت له عند الله خير يحب ان يرجع الى الدنيا وان له الدنيا

وما فيها

مطلب طلب الشهيد العود الى الدنيا
وما فيها الا الشهيد اما ترى من فضل الشهادة فانه يحب ان يرجع الى الدنيا فيقتل مرة اخرى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر اشعرت ان الله تعالى احيا اباك فقال له تمن فقال ارجع الى
الدنيا فاقتل فيك قال اني قضيت عليهم انهم اليها لا يرجعون وعنه صلى الله عليه وسلم قال لما
اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوي
الى قناديل معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ماكلهم ومشربهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا
احيا في الجنة نرزق لئلا ينكلوا عند الحرب ولا يزهدوا في الجهاد قال الله جل وعز انا ابلغهم عنكم
فنزلت ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون فرحين وعنه صلى
الله عليه وسلم في قتلى احد زملوهم بكلومهم ودمايهم فانهم يبعثون يوم القيامة وجروحهم تثعب
دما اللون لون دم والريح ريح مسك وفي بعض الروايات تشخب وهذه الاخبار التي جات
بفضل الجهاد والانفاق فيه ومعونة المجاهد وفضل الشهادة وثواب الشهيد ومن قبل بالايات
الوارده في فضل الجهاد ووعد الثواب عليه وقوله جل وعز ذلك بانهم لا يصيبهم ظما ولا نصب ولا مخمصة
في سبيل الله ولا يطئون موطيا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان
الله لا يضيع اجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم ليجزيهم
الله احسن ما كانوا يعملون وغير ذلك فان جميعها فيمن جاهد وقاتل لتكون كلمة الله العليا ودين
الله هو الظاهر وكان قبل الجهاد من المصلحين كما قبل عمل صالح قبل الغزو فانما يقاتلون باعمالكم
فاما ان جاهد وقاتل ريا وسمعة او لياخذ من الديوان رزق المقاتلة او ليصيب مغنما او كان
مطلب متى يبلغ درجة الشهادة من قتل
من اهل الكباير والمفسدين فلا هو ان قتل من الشهدا الذين يكونون احيا عند الله يرزقون فرحين
ولا من الذين لا تخطيهم الجنة ولا من الذين وعدوا المواعيد التي سبق اثباتها وغيرها مما لم يثبته
ويدل على ذلك ما روى ابو موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله وروى ابو هريرة قال افتتحنا خيبر ثم انصرفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى وادي
القرى ومعه عبد له يقال له مدعم فبينا هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عاير
فاصابه فمات فقالوا هنيئا له الشهادة هنيئا له الشهادة فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من الغنايم لم تصبها المقاسم تشتعل عليه نارا وعنه صلى
الله عليه وسلم رب قتيل بين الصفين الله اعلم بنيته وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا حديث
بين وهو ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له الرجل يقاتل ليغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل
يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فذاك في سبيل الله ومعنى قوله
صلى الله عليه وسلم فذاك في سبيل الله اي فذاك هو الذي اراده الله تعالى بقوله جاهدوا باموالكم وانفسكم
في سبيل الله وبقوله ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله وابين واعظم
مما ورد في كتاب الله تعالى فانه تعالى لما قال ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة

يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقران بين انه هولاء
البايعين المشترا منهم من هم فقال التايبون العابدون الحامدون السايحون الراكعون الساجدون
الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ثم قال وبشر المومنين اى وبشر
الذين هذه صفاتهم بان الله وافى بعهده لهم وهو اشتراوه انفسهم واموالهم للقتال في سبيله بالجنه
فانهم هم المومنون بالاطلاق المعنيون بقوله ان الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان
لهم الجنه فصح ان الفاسق المفسد والمقاتل ريا وسمعة او طربا ومرحا او ليصيب مغنما خارجون
من هذا الضمان والله اعلم واذا كانوا خارجين من اية البيع والشرا خرجوا من اية الشهادة لانها في المقتولين
في سبيل الله وسبيل الله ما بينت واهله من قرات فيهم من كتاب الله ما قرات والله اعلم

فصل واذا انفذ الامام جيشا او سريه فينبغي ان يومر عليهم صالحا امينا محتسبا — مطلب امير السريه
لان القوم اليه ينظرون فاذا لم يكن خيرا في نفسه كانت اعماله بحسب سريرته وكانت اعمال القوم
بحسبها مضاهيه لها فان راوا منه كسلا كسلوا وان راوا فشلا فشلوا وان ثبت ثبتوا وان رجع رجعوا
وان جنح الى السلم جنحوا وان جد جدوا وما هو الا كامام الصلوة الذى ان خفف الصلوة خفف القوم وان
اطال اطالوا وان عجل عجلوا وان اخر اخروا وايضا فان العدو انما يفرق من رييس القوم فاذا سمع بذى
ذكر كان ذلك اهيب له من ان يسمع بخامل لا صيت له واذا سمع بشجاع غير فرار كان اليس من مقاومته منه
اذا سمع بفشل جبان واذا سمع بلين يطمع في خداع مثله كان اجرا على استقباله منه اذا سمع بصلب في الدين
شديد في الباس فيكون ما يكون من العدو اقداما او احجاما بحسب ما يبلغه من حال راس المسلمين ٥
فلهذين السببين وجب ان يكون الراس مستصلحا جامعا لاسباب الغنا والكفايه والله اعلم ٥ فان ذكر
ذكر قصة طالوت وان الله تعالى ملكه على بنى اسرايل وهو يومئذ دباغ لا نباهة له ولا صيت ولم يكن من اهل — ذكر قصة طالوت
بيت النبوه والملك لان النبوه والملك كان في بنى لاوى وبنى يهوذا وهو انما كان من نسل ابن يامين ولم يكن
فيهم نبوه ولا ملك قيل له انما كان ذلك محنة من الله تعالى لهم فقد كان عهدهم بالجهاد في سبيل الله بعيدا
منقطعا وعلم ان ذلك يشق عليهم فابتلاهم حتى ان اطاعوا امره وانقادوا لطالوت امدهم بنصره فلما سمعوا
واطاعوا بعد ما راجعوا بينهم واضطربوا واستيقنوا ان تمليك طالوت ليس راياً من بينهم وانما هو امر الله
تعالى ووحيه بما اتاهم من التابوت فسكنوا اليه امدهم الله تعالى بداود صلوات الله عليه واجرى على يده من
قتل جالوت ما جمع لهم امرين محبوبين احدهما هلاك العدو والاستراحه منه والاخرى الامر على يدى من
كان من اهل بيت النبوه والملك دون طالوت الذى كانوا كرهوه ومثل هذا لا يدرى انه يتفق اليوم اذا كان
راس الجيش غير خير ولا مستصلح او لا يتفق فوجب الاحتياط والله اعلم ٥ وينبغي للامام اذا اراد الجهاد
بنفسه او انفاذ سريه ان يستعرض اهل القتال فمن راه ضعيفا بكبر او مرض اخره وان راى في دوابهم
ما يعلم انه لا يصلح امر بابداله ويتامل اسلحتهم فما كان منها رديا لا يصلح للعمل به امر بتبديله ومن كان
منهم غير تام السلاح امره باتمامه ومن صحب الجيش من غير المقاتله ممن يعلم ان فيه فايده للمقاتله

ومنفعه

ومنفعه خلاه والخروج معهم ومن خاف ان يكون كلا ووبالا عليهم منعه ورده ويرد ضعاف الرجال
وذوى الاسنان منهم والعمى ان خرج لانه لا يدرى لعل هزيمه تقع فيوطوا وان راى فيهم جبانا يخشى
ان يفر ويخذل غيره رده ويوصى الامام امير السريه والجند بتقوى الله وطاعته والاحتياط والتيقظ
ويحذرهم الشتات والفرقه والاهمال والغفله ٥ وياخذ على الجند ان يسمعوا ويطيعوا اميرهم ولا
يختلفوا عليه ولا يدعوا له النصيحة ولا يخذل بعضهم بعضا ولا جماعتهم الامير وان اظفرهم الله ٥
على العدو ولم يغلوا ولم يخونوا ولم يعتدوا ولا يقتلوا المراه التى لا تقاتلهم ولا وليدا ولا يعقروا من
دواب المشركين التى لا تكون تحتهم دابه وانهم ان وصلوا الى قريه لا يدرون حالها امسكوا عن اهلها
ولم يبيتوهم ولم يشنوا الغاره عليهم حتى يعلموا الى غير ذلك من الاداب التى يحتاجون الى معرفتها
سوى ما يعلمهم او يخشى او يكون فيهم من لا يعلمه ما يلزم ويحل او يحرم من امر القتل والاسر والمغنم والقسم ٥
وعزل الخمس ومن سهم له او لا سهم ومن يرضخ له والفرق بين الفارس والراجل ونحو ذلك كما يعلم امام الحج بخطبته
الناس من احكام الحج ما يظن انهم او بعضهم يجهلونه وامام الاضحى الصلوة الناس في خطبة العيد ما يليق
بها من امر زكاة الفطر او سنن النحر ويامرهم ان كان العدو الذين يقصدونهم من اهل الكتاب ان
يكفوا عنهم ان ضمنوا الجزيه وان لا يكفوا عنهم وان ضمنوها اذا لم يكونوا من اهل الكتاب ولا يقبلوا
منهم الا الاسلام وان كان العدو لا يعلمون ظاهر دين الاسلام ولم يسمعوا به امرهم ان يرسلوا اليهم
ويدعوهم الى الاسلام فان سالوا عنه بينوه لهم فان لم يجيبوا اليه قاتلوهم ويامرهم اذا قتلوا المشركين
ان لا يمثلوا بهم ولا يطعموا منهم سباعا ان كانت معهم من كلب او فهد او غيرهما وينبغي ان يكون
نية الامام في بعث السريه صيانة حوزة الاسلام واعلا كلمة الله تعالى وحمل عباده على دينه وطاعته
واجابتهم الى اتباع امره وعبادته وكذلك نوى السريه واميرها واذا مضوا باسم الله فلقوا العدو ٥
فليتعوذوا بالله تعالى منهم وليقولوا اللهم انا نذريك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم واذا قاتلوا فليقولوا
اللهم بك نصول وبك نجول وليقولوا اياك نعبد واياك نستعين وليقولوا اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم وان حصبوهم فليقولوا شاهت الوجوه وان رموهم فليقولوا
وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وليبلى المومنين منه بلاء حسنا وان بيتهم العدو فليكن شعارهم
حم لا ينصرون وليقولوا حم عسق يفرق اعدا الله وبلغت حجة الله ولا حول ولا قوة الا بالله وليقولوا — مطلب ما يذكره اهل الجهاد حين يلاقيه العدو
وليقولوا اذا دخل العدو دارهم فلقوهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين اينما ثقفوا ٥
اخذوا وقتلوا تقتيلا وليقولوا اذا صافوهم قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم
ويشف صدور قوم مومنين ويذهب غيظ قلوبهم ٥ وليقولوا فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم
الظالمين وليقولوا جند ما هنالك مهزوم من الاحزاب وليقولوا سيهزم الجمع ويولون الدبر وليقولوا
فكفروا به فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار يسجرون
وان صبحوا دارهم فليقولوا الله اكبر هزم العسكر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين

وان بيتوهم فليقولوا افامن اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا وهم نايمون وان جاوهم فليقولوا اوامن اهل
القرى ان ياتيهم باسنا ضحى وهم يلعبون افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وليقولوا
في عامة احوالهم واوقاتهم حسبنا الله ونعم الوكيل وليقولوا جا الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا
ان كيد الشيطان كان ضعيفا وان كان العدو يهودا فليقل في وجوههم وقالت اليهود يد الله مغلولة
غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا وليقولوا فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسيين وليقروا
المعوذتين غدوا وعشيا وان وقعت عليهم هزيمة فتبعهم العدو فليتحصنوا منهم بقراة قوله جل وعز
واذا قرات القران جعلنا بينك وبين الذين لا يومنون بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم
اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا واذا ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا وجعلنا
من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون وان هزموا العدو فليقولوا على
اثارهم فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين وليقولوا ما لكم من ملجا يوميذ وما لكم
من نكير وان لح العدو وبشوا وليقولوا ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض
ما لها من قرار وليقولوا الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا واحلوا قومهم دار البوار جهنم يصلونها
فبيس القرار وليقولوا مثل الذين كفروا بربهم اعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون
مما كسبوا على شي ذلك هو الضلال البعيد وليقولوا والذين كفروا بربهم اعمالهم كسراب بقيعة يحسبه
الظمان ما حتى اذا جاه لم يجده شيا وليقولوا وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هبا منثورا وليقولوا
وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلما وليقولوا ما جيتم به السحر ان الله سيبطله ان الله
لا يصلح عمل المفسدين ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون وليقولوا ومكروا مكرا ومكرنا مكرا
وهم لا يشعرون فانظر كيف كان عاقبة مكرهم انا دمرناهم وقومهم اجمعين وليقولوا اذا حملوا على
العدو بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون بل هو ما استعجلتم
به ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شي بامر ربها وليقولوا ارجعوا وراكم فالتمسوا نورا وليقولوا اعرض
عن هذا انه قد جا امر ربك وانهم اتيهم عذاب غير مردود وليقولوا واذ تاذن ربك ليبعثن عليهم الى
يوم القيامة من يسومهم سو العذاب ان ربك لسريع العقاب وليقولوا فلما راوه زلفة سييت
وجوه الذين كفروا وليقولوا فجعلناهم احاديث ومزقناهم كل ممزق وان حمل العدو عليهم فليقولوا
لانفسهم يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة وليقولوا فاصبر كما صبر
اولوا العزم من الرسل ولا تستعجل لهم كانهم يوم يرون ما يوعدون الى اخر السورة فاذا دنوا منهم
فليقولوا ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون وليقولوا فارسلنا عليهم ريحا وجنودا
لم تروها وكان الله على ذلك قديرا وليقولوا وحيل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل باشياعهم من قبل
انهم كانوا في شك مريب وليقولوا الله الذي جعل لكم الارض قرارا وان لحق العدو مدد فليقل المسلمون
لا يستطيعون نصرهم ولا انفسهم ينصرون وليقولوا والقينا بينهم العداوة والبغضا الى يوم القيامة

كلما

كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله وان لحق المسلمين مدد فليقولوا وما جعله الله الا بشرى لكم ولتطمين
به قلوبكم وما النصر الا من عند الله ان الله عزيز حكيم واذا تحصنوا من العدو بموضع فليقولوا ان قصدهم
فاووا الى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته ويهيي لكم من امركم مرفقا وترى الشمس اذا طلعت تزاور عن
كهفهم ذات اليمين واذا غربت تقرضهم ذات الشمال وهم في فجوة منه ذلك من ايات الله وليقولوا فما
اسطاعوا ان يظهروه وما استطاعوا له نقبا وان تحصن العدو منهم بموضع فليقولوا ان قصدوه فاذا
جا وعد ربي جعله دكا وكان وعد ربي حقا وليقولوا قلنا اهبطوا منها جميعا بعضكم لبعض عدو وليقولوا
اذا خافوهم انما ذلكم الشيطان يخوف اولياه فلا تخافوهم وخافون ان كنتم مومنين وليقولوا وليبدلنهم
من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيا وليقولوا سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما
اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وماواهم النار وبيس مثوى الظالمين وليقولوا فاتاهم الله من حيث
لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بايديهم وايدي المومنين فاعتبروا يا اولي
الابصار وليقولوا ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين وليقولوا وانتم الاعلون والله
معكم ولن يتركم اعمالكم وان حاصروا العدو واحدقوا بهم فليقولوا انا اعتدنا للظالمين نارا احاط
بهم سرادقها وان يستغيثوا يغاثوا بما كالمهل يشوي الوجوه بيس الشراب وساءت مرتفقا وليقولوا
يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان
يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران وان حاصرهم العدو واحاط بهم فليقولوا قل الله ينجيكم
منها ومن كل كرب وليقولوا ولقد مننا على موسى وهرون ونجيناهما وقومهما من الكرب العظيم
ونصرناهم فكانوا هم الغالبين وليقولوا وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى
في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي
المومنين وان رماهم العدو بالنار فليقولوا يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وارادوا به كيدا فجعلناهم
الاسفلين فانجاه الله من النار وليقولوا الله اكبر الله ربنا ومحمد نبينا وانت يا نار لغيرنا وليقولوا
كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله وان رموا العدو بالنار فليقولوا امها وراى المجرمون النار فظنوا
انهم مواقعوها ولم يجدوا عنها مصرفا وليقولوا ذوقوا مس سقر وليقولوا فسحقا لاصحاب السعير
وذوقوا عذاب الحريق وليقولوا انها لظى نزاعة للشوى تدعوا من ادبر وتولى وجمع فاوعى وليقولوا
ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب الا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب
وان رموا العدو بالمنجنيق فليقولوا فجعلنا عاليها سافلها وامطرنا عليهم حجارة من سجيل منضود
مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببعيد وان رماهم العدو بالمنجنيق فليقولوا ان الله يدفع
عن الذين امنوا وليقولوا وما انزلنا على قومه من بعده من جند من السما وما كنا منزلين وليقولوا
قل هل ننبيكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا
واذا دخلوا ارض العدو فليقولوا بسم الله لقد صدق الله رسوله الرويا بالحق لتدخلن المسجد الحرام

ان شا الله امنين محلقين رووسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريبا وعدكم
الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه وكف ايدي الناس عنكم ولتكون اية للمومنين ويهديكم صراطا
مستقيما وليقولوا اذا كانت الريح تصفق وجوه العدو فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وليقولوا انا ارسلنا
عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر تنزع الناس كانهم اعجاز نخل منقعر وان كانت ريح تهب على وجوه المسلمين ه
فليقولوا وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته ومن اياته ان يرسل الرياح مبشرات وليذيقكم من
رحمته وليقولوا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا وليقولوا اللهم انا نسالك من خير ما ياتي به الرياح ونعوذ
بك من شر المسا والصباح وان بارز مسلم مشركا فليقرا عليهم فساهم فكان من المدحضين وليقل فوكزه موسى
فقضى عليه وليقل فالله يحكم بينكم ولن يجعل الله للكافرين على المومنين سبيلا واذا التقى الصفان فليدع امير
السريه ويسال الله النصر والفتح ويوقن الناس فانه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح
فيها ابواب السما وقلما يرد على داع دعوته حضرة الصلوة والصف في سبيل الله **وقد جا في بعض ما تقدم**
ذكره من الاداب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيشا او سريه امر عليهم اميرا ثم دعاه
فاوصاه بتقوى الله تعالى في خاصة نفسه ثم اوصاه بمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله قاتلوا من
كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا فاذا لقيت عدوا من المشركين فادعهم الى احدى ثلث
خلال او خصال فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم
ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فاخبرهم انهم ان فعلوا فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم
وان دخلوا في الاسلام واختاروا دارهم فاخبرهم انهم بمنزلة اعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله عز
وجل الذي يجري على المومنين ولا حق لهم في الفي والغنيمه الا ان يجاهدوا مع المسلمين وان هم ابوا
ان يدخلوا في الاسلام فادعهم الى اعطا الجزيه فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم وان هم ابوا فاستعن
الله تبارك وتعالى عليهم وقاتلهم فان سيل سايل عن بعض ما في هذا الحديث فقال لم قبلتم   ط وجه اخذ الجزيه من اهل الكتاب
الجزيه من اهل الكتاب وكففتم بها عنهم وفي ذلك ايهامهم انكم تقاتلونهم على المال دون الدين
واقل ما في ذلك ان يشككهم هذا منكم في امركم ويظنوا انكم لستم على بصيرة من دينكم فان ارادوا
الدخول في الاسلام لم يدخلوا وان هموا برفض الكفر توقفوا فهلا اجريتم الكفار كلهم مجرى واحدا
وقاتلتموهم او يسلموا فالجواب وبالله التوفيق انا انما نقبل الجزيه من كافر متمسك
بما كان اصله دينا لله تعالى من قبل وكان ذلك موروثا له عن ابايه الاصليين في ذلك الدين
او الداخلين فيه قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان يخالف هذه الصفه لم يقبل منه
الجزيه ووجه هذا ان الذين ذكرناهم لم يقصدوا التعطل من الدين وترك العباده اصلا لكنهم
تمسكوا بما كان اصله في وقته حقا فلم يجز ان يهجم عليهم بالقتل اذ كانوا لا يقاتلون لانا انما نقاتلهم
على شروط للدين قد اخلوا بها ليلتزموها ويضموها الى الاصل الذي هم معترفون به فلو قتلناهم
قبل ان نياس من اجابتهم لفوتنا الذي هم باذلون له من التدين ولناقض ذلك دعاهم الى

ضم غيره

ضم غيره الله وزيادة ما يقوله عليه فثبت بهذا انهم اذا كانوا غير مقاتلين فواجب ان يكف عنهم
ولا يبداهم بالقتال حتى يقدم قبله دعوه فان لم يجيبونا ولم يسالونا امانا ولا عهدا فقد تعرضوا
للقتال وايسونا من رشدهم فجاز لنا قتالهم وان كانوا متمسكين من الديانه بشي لان ذلك المقدار
على الانفراد ليس بدين ولا هو مقبول لله تعالى جده منهم ولا نافع اياهم عنده فوجوده وعدمه
سوا وكان تطهير الارض منهم اولى من ان يتركوا متقلبين في نعم الله تعالى غير دائنين دينه
الذي ارتضاه لهم ودعاهم اليه فان طلبوا امنا امانا عقدناه لهم وامسكنا به عنهم لقول الله
تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مامنه ه ومعنى ذلك
والله اعلم ان القران اخذ بمجامع القلوب ويجهد باهره العقول فرجوا بهم اذا اختلطوا بنا
وشاهدوا اعلام ديننا وسمعوا كتاب ربنا وسنن نبينا صلى الله عليه وسلم استبصروا ونزعوا
عن كفرهم واسلموا فكان عقد الامان لهم رفقا نرجوا ان نعود بما لا يعود به العنف فقدمناه
واثرناه **واما ان عرضوا** علينا الجزيه او دعوناهم اليها فاجابوا وجب الكف عنهم لقول الله جل
وعز حتى يعطوا الجزيه عن يد وهم صاغرون ه ومعنى ذلك والله اعلم انهم لو استامنوا بلا مال
ولم يكن على المسلمين ضرر من امانهم وجب امانهم فاذا انضم الى ذلك ضمان مال كان الكف عنهم اولى
لانهم اذا استامنوا كان حظنا من الامان كحظهم فانا نامنهم كما يامنوننا واذا بذلوا مالا كانت
امالي اجابتهم زياده رفق لا يكون لهم بازايه مثله بل يكون عليهم فيه صغار وذله من وجوه احدها
انهم يصيرون كالعبيد الخارجين يسعون ويكسبون ثم يلزمهم ان يودوا الينا ما وقع العقد عليه
من غير مبايعه ولا مداينه ولا استهلال ولا اجنايه وهذا صورة العبيد الذين يستكسبهم ساداتهم
وفي ذلك مبعثة لهم على رفض السبب الذي انزلهم هذه المنزله وهو الكفر فان قيل انهم اذا
كانوا عند انفسهم محقين لم يبعثهم هذه المنزله التي تلحقهم لاجل دينهم على ان يرفضوه كما لو وقع
مثل هذا لكم لم يبعثكم على رفض دينكم اذ كنتم تعلمون من انفسكم انكم محقون قيل ليس كذلك
بل هم يعلمون انهم مبطلون لان الله تعالى اخبرنا انهم يجدون نبينا صلى الله عليه وسلم مكتوبا عندهم في
التوراة والانجيل وانهم يعرفونه كما يعرفون ابناهم وان الحسد هو الذي يحملهم على لزوم كفرهم وترك
الايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم ونحن من هذه الاخبار على ثقة ويقين فذاك الذي يمنعنا ان دفعنا
من جانبهم الى امر نكرهه وسيكفيناه الله ذلك بفضله وبقيناه الى ان يرفض ديننا واماهم فان حالهم اذا
كانت ما ذكرها الله تعالى ثم انضاف الى ذلك لحوق المذله والصغار اياهم قرب ذلك نزوعهم عما هم فيه فانهم
انما يتمسكون بدينهم ما داموا يقدرون لانفسهم في الثبات عليه حظا من الدنيا فاذا انقطع عنهم ان
لا دنيا ولا اخرة لم يثبتوا عليه فهذا فرق ما بيننا وبينهم فان قيل فقد ثبتوا ولم يغن استذلالكم
اياهم شيا قيل العقل السليم يدعوا الى ما ذكرنا فان ذهب عنه ذاهب فذاك لا يفسد هذا الاصل
وقد يذنب بعض الناس ذنبا فيحد عليه ثم يعود فيحد فيتكرر ذلك منه وعليه دفعات ولا يرتدع

ولا يدل ذلك على ان عقوبة الجرم بالضرب الشديد ليست فى موضع الردع والزجر بل هو كذلك فى حكم العقل
فان ذهب عنه ذاهب لم يقدح ذلك فى الحق والحكمة شيا والله اعلم ه وفى اخذ الجزيه منهم معنى اخر وهو ان
لا يكون سو غنام المقام بين اولياء الله تعالى فى ارضهم ودارهم الا ببذل يعود منهم عليهم لتكون منزلتهم بين
الاوليا بادبانهم منزلة الاجنبى من صاحب المنزل وفى هذا من الصغار ما لا يخفى ثم هو فى البعث على الرجوع الى
الحق وترك التمادى فى الباطل نظير الوجه الذى قد تقدم ذكره وفى جملة ما كتبنا ما ابان ان قبولنا الجزيه من
اهل الكتاب لا يوهم ان قبالنا اياهم ليس على الدين ولكنه لاجل المال وخصوصا اذا كنا نشترط عليهم ان يكون
احكام الاسلام جاريه عليهم وان لا يجاهروا بكفرهم ولا يسمعوا المسلمين قولهم فى عيسى ومريم عليهما السلام
ولا صوت الناقوس ولا يفتنوا مسلما عن دينه ولا يسقوا صبيا من صبيان المسلمين ولا عبدا من عبيدهم
خمرا يحبونه بذلك ولا يحدثوا فى امصار المسلمين كنيسه ولا يظهروا فيها حمل خمر ولا ادخال خنزير ولا يحدثوا
بنا يطولون به بنا المسلمين ويعقدوا الزنانير على اوساطهم ويفرقوا بين هياتهم وهيات المسلمين فى
الملبس والمركب ولا يركبوا الخيل ويقتصروا على الحمير والبغال فان ركبوا البراذين فبالاكف دون السروج ولا
يشبهوا على مسلم فيسقوه خمرا او يطعموه خنزيرا وان من ذكر منهم كتاب الله تعالى او نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم بما يطلعه الاسلام وطعن فى دين الاسلام او زنى بمسلمه او اصابها باسم نكاح او فتن مسلما عن دينه
او يعرض لان يفتنه او قطع على مسلم طريقا او اعان اهل الحرب بدلالة على المسلمين او اوى لهم عينا فقد
نقض عهده واحل دمه وبرئت منه ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم فكيف يتوهم عاقل
لاجل اقرارنا اياهم فى دار الاسلام بالجزيه مع هذه العهود الغليظه والمواثيق المحكمه ان قبالنا اياهم
على المال لا على الدين بل يوهم غير هذا اولى وهو ان القتال لو كان لاجل المال لما رضينا بدينار من كل راس
فى كل سنة ولما شققنا عليهم بهذه الشروط بل كنا نزيد فى المال وننقص من الشروط ولكنا لا نسقط المال
ولا نضعه عنهم اذا اسلموا فلما كنا نزيل المطالبه بالمال عنهم اذا اسلموا واذا لم يسلموا فوضعنا المال عليهم
اقللنا المال وخففنا واكثرنا الشروط وغلظنا فقد حققنا عند من يعقل وينصف انا لا نريد بايمانهم على الجزيه
الا ما نريده بنفس القتال من التسبب الى ادخالهم فى دين الحق وصرف قلوبهم عن الباطل الذى هم فيه وبالله
التوفيق **واما الكفار غير اهل الكتاب** فان الجزيه لا تقبل منهم لان قبولها من اهل الكتاب انما كان
لاستثنايهم رجاء ان يضموا شروط دين الحق الى العليل من اصل الدين الذى هم متمسكون به وان يحذفوا
عن ذلك الاصل ما ضموه اليه مما هو غير لايق به فمن تجرد عن الديانه اصلا فتمسك بما لم يكن دينا لله تعالى قط
ولم يبعث به رسولا ولا انزل به كتابا ولا رضى من احد به دينا فلا معنى ان يترك نفسه عليه وهى مخلوقه
للعباده لا لغيرها وهو حابسها من نفسه فانا نعلم ان من كان له مملوك قد اشتراه فامتنع من خدمته هنه
اصلا بغير عذر كان له ان يوذيه ويضربه ولم يلزمه ان يمهله وينظره فاذا كان حبس المملوك المشترى
الخدمه خدمته يوجب عليه ان لا يخلى والتنعم بنفسه ولكن يضرب ويوذى ويودب فحبس المملوك
المخلوق للخدمه عن الخالق خدمته اولى ان يوجب عليه ان لا يخلى والتنعم بنفسه فان استامن على

مطلب جمل تتعلق بغير اهل الكتاب

ان يخلى

ان يخلى يدخل دار الاسلام لحاجه يبلغها فى مدة قريبه اجيب لان ذلك انظار وليس بتخليه وقد يرجا ان
يستبصر فى هذه المدة وينفعه الاختلاط بالمسلمين والسماع منهم فلذلك اجيب ه فاما قبول الجزيه فانه
تخليه لان ذلك يتاصد ولا يتاقت والتخليه غير لايقه بحاله وان استرق فاترك لان نفسه صارت ملحوظه
عنه بالاسترقاق وصار الحق فيها المسترقه فان كان يعطله عن الدين يوجب ان لا يخلى والتنعم بنفسه
فهو اذا استرق فلم يخل له نفسه لانه اذا اراد ان ينام ازعج واذا اراد ان يلبث سير واذا اراد ان يسير
لبث ولا يا كل الا اذا اطعم وتحقيق ما قلنا انه لا يمكنه استبقا نفسه الا بالمال والرق يحول بينه وبين
ملك المال فقد حال اذا بينه وبين استبقا نفسه فظهر بذلك انه زايل السلطان عن نفسه والله اعلم
فصل واذا عرض للمسلمين ما يحول بينهم وبين الجهاد فراى الامام ان يهادن سه
المشركين فان كانت المسلمين قوه الا انهم اشتغلوا ببعض امورهم عن الجهاد لم يكن الاسلام ان
يهادن احدا من المشركين اكثر من اربعة اشهر لان النبى صلى الله عليه وسلم كان هادنهم اكثر من
ذلك فلما قوى الاسلام رد الله تعالى تلك الهدنه الى اربعة اشهر وان كانت المسلمين قلة العدد
او العناه وعلموا انهم لا يطيقون ابتدا المشركين بالقتال ولا دفعهم عن انفسهم ان بدوهم فللامام
ان يهادنهم عشر سنين كما هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا بالحديبيه وان هادنهم
عشر سنين وقوى المسلمون وزالت العله نقض الصلح كما نقضه الله تعالى لما دخل الناس فى دين
الله افواجا وقوى الاسلام وظهر الحق ورد الامر الى اربعة اشهر والله اعلم ولا يحل ان يهادنهم على
مال يعطونه الا فى حال قتال يخاف فيه الاصطلام ولن يكون ذلك ابدا ان شا الله تعالى

الباب السابع والعشرون

من شعب الايمان فى المرابطه فى سبيل الله تعالى

قال الله جل وعز يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون سه
والمرابطه فى سبيل الله يتنزل من الجهاد والقتال منزلة الاعتكاف فى المساجد من الصلوه لان المرابط
يقيم فى وجه العدو متاهبا مستعدا حتى اذا احس من العدو بحركه او غفله نهض فلا يفوته بالتاهب
والاتيان من بعد فرصه ان كانت اعرضت ولا يتعذر عليه تدارك خلل ان وقع فيتراخى ويعظم ويصير
الى ان يشق تلافيه كما ان المعتكف يكون فى موضع الصلوة مستعدا فاذا دخل الوقت وحضر الامام
قام الى الصلوة ولم يشغله عن اتيان المسجد شاغل ولا حال بينه وبين الصلوة مع الامام حايل ولا شك
فى ان المرابطه اشق من الاعتكاف واذا كان الاعتكاف مستحبا مندوبا اليه فالمرابطه مثله والله اعلم
على ان صرف الهم الى انتظار الصلوة قد سمى رباطا فجا فى بعض ما تقدمت روايته من الحديث فيما يكفر
الله به الخطايا وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط ه وقد وردت فى
هذا الباب اخبار عن النبى صلى الله عليه وسلم فمنها انه قال من رابط فوق ناقه وجبت له
الجنه وعنه صلى الله عليه وسلم من مات مرابطا فى سبيل الله امن من عذاب القبر ونمى له اجره

مطلب المرابط كالمعتكف

الى يوم القيامة وعنه صلى الله عليه وسلم رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه فان
مات جرى عليه اجر المرابطة ويومن من الفتان ويقطع له برزق من الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم
من مات مرابطا فى سبيل الله مات شهيدا ووقاه الله تعالى فتانى القبر واجرى عليه اجر عمله وغدى
عليه وريح برزقه من الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم اذا انباط العدو فخير جهادكم الرباط يعنى
اذا العدو ثم ان سنة المرابطة فى سبيل الله ان يعد من الخيل والسلاح ما يحتاج اليه اذا كان انتظار الوقعه
من غير استعداد لها تعرضا للهلاك وليس ذلك من البر قال الله جل وعز واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم فامر الله تعالى جده باستكمال العده ونص
على الخيل لانها من اعظم المعاون اذ كانت تصلح للطلب والهرب وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله كلما سمع هيعة طار اليها وعنه صلى الله
عليه وسلم انه قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة فقيل له يا رسول الله ثم ذاك قال الاجر
والمغنم الى يوم القيامة والابل عز لاهلها والغنم بركة وعنه صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والابل
مجد لاهلها والخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة الى يوم القيامة والعبد اخوك فاحسن
اليه فان وجدته مغلوبا فاعنه وعنه صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير والنيل الى
يوم القيامة فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار وقيل اراد لا تطلبوا
عليها الدخول وقيل اراد الاوتار انفسها نهى ان يقلدها لئلا تختنق بها وعنه صلى الله عليه
وسلم الخيل لثلثة هى لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فالذى يحتبسها فى
سبيل الله ويعدها له فهى لذلك اجر وكل شى يغيبه فى بطونها فله به اجر حتى ذكر ارواثها وابوالها
انه له اجر ولو انه مر بمرج فرعا فيه كان له بكل خطوة خطتها اجر ولو انه مر بنهر فشربت منه كان
له بكل قطرة عدت فى بطونها اجر واما الذى هى له ستر فالرجل يتخذها تجملا ولا ينسى حق ظهورها
وبطونها فى عسرها ويسرها واما الذى هى عليه وزر فالذى يتخذها اشرا وبطرا ورياء الناس
وبذخا عليهم وعنه صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا فى سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعد
الله كان شبعه وريه وبوله حسنات فى ميزانه يوم القيامة ٥ ومعنى الخيل معقود بنواصيها الخير
انها ميمونة مباركة فيها لاهلها لان العرب تقول فلان ميمون الناصية وربما قالوا ميمون الطلعه
ويحتمل ان يكون المراد بذكر النواصى جرها الى الركوب لان الناصية موضع القبض عليه كما يقال فى
الدعا نواصينا بيدك اى منقادون لك منجرون نحو امرك ٥ واذا ارتبط الغازى فرسا فليتحرى ان
يكون كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فانه قال اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا ادهم اقرح ارثم
اغر محجلا مطلق اليد اليمنى فانك تغنم وتسلم فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية اوقال
الصفة ومما بين نفاسة الخيل ورفعة قدرها اقسام الله تعالى بها على ما يكون عليه فى حال الحرب
وذلك قوله تعالى والعاديات ضبحا فالموريات قدحا فالمغيرات صبحا فاثرن به نقعا فوسطن

برجعا

به جمعا فذهب ابن عباس رضى الله عنه ومن بعده عكرمة ومجاهد وعطية وابو الضحى وقتاده
الى ان القسم وقع على الخيل التى يغزا عليها ويغار بها على العدو وروى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجه سرية فابطا عليه خبرها فتخوف عليها فنزلت والعاديات ضبحا اخبارا للنبى صلى الله عليه وسلم
بسلامتها وبشارة له بمغارتها على القوم الذين بعثت اليهم ومن ذهب الى ان الله تعالى اقسم بها
قال اراد بالعاديات الخيل تعدو فتضبح فى عدوها اى يتنفس بما يشبه التخيط من شدة العدو بهم فكانت
تتنفس فى هذه الحال بقوة والموريات قدحا انها تقدح بسنابكها النار من الحجارة اذا عدت والمغيرات
صبحا لان غاراتهم كانت تكون صباحا فاثرن به نقعا اى اثرن بالعدو والذى يدل العاديات عليه غبارا
فوسطن به جمعا اى دخلوا به اى بالعدو جمعا وهو الجمع الذى اريد وقصد والله اعلم فاما قول
الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة فقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
القوة الحصن ومن رباط الخيل الاناث يعنى الحجور وروى عقبة بن عامر ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال الا ان القوة الرمى وقد يجوز ان تكون اللفظة جامعة للحصن والرمى لان كلاهما قوة وجا
عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرمى اخبار كما جاءت فى الخيل فمنها انه صلى الله عليه وسلم قال ان
الله ليدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانعه يحتسب فى صنعته الخير والرامى به والممد به وقال
ارموا واركبوا وان ترموا الى احب من ان تركبوا وكل شى يلهو به الرجل باطل الا تاديبه فرسه
ورميه عن قوسه وملاعبته امراته ٥ ومن تعلم الرمى ثم تركه فهو نعمة تركها ومما يدل على رفعة
قدر الرمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمع لاحد بين ابويه ولا فى امر من الامور الا لسعد
ابن مالك فى رميه فانه قال له يوم احد ارم فداك ابى وامى هكذا رواه على رضى الله عنه وقد
روى انه قال للزبير يوم احد ارم فداك ابى وامى وقد يجوز ان يكون قال ذلك لهما ولكنهما معا
فى الرمى دون غيرهم والله اعلم ٥ وعنه انه مر عليهم فراهم يرمون فقال صلى الله عليه وسلم
رميا يا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا

الباب الثامن والعشرون

من شعب الايمان فى الثبات للعدو وترك الفرار من الزحف

قال الله جل وعز يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون
وقال يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار وجملة القول فى هذا
ان الزحفين اذا التقيا من المسلمين والمشركين فاقتتلا وفشل المسلمون فان كان المشركون فى العدد
مثلهم او مثليهم فحرام على المسلمين ان يفروا ويتركوا مواقفهم مولين ظهورهم الا ان يكونوا يرامون فيه
يريدون ان يتحيزوا اليهم فيعقوا بهم ثم يكروا على العدو او يكون انصرافهم لمكيدة من مكايد الحرب
نحو ان يروهم انهم قد انهزموا ليتفرق العدو فينصرف بعضهم ويقيم بعضهم ويتبعهم بعضهم فعسى
ان يصيبوا من التابعين لهم ما يريدون او يمكنهم كره على الواقفين فى مواضعهم ونكاية فيهم فان كان

الرجوع لواحد من هذين فهو جايز وان كان على وجه الفرار فهو من الكبائر واما اذا كان العدو اكثر من مثلي
المسلمين فواجب على المسلمين ان يثبتوا لهم ما اطاقوهم فاذا عجزوا وخافوا الاصطلام فلهم ان يهربوا والاصل في
هذا قول الله جل وعز ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله وماواه
جهنم وبئس المصير ٥ فابان بمعنى هذه الاية ان الوعيد على من فر من مثله او مثليه لانه تبارك وتعالى كان
فرض على المسلمين ان يثبتوا العشرة امثالهم ٥ فقال تعالى يا ايها النبي حرض المومنين على القتال ان يكن منكم
عشرون صابرون يغلبوا مايتين وان يكن منكم ماية يغلبوا الفا من الذين كفروا ثم نسخ هذا برافته بعباده
فقال جل وعز الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم ماية صابرة يغلبوا مايتين وان يكن منكم
الف يغلبوا الفين باذن الله ففرض الثبات للمثل والمثلين ولم يزد على ذلك فعلمنا ان الوعيد المذكور في تلك الايه
على الفار من المثلين فاما الفار من الامثال فلا وعيد عليه والله اعلم واذا كان الفرار غير مملوك فهو
ممن وقع منه كبيرة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان اكبر الكباير عند الله يوم القيمة
الشرك بالله وقتل النفس المومنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمي المحصنة
وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم وعنه صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول
الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الا بالحق واكل الربا واكل مال والمولى يوم الزحف
وقذف المحصنات الغافلات المومنات وعنه صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقا العدو واسالوا الله
العافيه فاذا لقيتموهم فاثبتوا واكثروا ذكر الله وان جلبوا وضجوا فعليكم بالصمت وعنه صلى الله عليه
وسلم من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلثا غفر له ذنوبه وان كان فارا من
الزحف وعن عبد الله بن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلقينا العدو فحاص الناس
حيصة فانهزمنا فقلنا نهرب في الارض فلا ناتي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا مما صنعنا ثم
قلنا لو اتينا المدينه فامترنا منها وتجهزنا فلما اتينا المدينه قلنا لو عرضنا انفسنا على النبي صلى الله عليه
وسلم فلما خرج عند صلاة الفجر قمنا فقال من القوم قلنا يا رسول الله نحن الفرارون قال بل انتم
العكارون وانا فئة كل مسلم ٥ والعكار الكرار فقد يخرج هذا على ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا احضر القتال لم يجز لهم ان يفروا الا متحرفين لقتال فاما متحيزين الى فئة بعيدة يكونون بها
مسلمين للنبي صلى الله عليه وسلم ومخلين بينه وبين العدو فلا واما اذا بعث سريه وجلس
بالمدينه فقد كان لهم اذا خافوا على انفسهم من مثليهم ان ينحازوا الى المدينه على ان يستمدوا
النبي صلى الله عليه وسلم فان امدهم وامرهم بالعود عادوا وانما على ان ينجوا برووسهم ويقعدوا في
بيوتهم فلا فلما اعلم تلك الطايفه النبي صلى الله عليه وسلم حالها قبل ان يقر في بيوتها ومن غير ان
يخفى اشخاصها اخرجها بذلك من حكم الفرار والله اعلم وفي هذا دليل على انها اذا ارادت الانحياز الى
فئة فسوا كانت الفئة قريبه او بعيده وسوا وجدوا من يعينهم في بعض الحصون او القرى او كانوا
لا يجدون عونا الى ان ياتوا مصرا من الامصار ويبلغوا حضرة واليهم فان قيل وما المعنى في ايجاب

الثبات للمثلين قيل لان المسلمين منصورين مويدين من قبل الله تعالى والمشركين مخذولون
فاذا تساوى الفئتان في العدد لم يتكافا في القوه فجعل الاثنان من المشركين كالواحد من المسلمين كما
جعلت المراتان في الشهادات بمنزلة الرجل لضعف رايها وقصور حالها عن حال الرجل والله اعلم
فان قيل انه كان المسلمون مويدين من قبل الله تعالى فلم لا يلزمهم الثبات اكثر من المثلين قيل
لان ذلك التاييد لا يبلغ ان يعجز المشركين عن المقاومه اصلا فان ذلك حينيذ يزيل فضل الجهاد ويرفع
ما في الجهاد من معنى التعبد وانما يكون تاييدا يليق بطباع البشر به حتى يصير الواحد به مثلا كالاثنين
وقد اخبر الله تعالى بذلك فانه قال في اية ان تنصروا الله ينصركم ٥ ثم قال ان يكن منكم ماية صابرة
يغلبوا مايتين ٥ فابان ان النصر الموعود هو ان يقوى الواحد حتى يصير كالاثنين منهم واذا كان
كذلك لم يجب الثبات لاكثر من المثلين مع ظهور امارات العجز والله اعلم

الباب التاسع والعشرون

من شعب الايمان في اداء خمس المغنم الى الامام او عامله على الغانمين

قال الله جل وعز واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان
فابان جل وعز بقوله ان كنتم امنتم ان عطية الخمس للاصناف الخمسه من الايمان وجاء عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان وفد عبد القيس قدموا عليه فقال مرحبا بالوفد غير الخزايا ولا الندامى
قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لا نصل اليك الا في الاشهر الحرم فحدثنا بجمل
من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنه وندعوا بها من ورانا فقال امركم بالايمان بالله وحده وهل
تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتا
الزكوه وان تعطوا من المغانم الخمس وانهاكم عما ينتبذ في الحنتم والدبا والنقير والمزفت
ولم يختلف المسلمون في ان ما غنمه جيش المسلمين ففيه الخمس وانما اختلفوا في الواحد والاثنين
والثلثه يدخلون دار الحرب فيعرض لهم فيها قتال فيغنموا وعموم الايه التي صدرنا الباب بها
لا تفصل بين ما يغنمه العدد اليسير او يغنمه العدد الكثير ولا تفصل ايضا بين الجماعه الكثيره
تقاتل معا فتغنم وبين جماعة من المسلمين يدخل دار الحرب فيتفرق فيها فيلقى كل واحد منهم
على الانفراد من حيث لا يشعر به الاخرون قتالا فيظفر ويغنم ثم يجتمعون وتوجب ان يكون فيما
غنموا الخمس وفي ذلك ايجاب الخمس فيما اصابه كل واحد منهم وليس الواحد يجاهد فيغنم كالسارق
لان السارق لا يبتغي الا المال فاذا نالته يده ملكه فهو كالغاصب القاهر والمجاهد الواحد يريد
بجهاده ما يريده الجيش العظيم بجهادهم وهو اعلا كلمة الله تعالى ولا يملك ما تناله يده حتى
يختار ملكه فكان فيما يغنمه من الخمس ما يكون في غنيمة الجيش والله اعلم ٥ واختلف في
الفي فقيل يخمس وقيل لا يخمس وظاهر القران يدل على انه مخموس لان الله تعالى قال ما افا الله على

رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ولا خلاف فى ان الفى
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن كله لهولاء الاصناف الخمسه خاصه فثبت ان المراد بالايه خمسه ثم
زيد ذلك بيانا بالايه التى بعدها قال الله جل وعز وما افا الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل
ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشا فاخبر فى الايتين جميعا ان الافاه واقعه منه جل وعز على
رسوله ورواه عن المقاتله بقوله فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب اى ليس كالغنيمه فيكون لكم منه
ما يكون من الغنيمه وشرك بينه وبين ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فى الايه الاولى
وهولاهم اهل الخمس فصح ان المراد بالايه ان الفى مال افاه الله على نبيه بالرعب الذى القاه منه فى
قلوب اعدايه فقام ذلك الرعب مقام القتال بالجيش ولو افا القتال على الجيش مالا لكان خمسه للرسول
ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والاربعة اخماس للجيش فكذلك اذا افا الرعب من النبى
صلى الله عليه وسلم مالا كان الخمس منه له ولذى قرباه واليتامى والمساكين وابن السبيل ثم يكون اربعة اخماسه
خالصه له هذا ما يقتضيه الجمع بين الايتين وبالله التوفيق واذا وجب ان يكون ادا الخمس من الايمان
فكذلك ادا كل واحد من الجيش ما يصيبه وحده واحضاره المغنم وجمعه الى ما اصابه غيره من الايمان والغلول
فسق واستيثار الواحد لشى من المغنم دون اذن الامام مثل ان ياخذ ثوبا فيلبسه حتى يبليه او دابه فيركبها
حتى يهزلها خيانه وغلول ولا يحل لاحد من جمله ما اصاب او اصابه غيره الا الطعام والعلف كانه ان اصاب
منه شيا منفردا به لم يكن ذلك غلولا وقد وردت فى ذلك اخبار ومن قبل ذلك فقد قال الله تعالى
وما كان لنبى ان يغل يعنى ان يخان اى ياخذه الذى يجب على قومه ان يحوزوه والاشارة فى ذلك
الى معنيين احدهما ان حقه ان يعظم ويجل عن ان يخان والاخر ان الذى يهم بخيانته ينبغى
له ان يتفكر فى انه يوحى اليه فلا يلبث الخاين الا يسيرا حتى يعلم امره فيفتضح وينهتك ستره
فيردعه العلم بذلك عن ان يخونه وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا بعث سريه قال لهم اغزوا
باسم الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغلوا ولا تغدروا فيكون اول ما ينهاهم عنه الغلول وقال
ابو هريرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فذكر الغلول فعظمه وعظم امره ثم قال ايها
الناس لا الفين احدكم يجى يوم القيامه على رقبته بقره لها خوار يقول يا رسول الله اغثنى
فاقول لا املك لك شيا قد بلغتك ولا الفين احدكم يجى يوم القيامه على رقبته فرس له حمحمه
يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيا قد بلغتك ولا الفين احدكم يجى يوم القيامه
على رقبته صامت يقول يا رسول الله اغثنى فيقول لا املك لك شيا قد بلغتك ولا الفين احدكم
يجى يوم القيامه على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيا
قد بلغتك وانما اراد النبى صلى الله عليه وسلم بما قال بيان قوله ومن يغلل يات بما غل يوم القيامه
وروى ان رجلا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار فذهبوا ينظرون فوجدوا
عليه عباه قد غلها وقال زيد بن خالد الجهنى ان رجلا من المسلمين توفى بخيبر فذكر لرسول

الله صلى الله عليه وسلم امره فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه القوم لذلك فلما راى الذى ذهب
بهم قال ان صاحبكم غل فى سبيل الله تعالى ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز اليهود ما يساوى درهمين
واصاب غلاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم غرب فقتله فقال الناس هنيا له الجنه فقال والذى
نفسى بيده ان شملة لتحترق عليه فى النار غلها من المسلمين يوم خيبر فقال رجل من الانصار يا رسول الله
اصبت يومئذ شراكين فقال يقد منك مثلهما من نار جهنم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يركبن دابة من فى المسلمين فاذا اعجفها ردها فيه ولا يلبس
ثوبا من فى المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادوا الخيط
والمخيط فان الغلول نار وشنار فاما الطعام والعلف فلا باس ان يصيبه كل واحد من الغانمين
منها حاجته فى دار الحرب ولا يجوز له ان يبيعه فياخذ ثمنه فيتموله وفيما يعنيه من دار الحرب
الى دار الاسلام خلاف وابين الوجهين فيه ان فيه الخمس ولا يستاثر به ه قال عبد الله بن مغفل
من شحم يوم خيبر فالتزمته وقلت هذا لى لا اعطى احدا منه شيا فالتفت فاذا النبى صلى الله عليه
وسلم يتبسم فاستحييت وهذا من النبى صلى الله عليه وسلم اقرار له على ما ظهر منه وقال الحسن
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فتحوا المدينه او القصر اكلوا من السويق والدقيق
والسمن والعسل وقال ابراهيم كانوا ياكلون من الطعام فى ارض الحرب ويعلفون قبل
ان يخمسوا وقال عطا فى الغزاه يكونون فى السريه فيصيبون نحو السمن والعسل والطعام قال
ياكلون وما بقى ردوه الى امامهم وعن غلام لسلمان يقال له سويد واثنى عليه ابو العاليه خيرا
قال لما افتتح الناس المداين وخرجوا فى طلب العدو اصبت سله فقال لى سلمان هل عندك
طعام قلت سله اصبتها قال هاتها فان كان مالا دفعناه الى هولا وان كان طعاما اكلناه وقال
ابن عمر كنا نصيب فى مغازينا الفاكهه والعسل فناكله ولا نرفعه واما الفرق بين الاكل وبين البيع
والمتمول فقد جا فيه عن هانى بن كلثوم الكنانى قال كنت صاحب الجيش الذى فتح الشام ه
فكتبت الى عمر انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان اتقدم الى شى من ذلك الا بامرك
واذنك فاكتب الى بامرك واذنك فى ذلك فكتب عمر ان دع الناس ياكلون ويعلفون فمن باع شيا
بذهب او فضه فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين وسيل فضاله بن عبيد صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام والعلف فى ارض الروم فقال فضاله ان قوما يريدون
ان يستنزلونى عن دينى والله انى لارجوا ان لا يكون ذلك حتى القى محمدا صلى الله عليه وسلم من
باع طعاما بذهب او فضه فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين وعن الحسن قال كان اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم ياكلون من الغنايم اذا اصابوها ويعلفون دوابهم ولا يبيعون شيا
فان بيع ردوه الى المقاسم ولا اعلم احدا رخص فيما عدا الطعام والعلف الا ما يروى عن ابى وايل
قال غزونا مع سلمان بن ربيعه فخرج علينا ان نحمل على دواب الغنيمه ورخص لنا فى الغربال والمنخل

والجبل يعنى الانتفاع بها لا بملك اعيانها والله اعلم ه فلا ينبغى لمن جاهد فى سبيل الله واظفره الله وكلمه وغنمه ان يختم جهاده ويقابل فضل الله تعالى بالغلول وبعض ذلك اعظم من بعض فالغلول فى الخمس اعلاما فى بابه ثم كلما كان انفس واسرا فغلوله امر وادهى ولولا عظم الذنب فى الغلول لما نزل فيه القران بالوعيد ولاجعله النبى صلى الله عليه وسلم اول ماينهى عنه سراياه ولا امتنع من الصلوة على من عرف ذلك منه فلا شى اولى بان يبقيه المجاهد ولا يفسد به جهاده منه والله اعلم

الباب الثلاثون

من شعب الايمان فى العتق ووجه التقرب به الى الله تعالى جده

وقد اوجبه الله تعالى فى الكفارات كما اوجب الاطعام والكسوه والصيام واوجبه فى فدية النفوس اذا قتلت بظلم فدل ذلك على انه مما يتبر ربه ويتقرب اليه عز اسمه به من غير جنايه تتقدم كما يتبرر بنظايره التى ذكرناها من غير جنايه تتقدم وقال جل وعز فلا اقتحم العقبه وما ادراك ما العقبه فك رقبه او اطعم فى يوم ذى مسغبه يتيما ذا مقربه او مسكينا ذا متربه ثم كان من الذين امنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمه ه وقوله فلا اقتحم العقبه كلام انكار واستبطا وهو كقوله فلا اقتحم العقبه يعنى عقبة النار التى قال الله عز وجل فيها سارهقه صعودا اى هلا عمل مايسهل عليه اقتحامها ويحتمل ان يكون المراد بالعقبه جميع ماهو مستقبله من البعث والحساب والجزا الذى لايدرى ايكون بالحسنى او بالسوى كما يقول القايل لغيره بينك وبين هذا الامر عقاب اذا كان بعيد المدرك متعذر الظفر ثم بين ان المسهل لاقتحام العقبه ماهو فذكر فك الرقبه واطعام المحتاج فدل ذلك على ان كل واحد منهما بر وقربه ثم روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له يا رسول الله دلنى على عمل يدخلنى الجنه فقال اعتق الرقبه وفك النسمه فقال الرجل ليسا يا رسول الله واحدا فقال لا اعتاق الرقبة ان ينفرد بعتقها وفك الرقبه ان يعين فى ثمنها فلو لم ينصص النبى صلى الله عليه وسلم على امره بالعتق فى جواب ماساله عنه من عمل يدخله الجنه واقتصر على امره بفك الرقبه ثم فسره بما قاله لكان فى ذلك دليل على عظم اجر العتق فكيف اذا نص عليه لان الاعانه فى ثمن الرقبه التى تشترى للعتق اذا كانت توجب الجنه وجب ان يكون العتق نفسه الى ايجابها اقرب والله اعلم وعنه انه قال يا معاذ ماخلق الله على وجه الارض احب اليه من العتاق ولا ابغض اليه من الطلاق ثم جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق نسمه اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار ه وهذا ابلغ مايكون من الترغيب فى العتق ثم ان ادخال الله تعالى العتق فى جملة الكفارات يدل على رفعة قدره لان الكفارة هى التى تزيل العقوبه بعد توجهها على المجترم ولن يتسع لذلك الا ماضاد الجريمه وخالفها كما انه لا يتسع لازالة النجس والقذر الا ماضاده وخالفه فكان ابلغ الاشيا طهارة واكملها نظافه فلما كان العتق يعفى على اثار جنايات مغلظه علمنا انه فى معانى القرب غليظ الاجر عظيم القدر ثم ان الله تعالى قبله فدية

للنفس اذا قتلت بغير حق مكان ماعطل بقتلها من حق العباده التى كان الله تعالى فيها وكان خلقه اياه لها وقبله تبارك اسمه فدية لحرمة الشهر اذا انتهكها الصايم بالمباشره فيه فزاد ذلك بيانا لفخامة قدره وعلو شانه وامره والله اعلم ه ووجهه القربه فيه والله اعلم ان العبد كسيره نفسا ووجها الا ان بعض احكامه غيره احكام سيده وقد ملكه الله تعالى اياه وجعله تحت يده وقصر قدره عن قدر سيده فلم يتسع لملك المال واعتزل لذلك عن طريق الزكاه والحج والجهاد والجمعه التى هى اركان الاسلام فاذا اعتقه سيده تضمن ذلك معانى منها انه يعرف له حق المجانسه والمشاكله وذلك كمعرفة حق القرابه والمجاوره فرضى له ماهو ثابت له فى نفسه من الحريه وانبساط القدره فيجرى ذلك مجرى الصدقه على القريب والجار ليصيرا الى مثل حاله من الوجد والسعه والغنا والثروه ومنها انه يخلصه به من ذل وقهر اذا تفكر فيهما استيلا عليه فيكون ذلك نظير تخليص الاسير من اسره والمحبوس المستدل من حبسه ومنها انه يضع عنه الحزمه الشاقه الشاغله له عن كثير من امر نفسه فيكون كمن يبرى غريمه من دينه او يعفى اجيره من عمله ومنها انه يمكنه من منافع نفسه التى تقوم له مقام المال فيكون كمن يتصدق على فقير فيغنيه ويعوله ويكفيه ومنها انه يعرضه لتملكم الاموال فيصير بها ممن يتقرب الى الله جل وعز بالزكوات ونوافل الصدقات والتكرم بالعطا والهبات فيكون ايضا كما اغنى فقيرا واقنى مسكينا ومنها انه يجعله من اهل حجة الاسلام والجهاد فى سبيل الله والجمعه فيكون كالحامل والمعين فى سبيل الله جهادا وحجا ولانتظام العتق هذه المعانى صار فديه لنفس القتيل وذلك ان القاتل اعجز القتيل عن عبادات كان قادرا عليها فامر ان يفديه فى حق الله تعالى بان يقدر نفسا على عبادات كانت عاجزه عنها فلما انتظم العتق هذه المعانى صار برا وقربة ووجب لذلك ان يكون من شعب الايمان كالصيام والاطعام والصدقة والله اعلم

الباب الحادى والثلثون

من شعب الايمان فى الكفارات الواجبة بالجنايات

وهى فى الكتاب والسنه اربع كفارة القتل وكفارة الظهار وكفارة اليمين وكفارة المسيس فى صيام رمضان فاما كفارة القتل فقد قال الله تعالى فيها وما كان لموم‍ن ان يقتل مومنا الا خطا ومن قتل مومنا خطا فتحرير رقبة مومنه فاوجب الكفارة عليه ثم اختلف فى معناها فقيل اوجبت بدلا من تعطيل حق الله تعالى فى نفس القتيل فانه كان له فى نفسه حق وهو التمتع بالحياه والتصرف فيما احل له تصرف الاحيا وكان لله تعالى فيه حق وهو انه كان عبدا من عباده يجب له من اسم العبوده صغيرا كان او كبيرا وحرا كان او عبدا ومسلما او ذميا ما يتميز به عن البهايم والدواب ويرجى مع ذلك ان يكون من نسله من يعبد الله ويطيعه فلم يخل قاتله من ان يكون فوت منه الاسم الذى ذكرنا والمعنى الذى وصفنا فلذلك ضمن الكفاره واى واحد من

هذين المعنيين كان ففيه بيان النص وان وقع على القاتل خطا والقاتل عمدا مثله بل اولى بوجوب
الكفاره عليه منه والله اعلم وقد قيل ان القاتل عمدا انما يجب عليه الكفارة اذا عفى عنه فلم
يقتل فاما اذا قتل قودا فلا كفارة عليه يوخذ من ماله وقد قيل يجب ومن قتل نفسه فعليه
الكفارة في ماله وكفارة القتل تحرير رقبة فان لم يجدها القاتل فصيام شهرين متتابعين كما قال
الله تعالى ولا يجزيه الاطعام بحال **واما كفارة الظهار** فقد قال الله تعالى فيها والذين يظهرون
من نسايهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا فاوجب على ناقض ظهاره الكفارة
والناقض له من يكذبه وهو اذا امسك امراته بعد ما شبهها بيدن امه وامكنه فراقها فقد كذب
ظهاره فوجبت عليه الكفاره ومن الناس من استدل على ان هذه الكفاره ايمان بالله لما ذكرها
واوجبها قال ذلك لتومنوا بالله ورسوله اى كذلك لتكونوا مطيعين لله تعالى واقفين عند حدوده
لا تتعدوها فسمى التكفير لانه طاعه ومراعاه للحد ايمانا فثبت ان كل ما اشبهه فهو ايمان فان
قيل معنى قوله تعالى لتومنوا بالله ورسوله اى ليلا يعودوا للظهار الذى هو منكر من
القول وزور قيل قد يجوز ان يكون هذا مقصودا والاول مقصودا فيكون المعنى ذلك
ليلا يعودوا فيقولوا المنكر والزور بل يدعونهما طاعة الله تعالى اذ كان قد حرمهما وليتجنبوا
المظاهر منها الى ان يكفروا اذ كان الله تعالى منع من مسيسها وتكفروا اذ كان الله تعالى امركم بالكفاره
والزمكم اخراجها فتكونوا بهذا كله مومنين بالله ورسوله لانها حدود يحفظونها وطاعات
يودونها والطاعة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ايمان وبالله التوفيق **واما كفارة اليمين**
فان الله عز وجل قال فيها لا يواخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان
فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم
يجد فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم ٥ ومعنى هذه الكفاره ان قول الحالف يصير عند
الحنث كذبا ثم يتغلظ بما يتصل به من نقض عهد الله تعالى جده فتجب الكفارة فيه وليس ينكر
ان يكون الكذب بانفراده غير موجب للكفارة الا انه اذا تغلظ بنقض عهد الله تعالى اوجبها
فان رجلا لو قال لاجنبيه انت على كظهر امى لم يكن عليه كفارة وان نكحها مكانه بلا فصل ولو
قال لجاريته انت على كظهر امى ثم لمسها مكانه لشهوة لم يكن عليه كفارة وقد كذب فيما قال
لان الاجنبيه يحل نكاحها ولا يحل نكاح الام والجاريه يحل مباشرتها ولا يحل مباشرة الام حتى
اذا قال ذلك لزوجته التى اتخذها بامانة الله واستحل فرجها بكلمة الله فغلظ كذبه فاوجب
الكفارة واذا كان الزنا قد يخف حكمه مرة فلا يوجب الا الجلد والتغريب وقد يتغلظ حكمه
بالاحصان فيوجب الرجم ٥ واخذ المال المحرم قد يوجب قطع جارحه واحده مرة ثم يتغلظ
بالمحاربه فيوجب قطع جارحتين لم ينكر ان يخف الكذب المجرد فلا يعقب الا فسقا يزول بمجرد
التوبه ويتغلظ بانضمام معنى اليه فيقتضى كفارة والله اعلم **واما كفارة المسيس** فى صيام

رمضان فانها رويت عن النبى صلى الله عليه وسلم فان اعرابيا جا فقال هلكت يا رسول الله
واقعت امراتى فى رمضان فقال له اعتق رقبه فقال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال
وهل اتيت الا من الصوم قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال اجلس فجلس فاتى النبى صلى
الله عليه وسلم بعرق من تمر فقال خذه وتصدق به ٥ وهذه الكفاره هى كفارة الظهار التى
نص الله تعالى عليها فى القران وهما يشبهان كفارة القتل فى تجريد العتق بالايجاب اولا والنقل
عنه بالعجز الى الصيام شهرين متتابعين ثم يفارقانها فى الاطعام فانه لا يجوز للقاتل اذا عجز عن
صيام شهرين بمرض ان يطعم كما يجوز ذلك للمظاهر ولا يجزيه ان يطعم الا ان يعجز عن الصيام
من الكبر او يموت فيطعم عنه وهذا تغليظ على القاتل بابقا الصوم فى ذمته لتكون رقبته مرتهنه
بالكفارة ولا يترخص بالانتقال الى اخف الكفارات وهو يرجوا ان يكفر عما فوقه والله اعلم **واما
تقرب من الكفاره** ما يجب باسم الفديه وانما فصل بينهما لان الكفاره لا تجب الا عن ذنب
تقدم والفديه قد تجب بالذنب وقد تجب بما ليس بذنب ثم ان جميع ذلك فديه وجميعه كفارة
اما انه فديه فلانه ليس شى من ذلك يوجب الاجر لما انثلم اما من حرمة الاحرام واما من حرمة الشهر
والصيام واما ان جميعه كفارة فلانه يراد به التقرب الى الله تعالى بشى يعفى على اثر امر قد وقع
ذنبا كان او غير ذنب فظهر بما وصفنا ان كلا فديه وكلا كفارة ٥ وفديه الصوم واحده وهى
الرجل يعجز عن الصوم بالكبر والهرم فيفتدى او يموت وعليه الصيام فيطعم عنه ٥ واما ما يجب
لاجل الحج فجملة عشرون فديه دم المتعة ودم القران ودم الفوت ودم الاحصار ودم التاخير
الى الموت ودم الافساد ودم الاستمتاع دون الافساد وفديه المبيت بالمزدلفه وفديه المبيت
بمنا ليالى منا وفديه الميقات وفديه الدفع من عرفه قبل ان تغيب الشمس وفديه الرمى
وفديه الحلق وفديه اللبس وفديه التطيب وفديه الاظفار وجزا الصيد وجزا شجر
الحرم وفديه الوداع وفديه المشى الى بيت الله على من نذره ثم تركه وهو يقدر عليه
وكل ما ذكرنا بدل لانه يقابل ما يفوت من بعض الاحرام او جميعه او يتاخر منه عن مكانه
او وقته وكل كفارة لان الله تعالى مستحقه وانما اوجبه ليضع به عن العبد تبعة فعله الذى
وقع منه وكيف ما كان فادوها وطاعة الله فى اخراجها من الايمان وبالله التوفيق وشرح
احكام هذه الدما فى موضعه من كتب الاحكام

الباب الثانى والثلاثون
من شعب الايمان فى الايفا بالعقود

قال الله جل وعز يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وقال جل وعز يوفون بالنذر ويخافون
يوما كان شره مستطيرا وقال ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم يعنى ما الزموه انفسهم بعقد
احرامهم وقال ومنهم من عاهد الله لين اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين

فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فاعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا
الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وقال واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد
توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تفعلون وقال النبى صلى الله عليه وسلم المؤمنون (ح المسلمون)
عند شروطهم فكل من عقد عقدا من العقود التى اثبتتها الشريعة وجعلت لها حكما بين الله تعالى
وبين العبد او بين العباد بعضهم مع بعض فصح ذلك منه وانعقد عليه ولزمه فعليه ان يوفى به
وليس له ان يعمل فيما وقع عقده عليه ما يخالف العقد ولا يلايمه فاول ذلك انه اذا يقبل الاسلام
وعقده على نفسه فليس له ان يحدث فى اسلامه ما لا يليق به ولا يلايمه بل يخالفه لان ذلك حبس
منه لما الزمه الله تعالى جده والزمه نفسه باسلامه وتقبله واذا افتتح صلاة مكتوبة لم يكن له ان
يتحلل منها قبل اتمامها ولا ان يفعل فيها فعلا لا يليق بالصلوة ومن ذلك ما يفسدها وانما كان كذلك
لان افعال الصلوة متوالية ولا انفراد لبعضها عن بعض فاذا اخللها ما لا يكون صلاة فقد قطع
توالبها وازالها عن نظامها وخالف بذلك ما عقده على نفسه اولا لانه احرم بالصلوة ليتبع احرامها
ما يليه شيئا فشيئا الى ان تنقضى الصلوة فمن خالف ذلك كان ناقضا لعقده غير موفى بواجبه وان
عقد صوما مفروضا او حجا مفروضا ثم اعرض عنه ولم يات بما يقتضيه عقده كان مخالفا لما امره الله
تعالى به من الايفا بالعقود وكان اثما حرجا الا ترى ان الله تعالى كما خاطب الناس بفرض الصيام
فكذلك خاطبهم باتمامه بعد الدخول فيه فقال ثم اتموا الصيام الى الليل وكما اوجب عليهم الحج
خاطبهم بالاتمام فقال واتموا الحج والعمرة لله وما ذلك الا لان للشروع فى المتقبل من الحظ فى الزام الاتمام
ما للتقبل منه فى ايجاب الابتدا واذا نذر الرجل طاعة ما كانت من صلاة او صيام او صدقة او حج او
عمرة او جهاد او اعتكاف او تسبيح او صلاة على النبى صلى الله عليه وسلم او قراءة قران او سجود لزمه
ذلك كله ٥ والنذر وجهان احدهما ان يوجب شيا مما ذكرنا بلا شرط والاخر ان يوجبه معلقا
بحدوث نعمة من الله تعالى يرجوها فاذا وصل اليها لزمه ان يوفى بنذره واما اذا اوجب ذلك
على نفسه ان هو فعل كذا او ان لم يفعل كذا فهذا يمين خالصة فان خالف قوله فعليه كفارة يمين
لا تجزيه غيرها وان ادى ما كان الزم نفسه لم يسقط الكفارة عنه هذا قول الصحابة فى هذا
الباب وهذا يمين بالله تعالى لان من قال ان فعلت كذا فعلى حج او صلاة او صدقة او صيام
فانما يمنع نفسه مما قال الا بشى يلزمه لله فى ذمته فهو كمن قال والله لا افعل كذا ٥ وموضع تقرير
ذلك والاحتجاج له كتب الاحكام ٥ ومما تبين وجوب النذر قول النبى صلى الله عليه وسلم ٥
لا تنذروا فان النذر لا يقدم شيا ولا يوخره وانما يستخرج به من البخيل اى يجعل ما يكون
النذر لاجله سببا لاستخراج البر ممن لا يتطوع به نفسه فى غير حالى الخوف والرجا فلو كان النذر
لا يلزم لم يقع به الاستخراج والله اعلم ٥ ومما جا فى اخلاف الله الوعد ما يروى ان ثعلبة (قصة ثعلبة بن حاطب)
ابن حاطب الانصارى جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ادع الله ان يرزقنى

مالا فقال

مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قليل تقوم بشكره خير لك من كثير لا تقوم بشكره ثم اتاه
بعد ذلك فقال يا رسول الله ادع الله ان يرزقنى مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما لك فى
رسول الله اسوة حسنة والذى نفسى بيده لو اردت ان تسير الجبال معى ذهبا وفضة لسارت ثم
اتاه بعد ذلك فقال يا رسول الله ادع الله ان يرزقنى مالا والذى بعثك بالحق لئن رزقنى الله
مالا لاعطين كل ذى حق حقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ثعلبة مالا ثلاثا
قال فاتخذ غنما فنمت كما ينمو الدود فتحول الى اودية المدينة وكان يصلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الظهر والعصر ويصلى فى غنمه ساير الصلوات ثم كثرت ونمت حتى تباعد عن المدينة فصار
لا يشهد الا الجمعة ثم كثرت غنمه ونمت فتباعد ايضا حتى كان لا يشهد جمعة ولا جماعة فكان اذا كان
يوم الجمعة خرج يتلقى الناس يسالهم عن الاخبار فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فقال ما فعل ثعلبة قالوا يا رسول الله اتخذ غنما ما يسعها وادى فانزل الله تعالى اية الصدقة فبعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى سليم ورجلا من بنى جهينة وكتب لهما اسنان الصدقة وكيف ياخذان
وامرهما ان يمرا بثعلبة بن حاطب وبرجل من بنى سليم فمرا وقالا لثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرنا ان نمر عليك وناخذ صدقة مالك فقال ارياني كتابكما فنظر فيه فقال ما هذه الا جزية ما هذه
الا اخت الجزية فارجعوا الى حتى ارى رايى فخرجا وسمع بهما السلمى فاختار كلها خيارا فتلقاهما بها فقالا ما
هذا عليك قال خذاه فان نفسى بذلك طيبة فمرا على الناس واخذا الصدقات ثم رجعا الى ثعلبة فقال ارونى
كتابكما فقراه ثم قال ما هذه الا جزية ما هذه الا اخت الجزية اذهبا حتى ارى رايى فاقبلا فلما راهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يبلغاه قال يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة ثم دعا للسلمى
فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصا عليه القصة فانزلت هذه الاية ومنهم من عاهد الله لئن
اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون
فاعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون وعند رسول
الله صلى الله عليه وسلم ناس من اقارب ثعلبة فذهبوا اليه فاخبروه بما انزل الله تعالى فيه فجا بصدقة
ماله فقال يا رسول الله اقبلها منى فقال ان الله منعنى ان اقبلها منك فجعل على راسه التراب وجعل
يقول يا رسول الله اقبلها منى فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبلها منه حتى توفى ثم
اتى ابا بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا بكر يا خليفة رسول الله قد علمت موضعى
من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عتب على فى شى فاقبل منى صدقة مالى
فقال ابو بكر رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقبلها منك وانا اقبلها فتوفى ابو بكر
ولم يقبلها منه فاستخلف عمر رضى الله عنه فاتاه فقال يا ابا حفص يا امير المومنين اقبل منى
صدقة مالى فقال لم يقبل منك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر فانا اقبلها منك ثم توفى
عمر رضى الله عنه ولم يقبلها منه فاستخلف عثمان فقال يا امير المومنين اقبل منى صدقة مالى

فقال لم يقبلها منك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر رضي الله عنهما فانا اقبلها منك
فابى ان يقبلها فرجع ومات في خلافة عثمان رضي الله عنهم اجمعين ه فان قال قايل ما وجه
الامتناع من قبول صدقته بعد ما جا بها واظهر التوبه وجعل على راسه التراب قيل ان الكتاب
قد نطق بانه لما منع عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة اعقبه الله نفاقا في قلبه فيحتمل
والله اعلم انه انما جا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقته خيفة ان يبداه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعقوبة وينفذ اليه من ياخذ صدقة ماله قهرا وانه لما راى الامتناع من رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اخذ صدقته لم يشفق ذلك عليه بل اعجبه وكان جعله التراب على راسه نفاقا
وكان الذي في قلبه اراده ان ثبت النبي صلى الله عليه وسلم على الامتناع من قبول صدقته واعلم الله تعالى
ذلك نبيه صلى الله عليه وسلم فلم ياخذ صدقة ماله بعد ان نافق ولم يشرح صدرا لقبول الزكوة
وسماها جزية وتسخطها وتضجر منها ثم جرى الايمة بعده صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم على
منهاجه اذ كان لا يسعهم ان يخالفوه وقد يجوز ان يكون بدء نفاقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قال له قليل تقوم بشكره خير من كثير لا تقوم بشكره تخوف ان لا يقوم بشكر الكثير ان اوتيه
لم يخف من ذلك ما خوفه ولم يثق به ولا يرد عليه ولكنه اقسم عليه صلى الله عليه وسلم في وجهه
بالله لين اتاه الله مالا ليعطين كل ذي حق حقه فكان ذلك نفاقا لان ضعف الثقة بقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اظهار الايمان به نفاق فلما رزق المال وفرض الله تعالى ذكره
الزكوة فسخطها وضاق منها تم نفاقه وعلم الله جل وعز منه حين احضاره الصدقه ان تركها
عليه آثر لديه واعجب اليه من اخذها منه فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قبولها لذلك
والله اعلم ه وجا في نكث العهد **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غادر الا له لوا
يعرف به ومن نكث بيعته لقي الله يوم القيامة اجذم **وقال** صلى الله عليه وسلم من نكث
صفقته فلا حجة له يوم القيامة ومن مات وهو مفارق الجماعة فموتته موتة جاهلية **وقال**
صلى الله عليه وسلم ما من احد يعطي بيعته ثم ينكثها غير مكره ولا مجبور الا لقي الله تعالى وليس
معه يمينه ثم ان من المعلوم ان من نذر لربه فانما يريد الحاق ما لم يوجبه الله تعالى جده من ذلك
عليه بما اوجبه وفرضه فلما كان من حكم الله تعالى ان ذلك ينفذ منه فيلزمه ايجابه دل ذلك على
انه يخرج بتركه كما يخرج بترك ما اوجبه الله تعالى عليه اذ كان كل من ذلك ترك واجب لازم
والله اعلم **فصل فاما ما يكون بين الناس** فكل ما لزم وجب الايفا به فاذا باع
رجل ماله فوجب البيع بينه وبين المشتري كان عليه تسليم المبيع وعلى المشتري تسليم الثمن وذلك
داخل في قول الله جل وعز يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود لان العقد وقع لتناقل الاملاك فاذا
كان الملك لا يتم الا بالقبض ولا يتمكن واحد من المتبايعين من تدبير ما ملكه بجميع ما يراه الا
بزوال يد صاحبه عنه دل ذلك على ان من الايفا بالعقد ان يتناقلا المالين من ايديهما كما تناقلا

عن

عن املاكهما وهكذا الكلما يشبه البيع وان كان بينهما شرط من خيار واحد او رهن او كفيل فالشرط
لازم لهما لانهما عقدا عليه والله جل وعز يقول اوفوا بالعقود ه ومن اولى ما يلحق بهذا الباب
حكم الامان فانه اذا اعقد لرجل من المشركين او اهل البغي امان لم يجز التعرض له بعد ذلك لقول
الله تعالى ثم ابلغه مامنه ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة انا خصمهم يوم القيامة ومن
كنت خصمه خصمته رجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل اعطى بي ثم غدر ورجل استعمل اجيرا ثم لم يعطه
اجره وهذا ابلغ ما يكون من الوعيد وبالله التوفيق ه وجا في الوفا بالعهد ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استسلف من عبد الله بن ربيعه ثلثين او اربعين الف درهم في بعض مغازيه
فلما قدم قال هاك مالك بارك الله في اهلك ومالك فما جزاوك الا الوفا والحمد ه **وقال** رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له **وروى** ان عجوزا دخلت
دار رسول الله فسالها واحفى بها ثم قال انها كانت تاتينا زمان خديجه وان حسن العهد
من الايمان ه فجعل اتيانها ومواصلتها اياهم موجبا حقها كالعهد ثم قال وان حسن العهد
يعني والله اعلم رعاية العهد من الايمان اذ كان العهد ليرعى لا ليضيع ه ومن هذا الباب كراهة
الطلاق الا من باس **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الحلال الى الله تعالى الطلاق ان
الله يبغض كل مطلاق ذواق **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه كان يهدي الى صدايق خديجه بعد موتها

الباب الثالث والثلثون
من شعب الايمان في تعديد نعم الله وما يجب من شكرها

قال الله جل وعز فيما عدد على عباده من نعمه ينبههم بذلك على ما يلزمهم من عبادته تعظيما
له وشكرا ه يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون الذي جعل لكم
الارض فراشا والسما بنا وانزل من السما ما فاخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون ه فاحتمل قوله جل وعز يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم معنيين احدهما
اعبدوه ولا تخلوا بعبادته ولا تغفلوا عنها فان من حقه عليكم ان تعبدوه اذ كان خلقكم وهو
يرزقكم وينعم عليكم والآخر اعبدوه دون غيره فان خلقكم وخلق من قبلكم انما كان منه لا من
غيره فلا تجعلوا لله اندادا واخلصوا العباده ولا تسموا باسمه وهو الاله لا غيره فليس بين المعنيين
تنافي فقد يجوز ان يكونا جميعا مرادين بالايه ثم ان الله جل وعز بين بما عدد من نعمه على الناس
ما يلزمهم بها من تعظيمه او لا ثم شكره على ما ابتداهم به منها فقال اعبدوا ربكم الذي خلقكم فكان
اول ما ذكر من نعمه خلقه اياهم وهذا والله اعلم اشاره الى نفس الخلق بهياته التي اولها الحياه
ثم العقل لان الحي ذا العقل يعلم نفسه ويعلم غيره ويعلم فاعله ويميز بين الشي وضده وبعض
العلم الذي ذكرنا ضرورة وبعضه اكتساب الا ان كلا علم وكل ذلك فضيله فالعقل الذي به يتوصل
اليه فضيله ووجوده لمن يوجد فيه له فضيله ثم الحواس الخمس التي هي مشاعر ضرورية وهي

السمع الذى يدرك به الاصوات والبصر الذى يدرك به الالوان ٥ والشم الذى يدرك به الروايح ٥
واللمس الذى يدرك به خشونة الشى ولينه والطعم الذى يدرك به مرارة الشى وحموضته وحلاوته
ووجه التفضيل فى وجود الحواس كهو فى وجود العقل وقد ذكر الله تعالى بعض هذه النعم فى غير هذه
الايه فقال قل هو الذى انشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافيدة قليلا ما تشكرون وقال
والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وجعل لكم السمع والابصار والافيدة لعلكم تشكرون انما
خلق لكم هذه المنافع ليشكروه ومعنى يشكروه يستعملونها فى طاعته خاصة ولا يستعملوها فى معاصيه
ثم انه خلق الانسان سويا معتدلا منتصب القامه لا منكسا كالبهايم قال الله جل وعز لقد خلقنا
الانسان فى احسن تقويم فقيل منتصب القامه شاخص الراس والوجه وقال تعالى افمن يمشى
مكبا على وجهه اهدى ام من يمشى سويا على صراط مستقيم وقال ولقد كرمنا بنى ادم وحملناهم
فى البر والبحر فقيل من تكريمه ان جعله ياكل بيده ولم يحوجه الى ان ياخذ الطعام من الارض بفمه
ولا كالفيل الذى ياخذ الما فى خرطومه فيصبه منه فى حلقه ٥ ومن نعم الله تعالى على الناس ان اعطاه
البيان ففضله به على ساير الحيوان كما فضله بالعقل حتى اذا اراد اطلاع غيره على ما فى نفسه خاطبه
واعرب عنه بلسانه فعلم المخاطب بذلك مراده وان اراد ان يعلمه شيا هو جاهل به خاطبه وبين له بلسانه
ما فى نفسه فاذا سمعه ذلك الغير ادرك مراده منه فصار شريكا له فى العلم الواقع له فذلك قوله تعالى الرحمن
علم القران خلق الانسان علمه البيان ٥ ويتلوا هذا الخط بالقلم لان فيه من الافهام ما فى المنطق قال
الله تعالى وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وليس موضع المنه بالخط والقلم باقل
من موضع المنه بالبيان ولا الاعجوبه فيه اقل منها فى الكلام فان الواحد كما يكون عنده علم مكنون من
خبر السما والارض لا يعلمه منه الا الله فيكلمه غيره بحروف ليس فيها الا انها اصوات مقطعه فيقع له
اذا سمعها من العلم مثل ما هو واقع للمتكلم ولما يكن منه للاخر شركه فى الجهه التى منها كان له العلم فكذلك
يكون عنده علم وهو باقصى المشرق فياخذ ورقا فيصور فيه حروفا ويبعثها الى اقصى المغرب فاذا نظر
فيها وقع له العلم الذى عند الكاتب المصور لتلك الحروف فليس احد التدبيرين والوضعين ادنا
رتبة ولا اقل فايدة ولا انقص حلة من الاخر ولا المنة به من مدبره وواضعه اقل منها بالاخر
وفى انعام الله تعالى على الانسان بالبيان منة له عز اسمه اخرى وهى انه يتيسر به لذكر الله جل
وعز ودعايه بالاسما الحسنى ومدحه بالصفات العلى وقراة كتابه المنزل وسنن نبيه صلى
الله عليه وسلم وتعليم كل ذلك غيره ومثل هذه المنه فى الحواس موجوده لانه يدرك بالسمع وحى
الله تعالى الذى اوحاه الى انبيايه ويدرك بالبصر ملايكته وانبياه واياتهم وبيناتهم ومن فاتته
مشاهدتهم واصحابهم وانصارهم وخلفاوهم وكل واحده من هاتين المنتين ففيها زياده على
المنه الواقعه بنفس السمع والبصر لان تلك هى منة الادراك فقط وهاتان انما يرجع المعنى
فيهما الى شرف المدرك وجلالة قدره ولذلك كان النبى صلى الله عليه وسلم الذى يسمع الوحى

فصل كرامة الادمى فى الالة الملبيه

مطلب علم البيان

اشرف واجل قدرا من الذى لا يسمعه وانما يقف عليه بتبليغ النبى اياه وكان الصحابى الذى ادرك
الرسول وصحبه افضل من التابعى الذى لم يدركه ولم يصحبه فهذا يدل على ان سماع الوحى وعيان
الرسول فضل فلا شك فى وجوب المنه بما يقع التوصل اليهما به وبالله التوفيق ومما انعم الله
جل وعز على الناس فى هيئة خلقهم ان جرد ابدانهم عن الشعور التى جعلها ستره لابدان البهايم
والسباع والطيور وايديهم وارجلهم عن المخالب فاما تجريد ابدانهم عن الشعور فلان ذوات
الشعور خلقت شعورهم ليكون متاعا واثاثا للناس فلما لم يخلق فوق الناس من يمتهن
الناس كما يمتهن الناس ساير الحيوان اشعر الناس بغير شعار الحيوان سواه وان ساير
الحيوان اذا لم يكن لها عقول لم يقدر من تدبير امرها على ما يقدر عليه الناس فخلقت لها الشعور لتقيها
الحر الشديد والبرد الشديد وتحول بين ابدانها وبين صلابة الارض وندا ها وقذاها ولم يخلق
للناس الشعور لان التجرد عنها انعم لابدانهم وامكن لتنظيفها فان تاذوا بحر او برد فقدروا على
التحصن منهما بالاكنان والملابس وان احتاجوا الى ما يحول بينهم وبين جفا الارض واندايها
واقذيتها وجدوا من الفرش والمتاع ما يتوصلون به الى ذلك فيكون استعمالهم كل شى اعدلهم
من هذه الالات بقدر الحاجة اليه لتدوم لابدانها النعمه ولنفوسها الطيبه ولا يحدث عنها
امر تتاذى به واما المخالب فانها لم تجعل للناس لان ذوات المخالب لم يقيض لها من يسعى
عليها فاحتاجت الى ان تسعى على انفسها وسخرت مع ذلك للناس حتى اذا ارادوا منها ان تصطاد لهم
كما تصطاد لانفسها اصابوا منها حاجتهم ولم يكن فوقهم من يسخرهم فاشعر كل ما يليق بحالهم
وبالله التوفيق ولان الناس اذا كانت لهم عقول واراء تمكنوا من الاصطياد بالالات التى تصلح
له والسباع لا عقول لها فكفيت امرها بما خلق من الاله لها والله اعلم فان قيل لعل ما ذكرتم
فى هذا وفى الشعر يوجب ان يكون حظ غير الناس من نظر الله تعالى اكثر من حظ الناس لانها مكفيه
والناس معرضون لتكلف كثير والكفايه انظر من التكلف قيل ليس كذلك لان الكفايه الواقعه
لغير الناس انما هى باحضارها الالات لاغنايها فى الاصل عما يحتاج اليه الناس فاذا استوى الكل فى
الحاجة ثم كان الناس معانين بالات يقضون حاجاتهم بها اذا عرضت ثم يرفضونها ويعيشون
دونها متنزهين وغيرهم يلزمها الالة فى حال الحاجة وغير حال الحاجة لا يجدون محيصا من حملها
كان ذلك اذل لها واشق فكان ما وصفناه من حال الانسان انعم للانسان وارفق فصح ان حظ
الانسان من نظر الله تعالى اكثر من حظ غيره وايضا فان الله تعالى انما لم يخلق للناس
الشعور لانه اراد ان يكسوهم من الملابس الناعمه الحسنه البهيه البهجه ما كساهم فجردهم عن الشعور
ليحوجهم الى ما اعد لهم حتى اذا وصلها اليهم ومكنهم منها تنعموا بها وابتهجوا ولم يخلق لهم المخالب
لانه اراد ان يطعمهم مما تنبت الارض من اصناف الطيبات وان يخلق لهم من الاسلحه اصنافا
يتقوون بها اكثر من المخالب وامكن للنيل من العدو وكان من الجنس او من غير الجنس ومما يباح

مطلب حكمة خلق الانعام وغيرها من الحيوان بش

لهم نحوها من الدواب والطاير فاخلاهم عن المخالب ليحوجهم اليها حتى اذا سيرها لهم ومكنهم منها كثروا
وتقووا وابتهجوا واما غير الناس فانه لم يكن جعل لها فى شى من هذه النعم نصيبا فقصرها على اقل
الكفايه والزم انفسها ماينزاح به عللها فكان الناس لاشك احسن حالا واوفر من نظر الله تعالى حظا
وبالله التوفيق ومما انعم الله تعالى على عباده ان جعلهم ينامون فيستريحون بالنوم من اذى — مطلب كون النوم نعمة
الاعيا والنصب وتطيب نفوسهم فقال جل وعز وجعلنا النوم سباتا يعنى راحه لابدانكم ثم هو ينقسم
الى محبوب مرغب فيه والى مكروه منزه عنه فجا فى باب الاضطجاع عن عباد بن تميم عن عمه انه راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وروى ذلك عن
عمر وعثمان وابن عمر وانس والحسن والشعبى وتمنع المراه من ان تنام مستلقيه على ظهرها راى
عمر بن عبد العزيز بنته كذلك فنهاها والرجل من ان ينام على وجهه راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا قد نام على بطنه فحركه برجله وقال له هاذه ضجعه يبغضها الله تعالى وعن عمرو بن الشريد
ان البغض الرقده او الضجعه الى الله تعالى ان يضطجع الانسان على وجهه ويكره للرجل ان
يقعد بين الظل والشمس نهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه ومن نام فليضطجع على يمينه فانه
روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضطجع على شقه الايمن ويجعل يده اليمنى تحت راسه
ويده اليسرى بين رجليه وروى ابو قتاده ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس وعليه
ليل اضطجع على يمينه واذا عرس وليس عليه ليل هكذا فوضع اصابع كفه تحت اذنه ولا ينبغى
لاحد ان يبيت على سطح ليس حوله ما يستره فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ركب البحر
حين يرتج فلا ذمه له ومن بات على ظهر بيت ليس عليه ما يستره فمات فلا ذمه له وفرش
لابى ايوب الانصارى على سطح ليس عليه حايط فامر بفراشه فى الليل فانزل وقال كدت ابيت
الليله لا ذمة لى ولا ينبغى لاحد ان ينام فى موضع وحده فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى ان ينام الرجل وحده او يسافر وحده وقال صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس فى الوحده
ما اعلم لم يسر راكب بليل وحده ابدا ويكره النوم اول النهار واخره قال عمرو بن العاص
النوم ثلثة فنوم خرق ونوم خلق ونوم حمق فاما نومه خرق فنومه الضحى يقضى الناس حوايجهم
وهو نايم واما نومه خلق فنومه القايله نصف النهار واما نومه حمق فنومه حين يحضر الصلوات
وجا فى حديث اظنه مرفوعا من نام بعد العصر فاصابه لمم فلا يلوم الا نفسه ويتطير فيه
وكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى عامل له بلغنى انك لا تقيل وان الشيطان لا يقيل ومعنى — مطلب فى ان الشياطين لا تقيل
هذا ان من كان من شياطين الانس فهو الذى لا يقيل لكنه يترصد غفلات القايلين ليصيب
من الشر حاجته فلا يتشبه من يكون هذا دابه وله وجه اخر وهو ان شياطين الانس هم الذين
لا يقيلون بالنهار لانه لا يهمهم من قصر الليل شى فاما غيرهم فان ذلك يهمهم ويخافون ان لم يقيلوا
على ان لا يقدروا على احيا الليل فكره للناس ان لا يقيلوا لان ترك القيلوله كان دلاله على ترك قيام

الليل

الليل والله اعلم ويكره النوم بالغداه وجا حديث فى انه يضيق الرزق ويكتب فى موضعه ان شا الله
وروى عن ابن مسعود رضى الله عنه انه كان يامر اهله فيلبسوا ثيابهم ويجلسوا على فرشهم اذا اصبحوا
حتى يجى الذى ينظر الى الشمس فاذا جا فقال قد طلعت من مكانها اضطجع من شا وذهب من شا لحاجته
ولا ينبغى للناس ان يسمروا بعد العشا الاخره باحاديث الدنيا فاما الخوض فيما يراد به وجه الله تعالى من
تذاكر السنن او تفسير القران او اجتهاد الراى فى الحوادث فلا باس به قال عروه سمعتنى عايشه رضى
الله عنها احدث انا وعبيد الله بن عدى بعد العشا فقالت ما هذا الحديث يا عروه اما ان تصلى فتغنم واما
ان ترقد فتسلم وقال ابو موسى دخلت على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد العشا الاخره فاردت ان
اساله عن شى فقال الان فقلت انما هو شى من السنه فقال اجلس فتذاكرنا من الفقه فذهبت اقوم فقال
اجلس فتحدثنا حتى نودى لصلاة الفجر وكان عطا وطاوس ومجاهد لا يرون بالسمر فى الفقه بعد العشا
باسا ثم جعلوا ينتبهون من نومهم اذا قضوا منه اوطارهم من غير ان يحتاجوا فى ذلك الى قيام من بعضهم
على بعض ويوصل اليه بترفق واحتيال ليراجعوا مصالحهم فيقوموا بها واكسابهم ومعاشهم فيتمكنوا منها
واراكثيرا من الكواين المستقبله اما باعيانها واما بامثال ضربها لهم فيها ففرحوا منها بما سر واشعروا منها
بما سا قبل ان يكون وكانوا من وقوعه على استعداد فلم يخل ذلك من ان يكون نظرا منه تعالى لهم ورفقا
منه تعالى بهم فان المستعد لما هو نازل به من المكروه واحسن حالا فيه من الجاهل المفاجا به وكان من
ذلك ما يتهيا استقباله بما يدفعه وكان الاعلام به واقعا لهذا المعنى فاقترن به التوصل الى الخلاص
والتمكن من الدفاع وكان من ذلك ما هو تعليم وارشاد وكان موقعه كموقع الخبر الواقع فى حال
اليقظه او اكثر وكان هذا رفقا من الله تعالى ونظرا ومما انعم الله تعالى على عباده ان علمهم — مطلب فى تعليم الصنايع
الصناعات والحرف على كثرتها وتفننها وجعلها لهم مصالح ومكاسب فما عمله كل صانع لخاصه نفسه
فهو له مصلحه وما عمله لغيره بعوض يريده منه فهو له مكسبه ثم تعود المكسبه الى معنى المصلحه
لانه لنفسه مكتسب اما ادا فعا بالكسب ضروره واقعه واما مستغنيا به على ضروره ان وقعت كيلا
يعجز حينيذ عن دفعها ومنها انه تعالى جعل الاعمال كلها معاون للحياه ثم لم يرتبها على كل واحد
من الناس ولكنه فرقها بينهم فجعل كل واحد منهم يعمل منها عملا حتى اذا حصلت المعاون كلها بوقوع
التعامل فيها وحد التشارك فى المعيشه والهنو بالحياه الا ترى ان كل واحد من الناس لو احتاج
الى ان يزرع لنفسه ويقوم على الزرع بالسقى وغيره الى ان يدرك ثم يحصده ويدوسه ويذريه
ويحمله الى بيته وياخذ منه الشى بعد الشى فيطحنه ويرده ويستقى الما ويعجنه ويخبزه يعمل ذلك
كله بيده ثم احتاج فى ذلك الى ان يحصل كل واحد من الات الحرث بيده فيقلع الحديد من المعدن
بيده ويذيبه ويضربه على ما يصلح له بيده ويقطع من الخشب ما يحتاج اليه ويركب احدهما على
الاخر بيده ويسوى الة الحصاد كذلك بيده والة الدياس والة التذريه ويغزل الصوف وينسج
ما يعمل منه الاوعيه بيده ويملاوها ويحملها بنفسه ويسوى الات الطحن كلها واحده بعد واحده

ثم يطحن بيده ويجمع ما يحصل ويرده الى مكانه بيده ويتخذ الاله التى يحتاج اليها للعجن بيده ويسقى الما
الما ويعجن بيده ويتخذ التنور فيتولى امره من اوله الى اخره بيده وينصبه بنفسه ويحمل الحطب
بيده ويوقد النار بيده ويخبز بيده ويأخذ بيده واحتاج مع ذلك شتا وصيفا ليلا ونهارا فى
اصناف ما يلبسه الى مثل هذا الشغل وفيما يغرسه وفيما يكنه فى البيت الى مثله واحتاج مما ينفقه
وفى كل معونة من معاون الحياه الى مثل ذلك لمات المحتاج الى اللقمه الواحده ولم يدركها ويبلغ
حاجته منها فمتى كان يكون التفرغ الى عمل الاخره واستنباط العلوم واكتساب المكتسبات منها فكان
من نظر الله تعالى لعباده ان فرق هذه الاعمال بين العباد فجعل واحدا يحرث واخر يحصد وواحدا
يغزل واخر ينسج وواحد يتجر واخر يصوغ حتى اذا اشتغل كل واحد منهم بشغل بحكم الاشغال بما
حصل من التظاهر عليها ففرغ كل واحد منهم بما يتحمله غيره عنه لمصالح الدين والدنيا وتهنات الجماعه
بالحياه واستطابوا العيش فذلك قوله جل وعز نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا ورفعنا
بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا قيل انما اراد به ما وصفنا والله اعلم **واما**
قوله جل وعز الذى جعل لكم الارض فراشا والسما بنا وانزل من السما ما فاخرج به من الثمرات رزقا
لكم فانه امتنان بما جعله للناس فى الارض من المرافق فمنها انها مختصة بالناس وبما يحتاج اليه
الناس ليس لهم فيها دخيل من غيرهم يضيقها او يكدرها وينغصها عليهم فهى لهم احيا وامواتا يسكنونها
ويعمرونها ويزرعونها ويغرسونها ويبنون فيها ما يشاؤن ويغيرونها من حال الى حال كما يريدون
فربما طموا واديا وربما شقوا واديا وربما خفضوا ربوة وربما رفعوا وهدة وربما عمروا خرابا وربما
خربوا عامرا لا يمنعون من ذلك عما يشتهون ولا يدفعون وجعل لهم ان يقيموا فى منازلهم المعتاده
وان يضربوا فى الارض فيمشوا فى مناكبها ويبتغوا فضل الله تعالى والزيادة من خيراته ونعمه وسخرت
لهم البحار على صعوبتها وشدة اهوالها فهم يركبونها ولا يدعون فى مائها حوتا الا اخذوه فاكلوه
ولا فى قعورها لولوا او زبرجدا الا استخرجوه فحلوا ذوات الحلى منهم به او باعوه فاصابوا منه
الاموال وذخروا منه الذخاير وجعل بعض بقاع الارض بمنزلة الخزاين لهم فمنها ما تخزن لهم
المياه التى فيها حياة النفوس والبلاد قال الله جل وعز وجعلنا من الما كل شى حى **وقال** وانزلنا
من السما ما طهورا لنحيى به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا انعاما واناسى كثيرا **وقال** وانزلنا
من السما ما فاسكناه فى الارض وانا على ذهاب به لقادرون **وقال** فسلكه ينابيع فى الارض ومكن
العباد من استنباطه والانتفاع به واكرم خليله ابراهيم صلوات الله عليه فى ولده الصغير لما اسكنه
الحرم فامره فارسل جبريل حتى فتح له عين زمزم وانبط فيها الما فحيى به الولد وامه وصار من
بعد ذلك ميراثا لعقبه طعاما لمن طعم وشفا لمن سقم **وقال** فيه النبى صلى الله عليه وسلم زمزم
لا تنزح ولا تذم ويسقى الحجيج الاعظم وكان فى امر عبد المطلب قبل المبعث فى شانه ما كان ويكتب
من كتاب محمد بن اسحق ان احتيج اليه **ومنها** ما يخزن له الملح والنفط والكبريت والنوره والزرنيخ

والقص

والقص وما شى من هذا الاولهم فيه منافع ومرافق **ومنها** ما يخزن لهم الذهب والفضه اللذان
لا غنا باحد عنهما وبهما يتوصل الى الحاجات والمآرب التى جعل طريق الوصول اليها المال وبوجودهما
وعدمهما وقلتهما وكثرتهما يتميز الغنى من الفقير والمتوسط من الموسع والمقتر ونصب فى اماكن
من الارض جبالا جعلها كالها رواسى لئلا تميل الرياح العواصف والزلازل العظيمه الارض فتهلك من
عليها من الناس والدواب وجعل بعضها معادن الجواهر النفيسه وفى بعضها الغياض واصنافا من
النبات والشجر يختص كل صنف منها بفايدة ومنفعة ويجمع كلها فى انها وقود للناس وعصمة من اذى
البرد الذى اذا اشتد لم تقم له الابدان ولم تحتمله وجعل فيها اكنانا كالبيوت يتحصن بها من تدعوه
الحاجة اليه **واما** ما سهل من الارض وفضل عن المياه فلم يكن لها قرارا ودعها للساكن والمسالك
ومعادن الوحوش والسباع فقد مكن الناس من اكثر ما يحتاجون اليه منها حتى يزرعوا ويحرثوا
ويغرسوا فيكون لهم منها المعايش والمتنزهات وتتوفر عليهم من قبلها الاقوات والبركات فهذا
حالهم فيما جعله الله تعالى لهم من الارض التى اسكنهم اياها فكانت لهم بساطا وفراشا ومهادا وكفاتا
وقرارا كما سماها الله تعالى **قال** والارض وضعها للانام فيها فاكهة والنخل ذات الاكمام والحب
ذو العصف والريحان **واما** السما فانه رفعها فوقهم رفعا عاليا جدا لانه لو ادناها من الارض
ومزاجهم هذا المزاج وهى محيطة بالارض احاطة قشر البيض بجوفه لم يتبا فوا واهلكوا اما بركود الهوا
وانكباسه فان ذلك مما يخنق ويقتل واما بشدة حر النار التى فوق الهوا فانها اذا دنت اهلكت اما
بالحرق واما باللذع والغم فرفعها بلطفه رفعا بعيدا عاليا سديدا وزينها بما يرى فيها من الكواكب ورتب
فيها الشمس والقمر فجعل الشمس ضيا والقمر نورا وقدره منازل لنعلم بها عدد السنين والحساب
وفرق بين الليل والنهار بسير الشمس وهدى بالنجوم فى ظلمة البر والبحر **فقال** جل وعز فى ذلك
كله وجعلنا السما سقفا محفوظا اى كالسقف فيما يرى **وقال** والسما بناء اى كبنا مرفوع على ما يرى
وقال انا زينا السما الدنيا بزينة الكواكب **وقال** جعل لكم النجوم لتهتدوا بها فى ظلمات البر
والبحر **وقال** وجعل الشمس سراجا **وقال** تبارك الذى جعل الشمس ضيا والقمر نورا وقدره
منازل لتعلموا عدد السنين والحساب **وقال** يسلونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج
وقال فى الجبال والقى فى الارض رواسى ان تميد بكم **وقال** والجبال اوتادا **وقال** فى
البحور وهو الذى سخر لكم البحر لتاكلوا منه لحما طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك
فيه مواخر لتبتغوا من فضله **فاما** الما فقد قال فيه سوى ما كتبنا اولم يروا انا نسوق الما
الى الارض الجرز فنخرج به زرعا تاكل منه انعامهم وانفسهم افلا يبصرون **وقال** وهو الذى
انزل من السما ما فاخرجنا به نبات كل شى فاخرجنا منه خضرا نخرج منه حبا متراكبا ومن النخل
من طلعها قنوان دانية وجنات من اعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه انظروا
الى ثمره اذا اثمر وينعه ان فى ذلك لايات لقوم يومنون **وقال** جل وعز ومن اياته انك ترى

مطلب حكمة كون السما مرتفعه

الارض خاشعة فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت ان الذى احياها لمحيى الموتى انه على كل شى
قدير وقال جل وعز وترى الارض هامدة فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت وانبتت من كل
زوج بهيج ثم ان الله جل وعز جعل ما يستنبت من الارض اصنافا فمنها الاقوات التى
جعلها مادة لنفوس الحيوانات وجبلها على ان لا يتسنا فى الابها وجعل الاقوات اصنافا وفاوت
بينها فى المنافع والطعوم لان ذلك الزوانع من ان كانوا يقصرون على صنف واحد ومنها
الثمار وهى اصناف لكل صنف منها طعم ولذه ومنفعه على الانفراد ومنها ما يعتصر منها الادهان المختلفه
المنافع الكثيرة الفوايد ومنها التوابل والابازير والنقول وهى اصناف ولكل صنف منها طعم وفايده
ومنها الادويه التى هى اسباب لحفظ الصحه ودفع ما ينزل من السقم والبليه وهى اصناف فلكل صنف
منها طعم وفايده ومنفعه وكل شى مما ذكرنا قوتا كان او فاكهه او دوآ او ابزارا فهو زيد على قدر
الحاجة ومتجاوز فى الكثرة ما يقع به الكفاية فان قيل اوليس فيها السموم قيل لبست
بخاليه عن الفايده لانها تعد باعبارها فينتفع بها فى دفع ضرورات السموم ولا تنبته بها على
قدر النعمه فى الاقوات والثمار وساير البركات وذلك من اعظم الفوايد ومنها اوراق الشجر التى
جعلت قوتا لدود القز فيكون منها القز الذى ينسج منه اصناف الملابس والزين واوراق الشجر
التى يقع عليها النحل فيخرج من بطونها العسل الذى هو شراب ودوآ وطعام وغذآ ومنها القطن
الذى يكون منه عامة الملابس على كثرتها ونفسها منه ولا غنا بالرجال والنسآ فى الصيف والشتآ
عنه ومنها الكتان الذى يتخذ منه لطايف الملابس ومنها الحلاء الذى جعل على كثرة اصنافه
اقواتا للدواب والانعام حتى اذا رعته ادته الى الناس شحما ولحما ولبنا على ما قد عرف من تفصيل ذلك
وترتيبه وقد جمع الله تعالى هذا كله فى قوله فلينظر الانسان الى طعامه انا صببنا الماء صبا ثم شققنا
الارض شقا فانبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدايق غلبا وفاكهة وابا متاعا لكم
ولانعامكم ۝ ثم جعل فيما تنبته الارض ورآ ما ذكرنا فوايد لان منها الاشجار غير المثمر وما عتق
من المثمرات نقل لذلك غمرها فانها كلها وقود ومنها ما يصلح لان يبنى بها البيوت ويتخذ منها
السفن التى لا يتهيا ركوب البحار والاوديه العظيمه الا بها ومنها ما يتخذ منها اصناف من
المتاع يحتاج اليها فى الحضر والسفر ومنها ما تنبته جزاير البحر الشجره التى تخرج العنبر وهو قاتله مطلب شجرة العنبر
لا تاكل منها دابه الا قتلته الا ان العنبر قرين المسك لا يخفى عظم فوايده ومنافعه على من له
بصر بهذه الامور ومن الحشايش ما يعمل منها البسط للينها ونعمتها كالعبادنيات وغيرها
مما يفضل بحسنها وما يراد منها كثيرا من البسط الفاخره المثمنه سواها ومنها ما يفترش غير
منسوج للينه فيقوم مقام الزرابى وغيرها ومنها ما يتخذون منها عرايش كرومهم ومنها ما يتخذ
منه الكواغد فيكتب فيها كتاب الله جل وعز والسنن والاحكام وغيرها من العلوم والاداب
ومن الشجر النخل الذى لا يضيع شى منه فيتخذ من خوصه المراوح والزنابيل ومن لحاه القراطيس

ومن ليفه

ومن ليفه الرسن ويكون ثمره للناس قوتا وفاكهة ونواه للانعام علفا وكل ذلك غير مستغنى عنه فى
موضعه ومما تنبته الارض ما يكون صبغا يد يغون به فى تلوين ما ينسج من الفرش واللباس اما من
قبل الحسن واما من قبل المنفعه ومما على الارض البهايم والدواب والطاير وهى اصناف وكل صنف
منها يختلف ويتفاوت وفى كل منها فايده ومنفعه لان لحومها غذا واصوافها واوبارها واشعارها
اثاث ومتاع وهذا الارنب الذى هو من اوضع ذوات الاربع يتخذ من صوفه الخز والتى ليس فى الملابس
ارفع ولا اعلى قدرا ولا اكثر ثمنا منها وجلودها بعضها لباس وهو الفرا والخفاف والمكاعب والنعال
وبعضها بيوت وبعضها اسقيه ومزاود وسطايح وزنابيل وركى وسفر وسروج وبسط وجرب
وكثير من الالات وفى كل شى من ذلك منفعه وفايده تخصه وحال يحتاج فيها اليه واعظم ذلك الرق
الذى يكتب فيه كتاب الله تعالى وما يستجاب من الدعوات وقد ذكر الله تعالى بعض هذه المنافع
فقال وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم ومن اصوافها
واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين ومما افاد الناس من البهايم البانها التى هى كاللحم
فى العايده والمنفعه وقد ذكر الله تعالى فقال وان لكم فى الانعام لعبرة نسقيكم مما فى بطونه من
بين فرث ودم لبنا خالصا سايغا للشاربين يعنى والله اعلم من الجوف الذى هو معدن الفرث
والدم لان فى الامعا الفرث وفى الرحم الدم ولا شك فى اتصال الاخلاف بالارحام وان اللبن هو مما مطلب خروج اللبن من معدنه وان المرضع لا تحيـ
يحيله الله من الدم ويغيره ولذلك صارت المراضع لا يحض كما لا يحض الحوامل فاللبن اذا كان
خارجا من الجوف فهو خارج من معدن الفرث ومعدن الدم فصح ان يقال من بينهما والله اعلم
وقد جعل الله تعالى اللبن اول اقوات المولودين وركب فى الام الحنو والشفقه على المولود
والهمها العكوف عليه الى ان يستغنى عنها فقال ووصينا الانسان بوالديه حملته امه كرها ووضعته
كرها وحمله وفصاله ثلثون شهرا والفصال لا يكون الا من الرضاع فصار مذكورا بذكره وقال
جل وعز والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعه وعلى المولود له
رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس الا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده
وانما نهى عن ذلك لما جبل كل واحد من الوالدين عليه من الرافه بالولد فجعل منع الرجل المولود عن
الام ليلا ترضعه ضرارا لها وامتناع الام من الرضاعه ليضطر الرجل الى استرضاع غيرها ضرارا له
ولم يجعل لواحد منهما الفصال قبل الحولين لان ذلك ضرارا للولد وكما لا يكون لواحد من الابوين
مضاره الاخر كذلك لا يكون له مضارة الولد الا ان يجتمعا عليه بعد الارتيا والنظر والتشاور فيعلم
ان المولود لا يتضرر بالفصال فيكون اتفاقهما ماضيا بينهما لعدم الضرار فيه والله اعلم وهذا
كله نظر من الله تعالى للوالدين ليلا يكون من واحد منهما ما يكون سببا لهلاك الولد فيفجعها فقده
وللولد ليتزاح علته ويتوفر عليه مصالحه فيبلغ المبلغ الذى يرجوه الوالدان لا نفسهما وله
ومن الدواب ما خلقت للركوب وحمل الاثقال ومنها ما جمع فيه بين المنفعتين الاكل اللحم

والركوب قال الله تعالى والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تاكلون ولكم فيها جمال حين
تريحون وحين تسرحون وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس ان ربكم لرؤف
رحيم والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة وقال تعالى اولم يروا انا خلقنا لهم مما عملت
ايدينا انعاما فهم لها مالكون وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها ياكلون ولكم فيها منافع ومشارب
افلا يشكرون فاما السباع فمنها ما سخرها للناس بان جعلها قابله لتعليمهم كالفهود والكلاب وسباع
الطاير كالبازى والعقاب والصقر والشاهين فاذا تعلمت وارتاضت كان فيها من المنفعه ان تكسب
لاربابها اذا حملتها عليه وقد ذكر الله جل وعز ذلك فقال يسئلونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات
وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه
واما ما لم يسخرها من هذه الوجوه فلم يخل الناس من تسليطهم عليها وبقوتهم على قهرها ولهم فى جلودها
المنافع فانها قد تكون جننا للدواب فى وقت القتال وقد تكون فرشا وبسطا اذا دبغت فان فضل عما
ذكرنا شى لا ينتفع به كالخنزير او غيره مما لم يبح اكل لحمه فذاك لا يعارض غرضنا فيما يسوقه من هذا الباب لانه
الاعراض للانتفاع موجود فى ذلك كله فان كان الله تعالى لم ينعم بالاباحه فقد انعم بما كان له فى الامتحان
بالحظر من الحكمه لان العبد اذا حافظ على حد الله تعالى جده فاستباح ما اباح له شاكرا واتقى ما يحرم عليه صابرا
اثابه الله بشكره للمباح خيرا منه وبصبره على المحظور خيرا منه فلم يخل خلق المحظور من ان يكون للناس
كخلق المباح وبالله التوفيق ذكر النار ۞ وفى الارض النار التى تورى فيكون منها السرج
المهتدى بها فى الليل بدلا من ضيا الشمس فى النهار وما يشبه السرج من المشاعل والشموع والقناديل
ويكون منها ما يحتاج اليه للخبز والطبخ والشى وتسخين الما الذى يغسل به الثياب او يحتاج
اليه فى كثير من الاوقات وما يحتاج اليه لالانة الحديد واذابته واذابة ساير الجواهر التى للحتل
ما يصنع منها الاهلينه مذابه من الذهب والفضه والنحاس وما يشبهها وما يحتاج اليه منها
للوقود والاصطلا به ايام البرد ۞ ذكر الهوا ۞ وفوق الارض الهوا الذى ان منع تنفس
الاحيا اختنقوا وحاجة الابدان اليه كحاجتهم الى الما او اشد لان كل مخنوق كل خناقه فاول
ما يفزع اليه هو الهوا فاذا استنشقه ورجعت منه اليه نفسه فالما وقد لا يحتاج فى ذلك الوقت
الى الما ولكنه لا يستغنى عن الهوا ثم ان الله تعالى وضع للزمان اربعة فصول مرجعها الى تغيير
احوال الهوا وهو يولج من بعضها فى بعض ما يولج من الليل والنهار ومن النهار فى الليل لانه
جعل الربيع الذى هو اول الفصول حارا رطبا ورتب فيه النشو والنمو فتنزل فيه المياه وتخرج
الارض زهرتها ويظهر نباتها وياخذ الناس فى غرس الاشجار وكثير من الزروع ويتوالد فيه
الحيوانات ويكثر الالبان فاذا انقضى الربيع تلاه الصيف الذى هو مشاكل للربيع فى احد طبيعتيه
وهى الحرارة ومباين له فى الاخرى وهى الرطوبة لان الهوا فى الصيف حار يابس فينضج فيه الثمار
والحبوب البادية فى الربيع ويدرك كثير من الرطاب والخضراوات فاذا انقضى الصيف تبعه

الخريف

مطلب الفصول الاربع

الخريف الذى هو مشاكل للصيف فى احدى طبيعتيه وهى اليبس ومباين له فى الاخرى وهى الحر
لان الهوا فى الخريف بارد يابس فيتناهى فيه صلاح الثمار وييبس ويجف فتصير الى حال الادخار
فيقطف الثمار ويحصد الاعناب ويفرغ من جميعها الاشجار فاذا انقضى الخريف تلاه الشتا
وهو يلايم للخريف فى احدى طبيعتيه وهى البرد ومباين له فى الاخرى وهو اليبس لان الهوا فى
الشتا بارد رطب فيكثر الامطار والثلوج وتهمد الارض كالبدن المستريح فلا تتحرك الى ان يعيد الله
اليها حرارة الربيع فاذا اجتمعت مع الرطوبه كان عند ذلك النشو والنمو باذن الله تعالى وهذا
نظير ايلاجه الليل فى النهار بان ينقص من ساعات الليل ويزيد فى ساعات النهار فاذا اعتدلا
واستويا نقص من ساعات النهار وزاد فى ساعات الليل الى ان يعتدلا فلا يزال يولج كل واحد
منهما فى الاخر ما بقيت الدنيا الى ان ياذن الله تعالى فى زوالها ولما كان من وضعه ما وضع عليه امر
هذا العالم انه ربما قصر الليل واطال النهار وربما قصر النهار واطال الليل جعل ايام الشتا هى القصيرة
وايام الصيف هى الطويله لان كلب الشتا يمنع الناس عن التصرف والانتشار فجعل زمانه اقصر
ليا وواقربا الى منازلهم ويتحصنوا باكنانهم فيسلموا فيها بالثياب الدفيه والاصطلا بالنار من
غوايل البرد ثم عوضهم منها طول ايام الصيف حتى يتسعوا فى الانتشار ويتمكنوا من التصرف
والتكسب ويتوصلوا الى حاجاتهم ويقضوا ما فى النفوس من اوطارهم فيرجعوا الى منازلهم وقلوبهم
فارغه ثم لا يطول مكثهم فيها لكن اغاهو ان يستريحوا بالنوم وقد اصبحوا قعادا وامتمكنين من
الاضطراب والتصرف وهذا فى اطالة ما يطيله وتقصير ما يقصره فاما اصل الليل والنهار فليكون
النهار للتصرف فى امور معاشهم والتوصل فيه الى مكاسبهم والليل لراحتهم وجمام ابدانهم وكل هذا
من الله تعالى ارفاق وانعام وفضل وامتنان وقد ذكر الله جل وعز فقال قل ارايتم ان جعل الله
عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله ياتيكم بضيا افلا تسمعون قل ارايتم ان جعل
الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله ياتيكم بليل تسكنون فيه افلا تبصرون
ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله اى لتسكنوا فى الليل ولتبتغوا
من فضله النهار ولعلكم تشكرون اى لتكونوا عند توفر هذه النعم عليكم من الشاكرين لله تعالى
ذكر الرياح ۞ ثم ان الله تعالى كما فاوت بين احوال الهوا فجعله مرة حارا ومرة
باردا وفى وقت رطبا وفى وقت يابسا فكذلك فاوت بين حاليه فجعله مرة ساكنا ومرة متحركا
فالريح تحرك الهوا وقد يشتد وقد يضعف فاذا بدت حركة الهوا من تجاه القبله ذاهبه الى سمت
القبله قيل لتلك الريح الصبا وهى التى نصر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام قصد ابى سفيان
بقريش اياه وهو فى المدينه فاكفات قدورهم وقلعت خيامهم وضربت عليهم فرشهم واضطرتهم والجاتهم
الى التولى والهرب فكان ذلك لمن عظم فوايدها ومنافعها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور ۞ واذا بدت حركة الهوا من ورا القبله وكانت

مطلب تقسيم الرياح

ذاهبة الى تجاه القبلة قيل لتلك الريح الدبور وهي التى ذكر النبى صلى الله عليه وسلم ان عادا اهلكت بها
وهي التى ارادها الله تعالى بقوله واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية سخرها عليهم سبع ليال
وثمانية ايام حسوما فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية وقال انا ارسلنا عليهم
ريحا صرصرا فى يوم نحس مستمر تنزع الناس كانهم اعجاز نخل منقعر ۞ واذا ابدت حركة الهوا عن
يمين القبلة ذاهبة الى يسارها قيل له ريح الجنوب ۞ واذا ابدت حركة الهوا عن يسار القبلة ذاهبة
الى يمينها قيل له ريح الشمال ۞ ولكل واحده من هذه الرياح طبع فيكون منفعتها بحسب طبعها فالصبا
حاره يابسه والدبور بارده رطبه والجنوب حاره رطبه والشمال بارده يابسه واختلاف طباعها
كاختلاف طباع فصول السنه وقد تهب رياح كثيره سوى ما ذكرنا الا ان الاصول هذه الاربع
فكل ريح هبت من ريحين مما ذكرنا فحكمها حكم الريح التى يكون فى هبوبها اقرب الى مكانها وهذا هو
الكلام فيما يرجع من منافعها الى الابدان ثم ان لها منافع سواها فمنها القاح الشجر قال الله جل
وعز وارسلنا الرياح لواقح ومنها حمل السحاب قال الله جل وعز وهو الذى يرسل الرياح نشرا
بين يدى رحمته حتى اذا اقلت سحابا ثقالا سقناه الى بلد ميت فانزلنا به الما فاخرجنا به من كل
الثمرات كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون ۞ وهذا مما سخره الله تعالى لمصالح الناس لتكفيهم
به مؤونة استنباط المياه من العيون ولعل الحاجه تقع الى الما حيث لا عين ولا سبيل الى الوصول
اليها فازاح الله تعالى العله بما تحمل السحاب من الما ويرسله من الريح ليحمله فى الجو وتمسكه على
ظهرها بقدرته ومشيته حتى اذا اراد انزال شى من الما بيلد انزل منه المقدار الذى يريد لطفا
منه وفضلا تبارك اسمه وعزت قدرته ومنها سوق الفلك فى البحر قال الله تعالى ومن اياته
الجوارى فى البحر كالاعلام ان يشا يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره وهذا لان ما البحر دايم فاذا
لم يكن ريح فلا حركه للفلك حتى اذا هاجت الريح كانت هى التى تحرك الفلك وتزجيها ولن يكون
هبوبها الا باذن الله تعالى فهو الذى يسير الناس فى البر والبحر كما قال عز وجل ۞ ومن فوايد
الرياح ان الله جل وعز كما جعلها كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم احوج ما كان اليها فقال
تعالى فى ذلك يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا
لم تروها الى اخر هذه الايات فكذلك جعلها من معجزات سليمان صلوات الله عليه لانه سخر له الريح فكانت
تغدو شهرا وتروح شهرا ولم يذكر الله جل وعز فى كتابه انها فيم كانت تغدو وتروح فذكر فى
الاخبار ان الشياطين كانت اتخذت له مدينة من قوارير وانه كان يدخلها بنسايه وبمن يريد من
قومه ثم يامر الريح ان تحملها فيحملها حمل الرياح السحاب وتغدوا بها مسيرة شهر وتروح بها
بها مسيرة شهر وقيل انه حمل قوما على الواح وامر الريح فرفعتها وجاوزت بها البحر ثم
ثم انزلتها حيث امرها به فقابلت قوما من العدو وظفرت ثم ركبت الالواح فرفعتها الريح وحملتها
الى ان عادت بها معهم اليه مظفره منصوره والله اعلم ۞ فهذا الذى سبق اقتصاصه من جملة

مطلب تسخير الريح للنبى سليمان عليه الصلاة والسلام

ما انعم الله تعالى به على عباده فى هيات خلقهم والمرافق التى جعلها لهم فى ارضه وسمايه وما بينهما
ووراء هذا انعامه عليهم بان خاطبهم وامرهم ونهاهم وجعل صلاحهم لذلك غرم للعقل والبيان الذى
اعطاهم وميزهم بالتيسير لعبادته عن البهايم والحقهم فى ذلك بالملايكة فعرضهم بذلك لان يعملوا بما
شرعه لهم فيستوجبوا به ثناه ومدحه وثنا الملايكة المقربين عليهم ومدحهم ويستفيدوا به النعيم المقيم
الذى لا ينغص ولا يفنى ولا يبيد وقد يكون فى هذا انه لما خلق لهم من الخيرات والبركات فى الدنيا
ما خلق تعبدهم ليقضوا بالعباده حق هذه النعم فيعوضهم من شكر النعمه المنقضيه النعمه الدايمه
خلافا لحال البهايم التى تصيبه ما تصيب من رزقه بلا عباده تحصل من جهتها فينقضى امرها بانقضا
اكلها ولا يكون لها فى نعيم الاخره نصيب ومن ذلك انعامه جل وعز بفتح باب الدعا والمسله على
العباد واعتداده جل وعز ذلك عباده منهم له فقال وقال ربكم ادعونى استجب لكم ان الذين
يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين ۞ وجعل ذلك سببا لخلاصهم من اهوال عظيمه
وشدايد حادثه نحو احاطة السبع بالواحد والاشراف على الغرق فى البحر من هبوب العواصف وتلاطم الامواج
وحدوث امراض لم تجر العاده بالبر منها الى غير ذلك من عوارض كثيره جرت العاده بانكشاف البليه فيها
كلها بالدعا والتضرع الى الله تعالى ثم ان كثيرا من الدهريه الذين لم يرعوا للدلايل التى سمعوها من
المسلمين ولم يعترفوا لاجلها بالصانع جل وعز امنوا بالله تعالى جده واقروا به لما راوه من نجاة الذين
احاطت بهم الموج فى لج البحار وصاروا الى حال لا يتوهم معها لهم خلاص ولا يعلم لسلامتهم سبب ولا
احتيال بدعايهم وابتهالهم وتضرعهم حتى لم يمسسهم سو وسلموا من عامة ما كانوا بصدده من المكروه
وكانت السلامه لركاب البحار من هذا الوجه وبهذا السبب اغلب من التلف قالوا فلولا الذى
يصمدونه بدعايهم موجود كما يقولونه وله الخلق والامر كما يعتقدونه لكان الذى لا يمكن ولا يجوز
غيره ان يغبطوا ولا يتخلصوا فصار ذلك سببا لايمانهم واعترافهم بعالم يجيبهم الدلايل العقليه المعبره
بميزان الجدل المهذبه من الشوايب كلها بثاقب النظر الى قبوله والاعتراف بصحته ۞ ولهذا قال
الله جل وعز فاذا ركبوا الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا فريق منهم بربهم يشركون
وقال جل وعز هو الذى يزجى لكم الفلك فى البحر لتبتغوا من فضله انه كان بكم رحيما واذا مسكم الضر
فى البحر ضل من يدعون الا اياه فلما نجاكم الى البر اعرضتم وكان الانسان كفورا افامنتم ان يخسف بكم
جانب البر او يرسل عليكم حاصبا ثم لا تجدوا لكم وكيلا ام امنتم ان يعيدكم فيه تارة اخرى فيرسل عليكم
قاصفا من الريح فيغرقكم بما كفرتم ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا وقال هو الذى يسيركم فى البر والبحر
حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم بريح طيبه وفرحوا بها جاتها ريح عاصف وجاهم الموج من كل مكان
فظنوا انهم احيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يبغون فى الارض بغير الحق
فامتن جل وعز على العباد بما يجيبه من دعواتهم اذا دعوه فى لج البحر خايفين مضطرين مشرفين على
اعظم ما يكرهون ويبشرهم لهم من الخلاص والنجاه ثم عاتبهم على ما يفعلونه بعد الخروج الى البر من

شكر تلك النعمة ويقابلونها به من عاجل النسيان والرجوع الى ما كانوا عليه من قبل من التهافت في
الطغيان والتسارع الى العصيان كانهم امنوا وايقنوا انه لا سبيل بعد ذلك لله تعالى عليهم ولا وصول له
عزت قدرته اليهم فقال افامنتم يعرفهم انهم لا امان لهم من عذابه ان اراد تعذيبهم فلو شا لاهلكهم
في البر بحاصب يرسله عليهم فيه فليس الاهلاك كله في الما او بالما ولو شا لالجاهم الى ركوب البحر ثانية حتى اذا
ركبوا ارسل عليهم ريحا يقصف الفلك ويكسره واغرقهم جزا لهم بكفرانهم النعمه في التخليص السابق ۞
اي فاذا كنتم تعلمون ان لا امان لكم من هذه المواخذات فلماذا يكفرون النعمه ويوثرون المعصيه
ويمنعون الطاعه فلا يفعلوا ذلك واشكروا النعمه واثروا الطاعه والعباده فان ذلك خير لكم واعود
عليكم وبالله التوفيق ۞ **ومن نعم الله تعالى** على عباده انه لما اراد منهم العباده وكانوا لا يصلون
الى ما يريده منهم الا بتوقيف ارسل اليهم رسلا من جنسهم وجعلهم قايمين عليهم يعلمونهم ما يجهلون ‏مطلب حكمة ارسال الرسل عليهم السلام
ويامرونا وينهونه ويبشرون وينذرون ويعدون على الطاعه ما يرغب فيها ويتوعدون على
المعصية بما يردع عنها ولم يقتصر على ان يعرفهم ذلك مرة واحدة ثم يرفع الرسول عنهم فيتخلوا بانفسهم
وارايهم وعن قريب استحبوا الحمام والراحه ويوثروا الخفض والدعه فيعودوا الى ما كانوا عليه
ويصيروا كان لم يسمعوا ما قيل لهم ولكنه تعالى اقام الرسول بينهم ليدربهم على العبادات ويأخذهم
بالواجبات الى ان عرنوا عليها ويالفوها ويسقطوا عن العادات وينسوها ودعا فيض رسولا اما
واتبعه غيره الى ان ختم النبوه بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاقام ما اقام بين الامه جادا مجتهدا الى
ان دخل الناس في دين الله افواجا واستعلى الحق وزهق الباطل وظهر امر الله فلما توفاه الله الى
كرامته خلف القران وهو اعظم دلايله واشرف اياته وبيناته بين ظهراني امته مع ما بين من السنن
فكان بقا القران الجامع لعامة ما شرع له في امته من بعده كالحي القايم بينهم لا يفوتهم الا رؤيته
ولا ينقصهم الا مشاهدته فكانت نعمته على الرسل ان فضلهم وشرفهم واصطفاهم على غيرهم بان ايتمنهم
على وحيه واختصهم بسفارته وجعل منزلتهم من غيرهم كمنزلة ملايكته منهم ونعمته على المرسل اليهم
ان لم يخلهم واهواهم ولكنه اعانهم بمن يسددهم ويرشدهم الى ما هو الاصلح لهم ليلا يخلدوا في
حقوقه الى التقصير فيستوجبوا به العذاب والنكير وجعل الرسول من الجنس ليتوفر السكون
اليه ويسهل الاخذ عنه ولو كان الرسول من غير الجنس لاشتد النفور وصار ذلك سببا للتباعد
عنه وترك الاصغا اليه والوقوف على ما جابه فكان ذلك ايضا مما تم به نظر الله تعالى في الرساله
لعباده وله الحمد عليها وعلى كل نعمه كما يستحقه ۞ **ومما خص هذه الامه** من نعمه ان جعلهم
امة وسطا لتكونوا شهدا على الناس **وقال** كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وتومنون بالله وذلك لانه جعلهم امة خير الانبيا وافضل الرسل صلوات
الله عليهم اجمعين وجعل شريعته اخر الشرايع تنسخ كثيرا مما تقدمها ولا ياتي بعدها ما ينسخها
ووضع فيها الاصار والاغلال التي كانت على المتقدمين وبناها على السهوله والسماحه ووعدهم

على لسان

على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم ان يكونوا اكثر اهل الجنه هذا مع خفة عملهم وقصور امدهم
فانه قال بعثت والساعة كهاتين وضم اصبعيه السبابه والوسطى ان كادت الساعة لتسبقني وذلك
مثل ضربه لقربها ودلالة على ان مبعثه من اشراطها اذ كان نبي اخر الزمان كما تقدم به من الله ۞
البيان لكن الله تعالى ضاعف لهم اجور اعمالهم كرامة لنبيهم صلى الله عليه وسلم **فقال** فيما روي
عنه انما مثلكم فيمن مضى قبلكم كرجل استاجر اجيرا فعمل له من اول النهار الى الظهر بقيراط فاولئك
اليهود ثم استاجر اجيرا فعمل من الظهر الى العصر بقيراط فاولئك النصارى ثم استاجر اجيرا فعمل له
من العصر الى اخر النهار بقيراطين فاولئك المسلمون فغضب الاولان فقالا نحن اكثر عملا واقل اجرا
فقال فهل منعتكم من اجركم شيا قالا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاه ۞ ثم انه جل وعز ضمن
لهذه الامه حفظ القران **فقال** انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولم يضمن مثل ذلك
للاولين في الكتب التي انزلها عليهم لانه قال بما استحفظوا من كتاب الله فاخبر انهم استحفظوه
ولم يخبر بانه ضمن لهم حفظه فاداهم الامر الى ان ضيعوا كتبهم وانجز الله تعالى لنا وعده بحفظ
فينا كتابه وهو حافظه بفضله الى ان تقوم الساعة وسعه رحمته ۞ ثم انه جل وعز خص هذه
الامه باجتهاد الراي في النوازل والاحكام ووضع عنهم الخطا فيه ما لم يكن منهم تقصير في الاجتهاد
ومسامحة انفسهم فيه وميل بالهوى الى وجه من الوجوه المحتمله دون غيره وقصد الى ان يظهر
الرجحان فيه دون ما سواه فانبسط تسعهم من علم الدين ما كان مطويا وظهر منه ما كان كامنا
مخفيا وقام بتلخيص الاصول وتفريع الفروع قوم يتقدم خبر النبي صلى الله عليه وسلم عنهم
والبشاره بهم حيث **قال** فيما يروى عنه ان في امتي قوما كادوا من فقههم من ان يكونوا
انبيا فانتهوا فيها الى اقصى حدود الامكان وظهرت لهم فيما يكلفوه من الله تعالى اثار الكرامه
وهذا المدح لهم والثنا عليهم الى يوم القيامه ۞ وبلغ قوم سواهم في نصرة الدين والرد على الملحدين
مبلغا لم يبلغه ذو ملة ممن خلى في نصرة دينه فما بقوا للمخالفين شبهه الا حكوها ولا حجة لهم
فيما عندهم الا دمغوها الا ابنا لهم الا هدموه ولا اصلا الا كسروه فخلص الدين بحمد الله محروسا
بالسيف والقلم ظاهرا بمن الله على ساير الاديان ظهور العلم وكل ذلك مما انعم الله به على هذه
الامه من الامداد التي امرهم بها والمعاون التي اجزل حظوظهم منها وان عددنا نعمه لم نحصها
فله الحمد دايما والشكر واصبا كما يستحقه **فصل فان قال قايل** اليس كما انعم
الله على عباده بهذه النعم وبغيرها مما لم يذكروها فقد ابتلاهم ببلايا وحتم عليهم بالمنايا
وخلى بينهم وبين الخطايا وعرضهم بها لاسوا القضايا فما الوجه في هذا عندكم **فالجواب**
وبالله التوفيق ان البلايا ضربان ضرب جعله الله تعالى عقوبة لمن يصيبه فاذا صبر المبتلى عليه ‏مطلب البلايا ضربان الخ
وتاب الى الله تعالى من ذنبه جعله تمحيصا له وكفارة وضرب يعرض به من يناله لما هو خير له
مما يسلبه اياه ببليته وهذان جميعا للمومنين **فاما الكفار** فليس امرهم بخارج من ان يكون

عقوبة او تعريضا الخبر الا ان ما كان عقوبة لهم لا يتضمن معنى التمحيص لانه لا تمحيص مع الكفر ولو اسلموا
فى ذلك الحال لصار لهم تمحيصا وكذلك التعريض للثواب انما يقع لهم بشرط الايمان فيفسد ونه على انفسهم
بترك الايمان كما ان ما جعل من ذلك للمومنين تعريضا للثواب انما يكون كذلك بشرط الصبر والاحتساب
فان جزعوا وقالوا ما لا ينبغى لهم ان يقولوه افسدوه على انفسهم وليس افساد العبد النعمة على
نفسه بدافع ان يكون الله تعالى قد انعم عليه كما ان الواحد منا قد ينعم ببعض ما عنده على اخر فيفسده
على نفسه ببعض ما يفسده مثله فلا بد فى ذلك وجود الانعام من الاخر عليه والله اعلم **واما**
المنيه فليست بخارجة من حدود النعم لانها تخلص المومن من دار المحنة وتريحه من الجهد وتومنه
من الخوف وتصيره الى ما اعد الله له من حسن الماب وجزيل الثواب **واما الكافر** فانها تقطعه
عن ازدياد الماثم والاوزار والاستكثار من الجرايم والاصار فهى اذا لكل واحد منهما نعمة فان قيل
لو كانت نعمة للكافر لانها تقطعه عن الاثام لوجب ان لا يكون نعمة للمومن لانها تقطعه عن الحسنات
قيل المومن ان يقطع عن الحسنات فقد قدم منها ما يحجزه عن النار ويوردة من النعيم على حاله فى
ايسر اليسير منه كفايه والكافر لم يقدم الا السيات فاذا انقطع عن ازديادها استفاد بذلك ان
لا يزداد العذاب عليه فالمنيه اذا خير له وليست بشر للمومن **واما التخليه** بين العباد والخطايا
فهلا ان يكون واقعه من الله تعالى لانه قد نهى وتوعد العذاب ووصفه بما يحذر ويرهب منه
فانى يكون مع ذلك تخليه فان **قيل** فهلا اعجز عن الخطيه **قيل** لو اعجز عنها لم يكن العبد
ممتنعا منها ولم يكن ذلك العجز له عباده ولم يقض عنه من حقوق الله تعالى حقا فان **قيل** ولما
ذا يعبد وهو غنى عن ان يعبد **قيل** لانه عرض العبد بما يعبده به للثواب فان **قيل** وماذا
كان او احسن اليه واعطاه من الخير ما اراد من غير ان يتعبده **قيل** فى هذا المتكلمى الاسلام فى هذا
طريقان **احدهما** لا سوال فى مثل هذا الموضع لانه انما يرجع الى الله تعالى وقد قال فى كتابه
لا يسال عما يفعل وهم يسالون **وقال** الا له الخلق والامر **وقال** ان الله يفعل ما يشا **وقال**
ان ربك فعال لما يريد **وقال** ان الله يحكم ما يريد فلو اراد ان لا يتعبد احدا بامر ولا نهى
ويدخلهم الجنة ويبيحهم نعيمها من غير طاعة تكون منهم لكان ذلك له واذا تعبد ولم يدخل احدا
الجنة الا وان يكون الايمان قد سلم له فذلك ايضا له وهو حقه فلا سوال فى مثل هذا الموضع لاحد
والاخر انه لو لم يتعبد العبد فيجعل له طريقا الى العباده لم يستوجب العبد عليه احسانا ويخلا عن
الوسيله الى ربه لانه لما خلقه بداه بالاحسان بان خلقه حيا واعطاه بيانا وعقلا وازاح علله
وانا له من الخيرات اكثر مما كان يحتاج اليه فوجبت له بذلك عليه حقوق لو اراد ان يقضيها حتى
يخرج من عهدتها ما قدر عليه فاذا خلا بعد هذا عن العباده كان الحق كله لله تعالى عليه ولم يكن
له قبل الله تعالى وسيله حتى اذا تعبده بالامر والنهى فعبده بالطاعه له فى امره ونهيه صار التزام
العبوده واستشعار الذله واظهار الرغبه والرهبه وسيله له عند الله تعالى يستحقونها ان يحسن

الله تعالى

الله تعالى اليه فانما يعبده لتكون له هذه الوسيله فيحسن اليه لاجلها فان **قيل** اليس لو
احسن اليه بلا استحقاق لكان ذلك بالفضل والكرم اشبه منه اذا احسن اليه عن استحقاق فهلا احسن
اليه مبتديا ان لم يكن يريد فما فعل الا الاحسان **قيل** هكذا كان يكون ولكنه لما كان عدلا اراد ان
يظهر عدله بان يوجب للعبد الحق ثم يجزيه بحسنته عشرا او اكثر فيكون قد اظهر عدله وفضله معا
كما انه خلق ليظهر قدرته واعطى ما خلق العقل ليعرف نفسه اليه فكذلك اوجب الحق للعبد ثم تفضل
ليعرف بذلك عدله وفضله **فان قال** ولم كان هذا كله وماذا كان لو لم يخلق احدا فلم يعرف اصلا
قيل لا شك ان العقل يدل على ان القديم اذا كان له من المدايح ما قد عرف فان يكون له من
يعرفه ويعرف مدايحه ويدعوه بها احسن من ان لا يعرفه ولا يعرف تلك المدايح له الا نفسه فانما
خلق وتعبد لان ذلك احسن واختيار الاحسن احسن من اختيار ما ليس باحسن فهذا موضع قطع
السوال وبالله التوفيق **فصل وان سال** عن التعريض للثواب بالالام والاحزان لم
جاز ارايتم الواحد منا هل يكون له ان يضرب عبده ليعطيه مالا فاذا كان ذلك قبيحا فيما بيننا فلم جاز
وجود ذلك من القديم ان كان هو الفاعل له كما يقولون **قيل** فى هذا طريقان كما ذكرنا فى السوال
الذى قبله احدهما انه لا سوال عليه لانه ليس لاحد عليه امر ولا نهى ولا فوق سلطانه سلطان وانما
قبح ما قبح من العباد لمخالفتهم فيه امر الله تعالى فاذا لم يكن على الله تعالى امر ولا نهى لا يقبح منه شى
يفعله والسوال عن افعاله ساقط لانه جل وعز كما وصف نفسه لا يسال عما يفعل وهم يسالون ۞ والطريق
الاخر ان الله تعالى يعلم ان الثواب الذى يعطيه العبد خير له وايسر له اذا الفقه من العافيه التى يسلبه
اياها فى الحال ويعلم انه واصل اليه غير متخلف عنه ولا فايت اياه لانه فى يده وسلطانه لا يخشى انا يسى
ولا ان يجود حايل بينه وبين ايصاله الى العبد فحسن منه ان يمنعه احد الحسنيين وهو العافيه لما هو
احسن منها **واما الواحد** منا فانه لا يدرى ان ما اعده لعبده خير له من العافيه الحاضر ولا
يدرى انه يصل الى ما فى نفسه من الاحسان او لا يصل وان وصل فهل يستمتع العبد به او لا يستمتع
ولعله يصير وبالا عليه وسببا للهلاكه ولعله يذهب منه قبل ان يستكمل رويته واذا لم يكن من هذا
شى فليست العافيه من عطيته فيكون له ان يمنعها اياه ليعوضه منها عطية اخرى واعاهى من عطية
الله تعالى اذا اعطاه اياها اعطاه نظرا له فهو اعلم بالخير له والعبد لا يعلم من ذلك ما يعلمه الله
تعالى فكيف يكون له ان يتعرض لتدبيره فيغيره وانما حسن مثل هذا من الله تعالى لانه المنان
بالعافيه واذا اراد ان ياخذ ليبدل مكانها خيرا منها فانما يبدل عطيته بعطيته فكان ذلك
من معاملة الواحد منا عبده نظيرا ان يكون قد من عليه وقتا بشى وسكنت نفسه اليه فينزعه
منه كرها ويعوضه خيرا منه فيكون ذلك حسنا منه فكذلك يلام الله تعالى العبد للثواب
حسن منه لانه فى هذا المعنى وبالله التوفيق ۞ **ذكر الدلايل على وجوب الشكر**
فى بدانا فى اول الباب بقول الله تعالى ۞ يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم ۞ وبينا

ان الاذكار عند الامر بالعباده بانه خلق الناس وجعل لهم الارض فراشا والسما بنا وانزل من السما
ما فاخرج به من الثمرات ۝ وجعلها رزقا للناس اقتضا من الله تعالى الشكر من عباده وشكره انما يكون
بعبادته وذكرنا بعد هذه الايات ايات في معناها ومما يلتحق بها قوله جل وعز نصا يا بني
اسرايل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم في عده مواضع من سورة البقره وقوله تعالى للمسلمين
ولا تتخذوا ايات الله هزوا واذكروا نعمة الله عليكم وقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعدا فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا ۝
وذكرنا هذه الايه في باب حب النبي صلى الله عليه وسلم وبينا ما فيها من مواقع نعم الله تعالى
بنبينا صلى الله عليه وسلم عندنا وقال فيما خاطب به بني اسرايل واذكروا نعمة الله عليكم ۝
وميثاقكم الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا واطعنا وقال في المومنين يا ايها الذين امنوا اذكروا
نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم وقال فيما خاطب به
عيسى عليه السلام اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك ۝ وقال للنبي صلى الله عليه وسلم
وصحابته يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السما والارض
وقال تعالى وجعل لكم من الفلك والانعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم
اذا استويتم عليه ۝ وحكى عن احد الانبيا عليهم السلام انه قال لقومه واذكروا الا الله لعلكم
تفلحون وعن موسى عليه السلام انه قال لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم وقال في عدة
مواضع من سورة الرحمن فباى الا ربكما تكذبان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه الجن كانوا
احسن سماعا للقران منكم ما قرات فباى الا ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشي من الايك ربنا نكذب
فهذه ايات وقع فيها الاذكار بالنعم والاذكار بها لا يكون الا لاستدعا الشكر واستقصار المنعم
عليه فيه وقال لموسى عليه السلام وذكرهم بايام الله اى ذكر قومك بنعم الله وما ذاك الا ليشكروا
الى ان قوله تعالى ان في ذلك لايات لكل صبار شكور ونص على الامر بالشكر في عدة ايات
منها قوله تعالى في سورة البقره فاشكروا الى ولا تكفرون وقوله اعملوا ال داود شكرا وقليل
من عبادى الشكور وقال واية لهم الارض الميتة احييناها واخرجنا منها حبا فمنه ياكلون
وجعلنا فيها جنات من نخيل واعناب وفجرنا فيها من العيون لياكلوا من ثمره وما عملته ايديهم
افلا يشكرون وقال فيما وصفه من الحكمه التي اتاها لقمن ان اشكر لي ولوالديك الى المصير
وقال فيما حكى عن سليمان عليه السلام عند رويته عرش بلقيس فلما راه مستقرا عنده قال
هذا من فضل ربي ليبلوني االشكر ام اكفر ومن شكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان ربي غني كريم
وقال ان الانسان لكفور وذمه اياه بالكفران اقتضا الشكر وقال هو الذي جعل لكم السمع
والابصار والافيدة قليلا ما تشكرون ۝ وفي اية اخرى لعلكم تشكرون ۝ فاحدهما اقتضا والاخر
استقصار واستبطا ۝ فقد ثبت بجميع ما كتبناه وما عسى سهونا عنه فلم نكتبه وجوب شكر الله

طلب سماع الجن سورة الرحمن من حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم

مط

تعالى على

تعالى على العباد لنعمه العظيمه الكثيره المتتابعه لديهم ولا شك انها اذا كثرت وفاتت الاحصا لم يوصل
الى شكرها الا بذكرها ودراستها وعرضها على القلوب عند رين الغفله فاذا حصلت مذكوره فالشكر
لها يختلف فمنها اعتقاد ان الله تعالى قد انعم فاكثر واجزل وكل ما بنا من نعمة فمنه لا من الكواكب كما
يقوله بعض المبطلين وان كلها فضل منه وامتنان وانا وان اجتهدنا لم نود شكرها ولم نقدرها حق
قدرها ومنها الثنا على الله تعالى وحمده واظهار ما في القلب من حقوق هذه النعم باللسان والجمع
فيها بين الاعتقاد والاعتراف كما كذلك في الايمان ومنها الاجتهاد في اقامة طاعته فعلا لما امر به
وكفا عما نهى عنه فان ذلك هو الذي يقتضيه تعظيمه ولا تعظيم كالطاعه ومنها ان يكون العبد
مشفقا في عامة احواله من زوال النعم عنه وجلا من مفارقتها اياه مستعيذا بالله تعالى من ذلك
سايلا اياه متضرعا اليه ان يديمها له ولا يزيلها عنه ومنها ان ينفق مما اتاه في سبيل الله تعالى ويواسي
به اهل الحاجه ويعمر المساجد والقناطر ولا يدع بابا من ابواب الخير الا اتاه واظهر من نفسه اثرا
فيه ومنها ان لا يفخر بما اتاه الله تعالى على غيره ولا يتبجح ولا يتصلف ولا يزهو ولا يتكبر قال
الله تعالى ان الله لا يحب كل مختال فخور وقد كتبنا ما يتصل بهذا المعنى من قصة قارون وقوله
في باب الغدر ومنها ان لا يكتم نعمة الله تعالى عليه ويتحدث بها مشيدا بنعمة الله تعالى مثنيا عليه
بفضله قاصدا ان يشركه اخوانه من المسلمين في السرور بما يسرهم ويعينوه على حمد الله تعالى وشكره
ويسالوه من ادامتها له ما يسال منها لنفسه بنفسه فاما على وجه الزهو والاعتلا بها على من ليس
في مثل حاله فلا وليس من اظهاره اثر نعمة الله تعالى عليه ان يستكثر من الماكل والمشارب والرباع
والضياع والعبيد والاما والخدم والدواب لكن ان يرحم اهل الحاجه ولا يغفل عنهم فلا يبيت شبعانا
وجاره جايع فلا يطعمه وكذلك من يعرفه بالحاجه وان لم يكن له جارا ولا يلبس الفضل من الثياب
وغيره من قرابته واهل دينه في بلده او جواره او محلته عار يحرقه الحر او يقطعه البرد فلا يكسوه
ولا يبضع البضايع بالالوف او يركم البدر وينضد الصرر وفي جواره او محلته او في جملة قرابته من
يحتاج الى درهم يصرفه في حاجته فلا يجده فلا يعطيه فان كان يفعل هذا كله فلا عليه ان انفق على
نفسه اكثر مما يحتاج اليه وكل من كان عنده فضل فانفق فضلا فاكل لونين ولبس ثوبين واستخدم
عبدين وافترش جاريتين وسكن دارين وركب دابتين او زاد فهذا على وجهين احدهما ان
يكون غرضه اظهار فضل الله تعالى عليه ليخرج به من حكم الكاتم المتشبه بالمنكر والجاحد فهذا حسن
الا ان اظهار ذلك بالمواساه اولى واحسن والاخر ان يكون غرضه المباهاة والمكاثره والبغي والمفاخره
فهذا حرام عليه ويخشى ان يكون ادنى ما يعاقبه الله تعالى به ان يسلبه ما اتاه ويقطع عنه ما اعطاه
فينبغي لمن اشفق من ذلك ان لا يفعله ومن اعظم فوايد نعم الله تعالى الاستدلال بها على المنعم فان
فيها الدليل عليه وعلى قدرته وعلمه وحكمته ووحدانيته وقد نبه الله تعالى على ذلك في غير موضع من
كتابه فانه تعالى امتن علينا بانه جعل لنا السمع والابصار والافيدة بعد ان اخرجنا من بطون امهاتنا

لا نعلم شيا **وقال** في اية اخرى قل ارايتم ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله
ياتيكم به ٥ فالاول امتنان والثاني تنبيه واحتجاج فيحتمل ان يكون احتجاجا على مشركي العرب
الذين كانوا يعترفون بالله تعالى ويضيفون خلق انفسهم اليه ثم يثبتون مع ذلك له شريكا فاخبر عنهم
انهم اذا قيل لهم من يبدو الخلق ثم يعيده او من يرزقكم من السما والارض او من يملك السمع والابصار
او يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الامر قالوا الله وانهم اذا قيل لهم من خلقكم قالوا الله ثم
امر نبيه صلى الله عليه وسلم ان يقول لهم هذا خلق الله باتفاق مني ومنكم فاروني ماذا خلق الذين من
دونه وان يقول لهم ارايتم ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وختم على قلوبكم بعد ان خلقها لكم من اله غير الله
ياتيكم به اي اذا كان هو الخالق لهذه الاشيا فاخذ منها ما خلق فمن الذي يتوهم ان يعارضه فينزع
منه ما اخذه منكم ويرده عليكم اي فاذا كان ذلك مما لا سبيل لكم اليه فاعلموا انكم لا تحصلون من
الشرك الا على قول مجرد لا حاصل تحته وان الكف عنه اولى **وقال** في اية اخرى ولقد خلقنا الانسان
من سلالة من طين فوصف تقلبه الما من حال الى حال الى ان يخرجه بشرا **ثم قال** في اية اخرى
منبها ومحتجا وفي انفسكم افلا تبصرون وكان معنى ذلك في انفسكم دلالات الحدث وهي الاحوال
المتقلبة بهم من حيث لم يتفكروا عنها فان تلك الاحوال اذا كانت احداثا ولم يكونوا خلوا منها قط
فواجب ان يعلموا انهم احداث والحدث لا يخلوا من محدث **وقيل** معنى ذلك انكم تعلمون من
انفسكم انكم لم تكونوا ثم كنتم فلا يخلوا احدكم من ان يكون هو الذي خلق نفسه او ابواه خلقاه او
غيرهم وغيرهما ولا يمكن ان يكون خلق نفسه لانه لو شا بعد ما تمت قواه وكمل عقله ان يتم من نفسه
عضوا ناقصا لم يقدر عليه فوجب ان يعلم انه كان اذ كان نطفة مواتا من ان يقلب نفسه حالا
فحالا ابعد وعنه اعجز ثم يعلم انه اذا كان موجودا غير انه ضعيف او موات لا تقدر من امره على
شي فهو اذا كان عدما من ذلك ابعد ولا يمكن ان يكون ابواه فعلاه لان الابوين في العجز الذي ذكرنا
مثله فاذا استحال ان يكون فعلا للابوين تحقق اذا انه فعل فاعل غيره وغير ابويه وانما اريد
بالله ذلك الفاعل افلا تبصرون الا تدركون بعقولكم ما فيها من هذه الهداية فيهتدوا بها
ولا يكفروا فان **قيل** ان الفاعل هو الطبع **قيل** له وما الطبع فان هذا الاسم نفسه يدل
على ان المسمى به فاعلا لان الطبع لا يكون الا فعل الطابع كما لا يكون الضرب الا فعل الضارب
وهكذا ان قالوا الطبيعة لان الطبيعة اسم للمفعول فان الطبيعة هي المطبوعة كما ان القتيلة
هي المقتولة والذبيحة هي المذبوحة والصنيعة هي المصنوعة والمفعول في اقتضا الفاعل كالفعل فان
قالوا الطبيعة قوة مخصوصة فذكروها ونعتوها **قيل** لهم القوة عرض لا بقا له فيستحيل ان
يولف الاجسام كما يستحيل على اللون ان يفعل ذلك وعلى الصور والطعم ولان خلق الانسان فعل
سديد متقن فلا يمكن ان يكون صدر الا من عالم حكيم والقوة لا تليق بها الحيوة ولا القدرة ولا
العلم ولا الحكمة فانى يمكن ان يكون الخلق وقع منها وان وصفوا الطبيعة بهذه الصفات كانوا

في الرد على من قال ان الطبيع فاعل

مشبرين

مشبرين عن هوله الى الباري الا انهم يجحدون في اسمه فيسمونه به غيره ويثبتونه وعندهم انهم ينفونه
وهذا نهاية الجهل فيقال لهم ما قال تعالى افلا تبصرون اي لا عقول لكم تدركون بها خطا هذا
القول وفساده فترجعوا عنه الى ما يصح ويسلم على النظر وبالله التوفيق **وقال** في اية اخرى وسخر
لكم الليل والنهار فامتن بهما على العباد ثم قال محتجا قل ارايتم ان جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم
القيامة من اله غير الله ياتيكم بضيا افلا تسمعون قل ارايتم ان جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم
القيامة من اله غير الله ياتيكم بليل تسكنون فيه افلا تبصرون **وهذا** يحتمل وجوها **احدها**
ما ذكرت في قوله تعالى قل ارايتم ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله ياتيكم به
وذلك ان الله تعالى قد اخبر في غير هذا الموضع انهم ان سئلوا من خلق السموات والارض وسخر
الشمس والقمر ليقولن الله فانما كانوا معترفين بذلك وصاروا مع ذلك يشركون امرا ان يقال لهم
ارايتم ان حبس الله عنكم النور او الظلمة من كان ياتيكم بما حبسه عنكم اي فاذا كان خلقهما له ولم
يكن ان يرد عليكم احد منهما ما ينزعه منكم فمن هذا الاله الاخر وما الذي يملكه وليس الذي بيده
وهو معنى قوله تعالى جده في غير هذا الموضع **هذا** خلق الله فاروني ماذا خلق الذين من دونه
والوجه الاخر ان يكون احتجاجا على عبدة الاوثان كانه قال لهم من اله غير الله ياتي بما حبسه
الله عنكم من النور او الظلمة الوثن الا تبصرون عجز الاوثان جمودها فيعلموا انها لا يقدر على
شي لا يسمعون ما يقال لكم عودا على بدي ويضرب لكم الامثال فتعلموا ان عبادة الوثن جهل
وضلال **والوجه** الثالث ان يكون احتجاجا على الثنوية الذين يقولون بان خالق النور
غير خالق الظلمة كانه قيل لهم ان كان هذا هكذا فاضيفوا الى الله تعالى احد هذين من النور او
الظلمة ثم انظروا انه ان اراد انفاد ما خلق من اله غيره كان ياتي بضده وذلك اذا اتى بضده لم يخل
من ان ينفذ له اظهار ما اتى به وابطال ما كان قبله او لا ينفذ فان نفذ فكيف يكون الاول مقهورا
وهو اله وان لم ينفذ فكيف يكون الثاني مقهورا وهو اله واذا كان ذلك يستحيل وقد اقررتم بان
خالق النور هو الله تعالى فاعلموا ان خالق الظلمة ليس غيره وانهما جميعا خلقه فلا هو ان حبس
النور قدر على الاتيان به غيره ولا هو ان حبس الظلمة قدر على الاتيان بها غيره افلا تسمعون
ما تكرر عليكم من الاحتجاج ويضرب لكم من الامثال فتنتبهوا وتذروا ما انتم فيه من التعسف
والجهالة افلا تبصرون بعقولكم ما فطرت عليه من الهداية والدلالة فلا تعتقدوا المتناقض
والبصر في هذا التاويل وفي الاول بصر القلب وفي الذي بينهما بصر العين وبالله التوفيق ٥ ٥
وقال في اية اخرى وانزلنا من السما ما طهورا لنحيي به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا انعاما
واناسي كثيرا فهذا امتنان **ثم قال** في اية اخرى ارايتم ان اصبح ماوكم غورا فمن ياتيكم بما معين
فهذا احتجاج على المعنى الذي بينته فيما مضى لان الله تعالى **قال** ولين سالتهم من
خلق السموات والارض وانزل من السما ما فاحيا به الارض بعد موتها ليقولن الله فاذا كان هذا

مطلب في الرد على الثنوية

قولهم ثم اثبتوا له شريكا توجه عليهم ان يقال لهم ارايتم ان اصبح ماوكم غورا فمن ياتيكم بماء معين
اي اذا لم يكن احد يتهيا لكم ان يشيروا اليه فيقولوا ان هذا الاله ان حبس الما فذلك الاله ياتينا
به فما معنى اثبات شريك لا يحصل منه الا على اسم فارغ لا معنى تحته ولا حاصل له وقد حكي عن بعض جهال
الملحدين انه مر بقوم يصلون وامامهم يقرا قل ارايتم ان اصبح ماوكم غورا فمن ياتيكم بماء معين فقال
الرجال الرجال والمعاول ٥ ولم يعلم ان الاحتجاج انما وقع بالما الذي غار فصار الرجال لا يصلون
بمعاولهم اليها فان ذلك مالم يمتحن لا يدري ان الما قد غار لان غوره مفارقته معدنه المعهود له
ولا يظهر ذلك الا بعد ان يعمل الرجال معاولهم حتى يصلوا الى معدنه وينابيعه فاذا وصلوا اليها هي
ووجدوها فارغة منه ونزلوا عنها ولم يحسبوا لها اثرا علموا انه غار واذا ظهر ذلك لهم لم يغن
الرجال والمعاول وانصرفوا كما حضروا وقد ضل سعيهم وهدر امرهم كما ضل سعي هذا الملحد في معارضته
وهدر امره وبالله التوفيق ٥ وكل مالم يكتبه مما يدخل في هذين المعنيين الامتنان الاحتجاج من
الايات فهو مثل ما كتبنا والعقلا يعرفون ذلك ويدركونه اذا نظروا وتاملوا وبالله التوفيق

فصل وفي هذا الذي اقتصصناه دليل على ان تامل هذه الايات الموجوده في اصناف
الخلايق من اولى الامور لان العبد كلما ازداد تاملا لها زاد به هدايه ودلاله فقويت بصيرته
وخلصت من الخواطر والهواجس عقيدته وهذا هو المعنى الذي وقعت الاشارة اليه بقوله
تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا ٥ وان هذا التاويل من اعظم ما يودي به حق نعم
الله تعالى فهو اذا مضموم الى ساير الوجوه التي كتبناها وعبدا عليها والله اعلم ومما جا في شكر

مطلب شريف في دليل سجود الشكر

النعم جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى صاحب بلا فقال الحمد لله الذي اعاذني مما
ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا الا اعيذ من ذلك البلا ٥ وليس هذا على ان يخاطب
بهذا القول ذلك المبتلى ويسمعه اياه فان هذا يخشى ان يكون تعييرا له بالبلا ويحبط فايدة
الحمد ولكن على ان يقول ذلك من حيث لا يسمعه المبتلى وان اكره هذا الحمد بان دعا للمبتلي اما
بالعافيه واما بالاحتساب والصبر فذاك ازكى والى القبول ادناه ومما جا في شكر النعم المنتظره
اذا حضرت او كانت خافيه فظهرت السجود لله تعالى والاصل فيه قول الله تعالى وهل اتاك نبا الخصم
اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم
بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا الى سوا الصراط ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة
فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب قال لقد ظلمك بسوال نعجتك الى نعاجه وان كثيرا من الخلطا ليبغي
بعضهم على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم وظن داود انما فتناه فاستغفر
ربه وخر راكعا واناب ٥ فغفرنا له ذلك وان له عندنا لزلفى وحسن ماب ٥ اخبر الله تعالى عن
داود صلوات الله عليه انه سمع قول المتظلم من الخصمين ولم يخبر عنه انه سال الاخر انما حكى انه ظلمه
وكان ظاهر ذلك انه راى في المتظلم مخايل الضعف والهضيمه فحمل امره على انه مظلوم كما يقول ودعاه

ذلك

ذلك الى ان لا يسال الخصم فقال له مستعجلا لقد ظلمك مع امكان انه لو ساله لكان يقول كانت لي مايه
نعجة ولا شي لهذا فسرق مني هذه النعجه فلما وجدتها عنده قلت له ارددها وما قلت له اكفلنيها وعلم اني
مرافعه اليك فجاءني قبل ان اجره وجاك متظلما من قبل ان احضره ليظن انه هو المحق واني انا الظالم ولما
تكلم داود بما حملته العجلة عليه علم ان الله عز وجل خلاه ونفسه في ذلك الوقت وهو الفتنه التي ذكرها
الله وان ذلك لم يكن الا عن تقصير عرفه منه فاستغفر ربه وسجد لله تعالى شكرا على ان عصمه فاقتصر
على تظليم المشكو ولم يزده على ذلك شيا من انتهار او ضرب او غيرهما مما يليق عن تصور في القلب
انه ظالم فغفر الله له ثم اقبل عليه يعاتبه فقال يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين
الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ٥ فبان بما اقتصه الله تعالى من هذه
الموعظه التي توجه بها بعد المغفره ان خطيئته انما كانت التقصير في الحكم والمبادره الى تظليم
من لم يثبت عنده ظلمه ثم جا عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال سجدها داود شكرا فسجدها
النبي صلى الله عليه وسلم اتباعا وسجدها كذلك فثبت ان السجود للشكر سنة متوارثة عن
الانبيا صلوات الله عليهم اجمعين فان قيل ليس في الاية ذكر السجود قيل بل فيها ذلك
قال عوف عن الحسن خر ساجدا ولن يسجد احد حتى يركع وانما اراد بذلك انه لما قيل خر وكان
الراكع لا يخر انما يخر الساجد علم انه ركع ثم خر كانه كان قايما فانحنى ثم لم يقتصر على ذلك حتى خر
فسجد وقد تظاهرت الاخبار بانه سجد واطال عندما استبصر بالخطيه فدل ذلك على ان المعنى
الايه هو السجود والله اعلم واما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد جا عنه انه راى نغاشا يقال له
زنيم فخر النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وقال الحمد لله الذي لم يجعلني مثل زنيم ٥ فهذا
على انه لم يكن راى خلقا في نقصان خلق زنيم فلما راه حمد الله تعالى على ما اكمل من خلقه فكان
كمال خلقه حتى لا يكون كزنيم نعمه خافيه عليه فلما ظهرت له سجد وقال ابو بكر كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اتاه امر فسر به خر ساجدا وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اني لقيت جبريل
فبشرني وقال ان الله تعالى يقول لك من صلى عليك صلاة صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه
فسجدت لله شكرا وعن حذيفه قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته فقال ان ربي قال
لي لن اخزيك في امتك وبشرني ان اول من يدخل الجنه من امتي سبعون الفا مع كل الف سبعون
الفا ليس عليهم حساب ثم ارسل الي ربي ادع تجب سل تعطه وانه اعطاني اني اول الانبيا دخولا
الجنه ولم يجعل علينا من حرج فلم اجد شكرا غيرها وجا عن معاذ بن جبل قال اقبلت الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو قايم يصلي ثم سجد سجدة ظننت ان نفسه قبضت فيها فقلت يا رسول الله ٥
سجدت سجدة ظننت ان نفسك قد قبضت فيها قال اني صليت ما كتب لي ربي عز وجل فقال لي يا محمد
ما افعل بامتك فقلت يا رب انت اعلم قال اني لن اخزيك في امتك فسجدت لربي تعالى بها وربك
شاكر يحب الشاكرين وجا عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال لما بلغه فتح اليمامه وقتل مسيلمه لعنه

الله خر ساجدا شكرا لله تعالى وعن علي رضي الله عنه انه لما وجد ذو الثدية مقتولا خر ساجدا وعن كعب
ابن مالك انه سجد حين اتاه البشير بالتوبة ورمى رداه الى الذي جاه وايضا فان حدوث النعمة تقتضي
الشكر والشكر تقرب الى الله جل وعز وجا في الحديث اقرب ما يكون العبد من ربه اذا كان ساجدا
فاستحب ان يتقرب بالسجود اذا كانت النعمة الحادثة من غير جنس النعم الدايمة المالوفة ليكون قد قابلها
بشكر من غير جنس الشكر الدايم المالوف والله اعلم ۞ والمسالة في موضعها من كتب الاحكام ۞ ۞
فصــل واذا ظهر ان النعمة تقتضي الشكر وظهرت وجوه الشكر فمعلوم ان النعم متفاوتة
في مراتبها فاولاها بالشكر نعمة الله تعالى على العبد بالايمان والارشاد الى الحق والتوفيق لقبوله لانه
هو الغرض الذي ليس بتابع لما سواه وكل غرض سواه فهو تابع له فهو ممن جابه وثبت عليه شكر ولغيره
من النعم والتيسير له نعمة عظيمة تقتضي الشكر لها بالانتهاء عن المعاصي واتباع الايمان حقوقه لان
الايمان بالله عهد بينه وبين العبد ولكل عهد وفا فالوفا بالايمان اتباعه ما بعده فان قيــل
لم لا قلتم ان اولى النعم اولاها بالشكر وهو الحياة ثم العقل والبيان قيــل لان هذه النعم كلها
لتكون من المنعم عليه بها الايمان فصح ان افضل النعم الايمان فمن شكر لله تعالى تيسيره للايمان
فقد شكر عامة ما كان الايمان له فصارت هذه النعم التي ذكرتها داخلة في الشكر والله اعلم ثم على
هذا كل عبادة تتلوا الايمان من فعل شي او كف عن شي فهي شكر لنعم الله تعالى ثم التيسير لها نعمة
يجب شكرها بالقلب واللسان ومن جملة شكرها الاغتباط بها وسياتي ذكره في باب مفرد ان شا الله
تعالى فصــل ومن جملة الدلايل على ما مضى من وجوب الشكر قول الله تعالى في ذكر
يوم القيامة ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم ومعلوم ان المسئلة عن النعيم هي المسئلة عن شكرها لان
الله تعالى جعل هذه الاقوات وغيرها من كفايات الابدان وما يزيد على الكفاية مما يراد به التنعيم
والتلذذ اسبابا لقوام الابدان وبهجة النفوس وانبساط القلوب حتى تتاتى عبادة الله تعالى بباطن
البدن وظاهره على التمام فلا تنقطع من جارحة بها بحبس ولا يلحقها بسبب من الاسباب وكسل فصارت
اذا اعراضا الا انها اعراض معجلة ومعلوم انه ليس في تعجيل العرض ما يسقط الحساب عن قابضه
لتبين انه خرج من عهدة ما كان يلزمه في مقابلة المقبوض او لم يخرج فصح ان كل من انعم الله تعالى عليه
بنعمة مما ذكرنا لجعله بها متهيئا لنوع من العبادة التي خلقه لها وامره بها فانه يساله عما قابل تلك النعمة به من
تلك العبادة وان السوال عن ذلك حقه الا يعفو عنه وبالله التوفيق وقد ذهب بعض السلف
الى ان الله تعالى لا يسال العبد عما لا تقوم الابدان باقل منه ويحكى ذلك عن سفيان بن عيينة زعم
ان الله تعالى اسكن ادم الجنة فقال له ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى وانك لا تظما فيها ولا تضحى وكانت
هذه الاشيا الاربعة ما تسد به الجوع وما ترفع به العطش وما يستكن به من الحر ويستر به عورته
لادم عليه السلام بالاطلاق لا حساب عليه فيها لانه لا بد له منها وقد يحتمل تاييد ما قلنا بان
الله تعالى اباح ادم ما زاد على هذه الكفايات فصح انه لم يخصص ادنى الكفاية بالذكر الا ليومنه من

مطلب ما يقوم به البدن لا حساب عليه

حسابها

حسابها وليس هذا بالبين لما سبق مني ذكره ولان الاية تحتمل ان يكون اريد بها الامتنان على ادم
بما جعل دافعا لضروب الاذى الذي لا يقوم عليها الابدان لان موقع النعمة به اعظم منه بما لا يكون
وقاية للابدان وانما هو لذة ونعمة فذكرت هذه الاشيا لهذا لانه لا حساب عليه بها ويحتمل وجها
اخر ابين من هذا وهو ان يكون المعنى ان لك ان لا تتاذى بالجوع والعطش لما يحتاج من المصابرة
عليهما الى ان يجد ما يدفعهما عنك الا بمصابرة العري او الحر الى ان يجد ثوبا تلبسه او كنا تاوي اليه
لكن علتك في عامة هذه الابواب مزاحة فلا عليك فيها اذى من جوع ولا عطش ولا من عري ولا ضحا
قط ولا طرفة عين وانما ذكرت هذه الاشيا على هذا المعنى لا على ما ذهب اليه سفيان رحمه الله
والله اعلم فصــل قد ذكرنا من حكم نعم الله تعالى وما يجب على العباد من شكرها ما يسره
الله بفضله لنا ونعود ان شكر المنعم امر لم يختلف العقلا من المتدينين وغيرهم في استحسانه فكل
منعم فله على من انعم عليه ان يشكر نعمته قال النبي صلى الله عليه وسلم من ازلت اليه نعمة فليشكرها
فان لم يقدر فليظهر ثنا حسنا وهذا يدل على ان الشكر المذكور في هذا الحديث اريد به الفعل ولولا
ذلك لم يقل فان لم يجد او فان لم يقدر فليظهر ثنا حسنا فقد يجوز ان تكون شكر النعمة اذا كانت النعمة
فعلا احسانا مكان احسان حتى اذا لم يتيسر قام الذكر والثنا والنشر مقامه واذا كان الذكر والثنا
جزا فالدعا الصالح الى ذلك اقرب وبه احق والله اعلم وروى ان المهاجرين قالوا يا رسول الله
ان الانصار فضلونا انهم اوونا وفعلوا كذا وفعلوا كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعرفون
ذلك لهم قالوا بلى قال فان ذاك اي فان ذلك شكر لان التحدث بالنعمة شكر لمسديها ومصطنعها
وروى ان رجلا سمع الديك يصرخ فسبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الديك
فانه يدعوا الى الصلوة ومعنى هذا ان العادة جرت بانه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع
الفجر وكذلك عند الزوال فطره الله عليها فيذكر الناس بصراخه الصلوة لا انه بالحقيقة
يقول للناس بصراخه قد حانت الصلوة او يجوز لهم ان يصلوا بصراخه من غير دلالة سواها الا
لمن امتحن به ما لا يختلف فصار ذلك له اشارة وفي نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سب الديك لما في
صراخه من هذه الفايدة دليل على ان كل مستفاد منه خير فلا ينبغي ان يسب ويستهان بل حقه
ان يكرم ويتلقى بالاحسان

البــــــاب الرابع والثلثون
من شعب الايمان في حفظ اللسان عما لا يحتاج اليه

فاول ما دخل في هذا لزوم الصدق ومجانبة الكذب وللكذب مراتب فاعلاها في القبح والتحريم
الكذب على الله تعالى ثم على نبيه صلى الله عليه وسلم ثم كذب المرء على عينيه وعلى لسانه وساير جوارحه
وكذبه على والديه ثم كذبه على الاقرب فالاقرب من المسلمين واغلظ ذلك ما يضر به احدا في نفسه
او ماله او اهله او ولده ثم الكذب الموثق باليمين اغلظ من الكذب المتجرد عن اليمين ويتلوا الكذب

مطلب شكر المهاجرون الانصار ومدح الديك

فى كراهة الملق والافراط فى مدح الرجل وافتح ذلك ماكان فى وجهه ويتلوه الخوض فيما لا يعنى ولا يرجع الى
الخايض فيه منه نفع ولا يعود عليه من السكوت ضرر ويتلواهذ كثرة الكلام واطالته مع الاكتفا ببعضه وترديده
وتكريره مع الاستغنا بالمرة الواحدة منه قال الله تعالى ان المسلمين والمسلمات الى قوله والصادقين
والصادقات ﻫ وابان ان الصدق يجرى مجرى الاسلام والايمان والخشوع وساير ماذكر معه وقال تعالى
من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﻫ فدل بهذا على ان الصدق من شعب الايمان لان ذكر
المومنين ثم الثنا عليهم بفعل كان منهم يقتضى ان يكون استحقاق المدح بمضاهاة فعلهم ايمانهم هذه
وقال جل وعز يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﻫ فنادى المومنين باسم الايمان
فحركهم بذلك على ان يكونوا مع الصادقين فاذا كان الكون مع الصادقين من الايمان بهذه الدلالة
فاولى ان يكون الصدق نفسه من الايمان وجا فى الاخبار الكذب مجانب الايمان ﻫ وفى هذا تحقيق
مادلت هذه الاية عليه ومما يبينه ان الكفر كله كذب فثبت انه مجانب الايمان وعنه صلى الله عليه وسلم
ان من تمام ايمان العبد ان يصدق فى كل حديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذا كذب العبد تباعد الملك
عنه ميلا لنتن ما جا به وقال النبى صلى الله عليه وسلم علامات المنافق ثلث اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان ﻫ وهذه الثلث اذا تومّلت كان مرجعها جميعا الى الكذب وانما يقع
الفرق بينها فى اوصاف الكذب فان الكذب فى الحديث ان يخبر الواحد عن شى بخلاف ما كان عليه واخلاف
الوعد ان يقول افعل كذا ولا يفعله او يقول لا افعل كذا فيفعله فينقلب قوله الاول عند مخالفته اياه
بفعله كذبا والخيانة فيما اوتمن عليه ان يلتزم الامانة ثم لا يوديها فيصير عند الخيانة التزامه كذبا
والكذب فى قول يلزم به نفسا شيا اغلظ منه فى وعد لا يلزم به نفسا شيا فحصل من هذا ان علامة
المنافق ظهور الكذب وغلبته على كلامه واذا كان الكذب من النفاق فقد وجب ان يكون الصدق من
الايمان وقد قال الله تعالى فيما وصى به نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع
والبصر والفواد كل اوليك كان عنه مسولا ﻫ وذلك ان يقول الرجل سمعت او رايت او علمت فابان ان
الشرع الى اطلاق شى من ذلك دون حقيقة يتابد بها الخبر حرام ممنوع وقال يا ايها الذين امنوا لم تقولون
ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ﻫ فابان ان اخلاف الوعد خلاف ما يوجبه الايمان
واذا كان تصييره قولا قد مضى كذبا غير لايق بالايمان فابتدا الكذب اولى ان يكون غير لايق به وقال
فى ذم المنافقين ويحلفون على الكذب وهم يعلمون ﻫ اى انهم يكذبون ومع ذلك يحلفون على كذبهم فيكونون
جامعين بين شيين ثم توعدهم فقال اعد الله لهم عذابا شديدا انهم سا ما كانوا يعملون يريد بهذا
ما حكاه جل وعز عنهم فى سورة برآة فقال يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر الى قوله بما اخلفوا
الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فجعل الكذب فى اوصافهم اذ كانوا منافقين واخبر انه اعقبهم نفاقا فى
قلوبهم بما كانوا يترخصون فيه من الكذب ﻫ فدل ذلك على غلظ امر الكذب ومجانبته للايمان وقال
تعالى فى الكذب عليه فمن اظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاآه ويحتمل ان يكون اراد بالكذب

على الله

مطلب الكذب مجانب الايمان

على الله ان يقول لكلامه ووحيه انه ليس من عنده او يدعى له شريكا او يجحده اصلا وبالتكذيب بالصدق تكذيب
الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جا به مما هو صادق فى ان الله تعالى ارسله به وانزله عليه ثم قال تعالى والذى
جا بالصدق وصدق به اوليك هم المتقون فمدح الصادق عليه والمصدق بما جا من عنده وذم الكاذب
عليه والمكذب بما جا من عنده فكان كل محق فى خبره وكل مبطل فى خبره فى استحقاق المدح او الذم كمن مدحه الله
تعالى او ذمه وقال عز وجل ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله
الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب اليم وقال جل وعز قل ارايتم
ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون وما ظن الذين يفترون
على الله الكذب يوم القيامه ﻫ اى ما الذى يظنون ان يكون لهم يوم القيامة اى يظنون انهم لا يسالون
عنه ولا يواخذون به اى ليس الامر كما يظنون ان كان هذا ظنهم وقال ولو تقول علينا بعض الاقاويل
لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين اى لاهلكناه واستاصلناه وهذا من الله تعالى تعظيم لكذب العبد
وافترايه عليه ثم ان الكذب يجرى مجرى الظلم والجهل والسفه الا ترى من كذب الله فى اخباره كفر كما ان من
ظلمه فى احكامه او جهله بمواقع الصواب والنظر او سفهه فى تدبير خلقه كفر واذا كان كذلك كان الكاذب
فيما يستحقه من الذم البليغ والعقاب الاليم كالظالم الجاهل والسفيه ووجب اذا كان الكذب فى مجانبته
الايمان كهذه القراين ان يكون الصدق من الايمان كما ان الظلم لما كان مجانبا للايمان كان العدل من الايمان
والله اعلم وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم من كذب على فليتبوا مقعده من النار ومن قال على ما لم
اقل فليتبوا مقعده من النار وقال ابو بكر رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته
على المنبر فقال ان ابن آدم لم يعط شى افضل من العافيه فسلوا الله العافيه وعليكم بالصدق والبر فانهما
فى الجنه واياكم والكذب والفجور فانهما فى النار وعن على رضى الله عنه قال كنت اذا حدثت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثا فلان اخر من السما احب الى من ان اكذب عليه وسمعته يقول يكون فى اخر الزمان
اقوام احداث الاسنان سفها الاحلام يقولون من قول خير البريه لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من
الدين مروق السهم من الرميه والكذب على النبى صلى الله عليه وسلم ينزل منزلة الكذب على الله تعالى
لان تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم كتكذيب الله تعالى فى انهما جميعا كفر فكذلك الكذب على النبى صلى الله
عليه وسلم كالكذب على الله تعالى فى انه اغلظ من ساير الكذب وان كان الكذب كله حراما قبيحا وجا
عن النبى صلى الله عليه وسلم من كذب على عينيه او وكتب هذا من موضعه وجا من تحلم كاذبا كلف
يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين وليس معنى هذا والله اعلم ان ذلك عذابه وجزاه ولكن ان يكون
شعارا يعلم به من يراه انه كان يزور الاحلام فى الدنيا وذاك ان العقد بين الشعيرتين ليس مما يكون ويتاتى
فى اليقظه لكن النايم قد يرى فى منامه انه كان منه فيجعل اشتغاله فى اليقظه بما لا يليق الا بالنوام مما لا امكان
ولا حقيقه له دلالة على انه كان يتصنع بالاحلام الكاذبه ويخبر عما لا حقيقه له منها والله اعلم فاما
تاكيد الكذب باليمين فقد جا فيه سوى ما ذكرناه من قول الله تعالى ويحلفون على الكذب وهم يعلمون

مطلب جزاء من كذب فى منامه

قوله جل وعز ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اوليك لاخلاق لهم فى الاخرة ولا يكلمهم الله
ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وقول النبى صلى الله عليه وسلم من اقتطع بيمين فاجره
حق امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان وقال صلى الله عليه وسلم ان الحلف الكاذب ينفق السلعه ويمحق البركه
ويدل على عظم الاثم فيه ان ايمان الزوجين اذا قذفها بالزنا لما كانت على امر ماضى وكان احدهما كاذبا
بيقين لم يقبل منهما الا موكده بايجاب اللعن من احدهما والغضب من الاخر ليعلم ان اليمين الفاجره لا يخلوا
من احدهما ولا يتجرد عنه وجا عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اليمين الغموس تدع الديار بلاقع وانما
سماها غموسا لانها تغمس الحالف فى الماثم وذلك انها تقع بنفسها كما يعقد كذبا فيكون اغلظ من ان
يعقد للبر ثم يعرض فيها الكذب لعذر وسبب حادث والله اعلم واما الكذب الذى يضر به الكاذب
غيره فنحو ان يسمه بالباطل ويضيف اليه تشينه به ومنه القذف بالزنا وقد شرع فيه الحد او يشهد
عليه زورا بمال او طلاق او عتاق او قتل فيجمع ذلك ذنوبا منها الكذب ومنها الاضرار بالمشهود عليه ومنها
انه نصب نفسه منصب الامنا ونصبه الحاكم ذلك ثم انه خان ومنها الجراه على الله تعالى فانه انما يشهد عند
الحاكم المنفذ عن الله تعالى فى مجلس يمضى فيه احكامه ولم يوضع الا للعدل بين الناس فاذا ظهر تزويره
للحاكم فينبغى ان يجلد ظهره ويحمم وجهه ويامر ان يطاف به فى الناس وينادى عليه هذا شاهد زور ٥
فاعرفوه واذا صار الى الاخره فله من العذاب الاليم ما يستحقه الا ان يعفو الله تعالى عنه وروى
عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال من تكلم فى خصومه بما لا علم فهو فى سخط الله حتى ينزع وجا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثم تلا اجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقال من شهد بشهادة استباح بها مال امرئ مسلم
او سفك دمه فقد اوجب النار واما الملق فانه مذموم الا فى طلب العلم لما جا من انه لا حسد
ولا ملق الا فى العلم او فى طلب العلم وقد تقدمت رواية هذا الحديث وهو من افعال اهل
الضعه والذله ومما يزرى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه عنده وليس لاحد
ان يهين نفسه كما ليس لغيره ان يهينه الا ترى انه ليس لاحد ان يعر نفسه ويشينها لا صادقا
ولا كاذبا كما ليس لغيره ان يشينه ويعره فيشتمه ويتناول منه عرضه فكذلك هذا فيما
يشبهه وجا اذا رايتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب وذلك لان الاغلب انهم يكذبون
فيغرون الممدوح فاذا احثا التراب فى وجه المادح امن ان يغتر وايس المادح ان يغره
واما الخوض فيما لا يعنى فقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم ان من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه ٥ وهذا يجمع القول والفعل ومنه ما يدخل فى قوله جل وعز واذا سمعوا اللغو اعرضوا
عنه ٥ وقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما ٥ وقد ذكر فى اية اخرى واما كثرة الكلام
واطالته فقد جا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابغضكم الى الثرثارون المتفيهقون
وعنه صلى الله عليه وسلم انه لعن الذين يسفقون الخطب بسفيق الشعر فدل ان التعمق

في الكلام

مطلب حديث ابن مسعود رضي الله عنه

فى الكلام محظور وخطب رجل عند عمر رضى الله عنه فاكثر فقال عمر ان كثيرا من الخطب من شقاشق
الشيطان والشقشقه التى تخرج من فم الفحل اذا هدر تشبيها بالربه وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه تخلل الباقره وقال عبد الله بن
مسعود رضى الله عنه انكم فى زمان كثير علماوه قليل خطباوه كثير معطوه قليل سواله الصلوة فيه
طويله والخطبه فيه قصيره وان بعدكم زمانا كثير خطباوه قليل علماوه كثير سواله قليل معطوه
الصلوة فيه قصيره والخطبه فيه طويله فاقصروا الخطبه واطيلوا الصلوه وان من البيان لسحرا من
يرد الاخره تضر بالدنيا ومن اراد الدنيا اضر بالاخره يا قوم فاضروا بالفانى للباقى وجا عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال العى من الايمان وهذا والله اعلم ان يكون عيا عن الباطل وعما يجنى
سو عاقبته وعن الفضل الذى لا يحتاج اليه وهو كقوله تعالى الذين يرمون المحصنات الغافلات
المومنات انما اراد الغافلات عن الشر لا الغفله المذمومه وكما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم
اكثر اهل الجنه البله انما اراد الذى لا يفطن من امور الدنيا لما يلهيه عن طاعة الله تعالى وعبادته
لا ضعيف العقل الذى لا يعلم الخير كما لا يعلم الشر ولا يميز بينهما والله اعلم ومما يجب بحفظ
اللسان عن ان يتكلم بما يضحك الناس قال الرسول صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمه
ليضحك بها من حوله ولعله هاز ابعد من عكاظ وهو لا يشعر ومما ينبغى حفظ اللسان منه الشعر
الا ما كان منه حقا لان الله جل وعز قال فى الشعرا يتبعهم الغاوون الم تر انهم فى كل واد يهيمون
وانهم يقولون ما لا يفعلون ثم استثنى فقال الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله
كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وقال ولمن انتصر بعد ظلمه فاوليك ما عليهم من سبيل
ولكن للانتصار حدا وليس منه اذا شتم الرجل اباه او امه ان يشتم ابا الشاتم وامه ولا اذا
قال له يا زانى ان يقول بل انت الزانى اذا لم يكن كما يقول وانما الانتصار اذا كذب وزور عليه
ان يرميه بالكذب والبهت ويفسقه بذلك ويهجن مذهبه فيه ويعجب منه وينسبه الى الجهل
وضعف الراى وسو الاختيار والضعه وقلة المروه فيما تسوغه نفسه من الكذب واغفال
حق الدين وما وصاه الله تعالى به فيه من المواخاه والمواصله ويقول له من الشعر ما يروى
ويتداول وليس شى من هذا لمن لا يتضرر بكذب الكاذب بل ينبغى له ان يسكت عنه فهذا وما
يشبهه هو الانتصار دون مقابلة الشتم بالشتم والفريه بالفريه وكل شعر قيل فى باطل فلا
يروى ولا ينشد لقول النبى صلى الله عليه وسلم لان يمتلى جوف احدكم قيحا فيريه خير له من ان
يمتلى شعرا ٥ ولا يشتغل به الا باديا ومن لم يحتج اليه لذلك فتركه اولى به والله اعلم ومما جا
فى حفظ اللسان حديث معاذ بن جبل انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم الكل مما نتكلم به فى الدنيا
نواخذ به فى الاخره فقال ثكلتك امك يا ابن ام معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم فى النار
الا حصايد السنتهم وجا انه قال لعقبه بن عامر املك لسانك وابك على خطيتك وليسعك بيتك

ومما جاء في ترك التحفظ في المقال ان رجلا تكلم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكثر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كم دون لسانك من باب فقال اسناني وشفتاي فقال اما كان في ذلك ما يرد
من كلامك وقال لعمر بن عبد العزيز رجل من اهله ان بنتا لي خرج في ابطها دمل فقال هلا قلت
تحت ثديها وكان من اعف الناس لسانا ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالابا وخصوصا بابا
الجاهليه والتعظم بهم وذلك لا يحل لقول الله عز وجل يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى
وجعلناكم شعوبا وقبايل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ه فاخبر ان اصل الجميع واحد وانهم
انما يتفاضلون بالتقوى ليعلم ان لا فخر لبعضهم على بعض باب ولا جد وبمثل ذلك جا الخبر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قال كلكم بنو آدم طف الصاع لم تملاه ليس لاحد على احد فضل
الا بالتقوى فان قيل فقد جا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله اصطفى كنانة من العرب
واصطفى قريشا من كنانة واصطفى هاشما من قريش واصطفاني من بني هاشم قيل لم يرد بذلك
الفخر انما اراد تعريف منازل المذكورين ومراتبهم كرجل يقول كان ابي فقيها لا يريد به الفخر وانما
يريد به تعريف حاله دون ما عداه وقد يكون اراد به الاشارة بنعمة الله تعالى عليه في نفسه وعلى
ابايه على وجه الشكر لها وليس ذلك من الاستطالة والفخر في شي ومن ذلك ان يحلف الرجل بابيه
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم ولا باسمايكم ولا بشي دون الله تعالى ومما
ينبغي ان يعرف حكمه مما يدخل في هذا الباب التعريض ومنه ما يجوز ومنه ما لا يجوز وجملته ان
ما كان التصريح به حراما لعينه فالتعريض به حرام غير ان حرمته لمكان قصد المعرض دون ما سواه
وما كان التصريح به حلالا او حراما لا لعينه لكن لاجل الحال والوقت فالتعريض به جايز فالتصريح ه
بالقذف باطل حرام كذلك التعريض به حرام والتصريح بالكفر والتصريح بالطعن في نسب الرجل والافتخار
عليه حرام فالتعريض به مثله وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلث من عمل الجاهليه الطعن
في الانساب والنياحه والانوا واما التصريح بالخطبه فانه حلال في غير العده وحرام في العده ه
فكان التعريض جايزا قال الله تعالى لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النسا او اكننتم في
انفسكم علم الله انكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا الا ان تقولوا قولا معروفا فجا في تفسيره
انه قول الرجل للمراة في عدتها والله انك لجميله وانك لشابه وان النسا من حاجتي ولعل الله ان يسوق
اليك خيرا ونحو ذلك وهذا لولا انه قول ماثور عن بعض السلف لقلنا انه تصريح وان التعريض
ان يقول ما اطول عدتك ولو قد انقضت وما يشبه هذا والله اعلم وقد جا عن بعض الناس
ان الكذب في الحرب حلال وان الكذب في الاصلاح بين الزوجين حلال وليس ذلك على صريح
الكذب فانه لا يحل بحال وانما المباح من ذلك ما كان على سبيل التورية وقد جا عن النبي صلى
مطلب التورية من حضرته عليه الصلاة والسلام
الله عليه وسلم انه كان اذا اراد سفرا ورى بغيره لا انه كان يقول اني اريد وجه كذا ثم ياخذ في وجه
غيره حاشى له صلى الله عليه وسلم من ذلك ولكن كما يقول القايل اذا اراد ان يلبس الوجه الذي

يقصده

يقصده على غيره فيسال عن حال الطريق فيه اسهل هو ام وعر او خصيب هو ام جديب وعن عدد
منازله ليظن من يسمع انه يريده وهكذا الاصلاح بين الزوجين لم يبح فيه صريح الكذب لكن التعريض
وما يظن بقايله انه يكذب فيه ولا يكون كذبا كالمراه تشكو ان زوجها يبغضها ولا يحسن اليها فيقول
الرجل لها لا تقولي ذلك فمن له غيرك واذا لم يحبك فمن يحب واذا لم يحسن اليك فلم يحسن احسانه
ونحو ذلك مما يوهمها ان زوجها لها بخلاف ما يظنه وان كانت صادقه في ظنها ليصلح بذلك ما بينهما ه
وعن الزهري انه قال ليس بكذاب من درا عن نفسه اي ليس بالكذاب المذموم اي ان الكذب في
حال الضرورة مباح وقال ليس بالكذاب الذي ينمي خيرا ويقول خيرا ليصلح بين الناس وقال سفيان
مطلب ما قاله عند ابراهيم عليه السلام
لو ان رجلا اعتذر الى رجل فحرف الكلام وحسنه ليرضيه لم يكن بذلك كاذبا وما روي عن ابراهيم
صلوات الله عليه من انه كذب ثلث كذبات فهي من هذا النوع لان احداها انه قال اني سقيم وهو
انه انما اراد ساسقم كما قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم انك ميت وانهم ميتون اي ستموت
ويموتون غير ان السامع ظن انه يقول ان بي سقما والثانيه قوله بل فعله كبيرهم هذا وهو لم
يقل ذلك مطلقا وانما قيده بشرط فقال بل فعله كبيرهم هذا فاسلوهم ان كانوا ينطقون اي فعله
كبيرهم هذا ان كانوا ينطقون فاسلوهم وهو على هذا لا يكون كذبا والثالثه قوله لساره هي
اختي انما اراد بذلك في الدين لا في النسب ه وانما قيل لهذه الالفاظ كذبات لانها اوهمت الكذب
وان كانت بانفسها غير كذب وقد يسمى الايهام كذبا كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا
جاه فاخبره ان اخاه يشكو بطنه فامره ان يسقيه عسلا فسقاه ثم رجع فاخبر انه لم ينفعه فقال
صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرا ه لم يرد بقوله كذب بطن اخيك الكذب
المعروف الذي هو نقيض الصدق لان الصدق والكذب يكونان في الاخبار ولا خبر للبطن وانما
اراد ان بقا الوجع اوهمك ان العسل لا ينفعه وليس هذا الوهم بصحيح فاعد عليه العسل فلما اعاد
صدق الله تعالى نبيه وعافا عبده والحمد لله والكذب في الجمله مذموم وهو من جملة الشتايم القبيحه
التي يقذف بها من عرف منه فيقال يا كذاب ويا كاذب وقد حكى الله تعالى عن الامم الماضين
انها كانت تقذف به انبياها ثم توعدهم على ذلك فقال حكايه عن ثمود انهم قالوا لنبيهم القي
الذكر عليه من بيننا بل هو كذاب اشر ثم توعدهم فقال ستعلمون غدا من الكذاب الاشر وحكى
عن شعيب انه قال لقومه سوف تعلمون من ياتيه عذاب يخزيه ومن هو كاذب وهذا يدل على
ان قومه كانوا رموه بالكذب فقال لهم ستعلمون من هو كاذب وقد جعل وعز به من اراد تقبيحه
فقال ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب وقال انما يفتري الكذب الذين لا يومنون بايات
الله واوليك هم الكاذبون وقال ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ثم الينا مرجعهم ثم
نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون الى غير ذلك من الايات التي دل بها على قبح الكذب
وسقاطه اهله فثبت بذلك انه ليس من اخلاق المومنين وانه من اولى ما يتنزه المسلم عنه ويحمي

مطلب حكمة كتب الاعاجم

عرضه عن ان يتلبس به والله اعلم وبه العصمه والتوفيق **ومما يناسب** هذا الباب ويلتحق بجملته
شغل الزمان بقراءة كتب الاعاجم والركون اليها والتكثر بحفظها والتحدث بما فيها والمذاكره عند
الاجتماع بها **قال** الله جل وعز ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم
فقال نزلت في النضر بن الحارث كان يشترى كتبا فيها اخبار الاعاجم فكان يقول للعرب محمد
يحدثكم عن عاد وثمود وانا احدثكم عن الاعاجم واخبارهم فالتحدث باخبار الاعاجم ومدحهم ٥
والاحتجاج بسيرهم وشغل الزمان بتحفظها وانفاق المال في نسخها مكروه مذموم لانهم قوم رفع
كتابهم وانما بقوا بلا كتاب وكان الملك فيهم واحتاجوا الى ما يسوسون به الناس احدثوا اشيا
سموها ابينات ورسوما ودانت الرعايا لهم بها خوفا من سطوتهم فصارت منزلة مضاهاتهم
بها كتاب الله جل وعز منزلة مضاهاة الوثنيين بشركهم توحيد الموحدين وعبادة المومنين فلا
ينبغى لشى ان ينزل منزلة ما يقرا او يسمع او يعتد به او يستنسخ او يشترى وذلك من اشد ما يكره
في الدين ولذلك كان النبى صلى الله عليه وسلم يرى خلافهم **وقد روى** انه قال لا تقوموا على راسى
كما تقوم الاعاجم على روس الاكاسرة فابان ان التشبه بهم خلاف الاسلام **ورأى** في بعض
المغازى في يد رجل قوسا فارسيه فقال القها وعليكم بهذه واشباهها واشار الى قوس عربيه
كانت في يده ورماح القنا فان الله تعالى يويدكم في الدين ويمكن لكم في البلاد **وقيل** انه نهى
عن الاكل والشرب في انية الفضه والذهب لان ذلك كان من فعل الاعاجم فبان ان الاصل في الباب
خلافهم الا شيا نص لنا على مثل ما كانوا عليه فان **قال قايل** فان النبى صلى الله عليه وسلم قال
ولدت في زمن الملك العادل يعنى انوشروان فقد اعتد بايامه ووصفه بالعدل **قيل** حاشا
لله ولرسوله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فان **هذا** ليس مما يعتمد من الحديث
ولو كان قاله لكان اطلاقه ذلك لتعريفه بالاسم الذى كان يدعا به لا الوصفه بالعدل والشهادة له
به فان الفرس كانوا يسمونه انوشروان الملك العادل وبهذا كان يعرف فيهم **فقال** النبى صلى الله
عليه وسلم ولدت في زمن الملك العادل اى في زمن من كان عندهم ملكا عادلا **وقد قال** الله جل وعز
فما اغنت عنهم الهتهم ٥ اى ما كانوا يسمونها الهة او الهتهم فيما عندهم **وقال** وقال الملك اى
وقال من كان عندهم الملك ٥ فلين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولدت في زمن الملك
العادل فعلى هذا المعنى اذ لا يجوز ان يسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم غير حكم الله عدلا
ولم تكن الفرس تدعى ان سيرة ملوكها وحى من الله تعالى من المشهود الذى لا يخفى تسميتهم اياها
ابينات ورسوما واوضاعا وذلك يدل على انهم لم يكونوا يضيفونها الى الله تعالى جده فكيف
يجوز ان يسميها رسول الله صلى الله عليه وسلم عدلا **هذا** وما حفظت لهم احكام ولا عرفت ولا
ادعاها احدهم وانما كانوا ينظرون في ظلامات الناس بحسب ما يقع لهم انه ارفق واجسم للشر
ولم يكن يقع لهم الظلامات في الامور الشرعيه لان العقود المباحه كلها شرعيه فاذا لم يعرفوها

لم يتعاملوا

مطلب علم عدم صحة ولدت في زمن الملك العادل

لم يتعاملوا بها واذا لم يتعاملوا بها لم يتظالموا فيها وكذلك الافعال وما فيها من محظور ومباح انما يقع
التظالم فيها من الذين يعتقدون حدودها التى هى لها في الشريعة فاذا جا الذهاب عنها فلا تظالم فيها
واذا كان ذلك كذلك لم يجز ان يكون ملكهم ما يكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدلا فيصفه به
ويثنى عليه لاجله الا ان يقول قايل كان تظالمهم بحسب الاوضاع التى كانت لهم كما ان تظالم المسلمين
بحسب الاوضاع الشرعيه التى لهم فيكون هذا نفس ما قلناه من ان تظالمهم لم يكن يقع على محدودات
الشريعة فيكون الفصل بينهم عدلا بحال قط انما العدل في الحكم ولا حكم الا لله تعالى فكيف يحوز وجوده ٥
العدل ممن لا يكون قوله حكما وبالله التوفيق **فاما الغنا** فان منه ما يحرم ومنه ما يحل فاما ما يحرم
فهو ان يكون بشعر قيل في جنس غير حلال او في غير محرمه من جنس حلال وانما حرم ذلك لما فيه من الاغرا بالحرام
فدخل في قوله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان فان كان الشعر فيمن لا يحل للغنا ولكنها تحل للمغنى ٥
فالتغنى به حرام على المغنى والسماع حلال للمغنا وان كان الشعر فيمن يحل للمغنى ويحرم على المغنا فالقول
والسماع جميعا محرمان وان كان الشعر فيمن يحل للمغنى فيغنى به لنفسه من حيث لا يسمعه من يفهم او يحرك
نفسه فلا باس ٥ وان كان الغنا بشعر قيل في الجنس المحلل لا في عين خاصه فلا باس به الا انه لا ينبغى ان
يكون بالاوتار فان ضربها لا يجوز لما جا فيه من الاخبار **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون
في امتى خسف ومسخ وقذف قالوا ومتى ذاك قال اذا ظهرت المعازف والقينات واستحلت الخمور
وفي رواية اخرى اذا ظهرت القينات بالمعازف والخمور **وفي حديث اخر** عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا عملت امتى خمس عشرة حل بها البلا قالوا يا رسول الله وما هى **قال** اذا كان المغنم
دولا والامانه مغنما والزكوه مغرما واطاع الرجل زوجته وعق امه وبر صديقه وجفا اباه
وارتفعت الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم ارذلهم واكرم الرجل مخافة شره ولبس
الحرير وشربت الخمور واتخذ القينات والمعازف ولعن اخر هذه الامه اولها فليرتقبوا عند ذلك
ريحا حمرا وخسفا ومسخا **وفي حديث اخر** عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تبيت طايفة من امتى
على لهو واكل وشرب فيصبحوا قردة وخنازير ويكون فيهم خسف وقذف ويبعث الله على حى من
الاحيا ريحا فينسفهم كما نسفت من كان قبلهم باستحلالهم الخمر ولبسهم الحرير وضربهم بالدفوف
واتخاذهم القيان **وعن عمر** رضى الله عنه انه كان اذا سمع صوت دف انكره الا في ختان او عرس
وعن ابن عباس رضى الله عنه قال الدف حرام والمعازف حرام والكوبه حرام والمزمار حرام **قال**
عبد الوهاب الكوبه الطبل وكان زبيد اليامى اذا راى بيد غلام زمارة من قصب اخذها فشقها
وعن عبد الله بن عمرو ان الله انزل الحق ليذهب به الباطل ويبطل به اللعب والزفن والزمارات
والمزاهر والكنارات **وروى** انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر والميسر والكوبه
والغبيرا وكل مسكر وذكر فيه الكنارات ايضا والغبيرا شراب يعمل من الذره والكنارات يقال
العيدان ويقال الدفوف **وفي حديث اخر** ان الله عز وجل يغفر لكل مذنب الا لصاحب عرطبه

اوكوبه والعرطبه العود ويحتمل ان يكون المعنى في تحريم الدف في غير النكاح والطبل والمزهر
والمزمار انها الات لا يراد بها الا اشراب اللهو في القلب واللهو اذا غمر القلب فسد على صاحبه وفارقه
ولم يعمل بعد ذلك الى الصلاح الا قليلا وما كانت فيه هذه المفسده العظيمه لم يلق بها الا التحريم ۝
فاما الدف في النكاح فانه تابع لما يراد بالنكاح والذي يراد بالنكاح من اعظم اللهو الا انه يلحق ۝
بالحق لما سبق بيانه فكذلك ضرب الدف عليه **فاما الغنا** فباطل مطلق فكذلك ضرب الدف عليه
باطل والله اعلم **واما التصفيق** فمكروه للرجال لانه مما خص به النسآ وقد منع الرجال من التشبه
بالنسا كما منعوا من لبس المزعفر لذلك **واما الرقص** فان مالم يكن فيه تكسر وتخنث فلا باس به
فانه روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لزيد انت مولانا فحجل قال هو ان يرفع رجلا وينقز
على الاخرى من الفرح **وقال علي** رضي الله عنه اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وجعفر وزيد
فقال لزيد انت اخونا ومولانا فحجل ثم قال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي فحجل ثم قال انت مني وانا
منك فحجلت **واما ضرب القضيب** فانه اشارة الى وزن الشعر وتقطيع اللحن فقط وليس للتطريب
والالهآ الا ترى انه على الانفراد ليس مما يستلذه الاسماع ولا يرغب فيه وليس صوت المزهر كذلك
لانه يراد به التطريب والالهآ والاسماع يستلذه وان لم يكن معه قول فكان الضرب بالقضيب على
وساده والضرب بالمطرقه على الطست سوا والله اعلم ۝ وصارت منزلة تحريم ضرب الدف والمزهر
والطبل على الغنا عنزلة تحريم النياحه على الميت فانها لما كانت تقوى الغم وتعظم الحسرة كانت
كتشنيع فعل الله تعالى وقضايه عند المصاب واشبهت النياحه من يوجد عنه شي فيقوم يوصفه
ومدحه وذكر مرافقه وفوايده مبالغه في تشنيع فعل الاخذ وبه يجبن امرء فحرمت النياحه لما فيها
من افساد قلب المصاب والحيلوله بينه وبين الصبر وايهامه ان الاساءة من الله تعالى اليه
عظيمه وادنايه من ان يظن انه مهتضم مظلوم فكذلك الملاهي يستفز الناس ويزعجهم وتحرك
قلوبهم نحو الفساد وتلهيها عن الصلاح فكان حكم ما يفسد القلب بما يملوه من اللهو والطرب
حكم ما يفسده بما يملوه من الحزن والاسف اذ كان القلب اذا امتلا من اللهو لم يطق معه صاحبه
صبرا عن المفاسد كما انه اذا امتلا من الحزن لم يطق معه صاحبه صبرا على المصيبه والله اعلم
وقد قرن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما حيث قال فيما يروى عنه صوتان ملعونان في
الدنيا والاخره صوت مزمار عند نعمه ان حدثت وصوت رنه عند مصيبه ان نزلت وذلك والله
اعلم اشاره الى ما بينت من تشاكل الامرين وبالله التوفيق **ويروى** في هذا الباب ان عمرو بن قره
جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله كتب على الشقوه فلا اراني ارزق
الا من كفي بدفي فايذن لي بالغنا من غير فاحشه **فقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آذن
ولا كرامه ولا نعمه كذبت عدو الله لقد رزقك الله حلالا طيبا فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه
مكان ما احل لك من حلاله لو كنت تقدمت اليك لعاقبتك قم عني تب الى الله تعالى اما انك لو عدت

مطلب حكمة تحريم النياحة والغنا

بعد التقدمه ضربتك وجيعا وحلقت راسك مثله ونفيتك من بلدك وجعلت سلبك نهبه لفتيان
اهل المدينه فقام عمرو وبه من الشر والحزن ما لا يعلمه الا الله تعالى **قال** النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ما ولى ان هولآ العصابه من مات منهم من غير توبه حشره يوم القيامه مجنبا عريانا لا يستتر
من الله بهدبه كلما قام صرع ۝ ثم ان الدف كما فارق صوته للغناضربه للنكاح فكذلك الطبل يفارق
ضربه للغناضربه لركوب الغزاه وتحميل الحجيج اونزولهم او لاجل العيد لان ذلك ليس للهو
وما خلص للهو فذاك هو الممنوع والله اعلم الا ان ضرب الطبل اذا حل للرجال وضرب الدف
لا يحل الا للنسآ لانه في الاصل من اعمالهن ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنسآء **فصـــــل وكل غنآ** ذكرت انه حرام فقليله وكثيره سوآ وكله مسقط للعداله
وهو الذي وردت الاثار عن السلف بالنهي عنه **واما** ما يحل من الغنآ فانه اذا قل من صاحبه وكان
في وقت دون وقت ولم يتشاغل به عن الصلوة وغيرها من الطاعات المصنفه لم تسقط عدالته
وان ادمنه او تجرد له فصار المغنون يغشونه ويجتمعون عنده ويتشاغلون به عن الصلوات
سقطت بذلك عدالتهم ووجب على الامام ان يردعهم عنه وكل غنا حل او حرم فهو باطل لان
الباطل ما لا قربه فيه الى الله تعالى ولا يصلح التوصل به الى قربه وهذا صفة الغنآ الا انه ليس كلما
سمي بالباطل يحرم فان اللعب بالصولجان باطل ولا بالابره وكذلك المصارعه فقد تصارع الحسن
والحسين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ايه يا حسن وجبريل يقول ايه يا حسين ۝
وجلوس الرجل المستطيع للجهد والعباده فارغا متودعا الا من الفرايض باطل لان كل ساعه
تمر بالعبد وهو فيها غير متعبد لله تعالى بما يقربه اليه بلا عذر وعلة فهي ضايعه لا حظ له فيها
ولا فايده له في ادراكها ولكن ذلك ليس مما يحرم فكذلك الغنا الذي سبق تحريمه باطل ولكنه
لا يحرم **سيل القسم بن محمد** عن الغنا احرام هو فسكت ثم سيل فقال الحرام ما حرم الله في كتابه
ولكن اخبرني اذا كان يوم القيامه فاتي الى الله بالحق والباطل اين الغنا قال السايل في الباطل
قال فانت اذا فافت نفسك فان اتصل الغنا المباح بغرض صحيح مثل ان يكون برجل وحشه وعله
عارضه لفكره فاشار عدل من الاطبآ بان يبوأ المساكن النزهه ويغني ليتفرج بذلك وينشرح
صدره ارتفع اسم الباطل في هذه الحال عنه وكان اسم الحق اولى به الا ترى ان الحدآ ضرب من الغنا
ولكنه لما كانت له فايده معقوله وهي تنبسط الابل للسير زال عنه اسم الباطل فما يراد به استصلاح
نفس الانسان وفكره اولى ان يزول عنه اسم الباطل والله اعلم **وجملة** ما يتميز به الغنا ۝
المباح عن الغنا المحظور ان كل غنآ من الشعر المنظوم فمعتبر به لو كان كلاما نثرا غير منظوم فان
كان مما يحل ان يتكلم به منثورا حل ان يتكلم به منظوما وان كان مما لا يحل ان يستعمل منثورا لم يحل
ان يستعمل منظوما وبالله التوفيق **ثم قد جاءت** في تغليظ امر الغنا اخبار وكلها عندنا محموله على
ثلثة اوجه **احدها** الغنا المحرم الذي سبق وصفه **والاخر** الغنا الحلال عينه اذا طال ودام

مطلب تصارع الحسين والحسن والجلوس من غير شغل

مطلب الغنا الدفع بعض الامراض والوحشة

وشغل عن الصلوة والثالث الغنا الحلال عينه اذا اتصل به المزاهر والصنوج ومما يجرى مجراها
وما خلا عن هذه الاوجه الثلثة فهو خارج مما جاء التغليظ فيه فمن تلك الاخبار ما جاء عن عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه فى قول الله عز وجل ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل
الله قال الغنا والذى لا اله غيره يقولها ثلث مرات ويحتمل ان كان المراد به الغنا ان
يكون المشترى لهو الحديث هو الذى يرضخ للمغنى لتغنيه ويحتمل ان يكون الذى يرضخ لمن
يعلمه وعن ابن عباس رضى الله عنه فى هذه الاية قال هو الغنا واشباهه وروى عن ابن
عباس رضى الله عنه انه قال الغنا وشرا المغنيه فان كان الشرا داخلا فى الاية فشرا اللهو اذا لجاريه
والمغنى ومن الناس من يشترى من عنده لهو الحديث فجعله مشتريا للهو لما كان قصده فيمن
يشترى به اللهو الذى عنده وجا عن ابن عمر بسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
فى هذه الاية ومن الناس من يشترى لهو الحديث قال اللعب والباطل كثير النفقة فيسمح فيه
ولا تطيب نفسه بدرهم يتصدق به وقال مجاهد فى هذه الاية الغنا والشعر وجا ان ابا وايل
كان فى ملاك فجا المغنون فقام فقيل يا ابا وايل ان هذا يكون فى الملاك فقال لا ان ابن مسعود
حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الغنا ينبت النفاق فى القلب كما ينبت
الما البقل وفى حديث اخر ان ابن مسعود موقوفا عليه انه قال الغنا ينبت النفاق فى القلب
كما ينبت الما الزرع وان الذكر ينبت الايمان فى القلب كما ينبت الما الزرع وعن مجاهد فى
قوله جل وعز واستفزز من استطعت منهم بصوتك قال الغنا والمزامير واجلب عليهم بخيلك
ورجلك من استخف منهم مكه على الخيل نحو المعاصى ورجلك من يستخف منهم مكه على رجليه
نحو المعاصى وشاركهم فى الاموال والاولاد الاولاد اولاد الزنا وقال عثمان بن عفان رضى الله
عنه ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعن محمد بن المنكدر قال يقال ان الله تعالى يقول يوم القيامة اين عبادى الذين كانوا
ينزهون انفسهم واسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان احلوهم رياض المسك واخبروهم انى قد احللت
عليهم رضوانى فان قال قايل لم لا قلتم ان الغنا بالاطلاق مباح لما روى عن عايشه رضى الله
عنها قالت كانت عندنا جاريتان تغنيان فى يوم عيد وعندنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينهاهما
فدخل علينا ابو بكر فانتهرهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهما فان لكل قوم عيد وهذا
عيدنا قيل له ان الغنا اذا كان اصنافا ولم يكن من النبى صلى الله عليه وسلم قول ان الغنا حلال
وانما كان الذى يروى حكاية حال لا تليق بها العموم لم يمكن ان يعرف منه ان ذلك الغنا ما كان فيستدل
بالحديث على جوازه وعلى انه قد روى فى حديث اخر ان ذلك الغنا كان ما قيل فى يوم بعاث يوم
قتل صناديد الاوس والخزرج ولسنا ننكر ان التغنى بمثل هذا الشعر جايزا وانما الكلام فيما سبق وصفه
وذاك مما لم يثبت جوازه وقد روى ان جوارى كن يلعبن فى سكك المدينه وهن يقلن

نحن

نحن جوارى من بنى النجاره يا حبذا محمد من جاره والنبى صلى الله عليه وسلم ينظر ويتبسم فما
كان من نحو هذا فلا باس به وما فوقه ايضا ما لم يكن بالحد الذى سبق ذكره ثم جا فى شرا المغنيات
ما فيه الشفا والبيان لحكم الغنا فمنه ما رواه عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثمن القينه سحت وغناوها
حرام والنظر اليها حرام وثمنها مثل ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه من النار فالى النار
فيحتمل ان يكون الحديث فى المغنيه بالاوتار فقال غناوها حرام اشاره الى غنايها المعروف وهو
الذى سوت عليه احدى الالات التى سبق ذكرها من الملاهى ونظر اليها حرام ونظر اليها فى تلك الحال
لان النظر اليها فى تلك الحال لا يكون الا للتلهى بجميع ما يشاهد عنها فذاك هو الحرام واما تحريم ثمنها
فمعناه ان توصل البايع الى فضل على ثمنها بالغنا حرام ودفع المشترى فضلا على الثمن الذى هو لها لاجل
الغنا حرام فكل واحد من الامرين حرام لكن العقد مع ذلك ماض والملك به واقع وهو كمن يشترى عنبا ليعصرها
خمرا فيكون اشتراوه العنب لهذا الغرض حراما ودفعه الثمن حراما والبايع ان علم ذلك منه كان تمكينه
منه حراما واخذه الثمن حراما ولكن العقد يكون ماضيا والملك من الجانبين واقعا وهكذا لو باع
رجل سيفا من قاطع طريق او سكينا من رجل قد اعلمه انه يشتريه منه ليقتل به مسلما بغير حق
كان البيع عليه حراما واخذه الثمن حراما وكان الشرى على المشترى حراما واعطاوه الثمن حراما
ولكن العقد يكون ماضيا والملك من الجانبين واقعا فكذلك بيع القينه وشراوها واما
تشبيهه صلى الله عليه وسلم ثمن القينه بثمن الكلب فهو فى تحريم الاخذ والاعطا فى منافاة الملك
وعن ابى امامه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل اشترا المغنيات ولا بيعهن ولا تجارة
فيهن وثمنهن حرام ثم تلا هذه الاية ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل
الله بغير علم وما ذكرته من المعنى قبل هذا ففى سياق هذا الحديث دلالة عليه لانه صلى الله
عليه وسلم اخبر ان الاشترا والبيع لا يحلان وليس فى ذلك ما يمنع من انعقاد العقد ولا ما يوجب
تحريم عين الثمن وانما يوجب تحريم اخذ الفضل الذى فيه لاجل الغنا وعن ابى امامه عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن ولا شراوهن ولا الجلوس اليهن
ولا استماع لهن ولا التجاره فيهن وعن ابى امامه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع
المغنيات وعن شرايهن وعن كسبهن وعن الكل اثمانهن والنهى عن الكل اثمانهن تنزيه لان
الملك اذا وجب حل الاكل فاما التعليم فانه ان كان بالاوتار حتى لا يحسن ان تغنى الا بها
فحرام وانما ينبغى ان يعرف حكم التعليم من الغنا فاى غنا كان حلالا فتعليمه حلال وايما
غنا كان حراما فتعليمه حرام وقال سفيان بن حبيب كنت عند الحسن اذ جاه رجل فقال
جاريه لى اعلمها الغنا اريد بها البيع لست اريد غير ذلك فقال واذكر فى الكتاب اسمعيل
انه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا وكان يامر اهله بالصلوة والزكوة وكان عند
ربه مرضيا كان فيناه له هذا وبالله التوفيق

الباب الخامس والثلثون

من شعب الايمان في الامانات وما يجب من ادايها الى اهلها

قال الله جل وعز ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها وقال تعالى فان امن بعضكم
بعضا فليود الذى اوتمن امانته وقال الله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال
فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا ومعنى ذلك والله اعلم
الدلالة على فضل العقل والحياه وشرفهما وابانة ان الانس انما صار صالحا للتكليف بسببهما
وان السموات والارض والجبال وان كانت اعظم جثة واشد قوة منه لما كانت خالية عن الحياه ۝
والعقل لم تصلح للتكليف والتعبد فقال جل وعز انا عرضنا الامانة على السموات والارض يعنى
تفويض العمل على شرط الثواب والعقاب اى قابلنا باب التعبد امره ونهيه بحال السموات
والارض والجبال فابين ان يحملنها اى فلم يجد فيها محلا له فاشفقن منها اى فكن اضعف من ذلك
وابعد من الصلاح له لاجل انه لاحياه لهن ولا عقل فيهن وما خلا عن الحياه والعقل خلا عن الاختيار
ولم يمكن وجود الفعل منه الا تسخيرا والتسخير لا يليق به الثواب ولا يمكن وجود الخلاف منه فيستحق
العقاب فكان قوله تعالى فابين واشفقن كقوله جل وعز في الجدار يريد ان ينقض اى كان دنا
من الانقضاض واشرف عليه ولقوله جل وعز ثم استوى الى السما وهى دخان فقال لها وللارض
ايتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طايعين ومعلوم ان الجماد لا يعقل ولا طاعة له بعد ان يكون
تام الخلق مستكمل الوجود فكيف في حال الايجاد فكان المعنى انه كونهما فكانتا ولم يمكن ان يكون
منهما استعصا عليه ولا تاخر عن الوقت الذى اراد كونهما فيه على ما اراد لانه قد اخبر انه خلق
الارض في يومين ثم قال ثم استوى الى السما وهى دخان فكان المعنى انه قال ايتيا طوعا او كرها
اى كونا كما اريد ولا يمكن ان لا يكونا فكانتا كما اراد فوقعت العبارة عن كونهما كما اراد الله تعالى
منهما بانهما قالتا اتينا طايعين فكذلك غير عن خلق السموات والارض والجبال عن ان يكون فيها
محمل الامر والنهى بالابا والاشفاق ثم قال تعالى وحملها الانسان اى وكان فيه محمل لذلك لانه
ركب فيه العقل والحياه وعلم البيان اى فليس للامر تعظم الخلق والجثة وشدة القوه وانما
عمدة التكليف ما ذكرنا ثم قال تعالى انه كان ظلوما جهولا ولم يزل ان الانسان حمل الامانة
لانه كان ظلوما جهولا ولولا انه كان به هذا النقصان لم يحملها وذلك ان الانسان لم يختر في حمل
الامانة لما دعى اليها فتكون اجابته الى حملها والمخاطره به محمولتين على جهله وظلمه ولكنه الزمها
الزاما فقيل لا ولهم يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة وكلا منها حيث شيتما ولا تقربا هذه
الشجرة فتكونا من الظالمين ۝ وهذا الاجبار فيه فثبت ان هذا الكلام مستانف وان المعنى وحملها
الانسان ثم انه بعد الحمل يجهل موضع حظه ويظلم نفسه فيخالف الامر ويرتكب النهى ويعرض
نفسه للعقاب ويحرمها الثواب وهذا تعجيب من حال حامل الامانة لا تعجيب الطعن فيه وبالله

...حمل الامانه فى الاية

التوفيق

التوفيق وقال الله عز وجل لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اد الامانة الى من ايتمنك ولا تخن من خانك وقال من علامات المنافق ان يكذب
اذا تحدث ويخلف اذا وعد ويخون اذا اوتمن وقال الا ان الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله
قال لله ولرسوله ولايمة المسلمين وعامتهم وقال من غشنا فليس منا فثبت ان ادا الامانة
ما كانت لمن كانت واجب وانه من افضل شعب الايمان فاول ذلك ان الله تعالى لما تعبد عبادة
فامرهم ونهاهم ووعدهم واوعدهم فرض ما تعبدهم به الى اختيارهم ولم يجبرهم على الطاعة جبرا
وهذا بالحقيقة ايتمان ثم انه بين ذلك باحكامه فحكم بان من دخل عليه وقت الصلوة فلم يعلم ذلك
بنوم او نسيان ومات على ذلك او قام على الوضو فلم يستتمه او فرغ منه ولم يبلغ المسجد او مصلاه
في بيته حتى مات فلا صلاة عليه ۝ وان المريض اذا افطر في شهر رمضان ولم يدرك ما بعد الشهر
فلا شى عليه وان من حال الحول على ماله ولم يتمكن من ادا الزكوه حتى هلك ماله فلا شى عليه وان
من وجد المال الا انه مات قبل الوقوف بعرفة فلا حج عليه ۝ ومن لم يقدر على شى من العبادات
ما كان فليس عليه وهذا كله حكم الامانة فاما حكم الضمان فغير هذا لان من استقرض من اخر
مالا وقبضه ثم هلك مكانه ولم يكن له مال سواه فعليه ضمانه وكذلك لو غصب من اخر مالا ثم عجز عن
رده لم تسقط عنه تبعته والعبادات ايضا اذا صارت مضمونة بالتفريط لم يعتبر فيها بعد ذلك
الامكان والعجز فعلمنا ان حكمها في اوايلها انما كان ما ذكرنا ليكون سبيلها سبيل الامانات والله
اعلم ۝ فينبغى لكل من وجبت عليه عبادة بدخول وقتها او حلول شرطها ان يسارع اليها فيوديها
امانة ولا يقلبها على نفسه مضمونة فان استيفاه الامانة بين الله تعالى وبين نفسه احسن واجمل
من التفريط الذى يزيل عنه حسن هذه السمه ويبدله منه خلافها وان لم يكن حرجا ولا اثما
على هذا كله اذا وجبت لله تعالى او لمسلم على مسلم فينبغى ان يجتهد في ادايها واستبقاء هذه السمه
وحسنها فاذا حمل علما من علوم الدين فسيل عنه لم يكتمه وان كان حاكما فثبت عنده لرجل او امراة
حق لم يحبس الحكم به ولم يوخره وان ولى من امور المسلمين شيا يضيعهم ولم يغششهم فيقعد بهم
حين الجهاد ويجاهد بهم حين القعود ويوخر الصلوة بهم عن وقتها ويستعمل عليهم شرار العمال
ويحتجب عنهم ويشتد وطاته عليهم ويبسط يده بانواع الظلم عليهم فان فعل ذلك فلم ينصح لهم
ولم يود امانة الله تعالى وامانة رسوله وامانتهم اليهم والقوم ان قبلوا ولايته والتزموا طاعته
ثم غشوه وقعدوا عما امرهم به مع تبين اثار الصلاح فيه والعلل والمعاذير فاحتلت ولايته ووهن
سلطانه او اشاروا عليه بما يعلمون ان فيه انتشار الامر وتفرق الكلم وقوة العدو ولبسوا فقبل منهم
فقد خانوا الله وخانوا رسوله وخانوا اماناتهم وبدلوا مكان النصح الذى كان فرضهم الغش الذى
لم يكن يسعهم وكل مسلم فينبغى ان ينصح لاخيه المسلم ولا يغشه وخصوصا ان استشاره فقد جا
ان المستشار موتمن ۝ وان علمه مقبلا على امر يستوخم عاقبته وهو في غفلة منه فينبغى ان ينبهه

من رقدته ويدله على ما يعلمه من مصلحة فيكون قد نصح له وادى امانة الاخوة في الدين اليه ٥ واذا استودع مسلم مسلما سرا فقبل له ان يحفظه فلا يحل له ان يخونه فيفشيه وخصوصا اذا كان يتضرر بافشايه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مجلس المتجالسين بامانة الله فلا يحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه ما يكره واكرم الناس على جليسي ٥ وان استودعه مالا فقبله فينبغي ان يحفظه اتم حفظ واكمله ٥ فان تغيرت حال بيته او فارقه من كان يثق به من اهله فينبغي له ان يعلم المستودع حال وديعته ليرى فيه رايه وهكذا ان اراد سفرا ولا يحل له ان ينتفع بها بما يضره اولا يضره لانه قد امنه فيها فلا يحل له ان يخونه واذا استرده فعليه ان يخلي بينه وبينها ولا يحل له ان يدفعه عنها بعد ما طلبها الا لعذر بين ٥ وهكذا ولي المراه يلزمه اذا طلبت التزويج ودعت الى رضى ان يزوجها ولا يحل له ان يعضلها فان التزويج امانة لها عنده فعليه ان يوديها اذا ارادتها وهكذا الشهاده امانة عند الشاهد فاذا طلبها صاحب الحق فعليه ان يوديها لانه تحملها للادا لا للغيبة والغرض منها احيا حق المستحق فاذا كتم الشهادة فقد خان امانته وامات حق من تحمل الشهادة له وقال الله جل وعز ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه اثم قلبه وانما قال والله اعلم اثم قلبه ولم يقل اثم لسانه وان كان السكوت من الكتمان عمل اللسان واداء الشهادة باللسان لان اللسان ترجمان القلب يودي عنه ما سمح به واهتز لاظهاره فاذا لم يكن من القلب الا الضبط لما فيه دون الهم بقذفه لم ينطق اللسان بالترجمة عنه فالقلب اذا هو الاثم دونه وهكذا ولي اليتيم ينبغي له ان يلزم حد الامانة في مال اليتيم كما وصاه الله تعالى به فقال ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن فلا يمسك ماله غير مبتغ فيه فضلا فتاكله النفقة بل يتجر فيه لينفق عليه من فضله دون اصله واذا اتجر به لم يركب به لجج البحار ولم يسلك به مسالك الاخطار ولم يشتر له مالا فايدة له فيه ويكون عليه مؤونة له ويجتهد في ان لا يتصرف في ماله الا بما ينفعه فانه لم يؤل امره الا للمنفعة ولا يحل له ان ياكل من مال اليتيم الا شيا قد قدر له قال الله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ٥ وانما يحل له ما قدر له اذا عمل ما تقبله وادى الامانة فيه ولم يغشش ولم يخن ٥ فان خلط ماله بمال اليتيم حتى اذا ٥ اشترى له طعاما حل له ان ياكل معه فذلك جايز اذا لم يزد على قدر ماله قال الله جل وعز ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح اي المتوسع من المخلط لليتيم على نفسه وقد اجمل الله تعالى التوصيه في هذا الباب فقال وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله فينبغي لولي اليتيم ان لا يعمل باليتيم ولا في ماله شيا كان لا يحب ان يعمل بيتيم لو تخلف عنه وفي ماله ويتقي الله ويجعل هذه الموعظة اصلا بنفسه ومثالا يحتذيه ويبني عليه امره وليس من حسن الولايه ان يحبس عنه من ماله ما يحتاج اليه بل ينبغي ان يريحه في المطعم والملبس والمسكن علله ولا يسرف ولا يقتر ولكنه يقتصد بذلك

مطلب اثم قلبه

عدل

عدل من الغلق والتقصير والله اعلم وقد مضى ما يدخل في هذا الباب في باب التعفف عن الاموال المحرمه وانما اردنا بما اوردناه هذا الباب الدلاله على حكم الامانة ومنزلتها خاصة لما كان فيها من الايات والاخبار التي تخصها فقد حصل من ذلك ما اردنا والله اعلم وقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا الله في النسا فانهن عندكم عوار اتخذتموهن بامانة الله تعالى واستحللتم فروجهن بكلمة الله فيحتمل ان يكون قوله اتخذتموهن بامانة الله اي اتخذتموهن على شرط الله تعالى وهو قوله جل وعز فامساك بمعروف او تسريح باحسان فاتقوا الله فيهن وعاشروهن بالمعروف وادوا اليهن حقوقهن ولا تؤذوهن ولا تضاروهن فان شرط الله لازم وحكمه نافذ والله اعلم وعلى هذا مماليك الرجل امانات الله تعالى عنده اباح له منافعهم والزمه مؤونتهم ووصاه بالاحسان اليهم ولم ياذن له في قتلهم ولا جرحهم ولا ضربهم من غير ذنب ولا تجويعهم وتعطيشهم ولا اجهادهم في العمل بما لا يطيقونه فحرام عليه هذه الوجوه كلها منهم وكذلك كل مال عنده متمول فانما له منه جهة الانتفاع به واداء حق الله تعالى فيه فاما الافساد فليس مما يملكه منه فلا يحل لاحد ان يغرق ماله في البحر الا ان يبقي نفسه ولا ان يحرقه بنار ولا ان يخرق ثوبه او يكسر انيته ولذلك كان حجر من لا يحسن ٥ تدبير ماله او كان فاسقا مبذرا عن ماله حكما واجبا لم يزل الحكام من اول الاسلام يعملون به ويرونه الاحتياط فيه وليس لاحد في نفسه ايضا الا ما يكون صلاحا فاما الفساد فلا يملكه في نفسه كما لا يملكه من غيره فليس له ان يقتل نفسه ولا ان يجرحها ولا ان يجب نفسه او يختصي فيقطع بذلك نسله ويبطل الفايده التي لاجلها خلقه الله تعالى على صورة الذكور فان ذلك خيانة منه لله تعالى في نفسه وفي جنسه وخصوصا لاهل دينه ولا ان يغر نفسه بمقال او فعال او يشينها فينبغي له ان يودي الامانة في نفسه واهله ومماليكه وكل ما يكون ومن يكون تحت يده الى الله تعالى فان الخيانة فيها كالخيانة فيما يكون تحت يده لغيره من مودع او نحوه وليس شي من الخيانة غير حرام وبالله التوفيق

الباب السادس والثلثون
من شعب الايمان في تحريم النفوس والجنايات عليها

قال الله عز وجل ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا اليما وقال ولا تقتلوا انفسكم يعني ولا يقتل بعضكم بعضا ثم قال ان الله كان بكم رحيما اي ان منعكم عن ان يقتل بعضكم بعضا رحمة منه لكم اذ كان انما اراد بذلك استبقاكم وانجاكم لينتفعوا بالحياة ويكتسبوا فيها من الخير ما يوديكم الى النعيم المقيم ثم قال ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا ٥ وقرن قتل النفس المحرمه بالشرك فقال والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وقال ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان

منصوراً لحرم القتل وسماه ظلماً والظلم قبيح حرام ٥ ومثل ما دل الكتاب عليه من غلظ شان القتل بغير
حق جاءت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم فروى عنه انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وعنه صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث كفر بعد ايمان وزنا بعد احصان وقتل نفس بغير نفس وعنه
صلى الله عليه وسلم في خطبة الفتح قال للناس اي شهر هذا فقالوا الشهر الحرام فقال اي بلد هذا فقالوا
البلد الحرام فقال الا ان دماءكم واعراضكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم
هذا ثم قال اللهم قد بلغت وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال لزوال الدنيا اهون على الله من سفك
دم امرئ مسلم وعنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال يا رسول الله اني قصرت مشركا لاقتله فقال
لا اله الا الله محمد رسول الله فقتلته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلته وهو يشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله فلم يزل يردد هذا علي حتى وددت اني كنت اسلمت في ذلك الوقت ٥ واذا ظهرت
حرمة النفوس وانه لا يحل قتلها الا بحق فالقتل بالحق ان يقتل للكفر او للزنا بعد الاحصان او لقتل
نفس غير مستحقة للقتل وقتلها للكفر وجهان احدهما ان يقتل لكفر اصلي وذلك ان يكون ممتنعا بدار
الشرك مباينا للمسلمين والاخر ان يرتد بعد اسلامه فاما القتل للكفر الاصلي فقد مر ذكره في باب
الجهاد واما القتل للردة فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وارتدت طايفة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم ابو بكر رضي الله عنه وقتل من قاتله يومئذ منهم واما
الزاني المحصن فقد ذكر مع المرتد في حديث واحد وقد رويناه وهو الذي اجمع المسلمون على ان
عليه الرجم وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لولا ان يقول الناس زاد ابن الخطاب في كتاب
الله لالحقت بحاشية المصحف الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله
عزيز حكيم واما قتل النفس بغير النفس فقد قال الله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم
القصاص في القتلى فاوجب القصاص ثم ابان عن حكمته فقال تعالى ولكم في القصاص حياة
فقيل في تاويله ان من هم بقتل واحد ففكر في انه ان قتل قتل ردعه ذلك عن القتل فكانت
فيه حياة النفسين جميعا وقد ذكر القصاص مع زنا المحصن والردة في حديث واحد وقد تقدمت
روايته وليس للمقتص اذا قتل ان يسرف على القاتل فيعذبه بما لم يعذب به صاحبه او يشينه
او لا بانا يمثل به ويغضبرا او يطول عليه الامر فيقطع منه كل يوم طرفا ثم يقتله روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما اخبر بان حمزة مثل به قال لئن اظفرني الله عليهم او كما قال لامثلن بثلثين
منهم فنزل قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وكان لا يخطب خطبة الا وينهى فيها عن المثلة ويحث على
الصدقة ومما يختلف العلماء في وجوب القتل به ترك الصلوة متعمدا حتى يخرج وقتها والامتناع
بعد ذلك من قضايها وقد روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يسار فيستامره في قتل

رجل

مطلب كلام عمر رضي الله عنه

رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله قال بلى ولكن لا شهادة له
قال اليس يشهد اني رسول الله قال بلى ولكن لا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولكن لا صلاة
له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وعنه صلى الله عليه وسلم اني نهيت عن قتل المصلين
فابان صلى الله عليه وسلم ان لاقام الصلوة من الاثر في ايجاب العصمة وحقن الدم ما للشهادتين فمن
نزع عنه بعد ما تقبله كان كمن نزع عن الشهادتين او احداهما ومنه من يوجد مع قطاع الطريق ردا
لهم لم يقتل احدا ولم ياخذ ماله والدلايل التي سبق ذكرها يدل على تحري قتله وقتل القاطع
الذي اخذ المال ولم يقتل فلا يجوز ان يقتل واحد منهما والله اعلم وكما لا يحل قتل نفس بغير حق ٥
فكذلك لا يحل طرف من اطرافها ان يقطع بغير حق ولا اخرش جلد ولا نتف شعر ولا كسر عظم ولا لطم
ولا ضرب بيد ولا سوط ولا درة ولا ادخال ايلام على نفس محرمة بغير حق لان ما كان للكل ممنوعا
بمعنى كان بعضه ممنوعا بذلك المعنى الا ان يفرق بين الكل والبعض دليل الا ترى انه اذا لم يجز
لاحد ان يهدم دار رجل وينقضها او يحرقها لم يجز له ان ياخذ منها حجرا او مدرا او خشبا او ما قل
او كثر واذا لم يجز له ان يدخل حايطه فيقلع اشجاره او يقطعها من اصولها لم يكن له ان ياخذ
منها غصنا صغيرا كان او كبيرا او ورقا او ثمرا ٥ هذا ومعلوم ان نفس كل واحد اقرب اليه
من نفس غيره فاذا لم يكن لاحد ان يقطع من نفسه طرفا او يدخل على نفسه الما من غير حق فاولى
ان لا يكون ذلك له في غيره والحق في الاطراف هو القصاص وفي الايدي والرجل سوى القصاص السرقة
واما الضرب فلا يستحق قصاصا ولكن للمالك ان يؤدب به مملوكه وللزوج ذلك في زوجته وللوالد
في ولده وكل ذلك بقدر لا يحل مجاوزته فيه الى ما يشق جلدا او ينهر دما او يوجع وجعا مقلقا
وللسلطان ذلك فيمن اتى منكرا لا حد فيه ولا يبلغ ضرب في غير حد ضرب الحد لانه يروى عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لعن الله من بلغ حدا في غير حد والله اعلم ٥ وكما لا يحل الضرب بغير حق لما
فيه من الايلام فكذلك الحبس بغير حق حرام لا يحل لما فيه من غم النفس واكرابها وادخال الاذى
والضيق عليها وذلك نظير الضرب والحق فيه المطل بالدين مع الوجد والاحتياط على من وجب
عليه حد او قصاص لئلا ينفلت والتعزير وحبس الساعي في الارض بالفساد الى ان يظهر توبته
وكما لا يحل الحبس بغير حق فكذلك النفي والاجلاء عن الوطن بغير حق لا يحل لانه اخو القتل وقرينه
قال الله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل
منهم فقرن الاجلاء عن الوطن بقتل المرء نفسه وقال في اصحاب الحشر ولولا ان كتب الله
عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا فاخبر انه اسقط عنهم عذابا معجلا كانوا يستحقونه لما كتبه عليهم
من الجلاء فثبت ان الجلاء نفسه عقوبة وعذاب ٥ والحق فيه الزنا من غير احصان قال
النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد ماية وتغريب عام
والثيب بالثيب جلد ماية والرجم وجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر

مطلب نفيه عليه الصلاة والسلام لمخنثين بالمدينة

رضى الله عنه ضرب وغرب وان عمر رضى الله عنه ضرب وغرب ۞ والامام بعد ان ينفى من يرى من المفسدين
الذين يعلم انهم يجرون غيرهم الى الفساد ويغرونهم به ويحملونهم عليه ويدعونهم اليه من متبعى
الفواحش كلها والمغرمين بها والمتمكنين فيها والامر فى ذلك الى ما يؤديه اليه من حبس او تغريب
وبالله التوفيق وجآ انه كان بالمدينة مخنثان يقال لاحدهما هيت والاخر مانع فنفاهما النبى
صلى الله عليه وسلم من المدينة فكان هذا اصلا فى هذا الباب

الباب السابع والثلثون
من شعب الايمان فى تحريم الفروج وما يجب من التعفف عنها

قال الله عز وجل قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير
بما يصنعون وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ۞ وهذا امر منه عز وجل وعن
النهى على من يفعل ذلك فقال والذين لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم
غير ملومين فمن ابتغى ورآ ذلك فاولئك هم العادون وقال ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وسآء
سبيلا وقال والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا
يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب
وقال النبى صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مومن فثبت بهذا كله ان التعفف
عما لا يحل الاستمتاع والتلذذ به ايمان وان التهتك خلاف له ولولا ذلك لم يتلف على الزانى نفسه
اذا كان محصنا فيسلب مطيته التى كانت لعبادته عقوبة له على خطيئته ولما عوقب بذلك علمنا
ان زناه كبيرة كالقتل وان التحرز منه من شعب الايمان كالتحرز من القتل ۞ ثم ان بعض ذلك اغلظ
من بعض فالزنا بالمحارم اغلظ لانه لا طريق فيهن الى الحل من نكاح ولا غيره فالتحريم الزم لهن
منه لغيرهن والزنا بامراة الاب اغلظ لان الله تعالى يقول فيمن ينكح امراة ابيه ولا تنكحوا
ما نكح اباوكم من النسآ الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وسآ سبيلا ۞ ثم الزنا بحليلة الجار
وفيها ورد الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وقتل النفس التى حرم
الله الا بالحق والفرار من الزحف وعقوق الوالدين وقذف المحصنة والزنا بحليلة الجار وهذا
لما عظم الله تعالى من حق الجار كما عظم من حق الوالد وقد تقدم ذكر كل واحد من الحقين فى بابه
وكما لا يحل الزنا ويكون ارتكابه من الكبائر فكذلك اتيان الذكور حرام لم يختلف المسلمون فى تحريمه
وانما اختلفوا فى وجوب الحد على مرتكبه والذين راوا عليه الحد اختلفوا فى حده فقال بعضهم هو
كالزنا وهذا اوجه من غيره وقال اخرون حده القتل بكل حال سوا كان الزانى بكرا او محصنا ولعل
من حجتهم ان هذا الصنيع لا مدخل له فى شروط الاحصان فوجوده من المحصن وغير المحصن سوا ولكن
ذلك لا يلزم لانه من نوع الفعل الذى له مدخل فى شروط الاحصان ولو بطل اشتراط الاحصان لقتل
فاعله لانه لا مدخل لعينه فى شروط الاحصان لبطل القتل به اصلا لانه انما يقتل به قياسا على

القتل بالزنا وان كان ذلك يصح مع ما فيه من الغآ شرط الاحصان فليقل ان هذا الصنيع ليس من
نوع صنيع الزانى فلا يقاس عليه فى ايجاب القتل به وايضا فانه اذا كان انما يقتل قياسا على الزانى
فليس كل زانى مقتولا فكذلك ليس كل من فعل هذه الفاحشة ينبغى ان يكون مقتولا والله اعلم
ويروى فى هذا الباب عن على رضى الله عنه انه قال فيمن اتى هذه الفاحشة ينظر الى اعلا بنا فى تلك القرية
فيرد منه من اعلاه وهذا الكلام مطلق ويجوز على شروط الاحصان بالقياس ومن راى هذا الراى فانما
يذهب الى انه ليس بمتعاطى هذه الفاحشة سنة قوم لوط واولئك لم يلحقهم من العذاب الغليظ ما
لحقهم لتعاطى هذه الفاحشة او مثلها فقط ولكن الاصل فى تعذيبهم كان الكفر بالله تعالى وتكذيبهم
لوط صلوات الله عليه وهجمهم بيته ليلة جاءته الملائكة وايذاوهم اياه واشاعتهم الفواحش واجراوهم
عليها ومجاهرتهم بها فتغلظ بهذه الاسباب كفرهم وتغلظت لذلك عقوبتهم واذا كان هذا هكذا
لم يمكن ان يقاس عليهم من ارتكب فاحشة من جملة ما كانوا يرتكبونه ولم يكفر بالله تعالى ولا كذب
احدا من رسله الا ترى ان الله تعالى قد اخبر عنهم انهم كانوا ياتون فى ناديهم المنكر وقد جآ فى تفسيره
ما قد جآ ثم لا يجوز ان يعاقب من فعل ذلك مقتصرا عليه بان يطرح من بنيان عال فيتقطع اوصاله
ويموت فكذلك هذا والله اعلم واذا كان اتيان الذكور حراما فاتيان البهايم الحش منه وبالتحريم احق
وقد اختلف فى ذلك فقيل انه زنا وقيل ليس بزنا ومن قال هو زنا جعله كالزنا بالنسآ فى الحد ومن
قال ليس بزنا راى فيه التعزير وجآ عن النبى صلى الله عليه وسلم من نكح بهيمة فاقتلوه وقد يجوز
ان يكون ذلك منسوخا بقوله لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث كفر بعد ايمان او زنا بعد
احصان او قتل نفس بغير نفس والناس لا يعرفون وطى البهيمة زنا الا ترى انهم لا يسمون
البهيمة وان كانت طاوعت زانية فكذلك الفاعل بها لا يكون زانيا فلا يقتل لهذا الحديث والله
اعلم ۞ واذا كان جميع ما وصفنا حراما فان ينكح الرجل يده حرام الا ترى انه اذا حرم عليه ان ينكح
ذكرا كان التلذذ بجميع اعضايه فى التحريم كالمباشرة الكبرى فاولى ان يكون نكاحه يده نفسه حراما
عليه فان نفسه اولى النفوس بان يحافظ على حرمتها ويجنبها ما يبغض منها قال الله تعالى جده
قل للمومنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون وقال
والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم وهذا ليس بواحد منهما
وكذلك المراة تباشر المراة وتتلذذ بها حرام ذلك عليها وقد جآ فى الحديث ان من اشراط ۞
الساعة ان تستغنى الرجال بالرجال والنسآ بالنسآ فجعلا بمنزلة واحدة وفيما يقال انه
مطلب بحث الفاحشة
زبور داود صلوات الله عليه ليس الفسق كله بفسق وان كان صاحبه عندى ملعونا ولكن
من امكن من نفسه الرجال من الرجال والنسآ من النسآ فان ذلك مما يهتز له عرشى ويثقل على
حملته فاقول اصبر فانى انا الحليم الذى لا اعجل ۞ وقد خلق الله تعالى الزوجين الذكر والانثى
فجعل كل منهما موضع مستمتع للاخر على الشرايط التى شرطها فى كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه

وسلم وما خرج عن ذلك مما يودى الى اضاعة الما الذى يكون منه الولد فهو حرام لخروجه عن الحد
الذى وضعه تعالى القضا و مخالفته الغرض الذى لاجله ركبا الله تعالى الشهوه فى الرجال والنسا
فانه انما ركبها ليكون قضاوها سببا لدوام النسل فمن قضاها من الرجال بالرجال او من النسا بالنسا
فقد خالف بها سبيلها واضاع الما الذى لو وضع فى موضعه لامكن ان يكون منه نسل وذلك
يشبه اسقاط الجنين والحيلوله بينه وبين ان ينشا وينمو فيخرج ٥ وكذلك ان ابتغى ولدا من حرام
فلا ولد له لانه لا يثبت بينه وبينه من احكام الولاد شى وهو مضيع لمايه ومستوجب بوضعه
فيمن لا يحل له العقوبه واذا ابتغاه من حلال محتسبا كان ماجورا ووجه الاحتساب فيه ان يريد بمباشرة ٥
اهله او جاريته طلب ولد لعل الله تعالى اذا رزقه بلغه و وفقه وعلمه فكان من عباده وموحديه
ومقدسيه فى ارضه والداعين الى دينه والمجاهدين فى سبيله والمكثرين امة نبيه صلى الله عليه وسلم فقد
جا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم وانه قال سوداء ولود خير
من حسنا عقيم وان رجلا استشاره فى نكاح امراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تلد قال
لا قال فلا ثم استشاره فيها مرتين او ثلثا كل ذلك يقول له لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لامراة سودا تلد احب الى من امراة حسنا لا تلد اما علمت انى مكاثر بكم الامم حتى بالسقط انه ليوتى
به يوم القيامه فيظل محبنطيا على باب الجنه فيقال ادخل فيقول لا حتى يلحقنى ابواى ٥ فقال السوا
الذميمه القبيحه وجا فى الحديث ان العزل هو الموؤده الصغرى واذا كان ذلك كذلك فوضع الرجل
ماه فى ذكر او المراه ماوها فى امراة اقرب الى الواد فينبغى ان يكون بالتحريم احق واذا كانت اضاعة
المال حراما فاضاعة الما الذى يرجا ان يكون منه نسمه تعبد الله وتوحده اولى ان يكون حراما والله
اعلم ٥ واذا كان الزنا وساير ما ذكرت حراما فالخلوه بالمراة المحرمه حرام لقول النبى صلى الله عليه وسلم
لا يخلون رجل بامراة فان ثالثهما الشيطان ٥ ومعنى هذا ان الشيطان يحضرهما فيحرض كل واحد
منهما على المعصيه والخلوه بمن لا يومن ان يصير سببا لبس يجرى بينهما كالخلوه بالمراة فى التحريم والله
اعلم ٥ ولا ينبغى لاحد ان ينظر الى من لا يحل له بشهوه واذا حرم النظر فاللمس للشهوه اولى ان يحرم
والقول الذى يبعث على مثل الشهوه ويكون مثله طريقا الى الفساد اولى ان يحرم يروى عن
النبى صلى الله عليه وسلم العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يصدق ذلك
ويكذبه ٥ فلا ينبغى لاحد ان يمشى الى امراة لا تحل له ليحدثها او يراها للشهوة ولا ان ينا ولها طعاما
او شرابا متلذذا بذلك فان فعل او جلس مجلسا قد اسخنه حرارة بدنها او شرب سورها او تتبع موضع
فمها من الانا او اكل ما فضلته من طعام او تتبع مواضع انا ملها او لبس ثوبا قد نزعته متلذذا
بذلك كان ذلك كله منه زنا او فعلا محظورا غير انه لا يبلغ مرتبة المباشرة الكبرى فيجب فيه الحد
والاصل فى الحديث الذى رويته الاترى ان ابا ايوب الانصارى انزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينه داره وكان ينفذ اليه الطعام فاذا رد من عنده جلس واهله فتتبعا مواضع انامله

مطلب من لبس ثوب امراة يتلذذ به

يبتغيان

يبتغيان به البركه فكان ذلك منهما برا بالرسول وقربه الى الله تعالى فمن فعل ذلك مريدا للشر والفتنه
كان منه معصية لله تعالى وهتكا للحرمه وبالله التوفيق ٥ و فى ظهور ما قلنا بيان انه لا يحل لاحد ان
يهدى الى امراة لا تحل له او يلاطفها بالكلام الطيب ليجنبها فتواطيه على الحرام او ليفسدها على زوج
ان كان لها او على سيد لها ان كانت مملوكه لان التذرع الى الحرام حرام وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم
ليس منا من خبب ٥ نكتب الحديث على وجهه من موضعه ان شا الله واذا كان جميع ما وصفنا حراما
فقد ظهر ان قود المراة الى رجل لا تحل له او ادخاله عليها والجمع بينهما على الحرام حرام وهو مع ذلك
من باب الاعانه على الاثم والعدوان ٥ والله تعالى يقول تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على
الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب وقد تقدم ذكر هذه الايه فى بابها بعوذ وبالله التوفيق

الباب الثامن والثلثون

من شعب الايمان فى قبض اليد عن الاموال المحرمه ويدخل فيه تحريم السرقه وقطع الطريق

قال الله عز وجل ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتاكلوا فريقا من اموال
الناس بالاثم وانتم تعلمون ٥ تحرم دفع المال الى الحاكم لياخذ بحكمه ما لا يستحقه انما ياخذه عالما
بالابطال من نفسه وقال تعالى فى الاخذ باليمين الفاجره ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم وقال فى ذم اليهود واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلهم اموال الناس بالباطل واعتدنا
للكافرين منهم عذابا اليما ٥ فذمهم باكل اموال الناس بالباطل كما ذمهم بنقض المواثيق وكفرهم بايات
الله وقتلهم الانبيا بغير حق ٥ وعظم امر التطفيف فقال ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على
الناس يستوفون واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون ٥ وقال تعالى واوفوا الكيل اذا كلتم وزنوا
بالقسطاس المستقيم وقال لا تنقصوا المكيال والميزان الى غير ذلك من الايات الداله على هذا
المعنى وقال فى القمار وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق وقال تعالى انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه وقال فى السرقه والسارق والسارقه فاقطعوا ايديهما
جزا بما كسبا وقال فى المحاربه انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا
ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل
مال امرئ مسلم الا بطيب نفس منه وقال على اليد ما اخذت حتى ترد وقال الا ان دماكم
واعراضكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا وقال ولا ينتهب نهبة
ذات شرف يمد الناس اليه فيها ابصارهم حتى ينتهبها وهو مومن وقال انكم تختصمون الى ولعل
بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فمن قطعت له بشى من حق اخيه فلا ياخذ به فانما اقطع له
قطعة من النار وقال من غصب شبرا من الارض طوقه يوم القيامة من سبع ارضين وقال
من حلف على يمين فاجره ليقطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان ٥ ودل حكم الله تعالى

بالقطع على السارق من الكباير بالقتل وان التورع عنها من الايمان اذ كان بعض جوارح المومن تستحق
لاجلها فتفويته اقامة حقوق الله تعالى بها كما كان استنقاص نفس المسلم بالقتل دليلا على ان التحرز
من القتل ظلما من شعب الايمان وعلى ان الازمان احق القتل فان النبي صلى الله عليه وسلم كما قال من
قتل قتيلا فله سلبه ه كان من قطع يدي مشرك ورجليه وهو مقتل كمن قتله ووجدنا اليدين والرجلين
يستحق من الواحد بتتابع السرقات منه فكان ذلك كقتله ه ودل ذلك على قرب منزلة السرقة من القتل
ودل خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على انها من الكباير فانها ذكرت مع ما ذكر منها في حديث واحد
فاما المحارب فقد يكون فيه الاية ومعناها انهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم
وارجلهم من خلاف فان عادوا بعد ذلك قطعت منهم الايدي والارجل الباقية فيزمنوا وكان الحكم الاول
في السارق الجلد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حريسة الجبل غرامة مثلها وجلدات نكالا ثم نسخ الجلد
وشرع القطع مكانه ونسخ تضعيف الغرامة واقرت غرامة المثل كما اقر رد المسروق اذا كان قايما
بعينه فاما الغصب والاختلاس والنهب من غير محاربة فحرام ولكنه لا قطع فيها انما القطع في اخراج
المال المحرز من حرزه عن جميع الدار الى الطريق او عن دار المسروق ماله الى غير داره او غير بيته واما
ما لم يكن محرزا ولم يوجد محاربة فلا قطع فيه واذا كانت المحاربة فالبدو والحضر فيها سوا لعموم الاية
ولان اخذ المال محاربة ان كان اغلظ من اخذه سرقة لما فيه من المجاهرة فهي اذا كانت في المصر اشد
مجاهرة فوجب ان يكون بايجاب الحد اولى منها اذا وقعت خارج المصر ولا يكون كالغصب والاختلاس
كما لا تكون المحاربة في المفازة بمنزلة الغصب والاختلاس وانما سموا محاربين لانهم ياخذون السلاح
لدفع المانع والله هو المانع فكانهم قصدوا محاربته وليس في الغصب والاختلاس هذا المعنى فلذلك
لم يكن فيهما حد والله اعلم ه وايضا فان قطع الطريق ليس فيه اخذ المال فقط ولكن هذا وسد
سبيل الكسب على الناس لان اكثر المكاسب واعظمها التجارات وعمادها وركنها الضرب في الارض كما
قال الله تعالى واخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله فاذا اخيف الطريق انقطع الناس
عن السفر واحتاجوا الى لزوم البيوت فانسد باب التجارة عليهم وانقطعت اكسابهم فشرع الله تعالى
على قطاع الطريق الحدود المغلظة ردعا لهم عن سوء فعلهم وفتحا لباب التجارة على من ارادها
منهم واما السرقة فليس فيها ايضا اخذ المال فقط ولكن افساد الحرز على صاحبه واذا لم يردع ه
السراق بطلت فايدة البيوت والاكنان على الناس وضاعت الاموال فصارت كلها تعرض من الاخذ
فشرع الله تعالى عليهم الحد ردعا لهم عن فعلهم وابقاء على الملاك في اموالهم والغصب ليس فيه
الا اخذ المال والاغلب انه يمكن استرجاعه بالسلطان او الحاكم او بمن يعين المغصوب عليه ففارق
ذلك الماخوذ سرقة او محاربة لان الاغلب ان السارق والمحارب لا يلحقان ولا يمكن استرجاع المال
منهما بسلطان ولا حاكم فسلك به مسلك الجناية ودري القطع عن فاعله والله اعلم فصل
واذا غصب الرجل من رجل مالا فعليه رده بعينه فان فات فقيمته اكثر ما كان قيمة من يوم

غصبه الى ان فات من يده وسوا خاصمه المغصوب او لم يخاصمه الا ان يبريه فيسقط تبعته عنه وان
غصبه ماشية فنتجت او جارية فولدت فعليه رد الاصل وما تفرع عنه وايهما هلك في يده ضمن له قيمته
سوا طالبه به مالكه او لم يطالبه وهو ضامن بالمنع لانه مال المغصوب وحق امساك المال لمالكه ما لم
يطب نفسا عنه كما ان حق التصرف فيه له ما لم ياذن لغيره وليس السكوت عن المطالبة اذنا في الامساك
كما ليس السكوت عن المتصرف في ماله بغير اذنه رضا بتصرفه فان وقع مال رجل في يدي اخر لا بارادته
فاحتوى عليه وذلك ان يدخل دابة رجل اصطبل رجل او عبد رجل دار رجل او تدحرج من سطح
رجل شي من ماله فيهوي في دار رجل او يهب ريح فيلقي ثوب رجل في حجر رجل فيحتوي من صار اليه
المال من بعض الوجوه التي ذكرتها على المال فان كان يعلم صاحبه فعرض عليه ان يعلمه حال ماله فيرى
فيه رايه من اقرار او نقل ه وان لم يعلم صاحبه كان عنده على حكم الامانة الى ان يعلم ه واذا وجد
لقطة فاراد اخذها فلا يحل له ان ياخذها لنفسه ولا يسعه ان ياخذها لربها ولكن يحفظها ويعرفها
فاذا ظهر صاحبها ردها وينبغي له اذا اخذها ان يشهد عليها ثم يقيم على تعريفها حولا حيث وجدها وفي
السوق والمسجد حيث يرجو ان يكون طالبها فيه وليقل من الذي ضاع له مال او اسقط مالا او ضل
له مال او ما يشبه هذا فان جاء من يعرف اللقطة وذكر حاله ووصفها فوقع في قلبه انه ربها دفعها اليه
وان راى ان يحتاط لنفسه ويسله البينة فذلك له ه واذا استعار من رجل مالا فلا يسرف في الانتفاع
به وليشفق على مال غيره اكثر مما يشفق على مال نفسه فاذا استغنى عنه او طالبه به مالكه فليرده
فان النبي صلى الله عليه وسلم لما استعار من صفوان درعه قال اغصبا يا محمد فقال بل عارية
مضمونة مؤداة فان هلكت عنده عن العمل الماذون فيه فلا شي عليه وان هلكت بسبب اخر
ضمنها لربها ه واذا باع الرجل ماله وقبض ثمنه او كان الثمن موجلا فليس له منعه عن المشتري
وعليه تسليمه اليه وليس للمشتري حبس الثمن عن البايع اذا كانت السلعة حاضرة تهيا قبضها
وكل بيع فسد وجب رفضه ولم يجز العمل به فان قبض المشتري ما اشتراه لم يملكه وعليه رده
الى البايع طالبه به او لم يطالبه واذا رهن الرجل مالا بدين عليه وسلمه الى المرتهن فالمرتهن امين
فيه ه واذا قبض حقه وجب عليه رده طالبه الراهن به او لم يطالبه لانه انما رضي بيده ما دام
مرتهنا وقد انفك الرهن وان هلك الرهن لم يكن للراهن ان يمنعه دينه وكان عليه ان يقبضه
وان ادعى رجل على رجل مالا باطلا واقام عليه شهود زور ولم يعرف الحاكم امرهم فقبلهم وحكم
للمدعي بالمال فلا ياخذنه فانه حرام عليه وسوا كان ادعى عليه بيعا او هبة او ميراثا كل ذلك سوا
والله اعلم ه وان وجبت لرجل على رجل شفعة فيما اشترى واحسن طلبها كان عليه تسليمها اذا
اعطاه الثمن الذي اشترى به ولم يجز له حبسها ولا يحل لمن اعطى زكاة وليس من اهلها ان يقبلها
فان قبلها لم يملكها وكان عليه ردها الا ان يكون المعطي علم ان الزكاة لا تحل له فيكون صدقة
تطوع ويحل له قبولها ه ولا يحل لاحد ان ياخذ من احد مالا الا على دفع ظلم عنه او على رد مال له

مطلب من دفعت له زكاة وهو غير مستحق

وبيده عليه ولو ان الملتقط اراد من صاحب المال شيا ليرد عليه ماله او اراد المودع او الغاصب او السارق
او المرتهن لم يحل للواحد منهم ما ياخذه فاما صاحب المال اذا اضطر وعلم انه لا يصل الى ماله الا بشي يرضخه
لمن هو في يده فله ان يعطي ولا يحل لمن هو عنده ان ياخذه وهكذا المحبوس بغير حق او المحبوس
بالحق اذا انقضى شغله ووجب اطلاقه فلم يطلق عنه الا بشي فله ان يفتدى بشي يعطيه الذى حبسه
ولا يحل للحابس اخذه ۞ وهذا كالاسير اذا لم يحل الا بفديه فله ان يفتدى وما ياخذه الاسر فهو
حرام عليه ۞ وهكذا المدعى عليه البرى اذا اراد ان لا يحلف فله ان يفتدى يمينه بشي يعطيه المدعى
ولا يحل للمدعى اخذه ۞ ومن اعظم المحرمات الربا قال الله تعالى الذين ياكلون الربا لا يقومون الا
كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ۞ وذلك والله اعلم شعار لهم يعرفون به يوم القيامة ثم العذاب
من ورا ذلك كما ان الغال يجى بما غل يوم القيامة يشهره بشهرها ثم يكون العذاب من ورا ذلك ۞
وقد جات الاخبار في بيان الربا وعلم ذلك موجود في كتب الاحكام ۞ ومن المحرمات القمار وصنف
منه الميسر وقد مضى ذكره ۞ وما في السبق من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يومن ان يسبق
فلا باس به فان كان يومن ان يسبق فذلك القمار ۞ فاذا تسابق رجلان بفرسيهما والمال من
احدهما على انه ان سبق فله ماله ولا شى له غيره وان سبقه صاحبه اخذ ماله فهذا جايز ۞
وان اخرج كل واحد منهما مالا على ان احدهما ان سبق كان له ماله ومال صاحبه فهذا قمار فان
اراد ان يجوزه ويبعده عن القمار ادخلا بينهما محللا وينبغى ان يكون فرسه كفيا للفرسين
يحتمل ان يسبق ويحتمل ان يسبق ولا يخرج المحلل شيا ۞ ويتسابقون على ان احدهما ان سبق
احرز ماله واخذ مال صاحبه الذى اخرجه ولم يكن على المحلل شى وان سبق المحلل احرز المالين
جميعا وان جا مستويين احرز كل واحد منهما ماله ولم يكن لواحد منهما غيره فان كان فرس المحلل
ضعيفا يومن ان يسبق لم يقع به التحليل وكان وجوده وعدمه سوا والله اعلم ۞ ولا يجوز
اللعب بالشطرنج والنرد على شرط المال ولا اللعب بالحمام على شرط المال وذلك قمار واخذ
الاجر على اطراق الفحل حرام وكذلك مهر البغى وحلوان الكاهن وثمن الكلب ۞ وبكل ذلك
جا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يحل ان يتراهن رجلان على قوة يختبرانها من
انفسهما على عمل فيقول احدهما ان قدرت على رقى هذا الجبل فلك كذا وان اقلت هذه
الصخرة فلك كذا وان اكلت كذا كذا من شى يذكره فلك كذا وان ظفرت من جانب هذا النهر
الى ذلك الجانب فلك كذا فان هذا كله من اكل المال بالباطل وكله حرام وبالله التوفيق

الباب التاسع والثلثون
من شعب الايمان في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها

قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة
والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام

مطلب تسابق الرجل بقوته

ذلكم

ذلكم فسق وقال تعالى قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا
او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به وقال انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه وقال ويسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع
للناس واثمهما اكبر من نفعهما فاثبت فيهما الاثم ثم قال في اية اخرى قل انما حرم ربى الفواحش
ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق فحرم الاثم نصا ۞ ويقال ان الاثم اسم من اسما الخمر وينشد
شربت الاثم حتى ضل عقلى ۞ كذاك الاثم يذهب بالعقول ۞ وانه هو المراد بهذه الاية فان
ثبت ذلك والا فالاية عامة لكل اثم وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مومن وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الفردوس بيده وحظرها على كل مدمن خمر
سكير وعنه صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وجا كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وجا ما اسكر كثيره
فقليله حرام وما اسكر الفرق منه فالحسوة منه حرام وملء الكف منه حرام وجا لعن الله الخمر
وشاربها وساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبايعها ومشتريها واكل ثمنها
وجا من شرب الخمر لم يقبل الله صلاته اربعين صباحا فان مات فيها مات ميتة جاهلية وان
تاب تاب الله عليه فان عاد فشربها لم يقبل له صلاة اربعين صباحا فان مات فيها مات ميتة جاهلية
فان تاب قال في الثالثة او في الرابعة لم يتب الله عليه وكان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال
قال وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار وعنه صلى الله عليه وسلم اتيت ليلة اسرى بى باناين
احدهما خمر والاخر لبن فاخذت اللبن فقال لى جبريل اصبت امتك على الفطرة لو اخذت الخمر
لغوت امتك وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع وعن كل
ذى مخلب من الطير وعنه صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الجلالة وانه حرم لحوم الحمر الاهلية
وكانت القدور يوميذ تغلى بلحومها فالقوها فاما قوله حرمت عليكم الميتة فان الميتة ما مات
حتف انفه وكان المشركون ياكلونها ويجادلون المسلمين فيقولون تاكلون مما قتلتم ولا تاكلونه
مما قتله الله فانزل الله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه يعنى ما مات حتف انفه ولم
يذكه مسلم فيكون اسم الله مذكورا عليه ثم قال عز وجل وانه لفسق يعنى ان ما مات لا عن
ذكاة فسق كما قال تعالى في اية اخرى او فسقا اهل لغير الله به فسمى ما ذبح لغير الله تعالى فسقا
كذلك سمى ما مات لا عن ذكاة فسقا ثم قال تعالى وان الشياطين ليوحون الى اوليايهم ليجادلوكم
يعنى قولهم تاكلون مما قتلتم ولا تاكلون مما قتله الله ثم حذرهم ان يقبلوا منهم فقال ولين
اطعتموهم انكم لمشركون اى ان استسلمتم لما يقولون ورايتموه حجة فانتم مشركون لان الله تعالى
حرم عليكم الميتة نصا فاذا قبلتم تحليلها من غيره فقد اشركتم ثم ان الله تعالى استثنى من الذبايح
حرم عليهم الميتة المضطر فقال فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم
وقال في اية اخرى فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال في اية ثالثة الا ما اضطررتم

مطلب الاثم من اسما الخمر

اليه فكل من اضطر في مخمصة في بادية لم يقع اليها البغي على الامام العادل او عدوان على الناس بسيفه
وهو ان يقطع عليهم الطريق ويأخذ اموالهم ومن ابى عليه منهم قتله فله ان ياكل من الميتة قدر
ما يسد رمقه ويمسك عليه حياته ولا يزيد عليه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الميتة فقال
ما لم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفيوا بها بقلا فشانكم بها فابان انهم اذا لم ياكلوها اكل الطعام
المباح فلا اثم عليهم فيها واكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن
الواحد يصطبح بشي فيستغني به عما سواه الى الليل يريد به ان يكون ابلغ الى حوائجه فاذا امسى تناول
منه ما تركه بالنهار وان لم يكن به ضرورة شديدة وقد يضم اليه البقل وغيره اما مزدادا من طعام
او مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة انما اذن منها فيما يمسك الرمق والضرورة الداعية اليها لا تتفق
في وقت بعينه من صباح او مسآ ولا تؤكل استطابة فيضم اليها بقل او نحوه فبين النبي صلى الله عليه
وسلم انهم اذا لم ياكلوها كما ياكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم واما الدم
فقد كان اهل الجاهلية لا يتحاشونه وكانوا يطبخونه فياكلونه يرون انه لا فرق بينه وبين اللحم وربما
طرق المقل منهم ضيف فينزع لهم عرقا من جزور فياخذ دمه فيطبخه ويقدمه اليه وكانوا يقولون
ما حرم من فصد له فلما شرع الله له الشريعة الحق الدم بالانجاس وحرمه وجعله تاليا للميتة ليبين
انه ان كان كاللحم فانما هو كميتة اللحم لا ذكية ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استثنى من الميتة والدم
فقال احلت لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحوت والجراد واما الدمان فالكبد والطحال فاباح
الكبد والطحال لانهما دمان جامدان مع قيام الحيوة في نفس الحيوان فهما لذلك بمنزلة اللحم واباح الحوت
والجراد لانه ليس في واحد منهما دم ذبح ينهر بالذبح فكان الميتة من كل واحد منهما بمنزلة البهيمة بعد

مطلب الرجس اعظم النجس

ما ذبحت فسال دمها وبقي منه جوفها والله اعلم واما الخنزير فقد حرمه نصا وسماه رجسا والرجس
اعظم النجس فدل بذلك على غلظ تحريمه ونكادته واما ما اهل به لغير الله فهو ذبيحة الوثني
والمجوسي والمعطل لان الوثني يذبح للوثن والمجوسي للنار والمعطل لا يعتقد شيئا فيذبح لنفسه
فاما المسلم فانه يذبح لله لانه يعتقد انه يستحله بما احله الله تعالى له به من ذبح او نحر او رمي
او طعن او ضرب على حسب حال الحيوان في نفسه من ان يكون مقدورا عليه او خارجا من اليد غير
مقدور عليه ويقتصر على الاصناف التي عنده ان الله تعالى احلها كما يقتصر على الفعل الذي يرى
ان الله تعالى به احله فيكون ذبحه او نحره واقعا لله تعالى وكذلك اليهود والنصارى يذبحان لله

مطلب ذبح اهل الكتاب كيف حل لنا

تعالى لان معبودهما في اصل دينهما ليس الا الله تعالى وابا هم يبخوان بذبحها ولو ان نصرانيا قال
باسم المسيح او باسم عيسى فلا يخلو من ان يكون ذابحا لله تعالى لانه لا يقول هذا القول من
النصارى الا من يزعم ان الله تعالى حال في المسيح ومتحد به وليس عيسى سواه ولا متميزا عنه لا
انه يقول لا شي سوى عيسى واذا كان كذلك فهو اذا قال باسم المسيح فانما يخص المسيح بالتسمية
لما هو مختص به عنده واختصاصه عنده بان الاله متحد به فقد صار قصده اذا من ذكر المسيح

ذكر الاله

ذكر الاله فحصل ذابحا لله تعالى فكذلك حلت ذبيحته والله اعلم واما المنخنقة فهي التي تختنق بحبل
قد ربطت به حرمها الله تعالى لانه لا فرق بينها وبين الميتة حتف انفها اذا كانت الذكاة فائتة فيهما
جميعا واما الموقوذة فهي المكسرة بالعصا حتى ماتت اعلم الله تعالى ان الوقذ بالعصا لا يكون ذكاة
لها اذا كان ذلك لا يخرج منها الا روحها الذي ليس بقذر ولا اذى وانما الذكاة ما يخرج منها الاذى
والقذر وهو الدم وما يجري مجراه مما اذا بقي فيه بعد زوال الحياة اداه الى التجيف والعفن فحرم
ما لم يكن ذكيا واما المتردية فهي التي تتردى اي تسقط من مكان عالي جبل او سطح او ما كان يقع على
الارض فينكسر من صدمتها فاخبر عز وجل انها والموقوذة بمنزلة واحدة ولا فرق بين ان تعذها
ما يقع عليها وبين ان تعذها ما تقع هي عليه واما النطيحة فهي الذي ينطحها ذو قرن فلهدها او خرق
حشوها لانه اذا كان ذبح الادمي الذي لا يهل به لوجه الله تعالى لا يحلها فخرق البهيمة حشوها اولى
ان لا يحلها واما ما اكل السبع فهو الذي يقتله السبع فان ادرك وهو حي فذكى حل وان لم يدرك حيا
هلك كان نجسا حراما لانه لم يذكر اسم الله عليه فكان كذبيحة الوثني والمجوسي وانما يحل ما ادرك حيا
فذكى اذا كان يعلم انه يعيش وقتا ان خلاه السبع فاما ان كان جرح السبع من المتلف للحي ولكنه
كان يضطرب اضطراب المذبوح فتذكيته لا تحله والله اعلم واما ما ذبح على النصب فهو ما ذبح على
وجوه الانصاب وهي الاوثان المنصوبة ليسجد لها يراد به الذبح لها كما يريد المسلم بقربانه الذبح
لله تعالى واما الاستقسام بالازلام فليس من باب الذبح في شي وانما هو ان يطلب الواحد لنفسه
قسما من جزور وقد نحرته لم يضرب فيخرج له عليه وهو الميسر الذي كانت العرب تستعمله في الجاهلية
ولا حاجة بنا الى وصفه والاشارة الى جملته تكفي ثم قال تعالى ذلكم فسق اي الاستقسام بالازلام
فسق ثم ان كثيرا من الحيوانات قد حرمت على الناس حتى ان ذبحوها وسموا الله تعالى عليها لم تحل
منها الحمر الاهلية وقد رويت في هذا الحديث ومنها الكلب فانه نجس العين في حياته قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا احداهن بالتراب والخنزير
ايضا نجس العين في حياته ولهذا يقتل ولا يقتنى بحال من غير ان يخشى منه ضرر واخبر
النبي صلى الله عليه وسلم ان عيسى عليه السلام اذا خرج قتل الخنزير وكسر الصليب يبين به ان النصارى
في اكلهم الخنزير وتعظيمهم الصليب كانوا على باطل واذا كان الكلب والخنزير معا نجسي العين لم
يكن لهما ذكاة لان معنى الذكاة حفظ طهارة الحياة على الذبيح بذبحه فما لم يكن طاهرا في حال الحياة

مطلب حكم الضبع

فلا معنى للذكاة فيه ومنها الاسد والفهد والنمر والذيب روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع واما الضبع فقد روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
تحليله وايجاب الجزاء فيه على المحرم اذا قتله وعن ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهما مثل ذلك
وليس بسبع على الاطلاق لانه يتعيش بما يصيب من الميتة مرة وبما تنبته الارض اخرى وقلما
يعدو على انسان حي ويقال انه يخرج الاموات ويصيب منهم واما حمار الوحش فمباح

مطلب الهرة الوحشية

قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي قتادة وقد اصاب رجل من المحلين وحشا هل اشرتم هل اعنتم
قالوا لا قال فكلوه ٥ والهرة الوحشيه مباحه لانها تتنزل من الاهليه منزلة الحمار الوحشي من الاهلي
والثعلب حلال والارنب مثله اما الارنب فانها تتعيش بنبات الارض واما الثعلب فيه وبما يفضله
السباع من فريسه ان اصابه فهو كالضبع واضعف وقد قال بعض الناس ان اناث الارانب تحيض
فنوعه كنوع الناس فيقال له الناس لم يحرم لحومهم لاجل الحيض حتى اذا كان في الارانب حيض وجب
ان يكون لحومها محرمه وان كان هذا الاعتبار صحيحا فلا تبح شيا من الدواب لانها تلد كما تلد النسآ
وانضر الاباحه علي ما تبيض ولا يلد وقال انس رضي الله عنه اصطدت ارنبا فسويتها فبعث ابو طلحة معي
بعجزها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته بها وجآ في اكل الدجاج رجل من تيم يقال له زهدم قال كنا
عند ابي موسى وقرب اليه دجاج فتنحى رجل من القوم فقال له ادنه فقال اني رايتهن ياكلن قذرا فحلفت
ان لا اكلهن قال ابو موسى ادنه فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكلهن واما الطاير فمما حرم
منه الغراب والحداه قال النبي صلى الله عليه وسلم خمس لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم فذكر منها
الغراب والحداه والفاره والحيه والعقرب والكلب العقور وكل ما كان من الطاير سبعا يصطاد كالبازي
والصقر والشاهين والعقاب والنسر فهو حرام لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي مخلب من الطير
فان ذكره ايا ها مع السباع دل على انه اراد سباع الطيور كما اراد سباع الدواب ومنها الحشرات كلها بلا
استثنا وقد ورد في اكثرها الحديث الذي سبقت روايته وما وراهذا من الدواب والطاير فكل شي
كانت العرب تستخبثه فلا تاكله ولم يرد في تحليله نص خبر فهو حرام لقوله تعالى ويحرم عليهم الخبايث وكل
شي كانت العرب تستطيبه فتاكله ولم يرد في تحريمه نص خبر فهو حلال لقول الله تعالى يسالونك ماذا احل
لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم ٥ ومما كانت العرب لا تاكله من الدواب الدب وابن اوى وام جبين
ومن الطاير الرخمه والبغاث ومما كانت تاكله اليربوع والقنفذ والوبر وحصل بعد هذه المحرمات من
الاصناف التي يستحل بالذكاه الابل والبقر والغنم والخيل وحمار الوحش والظبا والاراوي والوعول
والارانب والثعالب والضباع والهر الوحشي والنعام والدجج وحشيها واهليها والقبج والحبارى وفيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر والحمام باصنافه والعصافير والجراد واما الخطاف فقد يحتمل ان يكون
كصغار الغربان والخفاش ينزل من الفار منزلة النعام من الابل وجآ في النهي عن قتل الهدهد والصرد والزنبور
والنحل خبره وجآ في الضب ان النبي صلى الله عليه وسلم عافه وقال لم يكن بارض قومي واذن للناس في اكله
وروى انه قال لا اكله ولا احرمه وجآ في القنفذ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خبيثه من الخبايث
فيحتمل ان يكون كالفار لا كاليربوع والسلحفاه كاليربوع واما الجلاله فهي التي تاكل العذره من الدوآ
والدجج المحلاه ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحومها وقال العلما كل ما ظهر منها ريح القذر في لحمه
او طعمه فهو حرام وما لم يظهر فهو حلال ومن ذلك ان يلقى في الارض العذره روى عن بعضهم قال
كنا نكرى ارض رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشترط على من يكريها ان لا يلقى فيها العذره وعن ابن عمر

رضي الله

مطلب من كان احد ابويه غير جايز الذكاة لا تحل ذبيحته

رضي الله عنه انه يكرى ارضه ويشترط ان لا يدمل العذره وروى ان رجلا كان يزرع ارضه بالعذره
فقال له عمر انت الذي تطعم الناس ما يخرج منهم وعن ابن عباس رضي الله عنه انه كره ان تدمل الارض
بالعذره وعن ابي جعفر كذلك وكل ولد بين حرام وحلال فهو حرام وكذلك ذبح المولود بين كافرين احدهما
من اهل الذكاه والاخر ليس من اهلها لا تكون ذكاه ولا تحل به الذبيحه فاما حيوانات البحر فالحوت منها
حلال وكل ما كان مضرا بالناس من بري او بحري فهو حرام واما حيات المآ فحرام لانها من الخبايث فاما
الكلب المآي فقد اختلف فيه فقيل ما كان عيشه او اكثر عيشه في المآ فهو حلال وقيل في دواب المآ كل
ما كان له مثل في دواب البر حلال فهو في المآ حلال وكل ما كان له مثل في دواب البر حرام فهو في المآ حرام
وقيل لا يحل من حيوان المآ الا الحيتان ٥ والسرطان حلال والضفدع حرام وقد جا في النهي عن قتلهن
خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قلنا فيه من دوات البحر انه حلال فذكيه وميتته سوآ لقول النبي
صلى الله عليه وسلم الحل ميتته والله اعلم وبه التوفيق للصواب ٥ وكل طعام حلال فلا ينبغي لاحد ان ياكل
منه ما يثقل بدنه فيحوجه الى النوم ويمنعه من العباده وليا كل بقدر ما يسكن جوعه وليكن غرضه من الاكل
ان يستقل بالعباده ويقوى عليها ٥ في ذم كثرة الاكل ٥ قال النبي صلى الله عليه وسلم

مطلب المومن ياكل في معا واحد

المومن ياكل في معا واحد والكافر في سبعة امعآ قال ابو عبيد لا اعلم للحديث وجها الا ما روى ان
رجلا كان كثير الاكل قبل ان يسلم فلما اسلم نقص من ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
هذا القول فان كثيرا من الكفار من يقل اكله ومن المسلمين من يكثر اكله وقد روى عن عمر رضي
الله عنه انه كان ياكل الصاع من التمر فاي المومنين كان له من الايمان كما كان لعمر وهذا من
قول ابي عبيد ليس بمنظر شافي لان النبي صلى الله عليه وسلم نقل هذا القول لرجل واحد وان
كان انما قاله حين وصف له رجل بعينه فمعناه ان الذي يليق بالكافر ان يكثر اكله وبالمومن ان
ينزر اكله لان الكافر لا يقصد الا تسكين المجاعه وقضا الشهوه والمومن يدع البعض لانه
حرام ويدع البعض ايثارا به على نفسه ويدع التملي ليلا يثقل فينقطع عن العباده ويدع البعض
لفرط ما فيه من النعمه خيفه ان لا يستطيع القيام بشكره ويدع البعض رياضه لنفسه وقمعا لشهوته
حتى لا تستعصى عليه ويدع البعض ليلا يعتاده فان لم يجده في وقت اشتد ذلك عليه او وجد من
ذلك في نفسه والكافر ليس به الا مل بطنه لان هذه الوجوه كلها مما يبعث على النظر من قبلها الايمان
والتقوى فهو لا يترك لاجلها شيا وانما امامه شهوته دون ما عداها ٥ ومعنى قوله ياكل في سبعة
امعآ اي ياكل اكل من له سبعة امعآ والمومن لخفة اكله ياكل اكل من ليس له الا معا واحد فيشارك
الكافر بجز من اجزا اكل الكافر ويزيد الكافر عليه بستة امثاله والمعا في هذا الحديث هو المعا
والله اعلم وقال لقمن لابنه يا بني لا تاكل شبعا فوق شبع فانك ان تنبذه للكلب خير من ان

مطلب اكل اللحم

تاكله وسال سمرة بن جندب عن ابنه ما فعل قالوا بشم البارحه قال بشم قالوا نعم قال اما
انه لو مات ما صليت عليه ٥ ولا بد من اكل اللحم فان عمر رضي الله عنه يقول اياكم واللحم فان

لهاضراوه كضراوة الخمر فلا يومن ان يتعذر النزوع عنه وفي ادمانه من الضرر قسوه القلب وغلظ
الطبع والعجب والخصومه وغلبة الشهوه لان الشجاعه والسلطنه من طباع الادميين فاذا اغتذوا اللحم
قوينا فيهم فصاروا كالسباع واخلاق السباع ما وصفت ولذلك حرمت السباع العاديه دوابها وطايرها
وذلك ليلا يتغير طباع المعتاد لحومها فيصير كطبع السباع فان من الموجود فيما بين الناس ان
الولد كما قد يشبه امه وكذلك قد يشبه في الاخلاق مرضعته وذلك لما يغتذيه بدنه وروحه
من لبنها فيمتزج بلحمه ودمه ثم ان ما يحدث من هذا عن اغتذا لحوم السباع اقوى واغلب فحرمت
وما يحدث عن اغتذا ساير اللحوم فانه يكون اضعف فلم يحرم لحاجه الابدان اليها في ان يبقى
قوتها وصلابة اعصابها ولكن الادمان يخشى منه ما وصفت فكان توقيه اولى واحسن والله اعلم
وجا انه بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناسا من اصحابه احتموا اللحم والنسا فاوعد في
ذلك وعيدا شديدا وقال اني لم ابعث بالرهبانيه ان خير دين الله الحنيفيه ان اهل الكتاب
شددوا فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار اعبدوا الله ولا تشركوا به شيا واقيموا
الصلوة واتوا الزكوة وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم واما اذا كان الرجل يعاني امرا من
سفر او عمل يلحقه منه كد وجهد فان ادمن اللحم ليتقوى به عليه لم يكره ذلك روي ان ابن عمر
كان اذا سافر ادام اللحم واذا جا رمضان ادام اللحم ثم ياتي عليه بعد شهر لا ياكله وكان
عمر بن عبد العزيز ياكل يوما خبزا بزيت ويوما بلحم ويوما بعدس ۝ والعدس والزيت
طعام الصالحين ولو لم يكن له فضيله الا ان ضيافة ابراهيم صلوات الله عليه في قريته لا يخلوا
منه لكان في ذلك كفايه وهو مما يخفف البدن فيخف للعباده ولا يثور منه الشهوات كما يثور
من اللحم ومن الحنطه من جملة الحبوب ۝ والشعير قريب منه وكان طعام اهل المدينه كما
العدس طعام اهل قرية ابراهيم فصار لكل واحد من الحبين باحد النبيين صلوات الله عليهما
فضيله وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشبع اهله من خبز بر ثلثه ايام متتابعه
منذ قدم المدينه الى ان توفاه الله تعالى واما اعضا الحيوان فقد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اطيب اللحم لحم الظهر وهذا ما لاخلاف فيه وروي انه كان يحب الكتف وروي
ان شاة ذبحت في بيت ضباعه بنت الزبير بن عبد المطلب فارسل اليها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اطعمينا من شاتكم فقالت ما بقي عندنا الا الرقبه واني لاستحيي ان ارسل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالرقبه فرجع الرسول فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارجع
اليها فقل ارسلي بها فانها هادية الشاة واقربها الى الخير وابعدها عن الاذى وروي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يحب مقدم الشاة ويكره موخرها وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كره من الشاة سبعا الدم والذكر والانثيين والحيا والمراره والمثانه والغده وروي
في حديث اخر انه كان يكره الكليه وهي والمثانه متقاربتان لان لكل واحده منها مجرى البول الا

ان له

ان له من اللبث في المثانه ما لا يكون له في الكليه فقد يحتمل ان يقال ان المثانه ان كانت تشربت
على الايام من البول ما افسد طعمها وريحها لم يوكل كالجلاله اذا كان ماكله من القذر وقد غير طعم
لحمها او ريحه لا يوكل ۝ والمراره الاغلب ان ما فيها قد خبث طعمها ولعلها ان تكون ضاره فلا توكل
والذكر والانثيان والحيا والغده مستقذرات واما الدم فان الله تعالى حرمه قال او دما مسفوحا
فقيل ان كل دم ينصب بالذبح ويسيل فهو حرام واما ما يبقى من الدم اليسير في بعض العروق الرقيقه
خلال اللحم فلا يخرج فهو عفو وفيه خبر عن عايشه رضي الله عنها فيما ارى يطلب من تفسير قوله
تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما ۝ من كتاب الشيخ رحمه الله ۝ ولا ينبغي لاحد ان يعيب طعاما يصنع
مطلب لايعاب طعام قط
له ويقدم اليه فقد روي ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط كان اذا اشتهى شيا
اكله واذا كرهه تركه وهذا والله اعلم اذا عاب الرجل الطعام نفسه فاما اذا عاب صنعة الصانع له
ليعلمه مواضع التقصير فيتحفظ منها في المستانف ولم يعنف عليه ولم يسمعه ما يكره فلا حرج عليه
في ذلك والله اعلم ۝ ولا ان يجعل ترفيق الطعام عادة له فان بدنه اذا نعم نعمت نفسه ونبت عن
العنا والنصب وابت عليه الا الخفض والدعه ولان ما يلزمه من الشكر للذيذ العيش يغلظ ويكثر
وعسى ان لا يودي شكره يروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان كلما قرب طعامه اعتزل رجل من اصحابه
فلم ياكل معه قال عمر وما يحملك على هذا فقال ان طعامكم طعام جشب واني اذا انقلبت الى اهلي وجدت
طعاما الين منه فقال عمر اتروني اعجز ان امر بصاع من دقيق فينخل حتى اذا اخرج لبابه خبز لنا منه خبز
رقاق ثم امر بشاة فتشوى ثم امر بصاع من زبيب فيجعل في سقا حتى اذا صار كانه دم الغزلان اكلنا من
ذلك الخبز وذلك الشوا وشربنا من ذلك النبيذ فقال الرجل يا امير المومنين ما اراك الا عالما برفيق
العيش فقال عمر رضي الله عنه اما والله لولا ما اذكر من شدة الحساب لشاركتكم في لين عيشكم وعن
النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون نشو من امتي يولدون في النعيم ويغذون به همتهم الوان الطعام
والوان الثياب يتشدقون بالقول اولئك شرار امتي ۝ فالذي يعقل من هذا انه لم يجعلهم شرار امته
لانهم ولدوا في النعيم وغذوا به ولكن لانهم كانوا مترفين لا يطيقون احتمال نصب العباده من لين عيشهم
فصارت انفسهم مرتهنه بشكر النعم ۝ ولو ان واحدا من الناس ترك شكر نعمه ينزلها اليه مثله لكان
مذموما ملوما فما الظن بمن يدع شكر نعم الله تعالى عليه ويكسل عما يلزمه من ادايه اليه والله اعلم ۝ ولا
يجمع في الاكله الواحده بين الالوان الكثيره مدحا واسرافا فان اراد بذلك استصلاح بدنه فلا باس وكل
ما كان من فعل اهل النعمه واهل السرف في باب الطعام فهو مذموم وذلك مثل المبالغه في نخل الدقيق حتى
لا يبقى الا اللبابه ۝ فانه روي انه لم يكن لهم في بيت النبي صلى الله عليه وسلم منخل انما كانوا يطحنون الشعير
ثم ينفخونه لتطير قشوره عنه او كما قيل وكذلك الجمع في القدر الواحد بين لحم النعم ولحم الطير والجمع في
العصيد بين التمر والعسل هذا كله سرف غير محمود قال الله عز وجل كلوا واشربوا ولا تسرفوا الا ان
يجمع جامع بين شيين او اشيا ليعود بعض ذلك ببعض فيوافق طبعه ويامن بذلك الغايله التي

كان يخشاها من احدهما الوافرده يروى عن عمر رضى الله عنه انه قال لوشيت لدعوت نصلا وصناب
وصلايق وكراكر واسنمه وافلاذ فوم ما ذكرنا من اطايب الطعام ولطايفه وذكر انه لايدعوا بها
ولا يقصد قصدها ليلا يكون من المتنعمين ويروى انه قال لوشيت ان يدهمق لى لفعلت ولكنى
ذكرت قوما يقول الله جل وعز لهم اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا وهذا من عمر رضى الله عنه
من الخبر الذى يبعثه عليه يمكن خشية الله من قلبه فكان اذا هم بشى غلبت الزواجر عنه الدواعى اليه
على قلبه ٥ وهذا الوعيد من الله تعالى وان كان للكفار والذين يقدمون على الطيبات المحظوره
ولذلك قال فاليوم تجزون عذاب الهون فقد يخشى مثله على المنهمكين فى الطيبات المباحه لان
من يعودها مالت نفسه الى الدنيا فلم يومن ان يرتبك فى الشهوات والملاذ كلما اجاب نفسه الى واحده
منها دعته الى غيرها فتصيرا الى ان لا يمكنه عصيان نفسه فى هوى قط وينسد باب العباده دونه
واذا آل به الامر الى هذا لم يبعد ان يقال له اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فاليوم
تجزون عذاب الهون ٥ فلا ينبغى ان يعود النفس ما تميل بها الى الشره ثم يصعب تداركها وليرض
من اول الامر على السداد فان ذلك اهون من ان يدرب على الفساد ثم يجتهد فى اعادتها الى الصلاح
والله اعلم ٥ وينبغى لمن اراد الاكل اذا بدا ان يسمى الله تعالى فيقول باسم الله وان اراد فقال
باسم الرزاق او باسم الله الكريم او باسم الله المنان الكريم او باسم الله الرزاق الكريم فذلك حسن
وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال اذا وضعت يدك فى الطعام فنسيت ان تقول باسم الله فقل
حين تذكر باسم الله وعن عايشه رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياكل طعاما
فى سته من اصحابه فجا اعرابى جايع فاكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه لو ذكر
اسم الله كفاكم فاذا اكل احدكم فليذكر الله فان نسى ان يذكر بسم الله فى اوله فليقل بسم الله فى اخره
وقال عمر بن ابى سلمه مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ياكل فقال اجلس يا بنى فسم الله
تعالى وكل مما يليك واذا فرغ يقول الحمد لله الذى يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا واطعمنا وسقانا
وكل بلا احسن ابلانا الحمد لله غير مودع ربى ولا مكفور ولا مستغنى عنه الحمد لله رب العالمين والحمد
لله الذى اطعم من الطعام وسقى من الشراب وبصر من العمى وهدى من الضلال وفضلنا
على كثير ممن خلق تفضيلا فان ذلك يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وينبغى لمن اكل مع غيره
ان ياكل مما يليه ولا ياكل من ذروة الطعام فان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاعرابى سم الله وكل
مما يليك وهذا لانه اذا اكل مما يلى صاحبه يخس بحقه ولعل صاحبه يتقزز اثر اصابع غيره فيكون
قد افسد الطعام عليه وجاء عنه صلى الله عليه وسلم النهى عن الاكل من ذروة الطعام فقال
صلى الله عليه وسلم ان البركه تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه والاكل
من ذروة الطعام فعل اهل السرف والشره فانهم يعمدون اليه لانه افضل الطعام فيصيبون
منه ويذرون غيره ٥ ومنهم من ياكل وجه الخبز ويدع ما تحته وهذا كله سرف منهى عنه وقد نهى

من

من يخصص ذروة الطعام لان ما يبقى يفسد على غيره الاكل لانه ليس كل احد يسمح نفسه بالاكل ما اصابته
الايدى وجالت عليه فاما اذا احضرت الجماعه طبقا فيه الوان شتى من الثمار وغيرها فلا باس
ان ياخذ الرجل مما لا يليه لانه وضع للجماعه وكل شى مما فيه فهو ايضا لهم فمن اشتهى مما ليس بين
يديه لم يمكنه ان يقضى حاجته مما بين يديه وقد روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل سم
الله وكل مما يليك ثم جى بطبق فيه رطب فقال له اجل يدك فانه الوان ٥ فكان فى هذا معنيان احدهما
انه قد يشتهى من اللون الذى ليس بين يديه فاذا لم يمد اليه يده صار محجورا عنه فيبطل فايدة
تقديم الطبق اليه والاخر انه لا يتقذر من وقوع يده على الرطب ما يتقذر من وقوع يده على الثريد
والشى الرطب او الدسم فلذلك رخص له فى ان يجيل يده والله اعلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتى بالطعام فوضع بين يديه لم تعد يده ما بين عينيه فاذا اتى بالتمر جالت يده فيه واما
اذا اكل الرجل وحده فان لم ياكل مما يليه جاز ٥ ولا ينبغى له ان ياكل من ذروة الطعام لما مضى
ذكره ٥ واذا اكل مع غيره تمرا فلا يقرن بين تمرتين اذا كان صاحب التمر غيرهما فان كان احدهما
صاحب التمر فله ان يقرن بين تمرتين والاخر ان علم من قلب صاحبه ان ذلك يعجبه ولا يشق عليه فله
ان يقرن وان لم يكن له على ذلك دلاله فلا يقرن ٥ وينبغى لكل طاعم ان لا يستعمل من اصابعه الا
ثلثا السبابه والوسطى والابهام ٥ كذلك روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يفعله قال
كعب بن عجره رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلثة اصابع قال هشام بن عروة بالابهام
والتى تليها والوسطى وروى عنه انه قال اما انا فلا اكل متكيا وهذا والله اعلم لانه من فعل المتعظمين
واصله ماخوذ عن الاعاجم فان كانت برجل علة فى شى من بدنه فكان لا يتمكن مما بين يديه الا متكيا
فلا باس عليه من ذلك وروى ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكل الرجل بشماله
ولا يشرب بشماله فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله ٥ فيحتمل ان يكون معناه ان الزه
هو له بمنزلة الطعام والشراب للناس انما يتلقاه بشماله ويحتمل ان يكون معناه فان شياطين
الانس هم الذين يفعلون هذا لانهم كما يوثرون الارذل الاخس من كل معامله فكذلك يقدمون
الشمال على اليمين فى الاكل والشرب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل اكل عنده بشماله
كل بيمينك فقال لا استطيع فقال لا استطعت فما وصلت الى فيه بعد قال زجر النبى صلى الله عليه
وسلم ان يعتمد الانسان على شماله اذا كان ياكل ٥ وقال اكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس
العبد فانما انا عبد وكان النبى صلى الله عليه وسلم يجلس مختصرا وفسر ذلك عثمان بن ابى زايده
عن عماره بن القعقاع فرفع ركبتيه الى بطنه ٥ وان اكل لحما نضيجا فلينهشه نهشا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انهشوا اللحم نهشا فانه اهنا واشها وامرا ٥ ونهى عن اكل الطعام السخن
جدا وذلك والله لانه من فعل المتعظمين الذين يرفعون انفسهم عن ان يلوثوا اصابعهم بالطعام
حتى ان منهم من يرفع اللقمه الى فيه بطرف سكينه ولا خصله اقبح ولا اسوا ولا اخوف ان يوجب

مطلب الجلوس للاكل

لصاحبها ذو النعمة الله تعالى وحلول سخطه عليه من ان يترفع عن مس رزقه الذي جعله قوام بدنه
ومادة روحه وهو لو امكنه السجود عليه لكان لذلك اهلا وليس يبعد ان يكون ذلك من سوء جوار
النعم الذي حذره النبي صلى الله عليه وسلم على ما بلغنا عايشة رضي الله عنها وقال لها يا عايشة احسني
جوار نعم الله تعالى فانها قل ما ذهبت من قوم فعادت اليهم فاما اذا كان اللحم لم يتكامل نضجه وكان
صلبا فلا باس ان يقطع بالسكين وهكذا ان اكل الرجل مع غيره فكان كل واحد منهما لا يامن ان يكره
صاحبه اثار اصابعه التي ياكل بها ان يغوص بها في اللحم فامر بتقطيعه فلا باس وهذا غير ما نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عنه ٥ ولا يقطع الخبز بالسكين لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل مطلب قطع الخبز بالسكين
ان يكون هذا لانه من فعل الاعاجم والمترفين ويحتمل ان يكون النهي عن ان يقطع الثريد لان
الهشم يكون انعم واشد تشربا للمرق من المقطوع ويحتمل ان يكون لانه تكلف غير محتاج اليه
لان الكسر يغني عنه وانما يحتاج الى السكين حيث لا يقوم غيره مقامه الا ترى انا لما احوجت الى
البر لما كان كافيا للزكاة لم يحتج معه الى استعمال الحديد فكذا هذا ٥ وينبغي اذا فرغ من الطعام
وفي اطراف اصابعه بقايا من الطعام ان يلعقها ويلعقها صبيا او صبية من يعلم انه لا يتقذرها من زوجة
او امة او من كان ممن يحل له مس فمه فان الذي يبقى على انامله من الطعام لا يجوز تضييعه فان غسله
او مسح به منديلا فقد ضيعه ويروى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قال اذا اكل احدكم
طعاما فلا يمسحن يده بالمنديل ولا بالثوب حتى يلعقها فانه لا يدري في اي طعامه يبارك له فاما
ما يوكل عليه فقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بطعام فقال ضعه بالحضيض فانما انا عبد اكل
كما ياكل العبد وروي عنه الاكل على السفرة فلا باس بالاكل عليها وعلى الموايد ٥ فان الحواريين لم
يقولوا لعيسى عليه السلام هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مايدة من السماء الا وعادتهم الاكل على الموايد
ثم لم يزل ذلك عادة جارية لا نعلم ان احدا انكرها ٥ وروي عن الصحابة الاكل على الموايد فدل على
اباحته ٥ في الاحتياط للطعام حتى لا يدخل الجوف الا طيب ٥ قال نزل الناس مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ارض ثمود فاستقوا من ابارها وعجنوا به العجين فامرهم ان يهريقوا
ما استقوا من البير التي كانت تردها الناقة ٥ يحتمل ان يكون توقي ذلك الماء لان ثمود دفعت
الناقة عن شربها ظلما فانهم قتلوها حين اقبلت تريد الورود وكان الماء قسمه بينهم لها شرب ولهم
شرب واصابهم في عقوبة ذلك من البلاء والاصطلام ما قد عرف ولم يزل ما يحدث بعد الماء الذي قتلت
الناقة دونه يختلط به وكل ما حدث اجزاء اختلط بالذي تقدمه فلئن لم يكن الماء المستقى منها في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم عين الماء الذي دفعت الناقة فقد كان مختلطا بما اختلط بما اختلط هكذا ابدا
الى ان يبلغ عين ذلك الماء ولم يخل من ان يكون له به اتصال قريب فلذلك توقاه حتى فامن ان يكون بقي
من غضب الله الذي غضب لناقته ما القاه على ذلك الماء فيظهر اثره فيمن طعم منه لا عن حاجة وضرورة
ويحتمل ان يكون اراد بذلك مواخاة صالح عليه السلام ومقارنته وان لا يطعم ماء من بير غلب على

شرب

شرب ناقته منها وصار ذلك سببا لبوار قومه ولان ياذن لاصحابه في الاستقاء منها لئلا يستاثروا بما قد
كان دفع عنه ٥ **التنظف** ٥ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام وفي يده غمر
فلا يلومن الا نفسه وروي انه قال ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم ومن بات وفي
يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه يحتمل ان يكون معنى ذلك ان دواب الارض ربما يتبع روايح
الطعام فاذا وافقت غمرا من نايم لم يومن ان يصيبه وهو لا يشعر ولعل منها ذوات سموم او افات
فيحدث مما تمس اصابع النايم بها بعض ما يكره وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من رجل
ريح لحم فقال اغسل ريح هذا الغمر عنك وعن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر والوضوء
بعد الطعام ينفي اللمم ٥ ومعناه والله اعلم ما ذكرت من المام بعض الحيوانات المضرة باليد الغمرة والوضوء
قبل الطعام بالماء وحده ان لم يكن باليد علق من اذى وبعد الطعام ايضا يختلف فان كان الطعام شيا
لا يعلق باليد منه ما لا يزيله وحده فالماء كافي وان كان دسما فبالماء والاشنان والصابون قال محمد
ابن بشر الاسلمي حدثني ابي عن جدي وكانت له صحبة انه اتي بوضوء بعد طعام طعمه فغسل يديه
فاخذ الاشنان بيمينه فجعل الاعاجم ينظر بعضهم الى بعض يعجبون منه فقال ما تعجبون انا لا ناخذ
الخبز الا بايماننا اي انه مما يتنظف به فهو كالماء واذا علق بالاسنان لحم او غيره من طعام فينبغي ان
يخرج منها بخلال ويرمى به وليس كالذي يبقى على الاصابع فيلعق لان الذي يكون على الاصابع
لا يتغير والذي يعلق بالاسنان يتغير فيستقذر روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه راى
رجلا بفيه تاكل فقال ما كان بد و هذا قال تخللت بقصبة فهاج بي فكتب بذلك الى الافاق فنهى ان
يتخللوا بالقصب ٥ وفي هذا دليل على انهم كانوا يتخللون بغيره فلم ينههم عنه وبالله التوفيق
فصل واما الاشربة فقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان احب الشراب
اليه الحلو البارد وانه كان ينبذ له التمر بالغداة فيشربه عشيا وينبذ له بالعشي فيشربه بالغداة
ونهى عن الخليطين اي تنبيذ الزبيب والتمر معا او البسر والتمر معا وروي انه قال اطعامان
في شراب واحد فكانه عد ذلك سرفا وهو كذلك لان احدهما يطيب بالماء ويبلغ به ان يستلذ فالاخر
فضل واسراف وتعطيل لمنفعته ولكن هذه العلة لا تكمل للتحريم ومن قال ان الخليطين حرام قال
الخلط يسرع بالشراب الى التغير فهو كالشروع في الافساد فلذلك نهي عنه وحرم وليس ذلك
كخلط ادوية وعدة ثمار بماء واحد نقعا وطبخا لان ذلك امر لا بد منه في تعديل طباع بعضها
ببعض وهذا منه بد فاما كل ما اسكر فهو حرام قليله وكثيره خمرا كان او غير خمر وقد تقدمت
رواية الاخبار في ذلك ٥ وفيه الحد الا ان ما اختلف العلماء في تحريمه فلا يفسق شاربه ما لم
يسكر وان كان محدودا فيه والله اعلم ٥ ومن اكل وشرب فليفعل ذلك بيمينه اذا كانت سليمة
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعد يده اليمنى لطعامه وطهوره ولانه يبالغون في تنظيف
الطعام والشراب ما لا يبالغون فيه في غيرهما ٥ واليد اليسرى انما هي للاقذار والالواث فلا

يليق الافضا بها الى الطعام واذا شرب فيشرب الما مصا فانه يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال مصوا الما مصا فانه اهنا وامرا وروى انه قال ولا تعبوه عبا فانه يكون منه الكباد
وقد يخشى ذلك منه كما قال صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتنفس اذا شرب
ثلثا ويقول هو اروى وامرا واهنا وقال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير
ولكن اشربوا مثنى وثلثه وسموا اذا شربتم واحمدوا اذا رفعتم وروى انه كان اذا شرب تنفس
مرتين وروى انه صلى الله عليه وسلم كان يشرب بثلثة انفاس يسمى ويشرب ثم يتنفس ذكره
ثلث مرات ويحمد الله ثم يقول هو اهنا وامرا ولا يتنفس فى الانا لان البخار الذى يرتفع من
المعده او ينزل من الراس وكذلك رايحة الجوف قد تكونان كريهتين فاما ان يعلقا بالما فيضرا
واما ان يفسدا السور على غير الشارب لانه قد يتقزز اذا علم به فلا يشربه وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا ينفخ فى الشراب ولا يتنفس فيه ونهى ان يتنفس فى الانا او ينفخ عنه وروى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ فى الشراب فقال له رجل يا رسول الله انى لا اروى من نفس واحد
قال فابن القدح عن فيك ثم قال انى ارى القذاه فيه قال اهرقها وروى انه صلى الله عليه وسلم
نهى عن النفخ فى اللحم للبيع وذكر كليب الجرمى انه شهد عليا رضى الله عنه ينهى القصابين عن النفخ
فى اللحم وهو نظير النفخ فى الطعام والشراب الذى جا النهى عنه لان النكهه ربما كانت كريهه فكرهت
اللحم وغيرت ريحه وقد عرف ذلك بالتجارب ومما جا فى النفخ فى الانا قالت عايشه رضى الله عنها
استسقانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بانيه فيه قذاه فنفخته فقال اهريقيه يا حميرا فان
الشراب اذا نفخ فيه محق الله بركته وكان فيه شرك للشيطان يحتمل ان يكون معناه ان الشيطان
يوسوس الى الشارب ان بزقه من فم النافخ وقعت فى الما فيفسده بذلك عليه ويحتمل ان يكون
المراد بالشيطان البزقه نفسها اى انها قد تقع فى الما من النفخ فتفسد على مريد الما لانه يتقذره ويكرهه
كما يتكره الشيطان ه ولا باس بالشراب قايما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم
وهو قايم وروى ذلك عن عايشه رضى الله عنها وابن عمر وقال ابن عمر كنا نشرب ونحن قيام وناكل
ونحن نسعى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه كره الشرب قايما
لانه داء ه وقد كره ذلك علما الطب ولم ياذنوا فيه وخصوصا لمن كانت به فى اسافله علة يشكوها من
برد او رطوبه ه ولا يضع فاه اذا شرب عند معبض الانا وعلى ثلمه ان كانت فيه لان النبى صلى الله
عليه وسلم نهى عن الشرب من ثلمة الانا وقال فان عليها شيطانا وانما اراد بالشيطان الاذى
الاذى والوسخ الذى يعلق بالثلم فى العادات كما امر اذا تثاب الرجل ان يضع يده على فيه لئلا
يدخل الشيطان وانما اراد به ما عسى ان يمده النفس من غبار او ذبابه ان كانت بالقرب او صوفه
او شعره ان كانت فى الهوا مما اذا علق بالفم اضطربت منه النفس وعثيت الى ان يقذفه ويتخلص
منه ه ويشبه ان يكون سماه شيطانا لانه موذى مضر فشبهه به كما يقال للرجل الشجاع اسد

النهى عن الشرب من ثلم الانا وتسمية الثلم شيطانا

والبليد

والبليد حمار وقد يكون النهى عن الشرب من الثلمه لان الما لا ينزل منه كما ينزل من فم الانا لكنه يتفرق
عليها فينصب من حواشيها ويبل ثوب الشارب فيتاذى بذلك فكان شيطانا هناك يكيده ويوذيه ه
وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اختناث الاسقيه وقد قيل انما نهى عن ذلك لانه
لا يطيب نفس كل احد بشرب ما اساره غيره او التوضى به فلا يومن ان يفسد جميع ما فى السقا بشرب
الشارب منه وانما نهى عن الاختناث لانه كذلك يفعل ليسهل الشرب منه وقد قيل نهى عن
الشرب من السقا لان رجلا شرب من سقا فانساب فى بطنه منه جان فنهى عن الشرب فى الاسقيه ه
وينظر فى هذا الحديث من كتاب غريب الحديث ه ومن ورد على نهر فليغرف منه بكفه ولا يكرع فيه
روى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا الكرع ولكن يشرب احدكم فى كفيه ه وقد يكون
النهى عن هذا ليعلم الشارب كم شرب فلا يعتدى ولا يسرف ليلا يضره الما او لان الماء ربما كانت فيه
قذاه تجرى بها الما عند مد النفس الى فمه وحلقه فيتاذى به ه واذا ابصرها فى كفه اراقه واخذ غيره
وان كان الما فى حوض صغير او مستنقع فتكابس الناس عليه كرعا ارسلوا فيه انفاسهم فربما صار ذلك
سببا لامتناع غيرهم من الشرب منه فيكونوا كمن يشرب من انا فيتنفس فيه فيمنعه بذلك عن غيره
واما اذا كان ذلك من نهر جارى فهذه العله زايله والله اعلم ه واذا كان عند الرجل اصحاب عن
يمينه وشماله وشرب من لبن او عسل او ما كان من الاشربه المباحه واراد ان يشرك الحاضرين فيه
فليعطه الايمن فالايمن حتى اذا لم يبق منهم احد اعطى الاياسر روى ان النبى صلى الله عليه وسلم
شرب لبنا وعن يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابى فاعطى الاعرابى فضله ثم قال الايمن فالايمن وروى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم والاشياخ عن يساره
فقال يا غلام اتاذن لى ان اعطى الاشياخ فقال ما كنت لاوثر بفضل فيك احدا يا رسول الله فاعطاه
اياه ويحتمل ان يكون جلوس اصغر القوم عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان جلس
عند طرف المجلس عن يسار الطريق ورفع الاشياخ حتى اجلسهم فى الصدر واجلس الاعرابى دونه
مما يلى الطريق فصار عن يمينه وصاروا عن يساره ولو كان النبى صلى الله عليه وسلم جلس فى صدر
المجلس ما كان يجلس اصغر القوم عن يمينه والله اعلم ه واذا كان الرجل ناحيه عن الذين يسقيهم
فليكن اخرهم روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فذكر من الما قله فجمعوا عليه فجعل
يسقيهم او امر بسقيهم فجعلوا يشربون ويقولون يا رسول الله اشرب فقال ساقى القوم اخرهم
وعن ابى قتاده قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب على واسقى الناس حتى بقيت انا وهو
فقال لى اشرب فقلت يا رسول الله بابى انت وامى اشرب ثم اشرب فقال يا ابا قتاده ساقى القوم
اخرهم وكانوا زها ثمانية الف ه ولا ينبغى ان يترك اوانى الطعام والشراب غير مغطاه وخصوصا
بالليل قال النبى صلى الله عليه وسلم اغلقوا الابواب واطفيوا السراج واوكوا الاسقيه وخمروا
الطعام والشراب ولو ان يعرضوا عليه بعود وفى حديث اخر اذا اخذتم مضاجعكم بالليل فغلقوا

مطلب ساقى القوم اخرهم شربا

الابواب وخمروا الطعام والشراب فانكم اذا نمتم جا الشيطان فاذا وجد الباب مفتوحا دخل وان وجد الطعام
والشراب غير مخمر اكل وشرب ومعنى هذا والله اعلم ان الشيطان وهو الفاجر الذى يبتغى الغوايل ويرصد
الغرض ياتى فاذا وجد الباب مفتوحا دخل لينال مايريد وان وجد الباب مغلقا رجع ولم يصل الى مايريد
وقد يدخل فى جملة الشياطين الهوام الساعيه فان فيها اعدا الناس ٥ وقد تطوف بالليل فاذا وجدت
بابا مفتوحا دخلت وان وجدت مغلقا تجاوزت وهى التى تبتغى احراز الطعام والشراب منها لانها
تتبع الروايح فاذا جات فوجدت انا مكشوف الراس اصابت منه فان كانت من ذوات السموم فقد
تبعث فيها من السم وخصوصا اذا كان ما اصابت منه لبنا او شيا فيه لبن ٥ وان لم يكن من ذوات
السموم فقد يفسد الطعام والشراب روايح افواهها حتى يصير مضرا وان لم تكن كالسموم وما اكثر ما مات
الناس بمثل هذا السبب ٥ وان اهل بيت ببعض قرى بخارا اكلوا من رايب فما توا كلهم وكان سببه مطلب اهل بيت بقرية ببخارى
انه كان فى انا لم يخمر فجات حيه فاصابت منه والقت فيه سمها والامر فى هذا الباب ابين من ان يحتاج
الى اطالة القول فيه والله اعلم واما امره باطفا السرج فلانه يشتعل من نار وقد قال ايضا لاتتركوا
النار فى بيوتكم حين تنامون وقال فان الفويسقه تضرم على اهل البيت ويحتمل معنى هذا
انها ربما نقلت القطعه من النار الى جحرها ولعل ذلك عند باب او سريا وحطب منضود فربما انقد
منه واحترق البيت ولم يكن البرد يشتد فى تلك البلاد فتقع الحاجه الى امساك النار فى البيوت
فلذلك نهى عنه واما حيث تمس الحاجه اليه فلا باس به ٥ وينبغى ان يتحفظ من شر الفويسقه بما
تهيا ويمكن والله اعلم وقيل انما اراد بذلك انها تاخذ الفتيله لدهنها فتذهب الى جحرها فتاكله
ومما يلتحق بهذا الباب ذكر الطعام الذى يدعا اليه الناس قال النبى صلى الله عليه وسلم الوليمه
صبيحة الناحق والذى يليه معروف وماسوى ذلك ريا وسمعه وقال قتاده دعى سعيد بن المسيب
اول يوم فاجاب واليوم الثانى فاجاب ودعى اليوم الثالث فحصبهم وقال اذهبوا اهل ريا
وسمعه ورای رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف اثر صفره فقال مهيم فقال
تزوجت فقال على كم قال على وزن من ذهب او نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاه ٥ واولم
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض نسايه بمدين من شعير وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دعى احدكم فليجب فان كان مفطرا فلياكل وان كان صايما فليصل او ليدع له وجا
عنه صلى الله عليه وسلم اذا دعى احدكم فليجب فان شا طعم وان شا ترك وهذا والله اعلم اذا ترك
الطعم لقرب عهده بالطعام او لشى تشكوه فاما اذا تركه ازدرا لاهله او لنفسه فهذا شر من
التخلف فيما يروى والله اعلم وكان ابن عمر لايدعى الى وليمه الا جاها وان كان صايما واجاب
عثمان بن عفان رضى الله عنه داعيا وهو صايم فقال انى اصوم ولكنى احببت ان اجيب الداعى
وادعوا بالبركه وروى ان رجلا اقبل فدعا الناس فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم
معه منهم الا قليل فقال ابو هريرة رضى الله عنه يا اهل المسجد والله لقد اصبحتم الغداه عصاه

لله

لله ولرسوله ٥ واذا دعى رجل الى طعام فلا ياخذن معه من لم يدع له فانه يروى عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا دعى احدكم الى طعام فلا يستتبعن احدا ممن اذا احضر استحيا صاحب الطعام
ان لا يجلسه على طعامه فاما ان استتبع من يحتاج اليه لخدمته ولم يعرض الداعى لحمل مونته فلا باس
بذلك ٥ ولا ينبغى لمن دعى الى طعام ان يطعم من ذلك الطعام من لم يدع اليه ولم يجلس معه عليه
فانه يروى ان سلمان دعى رجلا الى طعام فجا سايل فناوله كسره فقال ضعها من حيث اخذتها ما
رغبتك ان يكون الاجر لغيرك والوزر عليك انما دعوتك لتاكل ٥ وهذا يحتمل ان يكون من سلمان
لان المدعو كان لا ياكل فلما حضر السايل ولم يرم يعطونه اعطاه اى انى اوثر السايل على نفسى بما
كنت اكله فلا يشقن عليكم فكان ذلك منه تبخيلا لسلمان فيشتقى منه بتجهيله مكان ما تقدم منه من
تبخيله ٥ واذا اكل الناس عند رجل فينبغى لهم ان يدعوا له بالخير روى ان ابا الهيثم بن التيهان
صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولاصحابه طعاما فقال النبى صلى الله عليه وسلم كلوا ثم قال
اثيبوا اخاكم قالوا وكيف نثيبه يا رسول الله قال ان الرجل اذا اكل طعامه وشرب شرابه ودعى له
بالبركه فذلك ثوابه وروى عبد الله بن بشر قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى على بغله
له بيضا فاخذ ابى بلجامها فقال انزل على فنزل عليه فاوتى بتمر وسويق فجعل ياكل منه ويلقى نواه
باصبعه من السبابه والوسطى ثم قرب اليه طعام فاكل منه ثم اتاه بقدح فيه شراب فشرب منه ثم
اعطاه الذى عن يمينه فلما اراد الرحيل قالوا يا رسول الله ادع لنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم ٥ ومن دعى الى طعام فقدم اليه طيبا فلا
يرده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تردوا الطيب فانه طيب الريح خفيف الحمل وقال
انس رضى الله عنه ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض عليه الطيب قط فرده

الباب الاربعون

من شعب الايمان فى الملابس والزين والاوانى وما يكره منها

يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اشار الى الذهب والحرير فقال هذان حرام على
ذكور امتى حل لاناثها ٥ وكان الرجال والنسا فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم يلبسون القطن
والكتان والصوف والقز والبرود زينة وغير زينه ٥ ولم يبلغنا ان احدا منهم منع عن شى من
ذلك فثبت ان ما عدا الابريسم وما يكون نسجه منه وما يصاغ من الذهب فهو مباح فلا ينبغى للرجل
ان يلبس ديباجا ولا منسوجا من القز او الابريسم لان كلا كالحرير ولا ان يلبس قلاده فيها ذهب
ولا اسوارا ولا تاجا ولا قرطا من ذهب كما يروى عن بعض ملوك العرب انه كان يتحلى بقرط
وعن الاكاسره انهم كانوا يلبسون الاساور والتيجان وكانت العرب تلبس العمايم ويقول
العمايم تيجان العرب قال واهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب سيرا مضلع بقز
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من لباس النسا فشقه باربع شقق ثم قسمها بين نسا

وقال علي رضي الله عنه اهديت الى النبي صلى الله عليه وسلم حله سيرا فبعث بها الى فخرجت فيها فعرفت
الغضب في وجهه فامرني فاطرتها بين نسائي ودخل على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صبيان له
عليهما قميصان من حرير فشقهما عنهما ثم قال هذا للنسا وليس للرجال ٥ فاما الثوب ينسج من ابريسم
وخز او بريسم وقطن فقد روي عن الحسن قال دخلنا على ابن عمر رضي الله عنهما فقال له رجل
يا ابا عبد الرحمن ان ثيابنا هذه قد خلطها الحرير وهو قليل فقال دعوا قليله وكثيره وعن ابراهيم
قال كانوا يكرهون ما سداه خز ولحمته ابريسم او سداه ابريسم ولحمته خز ٥ وهذا صحيح لان الثوب
لا يكون لباسا الا بالسدا واللحمه معًا فلا معنى لفرق من فرق بينهما فاجاز اللبس اذا كانت اللحمه غير ابريسم
والسدا ابريسما ولم يجز اذا كانت اللحمه ابريسما والسدا غير ابريسم وهما معا ركنان للثوب لا يكون
الثوب ثوبا ولا اللباس لباسا الا بهما ٥ ويدل على صحة هذا ما روي عن علي رضي الله عنه قال اهدي
الى النبي صلى الله عليه وسلم حله سداها حرير ولحمتها مسيره فارسل بها الى فقلت يا رسول الله ما اصنع
بها البسها قال اني لا ارضى لك ما لا ارضى لنفسي اجعلها خمرا بين فاطمه امك وفاطمه بنتي ٥ مسيره هو
من السيرا برود اليمن ٥ وايضا العفو من هذا العلم في الثوب بروي عن عايشه رضي الله عنها
قالت كان لنا قطيفه كنا نقول ان علمها حرير فما نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبسها قط ٥
وعن عمر رضي الله عنه انه قال البسوا من الحرير قدر اصبعين او ثلثه او اربعًا وهذا والله اعلم توقيت
لعلمين يكونان على كمين كل واحد منهما بقدر اصبعين فيكون جماعتها قدر اربعة اصابع وذلك هو المراد
بما يروى عنه انه قال او مثل الكف لان الكف فيها اربع اصابع والمعنى انه يكون على الكمين ما اذا جمع
لم يجاوز قدر الكف وكذلك ان كان الثوب من كتان مخيط بالابريسم لم يحرم واما الخز ينسج من
وبر وابريسم فقد يحتمل ان يفارق ذلك الحله ينسج من قطن وابريسم لان الابريسم يستعمل في الحله
للزينه فيصير الثوب مقصودا للابريسم الذي فيه ويستعمل في الخز احكاما للنسج ثم لا يظهر في وجه
الثوب ولا يصير الثوب مقصودا لاجله وانما يقصد للوبر فكان الفرق بينهما كالفرق بين الانا الذي
يضبب بالفضه للزينه والذي يضبب للاصلاح ولأم الشعب والله اعلم وما منع الرجال من لبسه
من الديباج والحرير فجلوسهم عليه وافتراشهم اياه ولو سدهم له كلبسه روي ان عليا رضي الله عنه
ابى بسرج عليه ديباج فابى ان يركبه وقال ابن سيرين قلت لعبيده افتراش الديباج كلبسه
قال نعم ٥ ولا ينبغي لاحد ان يوسع لباسه اكثر مما يحتاج اليه وذلك ان يحترز به من التحرق اذا انقلب
فيه او ركب به ولا ان يطيل لحمه او يرسل ذيله فوق ما اذن له فيه فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يجر الرجل ثوبه خيلا وقال بينما رجل يمشي اذا عجبته نفسه فخسف به وهو يتجلجل
فيها الى يوم القيامه ٥ وظاهر ذلك انه اعجب بثيابه التي كان لابسها لان الرجل لا يمشي عاريا
فتعجب بنفسه ويروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففي
النار ٥ وفي ذلك ايضا انه افساد للثوب واضاعه له واسراف في استعماله مع ما يتصل به من البدخ

والخيلا

والخيلا واراه الضعفا انه يجد من الفضل عن حاجته ما لا يجدونه من قدر حاجتهم وكل ذلك حرام قبيح
وقال حذيفه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي او ساقه فقال هذا موضع الازار
فان ابيت فاسفل فان ابيت فاسفل فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للازار في الكعبين وعن ابي
سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم ازرة المومن الى انصاف ساقيه لا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبين
ما اسفل من ذلك ففي النار من جر ازاره بطرًا لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيامه وقال ابن شهاب
رايت عبد الله بن عمر قميصه وازاره ورداه الى انصاف ساقيه او اسفل قليلا وقال طاوس كان من
ادركت يشمرون الازار ثم يجعلون القميص فوق الازار ويجعلون الردا فوق القميص وراى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا طويل الكمين فقال تعال يا فقال مد يديك فمدهما فاخذ الشفره
فقطعه حيث انتهت يده ٥ واشترى علي رضي الله عنه قميصا فقطع من كميه ما فضل عن يديه
ثم قال لرجل حصه اي خط مواضع القطع منه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس احدكم
ثوبا جديدا فليقل الحمد لله الذي كساني ما اتجمل به في الناس واواري به عورتي وعنه صلى الله عليه مطلب الدعا عند لبس ثوب جديد
وسلم انه كان اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت
كسوتنيه اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروي قال كان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا راى احدهم على اخيه ثوبا قال تبلي ويخلف الله ٥ واللباس نهى رسول مطلب الدعا لمن لبس ثوبا جديدا
الله صلى الله عليه وسلم عن اشتمال وان يحتبي الرجل بثوب ليس بين فرجه وبين السما شي ٥ اشتمال
الصما عند العرب ان يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده وانما
ينهى عن هذا لانه قد يصيبه شي يحتاج فيه الى يديه فلا يقدر عليه لادخاله اياهما في ثيابه وقال
الفقها هو ان يشتمل الرجل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفع احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه
فرجه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسدل عمامته بين كتفيه وفي حديث اخر قال كان يعتم ويرخي
العمامه من خلفه ولا يلبس رجل شيا من ثياب النسا ولا تلبس المراة ثياب الرجال تتبرج بذلك
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنسا والمتشبهات من النسا بالرجال
ولا ينبغي لاحد ان يلبس شهرة من الثياب لا في النفاسه ولا في الخساسه قال ربيد الياسي كان يكره
الشهرتين من اللبوس المرتفع والمنخفض وقال عطا بن ابي رباح ان الله يحب العبد فيلبس الثوب
المشهور فلا ينظر اليه حتى يضعه وعن عايشه رضي الله عنها انها لبست درعا جديدا فجعلت تنظر
اليه فقال لها ابو بكر رضي الله عنه اما تظنين ان الله يراك ووجه الكراهيه في هذا والله اعلم
ان يلبس الرجل المشهور ليباين غيره بثيابه فاذا نظر الناس لم يروا احدا يشبهه في كسوته فامتدت
الابصار كلها اليه وعرفه لذلك من لم يكن يعرفه قبله واذا لبسه نظر اليه من نفسه فاعجبته
فاستشعر من ذلك خيلاء وفخرا على من ليس في مثل حاله فاما من وسع الله تعالى عليه ووفقه
لان يوسع مما عنده على المحاويج فلبس المشهور ليرى اثر نعمة الله تعالى عليه لا لغرض سوى ذلك

وینبغی فیه الی طاعة الله رجوت ان لا یکون علیه فی ذلک باس والله اعلم وقد روی ان رسول الله صلی الله علیه
وسلم رای رجلا سیئ الهیئه فقال الک مال قال نعم من انواع المال قال فلیر علیک فان الله تعالی یحب ان یری
اثر نعمته علی عبده حسنا ولا یحب البوس والتباوس وفی الجملة فان الصحابه کانوا اصنافا وثبت فمنهم من
یلبس فیحسن ومنهم من لا یلبس وقال بکر بن عبد الله المزنی کان الذین لا یلبسوا لا یطعنون علی الذین
یلبسون واما الوسخ فی الثیاب فلبس مما یتقرب به الی الله جل وعز قال جابر رضی الله عنه اتانا رسول الله
صلی الله علیه وسلم زایرا فی رحالنا فرای رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال اما کان هذا یجد ما یسکن به راسه
ورای رجلا علیه ثوب وسخ فقال اما کان هذا یجد ما یغسل به ثوبه فاما ما جا عن النبی صلی الله
علیه وسلم من قوله البذاذه من الایمان فانما هو والله اعلم ان لا یقعده البذاذه عن الطاعات فلا تمنع
اذا ساءت حاله عن الجماعات والجمعه ولا عن مجالس العلم لاجل رثاثة کسوته وسوء هیئة لباسه ولکنه
یصبر علی ما هو فیه ویحمد الله تعالی علیه ولا یستشعر منه خجلا ولا حیاء فذاک ان شاء الله من الایمان دون
الرثاثه بعینها والله اعلم ولا ینتعل احد وهو قایم فان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن ذلک وقال
یحیی بن ابی کثیر انما کره ذلک من اجل العبث والعبث الضر فیحتمل ان یکون المراد به ان لا یزد قدمه
حلال اللبس فیسقط وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا لبس احدکم نعلیه فلیبدا بالیمنی واذا
خلعها فلیبدا بالشمال ولیحفهما جمیعا او لینعلهما ووجه الابتدا بالشمال عند الخلع ان اللبس کرامه
لانه البدن وقایه فلما کانت الیمنی اکرم من الیسری بدئ بها فی اللبس واخرت فی الخلع لتکون الکرامه لها ادوم
وحظها منها اکبر واما نهیه صلی الله علیه وسلم عن ان یمشی الرجل فی نعل واحده وقوله لینعلهما جمیعا
او لیحفهما جمیعا وقد یحتمل ان یکون وجهه ان ذلک فی معنی المثله کما لو لبس خفا احمر وخفا اسود
او نعلا عربیه ونعلا عجمیه او لو خضب نصف لحیته وترک نصفها او حلق بعض راسه وترک بعضه وحرج
علی الناس کذلک حاسرا لکان هذا کله من باب یلعب الرجل بنفسه وهو قریب من الذی یفعل او یقول
لیضحک به الناس فلا ینبغی یتعاطی شی من ذلک والله اعلم وقد روی ان امراة دخلت علی عایشه رضی
الله عنها بصبی صغیر وفی احدی رجلیه خلخال من ورق وفی الاخری خلخال من حدید فعمدت الی الحدید
فکسرته وقالت لا الا من شی واحده وجا ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یکره ان یطلع من نعلیه شی
من قدمیه وان نعلیه کانتا مخصوفتین لهما قبالان وکان عمر بن الخطاب رضی الله عنه یقول اتزروا وانتعلوا
وقابلوا بین النعال وذروا التنعم وزی العجم وعلیکم بعیش معد ه ورای علی رجل خفا ساذجا ای
غیر مبطن فلوی رجله حتی کاد یکسرها ونهی الناس عن لبس الخفاف الرقاق ثم قیل له انها انبت
فی الرکب فاذن فیها ه ولا ینبغی للرجل ان یمشی فی احدی نعلیه او احدی خفیه لان النبی صلی الله
علیه وسلم نهی عن ذلک ه وقال لینعلهما جمیعا او لیحفهما جمیعا وهذا والله اعلم لما فیه من القبح
والشهره وامتداد الابصار الی من یری ذلک منه وکل لباس صار صاحبه به شهره فی القبح فحکمه
ان یتقی ویجتنب لانه فی معنی المثله والله اعلم ولهذا لا یحل لاحد ان یحلق لحیته ولا حاجبیه

وان کان

وان کان له ان یحلق سباله لانه لحلق السبال تاویلا وهو ان لا یعلق به من دسم الطعام ورایحه
ما یکره ولا یجری الماء خلاله قبل ان یصل الی الفم فیتم ما علق به من وسخ او اذی ما کان حتی یصیر
الی الجوف واما حلق اللحیه فمجنه وشهره ویشبه بالنسا فهو کجب الذکر فافترقا لقصد المعنی
بینهما فکذلک ما ذکرنا والله اعلم ه فی زینة البیوت قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم لا تدخل الملایکه بیتا فیه کلب ولا صور تماثیل وعن عایشه رضی الله عنها
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم دخل علیها وهی مستترة بقرام فیه صور تماثیل فتلون وجهه
ثم اهوی الی القرام فهتکه بیده ثم قال من اشد الناس عذابا یوم القیامه الذی یشبهون بخلق
الله وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتانی جبریل علیه السلام فقال انی کنت اتیتک البارحه
فلم یمنعنی ان اکون دخلت علیک البیت الذی کنت فیه الا انه کان فی باب البیت تمثال رجل وکان
فی البیت قرام ستر فیه تماثیل وکان فی البیت کلب فمر براس التمثال الذی بباب البیت فلیقطع
فیصیر کهیئة الشجره ومر بالستر فلیقطع ویجعل منه وسادتان منبوذتان موطیان ومر بالکلب فلیخرج
ففعل رسول الله صلی الله علیه وسلم وکان الکلب جروا للحسن والحسین تحت نضد لهم فامر به
فاخرج وجا رجل الی ابن عباس رضی الله عنه فقال له انی انسان معیشتی من صنعة یدی وانی اصنع
هذه التصاویر فقال ابن عباس لا احدثک الا ما سمعت من رسول الله صلی الله علیه وسلم سمعته
یقول من صور صورة فان الله یعذبه یوم القیامه حتی ینفخ فیها الروح ولیس بنافخ فیها ابدا
فربا الرجل ربوة شدیده فاصفر وجهه فقال ویحک ان ابیت الا ان تصنع فعلیک بهذه الشجر وکل
شی لیس فیه الروح وقالت عایشه رضی الله عنها قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اشد
الناس عذابا یوم القیامه الذین یضاهون بخلق الله یعنی المصورین وقال عطا فی التماثیل
فی الثیاب اما ما کان من منصوبه فلا واما ما کان من مبسط یوطا او یتکا علیه فلا اری به باسا
ویروی ذلک عن ابن عباس رضی الله عنه وعن عروه انه کان یتکی علی المرافق فیها تماثیل
الرجال والطیره ولا ینبغی ان یلبس من الثیاب ما صور فیها ذوات الارواح ولا ان یتخذ منها
ستور فتعلق علی الابواب ولا وساید تنصب وان کان فی موضع صلاة شی منها امام المصلی فینبغی
ان ینحی او یعتزل المصلی عن جهته فلا یستقبله بصلاته وکذلک ازر البیت لا ینبغی ان یکون فیها
من صور ذوات الارواح شی فاما ما یداس بالاقدام فلا باس بها فیه واما صورة الاشجار فلا
باس بها لان صور الحیوان اذا نصبت اشبهت الاصنام التی ینصبها عبادها للسجود لها فلا ینبغی
للمسلم ان یتمثل بالکفار والشجر مباین لها فی ذلک لانه لا یشبه الاصناف ان نصبت فانه لیس فی الاصنام
صنم یعمل علی صورة الشجر وانما یعمل کلها علی صورة ذی الروح والله اعلم فاما الوان الثیاب
فانه یروی ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یحب الخضرة ویکره الحمرة وقال الحمرة من زینة
الشیطان وان الشیطان یحب الحمرة وقال لا ارکب الارجوان ولا القسی ولا البس ثوبا

مطلب تزیین البیوت

مطلب تصویر مالاروح لمثله

مطلب خروج قارون على قومه

مكفوفا بحريره فقيد فصل في قول الله تعالى في قصة قارون فخرج على قومه في زينته قال خرج
في ثياب حمر راكب بغلة شهبا عليها سرج ارجوان ومعه اربعة الف مقاتل وثلثماية جارية كلهم في ثياب
حمر على بغال شهب بسروج ارجوان وقال البراء رضي الله عنه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
المياثر الحمر والقسي وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يلبس اليمنية والقطن والكتان وقال
خير ثيابكم البيض فالبسوها احياكم وكفنوا فيها موتاكم وكان ابن مسعود رضي الله عنه يلبس ايضا البيض
واما الثياب المصبوغة فكل ما كان صبغه ورسا او زعفرانا او عصفرا فهو للنسآء ولا ينبغي للرجال
ان يلبسوه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه
هبطت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية اذاخر وعلي ريطة مضرجة بعصفر فقال ما هذا
عليك فعرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد كرهه فاتيت اهلي وهم يسجرون تنورهم فلففتها فالقيتها
فيه ثم اتيته من الغد فقال ما فعلت الريطة فقلت سمعتك يا رسول الله تقول كذا فظننت انك
كرهتها فوجدت اهلي يسجرون تنورهم فاحرقتها فقال هلا كسوتها بعض اهلك وقال ابن شهاب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تناموا في الملاحف المعصفرة فانها محتضر والقول في تحلي الرجال
بالذهب كالقول في تحليهم بالحرير وما ينسج من الابريسم وان دعت الحاجة الى قليله للاستصلاح جاز

مطلب اتخاذ الانف من الذهب

روي ان عرفجة بن اسعد اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه
فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا من ذهب وقال حماد رايت المغيرة بن عبد الله امير الكوفة
قد شد اسنانه بذهب فذكرت ذلك لابراهيم فقال لا باس به وكان موسى بن طلحة قد ضبب اسنانه
بذهب ولا يحل لاحد من الرجال ان يتخذ خاتما من ذهب روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل
للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال لا والله لا اخذه ابدا
فاما من ورق فانه روي انهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما الى العظماء
الذين كان يكتب اليهم بالدعوة فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله وروي انه صلى الله
عليه وسلم كان يجعل فص خاتمه في بطن كفه ونهى صلى الله عليه وسلم عن الخاتم في السبابة والوسطى
ولا باس ان يتختم بيمينه او بشماله وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتختم بيمينه
وذلك احسن لان اليمين احق بالحلية والمكرمة من الشمال الا ان الناس مالوا الى التختم بالشمال
لانه يحتاج في التختم الى الباس الاصبع الخاتم ثم قد تدعوا الحاجة الى نزعه والالباس والنزع كل
واحد منهما فعل يعمل ان تعاطيه باليمين اخف وايسر منه بالشمال فجعلوا اليمين للبس والنزع
والشمال للامساك ولولا هذا لم يكن لتخصيص الشمال بالخاتم معنى والله اعلم وروي ابو ريحانة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم عشرة الوشر والوشم والنتف ومكاعمة الرجل الرجل
ليس بينهما ثوب ومكاعمة المراة المراة ليس بينهما ثوب وخطي حرير على العاتقين وخطي حرير

على

على اسفل الثوب والنمر يعني جلد النمر والنهبة والخاتم الا لذي سلطان وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال لعن الله الواشمة والمتوشمة والواصلة والموصولة فقد يجوز ان يكون اراد بهذه الخطوط
شقق الحرير يخاط على وجه الكسوة ولعل النهي عن ذلك اذا كان الثوب معلما بالحرير فاذا انضم
الى العلمين خطان على العاتقين وخطان على اسفل الثوب كثر الحرير وصار المقصود من ذلك الثوب
ما فيه من الحرير دون نفسه واما جلد النمر فانما حرمه لشعره فان شعر الميتة نجس والدباغ انما يكون
للجلد فلا يطهر غيره واما الخاتم لغير ذي سلطان فيحتمل ان يكون المراد به ذو السلطان ومن في
معناه لان السلطان يحتاج الى الخاتم ليختم به كتبه ويختم به على اموال العامة والطينة التي ينفذها
الى الذين يستعدي عليهم فكل من كانت بينه وبين الناس معاملات يحتاج لاجلها الى المكاتبة وعنده
من ماله او من مال غيره ما يحتاج الى الختم عليه للمبالغة في حفظه فهو في معنى السلطان وله امساك
الخاتم فاما من لا يمسك الخاتم الا للتحلي به دون غرض اخر يكون له فهذا الحديث اوجب ان يكون
ذلك من الفضل الذي يدخله معنى الخيلاء فينهى عنه والله اعلم والتحريم هو المنع فقد يجوز ان يكون
هذه العشرة ممنوعة ثم يكون المنع عن بعضها تنزيها وعن بعضها تحريما بتا ويكون النهي عن التحلي
بالخاتم بعد ان لا يكون من ذهب الا لذي سلطان تنزيها والله اعلم وقد روي عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه كان له خاتم من حديد وعن الحسن وابن سيرين وقتادة وابراهيم والشعبي وعبد الله
ابن ابي الهذيل ان خواتيمهم كانت في ايديهم اليسرى ولم يحفظ عن احد تحريم التختم لغير ذي سلطان
فيشبه ان يكون المراد بالحديث ما ذكرنا والله اعلم ومعنى الفرق بين الرجال والنسآء في الذهب والحرير
انهن خلقن مستمتعا للرجال فجعل لهن ان يتزين على اعين ازواجهن كما يقدرن عليه ليكون ذلك
اوفر لحظوظ الازواج منهن وحظوظهن منهم كما جعل لهن ان ينقشن اكفهن واقدامهن ولم يجعل
ذلك للرجال ولا ينبغي لاحد ان يحلي لجام فرسه بذهب ولا فضة وذلك مخالف لان يختم بالفضة
او على سيفه او منطقته بفضة فيجوز انه انما جعل له من حلية الفضة في سيفه ومنطقته ما قل ولم
يدخل في حد السرف وتنفيس مجاوزة ذلك الى حلية الدابة سرف لان الدابة حاملة فلا يكون حليتها
حلية له وهو يحمل مصحفه وسيفه ومنطقته فكانت حليتها حلية له كالخاتم ولا يحل لرجل ولا امراة
ان تشرب او ياكل في اناء ذهب او فضة لقول النبي صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في انية الذهب
والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم ولقوله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في الذهب والفضة ولا
تلبسوا الحرير والديباج وقال هما لهم في الدنيا وهما لكم في الاخرة وقال عمرو بن العاص رضي الله
عنه من بنى في بلاد العجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم ويتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر
معهم يوم القيامة ونهت عايشة رضي الله عنها عن تضبيب الاقداح وتحليقها بذهب او فضة
وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا سقي بقدح مفضض كسره وكان انس بن مالك رضي الله عنه على
سابور فاتاه دهقان بجام من ذهب او فضة عليه خبيص فابى ان ياكله فقالوا هذا اشد بر عليهم

مطلب الاواني النفيسه والشعر الابيض

قال نحو لوه على غيره نحو لوه على رغيف فانى فاكله ولا يتخذ زوا اوانى الطسوش والاباريق والقصاع
والاطباق والموايد من ذهب او فضه لان ذلك من فعل الاعاجم واهل الخيلا والبذخ وليس اخلاق
اهل الدين ولان فيه احتكارا للعود وتضييقها على الناس فلا يجوز كما لا يجوز احتكار الطعام اذا خيفت
منه الضيقه فاما تضبيب الانا النفيس بالفضه فيجوز فان كان التضبيب على فم الانا فان كان على جميع
حتى لا يستطيع الشارب الشرب الا عليه فلا ينبغى له ان يشرب منه وان كان على بعضه شرب من حيث
لا فضه عليه ولم يضر الفضه فى غيره وهذا اذا كان التضبيب للام صدع اصاب الانا فاما ان كان
للزينه فهو حرام واما اوانى البلور والزجاج الثمين والجزع اليمانى والمرصع بالجواهر فلا باس بها
وتركها اولى ولا ينبغى لاحد ان ينتف الشيب او يجزه روى ان حجاما كان ياخذ من شارب النبى صلى
الله عليه وسلم فراى شيبة فاراد ان ياخذها فنهاه فقال الشيب نور المسلم وقال سعيد بن المسيب
راى ابراهيم صلوات الله عليه الشيب فقال اى رب ما هذا فقال وقار فقال اى ربى زدنى وقارا
وعن سلمان رضى الله عنه ان ابراهيم صلوات الله عليه لما شاب بعض راسه كره البياض فاوحى الله تعالى
اليه انه عبره لك فى الدنيا ونور فى الاخره وعن انس رضى الله عنه انه كره ان ينزع الرجل البياض من لحيته
او راسه فاما ابراهيم فانه كره النتف ولم ير باسا بالجز ولعله ذهب فى ذلك الى ان قليل الشعر كالكثير
والكثير كشعر الراس يحلق ولا ينتف فكذلك البياض اذا كره خلال السواد كان كالاذى فيقطع ولا ينتف
مثل شعر الراس وقد يفترقان لان نتف الشعر من جميع الراس مولم الماد ايما متصلا فيكون الصبر على
اذى الشعر امكن من احتمال ذلك الاذى والشعره والشعرتان والثلاث ليس فيها الم يشق احتماله وانما
هو امر خفيف فكان نتفها وقطعها سوآ والله اعلم واما الخضاب فقد روى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال غيروا ولا تشبهوا باليهود وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال غيروا الشمط ولا تشبهوا باليهود
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان اليهود والنصارى لا تصبغ فخالفوهم واما ما يخضب به فان اباذر رضى
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحنا والكتم وقال محمد
ابن سيرين رحمه الله سالت انس بن مالك رضى الله عنه عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لم يبلغ الخضاب قلت فيما خضب ابو بكر قال بالحنا والكتم وكان عمر رضى الله عنه وانس بن مالك وابن سيرين
والشعبى رضى الله عنهم يخضبون بالحنا وقال عبد الرحمن بن الاسود ارسلت الى عايشه رضى الله عنها تعزم على
ان اصبغ فان ابا بكر رضى الله عنه كان يصبغ وفى بعض الروايات تعزم على ان اكتم لحيتى واحنيها ففعلت
وكنت قبل ذلك لا افعل وكان ابن عمر رضى الله عنه يطبخ له الورس والزعفران فيخضب بهما وعن انس رضى
الله عنه قال كان ابو بكر رضى الله عنه يخضب بالحنا والكتم وكان عمر رضى الله عنه يخضب بالحنا بحنا قالوا
فرايت النبى صلى الله عليه وسلم قال ما كان فى لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشيب ما يخضبه مات

مطلب الخضاب بالسواد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فى لحيته الا سبع عشرة بيضا فاما الخضاب بالسواد فانه روى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والسواد فانه اتى بابى قحافه وكان راسه ولحيته ثغامه فقال

النبى

النبى صلى الله عليه وسلم غيروه وجنبوه السواد وسيل عطا بن ابى رباح عن الوشمه فقال هو مما
احدث الناس وقد رايت نفرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما رايت احدا منهم يصبغ بالوشمه كانوا
يخضبون بالحنا والكتم وبهذه الصفر فان سال سايل فقال اذا كان نور المومن فلم استحب تغييره ولم لا كان
الخضاب مكروها كما يروى عن سعيد بن جبير انه قال يعمد احدهم الى نور جعله الله فى وجهه فيطفيه يعنى
الخضاب فالجواب ان ما جا فى تغيير الشيب فليس يظهر ان يكون فيه عرض اكثر من الاظهار لليهود
والنصارى ان فى ديننا فسحه وانه ليس علينا من الاغلال والاصار ما كانت عليهم وانه ان كان فى الناس من يكره
الشيب ولم يكن فيه وسعه فقد جعل له تغييره ليلا يرى فى وجهه ما يكرهه فاما السواد فيشبه ان يكون
مطلقا للنسا ان يخضبن به لاجل ازواجهن فاما للرجال فلا لان غرض المراة ان تتصنع لبعلها فتزيد له انها
ان لم يشب وانما هو كما كان والرجال لا يخضبون لهذا وانما يخضبونها ليلا يقع ابصارهم من البياض على ما لا يحبونه
ولهم فى غير السواد مندوحه عن السواد الذى هو من حاجة النسا فكان الاولى بهم ان لا يتشبهوا بهن فيه والله اعلم

عنت لعله

وقد روى عن عايشه رضى الله عنها انها نهت عن تسويد الشعر فقالت لوددت لو ان عندى شيا اسود به
شعرى وهذا لانها كانت محبوسه على النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن يحل لاحد بعده وكانت لعامة
المومنين اما فلم يكن يقع ذلك منها موقع التشوق الى احد والله اعلم واما الاخذ من اللحيه فقد جا عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال احفوا الشوارب واعفوا اللحى فقد يحتمل ان يكون لعفو اللحى حد وهو ما

مطلب مقدار اللحيه

جا عن الصحابه فى ذلك فروى عن ابن عمر انه كان يقبض على لحيته فما فضل عن كفه امر باخذه وكان الذى
يحلق راسه يفعل ذلك بامره وياخذ من عارضيه ويسوى اطراف لحيته وكان ابو هريره رضى الله عنه
ياخذ بلحيته ثم ياخذ ما تجاوز القبضه وعن الحسن قال لا باس ان يوخذ من طولها ومن نواحيها وعن
طاوس انه كان لا يرى باسا ان ياخذ من باطن لحيته وعن ابراهيم انه كان ينظف لحيته وياخذ من جوانبها
واما حلق الشارب فليس بمحفوظ عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه وقال ابى رايت عروه
ابن الزبير وابا سلمه بن عبد الرحمن وسالم بن عبد الله والقسم بن محمد فلم ار احدا منهم يحلق شاربه ما يزيد
على ما يصنع الناس فاما الاخذ من الشارب فليس كالاخذ من اللحيه لكنه سنه مؤكده روى عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال من لم ياخذ من شاربه فليس منا وسيل عمر بن عبد العزيز عن السنه فى قص
الشارب فقال ان يقصه حتى يبدو الاطار يعنى الحظ الشاخص المحيط بالشفه بين مقص الشارب
وبين ما ظهر من الشفه ومن امكنه اذا لم يحلق راسه وارسل شعره ان يكرمه ويتعهده بالدهن والمشط
فليمسك منه مثل ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يمسكه ويروى ان عمر رضى الله عنه نظر الى
رجل وقد حلق قفاه ولبس حريرا فقال من تشبه بقوم فهو منهم وهذا لانهم كانوا يكرهون فعل الاعاجم
وهذا منه ويروى ان رجلا دخل على محمد بن سيرين وله شعر طويل فقال هذا يكره ثم دخل عليه من
الغد وقد استاصله فقال وهذا يكره واما ترجيل الشعر فانه يروى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا يرجلن احدكم الا غبا ويروى ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الارفاه فقيل لابن بريده وهو

الذى روى الحديث ما الارفاه قال الترجيل كل يوم وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا
ثاير الراس فقال اما ان تحسن الى راسك واما ان تحلقه وراى رجلا ثاير اللحيه فقال لم يشوه احدكم نفسه
وقال ابو قتاده كانت لى جمه فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم اكرمها واحسن اليها فكان يرجلها يوما و يوما لا
واما الفرق فقد روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينه وجد المشركين يفرقون و وجد اهل الكتاب
يسدلون وكان اذا شك فى امر ولم يومر فيه بشى صنع ما يصنع اهل الكتاب و ترك ما يصنع المشركون ثم انه
ترك السدل و فرق بعد ذلك فكان الفرق اخر الامرين و وجه هذا الحديث انه كان اذا علم جواز امرين
ووجد اهل الكتاب على احدهما والمشركين على الاخر استحب ما وجد عليه اهل الكتاب فكان ذلك مرجحا عنده
لما هم عليه على الذى يكون المشركون عليه ولو شك فى جرمه شى وحله ما كان تتابع اهل الكتاب عليه لان
الله تعالى لم يرسله اليهم ليكون تابعا لهم بل يكون متبوعا فبان هذا ان وجه الحديث ما قلت وبالله
التوفيق واما حلق بعض الراس وترك بعضه فقد روى فيه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن
القزع وفسره عبيدالله بن عمر فقال ان يترك الشعر فى ناصيته وجوانب راسه وقال عبدالله فاما
القصه والعفا للغلام فلا باس بهما والقزع المنهى عنه يشبه ان يكون كانه من فعل الاعاجم وهما
يعدونه جمالا وهيئة وذلك باقى فيهم عامة والاتراك خاصة الى اليوم واما الذوابه فقد اختلف
فيها فروى ان ابنا لعلى رضى الله عنه كانت له ذوابه وروى ان امراة ادخلت ابنا لها له ذوابه
على عايشه وسالت ان تدعو له فقالت حتى تنحين يهوديته وفى حديث اخر ان عايشة رضى الله
عنها دخل عليها صبى اوصبيه له ذوابه فقالت اخرجوا عنها هذه اليهوديه والقود فهذا انه
كان معروفا من فعل اليهود فلا ينبغى التشبه بهم فيه وكان تركه اولى من تغيير الشيب لمخالفه
لهم واذا حلق شعر الرجل او قص او قلم اظفاره او احتجم فينبغى ان يدفن كلما تبين منه روى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بدفن الشعر والظفر والدم من المحيض والحجامه وروى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم ثم قال لرجل ادفنه لا يبحث عنه كلب وروى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم ثم قال لسفينه اذهب فغيبه وذهب به فشربه ثم رجع فقال
يا رسول الله لم اجد موضعا احرز من بطنى فشربته فقال له اما ان النار لا تصيبك ولكن لا تعد

الباب الحادى والاربعون

من شعب الايمان فى تحريم الملاعب والملاهى

قال الله عز وجل قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجاره نزلت فى الذين انفضوا عن النبى
صلى الله عليه وسلم وتركوه قايما يخطب لاجل قدوم دحية الكلبى بتجارته من الشام فكان خروجهم اليه
ونظرهم الى العير لهوا لانه لا فايده فيه الا انه كان مما لا ياثم فيه لو وقع على غير ذلك الوجه ولكنه لما
اتصل به الاعراض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانفضاض عن حضرته غلظ وكبر ونزل فيه
من القران وتهجينه باسم اللهو ما نزل وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شى يلهو به الرجل

باطل

مطلب اذا اختلف المشركون واهل الكتاب فى شى

مطلب الفضلات من الانسان تدفن

باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته امراته فانه من الحق ومعنى هذا والله اعلم ان كل ما
يتلهى به الرجل مما لا يفيده فى العاجل ولا فى الاجل فايده فهو باطل والاعراض عنه اولى الا هذه الامور الثلثه
فانه وان كان يفعلها على انه يتلهى بها ويستانس وينشط فانها حق لاتصالها بما قد تفيد فان الرمى ما
بالقوس وتاديب الفرس جميعا من معاون القتال وملاعبة الاهل قد يودى الى ما يكون عنه ولد يوحد
الله تعالى ويعبده فلهذا كانت هذه الثلث من الحق ثم منها اللعب بالنرد والشطرنج وقد وردت
فيهما اخبار واثار وجملة القول فيهما ان اللعب بهما على شرط المال حرام باتفاق واللعب بهما على
غير شرط المال مختلف فيه وتحريمه عندى اشبه والله اعلم جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله وفى رواية اخرى انه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
النرد فقال عصى الله ورسوله عصى الله ورسوله من ضرب بكعابها يلعب بها وفى رواية ثالثة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالكعاب فقد عصى الله ورسوله وفى رواية رابعه نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الكعبين وفى رواية خامسه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب
بالنرد فهو كمن غمس يده فى لحم الخنزير ودمه ومعنى هذا عند اهل العلم اى هو كمن غمس يده فى لحم
الخنزير لنهيه لا ان ياكله والجمله ان اللعب بالنرد كاكل لحم الخنزير وفى رواية سادسه قال مر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقوم يلعبون بالنرد فقال قلوب لاهيه والسنه لاغيه وايدى عامله
فان قيل ليس فى هذا انه نهى عنه قيل قد تقدم من النهى ما يلتحق به وانما هذا انكار وتوبيخ
ورا النهى وقد يصلح بنفسه ان يكون نهيا لان الله تعالى انما وصف الكفار بمثل هذا فقال لاهيه
قلوبهم ومعلوم انه لم يذمهم بان قلوبهم لاهيه الا والها وها بما الهوها به محرم عليهم فلذلك
ذم النبى صلى الله عليه وسلم اللاعبين بالنرد بان قلوبهم لاهيه هذا سبيله وكذلك الالسنه
اللاغيه لان اللسان لم يخلق للغو وانما خلق للذكر وقول الحق فاذا شغل باللغو فقد اعمل بما
لا ينبغى اعماله به والله اعلم واما الصحابه والتابعون فانه روى عن عبدالله بن عمر انه كان اذا وجد
احدا يلعب بالنرد ضربه وكسرها وامر بها فاحرقت فى النار وعن ابى موسى الاشعرى قال اجتنبوا
هذه الكعاب يعنى الموشومه التى تزجر زجرا فانها من الميسر وعن عبدالله بن عمرو قال مثل الذى
يلعب بالكعبين ويقامر مثل الذى ياكل لحم الخنزير ومثل الذى يلعب بالكعبين ولا يقامر كمثل المدهن
بشحمه ولا ياكل لحمه وعن على رضى الله عنه لان اقلب بين جمرتين احب الى من ان العب كعبين وانه
كان اذا مر بهم وهم يلعبون بالنرد شير عقلهم نصف النهار وقال قتاده بلغنا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سيل عن اللعب بالكعبين فقال انها ميسر الاعاجم وقال طاوس كل قمار فهو من الميسر
حتى لعب الصبيان بالجوز وقاله مجاهد ومحمد بن سيرين ويروى عن ابن الزبير انه خطب بمكه
فقال يا اهل مكه بلغنى عن رجال من قسول قريش ظننت بهم رجالا من قسول العجم يلعبون لعبه
يقال لها النرد شير وان الله عز وجل يقول فى كتابه يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب

مطلب اللعب بالشطرنج وغيره

والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه حتى ختم الاية التى تليها ثم قال انى لاقسم بالله لا اوتى برجل
لعب بها الا عاقبته فى شعره وبشره واعطيت سلبه من اتانى به وقد انتظمت هذه الاخبار الدالة على
تحريم اللعب بالنرد قمارا ودل بعضها على تحريمه بلا قمار **وما جا** فى الشطرنج حديث يروى فيه كما
روى فى النرد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالشطرنج فقد عصى الله ورسوله **وعن**
على رضى الله عنه مر على مجالس بنى تيم الله وهم يلعبون بالشطرنج فوقف عليهم فقال اما والله لغير
هذا خلقتم اما والله لولا ان تكون سنة لضربت به وجوهكم **وعن** على رضى الله عنه انه مر بقوم يلعبون
بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التى انتم لها عاكفون لان يمس احدكم جمرا حتى يطفا خير من ان يمسها
وسئل ابن عمر عن الشطرنج فقال هى شر من النرد **وقال** ابو موسى الاشعرى لا يلعب بالشطرنج
الا خاطى **وسئل** ابو جعفر عن الشطرنج فقال دعونا من هذه المجوسية **وقال** الزهرى لما سئل عن الشطرنج
هى من الباطل ولا احبها **وقال** على رضى الله عنه ستة لا تسلم عليهم اليهود والنصارى والمجوس
والمتفكهون بسب الامهات والشاعر الذى يقذف المحصنات وقوم قعود على مايده يشربون عليها
الخمر **وقال** ابن عمر اذا مررتم على اصحاب الشطرنج فلا تسلموا عليهم وكان اذا مر عليهم لا يسلم **وقال**
صالح الاودى قلت لابراهيم ما تقول فى الشطرنج فانى احب اللعب بها فقال ابراهيم انها ملعونه
فلا تلعب بها قال قلت انى لا اصبر عنها قال فاحلف ان لا تلعب بها سنة قال فحلفت فصبرت عنها **وفى**
حديث طويل قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم اخبرنا بالاعمال التى يمقت الله عليها حتى نزعها **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى بعثنى بالحق ان من نام بالنهار من غير ان يكون مصليا بالليل
مقته الله تعالى وذكر الحديث الى ان قال وان من لعب بالشطرنج والنرد والجوز والكعاب مقته الله
تعالى ومن جلس الى من يلعب بالشطرنج والنرد فينظر اليهم محيت عنه حسناته كلها وصار ممن مقته
الله وذكر الحديث الى ان قال ومن جلس مع اللعابين والضرابين بالطنابير ويغنون عليها واعطاهم على
ذلك من ماله مقته الله وذكر الحديث الى ان قال ومن اعطاه الله مالا وبسط له فى الرزق فاكل وشرب
بالضرب والزمر وغيره من اللهو واللعب مقته الله ٥ والنظر يدل على تحريم اللعب بالنرد والشطرنج
قمارا وغير قمار لان الله تعالى لما حرم الخمر اخبر بالمعنى فيها فقال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم
العداوة والبغضا فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون ٥ فكل لهو دعا
قليله الى كثيره واوقع العداوة والبغضا بين العاكفين عليه وصد عن ذكر الله وعن الصلوة فهو كشرب
الخمر واوجب ان يكون حراما مثله فان **قيل** ان شرب الخمر يورث السكر فلا يقدر معه على الصلوة
وليس فى اللعب بالنرد والشطرنج هذا المعنى **قيل** قد جمع الله تعالى بين الخمر والميسر فى التحريم ووصفهما
جميعا بانهما يوقعان العداوة والبغضا بين الناس ويصدان عن ذكر الله وعن الصلوة ٥ ومعلوم ان
الخمر ان اسكرت فالميسر لا يسكر ثم ابان عند الله تعالى ان افتراقهما فى ذلك يمنع من التسويه بينهما فى التحريم
لاجل ما اشتركا فيه من المعانى فكذلك افتراق اللعب بالنرد والشطرنج وشرب الخمر فى ان الشرب يسكر

واللعب

واللعب لا يسكر لا يمنع من الجمع بينهما فى التحريم لاتفاقهما فيما اتفقا فيه من المعانى التى ذكرنا والله اعلم
وايضا فان قليل الخمر لا يسكر كما ان اللعب بالنرد والشطرنج لا يسكر ثم كان حراما مثل الكثير فلا يسكر ان يكون
اللعب بالنرد والشطرنج حراما مثل الخمر وان كان لا يسكر وايضا فان ابتدا اللعب يورث الغفلة فتقوم تلك
الغفلة المستولية على القلب مقام السكر فان كانت الخمر انما حرمت لانها تسكر فتصد بالاسكار عن الصلوة
فيحرم اللعب بالنرد والشطرنج لانه يغفل ويلهى فتصد بذلك عن الصلوة فان **قيل** والتجارة قد تلهى
والنوم ايضا يحول عن الصلوة ثم لا يجوز تحريمهما **قيل** قد قلنا فى ابتدا الاعتلال ان اللعب لهو وذكرنا
انه يوقع العداوة والبغضا بين اهله وليست التجارة ولا النوم بلهو ولا يوقع عداوة بين الناس فكيف
ينتقض معنانا بهما او باحدهما **قال قايل** روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه سئل عن الشطرنج
فقال وما الشطرنج فقيل ان امراة كان لها ابن وكان ملكا فاصيب فى حرب دون اصحابه فقالت كيف يكون
هذا ارونيه عيانا فعمل لها الشطرنج فلما راته تسلت بذلك ووصفوا الشطرنج لعمر رضى الله عنه فقال
لا باس بما كان من آلة الحرب **وروى** عن بعضهم قال كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يمر بنا ونحن نلعب
بالشطرنج فلا ينهانا **وعن** ابى البشر كعب بن عمرو وكان شهد بدرا انه كان يراهم يلعبون بالشطرنج فلا
ينهاهم فما انكرتم ان يجوز اللعب بالشطرنج من غير قمار لهذه الاخبار ومعنى ما روى عن على رضى الله
عنه انه قال ما هذه التماثيل التى انتم لها عاكفون ان التى كانوا يلعبون بها كانت صورا ممثلة فلهذا
انكر العكوف عليها ٥ وفى هذا جمع بين الاخبار فهو اولى من حملها على الاختلاف **فالجواب** ان الملاعب
التى تسمى بالشطرنج يلحقها اسم التماثيل صورا كانت او غير صور لانها ممثلة ببنى ادم وغيرهم من الحيوانات
فى اسمايها وشبهه بالمقاتلة فى مناصبها فلم يكن لتاويل خبر على رضى الله عنه على ان التى راها كانت صورا مصورة
وجه اذ هى وان لم تكن صورا فاسم التماثيل واقع عليها **واما خبر** عمر رضى الله عنه فلا حجة فيه لانه لم يقل
لا باس بالشطرنج وانما قال لا باس بما كان آلة للحرب وانما قال هذا لانه شبه عليه ان اللعب بالشطرنج مما
يستعان به على معرفة اسباب الحرب فلما قيل له ذلك ولم يحط به علمه ولا بخلافه قال لا باس بما كان آلة
للحرب اى ان كان كما يقولون فلا باس به **وكذلك** من روى عنه من الصحابه انه لم ينه عنه فان ذلك محمول
منه على انه ظن ان ذلك ليس يتلهى به وانما يراد به التسبب الى علم القتال والمهارة فيه او على ان الخبر
المسند لم يبلغهم واذا صح الخبر فلا حجة لاحد معه وانما الحجة فيه على الكافة **فان قال قايل** اذا كانت
المسابقة بالخيل والنصل جايزة وان كان فيها ضرب من الخطا لانه يستعان بها على القتال ويستعد بها
للقا العدو فهلا قلتم ان اللعب بالشطرنج مباح لانه يعلم به تدبير الحرب ويوقف به على كيفية استقبال
العدو والاحتيال عليه والتحصن منه **فالجواب** ان هذا المعنى غير صحيح لان من تدرب فى الركض
والرمى نفعه ذلك عند لقا العدو ولا محالة فانه يقوى بالركض على الطلب فى وقته والهرب فى حينه وبالنصل
على النكاية فى عدوه والدفع به عن نفسه وليس اللعب بالشطرنج مثلهما لانه قد يجوز ان يحذق فيه اللاعب
ويتمهر حتى اذا دفع الى لقا العدو كان اخرق الناس بتدبيره واجهلهم بوجه امره فصح انه ليس فيه ما ذكروا

من الغايره وجواب اخر وهو ان اللعب بالشطرنج لو كان يهدى الى القتال وصار بذلك من معاونته
لوجب ان يستحب ويندب اليه فان الله تعالى يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ولما اجمعت الامه
على ان تركه اولى من فعله ثبت انه ليس في معنى السباق والنضال وايضا فلو كان في معناها لجاز اخذ
المال عليه كما يجوز السباق والنضال بالمال ولما اجمع العلما على ان اخذ المال عليه حرام وان اللعب بشرط
المال قمار صح انه ليس كالسباق والنضال وايضا فان الفايده التى تدعا لها ان كانت فيها فهى مغموره بالمفا
التى عددناها فكانت كالخمر التى حرمها الله تعالى مع ابانة المنافع لها الا ان اثمها اكبر من نفعها والميسر كذلك والله
اعلم ❊ واذا ثبت ان اللعب بالنرد والشطرنج حرام فاللعب بالاربع عشره وكل لعب شاركهما في معناها
مثله روى عن عمر انه دخل على بعض اهله وهم يلعبون بهذه الجهارده فكسرها وعن ابن عمر انه احرقها
وعنه انه مر على قوم يلعبون بها فكسرها على راس احدهم وعن عقبه بن عامر قال لان اعبد صنما
كان يعبد في الجاهليه احب الى من ان العب بذى العشره وعن ابن عمر انه راى رجلا يلعب بالاربع
عشره فقال ما هذا قال الرجل هو من الباطل فقال ابن عمر ويوم تقوم الساعة يومئذ يخسر المبطلون
فصل واما اللعب بالحمام فليس مما مضى لان الحمام يلعب بنفسه لا ان صاحبه يلعب
به ولا يكره الا من حيث ان ذلك اذا كان على سطح بيت لم يومن ان يكون من صاحب الحمام اشراف
على بيوت الجيران وحرمهم فينهى عنه لهذا فان لم يكن فيه هذا الفساد ولم يدمنه صاحبه ولم
يشتغل به عن ذكر الله والصلوة فليس يقع منه الا اطارة الحمام حتى اذا طارت ولعبت في الجو
راها واستانس بها وليس هذا مما يحرم والله اعلم وقالت عايشه رضى الله عنها كان لى من هذه
الحمام المسرولة الثقال فكنت الهوا بهن وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على وانا الهو بهن
فلا يعيب ذلك على فصل واما الرقص فما كان فيه تثن وتكسر حتى تباين اخلاق الذكور
فهو حرام على الرجال وهو شر من التصفيق وقد جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم للنسا فلا ينبغى
للرجال ان يصفقوا فاولى ان لا يكون لهم الرقص الذى ما فيه من التخنث اعظم مما في التصفيق
منه وفيه علة اخرى تعم الرجال والنسا وهو ان ذلك تثنيه وتخنث من المرى وبجوارحه وليس
ذلك بمملوك لاحد من نفسه لانه باطل كما ان ضرب الوجوه ولطم الخدود لم يكن مملوكا لاحد من
نفسه لانه باطل فالتلذذ بالباطل كالتالم بالباطل والله اعلم واما لعب الصبايا باللعب التى
تسميها البنات فانهن لا يمنعن منه ما لم يكن تلك اللعب اشباه الاوثان فان عمل منها من خشب
او حجر او صفر او نحاس شبه ادمى تام الاطراف كالوثن وجب كسره ولم يجز اطلاق امساكه لهن واما
اذا كانت الواحده منهن تاخذ خرقه فتلفها ثم تشكلها بشكل من اشكال الصبايا وتسميها بنتا
او اما وتلعب بها فلا تمنع منه ولهن في ذلك فايدتان احداهما عاجله والاخرى اجله فاما
العاجله فالاستيناس الذى هو في الصبيان من معاون النشو والنمو فان الصبى كان انعم بالا
واطيب نفسا واشرح صدرا كان اقوى نشا واحسن نموا وذلك لان السرور يبسط القلب وفى

انبساط انبساط الروح وانتشاره في البدن وقوة اثره في الاعضا والجوارح واما الاجله فانهن يتعلمن
بما يمارسن من ذلك معالجة الصبيان وحبهم وحضانتهم والشفقه عليهم ويتشان عليه ويلزم ذلك
طباعهن حتى اذا كبرن وعاين لانفسهن ما كن يصبن به الامثال من الاولاد كن لهم بالحق كما كن لتلك
الاشباه بالباطل وجا في ذلك من الاثر عن عايشه رضى الله عنها انها كانت تلعب بالبنات عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت وكان صواحبى يا تيننى فلن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسربهن الى ❊ فدل هذا الحديث على ان للاوليا الصبايا
ان يطلقوا لهن اللعب بما يسمينها البنات ولا حرج عليهم في ذلك والله اعلم والفرق بين اللعب
وبين تصاوير ذوات الارواح ان تلك تجتهد في استتمام شبه ذى الروح فيها فصارت كالاوثان واللعبه
واما الصبيان فكل لعب اشتغلوا به مما لا يخشى عليهم منه ضرر في العاجل والاجل ويظن ان لهم فيه انشراح
صدر وتفرج قلب فانهم لا يمنعون منه بالاطلاق ولكن يحال بينهم وبين ادمانه ولا يمكنون منه على قوارع
الطرق وحيث يحدث من تعوده اللعب فيه الوقاحه والهجنه والسقاطه ولا يطلق للصبى ان يخالط
الا اقرانه ولا يترك واللعب مع المنهمكين الذين لا اداب لهم ولا قوام عليهم وروى ان رجلا سال
الحسين قال امنع صبى او ابنى ان يلعب قال دعه وربيعه ❊ والحسين وان كان اطلق القول فيما
سيل عنه فالتقييد اولى به والله اعلم ومن وجوه اللعب التحريش بين الكلاب والديوك وقد جا
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التحريش بين البهايم فهو حرام ممنوع لا يوذن لاحد فيه لان
كل واحد من المتهارشين يولم الاخر ويجرحه ولو اراد المحرش ان يفعل ذلك بيده ما حل له ولا
وسعه فكذلك لا يجوز ان يفعله بهما اذ كل ذلك غير حق والله اعلم

الباب الثانى والاربعون

الاقتصاد في النفقه وتحريم اكل المال بالباطل

قال الله عز وجل ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا
وقال عز وجل وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا وقال في صفة الذين سماهم عباد الرحمن والذين اذا انفقوا
لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ❊ فاشتملت هذه الايات كلها على الامر بالاقتصاد
والنهى عن الاسراف وكان ذلك موافقا للنهى عن الاسراف في الاكل والشرب لان الله تعالى يقول
كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فاذا كان الاسراف في الاكل والشرب ممنوعا وجب
ان يكون الاسراف في الانفاق ممنوعا لان ذلك انما يكون بصرف المال في اكثر مما يحتاج اليه من الماكول
والمشروب وذلك الاكثر ممنوع من الكل ❊ فينبغى ان يكون صرف المال في الممنوع ممنوعا وحد السرف
في الاكل ان يجاوز الشبع ويثقل البدن حتى لا يمكن معه ادا واجب ولا قضا حق الا بحمل على البدن
وليس السرف الانفاق كله ما ذكرنا لكن في المسكن والملبس والمركب والخدام من السرف مثل ما في

الطعام والشراب فاما الانفاق فيما يبقى وينمو فليس بسرف كشرآ الضياع والمواشى للنسل لان هذه
لغل وينمو فيزداد بما يصرف فيها اضعافه وهما يدخل فى جملة الاسراف والتبذير ان لايبالى الواحد
فيما يشترى ويبيع بان يغبن ويغبن فيبيع بوكس ويشترى بفضل لان الاسراف ليس نفع فى الثمن فقط
ولكنه اذا اعطى من السلعه مالايبلغه الثمن فقد اسرف فى البيع وبذر كما اذا اخذ منها مالايبلغ الثمن ونقص
عن مقداره فقد اسرف فى الثمن وبذر قال ابن عباس رضى الله عنه فى قول الله عز وجل لاتاكلوا اموالكم
بينكم بالباطل قال الرجل يشترى المتاع فيرده ويرد معه دراهم وكل هذا ممنوع وهذا الوجه هو الموجب
للحجر وكذلك الانفاق فى الملاهى والشهوات المحرمه من التبذير الموجب للحجر والوقف فاما الوجه الذى
قبل هذا وهو ان يشترى الرجل طعاما اكثر من حاجته او لباسا او خادما اكثر من حاجته فليس هذا من
السرف الموجب للحجر لانه يستبدل بالمال ملكا يوارثه وانما يقع الاسراف منه فى الانتفاع بما ملكه فاما
التملك فانه قصد لابغى فيه ولاسرف وجآ فى الاقتصاد فى الانفاق نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يستر الجدر وهذا يحتمل ان يكون للاسراف فان وجه الارض انما يستر لان الاقدام قد تنقل
اليه ما يحتاج الى التحرز منه وقد يغبر فيعلق غباره بالثوب فيتسخ منه وليس ذلك فى الجدار لان الاقدام
لاتبلغه ولايكون فى الغالب عليه من الغبار اللاصق بالثوب ما يكون على وجه الارض فكان ستره داخلا
فى الاسراف اذ كان لايراد الا للتنعم دون الحاجه ويحتمل الحديث وجها اخر اى انه اولى من هذا وهو
ان يكون النهى عن ستر ظواهر الجدر دون البواطن التى تلى موضع السكن ويكون وجه النهى ان هذا شى
حصت به الكعبه تعظيما لها لانها بيت الله فلايشبه غيرها بها ولايشرك غيرها فيما هو حقها فيذهب
بذلك تكريمها وتعظيمها وعن الحسن قال بينا مجاشع فى المسجد اذ جاءه رسول من عمر اما بعد فانه قد
بلغنى ان الحضيرا قد سترت فاذا جاءك كتابى هذا فلاتضعه من يدك حتى تهتك ستورها فقال لمن حوله قوموا
فانطلق فتلقته امراته فقال لها اليك عنى ارمضتينى ارمضك الله ثم قال لمن معه ليهتك كل رجل ما يليه
قال فهتك ستورها حتى وضعها الى الارض وعن عايشه رضى الله عنها وعن ابيها قالت صنعت للنبى صلى
الله عليه وسلم فراشين فابى ان يضطجع الا على واحده وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فراش للرجل
وفراش لامراته وفراش للضيف والرابع للشيطان وعن الحسن ان عمر رضى الله عنه دخل على عاصم وهو
ياكل لحما فقال ما هذا يا عاصم قال قرمت الى اللحم فاشتريت قال كلما قرمت الى اللحم اشتريته كفى بذلك
سرفا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقتم على اهليكم من غير اسراف ولا اقتار فى سبيل الله
تعالى وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه للخرق فى المعيشه اخوف عندى عليكم من العوز لايبقى مع
الفساد شى ولايقل مع الاصلاح شى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم يبارك لكم وارتقى
رجل الى ابى الدردا رضى الله عنه وهو فى غرفه له فذهب يدخل فاذا هو به يلقط الحب فاستحيا منه
فرجع فان قيل ولم كان الاقتصاد فى النفقات من الايمان وهذا من باب تدبير المال قيل
لان الاسراف اذا كان ممنوعا كان تركه مما يتقرب به الى الله تعالى والقرب كلها ايمان ولان الاقتصاد يود

الى معرفة حق المال الذى هو من اجل نعم الله والاسراف جهل بقدر النعمه ولان المقتصد يجمع بين قضآ
حاجته وبين حفظ ماله حتى ان احتاج الى مواساة غيره قدر على مواساته وان وقع نفير قدر على الجهاد او
الاعانه عليه واى شى عرض مما يكون الانفاق فيه برا كان منه بما عنده متمكنا فكان ذلك من باب الاستعداد
للبر والتقوى وذلك فى نفسه قربه فلهذا كان من الايمان والله اعلم والاقتصاد فى كل امر افضل واجمل من البغى
فيه حتى فى الحب والبغض فانه يروى عن على رضى الله عنه وقد رفعه بعض الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما

الباب الثالث والاربعون
من شعب الايمان فى الحث على ترك الغل والحسد

والحسد الاغتمام بالنعمه يراها لاخيه المسلم والتمنى لزوالها عنه وقد يكون ذلك لا عن سبب كان من المحسود
بمكان الحاسد فيحمله على اساة الراى فيه والغل اضمار السوء وارادة الشر عن كان بينه وبين المريد سبب
يوقع مثله العداوه والبغضا الا ان المراد به الشر اذا لم يكن بما تقدم ظالما للمريد كان ما يضمر المريد له من
الشر غلا مذموما فنتقيد لذلك بالحسد ونبدا به وقد امر الله تعالى نبيه صلوات الله عليه ان يعوذ به
من شر الحاسد فقال ومن شر حاسد اذا حسد وذم اليهود على حسدهم المسلمين فقال ود كثير من اهل
الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق وقال تعالى
ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله فالحسد مذموم والحاسد غير الغابط لان الحاسد من لايحب
الخير لغيره ويتمنى زواله عنه والغابط من يتمنى ان يكون له من الخير مثل ما لغيره ولهذا جاز ان يقال
فى الدعا للنبى صلى الله عليه وسلم اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون فان المعنى
ابعثه مقاما يتمنى كل واحد من الاولين والاخرين ان كان له مثله ولو كان ذلك كالحسد ما جاز هذا القول
ولاحسن وانما كان الحسد مذموما لان الحاسد يعتد احسان الله تعالى الى اخيه المسلم اساة اليه وهذا
جهل منه لان الاحسان الواقع بمكان اخيه لايضره شيا فان ما عند الله تعالى ليس ينقص من ذلك فيخشى
ان لايناله منه بعد ما نال غيره نصيب لكن ما عند الله واسع واذا كان كذلك فالاولى به ان يفرح بما
يراه من اثار نعمة الله تعالى عند اخيه المسلم ويشكره ويحمده عليه ويساله ان يوتيه مثله فاما الاغتمام
بما اكرم اخاه فليس له فى المعقول وجه وايضا فان احسان الله تعالى الى احد الرجلين خير للاخر من ان
يحرمهما جميعا لان المحسن اليه منهما قد يشترك المحروم فيما عنده ولو اشتركا فى الحرمان لزمهما الضرر والبوس
والحاسد اذا يتمنى البوس ويغتم بالنعم وهذا جهل وسوء تمييز وايضا فان الحاسد اذا كان لايتضرر
بالنعم التى عند المحسود فليس الا متسخطا القضا الله تعالى جده وذلك يدنيه من الكفر ولولا انه ويله
لو وقع فيه فانه عند نفسه يكره النعم الذى له فيما اتاه الله تعالى وليس يكره القضا لنفسه ويصدق
هذا ما جا فى الحديث ان احد الكلمات العشر التى كانت فى الواح موسى عليه السلام ولاتحسد الناس على
ما اتاهم فان الحاسد عدو لنعمتى متسخط لقضاى وقال صلى الله عليه وسلم حين سيل اى الناس

افضل الصادق اللسان المخموم القلب قالوا هذا الصادق قد عرفناه فما المخموم القلب قال هو النقي الذي لا غل فيه ولا حسد ۝ **في مجانبة الغل** ۝ **قال** عبد الله بن عمرو رضي الله عنه كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال يدخل من هذا الباب رجل من اهل الجنة **فدخل** سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه فاتيت منزله فبت عنده لارى عمله فلم اره يصلي من الليل شيا ولكنه كلما انتبه ذكر الله تعالى فلما كانت الليلة الثانية بت عنده فصنع كذلك ثم الثالثة كذلك فذكرت له الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بذلك وقلت له انما بت عندك لارى عملك فاقتدي بك قال ابن اخي اني ابيت وما في نفسي غل لاحد من المسلمين فقلت بهذا ادركت الفضل **وجاء عن** نبينا صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى من لم يرض بقضاي ولم يصبر على بلاي فليطلب ربا سواي ۝ **فرد** هذا كله على غلظ امر الحسد فيما يكره منه ويذم ۝ ولا ينبغي ان يتهاجر مسلمان **فقد جاء عن** رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ۝ فلا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليالي يلتقيان يصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام **وقال** صلى الله عليه وسلم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر فيهما لمن لا يشرك بالله شيا الا المهتجرين يقال ردا هذين حتى يصطلحا ۝ معنى هذا ان من لم يكن مشركا فقد ينال المغفرة ما لم يكن مهاجرا لاخيه المسلم فانه اذا كان كذلك لم تنله المغفرة وان لم يكن مشركا وليس المعنى انه لا يبقى احد دون المشركين الا ويغفر له كل اثنين وخميس انما وجه الحديث ما بينت والله اعلم **واما الغل** فان الله تعالى ذكر فيما ينعم به على اهل الجنة نزع الغل من صدورهم فقال ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فلما كان ذلك مباينا اخلاق اهل الجنة ولم يكن في الجنة الا ما يرضى ويحمد علمنا انه مكروه مذموم وللحسد منزلتان اخفهما ان يكره النعمة بمكان اخيه ويغتم منها ويتمنى زوالها عنه واغلظهما ان يتمنى ذلك الذي يراه عند اخيه لنفسه وهما جميعا مذمومان ۝ وقد نص الله تعالى على هذا الوجه الاخر فقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فنهى عن هذا كما ذم الاول ولا ينهى عما فيه خير فصح انهما جميعا مذمومان فاما اذا تمنى مثل ما لاخيه فهو غابط وليس بحاسد وقد تقدم ذكره **فان سال سايل** عن مسلم كان في قلبه غل على كافر من وجه سوى الكفر فاسلم الكافر فحزن المسلم لذلك وتمنى ان كان لم يسلم وود لو عاد فكفر ايكفر المسلم بذلك اولا **قيل** له لا يكفر بذلك لان استقباح الكفر هو الذي يحمله على ان يتمناه له واستحسانه الاسلام هو الذي يحمله على ان يكرهه له وانما يكون تمني الكفر كفرا اذا كان على وجه الاستحسان له الا ترى ان موسى نبي الله صلى الله عليه وسلم دعا على فرعون فقال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يومنوا حتى يروا العذاب الاليم فتمنى ان لا يومن واكد حتى يروا العذاب الاليم وزاد على التمني ان دعا الله تعالى بذلك فلم يضره ذلك شيا ولا عاتبه الله تعالى عليه ولا زجره عنه فدل ذلك على صحة ما اصلناه في هذا الباب ۝ وان سال عمن تمنى ان لو كان نبيا ما حكمه **قيل** له اما ان تمنى انه لو كان في ذلك الوقت نبي لكان هو ذلك النبي فان هذا لا يضره وهكذا لو تمنى ان كان الله تعالى قدر ان يكون من جملة انبيايه ولو تمنى رجل في زمن نبي من الانبيا ان لو كان هو النبي

دون

دون الذي هو نبي بالحقيقة كفر ۝ وهذا اسوء راي منه في ذلك النبي وان تمنى في زمان نبينا صلى الله عليه وسلم او بعده ان لو كان نبيا كفر لما ذكرت ووجه اخر وهو انه يتمنى ان لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم شرف ختم النبوة به وهذا كفر **ان قال قايل** قد كتبتم بابا هي ان الايمان ان يحب المرء لاخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه فانتظم هذا ان لا يحسده ولا ينطوي على غل له فما معنى افراد باب اخر لترك الحسد والغل **فالجواب** ان ذلك الباب انما هو في ان يحب المرء لاخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير فيسعى له فيه ليحصله له ان اراد ذلك منه واستسعاه فيه او لا يسعى في خلافه عليه ويكره له ما يكرهه لنفسه من الشر فيسعى له في دفعه عنه ان اراد ذلك منه فاظهر له الرغبة فيه ولا يسعى في خلافه عليه وهذا الباب مقصور على التمني دون الفعل فهذا فرق ما بين البابين **واما ما جاء عن** النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله تعالى علما فهو يعلمه الناس ورجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه اناء الليل والنهار **فيحتمل** ان يكون المراد به الغبط فسماه حسدا لانه يقرب منه وان لم يكن به وذلك ان الحاسد يتمنى ان يكون له ما هو للمحسود والغابط يتمنى ان يكون له مثله فسمي احدهما باسم الاخر تشبيها وتوسعا والله اعلم

الباب الرابع والاربعون
من شعب الايمان في تحريم اعراض الناس وما يلزم من ترك الوقوع فيها

قال الله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة ۝ **وقال** تعالى ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا والاخرة **وقال** تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهدا فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واوليك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم **وقال** تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهدا الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدرء عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ۝ فتوعد الوعيد الغليظ على قذف المحصنات وحكم على القاذف برد شهادته على التابيد الا ان يتوب وبالجلد وشهد بالفسق تشديدا عليه وتقبيحا لما كان منه ولم يجعل للزوج مخرجا من عذاب القذف الا بايجاب اللعن على نفسه ان كان كاذبا في قوله كما لم يجعل للمراة مخرجا من عذاب الزنا الا بايجاب الغضب على نفسها ان كان صادقا في قوله فدل ذلك على غلظ الذنب في قذف المحصنات ووجوب التورع عنه والاحتراز من تبعاته والله اعلم ۝ والفرق الواقع بين الزوجين في اللعن والغضب على نفسها بان يكون الزوج صادقا عليها وذلك ان يكون زنت والرجل يوجب اللعن على نفسه بان يكون كاذبا في قذفه وذلك ان يكون المراة لم تزن ولا شك ان الزنا اغلظ من القذف بالزنا فدل ذلك على ان الغضب اعلا رتبة من اللعن فلذلك وضع في موضع التبري من الزنا واللعن في موضع التبري من القذف ۝ والمعنى في ذلك ان غضب الله تعالى انما يراد به تمام مواخذته وعقوبته حتى لا يبقى شيا مما يستحقه المذنب الا وينزله به وليس يراد بغضب

المخلوق لان غضب المخلوق ثوران وتغيظ وتغير عما كان عليه الحال قلق وضجر وشي من هذا
غير جايز على الله تعالى ولا لايق به فغضبه اذا مواخذته الشديده الاليمه واذا كان كذلك وجب
ان يكون اغلظ من اللعن لان اللعن الطرد والطرد المطلق لا يتحقق مع الايمان وانما يكون من وجه دون
وجه وفي شي دون شي فلم يمكن القطع بانه اغلظ من الغضب فان قيل بل اللعن اشد من الغضب
لان الله تعالى قال في القاتل وغضب الله عليه ولعنه فلما ثنى باللعن علمنا انه منزله ورآ الغضب فليدلك
ذلك على ان الغضب منزله ورآ اللعن والا فليعلم ان المراد بالايتين اجتماع الامرين لا ترتيب احدهما
على الاخر والله اعلم ۞ وكما لا يحل لاحد ان يقذف المحصنه البريه فكذلك لا ينبغي له ان يقذف غير
البريه فان ذلك يوذيها ويهتك سترها وتعرضه ايضا لخصومتها ومطالبتها بالحد ولعله لا يمكنه
تثبيت الزنا عليها فيجلد وان كان الزنا قد ثبت عليها فحدت عرضه للاذى فلا ينبغي ان يعرض نفسه
للتعزير كما لا ينبغي ان يعرض نفسه للجلد والله اعلم ولا يجوز لمسلم ان يقول لمسلم يا كافر فانه يروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال لمسلم يا كافر فقد باء به احدهما ويحتمل ان يكون
معنى ذلك انه ان وصف ما عليه اخوه المسلم بانه كفر فقد كفر بنفسه ولم يكن على اخيه منه شي وان
كان المقول له ذلك يبطن الكفر ويظهر الاسلام فقد صدق عليه وليس على القايل شي وورآ هاتين
الحالين حاله ثالثه وهو ان يقول له يا كافر اي يا من يبطن الكفر ولا يظهره ولا يكون كذلك وهذه
غير مراده بالحديث لان واحدا منهما لا يبوء بالكفر في هذه الحال ويعزر الرامي ولا يحد وهكذا
ان قال له يا لص او يا شارب خمر او يا كذاب فانه يعزر في هذا كله ولا يحد لان الملامسه تخفى
حلالها وحرامها فيعرض في قلب السامعين عند القذف انه علم من المقذوف ما لم يعلمه غيره فذلك
الذي عمله على قذفه ويتغير لاجله حال المقذوف في قلوب السامعين فكان القاذف اخذ شيء
من عرض المقذوف وبالبا اياه فلذلك اقتص له منه بجلد ظهره واما ساير الفواحش فلا
يخفيها اهلها حيا منها وانما يخفى منها احترازا وتوقيا من تبعاتها فمن رمي بشي منها ولم
يكن متعاطيا له امكن الوقوف على براته منه باستبرآ حاله فلا يوثر رمي من رماه به فيه ولا ينال
عرضه منه شي فلذلك سقط الحد عن الرامي والله اعلم فان قيل اذا كانت الاعراض في التحريم
كالدمآ والاموال ثم كان القصاص من الدم بالدم ومن المال بالمال فلم لا كان القصاص من العرض
بالعرض فالجواب ان القصاص لا يتحقق في هذا الباب فلذلك لم يشرع وتفسيره ان الرجل اذا
قال لاخر يا زاني فقد نال بهذا القول من عرضه شيا لان السامعين يرونا انه علم منه ما قال
فلذلك رماه به فينحط من رتبة المقذوف ويتغير من صورته عندهم بقدر ما وقع في قلوبهم من
صدق القاذف عليه فاذا قال له المقذوف بل انت الزاني لم يقع قوله هذا له ذلك الموقع لانه
يخرج الكلام مخرج المجازاه فيقع للسامعين ان ابتدآ الاول بقذفه هو الذي حمله على ما قال
لا علم كان عنده بشي يدرمن قاذفه فلا يتغير من صورة القاذف عندهم بمجازاة المقذوف اياه

ماتغير

ما تغير من صورة المقذوف بابتدا القاذف فلا يكون بقذفه نايلا من عرضه ما ناله هو بالابتدا من عرضه
ويكون كمن جا الى قاتل ابيه وهو ميت فحز رقبته فهو وان فعل من حز الرقبه به مثل ما فعله هو بابيه
فلم ينل منه ما ناله هو من ابيه لانه لم يقتله فكذلك المقذوف وان قال للقاذف مثل ما قال القاذف
لم يكن نايلا من عرضه مثل ما نال هو من عرضه والا فلم يكن ذلك قصاصا والله اعلم ۞ ولا يحل
لاحد ان يعير احدا بذنب كان منه وقد كان التعيير بالزنا عقوبه للزاني قبل ان ينزل الحد فلما نزل
الحد رفع ولما كان ثابتا كانت غايته التوبه ۞ واما التعيير بعد التوبه فلم يكن مباحا قط قال
الله عز وجل واللذان ياتيانها منكم فاذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابا رحيما
ولا ان يعيره بحسب مذموم ولا حرفه دنيه ولا بشي يثقل عليه اذا سمعه فان ايذا المومن في الجمله حرام
قال الله تعالى والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا
والحسب المذموم ليس من اكتساب المعير به ۞ والحرفه وان كانت كسبه فليس بكسب محرم والتعيير
بكل واحد منهما من الايذا المحظور المحرم ۞ ويحتمل ان يكون معنى قوله بغير ما اكتسبوا اي من
غير ان يكتسبوا اسوا بمكان الموذي فيحل بذلك له ان يوذيه وهذا اوجه المعنيين ۞ واذا كان كذلك
فليس الحسب المذموم ولا الحرفه الدنيه اساه من المعير بهما الى المعير فكان ذلك من الايذا الذي
وصفه الله جل وعز بانه بهتان واثم ۞ وايضا فان التثريب واسماع ما يثقل على القلب من جوالب
البغضا والتقاطع والمومنون موصوفون في انفسهم بالتالف والتعاضد وان يكونوا اخوه وعلى اعدايهم
يدا واحده ويصلوا الصلوات جماعه فما دعا الى التقاطع والتباين فهو مخالف للدين ولا يحل ولا
يسع بحال وبالله التوفيق ومن هذا الباب قوله الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر
قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نسآء من نسآء عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا ۞
انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بيس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاوليك هم الظالمون
يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم
بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه ۞ فاشتملت هذه الايه على تحريم الاستهزا
والسخريه وتحريم اللمز وهو العيب والوقيعه ۞ ومعنى لا تلمزوا انفسكم لا يلمز بعضكم بعضا كما قال
لا تقتلوا انفسكم اي لا يقتل بعضكم بعضا ۞ وتحريم التنابز بالالقاب وهو ان يدع الواحد ان يدعوا
صاحبه باسمه الذي سماه به ابوه ويضع له لقبا يريد ان يشينه به او يستنبله فيدعوه به ثم قال
بيس الاسم الفسوق بعد الايمان فابان ان فعل هذه المحظورات فسوق بعد الايمان والايمان
يوجب مواصله امداده لا الاعتراض على الموجود منه بما لا يليق به ثم قال ومن لم يتب فاوليك
هم الظالمون اي الظالمون انفسهم بسوقها الى النار والعذاب الاليم ثم قال عز وجل يا ايها الذين
امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ۞ فابان ان ظن القبيح بالمسلم كهمزه ولمزه ونبزه
والسخريه والهزو به ونهى عنه واخبر انه اثم ونهى عن التجسس وهو تتبع احواله في خلواته وجوفه

مطلب من فعل ذنبا وتاب منه حرم ان يعير به

داره والتعرف لها فان ذلك اذا بلغه ساه وشق عليه فكان التعرض له من باب الاذى الذى لاموجب له
ولامرخص فيه ولان يتبع هذه الامور كالاطلاع على ما ورا الباب والستر فاذا كان ذلك حراما كان
التتبع من غير الاطلاع مثله ولان البيوت اكنان الناس وحصونهم فمن تتبع عوراتهم وتجسس حوالهم
فى خلواتهم كان كمن اتاهم من مامنهم وافسد عليهم احرازهم وكل ذلك حرام ممنوع ثم نهى عن الغيبه
فقال ولا يغتب بعضكم بعضا اى لا يذكره وهو غايب عنه بما لو كان حاضرا يسمعه لشق عليه وشبه
الاغتياب باكل لحم الميت لان الميت لا يشعر بان يوكل لحمه كما لا يشعر الغايب بان يثلب عرضه وقال
النبى صلى الله عليه وسلم ما صام من ظل ياكل لحوم الناس ٭ فشبه الوقيعه فى الناس باكل لحومهم فمن ينقص
مسلما وثلب عرضه فهو كالاكل لحمه حيا ومن اغتابه فهو كالاكل لحمه ميتا ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن
الغيبه فقيل يا رسول الله ارايت ان ذكرته بما فيه قال انك ان ذكرته بما ليس فيه فقد بهته ٭ فابان
ان الغيبه المحرمه هو ان يذكره بما يكون فيه فاما ذكره بما ليس فيه فهو من الزور والبهتان وليس من
الغيبه فى شى والله اعلم ٭ ولا ينبغى لمسلم ان يصاحب مسلما ولا ان يغلظ له قولا ولا ان يتعرض لمسائة
وقد مضى ما يتصل بهذه المعانى فى ابواب متفرقه من هذا الكتاب وفى ذلك غنيه وكفايه ان شا الله
ولا ينبغى لمسلم ان يبهت مسلما قال ابن عمر من بهت مومنا او مومنة بما لا يعلم حبسه الله فى ردعه
الخبال يوم القيامة حتى يجد مخرجا مما قال وعن ابن المسيب قال ان من اربا الربا استطاله فى عرض
المسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله من كف لسانه عن المسلمين الا باحسن ما يقدر عليه
فانه لا تحل شفاعتى لطعان ولا لعان

الباب الخامس والاربعون
من شعب الايمان فى اخلاص العمل لله تعالى وترك الريا

قال الله عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفا ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة
وذلك دين القيمة وقال من كان يريد حرث الاخره نزد له فى حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نوته منها
وما له فى الاخرة من نصيب وقال تعالى وما اوتيتم من ربا ليربوا فى اموال الناس فلا يربوا عند الله
وما اوتيتم من زكاة تريدون وجه الله فاولئك هم المضعفون وقال تعالى وسيجنبها الاتقى الذى
يوتى ماله يتزكى وما لاحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغا وجه ربه الاعلى ولسوف يرضى وجا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذى يعود فيه انما اردت ان يقال فلان كذا فقد قيل ذاك اذهبوا به الى النار ومما
جا فى ذم الريا والشهره واستحباب الخمول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج الى المسجد فاذا هو بمعاذ
ابن جبل رضى الله عنه يبكى عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يبكيك يا معاذ قال شى سمعته
من صاحب هذا القبر قال وما هو قال سمعته يقول ان يسير الريا شرك وان من عادى اوليا الله تعالى
فقد بارز الله بالمحاربه ٭ ان الله يحب الابرار الاخفيا الاتقيا الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان حضروا
لم يدعوا ولم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبرا مظلمه ٭ فثبت بالقران والسنه ان

كل

كل عمل امكن ان يراد به وجه الله تعالى فانه اذا لم يعمل لمجرد التقرب به اليه وابتغا رضوانه حبط ولم يستوجب
به ثوابا الا ان لذلك تفصيلا وهو ان العمل ان كان من جملة الفرايض اللازمه فمن اداه واراد به الفرض
غير انه اداه بنية الفرض ليعود الناس انه فعول لكن لا انه طلبا لرضوان الله تعالى واتقا سخطه سقط عنه
الفرض ولم يواخذ به فى الاخره ولم يعاقب بما يعاقب به التارك ولكنه لا يستوجب به ثوابا انما ثوابه
ثنا الناس عليه فى الدنيا ومدحهم اياه بما فعل وان كان العمل من باب التطوع ففعله يريد به وجوه الناس
دون وجه الله تعالى جده فان اجره يحبط ولا يحصل من عمله على شى يكون له كما حصل الاول عن سقوط
الفرض عنه ثم معاقبتهما على انهما ما عملا ما عملا لوجه الله تعالى وباعا ثواب الله تعالى بحمده الناس
يحتمل وجهين احدهما ان يقال ان الذى جا به الحديث من قول الله تعالى فقد قيل ذاك اذهبوا به
الى النار اخبار بان المرائى يعاقب على عدوله عن قصد وجه الله تعالى الى وجه الناس ومعنى هذا
انه استخف حق الله تعالى واستهان نعمته فلم يجز ان يقصر ذلك عن مقدار ذنب غيره والذنوب كلها موجبه
للعقاب فكذلك هذا والوجه الاخر انه لا يعاقب ولا يثاب ومعنى الحديث ان هذه الاعمال التى رايا
بها لا تنفعه فيثقل بها ميزانه ويرجح بها كفة الطاعات كفة المعاصى الا انه يعاقب على الريا بالنار انما عقوبة
الريا احباط العمل فقط ووجه هذا انه عمل ما عمل عباده لله تعالى الا انه اراد بعمله حمد الناس فاذا احيل
عليهم فقد جوزى بصنيعه وليس له وراء ذلك ذنب يستوجب به عقابا لان جميع عمله سيان احدهما فعل لم
يخل من ان يكون فعله عباده له تعالى لانه لو اراد عباده غيره به لكفر والاخر قصده ان يمدحه الناس بفعله
لا ان يثاب عليه ٭ فاما الاول فليس بذنب واما الثانى فهو الذنب فاذا لم يتب وقصر على قول الناس
فقد جوزى فثبت ان ذلك قصارى امره والله اعلم فان قيل ارايت ان رايا واراد ان يمدحه الناس
فلم يشتغل به الناس ولم يمدحوه ولم يثنوا عليه ولم يعلموا اخيرا عمل ام شرا قيل لا يوجر لانه لم يرد
بما عمل وجه الله تعالى فان كان الناس لم يقولوا فيه ما اراد فانما هو رجل خسر الدنيا والاخره ويشبه ان يكون
من عذاب الاخره ابعد لان صرف الله تعالى هم الناس عنه حتى لم ينل منهم ما اراد من جملة العقوبة فاذا
جاز ان يكون ثناوهم عليه لو اثنوا جميع جزايه جاز ان يكون فوت ثنايهم ومدحهم اياه جميع عقوبته
والله اعلم ومما جا فى ذم المرايا بالخير واستبطان الشر قوله صلى الله عليه وسلم مثل المومن
كالبيت الخرب فى الظاهر واذا دخلته فحضرته مزينا ومثل الفاجر كالقبر المشرف المجصص يعجب من
راه وجوفه ممتلى نتنا ومما جا فى فضل اخلاص العمل لله تعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زار اخاه لله لا لغرض والتماس موعود الله وتنجز ما عند الله وكل الله به سبعين ملكا ينادونه من
خلفه حتى يرجع الى بيته الا طبت وطابت لك الجنه

الباب السادس والاربعون
من شعب الايمان فى السرور بالحسنه والاغتمام بالسيئة

وهو ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من سرته حسنته وساته سيئته فهو مومن

وعنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساوا استغفروا ومعنى هذا والله اعلم ان من عمل حسنة فسره ان وفقه الله تعالى لها ويسرها له حتى حصلت في ميزانه فجلس كما يجلس المهنا فرحا مسرورا بما يرجوه من رحمة الله وفضله او عمل سيئة فساءه ان خلاه الله تعالى ونفسه حتى عمل بما سوله له الشيطان وجلس كما يجلس المصاب مهموما كئيبا حياء من الله تعالى وخوفا من مواخذته فذاك دليل على صدق ايمانه وخلوص اعتقاده فان الثقة بالوعد والوعيد لا يكون الا من قوة التصديق بالله ورسوله وقد جا هذا التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ موجز قال ان المومن اذا عمل حسنة رجا ثوابها واذا عمل سيئة خاف عقابها فاما من سرته حسنته من حيث يثنى ويذكر عنه فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له يا رسول الله انى اعمل العمل اسره فاذا اطلع عليه سرني فقال لك اجران اجر السر واجر العلانيه وجا في حديث اخر انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم احدنا يعمل العمل فقال تلك عاجل بشرى المومن فروى عن عبد الرحمن بن مهدى انه قال معناه فاذا اطلع عليه سرني ليقتدى بي ويعمل مثل عملي ليس انه يسره ان يزكى ويثنى عليه وانما هو كقوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها وكما روى ان رجلا قام من الليل يصلي فراه جار له فقام يصلي فغفر للاول يعنى ان الثاني اخذ عنه وتابعه وهذا محتمل ويحتمل غيره وهو انه اذا عمل خيرا سره ان يذكر به فيكون محمودا في الناس لا مذموما ولا احدا بلغ من ان يقال انه قوام يحق ربه وليس هذا من المرايات في شي انما المرايا ان يعمل الخير لا يريد به وجه الله تعالى ولا يبتغي به مرضاته ولا ثوابه انما يريد به ان يقول الناس هذا رجل خير فاما ان يعمل لله تعالى بالحقيقه ويسره ان يعلم الناس منه انه من عباد الله فان مدحوه مدحوه لصلاحه لعبادة الله لا بغير ذلك مما يمدح به الناس ويثنى به بعضهم على بعض من امور الدنيا فليس هذا من الريا في شي الا ترى ان الله تعالى ذم قوما يحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فدل ذلك على ان من احب ان يمدح بما فعل فلا ذم عليه وكيف يذم من اراد ان يكون اضافته الى الله تعالى لا الى غيره كما جعل همه مقصورا على عبادته دون غيرها انما المذموم من يعمل ما امر ان يبتغى به وجهه مريدا به وجه غيره والفرق بينهما ظاهر لمن انصف واحتج ذلك القايل بان الحديث جا بكراهة ان يزكى الرجل في وجهه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يثنى على اخر فقال قطعت ظهره لو سمعها ما افلح فيقال له هذا ان يثنى عليه في وجهه فيمتلى منه عجبا وبذخا ويقول في نفسه انا المحمود بكذا وكذا ويستهين لذلك غيره وما قلناه غير هذا وهو ان يسمع الرجل يضاف الى مولاه بالطاعه وحسن العباده فيسره ان الله تعالى انزله منزلة الكرامه من نفسه وجمع له بين الحسنيين احداهما ان وفقه لعبادته والاخر ان جعله ما اذا مدح مدح باسمه واضيف الى ما يكون مرجعه اليه من عبادته ولم يجعله يمدح بما يمدح به ابنا الدنيا واهلها الراكنون اليها وبينهما بون بعيد ولولا ان هذا هكذا لما كان ذلك عاجل بشرى المومن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم ٥ ٥

الباب السابع والاربعون

من شعب الايمان في معاجلة كل ذنب بالتوبة

قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم وقال وانيبوا الى ربكم واسلموا له من قبل ان ياتيكم العذاب ثم لا تنصرون وقال بعد كباير ذكرها ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما وقال تعالى اولم يعلموا ان الله هو يقبل التوبه عن عباده وقال وهو الذى يقبل التوبه عن عباده ويعفوا عن السيات ويعلم ما يفعلون وقال ثم ان ربك للذين عملوا السو بجهالة ثم تابوا من بعدها واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم وقال وليست التوبه للذين يعملون السيئات الى قوله اليما وقال هل ينظرون الا ان ياتى ربك الى قوله منتظرون ولما انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغنى عنكم شيا يا بنى عبد مناف لا اغنى عنكم من الله شيا يا عباس بن عبد المطلب لا اغنى عنك من الله شيا يا صفيه عمة محمد رسول الله لا اغنى عنك من الله شيا يا فاطمه بنت محمد سليني من مالي ما شيت لا اغنى عنك من الله شيا وقال انى لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مره وقال النبي صلى الله عليه وسلم الندم توبه وقال كفارة الذنب الندامه وقال ان الله يحب المفتن التواب ٥ ومعنى هذا انه يحب الذى كلما وقع في فتنة عاجلها بالتوبه وقال ان الله يقبل توبة عباده ما لم يغرغر وقال صلى الله عليه وسلم ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب الى الله في اليوم مايه مره وقال حبيب قلت يا رسول الله انى رجل مقراف للذنوب فقال تب كلما اذنبت قلت اعود الى الذنب قال وعد الى التوبه قلت اعود قال وعد الى التوبه قال اذا تكثر يا رسول الله قال عفو الله اكثر من ذنوبك يا حبيب وقال ابن المسيب في قول الله عز وجل انه كان للاوابين غفورا قال الذى يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعايشه رضي الله عنها في حديث الافك ان كنت الممت بذنب فتوبي فان العبد اذا اذنب ثم تاب تاب الله عليه وقال عمر رضى الله عنه في قوله تعالى توبوا الى الله توبة نصوحا ان يتوب من الذنب ثم لا يعود اليه ومعناه يعزم على ان لا يعود لان التوبه لو كانت ترك العود لكان استقرارها بالموت وذلك لا معنى له فثبت بالكتاب والسنه وجوب التوبه الى الله تعالى على كل مذنب واسراع الفيئة والانابه اليه وان الله تعالى جده يقبل التوبه من عبده ولا يردها عليه وظهر وقت التوبه الذى هو لكل واحد من الناس في خاصته والوقت الذى هو للجمهور ٥ وسنتكلم على جميع ذلك بالشرح والايضاح ان شا الله اما التوبه فهي الرجعه ومعنى تاب الى الله اى رجع الى الله كان المذنب ذاهب او ابق من الله تعالى بمفارقته طاعته ومخالفته امره فاذا نزع عما هو فيه وعاد الى الطاعه كان كالعبد يرجع الى سيده

فمنزلة نزوعه عن العصيان وعوده الى الطاعة رجعة وعبر عنها بالتوبة وحد التوبة القطع للمعصية
في الحال ان كانت دايمة والندم على ما سلف منها والعزم على ترك العود اليها تعبدا لله تعالى وتقربا بذلك
اليه وان لم تكن المعصية دايمة فالندم على ما مضى والعزم على ترك العود وهاتان الخصلتان ركنان
متفق عليهما ثم ينظر في الذنب الذي يكون التوبة منه فان كان ذلك ترك صلاة فان التوبة لا تصح
منها حتى تنضم الى الندم قضا ما فات منها وهكذا ان كان ترك صوم او تفريطا في الزكوة ان كان
الرجل مثريا وان كان ذلك قتل نفس بغير حق فان يمكن من القصاص ان كان عليه وكان مطلوبا
به فان عفي عنه بمال وكان واجدا له فان يودي ما عليه قال الله تعالى فمن عفي له من اخيه شي فاتباع ب
بالمعروف واداآ اليه باحسان وان كان قذفا يوجب الحد فبذل ظهره للمجلد ان كان مطلوبا به فان عفي
عنه كفاه الندم والعزم على ترك العود باخلاص وان كان ذلك حدا من حدود الله تعالى ما كان فانه اذا
تاب الى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه وقد نص الله تعالى على سقوط الحدود عن المحاربين
اذا تابوا قبل القدرة عليهم وفي ذلك دليل على انها لا تسقط عنهم اذا تابوا بعد القدرة عليهم ولعل
وجه ذلك انهم متهمون بالكذب والتصنع فيها اذا نالتهم يد الامام وانهم انما يندمون في مثل تلك
الحال على ما فعلوا لا بسوء الصنيع ولكن لانه قدر عليهم فصاروا بعرض ان ينكل بهم واذا تقدمت
توبتهم القدرة عليهم فلا تهمة والظاهر ان استبصارهم سوء صنيعهم هو الذي ندمهم فاما الشراب
والسراق والزناة اذا تابوا واصلحوا وعرف ذلك منهم ثم رفعوا الى الامام فلا ينبغي له ان يحدهم وان
رفعوا اليه فقالوا تبنا لم يتركوا وهم في هذه الحال كالمحاربين اذا غلبوا ه وان كان الذنب من مظالم
العباد فلا تصح التوبة منه الا باداآ الواجب عينا كان او دينا ما دام مقدورا عليه فان لم يكن مقدورا
عليه فالعزم على ان يوديه اذا قدر في اعجل وقت واسرعه وان كان اضر بواحد من المسلمين وذلك الواحد
لا يشعر به او لا يدري من اين اتي فان يزيل ذلك الضرر عنه ثم يساله ان يعفو عنه ويستغفر له فاذا
عفا فقد سقط الذنب عنه وان استحله وساله ذلك بلسانه فهو اتم لتوبته وان قبض من يساله
ذلك له فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه عرفه بعينه او لم يعرفه فذلك صحيح وانما قلنا يساله ان يعفوا
عنه ويستغفر له لان اخوة يوسف صلوات الله عليه كانوا اضروا بابيهم اسرايل صلوات الله عليه فلما
جاوه تايبين قالوا يا ابانا استغفر لنا ذنوبنا انا كنا خاطيين ففي ذلك على ان الاحتياط في الجمع
بين عفو المظلوم واستغفاره والله اعلم ه وقد كان لامرهم وجه اخر وهو ان اباهم كان نبي الله فيهم
ومن حق النبي اذا كان بين ظهراني قوم ان تكون توبتهم عنده وان يستغفر لهم مع ذلك فيتاكد استغفارهم
لانفسهم باستغفاره لهم وتكون مسلتهم اياه ذلك من تمام استغفارهم لانه فزعهم اليه ايمانا بالله
تعالى وتعظيمهم اياه تعظيم لله تعالى والتايد به فضل خوف ورهبة من الله تعالى فاذا انضمت
هذه الاسباب كانت الاجابة ارجا واقرب وقد قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاوك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما فاستقص من ظلم نفسه هو ممكنه لقا

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم والاستظهار بدعوته فلا يجيئه فيتوب عنده ويساله الاستغفار له وذاك من الوجه
الذي ذكرنا وهو ان في الفزع الى النبي صلى الله عليه وسلم فضل الرهبة من الله تعالى والاشفاق من الذنب
وكل ما كان المستغفر احوف من الله تعالى كان احلق لان يغفر ذنبه ويجاب دعوته والله اعلم ه وان اساء
رجل الى رجل بان فزعه بغير حق او غمه او لطمه او صفعه بغير حق او ضربه بسوط فالمه ثم جاه مستعفيا
نادما على ما كان منه عازما على ان لا يعود فلم يزل يتذلل له حتى طابت نفسه فعفا عنه سقط الذنب عنه
وهكذا ان كان شانه بشتم لا حد فيه واذا صارت الى الرجل اموال الناس بظلم وهو لا يعرف اصحابها
فان لم يخلطها بماله فلا يحل له ان ينتفع بها وان كان يرجوا ان يعرف اصحابها فيردها عليهم فله ان
يمسكها لاجلهم وعليه ان يسال عنهم ويأتي في ذلك ما يقدر عليه وان كان لا يرجوا ان يعرف اصحابها سال
الامام ان ياذن له في الانتفاع بها وان دفعها الى الامام جاز وقيل يصرفها في وجوه البر فيكون ثوابها
لاهلها ه واما اذا خلطها بماله فانه ان كان مثل ماله ولم يتهيا تمييزه عنه فله ماله ولاصحاب الاموال
اموالهم وهم شركاوه فيه وهو شريكهم ه ولا يحل له ان يتصرف في جميعه وتصرفه في قدر ماله من الجميع
جايز وان سال الامام يقاسمه فياخذ نصيبه ويأخذ نصيبه ثم يتصرف فيه فذلك اولى واحوط والله
اعلم ه ثم يعمل باموال غيره ما ذكرت في الفصل الذي قبل هذا ه والكلام بعد هذا في اعيان مسايل
الجنايات والغصوب وانواع التعدي فصل في هذا الباب لان الغرض بيان حكم التوبة لا بيان الجناية
وعلم الجنايات موجود في كتب الاحكام ه فكل ما ثبت له حكم الجناية فالتوبة منه لا تصح به الا بالتعفية
على اثره ان كانت ممكنة وما لم يمكن فسخه واتباعه بضده فجرد الندم عليه والعزم على ترك العود اليه
توبة منه هذا جملة القول في هذا الباب ه واذا كانت على واحد ذنوب كثيرة من اجناس مختلفة
فتاب من احدها صحت توبته منه ولا يمنع اصراره على غيره من الاعتداد بتوبته عما تاب منه والله اعلم
واذا تاب العبد فليس بواجب على الله تعالى ان يقبل توبته ولكنه لما اخبر عن نفسه انه يقبل التوبة
عن عباده ولم يجز ان يخلف وعده علمنا انه لا يرد التوبة الصحيحة على صاحبها ولو لم يكن اخبر عن نفسه
بما قلنا ان يرد التوبة فلا يقبلها فقبولها اذا تفضل وليس شي من الاشيا بواجب عليه وبالله التوفيق
ذكر الخلاف فيما ذكرنا ه ه زعم ان من غصب مالا من مسلم ثم بدا له ان يتوب والمال
قايم في يده عليه ان يرد المال المغصوب الى مالكه ولكن نفس الرد ليس بتوبة انما التوبة الندم
والعزم على ترك العود غير انه اذا كان متمسكا بالمال دل تمسكه به على انه ليس بنادم فاحتاج الى الرد
ليصح ندمه وعزمه على ترك العود لا ان نفس الرد من التوبة فقال له ما الفصل بينك وبين من
قال لك ان التوبة هي رد المغصوب الى مالكه ولكنه يحتاج مع ذلك الى الندم والعزم على ترك العود
ليصير اسبابا لرد المال الى صاحبه فان الندم اذا لم يقع والعزم على ترك العود اذا لم يحدث لم يومن
الا يكون من الغاصب رد للمال على صاحبه واذا احدث الندم على ما مضى والعزم على ترك العود في
المستقبل صارا سببا للرد فالرد هو التوبة والحاجة الى هذين ليتيسر الرد لا انهما توبة واذا كان

القولان يقعان موقعا واحدا ولم يمكن الى طرحهما والخروج من بينهما سبيل وكان الجمع بينهما ممكنا وجب
الجمع وان يقال ان كل ذلك توبه ويقال له زعمت الندم هو التوبه وان رد المال اذا لم يقع لم يصدق
الندم ولم يتحقق فاحتيج الى رد المال لتحقيق الندم لان الرد بنفسه من التوبه وليس هذا كما قلت لانه
قد يندم على غصب المال ويصر مع ذلك على رده لئلا يستضعف او لئلا يطمع واحداد في استرجاع ماله منه
ومن الموجود في العادات ان يقول القايل ما كان ينبغي لي مفارقة بلدي واتيان هذا البلد واذ قد اتيت
فليس الا الصبر ويقول ما كان فلان اهلا لما اعطيته وما كان ينبغي لي ان اعطيه واذ قد كادني ذلك
فليس الا الاحتمال والتجاوز وقد يقول الجنس اذا لاقوا العدو في هذه العده اليسيره واذ قد فعلنا
فلا وجه للفرار وليس الا الثبات وقد يقول الابق ما كان ينبغي ان افارق سيدي واذ قد فعلت
فلا وجه للرجوع اليه وليس الا البعد منه فاذا كان هذا وامثاله من عادة الناس وقولهم فلم قلت
ان الرد ما لم يقع من الغاصب فالندم غير حادث وما انكرت ان الاصرار قد يجامع الندم كما جامعه
فيما ذكرناه وعارضناك به وما انكرت ان الندم انما يقع على ابتدا الجنايه ولا سبيل الى تدارك الابتدا
وانما يمكن قطع دوامها فصار الذي يرفع بالندم غير ما وقع عليه الندم واذا كان غيره امكن ان يقارنه
وامكن ان يفارقه فبطل قولك ان رد المغصوب يحتاج اليه لتحقيق الندم وليس بنفسه توبه وثبت
الندم قد يتحقق من غير رد المغصوب ويقال له ما انكرت ان رد المغصوب انما يحتاج اليه
لينسخ الجنايه القايمه في الحال وهي الحيلوله بين المالك وملكه بغيا وعدوانا فهو من الغاصب بمنزلة
الاسلام من المرتد ومعلوم ان المرتد انما يكون تايبا اذا ندم على ردته فاسلم وعزم على ان لا يعود
وان اسلامه توبته ولا يصح ان يقال ان ندمه هو التوبه والاسلام يحتاج اليه لتحقيق الندم بل كان
الاسلام هو التوبه والندم محتاج اليه ليصير سببا لرده المال الى مالكه والله اعلم واحتج هذا الزاعم
لقوله بان التوبه قد تصح عن كثير من الذنوب التي ليس يحتاج فيها الى رد شي فعلمنا ان التوبه هي الندم
والعزم على ترك العود فيقال له قد ابان الله تعالى ان التوبه من الشرك هي الاسلام فانه تعالى
قال فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد وان تابوا واقاموا
الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم ومعلوم ان اقام الصلوة وايتا الزكوة لا يكونان الا بعد الاسلام فصح
ان معنى قوله فان تابوا اي فان اسلموا وقال قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
والانتها عن الكفر لا يقع بالندم عليه وانما يقع بالاسلام فصح ان توبة الكافر اسلامه ثم لم يجز ان
يقال ان اسلامه ليس من صلب توبته لان كثيرا من الذنوب يتاب منها من غير ان يحتاج في التوبه
منها الى عقد الاسلام فما انكرت ان كثيرا من الذنوب وان كان يتاب منها من غير ان يحتاج في التوبه
منها الى دفع مال فذلك لا يدل على ان التوبه اذا كانت من الغصب لم يكن رد المال من اصل التوبه
والله اعلم ويقال له ارايت الواحد اذا هم بغصب مال رجل فغصبه او هو مذنب بهمه او بغصبه
او بهما فان قال بهما قيل فما انكرت انه اذا ندم وهم بالرد فرد كان تايبا بهما كما كان في الابتدا مذنبا

بهاولو

بهما ولو وجب ان لا يكون تايبا بالندم والرد جميعا لان من التايبين من تصح توبته من غير ان يكون
منه رد مال لوجب ان لا يكون في الابتدا مذنبا بالهم والاخذ جميعا لان من المذنبين يكون منه الذنب ويكتب
عليه من غير ان يكون منه اخذ مال واذا لم يجب عن هذا ان لا يكون الاخذ من صلب دينه اذا وقع منه الاخذ
بغير حق لم يجب عما ذكرت ان لا يكون الرد من صلب توبته اذا رد على المالك ماله الذي اخذه منه فان قال
لو كان الرد من التوبه لوجب اذا عجز عن الرد ان لا تصح توبته قيل ما الفصل بينك وبين من قال لو كان
الرد محتاجا اليه لتحقيق الندم لوجب ان لا يصح ندم العاجز عن الرد لانه لا يمكنه تحقيق ندمه بالرد فان
قال ان الندم يتحقق من غير الرد اذا كان هناك عجز عنه وانما لا يتحقق اذا كان الرد ممكنا قيل
وكذلك الندم وحده انما لا يكون ويحتاج معه الى الرد اذا كان الرد ممكنا فاما اذا لم يكن وصار معجوزا عنه
فالندم وحده توبه ويقال له ما انكرت ان الندم اذا قارن سقوط فرض الرد عنه كان توبه فان كان
المال في يد الغاصب فندمه مع الرد توبه لانه اذا رد فقد سقط الفرض عنه وان كان المال ذاهبا
والغاصب معدما فندمه توبه لانه يقارن سقوط فرض الرد عنه فلذلك صحت توبته لا لما ظننت
مسئله وزعم ان التايب ينبغي ان يكون ممكنا من فعل ما يتوب منه فان كان عاجزا عنه فليس
ذلك بتوبه فيقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم الندم توبه والندم يصح من العاجز عما احدثه
في حال القدره فلم لا قلت ان توبته صحيحه ويقال له ان هذا المذهب مناقض مذهبك في المسئله الاولى
لانك زعمت ان الندم هو التوبه ورد المال يحتاج اليه لتحقيق الندم لا لانه بنفسه من التوبه والذي
يليق بهذا ان من عجز عن الغصب فامكن ان يتحقق منه الندم على ما مضى فانه اذا ندم كان ندمه
توبه فان قال ان العاجز لا يصح منه العزم على ترك العود قيل ان كان لا يصح منه العزم
على ترك العود فهو غير محتاج الى هذا العزم لان هذا العزم يحتاج اليه لئلا يكون منه الفعل فاذا وقع
العجز عن الفعل فقد استغنى عن العزم وكان الندم وحده هو التوبه فان قال ينبغي ان يكون
عدم الفعل منه لتركه اياه مختارا فيكون بذلك متعبدا قيل له ارايت ان كان قادرا على الفعل فندم
على ما سلف منه وعزم على ان يعود الا انه حدث له العجز مكانه ايكون عدم الفعل منه طاعه او يتبين
بحدوث العجز في الحال ان عزمه على ترك العود كان باطلا فان قال يكون طاعه لانه عزم على
ترك العود وهو قادر فصح العزم وكان ما حدث من العجز بعده غير معتد به قيل له فما انكرت
انه اذا ندم على ما مضى فصح الندم منه ان ينقلب بذلك المعجوز عنه من الفعل مقدورا عليه في الحكم
فيصير عدم الفعل منه كانما وجد منه تعبدا كما انقلب المعجوز عنه من الفعل مقدورا عليه في الحكم اذا
عزم على ترك العود وهو قادر فتبعه العجز بلا فصل واستمر به فانه ليس بين الامرين فرقان يعقل
ويقال له ارايت العاجز عن المعصيه اذا كان يضمر انه لو وجد سبيلا اليها لعصى اما ان يكون مذموما
على ذلك فاذا قال بلى قيل له فلم لا قلت انه اذا اضمر انه لو كان قادرا على المعصيه ولم يعص كان
محمودا واذا كان كذلك فالعاجز عن الفعل اذا ندم على ما مضى واضمر ان عجزه لو زال او لم يكن لم يعد

الى ما كان منه كان ذلك توبه وان كان عاجزا عن الفعل ويقال له اليس الايمان لا يصح الا باعتقاد ٥
واقرار باللسان فان عجز عن الاقرار باللسان لم يكن ذلك عجزا عن الايمان وكان الاعتقاد كافيا فما انكرت
ان التوبه وان كانت صحتها بالندم والعزم على ترك العود فان العزم على ترك العود وان ارتفع بحدوث
العجز عن الفعل لم تصر التوبه معجوزا عنها ولكن الندم يكتفى به عن غيره ويقال له الست تزعم ان رد
المظلمه ليست بتوبه ولكنه يحتاج اليها لتحقيق الندم ولو ان المالك وجد ماله فاخذه لم يعن ذلك الغاصب
من التوبه لان فسقه لا يرتفع باخذ المالك مال نفسه فقد صارت التوبه واجبه ولا يقدر الغاصب فيها
الا على الندم والعزم على ترك العود ثم الندم يصح وان صار الغاصب عاجزا عن تقريبه وتحقيقه برد
المال اذ المال قد وصل الى مالكه لا بفعل كان منه فما انكرت ان العاجز عن الفعل تصح توبته وعزمه على ترك
العود وان لم يمكنه تحقيق هذا العزم لما وجدت من العجز عن الفعل ولم لا سويت بين العجز عن تقرير الندم
وبين العجز عن مقرر العزم على ترك العود ويقال له التوبه فرض من فرايض الله تعالى على عباده وما
من عباده تنقسم الى اركان الا والعجز عن احدها لا يسقط المقدور عليه منها وذلك المقدور اذا اتى به
اجزا وقامت تلك العباده به الا ترى ان الصلوه اعمال وايها وقع العجز عنه قامت الصلوه بما وراه فلم لا
قلت ان التوبه ان كانت تنقسم الى ندم وعزم على ترك العود ان بطل العجز عن العود فذاك لا يمنع من ان
تقوم التوبه بالندم وحده وبالله التوفيق **مسئلة** وزعم ان من كانت له ذنوب فتاب
من احدها لم تصح توبته حتى يتوب منها كلها واعتل بان التوبه من الذنب انما تصح اذا كانت لانه ذنب
او لانه معصيه فاما التوبه منه لا لانه معصيه فلا تصح واذا كانت التوبه انما تصح اذا كانت لان ما يتوب
منه معصيه فهو اذا كان مقيما على معصيه اخرى لم يكن بينها وبين التي يتوب منها فرق فيكون كمن
تاب من معصيه هو مقيم عليها فلا تصح توبته الا ترى انه لو تاب من غصب المال وهو متمسك به لا يرده
لم يكن تايبا فكذلك اذا تاب من الغصب وهو مقيم على القتل والقذف او شرب الخمر او عقوق الوالدين
لم يكن تايبا لان الغرض من التوبه الردع عن المعصيه وهذه كلها معاصي فيقال له ما تقول في
رجل زنا وشرب الخمر فجلد حد الزنا ايكون ذلك حدا مع بقا حد الشرب عليه فلا بد من نعم فيقال
له اليس انما جلد على الزنا لانه وقع منه معصيه لا لانه هتك حرمه زوج المراة او ابيها او عمها او شانها وعرها
فلا بد من بلى فيقال له ارايت لو قال قايل انه اذا كان يجلد على الزنا لاجل انه معصيه فان ذلك لا يقع
موقع الحد ما دام عليه حد معصية اخرى ويكون اقامة احد الحدين عليه وترك الاخر كاقامة بعض الحد
الواحد عليه وترك البعض ماذا كنت قايلا له فان قال اقول له ان الحد لم يجب على الزاني لانه
عصى فقط ولكن لوجود معصيه مخصوصه منه قيل وكذلك الغاصب ليس ذنبه انه عصى فقط
اذ لو كان هذا هكذا لكانت الذنوب كلها راجعة الى حد واحد وانما ذنبه انه عصى معصيه مخصوصة موصوفة
مقدرة فان كان انما صحت اقامة حد احدى الكبيرتين عليه مع بقا الاخرى لان الحد للمعصية باطلاقها
وانما هو لمعصية مخصوصة موصوفة مقدرة فاذا لم يكن للاخرى مثلها جاز ان يبقى حدها ويسقط حد

الاخرى

الاخرى فما انكرت ان التوبه تصح من احدى كبيرتين مع الاصرار على الاخرى لان كل واحدة منهما معصية
مخصوصة محدودة فجاز ان يبقى احداهما ويسقط الاخرى بالتوبه منها فان قال ارايت ان كانت
عليه كبيرتان من جنس واحد قيل اما اذا اعتد لنا فقد يجوز ان يقال لا يمكن التمييز بينهما في
التوبه ليس من الوجه الذي قال ولكن لان التوبه انما تكون بالارتداع عن الخطيه في الحال والندم على
ما سلف منها وترك العزم على العود اليها فاذا كانت على الرجل خطيتان من جنس واحد لم يصح منه ان
يعزم على ترك العود الى احداهما لانه انما ينبغي ان يترك العود الى مثلها فاما ما مضى منه فلا يمكنه
العود اليه واذا كان كذلك فهو اذا لم يتب من الاخرى وهي مثلها صار بالاصرار عليها كالعايد الى مثل
الذي يريد التوبه منها فصح ان التوبه من احداهما لا يتحقق ولا يتاتى حتى تكون منهما جميعا وليس
الجنسان هكذا لان الارتداع عن احدهما على الدوام مع اصابة الاخر ممكن فكذلك تصح التوبه من
احداهما مع الاصرار على الاخرى ٥ ومما تبين هذا ان الزنيتين او السرقتين او الشربتين يدخل حد
احداهما في حد الاخرى ولا يمكن ان يحد على احداهما من حيث لا يصير محدودا على الاخرى فلذلك لا يكون
تايبا من احداهما غير تايب من الاخرى ٥ واما الخطيتان اذا اختلف جنسهما فانه قد يكون محدودا على
احداهما من حيث لا يكون محدودا على الاخرى فكذلك قد يكون تايبا من احداهما غير تايب من الاخرى
والله اعلم **مسئلة** وزعم ان المطبوع على قلبه قد يتوب وتكون توبته صحيحة واعتل
بانه لو لم يمكن وجود التوبه منه لم يومر بها فيقال له ما انكرت ان المطبوع على قلبه لا يتوب
من الذنب الذي طبع على قلبه لاجله فاما من الذنب الذي لم يكن الطبع على القلب لاجله فقد يجوز
ان يتوب وقد يجوز ان يكون مطبوعا على قلبه في ذنب غير مطبوع في ذنب فهذا في المسلمين فاما
الكافر يطبع على قلبه فلا يسلم ابدا ٥ واما المسلم فقد يختلف الطبع على قلبه كما وصفت فقد يقع
ذلك في الصلوة بتركها فلا يعود الى ان يصلي ابدا ولكنه ان كان مع ذلك شاربا او سارقا يتوب
منهما او ان كان في السرقة او الشرب لم يتركهما ابدا وان كان مع ذلك تاركا للصلوة تاب منه فصلى
لان الطبع على القلب عقوبه وقد يجوز ان يعاقب الله تعالى العبد على ذنب ويعفو له عن ذنب
والدليل على ان من طبع على قلبه في شي لم ينزع عنه هو ان الطبع على القلب ليس الا الحيلوله
بينه وبين ابصار الصواب والميل اليه وهو اذا لم يبصر الصواب ولم ينبسط له داعيه ولم يمل
اليه لم يقبله ولم يوجد منه قال الله عز وجل ان الذين كفروا سوا عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم
لا يومنون ٥ فايس نبيه صلى الله عليه وسلم من ايمانهم ثم اشار الى سبب ذلك وعلته فقال
ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة فاخبر انه حال بينهم وبين الدواعي الى الايمان
ان يخلص الى قلوبهم وحال بين قلوبهم وبين ابصارها في الايمان من الصواب فدل ذلك على
ان الكافر المطبوع على قلبه يستحيل وجود الايمان منه وقال اولئك الذين طبع الله على قلوبهم ٥
وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون ٥ فاخبر ان المطبوع عليه غافل ووجود الفعل الذي

شرطه الاحتراز عن الغافل عنه غير ممكن وقال عز وجل ارايت من اتخذ الهه هواه واضله الله
على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصاره غشاوة فمن يهديه من بعد الله ۵ فابان انه لا هدايه
له بعد وجود الختم من الله على حواسه ومكان عقله فدل ذلك على انه لم يمكن وجود التوبه منه عما هو
مطبوع على قلبه فيه وما كانوا ليومنوا بما كذبوا به من قبل كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين فاخبر
ان المطبوع على قلبه لا يومن فان قال فقد قال عز وجل بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يومنون
الا قليلا فدل ذلك على ان من الكفار المطبوع على قلوبهم من قد يومن قيل ليس الاستثنا من المطبوع
على قلوبهم انما هو من جملة اليهود الذين ابتديت القصه بذكرهم فقيل يسئلك اهل الكتاب
ان ينزل عليهم كتابا من السما فقد سالوا موسى اكبر من ذلك ۵ ثم حكى عنهم بعض المواثيق وقتل
الانبيا عليهم السلام ثم قال وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يومنون الا قليلا
اى الا قليلا منهم فانه لم يطبع على قلوبهم فالاستثنا من هنالك لا من بقى للايمان وان كان من بقى
للايمان فقد خالفه هذا المحتج لانه يجيز ان يومنوا جميعا وان كانوا مطبوعا على قلوبهم وقد اخبر
الله تعالى بزعمه انه لا يومن منهم الا قليلا فليس ينفك من مخالفة الله تعالى في خبره ۵ فاما قول
هذا الزاعم ان التوبه لو لم يجز وجودها من المطبوع على قلبه لما جاز ان يومر بها فجوابه انه
الكفار الذين اخبر الله تعالى خبره عنهم قطعا بانهم لا يومنون الا ان الامر بالايمان زايلا عنهم
فلا يستطيع ان يقول نعم فيقال له فان جاز ان يكون من نص الله تعالى لنبيه صلى الله عليه
وسلم على انه لا يومن مامورًا بالايمان لم لا جاز ان يكون كل مطبوع على قلبه مامورًا بالايمان
او بالتوبه وان كان لا يمكن وجود واحد منهما منه وقد اخبر الله تعالى انه اوحى الى نوح النبى
صلى الله عليه وسلم انه لن يومن من قومك الا من قد امن ولذلك عرفهم ثم لا يجوز ان يقال ان
الامر بالايمان زال عنهم ولعن ابليس وجعله شيطانا فصار ممن لا يومن ولا يتوب ابدا ولا
يجوز ان يقال ان الامر بالايمان والتوبه زايل عنه فما انكرت ان كل مطبوع على قلبه فالامر بالتوبه
قايم عليه وان كان لا يوجد منه التوبه ابدا وبالله التوفيق مسئلة وزعم ان العبد
اذا تاب فواجب على الله تعالى ان يقبل توبته واعتل بان رجلا لو اسا الى اخر ثم اعتذر اليه لم
يذمه بعد ذلك كما كان يذمه من قبل فلما قبح الذم مع الاعتذار علمنا ان التوبه الى الله تعالى تسقط
لعقاب الذنوب الذى كانت التوبه منه فيقال له ان الله تعالى جده ليس تحت امر امر ولا نهى
ناه فيلزمه شى او يجب عليه شى فكان صواب العباره اذًا ان يقول ان العبد اذا تاب قبل الله
توبته ولم يردها عليه لانه تعالى اخبر عن نفسه بانه يقبل التوبه عن عباده واخبر عنه بذلك نبيه
صلى الله عليه وسلم بقوله من تاب تاب الله عليه ولا يجوز ان يقع في خبره عن نفسه ولا في خبر
نبيه صلى الله عليه وسلم عنه خلف فان احتج بقول الله تعالى كتب على نفسه الرحمه او بقوله
تعالى كان على ربك حتما مقضيا فقيل له معنى ذلك انه لما قضى ذلك واخبر به فهو يفعله ولا

يخلف وعده لان الكذب غير جايز عليه فهذا معنى الايتين دون ما سواه ۵ فاما قوله ان من اسا
الى اخر ثم اعتذر اليه لم يذممه بعد ذلك فهو احاله منه على العاده والعاده في ذلك مختلفه لان من
الناس من يلين قلبه للمعتذر فيقبل عذره فاول وهله ومنهم من يزداد غيظه فلا يقدر على قبول
عذره وقد يخف الذنب فيمكن قبول العذر من المذنب اول ما يعتذر وقد يغلظ الذنب فلا يمكن
الاصغا الى المعتذر فضلا عن قبول عذره الا ترى ان رجلا لو قتل ابن رجل او اباه او احرق داره
او خرب بستانه ثم جاه يعتذر اليه لم يلزمه ان يقبل عذره فلا هو ان لم يصغ اليه ولم يقبل عذره
يكون عند الناس مذمومًا واذا كان كذلك فمعلوم ان حق الله تعالى الزم من كل حق وانتهاك حرمته
اعظم من كل ذنب فكيف يجوز ان يقال ان كل مذنب تاب فواجب على الله تعالى ان يقبل توبته بل الاولى
من ذلك ان يقال ليس على الله تعالى ان يقبل توبته الا انه اخبر عن نفسه انه يفعل ذلك فهو احسان
منه وتفضل ليس بفعل واجب والله اعلم ويقال له ارايت المسى اذا اعتذر الى من اسا اليه ليكون
عذره غير ما يقصه باسآته اليه او مثله فلا بد ان يقول لا هو غير ولا هو مثل ولكنه احسان في الجمله يريد
ان يجعله عوضا من الاساه المتقدمة ويقال له ارايت رجلا اتلف لرجل عشرة دراهم ثم جاه
يعرض يسوى عشره او لا يسواها وساله ان يقبله منه ويرضى به ايلزمه ذلك فاذا قال لا قيل
فما انكرت انه اذا لطمه او صفعه او سبه او شتمه او سعى به الى السلطان فحبس وضرب واخذ منه مال
ثم جاه يعتذر اليه لم يلزمه ان يقنع منه بالمعذره فيقبلها ويرضى عنه بها وان كان الاعتذار منه امرا
مستحسنا يستحق ان يمدح لاجله واذا كان هذا هكذا وقد جعلت قبول الرب جل وعز توبة العبد اذا
تاب قياس قبول المسآ اليه معذرة المسى وحمده اياه عليها فما انكرت انه ليس بواجب على الرب
ان يقبل توبة العبد اذا لم يكن بد منه عين الحق الذى اخل به او جنى ما جنى ولا مثله واذا كان
كذلك صح ان قبول التوبه تفضل وامتنان وليس بواجب والله اعلم مسئلة وزعم ان
الجنايات التى اخبر الله تعالى انصاف المظلوم فيها الى الاخره ان عفا عنها اهلها المصابون بها لم
يسقط عن الجناه لانه ليس للمظلومين عنها حق واجب في الحال وانما يجب بعد المصير الى الاخره
ولا يصح العفو عما لم يجب قال وليس كالدين المؤجل لانه واجب وانما اخر قبضه بالشرط ويقال
له ما انكرت ان المجنى عليه ثبت له حق بوقوع الجنايه عليه اما عاجلا واما اجلا فان كان اجلاً
فوصوله اليه هو المتاخر والا فالوجوب حاصل وحكم الله تعالى يوم القيامه انما يحتاج اليه لتعيين
الواجب وابانته فاما نفس الوجوب فهو حاصل لان الوجوب حكم وعباده ومحل العبادات
الدار الدنيا فلو جا الفعل عن اعتقاد واجب لم يتوهم ان يحدث له يوم القيامة تبعه قد خلا
منها عند وقوعها في الدنيا فصح ان حقا قد وجب للمجنى عليه فان عفى عنه فانما عفى عن واجب لا عما
قد رته والله اعلم مسئلة وزعم ان من وقعت بيده اموال من حرام ولم يعرف اربابها
انه يمسكها حولا فان ظهر فيه اربابها دفعها اليهم والا تصدق بها كما يقول في اللقطه وهذا محال

لان العرف في اللقطه انها تطلب وتنشد فلذلك كلف الملتقط ان يعرف حتى اذا عرف هذا ونشد ذاك
ظهر ربما صاحب اللقطه فعاد ماله اليه واما الاموال الماخوذه من الناس ظلما فانها اذا صارت الى
يدى رجل فانها لا تنشد وكذلك من وقعت بيده لا يعرفها الا ترى ان من غصب من رجل مالا ثم نسى صاحبه
لم يعرفه لان صاحبه لا ينشده فكذلك هذا واذا بطل التعريف بطل انتظار الحول لان الحول مدة التعريف
فاذا بطل التعريف لم يثبت حكم الحول وكان الحكم انه مادام يامل ظهور ملاكها امسكها فان ايس
من ذلك صرفها في بعض ابواب البر وان دفعها الى الامام واعلمه حالها ليقبضها الامام عن اهلها جاز
وان سال الامام ان ياذن له في الانتفاع بها دينا عليه لاهلها جاز على النظر لهم والله اعلم ه
فصل ثم ان وقت التوبه لكل احد من احاد المذنبين مالم يظهر له امر من امور
الاخره فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى يقبل توبة العبد مالم يغرغر
اى يبلغ بروحه راس حلقه وذلك وقت المفارقه الذى يرى فيه مقعده من الجنه او مقعده من
النار وعسى ان يعاين فيه الملك ولعل من بلغ امره ان يغرغر بروحه لم يعقل في تلك الحال توبه او
لم يتمكن منها فكان هذا القول اشاره الى الله تعالى يقبل توبة العبد مادام يتوب وهو مالم يغرغر
بروحه يمكن ان يتوب فان تاب قبل توبته وقد يجوز ان يجد وقت التوبه بما هو ابين من هذا
واشبه بقول الله تعالى وليست التوبه للذين يعملون السيات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت
الآن ه وهو ان يقول ان التوبه تقبل مالم تبطل الدواعى التى تكون للاحيا الى ضروب المعاصى فاذا
بطلت تلك الدواعى لسقوط القوى وبطلان الشهوات والاستسلام للحمات فقد انقضى وقت التوبه
وليس في هذا ما ينهض الزاعم المنقوض مقالاته دلاله على قوله ان شرط التوبه ان يكون التايب ممكنا
من الفعل لان توبة من حضره الموت لا ترد لانه قد عجز عن الفعل قد انقطعت فلم يحتج الى ان يسكن
تلك الدواعى بالبقا على التوبه ه واما الحى الذى عجز عن بعض المعاصى بما يحول دونها فلا يخلوا
من ان يعرض له الدواعى اليه الا انه يعجز عن اجابتها فاذا قابل تلك الدواعى بان الله تعالى قد
حظر ما يدعوا اليه فلا سبيل اليه ولو كان ممكنا ولم يتضجر منها ولم يقلق ولم يقل في نفسه لولا العجز
لكنت ويا حسرتى كان بذلك مستديما للتوبه واما من انقطعت الدواعى عنه وانمحت اثارها منه فلا
تبين لتوبته اثر فقط لا بالعزم ولا بالفعل فلذلك لم يصح ولم يقبل منه والله اعلم فاما قوله تعالى
انما التوبه على الله للذين يعملون السو بجهاله ثم يتوبون من قريب فليس المراد به ان التوبه انما
تقبل اذا دنا وقتها من وقت المعصيه حتى كانا نتلاقى في يوم واحد او ليلة واحده وانما المعنى ه
مادامت الحياة ثابته والدواعى الى الجنايات قايمه وقد قال الله عز وجل في القيامة قل عسى
ان تكون قريبا ه فاذا كان اجل الجميع قريبا فكذلك اجل كل واحد قريب وبيانه قوله صلى الله عليه
وسلم ان الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر فاما الاجل المضروب للجمهور فقد وردت فيه ايه مبهمه
قال الله تعالى هل ينظرون الا ان ياتى ربك او ياتى بعض ايات ربك يوم ياتى بعض ايات ربك

لاتنفع

لا تنفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وجاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله باسط يده بالنهار ليتوب مسي الليل وباسط يده بالليل ليتوب مسي النهار
حتى تطلع الشمس من مغربها وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله فتح للتوبه بابا لا يغلق حتى
تطلع الشمس من مغربها فعلم بهذا ان الايه التى اذا اتت لم تنفع نفسا ايمانها ه هى طلوع الشمس
من مغربها وهذا يحتمل معنيين احدهما ان الناس اذا شاهدوا الشمس طالعه من مغربها خلص
الى قلوبهم من الفزع ما يخمد معه كل شهوه من شهوات النفس وتفتر كل قوه من قوى البدن
فتصير الناس كلهم لايقانهم بدنو القيامه في حال من حضره الموت في انقطاع الدواعى الى انواع
المعاصى عنهم وبطلانها من ابدانهم فمن تاب في مثل هذه الحال لم تقبل توبته كما لا تقبل توبة
من حضره الموت والاخر ان طلوع الشمس من مغربها لا يعلم الا بخبر النبى صلى الله عليه وسلم وما
زاد غير المسلمين مكذبين لهذا الخبر اعتمادا منهم على انه مباين لصنعة الكواكب والافلاك
غير لا يبقى بوضعها ونظامها فاذا شوهد ذلك عيانا علم صدق النبى صلى الله عليه وسلم ضرورة
وفى وقوع العلم بنبوته ضرورة وقوع العلم بالله تعالى ضرورة واذا ارتفع الامتحان ووقعت
الضروره لم يقع الايمان ولا التوبه موقع العباده كما لا يقعان في عرصات القيامه موقع العباده
لهذا المعنى والله اعلم ثم قد روى ان الدنيا تبقى بعد طلوع الشمس من مغربها طويلا حتى يلتقى
الشيخان الكبيران فيقول احدهما للاخر متى ولدت فيقول اخبرنى اهلى انى ولدت ليالى طلعت
الشمس من مغربها فيحتمل والله اعلم ان يكون رد التوبه والايمان على ان من آمن او تاب
حتى يظهر هذا الامر العظيم فيحدث عنده من تغير القلوب ما يحدث فاما اذا عادت الى ما كانت
عليه من قبل وطلعت من المشرق وغربت في المغرب وعادت الدواعى الى النفس وصار الناس
كما كانوا فمن اسلم من الكفار او تاب من العصاه قبلت رجعته واما على الوجه الاخر فينبغى ان
يكون توبة كل من شاهد ذلك او كان كالمشاهد له مردوده ما عاش لان علمه بالله تعالى وبنبيه
صلى الله عليه وسلم وبوعده قد صار ضروره فان امتدت ايام الدنيا الى ان ينسى الناس من هذا
الامر العظيم ما كان ولا يتحدثوا عنه الا قليلا فيصير الخبر عنه خاصا وينقطع التواتر عنه فمن اسلم
في ذلك الوقت او تاب قبل منه والله اعلم فصل واما ما جرى في الايه التى
سبقت من قوله عز وجل انما التوبه على الله للذين يعملون السوء بجهاله ثم يتوبون من قريب فلا
دليل فيه على ان قبول التوبه من العبد واجب على الله تعالى كما قاله الزاعم الذى ادحض الله حجته
لان ذلك مجاز والمعنى انما التوبه التى وعد الله قبولها وليس بالذى يخلف وعده فالقبول واقع
منه لا محاله كما يقع الفعل الواجب ممن لزمه ووجب عليه وهكذا قوله وكان حقا علينا نصر المؤمنين
اى وكان وعدا منا لا يجوز ان يخلفه انا نجعل حسن العاقبه لاولياينا ونديلهم على اعداينا كما قال
في معنى اعادة الخلق وعدا علينا فقال علينا لا لان ذلك واجب عليه في قول احد لكن لان اخلاف

الوعد غير جايز عليه فما وعد فعله فهو فاعله لا محاله كمن يكون عليه فعل مستحق فهو فاعله بكل حال
وهذا من سعة كلام العرب ان يتجوز فيه مثل هذا وبالله التوفيق ه ومن الناس من ذهب الى ان الاستغفار
من اركان التوبه وان اركانها الندم والعزم على ترك العود والاستغفار وهذا فيما ليس فيه رد مظلمه
وتمكين من حق ومنهم من زاد الغم بالذنب الذى يكون منه التوبه دون الفرح به كان رجلا كان
يعادى رجلا ويريد قتله سنين ثم ظفر به فقتله وتاب مكانه فندم على ان كان منه قتل مومن بغير
حق فى الجمله وعزم على انه لا يعود الا ان قلبه فرح بان قتل عدوه وظفر منه بمراده قال فهذا ليس بتوبه
انما التوبه ان تكون ناما مهموما بما جرى على يده وهذا كما قال الا انه يستغنى بشرط الندم عنه فان الفرح
بما قد كان مناقض للندم ولا يجتمعان فى قلب لوقت واحد ابدا الا ان يكون فرحه بنقصان خصمه
عن وجه الارض وانقطاع عداوته عنه لا بان جرى على يده قتله ويشفى بذلك منه فان كان انما يفرح
بانقطاع عداوته فقط فهذا غير مناقض للتوبه وان كان يفرح بفعله الذى فعله بمكانه فهذا مناقض
للندم واذا خلص الندم لم يمكن ان يكون معه هذا الفرح فذكره اذا تكلف واما الاستغفار فان الله
تعالى حكى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لقومه يا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وهذا
يوهم ان يكون الجمع بين الامرين محتاجا اليه وقد يوهم غيره لانه ميز الاستغفار عن التوبه وقدمه فى
الذكر عليه ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد فى اليوم سبعين مره
وعنه صلى الله عليه وسلم لا صغيره مع الاصرار ولا كبيره مع الاستغفار وجاء عنه صلى الله عليه وسلم من
اصاب ذنبا فندم عليه غفر له ذلك من قبل ان يستغفر فهذا يدل على ان الاستغفار ليس من اركان
التوبه على معنى انه يحتاج اليه مع الندم ليتم التوبه واما قول الله تعالى فى قصة ابينا ادم صلوات
الله عليه فتلقى ادم من ربه كلمات فتاب عليه وابانته هذه الكلمات فى اية اخرى وهى قوله قالا ربنا ظلمنا
انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين فليس فيه الا حكايه ما كان من ادم حتى تاب الله
عليه وذلك لا يدل على انه لو ندم ولم يستغفر بلسانه لم يكن تايبا لانه قد قال ان لم تغفر لنا وترحمنا
لنكونن من الخاسرين ولا خلاف فى ان من لم يقل ذلك واقتصر على ان يقول رب اغفر لى كان كافيا
فكذلك لو ندم ولم يستغفر بلسانه لكان كافيا وايضا فان التوبه لما كانت من الفرايض اشبهت الصلوة
والصيام ومعلوم ان من صام وصلى لم يتعلق صحتهما عنه وتمامهما بان يقول اللهم تقبل منى فكذلك صحة
التوبه واتمامها لا تتعلق بان يقول اللهم اغفر لى واما اذا استغفر ولم يتب فقد يجوز ان يغفر الله له
ويسقط الذنب عنه فى حكم الاخره ولكنه لانه لا يدرى لعل الله اجاب دعاه او لم يجب لا نزيل احكام ذلك
الذنب عنه بل يفسق وترد شهادته وان كان فيه حد اقيم عليه واما اذا تاب ولم يستغفر بلسانه اسقط
حكم الذنب عنه لان الله تعالى فرض التوبه فلا يفرضها ثم لا يقبلها واخبر مع ذلك بانه يقبل التوبه عن
عباده ولا يجوز عليه ان يخلف وعده فصح ان قبول التوبه من التايب امر يقع لنا به العلم فيجوز بذلك
ان يتبعه احكامه ولم يخبرنا فى كتابه ولا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ان كل من دعاه وساله المغفره

اجاب

اجاب دعاه لكن شرطه فى الدعا انه يجيبه ان شا فقال بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شا وابان
رسوله صلى الله عليه وسلم ان اجابة الدعا ليست ان يعطى الداعى عين ما سال لكن ذلك يكون ويكون ان
يدفع عنه مكان ما سال بلا قد اظله ويكون ان يعوض منه فى الاخره خيرا منه واذا كان كذلك لم يعلم بنفس
الاستغفار ان الذنب قد سقط عن المستغفر كما يعلم بنفس التوبه ان الذنب قد سقط عن التايب والله اعلم

الباب الثامن والاربعون

من شعب الايمان فى القرابين والابانه عن معناها وغرضها

وجملته الهدى والاضحيه والعقيقه ه فاما العقيقه فانها تذكر فى باب حقوق الاولاد على
الوالدين واما الكلام فى الهدى والاضحيه فهو ما نذكره قال الله عز وجل فصل لربك وانحر وقال
والبدن جعلناها لكم من شعاير الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها فكلوا
منها واطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون لن ينال الله لحومها ولا دماوها ولكن
يناله التقوى منكم كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين وقال فى اية اخرى ليشهدوا
منافع لهم ويذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فكلوا منها واطعموا البايس الفقير وقال
فى اية اخرى ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب وقال لكل امة جعلنا منسكا ليذكروا اسم
الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فالهكم اله واحد فله اسلموا وقال لا تحلوا شعاير الله ولا الشهر
الحرام ولا الهدى ولا القلايد ولا آمين البيت الحرام وقال جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس
والشهر الحرام والهدى والقلايد ه واهدى النبى صلى الله عليه وسلم سبعين بدنه وتولى نحر عدد
منها بيده وقال افضل الحج العج والثج ه وضحى بالمدينه بكبشين املحين وقال فى احدهما عن محمد
واهل بيت محمد وقال فى الاخر عن محمد ومن لم يضح من امة محمد وامر الله عز وجل خليله ابراهيم
عليه السلام ان يذبح ابنه فلما هم بذلك فداه بذبح عظيم فثبت ان التقرب باراقة الدما لوجه الله
تعالى سنة الانبيا صلوات الله عليهم وانها من جملة ما امرنا بالاقتدا بهم فيه ومعنى ذلك والله اعلم
ان من حج واعتقد فى حجه ما قدمنا ذكره فى باب من انه قد انسلخ من زينة الدنيا وشهواتها وخلفها وراء ظهره وتاب
من الذنوب وطهر منها قلبه وجا معتذرا متنصلا متيمما الى ربه امر ان يتقرب بذلك قربانا يقربه لرمى
مطلب ذبح الهدى والاضحيه ماذا يقصد
بعض ما احل له من بهيمة الانعام حتى اذا ارمى ابتعه نحره او ذبحه وكان كانه يقول اللهم انى قد اتيت من
التقصير فى حقوقك وكسبت من السيات ما لو كان لى الى نحر نفسى سبيل لنحرتها عقوبة لها عما اسلفت
من المعاصى ولكنك حرمت ذلك على واحللت لى بهيمة الانعام وانى متقرب اليك بهدى هذا فاقبله منى
واجعله فدا لى عنك وطولك كما فديت ابن خليلك ابراهيم بالذبح العظيم برحمتك وفضلك واقبله
منى كما قبلت من ابراهيم خليلك ومحمد نبيك ورسولك ويخطر هذا بقلبه ويعتقده ويعلم ان هذا
معنى قربانه وغرضه وان قاله بلسانه فلا باس ه وما قلته من هذا فهو فى الاضحية مثله ليس بينهما
فرق سوى ان ذاك هدى الى البيت الحرام وهذا ليس بهدى وهما جميعا سنه وليس واحد منهما بفرض

لان اخلاص التوبه يجزى عن الفديه كما يجزى عن الاستغفار لكن الاستغفار معها من اعظم السنن
كذلك الفديه والزياده على الراس الواحد من القربان يجزى عنها التوبه كذلك يجزى عن الدم اصلا والله
اعلم ثم قد جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اربع لا تجزى فى الضحايا العورا البين عورها
والمريضه البين مرضها والعرجا البين عرجها والعجفا التى لا تنقى ه واجمع العلما على ان العميا لا تجزى
والجربا لا تجزى والاصل ما نقص منها شيا هو ماكول فى نفسه او يوثر فى لحمه وشحمه فينقص منها
نقصانا بينا لم يجز معه فى هدى ولا اضحيه فاما نقصان الماكول فكنقص الاذن واما نقصان ما يوثر فى اللحم
والشحم فنقص العين ه قيل ان نقصان اللسان يجمع الامرين لان اللسان ماكول فى نفسه ونقصانه
او عدمه يعجز عن احالة العلف فى الفم فيضعف عن الطعم فيضر بالشحم واللحم فلا يجوز ما لا لسان له كما
لا يجوز ما لا اذن له ولا ما قطع من لسانه او اذنه شى وان كان ما نقص غير ماكول جاز معه كالقرن
والسن الواحده او ما لا يضر سقوطها ولا يمنعها من استيفا الكلا او العلف ما كان ه والانثيين
فانهما ان كانتا منزوعتين جاز مع ذلك ه وينبغى اذا اراد الرجل التضحيه ان يستقبل باضحيته
القبله ويكبر ويقول باسم الله اللهم منك واليك اللهم تقبل منى ثم يذبح وان صلى على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذلك حسن وحاشاه من ان يكره الصلوة عليه عند طاعة او قربة فاما استقبال
القبله فانه عمل متوارث من عمل المسلمين لان كل عمل امر بالتكبير عن افتتاحه امر باستقبال القبله
به قياسا على الصلوة وتقبيل الحجر الاسود او استلامه او الرمى والاذان هذا وقد جاء ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجه ذبيحته الى القبله وعن ابن عمر انه كان يوجه ذبيحته الى القبله ويقول
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وقال جابر ذبح النبى صلى الله عليه وسلم كبشين
فلما وجههما قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ضحوا وطيبوا بها انفسكم فانه ليس من مسلم يوجه اضحيته الى القبله
الا كان دمها وقرنها وصوفها حسنات محضرات فى ميزانه يوم القيامه واما التكبير فانه نص
القران قال الله تعالى لتكبروا الله على ما هداكم والتسميه وان كانت مامورا بها عند كل ذبح ونحر
فقد قال الله عز وجل فى القرابين خاصه والبدن جعلناها لكم من شعاير الله لكم فيها خير فاذكروا
اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها فكلوا ه وقرا بعض السلف صوافن يعنى قايمات
واحتج بقوله فاذا وجبت جنوبها يعنى سقطت ولا يكون السقوط الا عن قيام وقرا بعضهم مطلب فاذا وجبت جنوبها
صوافى يعنى خالصات لوجه الله تعالى والقراه المتفق عليها صواف كما فى المصحف والمعنى صافات
وهى ايضا قايمات وقد يجوز ان يعقل وهو قايمة لىلا تنفر اذا نحرت فتلوث الناس او تسقط
على احد فتهلكه وهذا اولى واما انه يقول اللهم منك واليك فقد روى عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه ضحى بكبشين فلما وجههما قال انى وجهت وجهى الى اخره كما ذكرنا ثم قال اللهم منك
ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر وعن عايشه رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

امر

امر بكبش فاتى به فضحى به فقال يا عايشه هلمى المديه ثم قال اشحذيها بحجر ففعلت فاخذها واخذ
الكبش فاضجعه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ثم ضحى به وعن جابر قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين موجوين فاضجع احدهما فقال بسم الله اللهم
منك ولك عن محمد وال محمد ثم اضجع الاخر فقال اللهم عن محمد وامته من شهد لى بالبلاغ ولك
بالتوحيد ه وان ذبح المضحى او المهدى بنفسه فذلك الافضل لان النبى صلى الله عليه وسلم كان
يضحى بيده ولما كان فى حجة الوداع نحر ثلثا وستين او سبع بدنات بيده فطفقن يزدلفن اليه بايتهن
يبدا ثم ولى عليا رضى الله عنه ما بقى منها ه ونحر ابراهيم اسمعيل صلوات الله عليهما بيده ه وان
ولى ذلك غيره جاز ه وينبغى ان يوليه مسلما ليكون ذكره ذكرا وعمله من كل وجه برا ه فان ولى
من تحل ذبيحته جاز ويكره ولا ينبغى لصاحب الهدى والاضحيه ان يغيب عن نسيكته وان ولاها غيره
فانه يروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمه رضى الله عنها يا فاطمه قومى فاشهدى
اضحيتك فانه يغفر لك باول قطرة من دمها كل ذنب عملته وقولى ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى
لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المومنين قيل يا رسول الله هذا لك ولاهل
بيتك خاصه فاهل ذاك انتم او للمسلمين عامه قال بل للمسلمين عامه وفى رواية اخرى انه قال لها
يا فاطمه بنت محمد قومى فاشهدى اضحيتك فان لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما
انها يجاء بها بدمها ولحمها سبعين ضعفا حتى توضع فى ميزانك ه وينبغى لكل ذابح ان يحد الشفره
ويريح الذبيحه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شى فاذا قتلتم
فاحدوا الشفره واريحوا الذبيحه ه ولا ينبغى للمتقرب ان يقرب الا النفيس لسرى قال الله عز وجل
ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب فقيل فى تفسير التعظيم انه استسمان الهدى
واستحسانه وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيل عن افضل الرقاب فقال اعلاها
ثمنا وانفسها عند اهلها فاذا كان هذا فى العتق هكذا فهى فى الهدى والاضحيه مثله وجاء عن
بعض الصحابه قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان يجمع كل رجل منا
درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا فيها فقال ان احب الضحايا
الى الله تعالى اعلاها ثمنا واسمنها قال وامرنا فاخذ رجل منا يدا والاخر يدا والاخر رجلا والاخر
رجلا والاخر قرنا والاخر قرنا وذبح السابع وكبرنا عليه جميعا واختلف فى الانعام ايها افضل
ان يضحى بها والثابت عندنا ان الافضل البدن ثم البقر والغنم ادون الضحايا لان الله تعالى
لما قال فما استيسر من الهدى كان ايسر ذلك شاة فعلمنا ان ما عداها ارفع منها ولان الله تعالى
ذكر بهيمة الانعام فى كتابه ثم خص البدن بالذكر وامتن انه جعلها لنا لنتقرب بها اليه فدل
ذلك على انها اعلا ما يتقرب به اليه عز اسمه ه ودل على ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم من
راح فى الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح

فى الساعة الثالثه فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح فى الساعة الرابعه فكانما قرب دجاجه ومن راح
فى الساعة الخامسه فكانما قرب بيضه فلما كان الرواح فى الساعة الاولى افضل من الرواح فى الساعة الثانيه
والثالثه علمنا ان ما جعله مثلا لمن تقريب بدنه افضل من الذى جعله مثلا لما بعده ودل عليه
ايضا ان النبى صلى الله عليه وسلم حكم بان البدنه تجزى عن سبعة والشاه لا تجزى الا عن واحد
فكان المقرب ببدنه كالمقرب بسبع من الغنم ومعلوم ان التقرب بسبع من الغنم افضل من التقرب
بشاة فوجب ان يكون التقرب ببدنه افضل من التقرب بشاه وكذلك البقره افضل من الشاه لانها
تجزى عن سبعه وجاءت الاخبار بان البدنه تجزى عن عشره والبقره عن سبعه ولكن الاخبار
فى سبعة سبعة اثبت والناس على هذا دون القول الاخر ويشبه ان يكون الحاق البقره فى هذا بالبدنه
وان كانت اصغر جثه منها لانها تحمى نفسها وتسعى على نفسها وهى مع ذلك كبيرة الجثه وان لم تكن كالبدنه
فنزلت من البدنه منزلة البدنه الصغيره من البدنه الكبيره ولهذا كان حكم البقره الضاله حكم
الابل فلم يكن لاحد وجد بقره ضاله بفلاه ان ياخذها كما لا يكون له ان ياخذ بعيرا ضالا وذلك ان
النبى صلى الله عليه وسلم منع من اخذ الابل بان قال مالك ولها معها سقاوها وحذاوها ترد الما
وتاكل الشجر حتى ياتيها ربها ٥ فراى العلما ان مثل هذا المعنى فى البقر موجود فانها تقوى على
الذهاب فى الارض وورود الما واكل الشجر وتذود السباع بقرونها وبالشده والجراه عن نفسها كما يذودها
الابل بعظمها وقوتها فلما تقاربتا من هذا الوجه اجزات كل واحدة منهما عن سبعة وكانت افضل فى باب
التقرب الى الله تعالى بهما من الشاه الضعيفه التى لا فرق فى حكم الضلال بينها وبين قطعة لحم يصاب والله
اعلم ٥ واحتج من ذهب الى تقديم الشاه بان الله تعالى فدى ولد خليله بكبش وجا عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال اتانى جبريل صلوات الله عليه فقال له كيف رايت سنتنا فى امر اضحانا هذا
فقال قد عجب لكم اهل السما واعلم يا محمد ان الجذع من الضان خير من المسن من المعز لو علم الله ذبحا
افضل من ذبح ابراهيم لاعطاه قلت ما كان ذبح ابراهيم قال الذى قرب به ابن ادم فالجواب
ان هذا الحديث ليس بثابت ولو ثبت لكانت الحجه فيه ولم يخالف وقد يحتمل مع ذلك التاويل وهو
ان المقابله وقعت بين الجذع من الضان والمسن من المعز فكان معنى لو علم الله ذبحا افضل من ذبح
ابراهيم لاعطاه اى فى الاسنان من صنف الغنم لا فى اصناف النعم كانه اراد ان الجذع من الضان افضل
مما دون الجذع من الضان وافضل من الثنى من المعز وافضل من المسن من المعز وهو ايضا افضل
من المسن الهرم من الغنم فاما البدنه والبقره فليس بافضل منهما لما سبق من الدلايل واما احتجاج
من احتج بقصة ابراهيم عليه السلام غير مستند اياه الى جبريل عليه السلام فجوابه انا فضلنا
البدنه والبقره على الشاه لعظمهما وقوتهما وقد وصف الله تعالى الكبش الذى فدى به اسمعيل عليه السلام
بالعظيم فقال وفديناه بذبح عظيم ٥ ووردت الاخبار بانه كان كبشا رعى فى الجنه اربعين خريفا
وقيل كان اغبر اعفر اختيرعند الله تعالى هناك فى ذلك الوقت فقد يحتمل انه كان كبشا يوازى

البقره

مطلب البدنه عن عشره مجزيه

مطلب كبش اسمعيل عم

البقره او البدنه ولو كانت الغنم اليوم مثله لم ينكر ان يكون افضل من الابل والبقر ولكنها ليست مثلها
فى الوصف فكذلك لا يكون مثلها فى الفضل وايضا فان الله عز وجل فدى اسمعيل بكبش والكبشان
خير فلا ينكر ان يكون فداه بكبش والبدنه خير وقد يجوز ان يكون فداه بادنى الضحايا تخفيفا على من
ياتسى به من بعده ويستن بفعله والله اعلم ٥ واذا ضحى الرجل بالغنم فالمستحب ان لا يقتصر على
اقل من اثنين قياسا على ما جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يضحى بكبشين وهو قياس
ما جا عنه من قوله من انفق زوجين فى سبيل الله دعته خزنة الجنه من كل باب وان ضحى من الابل او البقر استحب
ذلك له ايضا ان اطاق والكبش افضل من النعاج لانها اطيب لحما وهو الذى اختاره النبى صلى الله عليه وسلم
واما الابل والبقر فالاناث منهما افضل لانها اطيب لحما ٥ واذا ضحى بكبشين فالمستحب ان يكونا اقرنين
كبيرين سمينين موجوين لان لحم الموجو اطيب من لحم الفحل والعفرا افضل من السودا ٥ ضحى النبى صلى
الله عليه وسلم بكبشين املحين والاملح الابيض وقال لدم عفرا احب الى الله من دم سوداوين ٥ وينبغى
لمن دخل عليه العشر وهو يريد ان يضحى ان لا يمس من شعره وبشره شيا قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا اوجب هديا فساقه فان كان من الابل او البقر فليقلده وليشعره وهو ان ينزع صفحة سنامها الايمن فيسيل
دمها على جنبها ويقلدها من قطع الجلود ويسوقها كذلك فان النبى صلى الله عليه وسلم اشعر بدنه وساقها وهى
مشعره ٥ وان كان من الغنم فليقلده ولا يشعره واذا اشعر او قلد فليفعل ذلك وهو مستقبل القبله لان القبله
وما حرم لحرمتها هى المقصوده بالهدى واليها يساق وله ان ياكل من كل هدى وضحيه لم يلزمه فى ذمته وما ارتهنت
به ذمته فلا ياكل منه وما ياكل منه فله ان يطعم منه الاغنيا واهل الزمه وما لم ياكل منه فلا يطعم منه الا مساكين
المسلمين واذا حل له الاكل من هديه او اضحيته فقد اختلف فى مقدار ما يستحب له من التصدق به فقيل
يتصدق بنصفه وياكل ويدخر من النصف لقول الله تعالى فكلوا منها واطعموا وقيل ياكل الثلث
ويدخر الثلث ان شا ويتصدق بالثلث لقول النبى صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن ادخار لحوم
الاضاحى فوق ثلث فكلوا واطعموا وادخروا فصارت الضحيه منقسمه بين هذه الاوجه الثلثه لكل وجه
ثلث واختلف فى اكل الجميع فقيل يحل كما يحل اكل بعضه واذا جاز ان يوجر على جميعه وان اكل بعضه
جاز ان يوجر على جميعه وان اكل جميعه وقيل لا يجوز له ان ياكل كله وان قول الله تعالى فى النسيكه
فكلوا منها واطعموا كقوله تعالى فى الثمر كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده فانما يحل اكل البعض
لا اكل الجميع فكذلك الضحيه وموضع استقصا هذه المسايل وما يشبهها الكتب المجرده للاحكام ٥
فصل وقد كان اهل الجاهلية يذبحون ذبيحتين لالهتهم احداهما الفرعه والفرع وهو
اول ولد تلده الناقه والاخرى العتيره وهى الرجبيه وجا الاسلام باقرار العتيره وصرفها الى وجه
الله تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل اهل بيت فى كل عام اضحاه وعتيره ثم نسخ
العتيره فقال لا فرعه ولا عتيره وقوله على كل اهل بيت فى كل عام اضحاه وعتيره كقوله غسل الجمعه
واجب على كل محتلم وهو دون انما اراد به واجب استحسانه واستحبابه لا واجب التزامه والتحرج من تركه

الانثى من الابل والبقر افضل من الذكر ع

والله اعلم

الباب التاسع والاربعون

من شعب الايمان في طاعة اولي الامر بفصولها

قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم واختلف في
اولي الامر فقيل هم امرآ السرايا وقيل هم العلمآ ويحتمل ان يكون عاما لهما فان كان خاصا فامرآ السرايا
اشبه بان يكون المراد لان ذا الامر هو الامير كما ان ذا المجد هو المجيد وذا القرب هو القريب فلما كان العالم
فيما بين الناس لا يسمى اميرا ويسمى ولي امر الجيش اميرا كان ما جرى في الاية من ذكر اولي الامر بان يصرف الى
امرآ السرايا اولى منه بان يصرف الى العلما والله اعلم وجآ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاع
اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني وجآ اسمعوا واطيعوا ولو امّر عليكم عبد حبشي كان راسه
زبيبه وروي عن عمر رضي الله عنه انه كان اذا نهى الناس عن امر دعا اهله فقال اني نهيت الناس عن كذا
وكذا وانما ينظر الناس اليكم نظر الطير الى اللحم فان هبتم هاب الناس وان وقعتم وقع الناس والله
لا يقع احد منكم في امر نهيت الناس عنه الا اضعفت له العقوبه لمكانه مني ه والاصل في هذا الباب
ان طاعة الله تعالى لما كانت واجبه كانت طاعة من يملكه شيا من امور عباده واجبه وهم الرسل صلوات
الله عليهم واذا وجبت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لهذا المعنى وجب طاعة من يملكه الرسول
شيا مما ملكه الله تعالى باي اسم دعي فقيل له خليفه او اميرا او قاضي او مصدق او من كان ولي
واحد من هولآ وجبت طاعته كان عامله ومن تملكه شيا مما يملكه مثله لقيام كل واحد من هولا فيما
صارا اليه من الامر منزله الذي فوقه الى ان ينتهي الى من امر وليس فوقه احد وهو الله رب العالمين
وهذا في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم فاما اذا توفاه الله تعالى الى كرامته من غير نص على
امامة احد من بعده وجب على اهل النظر من امته ان يتخيروا اماما يقوم فيهم مقامه ويمضي فيهم
احكامه لان منزلتهم جميعا اذا مات عن غير خليفه له فيهم كمنزلة من نات عنه داره في حياته لما كانت
سنته في اهل البلاد القاصيه ايام حياته ان يومر عليهم اميرا وينفذ اليهم قاضيا دل ذلك على
ان حق الجماعه بعد وفاته لا عن احدا استخلف عليهم ان يكون لهم فيما بينهم من يقوم مقامه وينفذ
احكامه فان قيل انه صلى الله عليه وسلم كان يومر الامرآ في حياته فاذا مات عن غير تامير فمن
الذي يومر ولو كان لاحد ان يومر بعد موته لكان ذلك المومر اميرا بنفسه ولا يستغني عن تامير
غيره فاذا لم يكن بعده واحد منهم مالك امر فكيف يكون له ان يومر غيره فالجواب ان على
جماعة المسلمين ان يكونوا يدًا واحده وكلمتهم متفقه وان تكون احكام الله تعالى جاريه بينهم
حدوده مقامه فيهم وجهاد اعدايه موجودًا منهم وهم مع ذلك مجبولون على اختلاف الآرا والهمم
فان خلوا عن امام يضمهم ويقوم عليهم لم يكد ينصف بعضهم بعضا ولم يومن ان يكسلوا عن
اقام الصلوات في الجماعات ويشحوا بالزكوات ويقعدوا عن الجهاد ويعطلوا الحدود فيكثر
الفساد وتشيع الفواحش واذا كان فيما بينهم امام قد يقبلوا طاعته قام عليهم وساسهم ودبر

اموره‍م

بحث اولي الامر في الاية الكريمه

قف على كلام عمر رضي الله عنه

امورهم واستوفى منهم حقوق الله تعالى واقام عليهم حدوده ونفذ بينهم احكامه وامرهم فاطاعوه
ودعاهم الى ما فيه صلاحهم فاجابوه فصح ان بهم الى الامام اشد الحاجه اذ كان لا يتهيا لهم ان يحفظوا
دين الله فلا يضيع وشريعته فلا تندرس الا به فاذا صار الامام لما وصفناه من حقهم لم يجز ان يكون
تدبير حقهم خارجا من بينهم لانه اذا خرج من بينهم فليس ورآهم الا اضدادهم ولا يجوز ان يكون
تدبير حقهم الى اضدادهم فثبت بذلك ان اختيار الامام ونصبه اليهم اذا لم يكن فيهم رسول من
الله تعالى متولي امرهم بعلم فوق علمهم ونظر اشد واقوم من نظرهم لنفسه اذ نامن الله تعالى لهم
في ان يعملوا في اختياره ونصبه بما لا يقدرونا على غيره ولا على اكثر منه فان ذلك اذا لم يكن لزمت
الحاجه واشتدت الضروره ولم يوجد ما يرفعها الى ان تندرس المله وتذهب الشريعه ولا يجوز ان
يفرض الله تعالى على عباده فرضا ولا يجعل لهم الى ادايه سبيلا فلما كان حفظ الدين فرضا على المومنين
ولم يكن اليه سبيل الا بامام دل ذلك على ان لهم ان ينتهوا فيه الى اقصى ما يطيقونه من التحري والاحتياط
ثم ينصبوه ولا يمنعهم من ذلك اذا اجتمعوا ان كل واحد منهم لا يملك تامير غيره اذ لو ملك تامير
غيره لكان اميرا بنفسه لان الاجتماع قد يغير حكم الانفراد الا ترى ان الشاهدين يلزم بهما من الحكم
ما لا يلزم بكل واحد منهما عند الانفراد وكذلك صلاة الجمعة يجتمع اهل المصر عليها فتتادى وتصح منهم
ولو اراد كل واحد منهم الانفراد بها لم يجز فلا ينكر ان يكون الجماعه اذا عقدت الامامه لواحد
انعقدت وصار امامهم وان كان كل واحد منهم لا يملك من الامر على الانفراد شيا وبالله التوفيق
وصارت منزلة ما قلناه من ان الحاجه اذا وقعت الى الامام وعدم النص وجب العمل فيه بما يمكن
منزلة ما اجمع المسلمون عليه من ان الله تعالى لما فرض على النايين على البيت استقباله اذا صلوا ولم
ينصص لهم على مثال يحتذونه اذا كانوا غايبين عن البيت لزمهم ان ينتهوا في معرفة القبله الى
اقصى ما يقدرون عليه فصاروا الى الاستدلال بمهب الرياح وبالجبال وبالشمس والنجوم ٥
لانهم لم يستطيعوا اكثر منه فكذلك اذا احلوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم واحتاجوا الى الامام
ولم يكن عندهم على احد نص لزمهم ان يصيروا في تعيين من يتولى امرهم الى اقصى ما يقدرون عليه
من التحري ثم يعملوا عليه والله اعلم فان قيل انا الذي اشكلت عليه القبله بمثل حال عينته
بحال حضرته يجمع بعض الامارات بين حاليه والمستدلون على الامام لا يمثلون الذي يختارونه
بغيره يجمع وصف او اوصاف بينهما قيل قد يمكن ان يقال انهم يفعلون ذلك لان النبي صلى
الله عليه وسلم ما عاش فهو الامام فاذا صار الى ما اعد الله تعالى له من كرامته كان اولى الناس
بان يقوم مقامه من يكون اشبه في معاني الصلاح والاستصلاح به وذلك يعرف بالاجتهاد والتحري
ممن وقع اتفاق اهل الاجتهاد على انه بهذه الصفه كان بان يومروه على انفسهم احق فان قيل
كيف يجوز ان يصح هذا والنبي صلى الله عليه وسلم اذ كان فيهم وليهم بالنبوه والنبوه لا توجد فيمن
يقام مقامه من بعده ولا يمثل شي بشي ليحكم له بحكمه الا بعد ان يكون معنى الاصل موجودا فيه

قيل والكعبه انما تستقبل عند الحضره بالعيان والعيان فايت مع النائى ثم لم يمنع ذلك من تمثيل حال الغيبه بحال الحضره اذا اجمعت بعض الامارات التى لا تختلف دلالتها بين الحالين فكذلك النبى صلى صلى الله عليه وسلم وان كان يطاع ويتبع للنبوه فان النبوه وان لم توجد فيمن تجتمع عليه من بعده فذلك لا يمنع من تمثيله فى وجوب الطاعه به اذا قدر من معانى الصلاح والاستصلاح فيه ما كان منتفيا منها فى النبى صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق فان قيل لو جاز ان يقام بعد النبى صلى الله عليه وسلم احد مقامه بالاجتهاد لما تقدر فيه من معانى الصلاح والاستصلاح لجاز ان يتخذ احد فى حياته اماما اذا قدر فيه معانى الصلاح والاستصلاح قيل انفصلوا ممن قال ولو جاز ان يصلى عند النائى عن البيت الى جهة من الجهات لما يقدر ببعض الامارات من ان القبله فيها لجاز ان يصلى عند الحضره بمثل هذا الاجتهاد ولا يتكلف العيان وان كان ممكنا فيتطرق بهذا الى المنع من الصلوه فى حال تعذر العيان بالاجتهاد فان كان هذا لا يلزم ولا يرد المنع من التحرى عند امكان العيان على المنع منه عند العجز عنه فكذلك ما قلتموه لا يلزم ولا يرد المنع من نصب الامام بالاجتهاد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم على المنع منه بعده وبالله التوفيق

فصل واذا اراد اهل الاجتهاد نصب امام حين لا امام لهم فاوكد شرايط الامام ان يكون من قريش والثانيه ان يكون عالما باحكام الدين يصلى بالناس فلا يوتى فى عوارض صلاته من جهل بما يحتاج اليه فى اتمام صلاتهم ويأخذ الصدقات فلا يوتى فيها من جهل باوقاتها واقدارها ومصارفها والاموال التى تجب فيها او لا تجب ويقضى بينهم فلا يسطر يوتى فيما ينظر فيه بين الخصمين ويفصل به بينهما من جهل بما يحتاج اليه ويجاهد بالمسلمين فى سبيل الله عز وجل فلا يوتى فى استعداده وخروجه وملاقاته وما يغنمه الله تعالى واتاه من اموال المشركين او يفيئه عليهم او يعلقه بحبله من رقابهم من فتور ولا جبن ولا خور ولا جهل بما يلزمه ان يعمل ويسير به فيهم وينظر فى حدود الله تعالى جره اذا رفعت اليه فلا يوتى فيها من جهل بما يدروها او يقيمها ويتولى الصغار والمجانين والغايبين وحقوقهم فلا يوتى فيها من جهل بما فيه النظر والغبطه لهم والثالثه ان يكون عدلا قيما فى دينه وتعاطيه ومعاملاته فاما اشتراط النسب فلما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الايمه من قريش وانه قال قدموا قريشا ولا تقدموها ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بما لها عند الله تعالى فان قيل هلا اشترطتم ان يكون الامام من بنى هاشم لما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله اصطفى كنانه من العرب واصطفى قريشا من كنانه واصطفى هاشما من قريش واصطفانى من بنى هاشم فاذا كان الامام هاشميا كان اقرب شبها برسول الله صلى الله عليه وسلم منه اذا لم يكن هاشميا وان كان من قريش قيل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر الامامه عم قريشا بها ولم يخصص من بينها بنى هاشم فاتبعنا فى ذلك نصه ولم يجز لنا ان نتعدى حده وقد يجوز ان يكون تركه اشتراط بنى هاشم للتوسعه فانه لا يومن ان يضيق بنواب واحد عن ان يوجد فيهم من يستجمع

شرايط الامامه ويصلح لرعاية الامه فاذا ادخل عليهم امثالهم وكثروا وفاتوا الاحصاء بخلاف ان يوجد فيهم عند الحاجه من اهل الشرط من يتراح به العله ويسد الخله فيجتمع للناس فى امامهم ان يكون من رهط النبى صلى الله عليه وسلم كما يكون فى الفضايل المكتسبه ذا شبه منه والله اعلم واما اشتراط العلم باحكام الصلوة والزكوة والجهاد والقضاء والحدود والاموال التى يتولاها الايمه فلانه لا يمكنه ان يقوم بحقها والواجب فيها الا بعد العلم وانما يحتاج الى الامام ليكون معالم الدين حيه واحكام الله تعالى بين عباده جاريه فاذا لم يكن عنده من العلم ما يتوصل به الى ما يحتاج الى الامام لاجله فوجوده وعدمه بمنزلة واحده وينبغى له ان يكون شجاعا شهما لان راس امور المسلمين الجهاد فاذا كان من يتولى امرهم جبانا فشلا منعه ذلك عن مجاهدة المشركين وحمله على ان يترك عليهم كثيرا من حقوق المسلمين فكان ما يتضررون به منه اكثر مما ينتفعون وقد علم ان الجبان الفشل الذى لا يومن ان يخذل المسلمين فى الحرب لا يستعان به ويميز عن حرب المسلمين اذا اختلط بهم فكيف يجوز ان يكون راسهم وقايدهم فلهذا اشترطنا الشجاعه والصرامه والله اعلم واما اشتراط العداله فلان الامام اذا كان يتولى حقوق الله تعالى وحقوق المسلمين فنصبه منصب الامامه ايتمان له على هذه الحقوق ولا يجوز ان يوتمن على حقوق الله تعالى من ظهرت خيانته لله تعالى فيها ولا ان يوتمن على حقوق عباده من ظهرت خيانته لهم الا ترى ان الحاكم اذا اراد ان يستودع احدا مال يتيم لم يجز ان يستودعه من قد ظهرت خيانته فى امثاله فكيف يجوز للامه ان ياتمن على حقوق الله تعالى وحقوق عباده من ظهرت خيانته لله عز اسمه ولهم ولان الفاسق ناقص الايمان فلا يجوز ان يسترق بالتوليه على المسلمين الذين فيهم من هو كامل الايمان او اقرب الى كماله منه كما لا يجوز ان يولى شى من امور المسلمين كافرا ولان الفاسق لا يرضى للشهاده فكان بان لا يرضى للحكم الذى هو ارفع منزله من الشهاده اولى واذا لم يرض للحكم كان بان لا يرضى للامامه التى هى اجمع من الحكم اولى والله اعلم ولانه اذا لم يصلح نفسه اما تضييعا لها او عجزا عن اصلاحها فبالحرى ان يكون لمن يجرى فى الافساد مجراه اكثر تضييعا عن اصلاحه اشد عجزا ومن كان بهذه المنزله فهو ابعد الناس من مواقف الايمه وبالله التوفيق

فصل واذا اجتمع الواحد الشرايط التى سبق ذكرها نظر فان كان الذى تقدمه ولاه فى حياته ما استولاه اماما مستخلفا اياه عند عجزه عن القيام بما عليه فيه واما مخلفا اليه منه على النظر للمسلمين فذلك ماض منه ولا اعتراض عليه فيه وان كان اوصى له بالولايه بعد موته فالاظهر ان ذلك جايز وقد يحتمل غيره وان استخلف امام على جميع ما اليه من امور الامه رجلا مثله فنصبه منصب نفسه من غير عجز به عن مباشرة ما اليه فالاشبه ان ذلك غير جايز لان ذلك لو جاز لكان للناس امامان ولملك كل واحد منهما عزل الاخر على النظر للمسلمين ولا يجوز ان يكون لهم امامان لان ذلك يودى الى التحزب والتفرق وانما احتيج الى الامام للجمع ودفع التفرق فاذا كان نصب امامين يودى الى التفرق كان ذلك اضر من ان لا يكون للناس امام او مثله فهو انه لا يجوز ان يكون لهم الا امام واحد واما اذا عجز فاستخلف فجايز لان تركه

الاستخلاف وهذه الحال تضييع والاستخلاف نظر وقيام بحق الامامه فان انتقل بذلك ورجع الى حالة الاولى
كان هو الامام وانتهت خلافة خليفته وان استمر به العجز حتى مات استقرت خلافة خليفته لان تلك
الخلافه اذا كانت بحجزه عما اليه فكلما ازداد عجزا ازدادت الخلافه استقرارا ولا عجز اشد من الموت فوجب
ان يتاكد امر الخليفه بوقوعه **واما** ان انخلع اليه من غير عجز فذلك جايز على النظر للمسلمين وان لم يكن
عجز بين وهكذا ان لم يكن فيه ضرر بين ولا نظر بين فاما اذا كان يعلم في الجمله انه دوام الامر للمستخلف خير
واصلح من انتقاله الى من استخلفه فاستخلافه غير جايز وان لم يكن هناك ضرر بين يشار اليه اما اذا
كان للمسلمين في استخلافه من استخلف ادنى نظر فان ذلك انما جاز لدخوله في جملة ما تولاه فان الذي
تولاه ان ينظر للمسلمين ولمن يختار لهم الاعود عليهم والانفع لهم فلما كان ما صنع بهذه الصفه وجب ان
يكون ذلك ماضيا منه وان لم يكن للمسلمين فيه نظر بين ولا عليهم منه ضرر بين فذلك جايز لانه لو دام
على الامامه لكان ذلك جايزا فكذلك اذا فعل ما يشبهه دوامه عليها بان انخلع منها الى مثله وجب ان يكون
ذلك جايزا **واما** اذا علم في الجمله انه خير واصلح من الذي انخلع عليه فذلك غير جايز لان دوامه على
الولايه مستحق عليه فلا يجوز ان يدعه الى من لا يماثله ولا يساويه والله اعلم **واما** اذا اوصى بالامامه
بعده لغيره فقد يحتمل ان لا يجوز لان امامته كانت عن عقد وتفويض فتتناهى بموته ويرجع حق
الاختيار ونصب الامام الى جماعة مسلمين فاذا اوصى كان بالوصية داخلا عليهم في حقوقهم فلم يجز
والاظهر ان ذلك يجوز لان المسلمين محتاجون الى الامامه ما داموا ودامت الدنيا فاذا اوصى الى
رجل بالامامه من بعده فقد كفاهم من بعد موته شغلا لو لم يكفهم لاحتاجوا في تكلف القيام به
الى جهة ماضيا وانما ينقطع امامته بموته لانه لا يقدر بعد الموت على التصرف فاذا قدر على ان يزيح
في حياته علة تعرض بعد الموت فازاحها كان ذلك داخلا في حق اداء امته وفي جمله ما اسنده المسلمون
اليه لما ذكرنا ان حاجة المسلمين الى الامام دايمه في عامة الاوقات والاحوال فاى شغل في اى حال
كان فانه اذا قدر على ان تكفيهموه فكفاهموه لم يخل ذلك من ان يكون وافقا منه بحكم ولايته فوجب
ان يكون ذلك ماضيا منه والله اعلم به وقد يحتج لهذا بان عمر رضي الله عنه اوجب الامر من
بعده لما طعن لاحد ستة نفر عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحه وسعد والزبير فتابعته
الصحابه على ذلك ولم يخرجوا الامر من بينهم الى سابع فعلمنا انه لو كان اوجبه لواحد منهم بعينه
لكانوا الى متابعته ابدر **فاما** استخلاف ابي بكر عمر رضي الله عنهما في مرضه فقد يحتمل انه كان
استخلافا له بعد الموت فكان وصيه له بالامامه ويحتمل انه استخلفه في الحال لعجزه عن القيام بما
كان اليه على انه اذا مات استقر له الامر والله اعلم **فصل وان لم يكن** لمن جمع شرايط الامامه
عهد من امام قبله واحتيج الى نصب المسلمين اياه فاشبه ما يقال في هذا الباب عندي واولاه بالحق
انه اذا اجتمع اربعون عدلا من المسلمين احدهم عالم يصلح للقضا بين الناس فعقدوا الرجل جميع
الشرايط التي تقدم ذكرها الامامه بعد انعام النظر والمبالغه في الاجتهاد تثبت له الامامه

ووجبت له عليهم الطاعه وينبغي ان يبدا العالم الذي بينهم بالعقد ثم العدول الذين لحسوا في العلم والراي مثله
واصل هذا ان الصحابه رضي الله عنهم لما اختلفوا في الامام بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم اجتمعوا على ابي بكر
رضي الله عنه كان سبب اجتماعهم انهم اشتقوا له الامامه المطلقه العامه من امامة الصلوة فقالوا قدمه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمن ذا يوخره وقالوا رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا فرضيناه لدنيانا
فكما وجبت متابعتهم على تقديم ابي بكر والاعتراف له بالامامه كذلك يجب متابعتهم في هذا الاستدلال واشتقاق
حكم الامامه المطلقه من الامامه الخاصه وهي امامة الصلوة فيما تدعوا الحاجه اليه ثم انا وجدنا الصلوة
تختلف فمنها ما لا يجوز الا بالاجتماع عليها ومنها ما يجوز في حال الانفراد فلم يصلح اشتقاق حكم الامامه
التي لا تثبت الا بالاجتماع عليها من امامة الصلوة التي تصح من غير اجتماع عليها فوجب اشتقاق حكمها
من امامة الصلوة التي لا تجوز الا بالاجتماع عليها وهي صلاة الجمعة وقد قام الدليل على ان صلاة الجمعة
لا تنعقد الا باربعين رجلا فكان قياس ذلك ان لا تنعقد الامامه المطلقه الا باربعين رجلا ثم ان
الاربعين الذين تنعقد بهم الجمعه من شرطها ان يكون احدهم اماما يتولى بهم الصلوة والاخرون يتبعونه
فاوجبنا ان يكون احد الاربعين الذين يعقدون الامامه المطلقه عالما يصلح مثله للقضا فيكون هو
الذي يتولى الاجتهاد والنظر ويبدي رايه للاخرين فيتابعونه فان **قيل** ان الصلوة التي استحق الصحابه
امامه ابي بكر رضي الله عنه من امامته فيها كانت غير الجمعه فكانت من الصلوات التي يجوز الانفراد بها
وتقيم صلاة جماعة باجتماع اثنين عليها فقولوا ان الامامه تثبت باجتماع عدلين على العقد فالجواب
انهم انما اشتقوا استحقاقه الامامه المطلقه العامه من تقديم النبي صلى الله عليه وسلم اياه الامامه الخاصه
وليس اذا كان مستحقا لها صار اماما لكنه انما يصير اماما بان يعقد له فان الامام من يوتم به لا من يستحق
ان يوتم به فقط فلم يجز اذا استدللنا باستحقاقه الامامه في الصلوة المحتملة للانفراد على استحقاقه الامامه
المطلقه ان يشترط بقيام امامته فيها الواحد ينضم اليه على قيام الامامه المطلقه بواحد واثنين لان
العقد غير الاستحقاق وهو منزل بعده والذين عقدوا له الامامه لم يقتضبوا حكمها من عقد الصلوة
المحتملة للانفراد لانهم لم يروا ان واحدا اذا تابعه فقد وجبت الامامه له وعندنا انهم انما اعتدوا
امامته بعد ان بلغ عدد المبايعين له اربعين غير ان ذلك لم يظهر لان الحاضرين كانوا اكثر
من ذلك العدد ولما بدراه عمر رضي الله عنه بالبيعه تابعه الاخرون من غير توقف كما انهم كانوا اذا
الجمعه اجتمع عليها اكثر من اربعين اضعافا كثيره الا ان ذلك لم يكن يمنع من ان يكون صحة العقد متعلقه
باربعين دون ما زاد عليها ولان صحة تلك الصلوة لم يكن تتعلق بالاجتماع وانما كان يحتاج الى الاجتماع
عليها للفضل لا للصحه فلم يكن الاستدلال بثبوت الامامه له فيها بواحد يقتدي به على ثبوت الامامه
المطلقه بواحد او اثنين ولما تعذر هذا الاستدلال في هذا الموضع لما قلنا وجب الفزع الى العدد الذين
يحتاج اليهم لصحة الصلوة وانما يوجد هذا العدد في صلاة الجمعه فاوجب اشتقاق عدد الذين ينعقد
بهم الامامه من عدد الذين ينعقد بهم الجمعه ما تقدم بيانه والله اعلم **فصل وانما قلنا**

ينبغي ان يكون الاربعون عدولا لانهم يعقدون على انفسهم وعلى غيرهم من المسلمين فلو جاز ان يكونوا
فساقا لجاز ان يكون من يعقدون له فاسقا وقد بينا ان ذلك لا يجوز فاذا لم يجز ان يكون الامام فاسقا
لانه يتولى امور المسلمين ويعقد عليهم ما يحتاج الى عقده فكذلك الذين يعقدون له الامامه ينبغي ان
يكونوا عدولا ولا يجوز ان يكونوا فساقا وبالله التوفيق ٥ ذكر حكم القهر وما قيل فيه ٥
قال قايل لا يكون اماما يجب طاعته وتصح توليته وعزله حتى يكون قويا قاهرا ان لم يطع طوعا اطيع
كرها واحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقيم الحد وحين كان بمكه ولا يبعث الولاه والقضا
لانه لم يكن ظاهرا على اهل مكه وانما فعل ذلك كله لما هاجر وحصل بالمدينه وقوى امره فثبت ان تصرف الامام
لا يصح الا بعد ان يكون قاهرا قويا فالجواب ان العقد الذي ذكرناه اذا وقع لمن وصفنا تثبت له
الامامه قاهرا كان او غير قاهر وكذلك ان كان عهد اليه امام ويصح تقليده وعزله واصل هذا ان الامامه
فرع النبوه والنبي صلى الله عليه وسلم قد كان قبل الهجره نبيا وان لم يكن قاهرا لاهل مكه ولا ظاهرا عليهم ولا
ينكر ان يكون الامام اماما وان لم يكن قاهرا للناس ولا ظاهرا عليهم ويقال لمن قال هذا القول ارايت
ان كان للمسلمين امام عادل فخالفته جماعه وناصبته وتابعت رجلا سواه وتعرضت لمحاربته فوهنت بذلك
يد الامام ولم يزد ديده على الايام الا ضعفا وجمعه الا قلة وامر الخوارج البغاه بالضد من ذلك ايقول
ان الامام العادل قد انخلع بخروج من خرج عليه وزالت عن الناس طاعته فان ولي رجلا لم تصح توليته
وان عزل لم يصح عزله فان قال لا اقول ذلك فقد نقض قوله وترك اصله وان قال كذلك اقول
قيل له ارايت امام البغاه ان ولي وعزل ايصح ذلك منه فان قال لا قيل فهو سلطان قاهر فلم لا احدث صنيعه
نعم وشرطك فيه موجود وان قال نعم قيل فقد صار الحق ينقلب باطلا بان ينبذ فلا يتبع والباطل
ينقلب حقا بان يقبل فيتبع وان كان هذا هكذا فقل ان امام اهل العدل قد انعزل بقوة اهل البغي
عليه وصار امام البغاه امام حق تجب طاعته وتحرم مخالفته وان لا تقول ذلك فلا معنى لان يكون الامام
الحق امام اهل العدل ثم لا تصح توليته ولا عزله لكونه غير قاهر والله اعلم ويقال له ارايت الامام
اذا تابعه عدد تنعقد امامته بهم ايلزم طاعة امرآه وقواده واجناده فلابد من نعم فيقال له لماذا
لزمهم طاعته وهو قاهر بهم غيرهم وليس قاهرا لهم بغيرهم وان جاز ان يلزمهم طاعته وليس بقاهر لهم فلم
لا جاز ان يلزم الناس كلهم طاعته فان لم يكن قاهرا لهم بجند ولا غيرهم فان قال انه قاهر لبعض
جنده ببعض وقاهر لكل واحد منهم بغيره قيل له ارايت لو عزل منهم واحدا فقال الاخرون لا نرضى بعزله
او ولى احدا منهم امرا فقال الاخرون لا نرضى بولايته اينفك ذلك منه فان قالوا لا قيل فاين الطاعه
التي لزمتهم اولا وكانها انما وقعت على شرط خيار تثبت لهم فيها وان قالوا نعم قيل فقد جاز عزله
وتقليده على من ليس قاهرا لهم ويقال له انه انما يكون قاهرا لبعضهم ببعض اذا سمعوا له واطاعوا
وليس السوال عن هذا ولكنه عن غيره وهو ان امامته ان كانت تثبت بالقهر وقهره انما يقع بجنده واعوانه
فالجند اذا كانوا لو استعصوا عليه لم يجد من يقهرهم به فلماذا لزمتهم طاعته التي يصير بها قاهرا وحرمت

مخالفته

مخالفته ولم لا يقال انهم ان لم يسمعوا له ولم يطيعوا لم يخرجوا ولم يكونوا بغاه عليه لانه بطاعتهم يصير اماما
فهم اذا يمنعون الامامه ان تثبت لهم لانهم يدفعونه عن امامه ثانيه فلم لا كانت منزلتهم منزلة قوم من اهل
الراي اجتمعوا فاختار بعضهم اماما وابى الاخرون دون ان يكون منزلته منزلة من يخرج على الامام العادل القاهر
وفي اجماع الامه على ان اهل العقد اذا عقدوا الامامه لرجل له اعوان وانصار لزمت الاعوان والانصار
طاعته حتى ان بدوها كانوا خارجين على الامام ما دل على ان العقد هو المثبت للامامه دون القهر والله
اعلم ويقال له ارايت الامام المجتمع عليه اذا كان بالمغرب مثلا وله جند واعوان وانصار يسمعون
له ويطيعون ويضطرون كل مناوي له في المغرب الى طاعته الا انه ان ظهر له مخالف بالمشرق لم يمكنه ان يجهز
الجيش اليه لان بينه وبينه بحارا وبراري خاليه خاويه ايقول ان طاعته تلزم اهل المشرق فان قال لا
قيل فلاهل المشرق ان ينصبوا اماما سواه فان قال لا قيل فيكونون مهملين لا امام لهم فان جاز
هذا لم لا جاز ان يخلو الناس كلهم من الامام وان قال نعم فقد اجاز ان يكون للناس امامان وفي هذا
تعطيل فايدة الامامة لان فايدتها ان تجتمع كلمة الامه وفي توزع الناس بين امامين يفرق الكلم ويشتت
الاراء ويحزب الاحزاب فصح اذا ان طاعة الذي اجتمع عليه بالمغرب يلزم اهل المشرق وان لم يكن قاهرا لهم
فما انكرت ان طاعته كانت تلزم اهل المغرب ولو لم يكن قاهرا لهم ويقال له ما انكرت ان الامام
العادل ظل الله في الارض والله تعالى قاهر قادر لا يعجزه شي في السموات ولا في الارض فسوا وهنت يد الامام
او لم تهن كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يتكلم عن الله تعالى كانت النبوه له ثابتة والطاعه له واجبه
وهنت يده او لم تهن ولان الامام القاهر اذا استعمل على بلد عاملا ضعيفا لا يخشى ولا يتقى تثبت له الولايه
ووجبت له الطاعه وان لم يكن بنفسه قاهرا حتى لو اراد جلد زاني او شارب او قاذف فامتنع منه قدر على
قهره واقامة الحد عليه وهو كاره لانه وان كان ضعيفا فصاحب امره قوي قاهر فكذلك صاحب امر الامام
او النبي وهو الله عز وجل قادر قاهر ان شا ان ينتقم ممن يعصيه ويخالف امره لم يعجزه فوجب ان لا تمنع
ثبوت الامامه له لاجل ضعف يده حتى لا تصح توليته ولا عزله والله اعلم ويقال له اخبرنا عن
الامام المانع اذا لم يكن له جند ولا مال ولكن كبرا الاطراف يطيعون امره فان ساروا اليه وسالوه
ان يوليهم فولاهم اتصح توليته فان قال نعم نقض قوله وفارق اصله وان قال لا قيل ولم ذاك
وهو بهم قاهر العامه فان قال لانه لو بدا لهم فناصبوه لم يقدر على قهرهم قيل فما
انكرت ان لا امام قاهرا ولم يكن ولا يكون لانه لا يقهر بنفسه وانما يقهر باعوانه الذين لو انقلبوا
عليه لم يمكنه قهرهم فليجب ان لا يكون في حال طاعتهم له موصوفا بالقهر وفي هذا ابطال الامامه
اصلا وان ابى قيل له فاذا كان الامام لطاعة الجند القوي له وتوسعه في الخزاين والاموال
قاهرا وان كان الجند لو بدا لهم فاستعصوا عليه واغاروا على امواله وانتهبوا خزاينه لم يقدر
على دفعهم قهرا عن نفسه فما انكرت ان الامام الذي لا جند له ولا مال يكون لطاعة كبرا
الاطراف له والتماسهم الولايه من قبله في حكم القاهر وان كان لو بدا لهم في خلافه راي لم يقدر

على قهرهم وبالله التوفيق **فصل ويقال لهم** في قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يول
احدًا الا بعد ان هاجر الى المدينة وقوي امره بل كان الامر بخلاف ذلك لانه لم يفتح له وهو بمكة الا المدينة فولاها
مصعب بن عمير وانفذه اليها فصلى الناس الجمعة لما قدمها والحديث في ذلك معروف ويقال لهم في الحدود
اخبرونا اي حد ترك النبي صلى الله عليه وسلم اقامته بمكة فان ذكروا انه لم يقتل الذين ارتدوا عن الاسلام ..
بتكذيبهم اياه في الاسرا قيل او قد رويتم ان قتل المرتدين كان مشروعا ولن يستطيعوا ان يقولوا
ذلك وهكذا كل حد ذكروه فانهم لا يستطيعون ان يدعوا ان حدًا شرع بمكة وانما شرعت الحدود عن
اخرها بالمدينة لان جماعها سبعة اولها حد الكفر وهو القتال والقتل والاسر والاسترقاق وغنم المال
ومعلوم ان الجهاد شرع بالمدينة وان هذه الاحكام كلها من توابع فرض الجهاد وثانيها حد القتل
ومعلوم ان ايات القصاص واحكام القتل المتقدم بها في سورة البقرة كلها مدنية وثالثها حد
الزنا فاول ذلك الامساك في البيوت والتعيير وهما مذكوران في سورة النسا المذكورة فيها احكام القتال
وهي مدنية واخره الجلد المذكور في سورة النور التي ذكر فيها الافك وذلك بالمدينة ورابعها حد
السرقة وخامسها حد المحاربة وقطع الطريق وهما جميعا مذكوران في سورة المايدة وهي مدنية
وسادسها حد الخمر وتحريمها في سورة المايدة وهي مدنية وسابعها حد القذف وهو في سورة النور
وهي مدنية كما بينا فكيف يجوز ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقيم الحدود بمكة ولا
حد اذا الحد ما شرع ولم يكن في ذلك الوقت شرع حد اصلا **فصل فان قال** راينا
المفتي والقاضي شيين ثم ان فتوى المفتي لا تلزم وقضا القاضي يلزم وما افترقا الا لان القاضي
قادر على القهر والالزام بسلطنته والمفتي غير قادر على ذلك فالامام اذا لم يكن قاهرا كان نظير المفتي
واذا كان قاهرا فهو نظير القاضي فالجواب ان هذا هو الحجة عليه لان قضا القاضي يلزم اهل
عمله وان لم يكن قاهرًا لهم بل لا يعلم في الدنيا قاضي قاهر لاهل عمله وراس الامامة القضا ولاجله يحتاج الى الامام
فاذا كان قضا القاضي يلزم وليس بقاهر فما انكرت ان تولية الامام وعزله يصحان وان لم يكن قاهرا
فان قال القاضي قاهر بمن ولاه واستقضاه قيل والامام قاهر بالله تعالى وهو الذي ولاه
لان الناس انما عقدوا له لان من حكم الله تعالى ان يكون لهم امام وان الامام من كان بصفة كيت وكيت فانما
راوا فيه امارات الامامة التي نصبها الله تعالى لهم ليعرفوا بها الامام ولوه وامروه فالله تعالى هو الذي
ولاه ولذلك يقول عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشا وتنزع الملك ممن تشآء فلين كان
الامام غير قاهر فالله الذي ولاه قوي قادر قاهر وبالله التوفيق ويقال له اذا كان القاضي قاهرا
لانه يتولى الامر عمن هو ظل الله في الارض فلم لا كان الامام الذي هو ظل الله في الارض قاهرا بنفس
هذا الاسم وهذه المكانة لان الله الذي هذا ظله قادر قاهر والله اعلم فان قال ان المجتمعين
على نصب الامام انما يسلطونه على التصرف في امور المسلمين فاذا لم يكن المسلمون في يده فكيف يتصرف
لهم وعليهم قيل ولم قلتم ان المسلمين ليس في يده فان قال لانهم اذا لم يطيعوه لم يمكنه ان يجرهم

الى

الى طاعته بالقهر والقوة قيل ارايت لو كان له جند اكان الجند يوصفون بانهم في يده وسلطانه واذا قال
نعم قيل فانهم لو استعصوا عليه لم يقدر على ان يجرهم الى طاعته بالقهر والقوة ولم يمنع ذلك من
ان يكونوا في يده فما انكرت ان ذلك حكم الجماعة وان لم يكن له جند فان قال الجند في يده لما الزمهم
من طاعته قيل وجماعة المسلمين في يده لما الزمهم من طاعته ويقال له ان النبوة لا تعرى عن الامامة
وهي تثبت وان لم يكن معها قهر ولا يقال ان القوم ليسوا في يده فما انكرت ان الامامة العارية عن النبوة
تثبت وان لم تكن القوم في يد الامام وبالله التوفيق **فصل ان سال سايل** عن الناس
اذا لم يجدوا من قريش من يوجد فيه شي من شرايط الامامة كيف يصنعون قيل له وبالله التوفيق
ان ذلك ان اتفق واتفاقه بعيد كان الامام من اقرب القبايل من قريش لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله اصطفى كنانة من العرب واصطفى قريشا من كنانة فان كان الامام قرشيا والا فمن
بني كنانة فان لم يوجد فيهم فمن اقرب العرب من كنانة ثم هكذا يرتقي من كل اقرب الى الذي يليه
في درجة القرب حتى اذا استوى بنوا اسمعيل صلوات الله عليه لم يعدل الى بني اسحق وان كانوا اقرب
به لانهما جميعا ابنا ابراهيم ولكن الى جرهم من العرب ثم الاقرب فالاقرب وهذا لان الله
عز وجل امر ابراهيم صلوات الله عليه ان ينقل اسمعيل الى مكة فلما نقله اليها قيض جرهم لمجاورته
وعربيتهم ويقال انساه لسان ابيه وميزه عن ساير ولد ابراهيم فكان ولد اسمعيل عربا وولد
اسحق غير عرب وان كان جميعا ابني ابراهيم فكان الذي يعرف بهم اسمعيل اقرب اليه واولى به من
ولد اسحق فيما شرطه في الجملة ان يكون في العرب والامامة شرطها في الجملة ان يكون في العرب لان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يضعها في قريش الا لانهم عليه العرب فلا يزاد في الاعلى ثم من يليه
ولا يخرج من العرب الى غيرهم ما دام فيهم من يصلح لها فان لم يكن في جميع العرب من يصلح لها انتقل
حينيذ الى ولد ابراهيم لقربهم من اسمعيل صلوات الله عليهم اجمعين والله يعدم من يصلح لها
من قريش ابدا ان شا الله **فصل وان سال عنهم** اذا وجدوا قرشيا عالما غير عدل وقرشيا
عدلا غير عالم وكنانيا غير قرشي عالما عدلا كيف يصنعون قيل الاشبه عندي وبالله التوفيق
انه يقدم القرشي العدل فيتولى بالناس الصلوة فان اشكل عليه من امرها شي عمل فيه براي
اهل العلم وبسعة ذلك لانه يصلي لنفسه وان ايتم به غيره ويجاهد بهم المشركين في الوقت الذي
يراه اوفق واصلح وذلك من باب التدبير والسياسة فلا يمنعه منه ان لا يكون فقيها فاذا اقفوا
المشركين واحرزت الغنايم ولي امرها رجلا من اهل العلم ليتولى منه ما اراه الله تعالى ويولي
الحدود رجلا من اهل العلم والقضا كذلك واخذ الصدقات وتفريقها كذلك وكل عمل من اعمال
المسلمين لا يقوم بتنفيذه الا اهل العلم كذلك وان جمع الاعمال كلها لواحد فولاها اياه جاز
بعد ان تكمل لها فيكون حاصل هذا المعقود له الامامة انه امام في الصلوة وامام في كل عمل يتهيا
امضاوه بالعلم الظاهر الذي يشترك فيه العامة والخاصة واما كل عمل لا يتهيا امضاوه الا بالعلم

الذى ينفرد به الخاصه وليس بموجود عنده فانه امام فيه حق التوليه دون التنفيذ والمباشره لتكون
تصدر الولاه والعمال من تحت يده بعد ان يرجع الى اهل العلم فاذا وقع اختيارهم على من يصلح لعمل
ولاه اياه فتكون منزلته فى عامة الاعمال كمنزلة الامام المطلق فى الايامى اللاتى لا اوليا لهن فانه لا يزوجهن
اذا كان محرما ولكنه يولى تزويجهن حلالا فيجوز تزويجه وكمنزلة الامام الكامل فى البلدان التى
لا يبلغها فان امامته انما يظهر فيها بالتوليه دون مباشرة الامور وتنفيذها بنفسه وكمنزلته فى حال
شدة مرضه فانه اذا عجز عن النظر فى امور المسلمين ولى غيره فجاز امره وقد تولى فيموت فيعجز بالموت
عن العمل وتدوم الولايه لمن ولاه فكذلك اذا عقد له وليس بكامل صار اماما فى حق التوليه وان لم
يكن اماما فى حق التنفيذ والمباشره وبالله التوفيق فان قيل فلم يحتاج اليه اذا كان لا يكمل
للامر ويحتاج الى ان يولى كل شغل رجلا ولم لا يقال ان الذين يعقدون له الامر يتولون النظر فى
هذه الاعمال فيولون كل عمل رجلا يصلح له قيل قد قلنا انه لا بد من امام وبينا وجهه وذكرنا
ان الامامه لا تليق الا لعلية الناس وهم قريش فلا يصلح مع هذا ان يقوم العامه بتقليد الاعمال
ولكنهم يجتمعون على واحد فيكلون الامر فى الجمله اليه فان استقل بعامة الاعمال والا استعان بغيره
على ما وصفت والله اعلم فان قيل فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يومر الامرا ولا يتحرى فيهم
الفقه والنظر فلم لا اجزت مثل ذلك فى كل وقت قيل لان امير النبى صلى الله عليه وسلم
كان اذا اشكل عليه حكم حدا وغيره رجع الى ما لا يختلف ولا يضطرب عليه وهو امر النبى صلى الله عليه وسلم
فلم يضره ان يكون غير مستبصر بعامة ما يحتاج اليه واما اليوم فان الامام اذا عرض له اشكال فانه
ان اخبر فيه بامر مجتمع عليه فجائز له ان ياخذ به فينفذه فان اختلف عليه وهو لا راى له لم يمكنه ان يرجح
قولا على قول ولا يسعه التقليد فيما يعمل به فى غيره لانه لا ضرورة به اليه فصح انه لا يسعه الا ان يولى
الامر من تكمل له بعلمه ونظره واما القضا فلم يبلغنا ان النبى صلى الله عليه وسلم ولاه احدا من
غير اهل العلم الذين يجتمعون الى معرفة الكتاب والسنه اجتهاد الراى فانه لما انفذ عليا الى اليمن دعا
له ومسح صدره قال على رضى الله عنه فما اشكل على قضا بعد وقد كان قال له اقضاكم على وقال لمعاذ
بم تحكم قال بكتاب الله قال فان لم تجد قال بسنة رسول الله قال فان لم تجد قال اجتهد رأى فقال
الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله ﻩ ولعله صلى الله عليه وسلم فرق بين الحدود والقضا بان
الحدود اذا اشكلت احتملت التاخير الى ان يسئل عنها وتاخير القضا اذا اشكل الى ان ياتى الكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرجع جوابه مما يتضرر به الخصمان فاوجب النظر ان لا يستقضى الا
من تكمل للقضا فاما من بعده من الائمه فلا فرق فى جانبهم بين الحد والقضا لما ذكرته فى الحدود
قبل هذا وبالله التوفيق فصل فان سال سايل عن تقديم العدل غير العالم على العالم
غير العدل ما وجهه قيل له وجه ذلك ان نقص العلم يتهيا جبره بان يستعان بعالم سوى الامام
على ما قصر عنه راى الامام ونقص العداله لا يمكن جبره لان ذلك نقصان الدين ولا بدل له

فصل

فصل وان سال عن وجه تقديم المنفرد باحد هذين الشرطين اعنى العلم والعداله بعد
ان يكون من قريش على من جمعها من غير قريش قيل له وجه ذلك قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم الائمه من قريش وقوله قدموا قريشا ولا تقدموها فلما امكن ان يكون القرشى اماما يكتفى
به فى النوازل من الوجه الذى وصفنا كان تقديمه اقرب الى هذه النصوص من تقديم غيره وان جمع الشرايط
المحتاج اليها بنفسه لكنه لم يكن من قريش وبالله التوفيق فصل فان سال سايل عن امام نصب
وهو غير عدل ما حكمه قيل له وبالله التوفيق اجمع الناس على الفرق بين العدل والفاسق فى
الشهاده ثم اختلفوا فى المعنى فقيل هو التهمه وذاك ان من لا يتحاشى المعاصى غير الكذب فالاشبه به ان
لا يتحاشى الكذب فلا يقع الثقه بقوله وقيل انما هو نقصان دينه فان النبى صلى الله عليه وسلم وصف
النسا بنقصان الدين لاجل انهن لا يصلين بعض ايامهن ومعلوم انهن غير عاصيات بما يتركنه من الصلوة
ايام عذرهن فاولى ان يكون الفاسق ناقص الدين اذ كان يترك الصلوة لا عن عذر وايضا فان
الفاسق لو شهد لقاتل ابيه او ابنه على ابن له اخر لكان ذلك وساير شهاداته بمنزلة واحده ومعلوم ان
لا تهمه تلحقه فى هذه الشهادة فعلم ان الذى يوخره عن مرتبة العدل نقصان دينه فمن ذهب الى الاول قال
ان خلع الامام نفسه من الامامه الى رجل غير عدل او مات فنصب الناس مكانه بعد الاجتهاد والنظر والتفكر
الراى فذلك ماضى لا ينقض لانهم احسنوا الظن به لما نصبوه فلا ينقض ذلك بالتهمه التى ليس تحتها الا اسا
الظن فان اساءة راى كما ان احسانه فلا ينقض الراى براى مثله وكذلك يقول فى الفاسق اذا شهد عند حاكم
فقبله ان ذلك اذا رفع الى حاكم اخر لم ينقضه وان كان الذى نصبوه او الامام الذى خلع نفسه اليه لم ينظر
ولم يجتهد او القوم لم يرتاوا ولم ينظروا فيكون اجتهادهم اداهم الى ان احسان الظن اولى من اساءته
وان التهمه لا معنى لها فى حط المسلمين عن اقدارهم الثابته بدياناتهم فذلك غير ماضى ولا نافذ وهو
كحكم الحاكم بعالم يظهر له صحته ولا اداه اليه نظره فلا يجوز ذلك منه ومن ذهب الى المعنى الاخر قال لا يجوز
توليه غير العدل بحال لانه ناقص الدين ولا يكون امام اهل الدين الا كامل الدين لان الغرض من نصب
الامام حفظ الدين ودفع حوادث الخلل عنه وعن اهله فاذا كان الامام بنفسه ناقص الدين لم يحصل منه
هذه الفايده واقل ما فى نصبه ان يقتدى الناس به فيما هو فيه لانه امامهم فيصير امره سببا لظهور الفسا
وغلبة اهله ويعود ذلك بالشين على المله اذا نظر ساير اهل الملل اليه والى الذين نصبوه ورضوا بامامته
ولعل الامر يترقى الى ايهامهم ان المسلمين يعلمون من انفسهم انهم مبطلون فيما يظهرون من دياناتهم
غير انهم يتسببون بها الى نيل الشهوات واصابة الاموال وما يلغ فى الفساد وهذا الحد فالتحرز منه
فى ابتدا الامر واجب وبالله التوفيق ومن قال بهذا قال فى الحكم اذا مضى بشهادة الفاسق انه ينقض
فصل وكل ما قلته فى توليه غير العدل فهى فى العدل اذا ولى فتغير وصار غير عدل مثله لا يختلفان
ان قال قايل اليس قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ستدركون امرا يوخرون الصلوة
الى شرق الموتى فاذا كان ذلك فصلوا فى بيوتكم واجعلوا صلاتكم معهم سبحه فهلا علمتم بذلك ان الفسق

قد يجامع السلطنه لان اخراج الصلوة عن وقتها فسق ولم يبطل النبي صلى الله عليه وسلم الامارة **فالجواب**
ان هذا لم يجر في الامامه وانما جا في الاماره فقد يحتمل ان يكون هذا في من امر على الصلوة والحرب دون القضآ
واقامة الحدود والتي يحتاج فيها الى الراى والنظر ولسنا ننكر ان يكون مثل هذا الامير ان لم يكن عدلا كان
امره محتملا **وقد** جآ ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا ولو امر عليكم عبد حبشي كان
راسه زبيبه ولم يدل ذلك على ان العبد يجوز ان يكون اماما **واحتمل** ان يكون في عبد قد اعتق كما يسمى مطلقة
الرجل امراته بمعنى انها كانت امراته وفي الحالين كان مقصورا على ما يحتاج فيه الى الاجتهاد والنظر وتنفيذ حكم
او اقامة حد او اخذ صدقة او قسمها فكذلك هذا الحديث والله اعلم **فصل واذا كان** للناس
امام متفق عليه فجار واسرف على الرعيه واشتط في معاملاتهم فان الجور فسق فمن قال ان الفسق لا يناقض
الامامه قال على الناس ان يطيعوه فيما يجب عليهم وان قدروا على الامتناع مما لا يلزمهم فلهم الامتناع ولا يخرجون
ومن احتج لهذا قال قد جا في فريضة الصدقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سيلها على وجهها
فليعطها ومن سيل فوقها فلا يعطه فانما اذن في منع الزيادة وفي ذلك ايجاب دفع الاصل وان لم يقدروا على
منع الزياده وخافوا سطوته فلهم ان يعطوه ما يريد ليسلموا فان كانوا اذا ناصبوه وحاربوه قدروا على ان
يمنعوه ما لا يلزمهم فان لم يخش من ذلك ثوران فتنة اضر من جوره فلهم ذلك وان خافوا ذلك لم يحل لهم قتاله
وكان السمع والطاعه اولى بهم **ومن قال** ان الفسق يناقض الامامه قال قد انعزل بالجور فان اعتزل
فذاك وان ثبت مكانه ولم يخرج يده من امور المسلمين بعد ما يدعا اليه صارت منزلته بعد ما فسق من نفسه
قبل ان يفسق منزلة باغي يخرج على الامام العادل وقد قلنا ان الباغي ان كانت له شوكة يقدر بها
على الامتناع ثبت تاويله ونفذت تصرفاته فكذلك الامام بعد ما فسق ان كانت له منعه ثبت
تاويله ونفذت تصرفاته وان لم يكن له منعه وامكن خلعه خلع والاحتياط ان يدعا الى خلع نفسه
وتوليه غيره فاذا فعل ذلك بامر اهل العقد فقد تم الامر وبالله التوفيق **فصل واذا**
اغفل الامام بلدا ولم يستعمل عليه احدا لاشتغاله بغيرهم عنهم فامر اهل البلد على انفسهم اميرا
عن الامام **فالجواب** فيه كالجواب فيهم اذا امروا على انفسهم في حال الفترة اميرا وقد تقدم ذكره
فصل فان امر الامام اميرا في طرف فغلب ذلك المولى على ذلك الطرف غالب فان كان
يصلح لما ولاه الامام فالمتغلب باغ خارجي وان كان لا يصلح بامر بين لا يخفى على مسلم انه لا يحل
تامير مثله على المسلمين فهذا ايضا يختلف ان كان الامام عرفه بهذه الصفة لما ولاه الا انه كان وعظه
ونصحه فظن ان موعظته تنجع فيه ويصلحه فالمتغلب ليس بخارجي وكان ينبغي للامام ان لا يوليه
حتى تبين له نزوعه ورجعته وان كان شبه على الامام فلم يعرف حاله فالمتغلب خارجي لان مثل
هذا اذا عرض وجب اعلام الامام ما خفي عليه فيكون هو المتدارك لما فرط منه فاذا تولى ذلك
غيره فقد افتات عليه حقه والله اعلم **فصل ان سال سايل** عن الاطراف المتقادفة التي
يفرق بينها البحار والفيافي الخاويه فلا تصل يد الوالي الذي يكون باحدها الى ما عداه وهل يجوز

ان يكون لاهل كل طرف منها امام **قيل** له لا يكون الامام الا واحدا لانه يقوم مقام النبي صلى الله
عليه وسلم وقد كان مرسلا الى هذه الاطراف المتقادفه ومنصوبا للامامة اهلها كلهم مع تفرقها وقطع البحار
والبراري بعضها عن بعض فكذلك الامام المتفق عليه باحدها يكون اماما لسكان الارض كلهم وان
كانوا من التفرق بالصفه التي ذكرت والله اعلم **فصل واذا خلع** الامام نفسه ولم يولد
احدا مكانه فان كان الامام صالحا للامامه باطلاق فذلك منه غير نافذ لانه نصب ناظرا للمسلمين
وخلعه نفسه في هذه الحال ضرر عليهم لانه يدعهم بلا امام ويعرضهم للاجتهاد في نصب غيره وقد
يصيبون في ذلك الاجتهاد اذا تكلفوه وقد يخطيون وان كان الامام عدلا غير عالم ولم ولاه وعماله
مرضيون **فالجواب** كذلك وان كان غير عدل فخلعه نفسه اراحه وتخليص وينبغي للمسلمين ان
يجتهدوا في نصب غيره ويسالوا الله تعالى ان يعوضهم خيرا **فصل واذا ابلغ الامام**
ان احدا ولاه جن او عمي او ارتد او مات فولى غيره عمله ثم تبين له انه الاول سليما لم يحدث به
افة ولا منه خيانة فولاية الثاني ماضيه لانه لو صرف الاول من غير باس لنفذ صرفه الا ترى ان رجلا
لو قيل له ان امراتك تريد ان تطلقها فقال هي طالق ولم تكن المراه ارادت الطلاق طلقت
لانه لو ابتداها بالطلاق وهو غير مريده لطلقت ولو ابلغ ان فلانا صالح للولاية فولاه وذلك
الفلان غير صالح للولايه فتوليته لا تنفذ لانه ليس له ان يولي الا من يصلح وليس هذا كالذي قبله
فصل واذا امر الامام امرا واستقضى قضاه ثم مات كان امراوه وقضاته على اعمالهم
كما كانوا في حياته لا ينعزلون وليس اذا الرجل ينعزل بموت الموكل لان الوكالة نيابه والوكاله
شركه الا ترى ان الوالي يحد من لا يرى الامام الذي ولاه عليه الحد فيجوز ذلك له ويسعه والقاضي
يقضي بخلاف راي الامام الذي استقضاه فيجوز ذلك منه والوكيل لا يعمل الا ما يوافق راي الموكل
فان خالفه رد فعله **فصل واذا اوصى الامام** بالامر من بعده الى اخر مثله فذلك جايز
لان اختيار من يلي الامر بعده احد مصالح المسلمين وهو منصوب لها كلها فهذا منها **فصل**
واما والي الطرف وقاضي البلد اذا عهد الى غيره بما يليه من بعده لم يجز ذلك منه لان المفوض اليه
ليس بحق له لازم الا ترى ان للامام عزله اذا شا فهو في هذا الوجه كالوكيل والامام المتفق عليه
امامته حق لازم له لانه ليس لاحد ان يعزله فلذلك نفذ تصرفه في حياته وبعد موته وبالله التوفيق
ذكر حقوق الولاه ۞ **قال الله عز وجل** يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم **وجا عن** النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا ولو امر عليكم حبشي
كان راسه زبيبه **وجآ عنه** صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى
اميري فقد عصاني ۞ **فاول** الطاعه للامام ان يعظم ويوقر في الدخول عليه والجلوس عنده
ومخاطبته ومعاملته ويتحاشى اذاه واملاكه والغض من حرمته واذا اقيمت الصلوة في وقتها
وكان هو الذي يصلي بالناس او خليفته لم يتخلف احد عن الصلوة خلفه الا ان يكون له عذر بين

وسوا كان في الناس من لا يرى فى رايه فيما يجب فى الصلوة او لا يجب وينقض الوضوا او لا ينقض و يفسد
الصلوة او لا يفسدها او كانوا الكلهم يرون رايه فعليهم ان لا يقعدوا عن الجمعه خلفه بل يصلوها وراه
معتقدين وجوب اتباعه ويجزى عنهم وقد كتبت فى هذا مسئله وليس لهم اذا احضروا المسجد ان يبادروا
الامام الى الجمعه بل ينتظرونه حتى خروجه ليقيمها بهم وان صلوها قبله وهو منتشح لها لم يجز عنهم ٥
فصل واذا سال الوالى زكاة وجبت فى مال ظاهر لرجل فعليه ان يدفعها اليه منشرحا بها
صدره **فصل واذا خرج الامام للجهاد** فان كان نفر قد وقع ولا يدرى ان الكفايه باى مقدار
يقع من الغزاه فعلى كل من قدر على الجهاد ان يخرج بخروجه وان كان متطوعا مبتديا فعلى من يامره بالخروج معه
من المقاتله الذين يرزقهم ان يخرجوا وليس لاحد منهم ان يتخلف عنه بلا عذر وان لم يخرج بنفسه وانفذ سريه
فعلى من سماهم واختارهم من الجمله التى ذكرنا ان تسمع وتطيع وليس لاحد من المجاهدين اذا اغنموا ان يستاثر
بشى من الغنيمه ولا ياخذ الا ما يعطيه الامام عند القسم ولا يتولى غير الخمس وتفريقه غيره ولا قسم الاربعه
الاخماس الا هو وليس لاحد ان يهادن العدو ويعاقدهم الصلح على اموال يعطونها المسلمين الا الامام
فصل ولا يقضى احد بين اثنين وان حكماه ورضيا بحكمه وليس القضا الا للامام او لمن ولاه
الامام ولا يحد احد حدا من حدود الله تعالى الا باذن الامام فان حده بغير اذنه فان كان ذلك قتلا او قطع
جارحه فقد فات وان كان جلدا اعاده الامام عليه وهذه ابواب تتفرع والجمله ان ما لم يلق به
تسليط العامه عليه ولا تفويضه الى من يجب عليه من الافراد فهو الى السلطان وما كان اليه فليس لاحد ان
يفتات عليه فيه والله اعلم ٥ ولا ينبغى لرعيه السلطان ان يتجسسوا اخباره ويتتبعوا عوراته ويطلبوا
عثراته ويستشعروا خلافه ويبغوا الخروج عليه الاسباب والغرض ٥ ولا ينبغى اذا راى احد من سلطانه
شيا يكرهه ان يشتمه او ينتقصه او يذكره بسو وان ضاق به صدرا ان يلعنه لانه ظل الله فى الارض هو
فى التهيب والاجلال الليق بمحله ورتبته من الاحتقار والاذلال **ومما جا فيه** عن السلف قال كان عبد الله بن
عامر يخرج يخطب الناس عليه ثياب رقاق مرجل شعره وابو بكره الى جنب المنبر فقال ابو بلال مرداس
زاد به الا ينظرون الى امير الناس وسيدهم يتشبه بالفساق ويلبس الرقاق فسمعه ابو بكره فلما صلى
الامير ودخل قال ابو بكره لابنه ادع لى ابا بلال فدعاه فقال له ابو بكره قد سمعت قولك للامير انفا وانى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهان سلطان الله اهانه الله ومن اكرم سلطان الله اكرمه الله
وجا فى اللعن ما معناه النهى عنه لانه اذا لعن لم يومن ان يجاب فيزداد شرا وفى ما جرى معنى اخر وهو انه
ربما رفع اليه الخبر فيكون منه الى من بلغه القبيح عنه بعض ما يكرهه **وقد جا عن** النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لا ينبغى للمومن ان يذل نفسه قيل يا رسول الله وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلا لما لا يطيق

مطلب حديث لا ينبغى للمومن ان يذل نفسه

فصل واذا كان للناس سلطان قد الان جانبه لهم فربما يدعوا قوما الى طعامه وربما يصل
بعضهم بشى من المال الذى فى يده فان كره من يرغب فى مواسيته او افادته ذلك منه فليعتذر ولا ينقص منه
الا لاتيان من هو احوج منه بما يعرض عليه فاما رد بره عليه مكرها لمخالطته او تورعا عن طعامه وغير ذلك

مما فى يده فلا يجوز لان نزاهته ان كانت باذنه فليس لاحد ان يلوثه وان كان مرتابا بها فليس لاحد ان يجاهر
بتظليمه او تخوينه **فصل وان عرض** بعض اعماله على رجل وساله ان يغنيه بتقلده فان كان الرجل
يعلم من نفسه الصلاح له ويثق منها بالامانة والنزاهة ولم يكن ذلك قاطعا له عن فرض قد تعين عليه فينبغى
له ان يجيبه فان لم يكن معه من يصلح له ويخشى من امتناعه ضياع ذلك الامر فعليه ان يجيبه وكذلك ان
كان الامر يتردد بينه وبين من يخشى جانبه ولا يوثق الثقه التامه به فينبغى ان يجيبه وان كان لا يثق
من نفسه بالتماسك والتمالك فلا ينبغى له ان يتقلد عملا بل يعتذر ويستعفى **فصل واذا**
دعا الامام رجلا من اهل العلم الى ان يصحبه ليستعين برايه فى النوازل التى تنزل به فعليه ان يجيبه الا
ان يكون له عذر بين يقعده عنه وان كان الامام غير عدل فانه يحضره ليكفه عن الظلم فلا يعينه على
حكم بمضيه ولا صدقه ياخذها الا ان ذلك ليس له فى قول من يرى ان الفسق ينافى الامامه فان كان
الرجل يرى انه على ما هو عليه من الفسق اجابه فى كل ذلك عما يساله عنه وان رضخ له من مال بيت المال شيئا
او من مال نفسه وسعه ان يقبل منه اذا كان عدلا ولا يقبل منه مال بيت المال اذا لم يكن عدلا لانه ليس بوليه
فان كان يرى انه وليه نافذ الامر فيه فقبله وهو من اهل الراى والنظر لم يمنع وان كان الرجل الذى يرغب
الامام فى صحبته صاحب اوراد من العبادات ودرس العلم فكان ينقطع بالاختلاف اليه عن كثير من اوراده
فان كان فى البلد من يصل الناس الى حاجتهم من العلم به وكان هذا اذا احضر الامام قبل الامام قوله وشفعه
فيمن يشفع له وانتهى عما ينهاه عنه او يوجب ذلك له فى الاكثر فليغشه وليلزم مجالسته للغوث والرحمه
الا ان يخشى ان ينسى ما حفظ من القران او وعاه من العلم فيستقيل الامام ان يخليه وقتا يقرا فيه ما يشا
من القران ويدرس ما بدا له من العلم فان ابى لم تكن عليه طاعته والله اعلم **ذكر كفاية الامام**
واذا كان للناس امام فكفايته فى بيت مال المسلمين من خمس الخمس سهم النبى صلى الله عليه وسلم
ومن التركات التى لا يعلم لها مستحق بنسب ولا ولا ولا زوجيه وكفايته ما يسد له خله وافاده فى
الناس مروه وفى صدور رعاياه هيبه ويسد له على الاعدا قوه **فاما** سد الخله فهو الذى يحتاج اليه
كل احد من المطعم والملبس والمسكن سلطانا كان او غير سلطان **واما** المروه فهى ان لا تكون ثيابه
رثه يترفع عن مثلها اكثر رعاياه ولا من نوع مسترذل ولا يكون طعامه نزرا قليلا يضطر لاجله الى
الانفراد عن خاصته وبطانته ولا يفضل عنه ما لو اراد ان يكرم به احدا او يتصدق به على من يحتاج
لم يقدر عليه ولا يكون من نوع من يوثره الى حقارة النفس ودناة الطبع ولا يكون مسكنه ضيقا
حقيرا ولا وضيع البنا دنس البسط والفرش ولا يبتذل بخدمة نفسه او استخدام زوجته او ولده
دون مملوك واحد او اكثر يمسكه لخدمته وخدمة من يلوذ به من الزوار وغيرهم ولا بان يتخذ المشى
فى الاسواق واطراف البلد لنفسه عاده او يركب حمارا او دابه مستحقره او سرجا خسيسا فان هذا كله
يزرى به ويسقطه عن اعين الناس ويعرضه لان يهزا به ويتحدث عنه بما يغض منه واذا طال ذلك
نزعت هيبته من الصدور وفى زوالها زوال الطاعه فينبغى ان يتوقى ذلك ويتكلف من الطعام

والباس والمسكن والخدم ما يرفعه عن حد الضعه ويبلغه بعض منازل الرفعه ولا ينتهى الى حد
الافراط والسرف فيتخذ له من الطعام ما يجمع عليه اما كل يوم واما بين كل يومين او ثلثة ايام مع خاصته
واهل كرامته ويفضل عنهم لعياله وخدمه ومن يراد مواساته من الجيران وغيرهم ويتخذ له من
الملابس ما يرتضى من ملابس الرجال بقدر ما يكفيه لادامة التجمل حتى لا يحتاج الى ان يلبس ثوبا دسما
او خلقا قد ذهب زواوه او متمزقا يرى من خلاله بشرته ويكون له فى الجمعات والاعياد وعند دخول
الوفد عليه غير ما يلبسه فى ساير الايام وعند دخول العامه عليه غير ما يلبسه مع الخاصه وعند خلوته
غير ما يلبسه مع الناس وبالليل غير ما يلبسه بالنهار الا انه يتحرى فى كل ذلك ان يكون قصد الا طغيان
ولا اختيال فيه ويقتنى من الخدم من يقع له الكفايه بهم ويعد لنفسه ولهم الاسلحه والدواب
ويحلى مراكبه بادنى ما يعرف تجملا وكذلك سيفه ومنطقته ويقيم لخدمه معايشهم ويزيح فيما
يحتاجون اليه عللهم وان اقتنى احرارا يعملون له باجر فذلك جايز واذا كان هذا هكذا فينبغى
له ان يتخذ دارا تسعه وخدامه وخزانته التى يحرز فيها ماله واسلحته وحارسا ان كان له وان يرتب
بالباب من لا يدخل فى غير وقت البروز للناس الا باذنه وهذا كله فى مال بيت المال اذا قام
بحفظ المسلمين وقصر ايدى العدوان من بعضهم عن بعض وتعهد السبل وبعضها عن الدعار
والخراب ووفى المسلمين كل حق يلزمه لهم لانه بمنزلة العامل لهم وما ياخذه فبمنزلة الاجر وانما
يستحق العامل الاجر اذا وفى العمل فان قيل ان الذى كتبتموه من وظايف الامام يخالف
المعهود من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفايه الراشدين لانهم لم يتبسطوا فى مال المسلمين
هذا التبسط فهلا قلتم ان سبيل الايمه ان يقتصروا على ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخلفايه انهم اقتصروا عليه فالجواب ان النبى صلى الله عليه وسلم انما ساس الناس
بسلطان النبوه وكان الله عز وجل اخبره انه يعصمه من الناس والهمه الرافه والرحمه بامته فكان
يحب المسكنه تواضعا لله تعالى وتسليه للمساكين حتى اذا نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
مكابد ما يكابدون خف عنهم ما يجدون وطابوا نفسا بما يلقون وكانت هيبته متمكنه فى صدور
الناس متسلطه على نفوسهم بحجر ما كان تقرر من مكانته ومنزلته عند الله تعالى لديهم ويحققوه من
وجوب النار عليهم ان عصوه فازدروه او ضيعوا حقا من حقوقه فلم يودوه فلم يحتج مع ذلك
كله الى تجمل على اعينهم بشى مما سبق ذكره ولا الى تكثر بمتاع الدنيا مع علمهم بتوفر حظه من نعيم
الاخره واما ولاة الامر بعده فلم يحتاجوا الى التكلف الذى وصفناه لقرب عهد الناس بزمان
النبوه ولان ملك الرعيه لم تكن شاهدت قبل ذلك سلطانا مباينا للعامه فى نفسه وحاله وطعامه
ولباسه وفرشه والاته فيحتاج ولاة امورهم لذلك الى ان يتكلفوا فى هذه الابواب ما يضاهى
حال من شاهدوه ليلا تزدريهم رعاياهم ولا يصير ذلك سببا لتردعهم عن طاعته واتباع امره
وانما كان امرا مستانفا والحال غير محوجه الى الزياده على ما كانوا عليه فلما تبدلت العادات وصار

احوال الامرا

الامام محتاجا الى سياسة الرعيه باكثر مما كان اوليك يسوسونهم كما ساسهم النبى صلى الله عليه وسلم
بالهيبه ثم ابو بكر بالكلام ثم عمر بالدره ثم عثمان بالسوط رضى الله عنهم اجمعين فكذلك لما انفاقم
الامر بعد وازداد الشغل فاحتيج الى ان يسوس الامام الناس بالانقباض عنهم وترك التواضع
والتظامن لهم وكان ذلك لا يكون الا بالارتفاع فى المطعم والمسكن والمركب عن حد ما يسمونه قلة
او دناة او ضعه كان له من ذلك ما لا يجحف بمال بيت المال ولا يلتحق بحدود السرف والطغيان
واما ولاة الامام فان الامام يقدر كفاياتهم من بيت المال كما يراه ويودى اليه اجتهاده والله اعلم
وبه التوفيق للصواب ۞ ذكر احكام المتغلبين ۞ واذا غفل الناس عن نصب امام فتغلب
رجل بقوة كانت له على بلد ورضى اهل ذلك البلد بامارته وان كان فى ذلك البلد من يتم به نصب
امام بينهم او خارجا منهم وامكنهم ذلك فلم يفعلوه واجتمعوا على امير بعضهم فحكمهم وحكم اميرهم حكم
البغاه وان لم يكونوا بهذه المنزله فحكم اميرهم فى عامة الاشيا حكم المحقين فان كان بنفسه عالما
عدلا تولى وولى وان كان عدلا ولم يكن عالما ولى بالمشوره ولم يتول وهذا لانه لو كان للناس امام
لكان خطابهم منه ان يبعث عليهم اميرا ينوب عنه فى رعايتهم فاذا لم يكن الامام قاموا بايصال هذا
الحظ الى انفسهم بانفسهم مقام الامام لو كان كما انه اذا مات ميت ببلد ولم يخلف وارثا لم يجز لاحد
ان يتصرف فى ماله فيجهزه ويقوم بكفايته الى ان يدفن الا باذن الحاكم ولو مات فى باديه لا حاكم بها
لتولى ذلك من يحضره من المسلمين ولم يكن عليه غرم لان الحاكم لو حضر لكان عليه ان يطلق ذلك
له فى ماله فاذا لم يقدر عليه لم يسع اهماله وتضييعه فكان من يحضره قايما فيه مقام الحاكم وهكذا الرجل
يكون له على اخر دين فان انكره وكانت له عليه بينه وله مال مقدور عليه لم ياخذ حقه منه الا بالحاكم
ولو لم يكن له عليه بينه واستحلفه فحلف فوجد له مالا لكان له ان ياخذ من جنس حقه بقدره ۞
فيقبضه بدينه وان ياخذ من غير جنسه فيبيعه بمثل ماله عليه ثم يقبضه بدينه لان حقه لو ثبت
عند الحاكم لكان على الحاكم ان يوصله الى حقه من احد هذين الوجهين فاذا لم يقدر على اخذ حقه
بالحاكم لم يبطل بذلك حقه وتولى من ذلك بنفسه ما يقدر عليه فكذلك اهل كل بلد فانما حقهم ان
يكون عليهم عامل للامام يرعاهم ويقوم بمصالحهم فاذا لم يصلوا الى حقهم من الرعايه والولايه من
قبل امام يكون لهم لم يهملوا انفسهم ولكنهم يتولون من نصب من يرعاهم ما كان الامام يتولاه لو
كان موجودا والله اعلم فصل واذا نصب اهل البلد فى الحال التى ذكرنا ان لهم النصب
اميرا ثم قام بامر المسلمين قايم وتثبت امامته كان على هذا الامير ان يسمع له ويطيع لان طاعة
الامام تعم ولا تخص فان لم يفعل كان باغيا عليه ولم يسع اهل البلد طاعته بعد ما استعمل الامام عليهم
غيره وهو على عمله الى ان يبدو للامام عزله عنه فيعزله لانه فى اول امره كمن ولاه الامام فكذلك يكون
فى اخره والله اعلم فصل وان لم ترض اهل البلد بامارة من ذكرنا ولكنه قهرهم وحملهم على
طاعته فلم يستطيعوا المخالفة فان كانت كراهيتهم له لاجل انه لا يصلح للامارة ولا يقوم بشروطها فهم

معذورون وحكمه بينهم حكم الباغي وان كان يصلح لها وانما يكرهونه مثلا الى التسبب والخلاعه فقهرهم
لئلف بعضهم عن بعض وياخذ من بعضهم لبعض ويقوم بحقوق الله تعالى وحدوده بينهم كان حكمه
حكم من يتفق اهل البلد عليه ويرضون بامارته والله اعلم **فصـــل** واذا كان للناس امام
فتغلب رجل على بلد وقهر اهله على طاعته فاخذ من مسلميهم الصدقات ومن ذمتهم الجزيه وزوج
الايامى واللاتى لا اولياء لهن ونصب القوام على الايتام وقضى بين المختصمين فالزم واسقط وبرا
وغرم فما فعل من ذلك فهو رد وليس شى منه بنافذ والله اعلم ٥ وان كان المتغلبون لها اكثر واس
واطيعوا فى الامام العادل بامر كان منه ونصبوا بازايه اماما اخر فهذا يختلف فان لم يكن مع هذا
قوه بالامام العادل وانصاره فلا حكم لتاويلهم وان ساوت قوتهم قوة الامام العادل او حارت
فقد ثبت لهم التاويل فلا يرد من تصرفات امامهم وعماله الا ما يرد من تصرفات الامام العاد وعماله
فان **قيـــل** فهذا يدل على ان الامام لا يكون اماما الا وان يكون له قوه وفيه منعه ولولا ذلك
لاستوى ان يكون الامام العادل قويا على دفع الباغى او ضعيفا عنه **قيـــل** لا يدل لانا لا نقول ان
الامام العادل ينعزل بقوة الباغى عليه لكنا نقول انه امام وان كان ضعيفا وليس الباغى بامام وان
كان قويا وهذا قول الجميع ففيه الحجه اذ انا لا علينا وانما اعتبرت قوة الامام وضعفه فى اجازة تصرفات
الباغى وردها لا فى اثبات الامامه بغلبته او دفعها فاذا اجزناها منه فى حال ضعف الامام وعجزه عن
مقاومته وانما تلك الاجازه عن ان شبهتهم تنزل حجه كما ينزل النكاح الفاسد منزلة النكاح الصحيح
والشرا الفاسد منزلة الشرا الصحيح لا على ان لهم حجه بقوتهم تعادل حجة الامام العادل وفى هذا
سقوط هذا الالزام وبالله التوفيق فان **قيـــل** فهلا كانت شبهتهم كحجة غيرهم وان لم يكن له
شوكه قيل انما شبهتهم امامهم لانهم وان كثروا ولم يكن لهم امام لم يكن قولهم شبه غير انه يحتاج
الى ان يكون امامهم متبعا حتى يكون له تاويل وذلك انه اذا لم يكن له رهط واشياع لم يتصور بصورة
الامام اذ الامام من يوتم به واذا صار له رهط واشياع تصور بصورة الايمه فصار ذلك له شبهة
الا ان الصورة وان تثبت فان الحقيقة لا تثبت فان امام اهل العدل لم يكن اماما الا ان له اشياعا وانما
كان لصحة العقد الواقع له وسلامته فى وقته الا ترى ان من وجد فى ظلمة الليل فى فراشه امراة فاصابها
درى الحد عنه للشبهة وهى تصور الاجنبيه له بصورة امراته وذلك لا يوجب ان يقال ان حقيقة
الزوجية مضاجعة الزوج فى فراشه ولو اشترى رجل جارية فوطيها ثم استحقت لم يكن عليه حد لتصورها
عنده بصورة امته وذلك لا يوجب ان يقال ان حقيقة الملك الشرا فقط حتى يكون الوكيل بالشرا مالكا
ما اشتراه لغيره بل حقيقة الملك بنقل حقوق البايع فيما باع الى المشترى وحقيقه الزوجيه بنقل حق
المراه فى بضعها الى الزوج فكذلك ثبوت التاويل للباغى عند كثرة جمعه بتصوره فى تلك الحال بصورة
الايمه لا توجب ان تكون حقيقه الامامه كثرة الاتباع والاشياع لكن الحقيقة صحة العقد له بعد
استحقاقه اياه وسلامته وهذا انما وجد للامام العادل ولم يوجد للذى يناصبه لان العقد له وقع

معارضا

معارضا بما تقدمه من العقد للامام العادل فلم تثبت له حقيقة الامامه وان ثبتت له صورة الايمة من
من طريق كثرة الاتباع والله اعلم

الباب الخمسون

من شعب الايمان فى التمسك بما عليه الجماعه

قال الله عز وجل واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا **وجاء عن** النبى صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة
قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه ٥ وانه قال من خرج من الطاعه وفارق الجماعة فمات مات ميتة
جاهليه ومن قاتل تحت رايه عمية يغضب لعصبه او يدعوا الى عصبه فقتل فقتلة جاهليه ومن خرج على
امتى يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى مومنها ولا يفى لذى عهد بعهده فليس منى ولست منه **وقال**
سماك بن الوليد قلت لابن عباس ما تقول فى سلطان علينا يظلمنا ويشتمنا ويتعدى علينا وياخذ صدقاتنا
فلا يودون فيها حقها ا نمنعهم قال لا اعطوهم قلت انهم يظلموننا ويحرموننا ويشتموننا انقاتلهم قال
لا يا حنفى ان اياك اهدل الشفتين منتفش المنخرين فاعطه صدقتك فلنعم القلوص قلوص يامن المرء
بين عرسه ووطنه ثم اخذ بذراعى فغمزها ثم قال يا حنفى الجماعة الجماعة انما هلكت الامم الخاليه بتفرقها
اما سمعت قول الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا **وجاء عن** عمرو بن العاص عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال ثلثة من اصل السنة الصلوة مع كل امارة والجهاد مع كل خلافه لك جهاده وعليه
سره والصلوة على من مات من اهل القبله **وعن** النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلثة ان لم يجامعوا عليها
امراكم فهى الهلكه الجمعه يجمعون معهم وهذا النسك ينسكون معهم وهذا العدو يجاهدون معهم
وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم الجمعه فريضه واجبه الى يوم القيامه فمن تركها جحودا لها
واستخفافا بها حياتى او بعد موتى وله امام عادل او جائر الا فلا جمع الله له شمله ولا اتم له امره **وقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مفارقا للجماعة مات ميتة جاهلية **وفى حديث** اخر من مات
بغير امام مات ميتة جاهلية **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال اطيعوا امراكم ما كان فان امروكم بما جيتكم
به فانهم يوجرون عليه وتوجرون بطاعتكم وان امروكم بشى مما لم اتكم به فهو عليهم وانتم منه برآ ذلكم بانكم
اذا لقيتم الله تعالى قلتم ربنا لا ظلم فيقول لا ظلم فيقولون ربنا ارسلت الينا رسلا فاطعناهم باذنك
واستخلفت علينا خلفا فاطعناهم باذنك وامرت علينا امرا فاطعناهم باذنك فيقول صدقتم هو عليهم
وانتم منه برآ **وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابا ذر كيف تصنع ان ادركت امرا يوخرون الصلوة
عن وقتها قال فقلت له كيف تامرنى ان اصنع قال صل الصلوة لوقتها واجعل صلاتك معهم نافله
فبان بهـــذه الاخبار وجوب التمسك بالجماعه وترك الشذوذ والمخالفه وهذا باب يتسع ويتشعب
ويلحق شعبه منه بالباب الذى قبله لانا كتبنا فيه وجوب طاعة الامام وفصلنا من يجمع العلما على
امامته ومن يختلفون فى امامته وكان المقصود منه اثبات الامامه والاماره ووجوب الطاعة لاولى
الامر فى الجملة **فاما** هذا الباب فانه يذكر فيه الحكم فى ولاة الجور والجاهرين بالفسق والحال التى ينبغى ان

يصادروا فيها والحال التي ينبغي ان يجاهدوا فيها ثم ساير ما يشتمل عليه معنى هذا الباب مما لا يتصل باحكام
الولاة ولا يرجع اليهم **فنقول** اما الامام العادل الثابت امامته من بعض الوجوه التي تقدم ذكرها فطاعته
واجبه ومخالفته حرام والثبات على عهده وعقده فرض **قال** النبي صلى الله عليه وسلم من نكث صفقته
فلا حجة له يوم القيامة ومن مات وهو مفارق للجماعة فموته موتة جاهليه ۞ وهذا لا يختص به من عقد
الامامه فاعطى بها صفقة يمينه لان الذين لم يعقدوا لما لزمهم عقد الذين عقدوا صاروا في الحكم عاقدين فمن
خالف منهم الامام ورفض امامته واعتزل طاعته فقد نكث صفقته **واما** الجاير فقد ذكرنا الاختلاف
فيه وفي كل فاسق سوا كان فسقه بالجور او بغيره فمن قال ان الفسق لا يناقض الامامه احتج بظواهر هذه
الاخبار وقال انها نطقت بايجاب الطاعه للعادل والجاير بتسميتها جميعا اماما ومصلى الصلوة لوقتها
ومخرجها عن وقتها بلا ضرورة فسق فصح ان الفاسق امام كما العادل امام ۞ ومن قال ان الفسق يناقض
الامامه قال ان ذكر الامام الجاير منفردا عن الامام العادل ليس الا لان الجاير امام في صورة امره وظاهر
حاله دون اثبات ان يكون اماما بالاطلاق كالعادل وعرفوا ان مفارقته ونبذ طاعته اذا كانت لا تكون الا
ببعض الجماعه وجبت طاعته وفي ذلك دليل على ان مفارقته اذا امكنت بغير نقض الجماعة وجبت مفارقته
ومعنى مفارقة الجماعة ان الجمهور اذا كانوا يرون ان فسقه لا يناقض امامته وكان نفر يسير يرون انه يناقضها
فهولا النفر ليس لهم ان يبوحوا بما في نفوسهم لان الجمهور يخالفونهم ويردونهم عن رايهم **فاما** ان تقع
الفرقة واما ان يصيبهم من الامام معره استظهارا منه بالجمهور فيكونوا قد تعرضوا من البلا لما لا يطيقونه
وذلك ما قد نهوا عنه ۞ وهكذا ان كان اهل الراي يرون ان الفسق مناقض للامامه الا انه لم
يمكنهم ان يخلعوه لان الجند قد العقوه فان اظهروا انهم ما عندهم من الراي اضطربوا وباحوا وثارت الفتنة واضطرب
الحبل فسبيلهم ان يسكنوا ويلزموا الجماعه ۞ ومعنى لزوم الجماعه في هذه الحال الثبات على الامر الجامع وهو
احتساب صاحبهم اماما والتزام طاعته وترك الخوض فيما يعرفه فاذا وجب السكوت عنه فاقام الصلوات
وجب اتيانها واقامتها خلفه واذا سال الصدقات فاعتدى فيها واراد فوق الواجب ولم يمكن رده اعطى
ويكون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن سيل فوقها فلا يعطيه خارجا على من يمكنه ان يمتنع من
الزيادة او دلالة على ان الامام وان طالب بها فليست الزيادة بصدقة تلزم لزوم الاصل وهكذا
ان علم منه انه ياخذ الصدقات فلا يضعها مواضعها اعطى اذا بعث المصدق ان لم يمكن ان يغل ويكتم
ويسقط الصدقة بذلك عن صاحب المال كما يسقط باخذ الامام الباغي اذا اثبت تاويله وهكذا ان
نصب قاضيا وجب التراضي اليه اذا وقعت الضرورة فوجبت طاعته فاما ان استنفر واستنصر فان ذلك يختلف
فان كان في جهاد وجبت طاعته وان كان في دفع واحد مثله عن نفسه او قصد جاير مثله ليقمعه او يلحقه بجملة
اعين ولكن نية من يعينه توهين المدفوع او المقصود وكسر شوكته وابطال امره عليه لفسقه وفساده
لا اعانة من هو خارج معه لتقوى يده وتشتد شوكته وان كان في دفع جند قد قصدوه بالحق لينزلوه عن
مكانه ويجلسوا فيه من هو اهدى سبيلا واقوم طريقا منه فان ابصر الناس فيهم قوة وكانت غلبتهم للظاهر

لهم

لهم في رايهم من خلافها لم يكن لهم ان يعينوا صاحبهم وكان عليهم ان يوالطوا الجند القاصدين له ويسلوا
الله تعالى ان يكفيهم جميعا امره وان كان بهم ضعف ووهن فيمايرون ويخشون ان لا يثبتوا ولا يطيقوا
صاحبهم فان اعانوهم ابتلوا معهم كان على من يعذر في القعود ان يقعد ومن راوده صاحبهم عن الخروج معه
ولم يقبل له عذرا خرج معه وسكب الرمي والضرب ما اطاق فان حمل على شي من ذلك رمى رميا ضعيفا
لا يبلغهم بمثله سهمه او قويا يتجاوزهم ولا يسكن بينهم وبينه حموه واشار بالرمح ولم يطعن وبالسيف
ولم يضرب واحل المايز بينهم او يشير به نحوهم نضاله وان قدر على تخذيل الناس من حيث لا توقف على امره
فعل فان هموا بالانصراف كان اول منصرف وبالله التوفيق فان **قيل** ليس شي من هذا طاعه **قيل**
وما قلنا ان طاعته واجبه بالاطلاق وانما قلنا انها تجب تقية له ووجوب التقية في الظاهر لا يمنع من الاحتياط
للدين في الباطن والله اعلم ۞ وايضا فقد قلنا ان امكن عزله بلا فتنة تقع وجب فاذا امكن توهين امره
سرا بلا شي يحدث فكيف لا يجب او لا يجوز والله اعلم **فصل واما ما لا يتصل** بامر السلطان
من هذا الباب فهو ان اهل البلدان اذا اخرجوا الجهاد فينبغي لهم ان يخرجوا معا ولا يتعصبوا فيتشعر عصبه ويجتمع
عصب ولا ينبغي اذا اقيمت الصلوة ان ياتيها فريق ويشذ عنها فريق لشي في نفوسهم اما من امام الصلوة
واما من الفريق الاخر ۞ ولا ينبغي لهم اذا تفرقت بهم مذاهب الاجتهاد في احكام الدين ان يتهاجروا ويتباينوا
ويتعادوا ويتباغضوا الاختلاف مما لا اثم بل يعذر بعضهم بعضا ويعلموا ان الاجتهاد لا يؤدي المجتهد
الى ما يحبه ويهواه لكن الى ما جعل طريقا اليه ودل الا باذن الله عليه فلا تحسبوا اختلاف الراي خلافا ولا
افتراق العقود فراقا وتقيدوا في ذلك بالصحابة رضي الله عنهم فانهم كانوا يختلفون ثم لا يتباغضون
ولا يتهاجرون ومعنى لزوم الجماعه في هذا لزوم الامر الجامع وترك الخوض فيما يفرقه فان في تفريقه ايهان
ايدي كل واحده من الفرق واعجازهم عن القيام بنصرة الدين واطماع الاعدا والمخالفين فيهم وكفران نعمة
الله تعالى التي انعمها بالنبي صلى الله عليه وسلم اذ يقول وقوله الحق واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم
اعدا فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا **وقال** هو الذي ايدك بنصره وبالمومنين والف بين
قلوبهم لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه عزيز حكيم
وانهم اذا عادوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم الى ما كانوا عليه قبل مبعثه من التحزب والتفرق فانتحوا
العاده الجاهليه على العاده الشرعيه فلا يومن اذا سكنت نفوسهم الى ذلك ومرنوا عليه ان يتبعوها
اشكالها من الامور الغريبه المكروهة شيا فشيا حتى ينسلخوا من الدين ولعل ذلك هو الذي اشفق
النبي صلى الله عليه وسلم منه عليهم حين قال الا لا تعودوا بعدي ضلالا او قال كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض ۞ وما نزل هذه المنزلة فينبغي ان يحسم الشر المودي اليه في اوله هذا **وقد قال**
الله عز وجل المومنون بعضهم اوليا بعض **وقال** انما المومنون اخوة **وجا عن** النبي صلى الله
عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا فهكذا
ينبغي لهم ان يكونوا وليس التفرق من ذلك بسبيل وبالله التوفيق ۞

الباب الحادي والخمسون

من شعب الايمان في الحكم بين الناس وما يتشعب فيه من الكلام

قال الله عز وجل ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا وقال انا انزلنا عليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما وقال فاحكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحق وقال فوصف نفسه تعالى وتقدس قائما بالقسط وقال وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط وقال واقسطوا ان الله يحب المقسطين واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وقال تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وقال الله الذى انزل الكتاب بالحق والميزان يعنى آلة العدل ثم قال تعالى ولا تنقصوا المكيال والميزان وقال اقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان وقال تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم وقال ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون وقال تعالى كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولا يجرمنكم شنان قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى فوصف عز وجل نفسه بالقسط وهو العدل وامر عباده به ووصاهم فيما يتعاملون به بملازمته والانتهاء الى ما يؤديه آلة العدل الموصوفة بينهم من المكيال والميزان فثبت بهذا كله ان العدل بين الناس في الاحكام وعامة المعاملات من فرايض الدين فاما ما اتصل منه بغير الحكم والناس كلهم مامورون بان ينصف بعضهم بعضا من نفسه فلا الطالب يطلب ما ليس له ولا المطلوب يمنع ما عليه بعد ان يكون قادرا على ان يعفو به واما ما اتصل منه بالحاكم فجملته ان الحاكم ينبغي ان لا يتبع هواه ولا يتعدى الحق الى ما سواه كما قال تعالى لداود صلوات الله عليه يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ۞ فان الحاكم ليس رجلا خص من بين الناس فقيل له احكم بما شيت فان هذا لم يكن لملك مقرب ولا لنبي مرسل فاذا او ثمن على حكم الله تعالى ليفصل بين عباده به ويحمل المختلفين عليه فكل ما قاله بين الخصمين مما ليس بحكم الله تعالى فهو مردود عليه وهو فيه اسوا حالا ممن قاله وهو غير حاكم لانه او ثمن فخان وكذب على الله تعالى ۞ واختيان الامانة نفاق والكذب على الله شقاق ۞ والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وقال ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله ۞ وجوههم مسودة اليس في جهنم مثوى للمتكبرين ۞ وينبغي للامام ان لا يولي الحكم بين الناس الا من جمع الى العلم السكينة والتثبت والى الفهم الصبر والحلم وكان عدلا امينا نزها عن المطامع الدنية ورعا عن المطامع الرديه شديدا قويا في ذات الله متيقظا متحفظا من سخط الله ليس بالنكس الخوار فلا يهاب ولا المتعظم الجبار فلا يشاب لكن وسطا خيارا ولا يدع الامام مع ذلك ان يديم الفحص عن سيرته والتعرف لحاله وطريقته ويقابل منه ما يجب تغييره بعاجل التغيير وما يجب تقريره باحسن التقرير ويرزقه من بيت المال ان لم يجد من يعمل بغير رزق ما يعلم انه يكفيه

ولا يقص به عن كفايته فيتطلع الى اموال الناس فيشتغل عن امورهم بطرف من الاكتساب يجريه ما يقتضيه الامام ويجيل لذلك منه بما اليه القيام ويقوي فيما ولاه يده ويشد ازره ويكف مجاوريه من العمال وغيرهم عن معارضته ومزاحمته ويامرهم جميعا بطاعته ولا يرخص لاحد منهم في الامتناع عليه ان دعاه والخروج من مثاله ان امره او نهاه فيما يتصل بالانقياد للحكم وحسن التسليم او يعود عليه بالتفخيم والتعظيم ويتوقى ان يقال في ولايته هذا حكم الله وهذا حكم الديوان فان هذا من قايله اشراك بالله اذ لا حكم الا لله تعالى قال الله تعالى في كتابه الا له الحكم وهو اسرع الحاسبين كما قال الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين فمن اثبت الحكم لغيره فهو ومن يثبت الخلق والامر لغيره سواء وقال تعالى ولا يشرك في حكمه احدا وقال لا معقب لحكمه وقال لا مبدل لكلماته فمن قال هذا حكم الله وهذا حكم الديوان فقد اشرك وان سمع بذلك واليه فاقره عليه واعتده طاعة وتعظيما له كان مثله قال الله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزا بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم فاذا كان هذا في القعود هكذا فما الظن بالاقرار والاستحسان وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابخع الاسما عند الله ان يسمى الرجل باسم ملك الاملاك ۞ فاذا كان التسمي باسم الله نافعا فلا يكون التعرض للشرك في حكمه نافعا ۞ فاذا كان هذا هكذا ۞ فينبغي للامام وكل والي ان يعز امر الله ليعزه الله تعالى ويعلم ان الاجناد وبيوت الاموال والمعاون كلها والسلطان نفسه انما يحتاج اليها واليه ليكون حكم الله تعالى بين عباده جاريا وامره عاليا ودينه ظاهرا والمصلح للمفسد قاهرا فانه اذا علم هذا ووقر في قلبه كان همه على امر الحكم وما يعدله وينظم اسبابه مقصورا ونظره لمن يوليه اياه ويعصبه به حسنا موفورا وبحسب ما يجهل من محل الحكم وقدره ماخذ بالهوينا في امره فيصير ذلك سببا لاخلاد عقده وانفصام عراه حتى لا يبقى بعد اسمه شي سواه وما اخلق لذلك من لا يراقب ربه ولا يعرف حقيقة مجلسه الذي جلس والاسم الذي سمي به نفسه ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور فصل واذا دعي الامام رجلا الى القضا فينبغي له ان ينظر في حال نفسه وحال الناس الذين يدعا الى النظر في مظالمهم فان وثق من نفسه بالاستقلال والكفاية والاقتدار على ادا الامانة وعلم انه ان لم يقبل صار الامر الى من لا يكون للمسلمين مثله فالاولى به ان يجيب الى ما يدعا اليه ويقبله ويحسن النية في قبوله ليكون ما يعمله من بعد لوجه الله تعالى ياجر به في الاخرى وان كان يرتزق عليه في الدنيا وان كان اذا امتنع وجد من يقوم مقامه ويسد مسده فهو بالخيار والتماسك افضل فاما ان لم يعلم من نفسه الاستقلال او لم يامن ان يكون منه سوء التماسك وقلة التمالك ۞ فلا ينبغي له ان يجيب وهكذا ان كان هناك خير منه علما وعقلا وخلقا وان عرض الامر عليه تلبس به ۞ فلا ينبغي له ان يتسارع الى ما يدعا اليه لينظر ما الذي يكون من الاخر وان كان المستصلح للحكم فقيرا لا يهتدي الى الكسب ولا يحب ان يعرض من العلم الذي عنده بعمل دني يعمله فتعرض للحكم ليرزق من بيت

المال كفايته فيستغني به ثم لا يخون ولا يغل ولا يرتشي فلا باس عليه من ذلك ه وينبغي للامام ان
ينظر في امره فان كان محتاجا الى مثله ولاه ويجوز له ان يصرف غيا عن العمل لاجله وان اغناه وانفق
عليه من بيت المال الى ان يحتاج اليه فذلك احسن فاما ان يصرف محتاجا مثله او احوج منه فلا ينبغي
له ان يفعله واذا ظهر له من حاكم العدل والامانه ووقعت لاهل عمله اليه الاستنامه وبدت في امورهم
بمكانه الاستقامه فلا ينبغي له ان يصرفه عن عمله الا بظاهر فضله في كل باب عليه فاما بمثله او بمن
يقاربه فان ذلك غض منه وسوء نظر الرعيه وازالة الامر عن نظامه الذي لا يدري انه يعود بالثاني
اليه او لا يعود وان كان المتعرض للحكم والخاطب له غير محتاج اليه وكان الحاكم بالبلد الذي يطلب هذا
عمله قد اظهر ما يوجب عزله فاراد هذا يعرض نفسه والاحتساب في صرفه فذلك عذر يجوز ان يجاب
الى مراده لاجله وهكذا ان كان امر القضا ضايعا فيعرض ليحييه او ليتشرف به بر نبا وكان من اهله
استحق ان يجاب فقد خطب ابراهيم صلوات الله عليه الامامه لذريته تشرفا بها وخطب يوسف
صلوات الله عليه الخزاين نظرا للمسلمين واحتياطا لهم فلم ينكر الله تعالى ذلك عليهما وان كان
المتعرض انما يطلب الحكم شرها وجشعا واستطاله على الناس وبذخا ه فلا ينبغي للامام ان يوليه
وكل من ظهر للامام قصوره في العلم عما يحتاج اليه او فسقه او تهوره فحرام عليه ان يستقضيه
فصل وقد وردت في تقلد القضا اثار يزهد فيه بل توجب التحرز والفرار منه من ذلك
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ولي القضا فقد ذبح بغير سكين وعنه صلى الله
عليه وسلم ما من احد يحكم بين الناس الا جي به يوم القيامة وملك اخذ بقفاه حتى يقف به على شفير
جهنم فان امر به هوى في النار سبعين خريفا وعن ابي ذر انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة ايام اعقل ابا ذر ما اقول لك ثم كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك
وعلانيته واذا اسات فاحسن ولا تسئل احدا شيا وان سقط سوطك ولا تؤتمن امانه ولا تولين
يتامى ولا تقض بين اثنين وقال عثمان رضي الله عنه لابن عمر اذهب فكن قاضيا قال او تعفيني
يا امير المومنين قال فاني اعزم عليك قال لا تعجل علي هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من عاذ بالله فقد عاذ معاذا قال نعم فما نكره من ذلك وقد كان ابوك يقضي قال اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا يقضي بجور كان من اهل النار ومن كان قاضيا يقضي
بجهل كان من اهل النار ومن كان قاضيا عالما يقضي بالعدل فبالحري ان ينقلب كفافا فما اصنع هذا
وقال بعضهم ذكرنا امر القضا عند عايشه رضي الله عنها فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يجا بالقاضي العدل يوم القيامه فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى انه لم يقض بين
اثنين في تمرة قط وقال صعصعه بن صوحان خطبنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه بدي قار
وعليه عمامه سودا قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه ليس من والي
ولا قاضي الا يوتى به يوم القيامه حتى يوقف بين يدي الله تعالى على الصراط ثم ينشر الملك سيرته فيقرها

على

على روس الخلايق فان كان عدلا نجاه الله بعدله وان كان غير ذلك انتفض به الصراط انتفاضه صار
بين كل عضوين من اعضايه مسيرة مايه سنة ثم يتخرق به الصراط فما يتلقى قعر جهنم الا بوجهه وحر جبينه
وجا مثل ما دلت عليه هذه الاخبار عن الصحابة والتابعين روي عبد الرحمن بن الازرق قال كنت
جالسا عند ابي مسعود الانصاري فدخل رجلان المسجد فقالا من ينافر بيننا رحمه الله فقال رجل من حلقة
الى جنبنا انا فاخذ ابو مسعود قبضه من حصى فرماه وقال لا تسارع الى الحكم وقال ابو برده لقيت
ابن عمر رضي الله عنه فقال لي لقي ابي اباك في بعض ما كانا يلتقيان فقال له اني ابشرك ان عملك على
البصره يكون كفافا فلا اجر ولا وزر ويخلص لك عملك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ابو موسى
والله لقد دخلت البصره والجفا بها فاشي فعلمتهم القران والسنه وغزوت بهم في سبيل الله فاني لاحتسب
فضل ذاك عند الله تعالى فقال له عمر ثكلتك امك ابا موسى لكني والله لوددت ان انجو منها كما دخلت
فيها لا اجر ولا وزر ويخلص لي عملي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقلت له ان اباك كان خيرا من
ابي وقال ابن عباس دخلت انا والمسور بن مخرمه على عمر رضي الله عنه حين طعن فقلت ابشر
يا امير المومنين فقد مصر الله بك الامصار ووضع بك النفاق وافشى بك الرزق فقال عمر رضي الله عنه
افي الاماره تثني علي يا ابن عباس فوالله لوددت اني خرجت منها كما دخلت فيها لا علي ولا لي وقال
محمد بن سيرين كنا عند ابي عبيده بن حذيفه في قبة له وبين يديه كانون فيه نار فجاءه رجل فجلس معه
على فراشه فساره بشي ما يدري ما هو فقال له ابو عبيده ابتخل على باصبع من اصابعك في نار الدنيا
وتسئلني ان اضع جسدي كله في نار جهنم قال فظننا انه دعاه الى القضا وقال ابو السايب قال
مكحول ما احرص ابن ابي مليكه على القضا لو خيرت بين القضا وبين ضرب رقبتي لاخترت ضرب
رقبتي فقدم علينا الاوزاعي وقد بعث اليه ليولي القضا فذكرت له قول مكحول ثم لقيته بعد ذلك
وقد رزق العافيه فقال لي ان كنت ممن شدد لي رايي وقال عمرو بن دينار كتب الحكم بن ايوب
في نفر يستعملهم على القضا فقال ابو الشعثا جابر بن زيد ان الحكم كتب يذكرني في هولا وما املك
من الدنيا الا حماري هذا ولو ارسل لركبته ثم هربت في الارض وقال ملك بن انس دعا امير المومنين
ابا بكر بن عبد الله بن هرمز ليوليه القضا فتصام عليه فتركه فسماه الاصم وما كان به صمم فهرب من
القضا وقال ايوب السختياني ذكر ابو قلابه للقضا فهرب حتى اتى اليمامه فلقيته بعد ذلك فقال
ما وجدت مثل القاضي العالم الا مثل رجل سابح وقع في بحر كم عسى ان يسبح حتى يغرق وقال
مكحول لان اقدم فيضرب عنقي احب الي من ان الي القضا ولان الي القضا احب الي من ان الي بيت
المال ويروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عمرو بن العاص ليجعل كعب بن ضبه على القضا
فارسل اليه عمرو فاقراه كتاب امير المومنين فقال كعب والله ينجي الله من الجاهليه وما كان فيها
من الهلكه احدا ثم يعود فيها بعد اذ نجاه الله منها فابى ان يقبل القضا فتركه فصل وردت
في فضل العدل ومن يقوم به اثار واخبار ه منها ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

المدينة

سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشا فى عبادة الله ورجل قلبه معلق
بالمساجد ورجل دعته امراة ذات حسب وجمال الى نفسها فقال انى اخاف الله رب العالمين ورجلان
تحابا فى الله فاجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها حتى لم تعلم شماله ما تنفق يمينه **وعنه** صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم الامام
العادل والصايم حتى يفطر ودعوة المظلوم **وعنه** صلى الله عليه وسلم اهل الجنة ثلثة عفيف متصدق
وذو سلطان مقسط ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قربى ومسلم **وعنه** صلى الله عليه وسلم **قال**
المقسطون على منابر من لولو يوم القيامه الذين يعدلون فى حكمهم واهليهم وما ولوا **وعنه** صلى الله
عليه وسلم ارفع الناس درجة يوم القيامة امام عادل واوضعهم درجة امام غير عادل **وقد جا**
فى الامام المقسط والجاير **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيامة
واقربهم منه مجلسا امام عادل وان ابغض الناس الى الله يوم القيامة واشدهم عذابا امام جاير اى ان
بقوله فى الابغض اشدهم عذابا ان المراد باقربهم مجلسا فى الاحب اكثرهم كرامه واحسنهم ثوابا **وعنه**
صلى الله عليه وسلم ان من اجلال الله اكرام ذى الشيبه المسلم وحامل القران غير الغالى فيه ولا الجافى عنه
وذى سلطان مقسط **وعنه** صلى الله عليه وسلم ما من احد افضل منزله من امام اذا قال صدق واذا حكم
عدل واذا استرحم رحم **وعنه** صلى الله عليه وسلم ستة مجالس المرء فيها ضامن على الله تعالى حتى
يفارقها اذا كان فى سبيل الله او فى مسجد جماعة او عند مريض او فى جنازه او فى بيته او عند امام مقسط
يعزره ويوقره لله عز وجل **وعن** النبى صلى الله عليه وسلم الله مع القاضى ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه
ولزمه الشيطان **واما** الاثار فمنها ما روى عن قيس بن عباد ليوم من امام عادل افضل فى نفسى من
عبادة رجل فى بيته ستين سنه **وقال** مسروق لان اقضى يوما واحدا بعدل احب الى من ان اغزو
سنه فى سبيل الله **وقال** الحسن كان يقال لاجر حكم عدل يوما واحدا افضل من اجر رجل يصلى فى بيته
سبعين سنة او قال ستين سنة **ثم قال** الحسن نعم انه يدخل من عدله فى ذلك اليوم على كل اهل بيت من
المسلمين خيرا **وقال** ابن عباس بلغنى ان حاكما يعدل فى بلد فافرح بذلك وما لى به اهل ولا مال ه
ثم من المعلوم ان سياسة الله تعالى عباده فى ارضه انما هو احكامه وحدوده وان طلب علمها فى الوجوب
كعلم العبادات وان العلم انما يحتاج اليه للعمل فلولا وجوب العمل لم يجب العلم واذا كان كذلك لم يجز
اذا كانت الاحكام من الله تعالى واقعه والحدود على اهلها واجبه وطلب العلم الذى يهتدى به الى ما شرع
الله تعالى منها فرضا لازما ان يكون القايم بهما مذموما او متوعدا فالقيام بهما مكروها ومقبحا
فصح ان كل ما جا بخلاف ما رويناه فى هذا الباب فمحمول على تعظيم امر القضا والدلالة على خطره ورفعة
قدره لا على الكراهية له من طريق ان فيه قبحا او ماثما او سقاطه وان من فر عنه فلاشفاقه من ان لا يقوم
بحقه وكذلك تنفير من نفر عنه هو على معنى الاشاره بالاحوط اذ كان من الخطر بحيث لا ينبغى ان يامن
كل احد نفسه عليه الا ترى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتولاه بنفسه وبذلك بعثه الله تعالى وبعث

عليا ومعاذا

عليا ومعاذا وغيرهما قضاه فلو كان القضا مكروها والقاضى ملوما لما شرع الله تعالى القضا ولا امر
به انبياءه ورسله صلوات الله عليهم ولا ولى رسوله صلى الله عليه وسلم القضا احدا ولا كان القضا
ولا به بل كان سفها وسقاطة وفى القعود بهذا هدم الاسلام ورفع الاحكام وما دعا الى ذلك فهو من
اعظم الفساد **وقد قال** النبى صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع
فاذا كان العامل على الصدقة كالغازى اذا لم يجر ولم يعتد فالقاضى اشرف عملا منه فهو بان يكون كالمجاهد
فى سبيل الله اذا عدل اولى **وقال** صلى الله عليه وسلم ان الملايكه لتضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما
يصنع ه فاذا كان لطالب العلم هذا الفضل فمن يتم الى طلبه العمل به فهو بالفضل اولى والعمل بعلم الاحكام
تنفيذها وحمل الناس عليها والحزم بها فلذلك شبهه السلف بالعباده وفضله بعضهم عليها والله اعلم
فصل واذا دعا الامام رجلا الى عمل من اعماله قضا كان او غيره والرجل ممن يصلح له فابى فان
وجد الامام من ينوب فى ذلك اعفاه وان لم يجد احدا يقوم مقامه فيه اجبره عليه ه **دعا** عمر بن الخطاب
رضى الله عنه سعيد بن عامر الجمحى فقال انى مستعملك على ارض كذا وكذا فقال لا تفتنى قال والله لا ادعك
قلدتموها عنقى ثم تتركونى وقد **يحتمل** هذا تفصيلا وهو ان الامام اذا كان ولى اعماله القريبه منه
رجالا وبقى عليه عمل بعيد فلم يجد الا رجلا واحدا يصلح له واراده عليه فامتنع منه فان كان الرجل يصلح
لبعض الاعمال الدانيه منه والذى يتولى ذلك العمل يصلح للعمل البعيد وكان ان امره اجاب اليه بلا كراهيه
والكاره له ان ولى العمل القريب كان اخف على قلبه فينبغى للامام ان يرفق بالابى وينفذ الى البعيد غيره
ويولى هذا مكانه فلا يكون قد احلاه بلا ذنب احدثه وان كان يكره القريب كما يكره البعيد ولا يكره البعيد
لاجل الثانى والغربه نظر الامام فى امره بما يراه الله تعالى **فصل واذا كان** عند الرجل انه
يصلح للقضا فاراد ان يطلبه او دعاه الامام اليه فاراد ان يجيبه فلا ينبغى له ان يستعجل على نفسه
من طلب او اجابه حتى يسئل اهل العلم والفضل والامانه عن خبره ويبطن حاله وامره عن نفسه
ويقول انى اريد القضا فما ترون فى امرى وهل تعرفون لى صالحا له او لا فان هذا من المشوره التى وصى
الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم **فقال** وشاورهم فى الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ومدح
الذين يتشاورون **فقال** وامرهم شورى بينهم ه وان لم يسئل الجماعه يسال عنه واحدا يثق به فان
عرفه من نقص فيه ما كان غافلا عنه قعد وان زكى نفسه مضى لما هم به **وهذا** ايضا بين الوجه
والمعنى لان المرء لحبه نفسه قد لا يبصر من احواله واوصافه الا ما يحسن ويجمل فان منزلته من ولده اذا
كانت هذه المنزله ولذلك **قيل** زين فى عين والد ولده فلان يكون منزلة نفسه منه هكذا اقرب
واذا كان ذلك معقولا وجب على كل احد زكته نفسه له ان يتشكك فيها ويستثبت ذلك من غيره
فيعلم ان نفسه صدقته او لبست عليه ه **واذا** سال لم يسال بعيدا لا يعلم منه الا ظاهره وانما
يسال عنه القريب الذى يخبره ويتحقق امره فان الله تعالى يقول ولا ينبيك مثل خبير ه واذا
سال عن نفسه غيره فينبغى للمسوول ان ينصح له ويصدقه **قال** النبى صلى الله عليه وسلم الا

ان الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله قال لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم ولان المستشار
مؤتمن ولا ينبغي للمؤتمن ان يخون قال الله تعالى فليؤد الذي اؤتمن امانته وليتق الله ربه وقال
ولا تخونوا الله ورسوله وتخونوا اماناتكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا وقال
مالك بن انس رضي الله عنه ما افتيت حتى سالت من هو اعلم مني هل يراني موضعا لذلك سالت ربيعة
ويحيى بن سعيد فامراني بذلك فقيل له لو نهوك قال كنت انتهي لا ينبغي لرجل ان يرى نفسه اهلا
لشيء حتى يسال من هو اعلم منه واذا اراد التقلد فليبدا وليستخر الله تعالى وليساله التوفيق والتسديد
وليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت
علام الغيوب اللهم ان كان هذا الامر شرا فاصرفه عني وباعد بيني وبينه فانه يروى هذا
او معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا تقلد فينبغي ان يوكل المميزين البصراء الثقات الامناء من
اخوانه واهل العناية به بنفسه ويسالهم ان يتفقدوا احواله واموره فان راوا منه عثرة نبهوه عليها
ليتداركها يروى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال وليتكم ولست بخيركم فاذا استقمت فاتبعوني وان
زغت فقوموني وان غضبت فراعوني لا اوثر في اشعاركم وابشاركم فان الشيطان يعتريني وقد كان بعض
الناس يحمل قوله ولست بخيركم على انه اراد خيرهم نسبا وهذا السياق يدل على غيره وهو انه اراد ولست
بخيركم كالنبي صلى الله عليه وسلم فلا ازيغ ولا ازل اي لست بمعصوم انما كانت العصمة للنبي صلى الله عليه وسلم
فان انا زغت اي اجتهدت فاخطات فراجعوني ودلوني على خطاي فان الخطا جابر على لا ارجع الى الحق ولا
اتمادى في الباطل وان غضبت فراعوني اي ان امرت في حال الغضب بشيء فانظروا في امري فان للشيطان
علي من السلطان ما له منه على امثالي فلا امن ان يستفزني الغضب فيفسد علي رايي ويقرب علي البعيد
ويحسن لي القبيح فان ظهر شيء من ذلك لكم فاعلموني ولا يمنعن مكاني منكم من مطالعتي بما ينكرونه من قولي
وفعلي وهذا كله اشارة الى التبري من العصمة اذ كان الناس انما يشاهدوا قبله نبيا معصوما لئلا يظن ظان
انه اذا كان اماما من بعده كان معصوما مثله والله اعلم **فصل** وكما ينبغي للراغب في الحكم
ما ذكرنا فكذلك الامام الذي يريد ان يولي غيره من الحكم ما ولاه الله تعالى ينبغي له ان لا يقتصر على تعرض
الخاطب لما يعرض له لكن يسال عنه اهل العلم والدراية والثقة والامانة فان زكوه له ولاه وان لم يزكوه
تركه وان كان الامام من اهل العلم والفهم فينبغي له ان يمتحنه بمسايل يلقيها عليه من المظالم خاصة
فينظر كيف يكون جوابه عنها وقيامه بها وان امر بذلك غيره فتولاه بمشهده فلا باس **فصل**
وايما حاكم نصب بين ظهراني قوم فينبغي لهم ان يسمعوا له ويطيعوا ويترافعوا اليه اذا اختلفوا
وتنازعوا ليفصل بينهم واذا فصل انقادوا لفصله واستسلموا لحكمه قال الله عز وجل فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
وقال فيما ذم به قوما امتنعوا من الحكم واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون
وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين افي قلوبهم مرض ام ارتابوا ام يخافون ان يحيف الله عليهم

ورسوله

ورسوله بل اولئك هم الظالمون وقال على اثر هذا فيما مدح به المجيبين الى الحكم اذا دعوا اليه
انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم
المفلحون ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون وقال تعالى استجيبوا
لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم وقال الم تر الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما
انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان ان يضلهم
ضلالا بعيدا واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول رايت المنافقين يصدون عنك صدودا
فينبغي للمتنازعين ان لا يترافعوا للفصل بينهم الا الى حكام المسلمين واذا ترافعوا ان يسمعوا ويطيعوا
امرهم ويقبلوا حكمهم واذا ارتفع احد المتنازعين الى الحاكم وساله احضار خصمه فدعاه ان يجيبه ولا
يتمرد عليه واذا احضر وسمع الحاكم كلامه ان لا يخرج ولا يصاخب من امره فايهما عصاه فانما يعصي الله
عز وجل وللحاكم ان يؤدبه بما يؤديه اليه اجتهاده وايما حاكم او والي دعا رجلا من رعيته ولم يعلم
لماذا يدعوه فعليه اجابته وان علم انه يدعوه لدعوى وقعت عليه من مدع فان كان المدعي حضر
مع رسول الحاكم فارضاه سقط الذهاب الى الحاكم عنه وان كان لم يحضر ولا وكيل او نايب في قبض
الحق عنه فليذهب وليجب ولا يسعه التخلف مع ترك الدفع الا في حال واحدة وهو ان يكون المدعي
كاذبا وقد اعد شهود زور لا يتهيا له ان يجاهر بجرحهم ولا يجد من يبوح بذلك ويصرح به في وجوههم
ولا يقدر على دفع شهادتهم ولا مخرج منها فيخشى اذا احضر واقيمت الشهادة عليه ان يحبس ويوخذ
منه المال قهرا او يفرق بينه وبين امراته او بينه وبين جاريته فتنزع منه فله في هذه الحال ان يهرب اي
يتوارى ويخفي ماله وما يدعا قبله ولا يقدر عليه وهذا موضع عذر وضرورة فلا يقاس عليه غيره
والله اعلم **فصل** واذا افتتح القاضي عمله واحتاج الى اعوان يعملون له من كاتب واصحاب
مسايل وقاسم فلا يتخذن الا كاتبا مسلما عدلا امينا فطنا متيقظا لانه بطانته لا تغيب عنه من امره
وامر المترافعين اليه شيء وامينه وامين المتخاصمين على ما يثبته ويخطه فلا يجوز ان يكون من غير
اهل الدين قال الله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يالونكم خبالا ودوا ما عنتم قد بدت
البغضاء من افواههم وما تخفي صدورهم اكبر وجاء عن عمر رضي الله عنه انه قيل له ان ها هنا رجلا
نصرانيا من اهل الحيرة لم ير غلاما اكتب منه فلو اتخذته كاتبا فقال قد اتخذت اذا بطانة من دون
المؤمنين وقدم ابو موسى الاشعري على عمر رضي الله عنه ومعه كاتب له فرفع حسابه فاعجب
عمر وجاء عمر كتاب فقال لابي موسى اين كاتبك هذا يقرا الكتاب على الناس فقال انه لا يدخل المسجد
قال لم اجنب هو قال انه نصراني قال فانتهره وقال لا تدنهم وقد اقصاهم الله ولا تكرمهم وقد
اهانهم الله ولا تامنهم وقد خونهم الله تعالى وعن عمر رضي الله عنه ايضا انه قال لا تستعملوا اهل
الكتاب فانهم يستحلون الرشا وعن عمر رضي الله عنه انه قال لابي موسى استعن على امرك الامين
ولا امين الا من خشي ربه وعنه انه كتب الى عماله ان استعينوا على اموركم وعلى رعيتكم بالذين

عشون الله وعنه انه قال لابي موسى ائتيني برجل ينظر في حسابنا فاتاه بنصراني فقال لو كنت
تقدمت اليك لفعلت وفعلت سالتك رجلا اشركه في امانتي فجيتني بمن يخالف دينه ديني وهكذا
القاسم ينبغي ان يكون امينا بصيرا بالفرايض والحساب لان القسم شعبة من شعب الحكم فينبغي
ان يكون من يتولاه في العداله والامانه والعلم الذي يحتاج اليه كمن يتولى جميع شعبه وهكذا
اصحاب المسايل هم امنا القاضي على الشهادات التي تتعلق بها حقوق المسلمين فلا ينبغي له ان
يامن عليها الا المستحق لان يوتمن ولا يثق فيها الا بمن يستوجب بحسن احواله الثقة به وينبغي ان ينزه
القاضي نفسه ومن حوله ويشتد عليهم ولا يرخص لهم في امر ينتقم منه ويخشى ان ينظر قوابه الى غيره
ويرتقوا منه الى ما فوقه قال سالم بن عبد الله كان عمر رضي الله عنه اذا صعد المنبر فنهى الناس عن
شي جمع اهله فقال اني نهيت الناس عن كذا وكذا وان الناس ينظرون اليكم نظر الطير الى اللحم الستي
واقسم بالله لا اجد احدا منكم فعله الا اضعفت عليه العقوبة وروى ابو حصين ان عمر رضي الله عنه قال اني لما
وليت هذا الامر لم يكن يحضرني احوف عندي ان يشركني فيه من امراة كانت لها عندي منزلة فطلقتها فلما
وليت وعصمني الله تعالى فتبعتها نفسي فكتبت فيها فوجدتها قد ماتت فقلت ما فضي خير وكانت المراة بالشام
وذكر لعمر رضي الله عنه وقت الاستخلاف عثمان رضي الله عنه فقال كلف باقاربه ومن ذلك اني فعل
ولا ينبغي للامام ولا القاضي ان يقدم اقاربه على عامة المسلمين ولا يسوغهم ما لا يسوغ غيرهم ولا ينظر لهم
ما لا ينظر به لغيرهم ولا ان يستعملهم ويوليهم ويدع الناس سواهم والله اعلم فصل واذا اراد
الحاكم الجلوس للحكم فليجلس وهو فارغ القلب لا يهمه الا النظر في امور المتظلمين وان تغيرت حاله بغضب
اوغم او سرور مفرط او وجع او ملالة او اعترا نوم او جوع فليقم الى ان يزول ما به ويتمكن من رايه وعقله
ثم يجلس روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان وعنه
صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي الا وهو شبعان ريان وروي ان شريحا كان اذا غضب قام وترك
القضا وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما استعمل ميمون بن مهران على الجزيره لا تقضين بين الناس
على سامة ولا غضب ولا حاجة الى مطعم وكان ابن ابي ليلى والشعبي يطعمان ثم يخرجان الى مجلس الحكم
ويقعد الشعبي احد حكمي ومن الاصل في هذا الباب ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نعس
احدكم في صلاته فلينصرف ولينم فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه فعلى هذا اذا نعس الحاكم في مجلس حكمه
لم يامن ان يسمع من احد الخصمين او الشهود شيا فيراه غيره او يريد الحكم بشي فيقول غيره وجا عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يصلين احدكم وهو يدافع الاخبثين وما ذاك الا لان رايه لا يكمل في مثل هذه الحال
فلا يمكنه ان يوفي الصلوة حقها من الخشوع كذلك راي القاضي لا يكمل في مثلها فلا يتسع الاجتهاد ولا يسلم
نظره سلامة تسكن القلب اليها وتقع الثقة بها فلا ينبغي له ان يقضي عندها وجا عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال غزا نبي من الانبيا عليهم السلام باصحابه فقال لا يتبعني رجل بنى دارا لم يسكنها او تزوج امراة
لم يبن بها او له حاجة في رجوعه فتاول العلما ذلك على انه اراد انه يكون لقاوه العدو باصحاب لا شغل

على

على قلوبهم يقطعهم عن قتال اعدايهم ه وينبغي للحاكم ان لا يطيل الجلوس اذا كان ذلك لا يمله ويجلس
للخصوم ساعات من النهار ثم يقوم او يجلس لهم طرفي النهار او يكون معه في مجلسه من اهل العلم من
يحاربهم ويذاكرهم وقتا فيستانس بذلك ثم يشتغل بالنظر في المظالم وقتا وكل ذلك قد فعله الناس
قال مالك رحمه الله سالني صاحب السوق وشغله بامور الناس وقضايه بينهم فقال اني ما كاد
افرغ قال فقلت له ما ذلك عليك اقعد للناس ساعات من النهار فاني اخاف عليك ان تكثر فتخطى
وقال مالك رحمه الله كان ابو خالد الانصاري قاضيا كان يجلس مع ربيعه في اناس من اهل العلم فياتيه
الخصوم فيختصمون اليه فيقولون له اذ ثبنا بخصمايك هولا فيقول لهم دعوني اتحدث معكم فاذا
جاني الخصوم حولت اليهم وجهي قال فكان اذا جاه الخصم وهو في المجلس حول وجهه عنهم حتى
يفرغ قال مالك ومن كان في المجلس يومئذ ومن حوله كانه يرفع به ولمن يجلس فيه قال
مالك وكان الناس يومئذ ايسر شانا وقال الضحاك بن عثمان ان ابا بكر بن محمد كلمه والي المدينه في
شي فاغضبه فلم يقعد للناس شهرا فارسل اليه والي المدينه ما يمنعك من الجلوس للناس فارسل اليه
اردت ان تذهب ما بي من الغضب وذكر عبيد الله بن عايشه قال كان شبيب بن شيبه رجلا شريفا
وكان يفزع اهل البصره اليه في حوايجهم فكان يغدوا في كل يوم فاذا اراد الركوب دعا من الطعام شي
قد عرفه فينال منه ثم يركب في حوايج الناس فقيل له انك لتباكر الغدا قال اجل اطفي فورة جوعي واقطع
به خلوف فمي وابلغ قضا حوايجي فاني وجدت خلا الجوف وشهوة الطعام يقطع الحليم عن بلوغ حاجته
فصل والقاضي في جلوسه بالخيار ان شا ان يخرج بالغداه اذا طلعت الشمس فيجلس فان كان
جا من له حاجة عنده يقدم ثم كذلك كلما جا صاحب حاجة يقدم فلا يزدحم الناس على بابه فعل وان شا
اقام في بيته يتاهب ويستعد بمطالعة بعض الكتب او بالاجتهاد والتامل لكي ان يجتمع الخصوم ثم يخرج
فعل واذا خرج فانه كان هناك قوم سلم على جميعهم وان كان مجلسه في مسجد فدخله ثم سلم لم يجلس حتى
يصلي ركعتين فاذا سلم سال الله التوفيق والتسديد والعصمه واستعاذ به من الميل والحيف وسو
الفهم والجهل والنسيان والكسل وعزم على العدل والرفق وتحسين الخلق والصبر ثم جلس مجلسه وابتدا
عمله ه وينبغي للحاكم ان يكون عنده من يحفظ نوب الناس فيقدم الاول فالاول ويجلسهم مجالسهم
وان استدعى خصم احضار خصم انفذ من يحضره ويكون الحاكم قد اطلق ذلك كله وان يحضر جماعة ان
احتاج الى انفاذ احد في حاجة او شغل انفذ احدهم ويكونون ثقات مرضيين ه روي انه كان
للنبي صلى الله عليه وسلم عشرون شابا من الانصار يلزمونه بحوايجه فاذا اراد امرا بعثهم فيه وان
كان الحاكم مع علمه مثله لا يحتاج الى من يعينه فينبغي ان يحضر مجلسه من اهل العلم واحدا واكثر فكلما
يعيا بالامر امده جليسه وان كان نازلا في الامر فحسن ان يحضر مجلسه جماعة من اهل العلم ليشاورهم
فيما يحتمل وجهين او اكثر وان كان يعيا بالحكم وتحضر فليتفرق ولا يحضر احد ثم ليدع في غير مجلس الحكم
من يشاوره ويستعين برايه واذا شاور في مجلس الحكم فلا يشاور في مظلمه الخصمين بمشهدهما ليلا

يقفا على ما يجرى ولا يجد واحد منهما فى بعض ما يسمع علقة فيلجا اليها فى مدافعة خصمه قال عبد الرحمن
ابن سعيد رايت عثمان بن عفان رضى الله عنه جالسا فاذا جاءه الخصمان قال لهذا ادع عليا وقال
لاخر ادع طلحة والزبير ونفرا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنهم فاذا جاءوا وجلسوا
قال لهما تكلما فاذا تكلما اقبل عليهم فيقول ماذا تقولون فان قالوا ما يوافق قوله امضاه والا نظروا
بعد فيقومان وقد سلماه ومعنى هذا انه اذا كان لم يظهر له صحة قول من يشاوره فى المجلس لم يحبس
الخصمين على المناظرة والمقابلة بين الاقوال اما لان الراى فى اول امره غير موثوق به فلو ناظرهم فبدا
له فى احد الاراء رجحان فعجل وقضى به لم يامن ان يرى اذا انعم النظر غيره ارجح منه بدلالة اقوى من التى
راى بها رجحان الاول واذا كان كذلك فالاشبه ان يصرفهم الى ان ينعم النظر ثم يعود اليه مختصين
بالخصومة وراهما ناس غيرها فلو حبسهما على المناظرة فى امرهما لتضرر بذلك غيرهما ولعل النظر لا يتناهى
الا عند ارتفاع النهار او انتصافه وذلك وقت القيام وتفرق الناس فيكون الاثنان قد استاثرا بالقضا
ومجلسه يومهما ذلك وهذا غير جايز وقال بعض العلما ان عثمان رضى الله عنه انما كان يستشير على
اعين الخصوم لان الناس لم يكونوا فسدوا ولم يعلموا وجوه المدافعات والمغالبات وكان الصلاح
والانصاف اغلب عليهم فاما اليوم مع فساد الناس وسو الدخل والنيات فلا ينبغى ان تكون مشاورة
القاضى غيره الا سرا من الخصوم والله اعلم وقال اسمعيل بن ابى خالد رايت شريحا جالسا فى المسجد
على القضا معتما بعمامة بيضا قد القى طرفها بين كتفيه عليه مطرف خز ورايت ناسا من العلما يجلسون
على القضا منهم ابو عمرو الشيبانى والشعبى وقال ادريس الاودى رايت محارب بن دثار يقضى
والحكم وحماد احدهما عن يمينه والاخر عن شماله ينظر الى حماد مرة والحكم مرة والخصوم بين يديه وكان
اياس بن معاوية لما ولى القضا يحضر مجلسه زياد بن مخراق وهشام بن حسان وغيرهما من شيوخ البصرة
وقال ايوب كان الحسن يحضر منصور بن زاذان مجلسه اذا جلس للقضا وحميد بن عبد الرحمن
الحميرى وكان حماد بن ابى سليمان يحضر مجلس الشعبى للقضا وقال ربيعة ما ادركت قضاة هذه
البلدة الا وهم يحضرون مجالسهم اذا جلسوا للقضا خيار المسلمين وفعل ذلك عبد الله بن عمر وجا عن
عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لرجل قاضى ما انت قال قاضى دمشق قال اذا جلست فقل اللهم
انى اسالك ان افتى بعلم وان اقضى بحكم واسالك العدل فى الغضب والرضا وقال الحسن بن عبد الله
الضبى لما ولى محارب بن دثار القضا اتيته وقد دخل المسجد فصلى قبل ان يجلس اربع ركعات ثم
رفع يديه يدعوا فقال اللهم ان هذا مجلس لم احبه قط ولم اسالكه اللهم فكما ابتليتنى فسلمنى
منه واعنى عليه ثم بكا حتى بل بدموعه خرقة كانت فى يده ثم قال لى اشامت انت ام معز قلت بل جيت
مسلما قال ثم ولى ابن شبرمة فاتيته فلما دخل المسجد صلى اربع ركعات قبل ان يجلس فلم سلم قال
اللهم ان هذا مجلس كنت اشتهيه واتمناه عليك اللهم فكما ابتليتنى به فسلمنى منه واعنى عليه ثم بكى
حتى بل بدموعه خرقة كانت فى يديه فجيت فسلمت عليه فقال امهنيا جيت ام مسلما فقلت بل مسلم هـ

وروى ان زرارة بن اوفى والحسن واياس بن معاوية كانوا اذا دخلوا المسجد للقضا صلوا ركعتين
قبل ان يجلسوا لمجالسهم ويرفعوا ايديهم يدعون فصل وان راى الحاكم ان يحضر مجلسه
درة تطرح على اعين الناس ليتهيبوا بها فان استوجب احد الخصمين تعزيرا اقيم بها عليه فعل روى
عن عمر رضى الله عنه ان درته كانت تكون معه وقد روى عن جماعة من قضاة السلف اكثر من هذا
روى عن شريح انه كان على راسه شرطى بيده سوط وقال مالك عن ربيعة رايت ابا بكر بن حزم وهو
يقضى فى المسجد وعن يمينه حرس وعن يساره حرس وسياط موضوعة ما عنده احد من الناس فقلت
لمالك ما شان السياط قال يودبون به الناس هـ وقد كان من الحكام من يصفع فى موضع التعزير
وليس بمروى عن احد من السلف واللطم مثله وهما جميعا بمنزلة الشتم وثلب العرض وليسا بمنزلة الضرب
الا ترى ان الصفعة الواحدة واللطمة الواحدة يعران ويشينان فيكون وراهما فضلا وزيادة والضربة
الواحدة لا تولم ايلام العشر والعشرين ولا تعمل فى الردع عملها فكما لم يكن للحاكم ان يسب ويتناول عرض
الخصم وان عصاه واساء به لم يكن له ان يصفع ولا ان يلطم والله اعلم فصل وينبغى للقاضى
ان يعدل بين الخصمين من حين يتقدمان اليه الى ان يقضى خصومتهما فى مدخلهما عليه وجلوسهما عنده
وقيامهما من بين يديه سوا كانا فاضلين فى انفسهما او ناقصين او احدهما فاضلا والاخر ناقصا قال
الله تعالى كونوا قوامين بالقسط شهدا لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا
فالله اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلووا او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا
ففرض القيام بالقسط على كل احد وبين المعنى بقوله ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما اى خالقهما
ورازقهما واعلم بما هو خير لهما واحكموا انتم بالحق بينهما فان نال المحكوم عليه من ذلك شى فانما ناله
بامر الله تعالى وهو اولى به لانه خالقه ورازقه ومالكه قال ابن عباس فى هذه الاية هما الرجلان
يقعدان عند القاضى فيكون لى القاضى لاحد الرجلين على الاخر وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم
من ابتلى بالقضا بين المسلمين فليعدل بينهم فى لحظه ولفظه واشارته ومقعده ولا يرفع صوته على
احد الخصمين ما لا يرفع على الاخر وفى رواية اخرى من ولى قضا المسلمين فليعدل بينهم فى مجلسه وكلامه
ولحظه ورواه بعضهم اذا ابتلى احدكم بالقضا فليسو بينهم فى المجلس والاشارة والنظر ولا يرفع صوته
على احد الخصمين اكثر من الاخر وقال على رضى الله عنه كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يضيف الخصم
الا وخصمه معه وقال الحسن يضيف عليا رجل فاولى بخصومة فقال تحول فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهانا ان نضيف الخصم الا وخصمه معه وفى رسالة عمر رضى الله عنه الى ابى موسى آس بين
الناس بوجهك ومجلسك حتى لا يطمع شريف فى حيفك ولا ياس ضعيف من عدلك وقال الشعبى
كان بين عمر وابى خصومة فتقاضيا الى زيد بن ثابت فلما دخلا عليه اشار لعمر رضى الله عنه الى وسادة
فقال عمر هذا اول جور كذا اجلسنى واياه مجلسا واحدا فجلسا بين يديه وقال ابن عباس رضى
الله عنه انما ابتلى سليمان بن داود عليهما السلام لانه تقدم اليه خصمان فهوى ان يكون الحق لاحدهما

وجا عن عمر رضى الله عنه انه تقدم اليه خصمان واقامهما ثم عادا فاقامهما ثم عادا فقضى بينهما فقيل له
فقال انى وجدت لاحدهما مالم اجد لصاحبه فعادا وقد ذهب بعض ذلك ولم يذهب كله ثم عادا وقد ذهب
ذلك فقضيت بينهما وعن ابراهيم قال جا ابن ابى عصيفير يخاصم رجلا الى شريح فجا حتى جلس معه على
الطنفسه فقال له شريح قم فاجلس مع خصمك فان مجلسك منى بريبه قال فغضب ابن ابى عصيفير فقال
اتعلمنى بك يا ابن ام شريح فقال له شريح قم فاجلس مع خصمك فانى لا ادع النصر وانا عليها قادر
وقال شريح ما شددت على عضد خصم ولا لقنت خصما حجه وذكر الشعبى انه كان بين عبد الله بن
شريح وبين رجل خصومه فقال لابنه ان بينى وبين فلانا خصومه فان كان الحق لى فاعلمنى حتى اخاصمه اليك
وان كان على لم اخاصمه فقال لى خاصمه فقضى عليه فلقيه بعد ما انصرف فقال ما رايت مثلك ولو انى
تقدمت اليك احذرتك فقال يا بنى لما عرضت على امرك كان القضا عليك فكرهت ان اخبرك به فتذهب
الى خصمك فتصالحه فتقتطع من ماله شيا لا يحل لك فلذلك لم اخبرك ه وايما حاكم بت عزمه على العدل فلا
يقبلن من خصم هديه وليعتبر بما روى ان رجلا اهدى الى عمر رجل جزور ثم جا يخاصم الى اليه فجعل يقول
يا امير المومنين افصل بيننا كما يفصل رجل الجزور وعمر لا يفهم ثم فهم فذكر ذلك للناس وقال ما زال يكررها
على حتى كدت اقضى له ه وانما اراد بذلك ان الشيطان كان يوسوس اليه ان اقضى له والا فقد كان اصلب
دينا واقوى عزما من ان يهم بالجور والله اعلم ه وينبغى ان يكون جلوس الخصمين بين يدى القاضى ليمكنه
ان ينظر اليهما نظرا واحدا ولو اجلس احدهما عن يمينه والاخر عن يساره لم يمكنه بان يلتوى كل واحد منهما
اذا اراد ان يكلمه وجلوسهما بين يديه اعدل واقوم والى تعظيم حكم الله تعالى اقرب روى عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا جلس اليك الخصمان فلا تقض لاحدهما حتى تسمع من الاخر وروى انه كان
بين عبد الله بن الزبير وعمرو بين الزبير خصومه فدخل عبد الله على سعيد بن العاص وعمرو معه على
السرير فقال له سعيد هاهنا فقال عبد الله لا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدا
بين يدى الحاكم فصل واذا اختصم اثنان الى القاضى فينبغى ان يامرهما بالاصطلاح فان
لم يتفقا على من يصلح بينهما اختار لهما احد الثقات وامرهما ان ياتياه فينظر فى امرهما ويصلح بينهما
كتب عمر رضى الله عنه الى ابى موسى ردد الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضا يورث بينهم الضغاين
فان لم يقبلا وا الحا على الحاكم يطلبان حكمه حكم بينهما بما ثبت عنده واعلم ما ثبت به قول المدعى عند القاضى
اقرار الخصم او علم وقع للقاضى بعيان او سماع ثم شهادة الشهود ثم الشهادة واليمين فى الاموال ثم
النكول ورد اليمين وكل ما يستحلف المنكر عليه وانما يستحلف المنكر على ما يكون الاقرار به لازما وما
لا يلزم الاقرار به ويقبل الرجوع عنه فلا يستحلف المنكر عليه فهذه جهات ثبوت قول المدعى عند
القضا ه فان كان ادعى على الخصم عقدا او فعلا يلتمس لاجله منه حقا نظر الحاكم فيه فان كان يجب له
بذلك العقد او ذلك الفعل ما يطلبه اعطاه ذلك منه اذا ثبت العقد او الفعل وانما يثبت ذلك بما تقدم
ذكره فاما وجوب الحق الذى يطلبه بذلك العقد او بذلك الفعل فانما يثبت عند الحاكم بكتاب الله او

سنة

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم او اجماع الامه والقياس على احد هذه الاصول روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه لما بعث معاذا الى اليمن قال له بم تحكم قال بكتاب الله تعالى قال فان لم تجد
قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال اجتهد راى فقال الحمد لله الذى وفق رسول
رسول الله به والقياس قياسان احدهما ان يكون الفرع يشبه اصلا واحدا ولا يشبه اصلا اخر
مخالفا له فى حكمه من وجه فيرد الى ما اشبهه والاخر ان يشبه احد الاصلين من وجه ويشبه الاخر من وجه
اخر الا انه يكون باحدهما اشد شبها او اكثر شبها فيرد الى ما هو اشبه به فان حكم الحاكم براى راه ثم تبين
له انه اخطا فان كان اخطا نصا جليا لا يحتمل الا معنى واحدا او قياسا لا يحتمل الا وجها واحدا نقض
الحكم على نفسه وينقضه عليه غيره وان كان اخطا نصا محتملا او قياسا محتملا لم ينقضه ويستانف
الحكم بالقياس الذى راه ثانيا ان كان ارجح عنده مما راه اولا ولا يستانف الحكم بالنص المحتمل الذى
خالفه بحكمه الاول لان القياس بين معزلته ودل على ان المراد به ما خرج عن دلالته واذا راى الحاكم رايا
وراى غيره من العلما رايا ولم يظهر له رجحان راى غيره فلا يحل له ان يقبل منه ويحكم به وهكذا ان
استبه بالحاكم الاشكال فاشار عليه غيره من العلما براى ولم يبين له وجهه ولا ظهرت لديه صحته
فليس له ان يقلده ويحكم به فان حكم به او ترك رايه الذى استبان صحته لراى غيره الذى لم تستبن
صحته وصرح بذلك عندما ينفذ الحكم لم يجز حكمه وان قال ذلك بعد ما نفذ الحكم فان كان عرف انه
من الحكام الذين يرون هذا جايزا صدق وان كان لم يعرف هذا وانما عرف خلافه الا انه ادعى ان
رايه تغير فحكم هذا الحكم يقول الغير لم يقم عنده الدليل عليه تقليدا لم يصدق على المحكوم له ولم
يرد حكمه والله اعلم ه ولا يجوز حكم الحاكم لنفسه ولا لولده ولا لوالده واذا خوصم القاضى ارتفع
الى من ولاه فاما قضى بينهما واما ولى ثالثا يقضى بينهما ولا يجوز حكم من يصطلحان على حكمه بغير
من اليه توليه الحكام والنظر فى امور المسلمين ولا يجوز للحاكم ان يستخلف لمرض ولا لغيبه ولا لكثرة
شغل فى المصر ولا فى اطرافه الا ان يكون الذى ولاه جعل ذلك له واذا مات الامام او الوالى الذى
يعمل القاضى من يده لم ينعزل القاضى وليس فى ذلك كالوكيل ينعزل بموت موكله لان الوكيل يعمل
براى الموكل ورايه ينقطع ويفوت بموته والقاضى يعمل ما يراه لا ما يراه الذى استقضاه فكانه
صار فى الولايه شريكه فلذلك لا ينعزل بموته واذا عزل القاضى عن عمله فقضى قبل ان يبلغه خبر
عزله كان قضاوه جايزا واقل البلاغ ان يخبره به عدل واحد الا ترى ان اهل قبا لما بلغهم فى الصلوة
ان القبلة حولت استداروا وبنوا ولم يستانفوا وما صلوا قبل البلاغ كان مجزيا عنهم واذا عزل
القاضى فقال كنت قضيت لفلان على فلان بكذا لم يقبل قوله وان ادعى رجل انه جار عليه فاخذ
منه مالا فدفعه الى فلان وقال القاضى اخذته ببينه قامت بخصمه عندى او لانه اقر بذلك عندى
وقال المدعى ما قامت على بينه ولا اقررت لم يقبل قول القاضى وكان عليه الغرم الا ان يقيم بينه
على ما يدعيه من العدل قياسا على المسئله قبلها وان قضى القاضى بشهادة من لا يجوز شهادته

خطائه ظهر ذلك له رد حكمه وضمن غير الدم في ماله وضمنت الدم عاقلته نفسا كان او جرحا

فصل ويستحب للقاضي اذا اراد نصب قيم في تركة او جيش او بعث قسام او اتخاذ كاتب ان لا يستعمل قرابته لما يلحقه في ذلك من التهمة ويبسط في عرضه من الالسن وقال اهل العلم ان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يول واحد منهما احدا من قومه ولا استعمله على عمل قط وقال عمر لعثمان وعلي رضي الله عنهم اجمعين ان قومكما لم يومرا غيركما فاتق الله يا عثمان ان وليت شيا من امور المسلمين فلا يحمل بني امية على رقاب الناس وقال لعلي رضي الله عنه مثل ذلك قال ابن عمر لما دخل الرهط على عمر قبل ان ينزل به قال اتق الله يا عثمان ان وليت شيا من امور الناس فلا تحملن بني ابي معيط على رقاب الناس واتق الله يا علي ان وليت شيا من امور المسلمين فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس واتق الله يا عبد الرحمن ان وليت شيا من امور المسلمين فلا تحملن اقاربك على رقاب الناس الا ان عليا وعثمان خالفا رأي عمر في هذا فروي عن عثمان انه قال ان عمر كان يحرم قرابته لله وانا اعطي قرابتي لله وولى علي ابن عباس وهو ابن عمه ولم ير وعنه انه انكر قول عمر رضي الله عنه ويشبه ان يكون رأى انه اذا ولى مستصلحا ولم يمل عن غيره اليه فلا باس عليه فاما حجة عثمان فلا يلزم عمر رضي الله عنهما لانه كان يحرم قرابته الولاية لله تعالى وذلك رأي سديد فانه لا يومن ان يدل بانه قرابة امير المومنين فيكون كذلك منه مما يذم ما لا يكون من غيره ولم يكن يحرمهم الفي ولا ما يخرج بحرمانه اياهم الى قطيعة الرحم واما قوله وانا اعطي قرابتي لله تعالى فجوابه انه اذا اعطى قرابته لله تعالى وجب ان يعطيهم ما وصاه الله تعالى به فيهم بقوله وآت ذا القربى حقه فاما تسليطهم على اعمال المسلمين وحملهم على رقابهم فليس مما وصاه الله تعالى به فيهم وحمله ذلك ان فعله ان كان محمودا وعلى صلة الرحم محمولا فينبغي ان يكون فعل عمر مذموما وعلى قطع الرحم محمولا وفي اجماع المسلمين على ان عمر رضي الله عنه بما رأى وما فعل كان ناظرا لرعيته محتاطا لنفسه ما دل على سقوط معارضة عثمان عنه وبالله التوفيق

فصل واذا رزق الامام القضاة فينبغي له ان يرزقهم من خمس الخمس سهم النبي صلى الله عليه وسلم ومما يفضل من اربعة اخماس الفي عن المقاتلة والكراع والسلاح وفي سبيل الله ومن تركات المسلمين التي مرجعها الى جماعتهم وان عمل القاضي متطوعا اذا لم يكن محتاجا الى معونة الامام فذلك اولى به واحسن به والاصل في هذا الباب ان الله تعالى قطع لرسوله صلى الله عليه وسلم اربعة اخماس الفي وخمس الغنيمة فكان ياخذ منها قوته وكفايته وكفاية عياله في كل سنة ويصرف ما فضل عن ذلك في سبيل الله تعالى ثم الامامان من بعده ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فانهما قد ارتزقا شيا وان كان ما اخذه احدهما اقل مما اخذه الاخر روى سليمان بن علامه قال قال لي عمر بن عبد العزيز يا سليمان ادخل على قوما من الفقها اسالهم عن سيرة هذين الرجلين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما اسالهم ما استحلا لانفسهما من الفي وليا قال فاتاه بنحو من عشرين رجلا فقال عمر بن عبد العزيز مرحبا بكم فانتم ورثة الانبيا ان الانبيا لا تورث ذهبا ولا فضة انما ورثوا العلم اخبروني عن هذين

الرجلين اللذين عوفيا قالوا اما ابو بكر فان المسلمين راوا باجمعهم ان يستخلفوه وقالوا ان نبي الله قد استخلفه علينا وهو حي ما اصابه سكر من سكرات الموت الا امره ان يصلي بنا ودنيانا تابع لديننا فاستخلفوه وانه لتاجر فاصبح الغد قايما في السوق يشتري ويبيع وعلى منكبه اثواب مطوية ففزع المسلمون من ذلك وقالوا اصبح خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيع ويشتري لن يبلغ ذلك احدا من عظما العرب ولا ملوك العجم الا احتروا عليكم واحتقروا امركم وامر خليفتكم فقاموا اليه باجمعهم فكلموه كلاما شديدا فقال اغا انا كاسب اهلي فان ضيعتهم فانا لما وراهم اضيع قالوا نحن نجعل لهم من مال الله او من اموالنا اكثر مما ينالون من كسبك قال اعهد عهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم قالوا لا قال افتامرونني ان احدث بدعة وقد كان ياتيه الفي العظيم فيمسي وان بيوته لصفر ما دخلها حلوا ولا تمرا فلما الحوا عليه قال فاني فارض لنفسي اذا اشغلت نفسي فاغا انا كاهل بيت منكم ينوبهم ما نابكم ففرض لنفسه مد اعبد النبي صلى الله عليه وسلم او مدين وادمه زيتا وسحليتين او يمانيتين او هجريتين ازار ورداء للصيف وان دخل الشتا فجبة من فرا او طاق ولا بسي فكان هذا الذي اخذ حتى سلك بسبيله فظهر بعير لرحله ان حج وبعير اخر لفقير من فقرا المسلمين ضرورة يمسكه احدهما للاخر ان طاف او سعيا واخذ بهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى افتتح الامصار وفاض على الناس المال حتى هم ان يجعل نفسه ادناهم وكان ربما كتب الى بعض عمال الامصار اني وجهت اليك فلانا وهو فقير عزب فاوص به التجار الذين يشترون الغلات يدخلونه معهم في الارباح بطيب من انفسهم عسى ان يجبره الله بهم فيوجروا واستوصوا بهم خيرا وادخل عليهم ما استطعت من سعة في عارج الرجل وقد اصاب خمسة عشر الفا ونحو ذلك وكان رجال من اهل بيته يقولون اكتب لنا كما كتبت لفلان وفلان فيقول اذا يقول قوم من بعدكم قد كان عمر يكتب لاهل بيته فيتخذوا ابزك جرره فيرتقوا بها الى غير ذلك ولا احب ان اكون انا وانتم حجة لمن سلك بينات الطريق فلما آذوه كلمه المسلمون وقالوا اخلطهم باخوانهم قال فعلموني عماله انفعهم بها قالوا نعم بعملك اربعين الفا في السنة فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله يا ابا بكراه عمر بن الخطاب بعمل اربعين الفا فكيف بمن بعده قال لا ولكن هما الفان في راس السنة فكان ياخذها ثم يقول يا ال عدي هذا ما عملك عمر فان احببتم آسيتكم فيه وان اجبتم فاستاثروا به وما طلبتم مني عما وراء ذلك في وسكم والتجاره قال فبكى عمر ابن عبد العزيز رحمه الله حين اخبر بهذا الخبر حتى لصق بطنه بالارض ثم قال اللهم لولا اني اعلم انك تعلم خاينة الاعين وما تخفي الصدور لظننت انك تغضب علي غضبا لا يرتد عني ابدا الا ساله عن عمل ابي بكر وعمر فاني لا ارجوا ان اشبههما ولكني اسال عن اهل الخير اتاسى بهم وقال عمر رضي الله عنه اني جاعل نفسي من هذا المال ككافل اليتيم من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف لا اكل حلوا ولا امرا ما كان لي من شي فلم ياكل منه شيا حتى سلك سبيله وبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن ياسر على الصلاة والحرب وابن مسعود على القضا وبيت المال وعثمان بن حنيف

على مساحة الارض وجعل بينهم شاة كل يوم شطرها وبطنها لعمار وربعها لابن مسعود وربعها لعثمان
ابن حنيف وقال والله ما ارى ارضا يوخذ منها كل يوم شاة الا سيسرع ذلك في خرابها وقال نافع
استعمل عمر زيدا على القضا ورزقه على ذلك يفرض له الفا وكتب عمر رضي الله عنه الى ابي عبيده ومعاذ بن
جبل حين بعثهما الى الشام انظرا رجالا من صالحي من قبلكم فاستعملوهم على القضا وارزقوهم واسعوا عليهم
واغنوهم من مال الله وقال عامر عن شريح ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان رزقه في كل شهر مايه درهم
وقال ابن ابي ليلى بلغني ان عليا رزق شريحا خمسمايه درهم **فصل** واذا ارتزق القاضي
لم يسعه ان يصيب ورا ذلك من رعيته شيا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من استعملناه
على عمل من اعمالنا ورزقناه عليه شيا فما اصاب بعد ذلك او مما سوى ذلك فهو سحت وان اهدى اليه شي
لم يكن له قبوله فان كان للمهدي قبل خصومه فاهدى ليحكم له او ليلا يحكم عليه فهذا هو الرشوه ٭ وهي
سحت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرايش وهو الذي يمشي بينهما وان اهدى
اليه المحكوم له بعد الحكم تشكرا لم يقبل لان ما فعل كان واجبا عليه **فصل** واذا تحاكم الى حاكم
المسلمين موادعون كان بالخيار بين ان يحكم بينهم وبين ان يدعهم وان جاء احد الخصمين يستعدي على
الاخر لم يعده كما يعدي المسلم وقال ان جيتما متراضيين بحكمي حكمت بينكما فان كان المستعدي مسلما
اعداه وان رضيا بحكمه فلم يحكم حتى رجعا تركهما وان حكم بينهما ثم ابى المطلوب اخذه به وان احتاج الى
قتاله قاتله وان تحاكم اليه ذميان فقولان احدهما كالموادعين والاخر انهما كالمسلمين واذا احكم بين ذميين
او موادعين لم يحكم الا الحكم الاسلام لا يسعه غير ذلك **فصل** ولا ينبغي للقاضي المرتزق من
بيت المال ان يشغل نفسه عن اهل المظالم بالتجارات ونحوها ولا القاضي مرتزقا كان او غير مرتزق ان
يتولى البيع والشرا بنفسه ليلا يتقرب اليه بالشرا باكثر من الثمن اذا باع والبيع باقل من الثمن اذا اشترى
ولا يتخلف عن الوليمه اذا دعاه اليها من لا خصومة له عنده ولا يجيب بعضا ويدع بعضا بل يعم ولا يخص
اجاب او رد ويسل ان يحل ويعود المرضى ويشهد الجنايز ويانى الغايب عند قدومه ومن
يريد السفر عند مخرجه وان دعاه ذو رحمه وقرابته فليجب وليست منزلتهم في ذلك كمنزلة الاجانب من
اهل العمل والله اعلم

الباب الثاني والخمسون
من شعب الايمان في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله عز وجل ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون
في الخيرات واوليك هم المفلحون ٭ فامر في هذه الاية نصا بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٭ واثنى في
اية اخرى على الامرين بالمعروف الناهين عن المنكر **فقال** كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وتومنون بالله فجعل اصل ما مدحهم به وتفضلهم به على ساير الامم انهم يامرون بالمعروف
وينهون **وقال** في الاية التي وصف بها المومنين الذين اشترى الله انفسهم واموالهم بان لهم الجنه

التايبون العابدون الحامدون السايحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن
المنكر والحافظون لحدود الله ٭ فجعل من اوصافهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٭ ووصف قوما لعنهم
من بني اسرايل فذكر انهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه اي لم يكن ينهى بعضهم بعضا **فروي** في ذلك عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لما ظهر النقص في بني اسرايل جعل الرجل يلقى اخاه على الذنب فلا
يمنعه ذلك من ان يصبح جليسه واكيله وشريبه ونديمه فضرب بقلوب بعضهم على بعض فنزل فيهم القران
لعن الذين كفروا من بني اسرايل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا
لا يتناهون عن منكر فعلوه لبيس ما كانوا يفعلون **ثم قال** صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده
حتى ياخذوا على يدي الظالم فياطروه على الحق اطرا **وقوله** صلى الله عليه وسلم كلا يحتمل ان يكون معناه كلا
لا يكونوا مومنين مستوجبين لثنا الله تعالى ومدحه حتى يفعلوا كذا ويحتمل كلا ليكونن كالذين ذمهم الله
تعالى من بني اسرايل حتى يفعلوا كذا **وجا عن** النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رايت امتي تهاب
ان تقول للظالم يا ظالم فقد تودع منهم اي انهم اذا خافوا على انفسهم من هذا القول فتركوه كانوا
مما هو اشد منه واعظم من القول والعمل احوف وكانوا الى ان يدعوا جهاد المشركين خوفا على انفسهم
واموالهم اقرب واذا صاروا كذلك فقد تودع منهم فاستوى وجودهم وعدمهم **وجا عن** ابي بكر رضي
الله عنه انه قال ايها الناس انكم تقرون هذه الاية فتضعونها على غير موضعها يا ايها الذين امنوا عليكم
انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القوم اذا
عمل فيهم بالمعاصي فلم يغيروا اوشك ان يعمهم الله تعالى بعقابه ٭ فثبت بالكتاب والسنه وجوب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم ان الله تعالى جعل للامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقا ما بين المومنين
والمنافقين لانه قال تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يامرون بالمنكر وينهون عن المعروف
وقال والمومنون والمومنات بعضهم اوليا بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فثبت
بذلك ان اخص اوصاف المومنين واقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وراسها الدعا الى الاسلام والقتال عليه وانما افردنا هذا الباب عن ابواب
الجهاد لان الجهاد فرض له حدود معلومه واحكام به مخصوصه وقد جات فيه بانفراده ايات واخبار
معروفه **واما** ما عداه فليس بموقت وانما هو على ما يكفي ويقتضيه الحال ويودي اليه الاجتهاد ٭
فذاك الذي دعا الى افراده بهذا الباب ثم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس يليق بكل احد
ولا يجب ايضا على كل احد وانما هو من الفروض التي ينبغي ان يقوم بها سلطان المسلمين اذ كانت
اقامة الحدود اليه والتعزير موكولا الى رايه والحبس والاطلاق له دون غيره والنفي والتغريب
مطلقا له اذا راه في سياسة فينتصب في كل بلد وفي كل قرية رجلا صالحا قويا عالما امينا ويامره بمراعاة
الاحوال التي تجري فلا يرى ولا يسمع منكرا الا غيره ولا يبقى معروفا محتاجا الى الامر به الا امره وكما
وجب على فاسق حدا قامه ولم يعطله فانه لا شي اردع للمفسدين من اقامة حدود الله عليهم وكما لا ينبغي

ان يعطل حدا بعد ما وجب فكذلك لا ينبغى ان يجلد حدا او يقطع او يقتل من غير وجوب وان السرف فى ذلك
تنقلب جناية فلا يحصل بها غرض الحد وليس يمكن ان يكون احد اعلم بعباد الله وطريق سياستهم منه
فلو علم ان الحدود التى شرعها لا تكفى لزاد فيها حتى يكفى هذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعن الله من بلغ حدا فى غير حد ومن بلغ حدا فى غير حد فهو من المعتدين ۞ وكل من كان من علما المسلمين
الذين يجمعون بين فضل العلم وصلاح العمل فعليه ان يدعوا الى المعروف ويزجر عن المنكر بمقدار
طاقته فان كان يطيق ابطال المنكر ورفعه وردع المتعاطى له عنه فعليه وان كان لا يطيق ذلك بنفسه
ويطيقه بمن يستعينه عليه فعليه الا اما كان طريقه طريق الحد والعقوبه فان ذلك ليس الا السلطان
دون غيره وان كان لا يطيق الا القول قال وان لم يطق الا الانكار بالقلب انكر وجا عنه صلى
الله عليه وسلم انه قال من راى منكم منكرا فان استطاع ان يغيره بيده فليفعل فان لم يستطع
فبلسانه وان لم يستطع فبقلبه وذاك اضعف الايمان ۞ والامر بالمعروف فى مثل هذا النهى عن المنكر
ان اتسع العالم المصلح لان يدعوا اليه ويامر به فيكون ما يامر به فعل وان احتاج الى الاستعانة بغيره
استعان وان لم يقدر الا على القول قال وان لم يقدر الا على الاراده بقلبه اراده وتمناه على الله
تعالى فلعله يستعفه به ۞ ومن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ما يستعجل ومنه ما لا يحتمل التعجيل لان
من راى احدا قد غصب من اخر مالا او حال بينه وبين اهله او ولده فلم يعاجله بالنصح لم يامن ان
يفوت الامر ويتعذر تلافيه فاما ان راى واحدا يشرب الخمر وقد بلغ منه حد السكر فان قدر على
ان ياخذ ما عنده منها فيريقه فعل وان كان عنده جماعة من اهل اللهو والباطل فقدر على ان يفرقهم
عنه فعل ولكنه لا ينبغى له ان يكلمه حتى يفيق فيعلم ما يقال له فانه ان كلمه وهو زايل العقل لم يامن مطلب السكران لا يخاطب حال سكره
ان يفرط عليه فيكون قد جمع بين تضييع النصيحه وبين التعرض للشر وينبغى ان يكون الامر بالمعروف
مميزا يرفق فى موضع الرفق ويعنف فى موضع العنف ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم انه اليق بهم وانجع
فيهم ۞ ولا يخاطب احدا بفضل من الكلام لا يحتاج اليه فينفره بذلك عن قبول موعظته ولا يدخل
عليه مدخلا يصير سببا لرد نصيحته الا ان يكون سلطانا فله الامر والنهى ولا حاجه به الى استجلاب
الطاعه من رعيته بالتالف الا ان يكون السلطان ضعيفا يعلم انه لا يطاع رغبه ولا يذعن له رهبه
فان كان كذلك كان سبيله فيما ذكرنا سبيل احد العلما المصلحين وبالله التوفيق ۞ وكما لا ينبغى لمن
يقوم بهذا الامر ان يعنف فى موضع الرفق فكذلك لا ينبغى له ان يرفق فى موضع العنف لئلا يستخف
قدره ويعطى مره وينبغى ان يكون الامر بالمعروف الناهى عن المنكر غير محاب ولا مداهن يتعرض لواحد
ويعصى عن واحد فانه بذلك يجعل على نفسه سبيلا كما اذا قام بذلك من ليس بمصلح لانه كما يقال
للمفسد ابدا بنفسك وغير من حالك فكذلك يقال للاخر ابدا بجارك وقريبك واصلح من حاشيتك فينبغى
ان يكون القايم بهذا الامر ممن لا يتوجه لاحد عليه حجه قال الله عز وجل اتامرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم فدل ذلك على ان سبيل المرء ان يصلح نفسه اولا ويقومها ثم يقبل على اصلاح غيره

وتقويه

وتقويمه قبل الابتدا فقال ما انا عن نفسى براضى فاتفرغ من ذمها الى ذم الناس ان الناس خافوا
الله فى ذنوب الناس وامنوه على انفسهم وايضا فان كل واحد من الذى يداهن ويحابى والذى يتعاطى
المنكر بنفسه مستحق لان يومر بغير ما هو عليه وينهى عما هو عليه فكيف يجوز ان يامر غيره بشى او ينهاه عن
شى فان قيل فالسلطان ان كان ممن يتعاطى الفواحش ايامر بالمعروف وينهى عن المنكر قيل
نعم لان السلطنه هو هذا فلو انقبضت يده عنه لم يكن سلطانا وليس من دونه فى هذا مثله لان القيام
بهذا الامر انما يصير له عند امساك السلطان عنه لعلمه وصلاحه فاذا اختل صلاحه فقد صار مستحقا
للتغيير عليه فلا يكون مع ذلك مغيرا على غيره وانما ينبغى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اذا ظهر المنكر
للابصار وللاسماع ورفع المتعاطى قناع الحشمه فاما اذا كان يستتر ويجتهد فى ان لا يوقف عليه فانه
لا يهتك ستره ۞ وان اجرى ذكر ذلك المنكر بمشهده ووصف ما فيه من عظيم الاثم من غير ان يخاطب
فيه بشى ليسمعه فعسى ان يتعظ فذلك حسن وان ارسل اليه على لسان من يرى انه لا يخفى عليه امره
عنه ووعظه سرا فذلك ايضا حسن ۞ وان لم يكن الامر بالمعروف والناهى عن المنكر من العلما المبرزين
الا انه كان من صلحا المسلمين فنهى عن منكر لا يخفى عن العامه حاله فحكمه فيه حكم العالم المفتى والقول
فيهما ما ذكرت والله اعلم ومما جا فى النهى عن المنكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقرن
احدكم نفسه ان يرى امر الله فيه مقال فلا يقول فيه فيقال له ما منعك ان تقول فى كذا وكذا فيقول
مخافة الناس قال فاياى كنت احق ان تخاف وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبى قبلى
الا كان له فى امته حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره ثم يخلف من بعدهم خلف
يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يومرون فمن جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن
ومن جاهدهم بقلبه فهو مومن ليس وراذلك من الايمان حبة خردل وهذا شبيه بما روى عنه صلى الله
عليه وسلم من قوله من راى منكم منكرا واستطاع ان يغيره بيده فليفعل فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع
فبقلبه وذلك اضعف الايمان فان قيل جعل هذا اخر درجات الايمان فى هذين الحديثين وقال
فى الحديث المشهور الايمان بضع وسبعون بابا اعلاها شهادة ان لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى
عن الطريق فما وجه اجتماع هذين الحديثين قيل له الادنى غير الاضعف فان الادنى اسم لما يتباعد
عن معانى القرب وان كان مرجعه فى العقبى اليها والاضعف اسم لما يظهر وجه القربه فيه ويخلص له ولكن
يكون من نوعه ما هو اقوى وابلغ منه الا ترى ان انكار المنكر بالقلب هو الذى جعل اضعف الايمان
وذاك لان انكاره قد يكون باللسان من طريق الزجر عنه وقد يكون باليد من طريق ابطال المنكر ۞
ومعاقبة المتعاطى عنه فلما كان كل من هذين اقوى من الانكار بالقلب كان القلب اضعف الايمان
الذى هو انكار المنكر لا اضعف الايمان الذى يتشعب سبعا وسبعين شعبه فاما اماطة الاذى
عن الطريق فامر بعد عن معانى القرب لان وجه القربه فيه ان لا يضر مسلما او يوذيه فيكون
هذا من باب الاشفاق على اهل الدين ومعلوم انه لو تركه لامكن ان يكون لعامة المسلمين منه

السلامة واذا اماطه فليس يكون الامن منه للمسلمين خاصة لكن لهم وللكل من مر بذلك الطريق مسلما
كان او كافرا فلا يمكن ان يقطع بان ما حصل منه وقع موقع النفع لاخوانه المسلمين او ان كان لهم دون اعدايهم
ثم هو في نفسه امر خفيف الكلفة لا يتوهم ان يكون في القرب اخف كلفة منه فلهذا كان ادنى شعب
الايمان وكان اقل من اضعف الايمان الذي هو انكار المنكر بالقلب لان ذلك انما يرجع الى تعظيم امر الله
والتهيب له وهو فرض مكتوب عليه لا يسعه الاخلال به فكيف يتوهم ان يكون اماطة الاذى مثله
والله اعلم وجا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوما فاثنى على طوايف من المسلمين خيرا ثم
قال ما بال اقوام لا يعلمونهم ولا يفقهونهم ولا يامرونهم ولا ينهونهم ما بال اقوام لا يعلمون من
جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم وليفقهنهم وليامرنهم ولينهونهم وليعلمن قوم من جيرانهم وليتفقهن او ليعاجلنهم العقوبة
في الدار الدنيا ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس من يعني بهذا فقالوا ما ترى
هولا الا الاشعريين قوم فقها لهم جيران جفاة من الاعراب واهل المياه فلما سمع ذلك الاشعريون
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ذكرت طوايف من المسلمين بخير وذكرتنا
بشر قال لتعلمن جيرانكم ولتفقهنهم ولتامرنهم ولتنهونهم او لاعاجلنكم بالعقوبة في الدنيا قالوا
يا رسول الله فامهلنا الى سنة نعلمهم فامهلهم سنة ثم قرا لعن الذين كفروا الى قوله لبيس ما كانوا
يفعلون ۞ في النهي عن المنكر ۞ قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من راى منكرا فلم يستطع
ان يغيره فليقل اللهم اني اكره هذا ۞ في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قيل لعلي رضي الله عنه
لم قاتلت اهل القبلة قال لم اجد الا القتال او الكفر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم ان
الله لم يرض من المومنين ان يعصى في الارض ولا يامروا بمعروف ولا ينهوا عن منكر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم هيبة الناس ان يقول الحق اذا راه او سمعه في مداهنة الامرا
قال عروة بن الزبير قلت لابن عمر انا ندخل على الوالي فيقضي بالقضا نعرف انه جور فيقول
وفقك الله وعسى بعضنا يخرج فيثني عليه فقال انا معشر اصحاب رسول الله كنا نعد ذلك نفاقا
قال مالك بن دينار اصطلحنا على حب الدنيا فلا نامر بعضنا بعضا ولا ننهى بعضنا بعضا
ولا يذرنا الله على هذا فليت شعري اي عذاب ينزل وفي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف او نهي عن منكر او
ذكر الله تعالى ۞ في ان الامر بالمعروف ينبغي ان يكون عاملا به ۞ ذكر انس ان جبريل صلوات
الله عليه عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فمر بقوم يقرض شفاههم بالمقاريض فقال من هولا يا جبريل
قال هولا الخطبا من امتك الذين يامرون الناس بالبر وينسون انفسهم وهم يتلون الكتاب افلا
يعقلون في النهي عن التغوط على قوارع الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن
واعدوا النبل اي الاحجار التي يستنجى بها في من يامر بالمعروف ولا يفعله قال النبي صلى
الله عليه وسلم يوشك ان تهلك هذه الامة الا ثلثة نفر رجل انكر بيده ولسانه وبقلبه فان جبن بيده

فبلسانه

فبلسانه وقلبه وان جبن بلسانه وبيده فبقلبه قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ۞
لتامرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليوشكن الله يسلط عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القايم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا
على سفينة في البحر فاصاب بعضهم اعلاها واصاب بعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها يصعدون
فيستقون الما فيصبون على الذين في اعلاها فقال الذين في اعلاها لا ندعكم تصعدون فتوذوننا
فقال الذين في اسفلها فانا ننقبها من اسفلها فنستقي منه فان اخذوا على ايديهم فمنعوهم نجوا جميعا
وان تركوهم غرقوا جميعا ۞ ومتى ظهر الفساد في بلد وعجز القوام بالدين عن استصلاح المفسدين او
ردعهم فالخروج من بينهم ان امكن اولى قال الله تعالى يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة
فاياي فاعبدون قال سعيد بن جبير يقول اذا عمل بالمعاصي فاخرجوا ۞ ووقعت زلزلة على عهد
عمر رضي الله عنه فقال لان عادت لاخرجن من بين اظهركم ۞ وانما قال ذلك لانه حمل الامر على انهم
يحدثون في السر احداثا فان كانوا لا يجاهرون بها خيفة له فلذلك يخوفهم الله تعالى باياته فكذلك اذا
ظهر الفساد وشاع حتى لم يستطع تغييره فليس الا الخروج من بين المفسدين ۞ وينبغي للمصلحين
في عامة الاوقات ان يكونوا مجانبين للمفسدين لا يخالطونهم ولا يضيفونهم ولا يضيفونهم ولا
يشاورونهم في امورهم ولا في امور العامة فان ذلك نوع من الاستنزال يرجا ان يردهم عن الباطل
الذي هم فيه الى الحق الذي هو اولى بهم ولو جريهم على خلاف هذا تحسينهم وتجريتهم وفي السكوت عنهم
ان اظهروا المنكر اغراوهم وتسهيل سبيلهم اليه فلا ينبغي ان يصار الى واحد منهما والله اعلم

الباب الثالث والخمسون

من شعب الايمان في التعاون على البر والتقوى

قال الله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ۞ ومعنى هذا
الباب ان المعاونة على البر بر لانها اذا عدمت مع وجود الحاجة اليها لم يوجد البر واذا وجدت
وجد البر فبان انها في نفسها بر ۞ ثم لها من المنزلة ما ليس للبر الذي ينفرد به الواحد لان الواحد
اذا بر كان يفعل برا فانما تقدم من جهته بر واحد والبر الذي يحتاج في اقامته الى عشرة او ماية
اذا لم يتعاونوا عليه فقد عدم من جهة كل واحد منهم بر كثير لانه بترك المعاونة يترك حظه من
البر ويجود بين اصحابه وحظوظهم لانهم اذا كانوا لا يستطيعون الانفراد عنه فيه فهو اذا لم يوافقهم
عليه ولم يعنهم كان هو السبب لتعطل الامر عليهم فبان ان المعدوم منهم معدوم من كل واحد منهم
وكان التخلف عن المعاونة على البر اذا اغلظ من تخلف الواحد عن بر لو فعله لتاتى ووجدته وحده
والله اعلم ۞ وايضا فان المعاونة على البر شيين احدهما موافقة اهل الدين وان يترك كل واحد
منهم صاحبه فيما هم به من الخير منزلة نفسه والاخر الحرص على البر والاسراع الى الخير وكل واحد من
هذين محمود مامور به او مندوب اليه ۞ وايضا فان الطاعات اكثرها مبنية على الاشتراك لان

الايمان فرض على الجماعه والصلوة لم توقفت الا ليتفق الناس على اقامتها ولا يتباينوا فيها ثم قصرلهم
على الامر بالجماعه فيها والصيام ايضا جعل وقته للجميع واحدا والحج كذلك فلما كان مبنى كل طاعة يمكن
فيها الاشتراك ان يقع الاشتراك من الناس فيها فما بر يعرض وخير يبدو فيحتاج فيه الى التعاون
والاشتراك الا وذلك مندوب اليه فيه او مامور به ليكونا العوارض معتبرة بالاصول الثابتة المبينه
والله اعلم وكل ما قلته في التعاون على البر والتقوى فهو في ترك التعاون على الاثم والعدوان مثله لان كل الناس
اذا تركوا التعاون على الاثم والعدوان فلم يوجد ذلك الاثم صار كل واحد منهم كانه ترك اثما لانه لم ياثم
بنفسه وحال بترك المعاونه بين اصحابه وبين الاثم ولانه وافق غيره من اهل الدين على ما داوه من حسم
مادة الاثم بترك المعاونه عليه فانزلهم منزلة نفسه التى عليه منها ان لا يجيبها الى ماثم ولا يرضى عنها
فيه بهم واستبصرها في الاثم من وخامة العاقبه فقعد عنه ولم يسرع فيه ولانهم اذا لم يتعاونوا على
الاثم والعدوان فقد خالفوا بين الاثم والبر بان صانوا الدين عن ان يشيع في اهله ما يخالفه كما
اذا تعاونوا على البر والتقوى فقد ظاهروا الدين حتى وجد من اهله ما يليق به يوافقه فلم يرضوا
للاثم بان يظهر كما لم يرضوا للبر بان يكتم والله اعلم والـــذى يلى الايه التى صدرنا بها الباب ما جآ
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انصر اخاك ظالما او مظلوما فقيـــل يا رسول الله هذا نصره
مظلوما فكيف ننصره ظالما قال بكفه عن الظلم ومعنى هذا ان نفس الظالم مظلوم له من جهته
كما قال الله عز وجل ومن يعمل سوا او يظلم نفسه فكما ينبغى ان ينصر المظلوم اذا كان غير نفس
الظالم ليدفع الظلم عنه كذلك ينبغى ان ينصر اذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه وانما
امر كل واحد بنصره اخيه المسلم اذا راه يظلم وقدر على نصره لان الاسلام اذا جمعهما صارا كالبدنه
الواحد كما ان اخوة النسب لو جمعتهما لكانا كالبدن الواحد اذ الدين اقوى من القرابه واولى
بالمحافظه عليه منها والى هذا وقعت الاشارة بقوله تعالى انما المومنون اخوة فاصلحوا بين
اخويكم وجآ عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل المسلمين فى تراحمهم وتواصلهم مثل الجسد الواحد اذا اشتكى
بعضه تداعى سايره بالسهر والحمى فكما يجتهد المظلوم فى دفع الظلم عن نفسه فكذلك ينبغى لاخيه المسلم ان
ينصره ويعينه على دفع الظلم عنه والله اعلم وجآ عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب
اعانة اللهفان ومعلوم انه اراد اللهفان مما مسه من الظلم فاعانته اذا يكون بنصره ورجع الحديثان
الى معنى واحد والله اعـــلم فصـــل واذا راى رجل رجلا غصب مال اخر او اختلسه
او انتهبه فقدر على استرجاعه منه او راه حين يفعل ذلك فقدر على منعه او راه يهم بقتل رجل
او باخذه او بحبسه وعلم انه ظالم فى فعله وقدر على تخليصه فعليه ان يبلغ فى كل واحد منهما اقصى
ما يقدر عليه واذا اسر المشركون اسيرا من المسلمين فعليهم اذا قدروا على تخليصه ان يخلصوه ٥٥
وكذلك ان اخذوا لمسلم مالا وان كان الكف عن الظلم فى هذه المسايل لا يتم الا ببذل مال فالاولى
بذله الا ان ذلك لا يلزم لان النبى صلى الله عليه وسلم ابان بقوله من قتل دون ماله فهو شهيد

ان المطلوب

ان المطلوب ماله ظلما ان لا يسلمه ليتخلص بل يقاتل عنه فاذا لم يلزمه ان يفدى نفسه بماله فاولى
ان لا يلزمه ان يفدى نفس غيره او ماله بماله ولكن لو راى رجلا مسلما قد اشرف على الهلاك من جوع او عطش
او عرى وقدر على تداركه وذلك لا يكون الا بالمال وهو يجده فعليه ان يتداركه به فان سمحت نفسه بالبر
فيه فذلك ازكى اليه وان قصد العوض فقد قيل له ان ترجع به عليه والفرق بينهما ان الذى هم ظالم
بقتله له ان لا يفتدى وان قدر على الافتدا لان القتل له شهادة فكذلك لغيره ان لا يفديه واما الجايع
فلو وجد طعاما لنفسه ياكله لم يجز له ان لا ياكل حتى يموت فكذلك غيره اذا راه مشرفا على الهلاك من الجوع
وعنده فضل طعام لم يكن له ان يحبسه عنه فيموت ولو راى رجل عدوا اخذ ماله كان له ان لا يفديه
بشى دونه فيسترده فكذلك لا يلزم غيره هذا فى ماله والله اعـــلم وفيما ينبغى من التعاون على الـــبر
والتقوى قـــال ابن عمر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حالت شفاعته دون
حد من حـــدود الله فقد ضاد الله فى امره ومن اعان على خصومه بباطل فقد با بغضب من الله حتى
ينزع ٥ وفى اعانة المسلم ٥ قـــال ابو ذر رضى الله عنه قلت يا رسول الله اخبرنى عن عمل ادخل به الجنة
قال ايمان بالله قلت ان مع هذا العمل قال يرضخ مما اعطى الله تعالى عليك قلت فان كنت فقيرا ليس
عندى ما ارضخ قال تعين مغلوبا قلت فان كنت ضعيفا قال تصنع لاخرق قلت فان كنت اخرق منه
قال يا اباذر ما تريد ان يكون فيك من خصال الخير شى كف شرك عن الناس فان ذلك صدقة منك
على نفسك ولا تلقى الله بخصله من هذه الخصال الا جاتك يوم القيامة باحسن صورة فتاخذ بيدك
ولا تفارقك حتى تدخلك الجنة ٥ فى النصره ٥ قـــال النبى صلى الله عليه وسلم من رد عن عرض
اخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة وعنــه صلى الله عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد
بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وعن ابى موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه
سايل او طالب حاجه اقبل الينا بوجهه فقال اشفعوا فلتوجروا وليقض الله على لسان نبيه صلى الله
عليه وسلم ما شآء ٥ ودخـــل فى هذا الباب ان اعانة اللهفان ونصرة المظلوم والسوال للمحتاج
ما فرغناه وما سكتنا عنه وكل ما نحن ذاكروه فيما يتلوا هذا الباب من ابواب البر فان ما عجز الواحد
عن القيام به فاستعان عليه باخوانه من المسلمين فحقهم فى ذلك ان لا يتوانوا ويعينوه ولا يكلوه الى
نفسه فيخذلوه فيجمعوا بذلك عدة اشيا احـــدها مفارقة الاخر والاخر اعانة المسلم حتى لا يقعدهم
عن اماطته والثالـــث زهدهم فى البر والخير وتخلفهم عن اقامته وكل ذلك مخالف لمقتضى الايمان
ان شا الله قـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان ملهوفا كتبت له ثلث وسبعون مغفرة
واحدة منها صلاح امره كله وثنتان وسبعون درجات يوم القيامه قـــال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فرج عن اخيه المسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة والله
فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ومن ستر على اخيه المسلم فى الدنيا ستر الله عليه يوم القيامة
فقال رجل يا رسول الله من اهل الجنة قال كل هين لين قريب سهل قـــال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على اخيك المسلم باشباع جوعته وتنفيس كربته قال علي
رضي الله عنه سبحان الله ما اعجز كثيرا من الناس عن الخير اعجب للرجل ياتيه اخوه المسلم في الحاجه فلو كان
لا يرجوا ثوابا ولا يخشى عقابا لقد كان يجب ان يسارع الى مكارم الاخلاق فانها مما يدل على سبيل النجاه
فقيل له يا امير المومنين اهذا شي قلته من نفسك ام شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا بل شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هو احسن منه لما وافت سبايا طي وقعت جاريه مطلب سبايا طي
ونعتها فقالت يا محمد ارايت ان تمن علي ولا تفضحني في قومي فاني بنت سيدهم ان ابي كان يطعم الطعام
ويحفظ الجوار ويرعى الذمام ويفك العاني ويشبع الجايع ويكسوا العريان ولم يرد طالب حاجه قط
انا بنت حاتم طي فقال لها النبي صلى الله هذه مكارم الاخلاق حقا ولو ان مات ابوك مسلما لترحمت
عليه خلوا عنها فان اباها كان يحب مكارم الاخلاق وان الله يحب مكارم الاخلاق فقام ابو برده بن
نيار فقال الله عليك يا رسول الله ان الله يحب مكارم الاخلاق ولا يدخل الجنه سي الخلق وعن النبي
صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جاير قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقدس امه لا تقضي فيها بالحق ولا يوخذ لضعيفها من قويها وهو غير مضطهد وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ما انعم الله على عبد نعمة الا جعل حوايج الناس اليه فاقضوا حوايجهم ولا
تعرضوا نعمة الله للزوال وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقه ومعناه في هذا الموضع ان
شا الله ان الصدقه تكون من المال وقد تكون من العرض فاذا بذل الرجل جاهه في حاجة اخيه المسلم
كان ذلك صدقة عرضه كما اذا اعانه بماله كان ذلك صدقه ماله ٥ وفي كتاب ابراهيم خليل الرحمن صلوات
الله عليه ايها الملك المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض ولا لترفع البنيان بعضه
على بعض انما بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لن اردها وان كانت من كافر

الباب الرابع والخمسون
من شعب الايمان في الحيا بفصوله

قال النبي صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد
رجلا من الانصار يعظ اخاه في الحيا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان
وقال لكل دين خلق وخلق الاسلام الحيا وقال الحيا من الايمان والايمان في الجنه والبذا
من الجفا والجفا من النار وقال ما كان الفحش في شي الا شانه وما كان الحيا في شي الا زانه وعنه
صلى الله عليه وسلم ان الحيا لو كان رجلا لكان رجلا صالحا وان الفحش لو كان رجلا لكان رجل سو
ويشبه ان يكون حقيقة الحيا خوف الذم والتوقي من الاستنكار وقال السري لان من استحيا فانما
يترك لاجل استحيايه ما يوجب فعله له ذما او ما يرى انه يجلب اليه ذما سوا كان الذم لقبح الفعل في مطلب مراتب الحيا
نفسه او لمخالفته عادة الناس في مثله او لان المتوقع من فاعله كان خلافه فاما خوف العقوبه بالملام
البدن دون ثلب العرض فلا يسمى حيا وانما يسمى خضوعا واستسلاما ونحو ذلك ٥ والحيا اسم جامع

يدخل فيه الاستحيا من الله تعالى لان ذمه فوق كل ذم ومدحه فوق كل مدح والمذموم بالحقيقة
من ذمه ربه والمحمود من حمده ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم استحيوا الله حق الحيا واحفظوا
الراس وما حوى والبطن وما وعى واذكروا المقابر والبلى فمن فعل ذلك فله جنة الماوى وجا في
الحديث استحي الله استحياك رجلين من صالحي قومك او عشيرتك والحيا من الله تعالى طريق الى كل اقامه طاعة
واجتناب كل معصية لانه اذا خاف الذم من الله تعالى اياه وانكاره ما يبدو منه من القبيح لم يرفض له طاعة ولم
يقرب له معصيه لعلمه بان ذلك منكر مذموم عنده فاذا هو فاز باستكمال الايمان لحيايه فصح بذلك قول
النبي صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان وخلق هذا الدين الحيا وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
قلة الحيا كفر ٥ وقد يجوز ان يكون معناه انه ربما يودي الى الكفر لانه اذا لم يزن عليه في نفي الخالق
وجحده ما لم يعبا به فصرح به ودعا اليه وجادل عليه واذا لم يزن عليه من انكار الله تعالى
مبدع كل شي سواه ومدبره ما لم يحفل به فاطلقه وسماه مرة علة ومرة سببا وما يشبه ذلك تحصنا
من الاختراع ان يعترف به واذا لم يزن عليه من انكار ان يكون دين قد بيد الله ان شا بسطه وان
قدره لم يبال به واضاف ما نال منه من ذلك الى الكواكب وتدبيرها واما من علم انه على اطلاق
هذه الاقوال مذموم وهو منه منكره مستقبحه فانه يتوقاها ويجتنبها فصح اذا ان عدم الحيا هو الذي
سهل السبيل الى الكفر وان وجود الحيا ووفوره هو الذي دعا الى لزوم الايمان فصح بذلك قول رسولنا
مطلب حيا الناس من مثلهم صلى الله عليه وسلم في الحيا من الايمان وقلة الحيا كفر ٥ ويدخل في جملة الحيا استحيا الناس بعضهم
من بعض وقد يكون ذلك فيما يتصل بحقوق الله تعالى وفيما يتصل بما بين الناس خاصه فاما الاول
فكمحافظة الواحد على الجماعات حيا من الناس وهو على وجهين احدهما ان يخاف ذم الجيران اياه وان يقبح
صورته عندهم فلا يفارق المسجد ليحمدوه ويثنوا عليه خيرا فيكون ذكره فيما بينهم جاريا بالخير لا بالشر فهذا
ريا اذا لم يتجاوز قصده امر الناس وليس بمحمود وسيذكر في بابه والاخر ان يكون حياوه من الله
تعالى بالحقيقة فيخشى انه ان فارق الجماعه كان من عاجل مواخذة الله تعالى اياه ان يبسط المسلمون فيه
السنتهم بالذم واذا كان معها كان من عاجل ما يثيبه الله تعالى به ان يطلق المسلمون السنتهم فيه بالمدح
فيكون خوفه ذم الناس ورجاه مدحهم متعلقا بالله تعالى لا بغيره فهذا محمود وجا عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان مما ادرك الناس من كلام النبوه ٥ اذا لم تستحي فاصنع ما شيت ٥ وفي معنى
هذا قولان احدهما ان المراد به الدلاله على ان عدم الحيا يدعوا الى الاسترسال الذي لا يومن ان
تسوء عاقبته فان اعظم الموانع من القبايح عند العقلا الذم وهو فوق عقوبة البدن فمن طاب
نفسا بالذم ولم يخشه لم يردعه عن قبيح ما رادع فلا يلبث شيا حتى يرى نفسه مهتوك الستر
مثلوب العرض ذاهب ما الوجه لا وزن له ولا قدر وقد الحقه الناس بالبهايم وادخلوه في عداد
هايل صار عندهم اسوا حالا منها فتنبه بهذا القول على ما في ترك الاستحيا من الضرر لينتهي عنه
ويستشعر من الحيا ما يردع عن اتيان القبيح فيومن مغبته والاخر ان معناه اذا لم يفعل ما

ما يستحيا من مثله فلا حرج بعد ذلك عليك فاصنع ما شيت وكلاهما حسن وحق والله اعلم بما اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الحيآ فيما يتصل بحقوق الناس كحيا الولد من والده والمراه من
زوجها والجاهل من العالم والصغير من الكبير والواحد من الجماعه وانما يكون ذلك اذا اراد الادون
ان يحمل على عين الاكمل عملا يحق مثله للاكمل فيخاف ان يقع منه عده على وجه يزعه فيدعه فذلك
استحياوه وهذا ايضا محمود لان فيه مراعاة الناقص حق الكامل وادعانه له لاجل الفضل الذى
يعلمه له على نفسه وقد يدخل فى حيآ الناس بعضهم من بعض حيآ البكر من الافصاح بالرغبه
فى النكاح وليس هذا خوف ذم يلحقها على ارادة النكاح وانما خوف ذم على ما يخشى ان يستدل باظهارها
الرغبه فى النكاح عليه وهو حب الرجال وقلة الصبر فانها اذا تصورت فى القلوب بهذه الصورة لم
يومن ان يظن بها غير الجميل والذم على ذلك هو المخوف لا على النكاح نفسه والحيا من هذا ليس منه
بالحقيقه وانما هو مما يخاف ان يكون وراه وبالله التوفيق ويدخل فى جملة الحيا من الله تعالى
ثم من الناس ستر العورة لان الشريعه كما جاءت بالامر بستر العوره فكذلك الناس بحكم طباعهم
يعدون كشفها سقاطه وسفاهه وخلاعه جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال استر عورتك
الا من زوجك او ما ملكت يمينك يعنى الاما فقيل له ارايت اذا كان احدنا خاليا بنفسه فقال الله احق
ان يستحيا منه فدل ذلك على ان ستر العورة يجمع العباده والمروه فان قال قايل ما معنى قوله
صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيا منه واللبس لا يحجب عن الله تعالى لانه يرى المستور كما يرى
المكشوف قيل هو هكذا لكنه يرى المكشوف مكشوفا فقد ترك ادبه من التستر فيه ويرى المستور
مستورا اقيم ادبه من التستر فيه فصح الاستحيآ منه باللبس والتستر فيه وبالله التوفيق فان قيل
او لا يحل كشف العوره فى البيت الخالى قيل يحل وليس معنى قوله صلى الله عليه وسلم احق ان
يستحيا منه ان التكشف مع الخلوه لا يحل وانما هو على معنى ان المنكشف يرى نفسه كما كان غيره يراه
لو كان حاضرا والاحسن ان لا ينظر الى عورته من غير ارب وان يستر من نفسه ما يستره عن غيره الا ترى انه لا يحرم
عليه ان ينظر الى فرج امراته او جاريته ولكن الاحسن والاشبه بالمروه ان لا ينظر فكذلك هذا فى نفسه فمعنى قوله
الله احق ان يستحيا منه اى يتجمل على عينه بالتستر ليلا يرى العبد ناظرا الى عورة نفسه لا ليلا يرى عورة
عبده فان الاحتجاب عن الله تعالى غير ممكن وبالله التوفيق والاصل فى هذا قول الله تعالى يا ايها
الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلث مرات من قبل صلاة الفجر
وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشا ثلث عورات ليس عليكم جناح بعدهن
فامر المومنين ان لا ينكشفوا للمماليك ولا للصغار المراهقين فينظروا اليهم هم غير متسترين ليلا يقع
ابصارهم على عوراتهم وامرهم ان يحتجبوا عنهم فلا يدخلوا عليهم فى هذه الاوقات الا بعد الاستيذان
ليتستروا اذا سمعوا الاستيذان ثم ياذنوا ولو جاز الاذن لهم على ما هم عليه من الكشف لم يكن لعرض
الاستيذان معنى وفى هذا ما بان ان ترك الاستحيآ بالتكشف مذموم وان النظر الى المنكشف الذى رفض

الحيآ جانبا مذموم مثله والله اعلم قال انس بن مالك رضى الله عنه كنت خادما للنبى صلى الله عليه وسلم
وكنت ادخل عليه بغير استيذان فجيت يوما فقال كما انت يا بنى فانه قد حدث بعدك امر لا تدخلن الا باذن
وهذا على انه جاه فى بعض هذه الساعات الثلث فلذلك منعه عن ان يدخل الا باذن ولو جاه فى غيرها
لم يمنع من الدخول بغير استيذان لانه كان خادما وخادم الرجل قريب المعنى من مملوكه ومن الذى لم يبلغ الحلم
فاذا كان لهولاء ان يدخلوا فى غير الساعات الثلاث من غير استيذان كان فى ذلك جايزا للكبير اذا كان
خادما ما لم يتم والله اعلم واما الدخول على النسآ فان النسآ فى عامة الاوقات بمنزلة الرجال فى هذه
الساعات الثلاث لان المراة اذا كانت فى بيتها خاليه بنفسها او بزوجها او بقرابتها وصغير بيانها فكان
عنقها وبعض صدرها وقدماها منكشفه ولعل شعرها او بعضه كذلك يكون فلا يجوز لمن لا يحل
له النظر الى هذه الاشيا منها فله ان يدخل فى غير هذه الاوقات الثلثه بغير اذن ولا يدخل فى هذه
الاوقات الثلثه الا باذن لانها قد تكون وضعت جميع ثيابها ولا يجوز ان يطلع على ما دون
الازار منها الا الزوج واما غير هذه الاوقات فليست اوقاتا للتجرد فى العاده وان كان فانما
يكون وضع الخمار ونحوه وللمحارم النظر الى الشعر والصدر بالاتفاق ولهم النظر عندنا الى ما لا يكون
مثله عوره من الرجل ومن شعرها وبشرها فكذلك لم يمنعوا من الدخول بغير اذن والله اعلم
وقد جا ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استاذن على امى فقال
نعم فقال الرجل انى معها فى البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها فقال
الرجل انى خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحب ان تراها عريانه قال لا قال فاستاذن
عليها وهذا والله اعلم على الساعات الثلاث التى هى اوقات التجرد دون ما عداها الذى ليس فى العاده
وقتا للتجرد الكامل والله اعلم وقال الله عز وجل والقواعد من النسآ اللاتى لا يرجون نكاحا
فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وذلك يحتمل معنيين احدهما ليس عليهن
ان يضعن ما يعلوا ثيابهن من الارديه والاكسيه ويدعن ما تحتها من الدروع والخمر والاخر
ان يكون اريد به التجرد فان كان التجرد هو المراد فالعجوز اذا كالرجل فيما جعل لها من التجرد فى
هذه الساعات الثلث ممن لا يجوز له ان يدخل على الرجل فيراه منكشفا لم يجز له ان يدخل على العجوز
فيراها منكشفه وان كان المراد بنزع الردا والملحفه والكسا فقد بان ان العجوز لا يحل لها ان
تنكشف لاعين الرجال واجتمع الوجهان فى ان نظر الاجنبى الى العجوز وهى منكشفه غير جايز وعن
مجاهد رضى الله عنه قال لا ينبغى للمراة ان تجلس عند رجل من الناس ليس بمحرم فى اقل من اربعة
اثواب جلباب ودرع وخمار وازار فاما العجوز التى صارت من القواعد فلا باس ان تضع جلبابها
وتقتصر على الدرع والخمار والازار وروى عن عبد الله فى قوله تعالى ان يضعن ثيابهن قال الجلباب
وعن الحسن قال تمشى وتصلى فى خمار ودرع واما نظر المحرم الى الشعر ولمس الشفقه والتعظيم
فقد جا فيه ان الحسن والحسين رضى الله عنهما دخلا على ام كلثوم اختهما وهى تمتشط وان عبد الله

ابن الزبير دخل على عايشه رضى الله عنها لما نزل عذرها قبل ابو بكر رضى الله عنه راسها فقال يا ابنة الا
عذرتنى فقال فاى سما تظلنى واى ارض تقلنى اذا قلت ما لا اعلم ولا ينبغى للمراة المسلمة ان تبدى للمراة
الكافرة ما جعل لها ابداوه من زينتها لاهل دينها لان الله عز وجل قال او نسآيهن وكتب عمر بن الخطاب
رضى الله عنه الى ابى عبيده لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تنظر الى عورتها الا اهل دينها وقيل
عباده بن بستى عن اليهوديه والنصرانيه تقبل ولد المسلمه فكره ذلك وقال سليمان بن موسى هذا
مكروه وقال ابو بكر رضى الله عنه لابنه له اذا اخضر شارب الغلام فلا تجلسى عنده ولا تضعى جلبابك
ولا تنسوكى عنده ولا تضعى سواكك ولا تكتحلى عنده ولا تضعى كحلك ولا تختمى عنده ولا تضعى خاتمك
ولا تضحكى اليه ولا يضحك اليك وامرى نساك بهذا ه يحتمل معنى لا تضعى جلبابك ولا سواكك
ولا كحلك ولا خاتمك اى عند الغلام بعد ما بلغ لئلا يلبس جلبابها ولا يتختم بخاتمها ولا يتسوك بسواكها
ولا يكتحل بعودها من كحلها والنظر الى الوجه والكعبين من الاجنبيه وان كان مباحا الا بشهوة فان له
من الشفقه والتعظيم ليس الا للمحرم دون الاجنبى فان رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه انه كان
لا يصافح النسآ فى البيعة وروى ان اجانة كانت توضع وفيها ما فيدخل النبى صلى الله عليه وسلم فيه
يده فاذا اخرجها دخلت المراة يدها فكان ذلك منه لهن كالمصافحه للرجال واية امراة جلس اليها من
لا يحل له النظر الى شعرها ولا اليها غير محترمه فلا ينبغى لها ان تجلس عنده فى خمار رقيق وجلباب رقيق
يصف ما تحته فانه روى عن النبى صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليله
من الفتنه ماذا انزل من الخزاين من موقظ صواحب الحجرات يا رب كاسيه فى الدنيا عاريه فى الاخره
وروى ان دحية الكلبى لما رجع من عندهرقل اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطيته فقال
اجعل صديعًا لك قميصا واعط صاحبك صديعًا تختمر به والصديع النصف وهو كالشقيق والشق
ثم قال لها مرها تجعل تحتها شيا لئلا تصف وذكر ابو هريرة رضى الله عنه رقة ثياب النسآ فقال
الكاسيات العاريات الناعمات الشقيات ه ودخل نسوة من بنى تيم بن مرة على عايشه رضى الله
عنها عليهن ثياب رقاق فقالت عايشه رضى الله عنها ان كنتن مومنات فليس هذا بلباس المومنات
وان لم يكن مومنات فيمتعنه ه وادخلت امراة عروس على عايشه رضى الله عنها وعليها خمار قبطى
معصفر فلما راتها قالت لم تومن بسورة النور امراة تلبس هذا ه وانما انكرت عايشه رضى الله
عنها افراد الرقيق الذى يصف ما تحته باللبس ولو كان تحته غيره لم تنكره لانه ليس فى رقة الثوب
ما يحرمه ه ولا ينبغى للمراة ان تطيل ذيلها اكثر مما تحتاج اليه لتستر قدميها وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حد لذيل المراة شبرا فقالت ام سلمه لا تكفيهن فقال ذراع وليس هذا ان شا الله توقيتا
لازما وانما المراد ما يقع به الكفايه ولا تخرج الحرة بالنهار الا عن ضرورة فان عمر رضى الله كان لا يدع
امراة حرة تخرج نهارا وقال الحسن ان كانت المراة لينخرق حصيرها او مجلسها منه اخصر وان كانت
المراة لتخرج فى الحاجه فترى الرجل فيخر فيقع وعن الحسن قال ان كان الرجل ليخرج من منزله اول

النهار فما يرجع حتى يرتفع النهار وذكر وسط النهار وما يرى امراة فى الطريق وقالت امراة عبد الله
ابن مسعود لابن مسعود اكسنى جلبابا فقال او لا يكفيك جلباب الله الذى جلبك يعنى بيتك ولا
ينبغى للمراة ان تخرج ان خرجت من بيتها متطيبه ولا لابسه شهرة من الثياب لا الى مسجد ولا الى سوق ولا الى
بيت جار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنسآ اذا خرجتن الى مساجد الله فاخرجن تفلات والصق
بالجدرات ولا تمسسن طيبا وقال عمر رضى الله عنه ما تمنع المراة المسلمة اذا كانت لها حاجه ان تخرج فى
اطمارها او اطمار جارتها مستخفيه لا يعلم بها احد حتى ترجع الى بيتها وقال عبد الله بن مسعود رضى
الله عنه ان المراة تلبس ثيابها فيقال لها اين تذهبين فتقول اعود مريضا اشهد جنازة اتى المسجد فاصلى
فيه فيقال لها ما تريدين الى ذلك فتقول اريد وجه الله تعالى ولا والذى لا اله غيره ما طلبت وجه الله بمثل
ان تتقى الله وتقعد فى بيتها ه ولا يحل للمراة ان تصل شعرها بشعر انسان ولا بشعر ما لا يوكل لحمه وان
وصلته بشعر ما يوكل لحمه لزوجها فلا باس وكذلك الوشم لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
والواشمه والمستوشمه والواشره والمتنمصه ه ولا ينبغى لها ان تدع الخضاب فانه يروى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى امراة لا تختضب فقال تدع احداكن يدها حتى كانها يد رجل فما زالت تختضب وقد جاوزت
السبعين حتى ماتت ودخلت امراة على عايشه رضى الله عنها وهى مبيضة اظفارها فقالت ما هذه المحاده غيرى
اظفارك ه وارسلت ام الفضل بنت يزيد بن المهلب الى انس بن مالك رضى الله عنه تسئله عن الخضاب فنهاها
عن النقط وامرها بالغمس ويروى عن عمر رضى الله عنه قال يا معشر النسآ اياكن والنقش والتطاريف
واذا اختضبت احداكن فلتختضب الى هذه واشار الى الكوع ه ويستحب للمراة ان لا تتعطل ويكون فى
عنقها قلاده من سير فى خرز فان ذلك يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت عايشه رضى
الله عنها لا ينبغى للمراة ان تكون بغير قلادة اما بخيط واما بسير وقال انس يستحب للمراة ان تعلق
من عنقها فى الصلوة ولو سيرا وقيل لعايشه رضى الله عنها يا ام المومنين كيف ترين فى حف المراة
عن جبينها فقالت اميطى عنك الاذى ولتتصنع المراة لبعلها ما شآت وقيل لها يا ام المومنين ما تقولين
فى الخضاب والصباغ والنماص والقرطين والخلخال وخاتم الذهب ورقاق الثياب فقالت يا معشر النسآ
قصتكن قصة امراة واحدة احل الله لكن الزينة غير متبرجات لمن لا يحل لكن ان يروا منكن محرما ه
وسالت امراة عايشه رضى الله عنها عن كلف بوجهها هل تداويه فقالت ان كنت ولدت وهى بك
فلا تحركيه وان كان شى حدث فداويه وعندها ابن اخت لها وبوجهه اثر الجدرى فقالت وددت انى
وجدت من يذهب هذا عن وجهه ه ولا ينبغى للرجل اذا قرب اهله ان ينكشفا فانه يروى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جامع الرجل اهله فليلقيا عليهما ثوبا ولا يتعريا فعل الحمارين فانهما
اذا فعلا ذلك خرجت الملايكة من بيوتهما ه وفى رواية اخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اتى احدكم اهله فليستتر ولا يتجرد تجرد العير وسئل الحسن عن الرجل يكون له جاريتان فى بيت فيطا
احداهما فكره ذلك او قال كره ذلك فقيل ما يكره من ذلك قال الوجس وجا فى هذا الباب عن النبى

صلى الله عليه وسلم انه نهى عن دخول الحمامات ثم اذن للرجال ان يدخلوها بالميزر ونهى النسآ عن دخولها
بالاطلاق وذلك لما بنى عليه امرهن من المبالغة فى التستر الا ترى ان الواحدة منهن لا تخرج عطرة من
بيتها كما يخرج الرجل وان النسآ اذا اجتمعن على الصلوة يقوم امامهن وسطهن ولا يتقدمهن كما يتقدم
امام الرجال وان المراة اذا اصلت لم ترفع صوتها بالقراة فى صلاة قط وانها لا تؤذن كما يؤذن الرجل
فكذلك لا يدخل الحمام متغطيه وان دخل الرجل بعد ان يتستر **وروى** ان نسآ دخلن على عايشه
رضى الله عنها من اهل الشام فقالت لهن انتن من اللآى يدخلن الحمامات ما من احد تضع
ثيابها فى غير بيتها الا هتكت الستر فيما بينها وبين الله تعالى **فان قيل** قد وصف الله تعالى
نبيه بالاستحيآ فقال ان ذلكم كان يوذى النبى فيستحيى منكم فلو كان حد الحيآ خوف الذم لما
استحيا النبى صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يخاف من احد ذما **وقد** رجا فى صفته انه كان اشد
حيآ من العايق فى خدرها **وهذا** يدل على ان معنى الحيآ غير ما ذكرتم وقد يرى الصبيان
الذين لا يدرون الحمد والذم يستحيون فلو كان معنى الحيآ ما ذكرتم لم يوجد الحيآ الا من عارف بالذم فالجوا[ب]
ان استحيآ النبى صلى الله عليه وسلم هو ان لا يفعل خوف ما يمنع خوف الذم غيره من فعله ولا شك ان غير
النبى صلى الله عليه وسلم لو تبرم بضيف قد فرغ من الطعام واربا بمكان الكان الذى يمنعه من ان يخرجه
من المنزل او يقول له ابرمت فتم خوف الذم وان يقال كان اول هذا الامر دعا واخره جفا فاذا وقع هذا
النبى صلى الله عليه وسلم وهو من البشر دار من هذا فى قلبه ما يدور فى قلب غيره فذلك حياوه **واما** الصبيان
فان وجود الحيآ منهم لا يبطل ان يكون حقيقة الحيآ ما قلنا لان الحيا مما جبل الناس عليه فى كثير من الاشيآ
فهم يستحيون وان كانوا لا يدرون ما الحيآ كما يجوعون ولا يدرون ما حقيقة الجوع ويعطشون ولا يدرون
ما حقيقة العطش وينامون ولا يدرون ما حقيقة النوم فكذلك يستحيون وان لم يدروا ما حقيقة
الحيآ على معنى انهم يمتنعون من فعل ما لا يمنع من مثله الا خوف الاستنكار وان كانوا لا يحسون بذلك
الخوف من نفوسهم لكنهم لا يخلون من نفور يجدونه فى قلوبهم وذلك النفور جبله كما ان كراهية الذم جبله
وحب المدح جبله فحيا الصبى نفور قلبه وان لم يدر علة النفور حتى اذا عقل ادرك ان سببه كون
الفعل من جنس ما يذم فاعله او مما يخشى ان يكون كذلك وفى هذا بيان ان وجود الحيآ من الصبيان
لا يبطل ما حددناه به والله اعلم

الباب الخامس والخمسون

من شعب الايمان فى بر الوالدين

قال الله عز وجل وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك
الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل
من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا **وقال** ووصينا الانسان بوالديه حسنا وان جاهداك
لتشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما **وقال** ووصينا الانسان بوالديه حسنا حملته امه كرها

ووضعة

ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلثون شهرا حتى اذا بلغ اشده وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعنى
ان اشكر نعمتك التى انعمت على وعلى والدى وان اعمل صالحا ترضاه واصلح لى فى ذريتى انى تبت
اليك وانى من المسلمين **وقال** ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله فى
عامين ان اشكر لى ولوالديك الى المصير وان جاهداك على ان تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما
وصاحبهما فى الدنيا معروفا واتبع سبيل من اناب الى ثم الى مرجعكم فانبيكم بما كنتم تعملون **وجآ عن**
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجزى ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وانه
قال رضا الله مع رضا الوالدين وسخطه مع سخط الوالدين ولم تختلف الاخبار فى ان عقوق الوالدين
من الكبائر **وفى** حديث شهر رمضان ان جبريل عليه السلام قال رغم انف امرى ادرك ابويه او
احدهما فلم يغفر له **فقال** النبى صلى الله عليه وسلم امين **وفى** بعض الروايات شقى عبد وفى بعضها
بعيد وفى بعضها من ادرك ابويه او احدهما فلم يغفر له فلا غفر الله له فقلت امين وبالحرى ان
يكون لحق الوالدين هذا التغليظ فانهما سبب لكون الولد ووجوده والفضايل كلها تعقب الوجود
فما صار سببا له فهو سبب لها وكفى بهذا حقا عظيما وذماما اكيدا ثم الام اعظمهما حقا واوجبهما حرمه
لان شغلها بالولد اكثر فانه فى الرحم يحدث ثم يكون فيه الى ان يتم خلقه وينفخ فيه الروح وتقاسى
الام فى ولادته وتربيته ما لا خفا به والوالد خلى عن هذا كله فواجب اذا ان يكون حق الام اعظم
وحرمتها اكد **فاما** نسبة الولد فانما كانت الى الاب دون الام لان المراد منها الشهره والتعريف وامر
النسآ مبنى على التستر فلم يقع للولد باضافته الى الام ما هو المراد من الشهر والتعريف اذ كانت العاده
ان الام بنفسها غير معروفة ولا مشهورة ويستحيل ان يقع تعريف المجهود باضافته الى مجهود مثله
او اشد جهالة منه فلذلك اجتزى بذكر الاب وحذف ذكر الام عند الدعوه **ومما** تبين فضل حق الام انها
احص بالولد من الاب لان الولد لا بد له من الام فاما الاب فله منه بد لان الله تعالى قد خلق عيسى
عليه السلام لا من اب فتخلق وكونه فتكون فلما كان الذى طريق وجوده الولاد يقتضى الام ويكتفى
بها ولا يقتضى الاب علمنا ان للام احص بالولد من الاب فاذا كان للابوين من الحق ما لا يكون لغيرهما
كان للام من الحق ما لا يكون للاب **وتبين** ذلك ايضا ان الابوين مشتركان فى الولاد ثم يكون من
الام الرضاع الذى لو وقع من اجنبى لاوجب قربا ولا كد سببا والزم حقا فصار للام فى الولد سببان
وللابيه سبب واحد فعلمنا ان حق الام اوجب واعظم **وجآ** فى بعض الاخبار ان امراة ابى الاسود الدؤلى
خاصمته الى بعض القضاه فى ابن لهامنه اراد ان ياخذه منها فقالت المراة ايها القاضى ان هذا الصبى
كان ثدى له غذا وحجرى له وقا وجوفى له وعآ فالان لما كبر قد عزم ان يفجعنى به فقال ابو الاسود
ان كان كذلك فقد حملته قبل ان تحمليه ووضعته قبل ان تضعيه فقالت المراة حملته خفا وحملته ثقلا
ووضعته شهوة ووضعته كرها فقال القاضى قد خصمتك حوزى ولدك **فصل** وقد اختلف
الاوايل فى كون الجنين فذهب بعضهم الى انه يكون من ما الرجل وحده ويتربى فى رحم الام ويستمد

مطلب نسبة الولد لابيه دون امه

من الدم الذى يكون فيه وذهب غيرهم الى انه يكون من ماء الرجل والمراة معا ومن قال بالقول الاول
قال انما نسب الى الاب ولم ينسب الى الام لانه خلق من ماء الاب ولم يخلق من ماء الام وذهب الى ان
حق الاب الزم واعظم لانه جزء منه مسلول من بدنه وليس بسلالة من الام واحتج بقوله عز وجل ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من ماء مهين ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين وقال الم يك نطفة من منى
يمنى فدل ذلك على ان الخلق كان من ماء واحد ومن قال بالقول الثانى قال انما نسب الى الاب دون الام
لما سبق بيانه ولان القيام بمصالحه كلها من النفقة وغيرها عليه فاما الخلق فانه منهما وذهب الى
ان حق الام اعظم واوجب واحتج بقوله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم
شعوبا وقبايل لتعارفوا وقوله عز وجل خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترايب وقال
اراد به اصلاب الرجال وترايب النساء وبان المراة تمنى كما يمنى الرجل فلو لم يكن منها خلق لم يكن
لها منى وبان النبى صلى الله عليه وسلم سالته امراة عن المراة ترى فى منامها ما يرى الرجل هل عليها الغسل
فقالت لها ام سلمة فضحت النساء وهل ترى المراة ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم فبم يكون شبه الخوولة
والعمومة اذا علا ماء الرجل اشبه الولد الرجل واذا علا ماء المراة اشبه الولد المراة ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رات احداكن الماء الدافق فلتغتسل ومن ذهب الى هذا قال ذكر الله تعالى انه يخلق
الانسان من السلالة والنطفة ولكنه لم يضفها الى احد الابوين دون الاخر فالسلالة لهما والنطفة منهما بدلالة
قوله تعالى فى قصة الطوفان فالتقى الماء على امر قد قدر وانما اراد ماء السماء وماء الارض لان الالتقاء لا يكون
الا من اثنين فلا ينكر ان يقول خلقنا الانسان من سلالة من ماء مهين ويريد ماءين والله اعلم

فصل ثم ان الله تعالى لما وصى بالوالدين الاحسان وعرفنا من حقوقهما ما عسى يغفل
الاولاد عنه فكذلك وضع الاحكام بين الوالدين والمولودين على ما يقتضيه الاصل الذى سبق ذكره
فمن ذلك انه نهى عن انتهار الابوين وامر بالتواضع والذلة لهما من الرحمة وقيل فى الرحمة
انها صفة مركبة من الحب والجزع وهذا فى الادميين ولا يجوز مثل هذا على الله عز وجل فامر الولد ان
يحب والديه وان يكون قلبه لهما بحيث لا يحتمل ان يصيبهما اذى او يمسهما سوء ويالم من ادنى مكروه
اليهما فاذا كان من الحب لهما بهذه المنزلة فذاك هو الرحمة وهو اذا وجدها فى قلبه لهما لم يكن منه
انتهار لهما ولا مفارقة اطاعتهما الا ان يكونا كافرين ويامرا الولد بالكفر او يكونا فاسقين فيدعوا
الولد الى الفسق فيحرم عليه ان يطيعهما لان الله عز وجل اولى به منهما وحقه اعظم والزم من
حقهما وهو يامرهما بخلاف ما يامرانه به فطاعته اولى به من طاعتهما ومن ذلك انه ابطل القصاص
عن الابوين اذا قتلا او احدهما الولد ومعنى ذلك انهما كانا سبب وجود الولد فانهما قبله
فقضى الله تعالى عن الولد حقه بان لا يقتل لاجله فيكون بقاوه بعد ما قتل ولده جزا لكونه سببا
لوجود الولد فى الابتداء وكذلك ان قتل ولد ولده لم يقتله ولده قصاصا لهذا المعنى بعينه ومن
ذلك انه اذا قذف ولده لم يجلد له لانه كان سببا لكل فضيلة من فضايل الاحيا نالها الولد فجعل ترك

الجلد عليه لئلا يتاذى به ولا يالم منه قضاء لحق الولد فيما كان الوالد سببا لوصوله اليه من نعمة الحياة
وغيرها ومن ذلك ان الولد اذا ملك ابويه عتقا عليه لانهما كانا سبب لوجوده وكل ما يتبع الوجود
من الفضايل فلم يسلط عليهما بالاسترقاق لان حقهما عليه يقتضى ان يخفض لهما جناح الذل من
الرحمة والاسترقاق استصغار واستذلال فاستحال ان يستزيد من امرنا بالذل لهما ومن ذلك وجوب
النفقة لهما عليه عند الحاجة لتكون سببا لبقايهما عند حاجتهما الى معونته كما كانا سببا لوجوده ومن
ذلك ان على الابن ان يعف اباه اذا عاف وشبق وقدر الابن على اعفافه ليصونه عن الرجم والجلد فلا
يناله واحد منهما من قبله قياسا على انه لو قتله لم يقتل لاجله ولو قذفه لم يجلد لاجله فكذلك لا ينبغى
ان يناله فى بدنه رجم ولا جلد من قبله ولو لم يعفه وهو قادر على اعفافه حتى اوقعه الشبق فى احد
الحدين لكان ذلك قد اصابه من قبله لانه قدر على دفعه عنه بالاعفاف فلم يفعل فثبت بذلك ان
عليه اعفافه وذكر بعض العلماء ان الاب لا يحبس فى دين الابن ولم يختلف فى انه لا يقطع اذا
سرق مال الولد ومعناه ما مضى ان الاب سبب لوجود الولد على ما هو عليه من كمال خلقه وتمام اعضايه
فجزى عنه بان لا ينقص شى منه لاجله ومن ذلك ان احد الابوين اذا وهب لولده شيا وسلمه اليه
كان له ان يرجعه ان بدا له قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يرجع فيما وهب الا الوالد
فيما وهب لولده ومعنى ذلك ان الوالد لا يعطى ولده ماله الا استزادة به من بره ولن يرجع
عطيته فى الغالب الا العقوق تظهر منه فاذا كانت العطيه لاستزادة البر فكان منها عقوق كما
لو وقعت بشرط ثواب فلم يوصل الى الثواب واذا كانت احكام الله تعالى موضوعة على ما وصفت فواجب
على الولد ان ينتهج فى تعظيم الابوين وطاعتهما النهج الذى يليق بهذا الموضع فاذا اصبح تقدم
الى ابويه تقدم العبد الى سيده وسلم عليهما وحياهما باحسن ما تكون التحيه وانتظرهما يامرانه به وعلا
له فيبلغ فيه ما يسرهما ويرضيهما عنه ان قدر ولم يحل دونه حايل فان كان له عذر اخبرهما به غير منضجر
من امرهما ولا مستثقل اياه على ادفق وجه واقربه الى ان يستوحشا منه ولا يظنا به خلاف ما عنده وكان
فى عامة الاوقات لهما كما يحبان ويرضيان فاذا احتاجا الى ماله لم يبخل به عليهما وان لم يكن له وكان له
كسب واحتاجا اليه كسب عليهما كما يكسب على نفسه ووقاهما كل ما نتقيه نفسه وان اراد الجهاد متطوعا
ولم يكن نفير قد وقع فمنعاه قعد لان النبى صلى الله عليه وسلم قال للذى يريد الجهاد هل لك ابوان قال
نعم قال ففيهما فجاهد واذا كان هذا مما يومر به اذا كان له ابوان يحتاجان الى قيامه عليهما فهما اذا صرحا
بالنهى كان ذلك الزم له واوجب عليه وان خرج الى الجهاد وهما لا يعلمان او علما ولم ينهيا او اذنا
ثم بدا لهما فارادا رده فواجب عليه ان يرجع ما لم يلتق الزحفان فاذا التقيا لم يجز له ان يرجع وهكذا
اذا منعاه من حجة التطوع قعد فان خرج باذنهما او بغير اذنهما فارادا رده وجب عليه ان يرجع
ما لم يحرم فاذا احرم لم يرجع حتى يكمل نسكه واذا كان للولد سوق يتجر فيها فاراد ابواه ان يقيم
عندهما ولا يفارقهما فينبغى له ان لم يكن له الى التجارة حاجة ان ينصب فى السوق من ينوب عنه

مطلب حكمة هبة الوالد الولد حيث يرجع

مطلب اذنا له فى حجة التطوع او الجهاد

او يقارض ماله رجلا ويقيم عند ابويه وان كانت له الى الكسب حاجه فان قدر على كسب لا يحتاج معه الى مفارقتهما
اثر ذلك الكسب على غيره واقام عندهما وان احتاج الى الكسب ولم يجد بدا من الخروج خرج ا قل ما يكفيه ولم
يشفق عليهما بمفارقته ثم عاد اليهما واعتذر وسال ان يعفوا عنه ويستغفر له والله اعلم واذا احتاج
الابوان الى خدمة يصلح الولد لهما فينبغى له ان يغتنمها ولا يكلها الى غيره وان لم يصلح لها بنفسه وقدر
على من يصلح لها بملك او اجاره يحمل من ذلك ما يقتضى به الحاجه وبنزاح العله ه وينبغى له ان يكون عامة
ما يوديه من حقوق والديه ويفعله بمكانهما من احسان معرونا بالبشر والطلاقه والسلامه لا يريان
منه تكرها وضجرا ينغصه عليهما ويجتهد فى ان لا يمر به زمان وان قل وهما عنه غير راضيين وكلما ازداد اكبرا
ازداد لهما برا وتكريما فان الله عز وجل حض هذه الحال بالذكر **فقال** اما يبلغن عندك الكبر احدهما
او كلاهما فلا تقل لهما اف وانما فعل ذلك والله اعلم لان قلوبهما عند ذلك تكون ارق واخلاقهما اضيق
فكان استرضاوهما على الولد اشق فلذلك زاده الله تعالى وصيه بهما فى هذه الحال فوق ما وصاه بهما فى
عامة الاحوال وفيه **وجه** اخر وهو ان الابوين اذا كبرا فقد اشرفا على المفارقه فينبغى ان يكون
الولد فى ذلك الوقت اراف بهما واشد ولوعا وكلفا بهما وان يزودهما من بره وشفقته وحسن طاعته
ما يقدر عليه ويتزود من رضاهما عنه ودعايهما له ما يرجى ان يكون سببا النجاة فى الاخره او لزياده
درجات الثواب فى الجنة والله اعلم **فاما** الذى قال النبى صلى الله عليه وسلم فيمن ادرك ابويه
الكبر او احدهما فلم يغفر له فانما اراد به ان من وسع الله تعالى له المهله فى مجاورة ابويه فلا مشا
معه الى ان كبرا ثم لم يكن منه فى جميع الايام ما يقضى عنه حقهما ويوجب له رضاهما ويحملهما على
ان يدعوا له بخير فلا غفر الله له وهذا على الحقيقه عظيم **ومما** ينبغى للولد ان يشكر به ابويه ان
يديم الدعا لهما بالاستغفار وسوال كل خير يساله الله تعالى لنفسه من عافيه وصحه وغيرهما فان
الله عز وجل قد قال وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا **وحكى** عن ابراهيم صلوات الله عليه
انه قال لابيه سا ستغفر لك ربى وانه لما تبين له انه عدو لله كان يستغفر له ويقول لاستغفرن
لك وما املك لك من الله من شى نقصد بقا منه لوعده الذى كان وعده ربه فذلك ان هذا اقصى
ما يقدر عليه له والاجابه بيد الله تعالى فان لم يكن فى حكمته ان يجيب فليس على من ذلك شى فثبت
بهذا ان الاستغفار للوالدين من اعظم ما يقضى به حقوقهما وكل دعا يدعوا به المرء لنفسه مما
يريد به صلاح دين او دنيا فهو نظير الاستغفار والله اعلم ه **وفى حق الوالد** ه **قال** ان
رجلا قام الى ابن عمر فساله فالقى اليه عمامته فقال بعض القوم لو اعطيته درهما لاجزاه فقال ابن
عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه وان
هذا كان من اهل ود عمر **وعن** رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يقول لعن الله من لعن والده
ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى محدثا ولعن الله من غير منار الارض **وفى** حديث
اخر لعن الله من عق والديه لعن الله من تولى غير مواليه **وعنه** صلى الله عليه وسلم اياكم وعقوق

الوالدين فانه ما يجد ريح الجنه عاق ولا قاطع رحم ه **وفى بر الوالدين** ه **قال** رجل لرسول الله صلى
الله عليه وسلم من ابر قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ثم اباك
ثم الاقرب فالاقرب **وقال** ابن مسعود رضى الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
الاعمال افضل قال الصلوة لميقاتها قلت ثم ماذا يا رسول الله قال بر الوالدين قلت ثم ماذا يا رسول
الله قال الجهاد فى سبيل الله **وقال** النبى صلى الله عليه وسلم رضى الرب فى رضى الوالد وسخط الرب
فى سخط الوالد **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكباير قالوا بلى يا رسول الله
قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين **وروى** ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انى اصبت ذنبا عظيما فهل لى من توبه فقال هل لك من ام قال لا قال هل لك من خاله قال نعم
قال فبرها **وقال** النبى صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم
ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده **وفى بر الوالدين** ه **قال** النبى صلى الله عليه وسلم لا يرد
القضا الا الدعآ ولا يزيد فى العمر الا البر معنى لا يرد القضا الا الدعا اى القضا الذى صدر من الله
تعالى عاما لقوم فاذا استعصم احدهم بدعآ دفعه الله عنه فيصير مخصوصا من بينهم فيكون ذلك
ردا للقضا العام عنه لانه كان شمله فى الظاهر ثم يكون ذلك دعآ الواحد لنفسه وقد يكون دعآ غيره
له وذلك مثل ان يامر الملايكه بتغريق قوم او هدم بيت على قوم وارسال نار على قوم ونحو ذلك
وجآ فى حق الوالدين انه صلى الله عليه وسلم قال ان من البر ان تصل صديق ابيك وابن صديق ابيك
وجآ عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من احب ان يمد له فى عمره ويزاد فى رزقه فليبر والديه وليصل
رحمه **وعنه** صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنه مدمن خمر ولا عاق ولا منان **وفى** رواية اخرى اربعة
لا ينظر الله اليهم يوم القيامة عاق ومنان ومدمن خمر ومكذب بالقدر **وجآ** رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلنى على عمل اعمله يقربنى الى الله قال هل لك والد قال نعم قال
فانما يكفى مع البر بالوالدين العمل اليسير **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكبر الذنب
ان يسب الرجل والديه فقالوا يا رسول الله كيف يسب الرجل والديه قال يساب الرجل فيسب
امه ويسب اباه فيسب اباه **قال** فى قد السبحى قرات فى بعض الكتب النظر الى الوالدين عبادة
ولا ينبغى للولد ان يمشى بين يدى والديه ولا يتكلم اذا شهدهما ولا يمشى عن يمينهما ولا عن يسارهما
الا ان يدعواه فيجيبهما او يامراه فيطيعهما ولكنه يمشى خلفهما كما يمشى العبد الذليل خلف مولاه
وعنه صلى الله عليه وسلم اوصى امرا بامه اوصيه بامه اوصيه بامه اوصيه بابيه اوصيه بمولاه
الذى يليه وان كانت عليه فيه اذى يوذيه **وجآ** رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ان ابى يحتاج مالى فقال انت ومالك لابيك **ومن جملة** حقوق الوالدين ان لا يرغب الولد عنه
وينسب الى غيره **جآ** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابايكم **وفى** رواية
اخرى من يرغب عن ابيه فقد كفر ه ومعنى هذا انه فعل ما كان اهل الجاهليه يترخصون فيه لكفرهم

فاذا فرجا الاسلام ودفع الحكم لان النسب لا ينفك ولا يحول فليس لاحد ان يرغب عن ابيه الذى
ولده فانه وان انتسب الى غيره لم يقصر ذلك الى اجنبى اباله بانتسابه اليه ولا ينفك الذى ولده من
ان يكون اباه وان لم ينسب اليه ولا يحصل من ذلك الا على جفا الاب وبخسه حقه وايحاشه من نفسه
وذلك من اعظم العقوق والعقوق من الكبائر

الباب السادس والخمسون

فى صلة الارحام

قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم فجعل قطعه
الرحم من الافساد فى الارض ثم اتبع ذلك الاخبار بان ذلك من فعل من حقت عليه لعنته فسلبه
الانتفاع بسمعه وبصره فهو يسمع دعوة الله ويبصر اياته وبيناته فلا يجيب الدعوة ولا ينقاد للحق
كانه لم يسمع النداء ولم يقع له من الله البيان وجعله البهيمه او اسوا حالا منها فقال اولئك الذين
لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم وقال فى الواصل والقاطع انما يتذكر اولوا الالباب الذين
يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق الذين يصلون ما امر الله به ان يوصل ويخشون ربهم ويخافون
سوء الحساب والذين صبروا ابتغا وجه ربهم واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية
ويدرؤن بالحسنة السيئة اولئك لهم عقبى الدار جنات عدن الى اخرها والذين ينقضون عهد
الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون فى الارض اولئك لهم اللعنة ولهم
سوء الدار فقرن وصل الرحم وهو الذى امر الله تعالى به ان يوصل بخشيته والخوف من حسابه
والصبر عن محارمه واقام الصلوة وايتا الزكوة لوجهه وجعل ذلك كله من فعل اولى الالباب ثم
وعد به الجنة وزيارة الملائكة اياهم فيها وتسليمهم عليهم ومدحهم لهم وقرن قطيعة الرحم بنقض
عهد الله والافساد فى الارض ثم اخبر بان لهم عند الله اللعنة وسوء المنقلب فثبت بالايتين ما فى صلة
الرحم من الفضل وفى قطعها من الوزر والاثم وقال عز وجل قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة
فى القربى فقيل فى تفسير ذلك وجهان احدهما انه اراد به لا اسالكم على ما اعانيه فى استصلاحكم
اجرا الا ما يلزمكم لى بحق قرابتى منكم فانها تقتضى ان تصلونى وتردونى وتذبوا عنى ولا يقتضى ان
تقاتلونى وتوذونى وتقطعونى والوجه الاخر انه اراد بذلك الا ان تودوا قرابتى اى تعرفوا حقهم
منى فتكرموهم وتوقروهم وتميزوهم عن غيرهم واى واحد من هذين الوجهين كان المراد ففيه البيان
بحق الرحم لانه بين لهم فى التاويل الاول ان حق القرابه هو الوصل لا القطع والنصر لا القهر وبين
فى التاويل الاخر ان قرابة الرجل تجرى مجرى نفسه الا ترى انه احتسب ودهم لقرابته ودا له وقضا
لحقه فمن قطع اقاربه فكانما يقطع نفسه ويمنعها من النظر لها واحظه وقال عز وجل لا تجد قوما
يومنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباهم او ابناهم او اخوانهم او
عشيرتهم فلما حرم عليهم موادة الكفار اخبرهم انها لا تحل بحال وان كان الكافر ذا قرب ورحم فلولا ان

حق

حق الرحم ان يوصل وحكم القرب ان يرعى لما دلهم على غلظ الذنب فى موادة الكفار بانها لا تحل وان
كانت بمكان قريب او ذى رحم وادبين ذلك لهم بان القرب والرحم لا يطلقانه ولا يسوغانه دل ذلك
على انهما مقتضيان البر والصله لولا ان الكفر اذا عرض ابطل على الكافر كل حق وافسد عليه من الخير كل
حظ والله اعلم وقال النبى صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل انا الرحمن وهى الرحم شققت لها
من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته واحتمل قوله تعالى انا الرحمن وهى الرحم شققت
لها من اسمى ان الرحمان والرحم اسمان مشتقان من الرحمه فانا الرحمن لما وسع كل شى من رحمتى وهى
الرحم لان الجوار فى الرحم موجب للرحمه فمن عرف هذا الحق جزيته به خيرا ومن اغفله حرمته ذلك الخير
وروى ان عمر رضى الله عنه قال على المنبر تعلموا من انسابكم ثم صلوا ارحامكم فوالله انه ليكون بين الرجل
وبين اخيه تنازع ولو يعلم الذى بينه وبينه من داخله الرحم لوزعه ذلك عن انتهاكه وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع قال ابو ذر رضى الله عنه اوصانى خليلى ان اصل رحمى
وان ادبرت وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الرجل ليصل رحمه وقد بقى من اجله ثلثة
ايام فيزيد الله فى عمره ثلثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقى من اجله ثلثون سنة فيقطعه الله
الى ثلثة ايام وهذا تفسير لما جا فى حديث اخر من سره ان ينسا فى اجله ويزاد فى رزقه فليصل رحمه
ومعنى الحديثين جميعا ان من الناس من قضى الله له بانه ان وصل رحمه عاش عددا من السنين مبينا
وان قطع رحمه عاش عددا دون ذلك فاذا اظهر امره للملايكة امر ملك الموت ان يقبض روحه عند
انتهاء اقل العددين فاذا دنا ذلك يسر له ان يبر رحمه ويصلها فيخبره الله به انه يوخره الى اخر الاجلين
فينهى ملك الموت عن ان يقبض روحه فيقال قد نقص من عمره والمعنى فيهما انه زاد على ما كان
عند الملك ونقص مما كان عند الملك فاما ما كان عند الله من انه كم يعمره ويبقيه فى الدنيا وفى
اى وقت ينقله عنها فلم يختلف وهو وان كان قضى بانه ان وصل رحمه عاش كذى وان قطع رحمه
عاش كذا فلم يكن يخفى عليه انه يصل او يقطع فكذلك لا يخفى عليه انه اى العددين يعيش ومما
تبين عظم حق القرابه والرحم ان الله عز وجل ورث القرابات بعضهم من بعض فجعل مال الواحد
اذا مات فاستغنى عنه للامس فالامس به والاخص فالاخص به من قرابته فجمع ذلك قضا حق
كل واحد منهما بالاخر اما الميت فمن حيث ان ماله لم ينقل الى الاجانب فيزداد غما اذا تفكر عند دنو
اجله انه مفارق ماله الى من لا يرعى حقه فيه ولا يذكره اذا انتفع به وتقلب فيه بدعا ولا غيره ويشتد
الامر عليه فى مفارقته واما الحى فمن حيث انه سلى همه عن حميمه الذى فقده بان استخلف فى ماله
واوثر به على الاجانب الذين ليس لهم مثل حقه ولولا ذلك لكان غمه بموت فقيده اكبر ومصيبته
به اشد فاشتمل التوريث على النظر لهما جميعا وابان ان احدهما اذا كان اولى بالاخر بعد الموت
فهما بان يكونا كذلك فى حال الحياة اولى ليتعاشرا تعاشر المتوالين لا تعاشر الاجنبيين وبالله التوفيق
ولاجل دلالة التوريث على عظم حق المراعى فيه قال النبى صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصينى

مطلب الزيادة فى العمر والنقص فيه

بالجار حتى ظننت او قال حتى خشيت انه سيورثه فدل هذا القول منه على ان توريث القرابات بعضهم من بعض انما هو لعظم الحقوق التى لبعضهم على بعض اذ كان لما سمع جبريل عليه السلام تعظم فى قلبه حق الجار حتى انه يبلغ به حق القرابه فيورث به وبالله التوفيق وقد كان الناس من قبل يتوارثون بالموالاة والمعاقدة فلما نسخ الله تعالى ذلك وابطله قال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله فنبههم على ان المال اذا خرج من ملك الميت فقد يخلف عنه من هو كالشقيق منه او من ابيه او امه فهو اولى بان ينزل فى ماله منزلته من الحلف ولا المولى الذى لم يكن بينه وبينه الا عقد قد فاتت مقاصده بموته ولم يكن لا زماله فى حياته وانما ادخل فى حكم الميراث من ليس بقريب وهو المعتق شبهه الرسول صلى الله عليه وسلم الحق الواجب له من قبل العتاقه بالنسب فقال الولا لحمه كلحمة النسب وسماه ولا كيلا يدل به على ان المعتق اولى الناس بالمعتق كما ان اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فثبت بما ذكرنا ان سبيل اولى الارحام ان يكونوا متوالين متناصرين ليعزهم الله تعالى باعزاز بعضهم بعضا وذلك عاجل ثوابهم ولا يتخاذلوا فيخذلهم الله تعالى بخذلان بعضهم بعضا وذلك عاجل عقابهم الا يرون ان نبى الرحمه مع لينه وسماحته ورافته بالقريب والبعيد من امته كيف اشتد عليه فراق بنى اميه وبنى نوفل اياه ايام الشعب وانحيازهم الى اعدائه من قريش حتى الحقهم بالاجانب واخرجهم من عداد الاقارب وخص بالخمس بنى هاشم وبنى المطلب **وقال** انهم لم يفارقونى فى جاهليه ولا اسلام ولا شك انه لم يفعل ذلك الا بامر الله تعالى وان الله عز وجل لم يامره بذلك الا انتقاما له منهم ولا امره بضم بنى المطلب الى هاشم الا توا بالهم وقضاء عنه حقهم فعلم بهذا ان سنة اولى الارحام ان يتواصلوا ويجرى كل واحد منهم قريبه وحميمه منزلة نفسه والله اعلم وليس يحتاج الى كتاب فى هذا الباب مع ما كتبناه فى اكرام الجار لان قرب ذى الرحم امس واخص والزق من الجوار فاذا وجب للجار على الجار من الحقوق ما سبق ذكرها فاولى ان يكون تلك وغيرها لازمة للقريب القريب فينبغى اذا كان فى اهل بيت شيخ او عالم او مشار اليه بالعقل والدين ان تعرف الجماعة حقه بالتوقير والزياره والرجوع الى رايه والقبول لعظاته ونصايحه وابتدايه بالسلام اذا لقوه لانه يروى فى الحديث مرفوعا الشيخ فى قومه كالنبى فى امته وان يواسوه بالمال ان كان ارقهم حالا منهم ويصونوا قدره عن التبذل واتيان ما يزرى به واذا كان فى اهل البيت محاويج واغنيا فلا ينبغى للاغنيا ان يضيعوا المحاويج بل ينبغى ان يعولوهم كما كان العباس يعول جماعة من بنى عبد المطلب لغناه وحاجتهم فان لم يعولوهم ابروهم بصدقاتهم ومعروفهم ومن كان منهم موصيا بعده بعطيه فليقدم بها قرابته واى واحد منهم اظهر قطيعة لم يترك ورايه وزيد برا وصلة حتى يرجع الى الوصل الذى امر الله به وان تقاطع منهم اثنان فلا ينبغى لاحدهما ان ينتظر فيه الاخر وليحرص كل واحد منهما على ان يكون ابتدا البر والوصل منه فان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث وخيرهما الذى يبدا بالسلام او بالكلام **وجا** فى قوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف واعرض

عن الجاهلين **قال** صل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك والاشبه ان يكون المراد بقوله صلى الله عليه وسلم صل من قطعك من ذوى الارحام او يكون عاما لهم ولغيرهم وانما بتهيا صلة القاطع بان يستغفر ان كان مظلوما ويعفو عنه ان كان ظالما **فاما** الصدقة فقد جا فيها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سيل عن افضل الصدقة فقال الصدقة على ذى الرحم الكاشح وانما قال ذلك والله اعلم لانها صدقة وعفو وصلة للرحم فهى ثلث قرب واما السلام **فقد جا** فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بلوا ارحامكم ولو بالسلام والمعنى صلوا ارحامكم فجعل كانه جعل وصل الرحم كتسكين الحراره بالما **وجا** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين **قال** يا فاطمه اشترى نفسك من الله فانى لا اغنى عنك من الله شيا غير ان لك رحما وسابلها ببلالها فيحتمل ان يكون معنى ذلك تخصيصها بفضل الدعا لها **وجا** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال استوصوا بالقبط خيرا فان لى فيهم رحما وانما اراد بذلك ان جاريته ام ابنه ابراهيم هى ماريه كانت قبطيه فقضى صلى الله عليه وسلم حق الرحم الذى كان له بهذا الامر وابان ان حق الرحم لا يضيع قويا كان او ضعيفا لانه لا عامه القبط بان ماريه كانت ذات رحم بابن النبى صلى الله عليه وسلم اذ لا يحق بعيد وليس فى القوة كالارحام المعروفة فاذا وجبت المحافظة عليه كانت المحافظه على الحقوق الظاهرة القوة والقرابات الدانيه الاكيده اوجب والزم وبالله التوفيق

الباب السابع والخمسون

من شعب الايمان فى تحسين الخلق ودخل فى هذا كظم الغيظ ولين الجانب والتواضع

ومعنى حسن الخلق سلامة النفس نحو الارفق الاحمد من الافعال وقد يكون ذلك فى ذات الله تعالى وقد يكون فيما بين الناس وهو فى ذات الله تعالى ان يكون العبد منشرح الصدر باوامر الله ونواهيه يفعل ما فرض عليه طيب النفس به سلسا نحوه وينتهى عما حرم عليه واسعا به غير متضجر منه ويرغب فى نوافل الخير ويترك كثيرا من المباح لوجه الله تعالى اذا راى ان تركه اقرب الى العبودة من فعله متيسرا لذلك غير ضجر منه ولا متعسر به وهو فى المعاملات بين الناس ان يكون سمحا بحقوقه لا يطالب غيره بها ويوفى ما يجب لغيره عليه منها فان مرض فلم يعد او قدم من سفر فلم يزر او سلم فلم يرد عليه او ضاف فلم يكرم او شفع فلم يجب او احسن فلم يشكر او دخل على قوم فلم يمكن او تكلم فلم ينصت او استاذن على صديق فلم ياذن له او خطب فلم يزوج او استمهل الدين فلم يمهل او استنقص منه فلم ينقص وما اشبه ذلك لم يغضب ولم يعاتب ولم يتنكر من حاله حال ولم يستشعر فى نفسه انه قد جفى واوحش وانه يقابل كل ذلك اذا وجد السبيل اليه بمثله بل يضمر انه لا يعتد بشى من ذلك ويقابل كلا منه بما هو احسن وافضل واقرب الى البر والتقوى واشبه بما يحمد ويرضى ثم يكون فى ايفا ما يكون عليه كهو فى حفظ ما يكون له فاذا مرض اخوه المسلم عاده وان جاه فى شفاعة شفعه وان استمهله لقضا دين امهله وان احتاج منه الى معونة اعانه وان

استسمحه في بيع سمح له ولا ينظر الى ان الذى يعامله كيف كانت معاملته اياه فيما خلا او كيف يعامل
الناس انما يتخذ الاحسن اماما لنفسه فينحو نحوه ولا يخالفه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكمل الناس ايمانا احسنهم خلقا وقال رحم الله عبدا سمحا اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا اقتضى
وعن عايشه رضى الله عنها انها قالت ما كان احد احسن خلقا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ۝
ما دعاه احد من اهل بيته ولا احد من اصحابه الا قال له لبيك ولذلك انزل الله عز وجل وانك لعلى خلق
عظيم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال افضل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال من خياركم احاسنكم اخلاقا وعنه صلى الله عليه وسلم اكمل المومنين
ايمانا احسنهم خلقا وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا ولا متفحشا وكان يقول
ان خياركم احاسنكم اخلاقا وعنه صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر الا ادلك على خصلتين هما
اخف على الظهر واثقل في الميزان من غيرهما قال بلى يا رسول الله قال عليك بحسن الخلق وطول
الصمت فو الذى نفسى بيده ما عمل الخلايق بمثلهما وسال النواس بن سمعان رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس
وفي حديث له اخر الاثم ما حاك في صدرك وان افتاك الناس عنه وافتوك وحديث عبد الله الاثم
حواز القلوب اى ما حاك في الصدر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عرف نفاق ابن ابى بن
سلول ولقى منه من الخلاف له والتخذيل عنه يوم احد ما لقى فلما مات جاه ابنه فقال يا رسول الله
اعطنى قميصك اكفنه فيه فنزع رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه فاعطاه اياه اما توخيا لمسرة
ابنه اذ كان مسلما وتناسيا لجفا ابيه واما تالفا لاشكاله على الاسلام وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ما شى يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق يبلغ به درجة
صاحب الصوم والصلوة وقال عبد الله بن المبارك حسن الخلق بسط الوجه وبذل المعروف
وكف الاذى وقال رجل يا رسول الله الرجل امر به فلا يقربنى ولا يضيفنى فيمر بى فاجزيه
قال لا اقره وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة تقولون ان احسن الناس احسنا
وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا نفوسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساوا فلا تظلموا وعنه
صلى الله عليه وسلم انه قال احبكم الى واقربكم منى مجلسا يوم القيامة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم
الى وابعدكم منى يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد
علمنا الثرثارين والمتشدقين فما المتفيهقون قال المتكبرون ۝ ومن هذا الباب
ان يكون طلق الوجه بعش اللقا يبذل البشر لمن يلقاه ولا يعرض بوجهه عمن حياه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تسعون الناس باموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق
واذا استوقفه صاحب حاجة وقف واذا راى اخاه حرص على ان يكون هو البادى بالسلام وان
صافحه لم ينزع يده حتى يكون الاخر هو الذى ينزعها منه اذا علم انه متكبرا ومتبرك بمصافحته

روى

روى عن انس رضى الله عنه انه قال ما رايت احدا التقم اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فينحى
راسه حتى يكون هو الذى ينحى راسه يعنى الرجل وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد
رجل فتنزل يده حتى يكون الرجل هو الذى ينزع يده ۝ واذا استاذن اخ له عليه لم يحجبه من غير عذر
ولا اطال بالباب حبسه واذا دخل عليه في غير وقت لم يظهر الكراهية له وان اطال الجلوس لم يبد التضجر
منه ۝ واذا دعى الى طعام وان خف اجاب وان اهدى اليه شى وان نزر قبل اذا علم ان المهدى يسره
ان يقبل ويسوه ان يرد قال النبى صلى الله عليه وسلم لو دعيت الى ذراع لاجبت ولو اهدى الى كراع
لقبلت ۝ وان جهل عليه جاهل تجافى عنه ولم يقابله فصل في قول الله تعالى واذا خاطبهم الجاهلون
قالوا سلاما معناه قالوا قولا سالما من العيب ولم يقابلوا الجهل بالجهل وقال الله عز وجل خذ
العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين ۝ وقد ذكرنا انه جا في تفسيره صل من قطعك واعط
من حرمك واعف عمن ظلمك وهذه مكارم الاخلاق والخلق الكريم هو الحسن الذى ينفع صاحبه
بان يعود عليه بالحمد وينفع غيره منه بان يرتفق به ۝ والخلق الحسن قد يكون غريزة وقد يكون مكتسبا
وانما يصح اكتسابه لمن كان في غريزته اصل منه فهو يضم باكتسابه اليه ما يتممه ومعلوم في العادات
ان ذا الراى يزداد بمجالسة اولى الاحلام والنهى رايا وان العالم يزداد بمحافظة العلما علما والصلحا
يزداد بمجالسة الصلحا صلاحا والعاقل يزداد بمجالسة العقلا عقلا فلا ينكر ان يكون ذو الخلق
الجميل يزداد حسنا بمجالسة اولى الاخلاق الحسنة ۝ ثم ننظر في امره فان كان ما اكتسبه قد علق
بنفسه فرسخ في قلبه جرى ذلك مجرى الغريزى منه وان كان كلما عرض له امر يحتاج فيه الى حسن الخلق
لم يتات ذلك منه الا باستكراه نفسه عليه قيل له متخلق وكان فعله مرضيا ونفسه غير محمودة حمد
النفس التى تطوع بالبر والاحسان وبالله التوفيق ومن فروع هذا الباب لين الجانب
والتواضع وترك الزهو والصلف والخيلا والفخر والمدح وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال جا اهل اليمن هم ارق افيدة والين قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية السكينة في اهل الغنم
الفخر والخيلا في الفدادين اهل الوبر قبل مطلع الشمس وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ليس
الشديد بالصرعة قالوا وما الشديد يا رسول الله قال الذى يملك نفسه عند الغضب وعنه صلى
الله عليه وسلم انه قال المسلمون هينون لينون كالجمل الانف ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ
الانف الذى عقره الخطام فهو لا يمتنع من قايده للوجع الذى به قال جبير بن مطعم يقولون فى
التيه وقد ركبت الحمار واعتقلت الشاة ولبست الشملة وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فعل هذا فليس فيه شى من الكبر ۝ واصل التواضع ما كان من العبد لله تعالى وهو
الخضوع والخشوع والانقياد لاوامره ونواهيه بالقبول اولا ويقبل الطاعة له فيها كلها عالما بوجوب
تلك الطاعة وقصدا فيها الى القيام بالواجب ثم الفعل لما امر به والكف عما نهى عنه وكل من اطاع
الله تعالى غير مستشعر في نفسه انه انما يطيعه لان طاعته واجبة عليه ولازمة له وكان عنده انه

ليس يطيعه الا التثبيته فليس بمطيع انما المطيع من يكون الرغبه في الثواب من زوايد تقصده في الطاعه
لا من يكون ذلك علة طاعته وتشبيها وفيهما اخلص الطاعه لعلمه بوجوبها عليه فقد خضع وخشع وقد
مضى ذكر الخشوع في باب الرجا والخوف وذكرنا ما يتصل منه بامر ابليس لعنه الله على وجه سوى ما عليه
العامه لان المستفيض بين الناس ان كفر ابليس انما كان من قبل استكباره على الله تعالى بان لم
يطعه في السجود لادم ويحتجون بقول الله تعالى الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين ٭ وقوله
تعالى فما يكون لك ان تتكبر فيها فاخرج انك من الصاغرين ويقول ان ابليس لعنه الله انما استكبر على
ادم صلوات الله عليه لانه لم يكن يمتنع من السجود لله تعالى بترك السجود لادم والتكبر على الانبيا عليهم
السلام وان كان كفرا فليس عند المحتج بيان ان ادم صلوات الله عليه في ذلك الوقت كان قد اكرم بالنبوه
فيتم بذلك احتجاجه فلم يكن استكبار ابليس على الله ان لم يسجد لادم انما كان استكباره على الله تعالى
بان ظلم الله تعالى وسفهه واضاف اليه ان يضع الامر في غير موضعه فيقول له اسجد لادم وهو خير منه
ولان يسجد ادم له اولى من ان يسجد لادم فكان هذا علة كفره والله اعلم واما ما يدل على ان الخضوع
لله من اركان الايمان فهو ان الخضوع انما ينشا عن العلم بالحاجه اليه وان عنده ما يقضى به الحاجه
وانه مالكه والامر فيه اليه ان شا اعطى وان شا منع فلما كان اعتقاد هذه المعانى كلها ايمانا كان ما ينشا
عنه من الذل لله تعالى ايمانا لانه لا ينشا عن الايمان ما ليس بايمان ٭ وقد يجوز ان يقال انما كان
الخضوع لله تعالى ايمانا لان ضده وهو الاستكبار عليه كفر فان هذا اصل ثابت وان لم يعقد اصله
بقصة ابليس وما كان كفرا كان خلافه ايمانا فان قيل فان قتل النبى كفر اتقولون ان تركه
حيا ايمان قيل تركه حيا من طريق الجرى على العادة في ترك الناس احيا لا يتعرض لهم ليس بعباده
ولكن لو خطر بالقلب انه لو قتله لكان له عند اعدايه جاه او من اموالهم حظ فلم يمكن ذلك الخاطر
من قلبه وترك ان يقتله خوفا لله تعالى ومحافظة على حق النبى وما يلزمه من حبه وتعظيمه كان
ذلك منه ايمانا ومعلوم ان القتل لا يقع من القاتل عادة وانما يقع عن قصد يدعوه اليه فكما ان
امضا القصد الواقع الى القتل لاجل سببه الداعى اليه كان كفرا عندنا فقد قلنا ان تركه ردا للسبب
الداعى اليه وتقديما لما هو اولى منه عليه ايمان واما الخشوع فانما ينشا عن العلم بالقهر والسلطان
وانه ان اراد بالعبد سوا لم يمنعه عنه مانع فهو ايضا ايمان لان العلم بما ذكر ايمان ٭ والفرق بين
الخشوع والخضوع ان الخضوع من معانى الرغبه والخشوع من معانى الرهبه وبالله التوفيق ٭ وفى
التواضع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجيب العبد ويعود المريض ويركب الحمار وعن عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه قال كانت الانبيا صلوات الله عليهم اجمعين يركبون الحمر ويلبسون الصوف
ويحلبون الغنم ومن باب التكبر التفاخر في الاحساب ٭ قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه
حسب المرء دينه ومروته خلقه واصله عقله وفى التكبر ٭ قال النبى صلى الله عليه وسلم ان
انخع الاسما عند الله ان يتسمى الرجل باسم ملك الاملاك ٭ اى الاقتل والاكسر للنخاع ومنه ما جا

من النهى عن النخع وهو ان يجوز بالذبح الى النخاع في التواضع وذم الكبر ٭ قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من فارق منه الروح الجسد وهو بريا من ثلث دخل الجنه الكبر والدين والغلول ومن
هذا الباب ٭ قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحه او غيره من اصحابه يعوده فما
يحوز له عن فراشه اى ما تنحى قال وانما اراد من هذا الحديث انه لم يقم له ولم يتنح عن صدر
فراشه لان السنه ان الرجل احق بصدر دابته وصدر فراشه وفى المنع من الفخر بالحسب ٭ قال النبى
صلى الله عليه وسلم كلكم بنو آدم طف الصاع لم يملاه ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى ولا تسابوا
فان السبه ان يكون الرجل فاحشا بذيا جبانا فاما التواضع من الناس بعضهم لبعض فانه
عظم المقصود من هذا الباب قال الله عز وجل لنبيه فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا
غليظ القلب لانفضوا من حولك ٭ ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال
طولا وقال فيما حكاه من حكمة لقمان انه قال لابنه وهو يعظه ولا تصعر خدك للناس ولا تمش
في الارض مرحا ان الله لا يحب كل مختال فخور واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان انكر الاصوات
لصوت الحمير وقال في غير هذه السورة ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا وقال اليس في جهنم
مثوى للمتكبرين وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم واخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين وجا
عن النبى صلى الله عليه وسلم من تواضع لله رفعه الله وجا بينما رجل يمشى اذا اعجبته نفسه خيلا
فاخذته الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامه وجا انه صلى الله عليه وسلم قال البذاذه من
الايمان يعنى رثاثة الكسوه ٭ وانه قال ان الله لا ينظر الى من يجر ثوبه خيلا وقال عز وجل ان
الذين يجادلون في ايات الله بغير سلطان اتاهم ان في صدورهم الا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله
انه هو السميع البصير وقال ساصرف عن اياتى الذين يتكبرون في الارض بغير الحق وان يروا كل
اية لا يومنوا بها وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا وان يروا سبيل الغى يتخذوه سبيلا وقال
قد كانت اياتى تتلى عليكم فكنتم على اعقابكم تنكصون مستكبرين به سامرا تهجرون وقال ان
فرعون علا في الارض وجعل اهلها شيعا وقال لما صنف امة كل نبى قال الملا الذين استكبروا
من قومه وهو يريد الذين لم يومنوا وقال الملا من قومه للذين استضعفوا وهو يريد الذين
امنوا فثبت بجميع ما ذكرنا ان التعظم والتجبر والاستطالة على الناس والترفع عليهم والمباينه
لهم في المجلس والماكل والمشرب استصغارا لهم واماله الوجه عنهم عند خطابهم والامساك عن جوابهم
استذلالا لهم ورفع الصوت عليهم والاغلاظ لهم والتزين على اعينهم فخرا وبطرا والتقدم عليهم
بذخا واشرا وترك الاصغا الى ما يقال او التدين لما وقع منه في السمع من جهة تقام او وعظ يراد
او نصح يوثر وعذر يقرر والامساك عن الجواب والترفع عن السلام او رده وعن تشميت العاطس
وتعزية المصاب واجابة الدعوة وحضور مجلس العالم والازرا على قل حظه من الدنيا او ادركه
الكبر والهرم والاستهزا باصحاب القلوب السليمة والغافلين عن الشر واستحقارا لهم والمرافعه

بالدين استضعافا الصاحبه والمزاحمه في الغير استخفافا الماكله فكل ذلك حرام قبيح مذموم وجراه على
الله تعالى وراجع الى الاستكبار عليه فان كان الذي يفعل ذلك يظهر الاستكبار على مثله لان الله تعالى
هو الواضع والرافع والمعطي والمانع وهو المعز والمذل والمقدم والموخر والمصغر والمكبر والمغني
والمفقر فمن راى نفسه باحسن الحالين واستعلى لذلك على من يراها باسواها فانما يحسب ما به من نفسه
لا من الله تعالى اذ لو عرف ان ذلك من الله تعالى لم يتبذخ بامر ليس اليه منه شي وانما هو بيد غيره ولو شا ان
يقلب القضا فيحول الحسنى الى صاحبه والسوى اليه لفعل ولم يمنعه عنه مانع كما قال عز وجل واضرب لهم
مثلا رجلين جعلنا لاحدهما جنتين من اعناب وحففناهما بنخل الى اخر القصه ۞ فابان جل وعز بهذا
المثل الذي ضربه انه لا يرضى من عبده بالبذخ والاختيال والتعظم بما اتاه الله تعالى على من لم يوته
مثله وان من عقوبة من فعل ذلك عنده ان يسلبه النعمه ويرده الى الحال السيئه وان سيئته كانت في
الذين يستضعفوا انبياه عليهم السلام لقلة اموالهم واتباعهم وراوه من خلاف ذلك لانفسهم ۞
ويكبروا عن الاصغا الى ايات الله تعالى واعرضوا عنهم ولم يتاملوا ما جاوا به ولم يتدبروه ان جزاهم
بذلك التكبر الطبع على قلوبهم واحلال العقوبه بهم على ما كان يليق باحوالهم كما قال عز وجل فكلا اخذنا
بذنبه فمنهم من ارسلنا عليه حاصبا ومنهم من اخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الارض ومنهم من
اغرقنا فدل ذلك على ان احرى الخصال بان يكون مذموما وصاحبه عليه ملوما هو العجب والكبر والزهو
والصلف اذ كان اذا غلب على القلب وتسلط على النفس يبلغ بصاحبه ان يعرض عن ايات الله
تعالى فلا يسمعها وعن اوامره ونواهيه فلا يقبلها وما كان موديا الى هذا الفساد فالكف عنه وردع
النفس عما يدعوا اليه منه من اوجب الامور والزم الفروض وبالله التوفيق هذا وقد علم ان
الناس لا بد لبعضهم من بعض فمن فظ وزها وتكبر واعتلى لم يستطع كل احد ان يقاربه ويكلمه
لان فظاظته وغلظته تنفر عنه وتنفي ما يكون في النفس من حاجة اليه غير مقضية وفي ذلك على
صاحبها ضرر واللين والرفيق يدنوا منه كل احد ويطمع في خيره من قرب او بعد فيقضي به الحاجات
ويزاح العلل ويكفى المهمات وفي ذلك خير ونفع فالفظ مانع اخوانه حظوظهم منه والسمح باذلها لهم
وموفرها عليهم وشتان ما مانع الخير وباذله والابي للفضل والعاني به وبالله التوفيق

الباب الثامن والخمسون
من شعب الايمان في الاحسان الى المماليك

قال الله عز وجل وبالوالدين احسانا والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل
وما ملكت ايمانكم وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اخر ما تكلم به قوله الصلوة وما ملكت (ط اخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم)
ايمانكم فجعل يتكلم وما يفيض بها لسانه وروى انه كان يقول الصلوة الصلوة اتقوا الله وما ملكت
ايمانكم ۞ فاوصى الله تعالى عباده ثم الرسول صلى الله عليه وسلم امته بالمماليك كالايصا بالوالدين
والجيران وكالايصا بالصلوة فدل ذلك على وجوب الاحسان اليهم وتحريم التحامل بالجور عليهم فاولا ذلك

ان لا يعود احد للذكر منهم عبدي بل يقول فتاي ولا يقول للانثى امتي بل يقول فتاتي بذلك جا الخبر نصا
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يجمع معنيين احدهما ان العبوده بالحقيقة لله عز وجل فقول
الواحد من الناس لمملوكه عبدي او امتي يعظم عليه واضافه له الى نفسه بما اضافه الله تعالى به اليه وذلك
غير جايز والاخر ان المملوك اذا دخله من ان يقول له مثله هذا عبدي فيستذله ويستصغره بما يجد بدا
عنه ولا يجدي على قايله شيا ولعل ذلك مما يسغره عنه فيحمله على اباق او سوء طاعه او غير ذلك مما قد ابتلي الناس
به من مماليكهم اذا كرهوهم فكان الاولى بالسادة ان يتجنبوا ذلك الى ما هو احسن ومن معاني التعيير
البعد والى التانيس والتسكين اقرب والله اعلم ۞ ثم ان الذي ما يتلوا هذا ان لا يكلفه ما لا يطيق ولا يجوعه ولا
يعريه ثم ان لا يعذبه من غليظ القول بما يشق عليه ولا من الضرب بما ينهكه الا ان يصيب حدا فيقيمه
عليه وهذه كلها عزايم ۞ ثم ان الاولى به ان يتحمل عنه بعض العمل ولا يلقي ثقله جميعا عليه وان
يطعمه مما يطعم ويكسوه مما يلبس ولا يكلفه من الكسب ما يشينه وتنبوا طباع اكثر الناس عنه ولا يهضمه
اصلا ويدافع به ما امكن وتهيا فان ضربه حيث يكون له ضربه لم يلطمه ولم يصفعه ولا يترفع عن
مواكلته بل يجلسه معه الى جنبه ولا يكلفه القيام بين يديه وهو كاره فاما ان اجهده بذلك فهو حرام
عليه وينبغي له اذا لم يرض خلقه بعد ما جربه ان يبيعه وفرض ذلك عليه اذا لم يثق من نفسه بالصبر
عن ظلمه واذا ارتضى خدمته زاد في الاحسان اليه فاذا تطاولت الايام عليه وراى منه انه ينصح
اليه ويودي الامانه اليه زوجه ان علم به حاجه الى التزويج وان علم لنفسه غنيه عنه اعتقه وان
يعتقه متبرعا احسن واكمل من ان يلزمه بدلا واذا اشترى رجل بدعاه مستقذره عبدا يخدمه
وان كره العبد صحبته فليبعه وان اشترى جارية فكرهت ان يمسها او يضاجعها فلا يمسها ولا
يضاجعها ولا يطوها الا باذنها وليبعها ان ارادت ذلك والاحسان الى المملوك يجمع الشكر لله تعالى
على الفكاك والسلامه من ذل الرق والعدل والانصاف فيمن يضمه الملك واستطابة نفس المملوك
واستجلاب طاعته ومناصحته ففيه نظر للمالك دينا ودنيا ونظر للمملوك وبذلك جاءت الاخبار
مجمله ومفصله فروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كلكم راعي وكلكم مسول عن
رعيته وقال صلى الله عليه وسلم من لايمكم من مملوكيكم فاطعموه مما تاكلون واكسوه مما تلبسون
ومن لا يلايمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا عباد الله وقال صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم
الله قنية تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما
يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه وقال صلى الله عليه وسلم من ابتاع شيا من الخدم فلم يوافق
شيمته شيمته فليبع وليشتر حتى يوافق شيمته شيمته فان الناس شيم ولا تعذبوا عباد الله
وقال صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته البسوهم مما تلبسون واطعموهم مما تاكلون
ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون وقال اذا جا احدكم خادمه بطعامه قد كفاه حره وعناه
فليدعه فلياكل معه فان لم يفعل فلياخذ اكله فليجعلها في يده وقال عباده بن الوليد

خرجت انا وابى نطلب العلم فى هذا الحى من الانصار قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه غلام له وعلى ابى اليسر برده ومعافرى وعلى غلامه برده ومعافرى فقلت له
فى ذلك فمسح راسى وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخى ابصرت عيناى هاتان وسمعت اذناى هاتان ووعاه قلبى
واشار الى انياط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون فكان ان
اعطيه من متاع الدنيا اهون على من ان ياخذ حسناتى يوم القيامة وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه جاءه
رجل فقال غلام يذنب افاضربه فقال يوتى بضربك وذنبه فان كان ضربك اكثر اخذ منك قال يا رسول
الله يذنب غلامى افاسبه قال يوتى بسبك وذنبه فان كان سبك اكثر اخذ منك فقال يا رسول الله ما لنا
فيهم اذا من خير فقال اما سمعت الله يقول ونضع الموازين القسط ليوم القيامة قال مر ابو ذر
برجل يضرب غلاما له فقال انى لا اعلم ما انت قايل لربك غدا وما يقول لك تقول اللهم اغفر لى فيقول
اكنت تغفر فتقول اللهم ارحمنى فيقول اكنت ترحم وجا عنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه
جلس بين يديه فقال يا رسول الله ان لى مملوكين يكذبوننى ويخونوننى ويعصوننى واضربهم واشتمهم
فكيف انا منهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك
اياهم فان كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان
كفافا لا عليك ولا لك وان كان عقابك اياهم فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل الذى بقى فجعل
الرجل يبكى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويهتف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما له
اما يقرو كتاب الله ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيا وان كان مثقال حبة من
خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين فقال الرجل يا رسول الله ما اجد شيا خيرا لى من ان افارق هولاء
اشهدكم انهم احرار كلهم وجا عنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا جاءه فقال نعفو عن الخادم فصمت ثم
اعاد عليه الكلام فصمت فلما كان فى الثالثة قال اعف عنه سبعين مرة فى كل يوم وفى رواية اخرى كم سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم كم نغفر لمماليكنا قال كل يوم سبعين مرة ه الحكمة قلت المعنى اعفوا
عنهم بقدر ما تستغفرون الله فى كل يوم وقد قال لهم فيما اخبر عن نفسه ليقتدوا به انى لاستغفر الله
فى اليوم سبعين مرة وروى ماية مرة فامرهم ان يعفوا عن خادمهم بقدر ما يستغفرون الله عن
انفسهم ه وفى بعض الاخبار اعف عنه ماية مرة وجا عنه صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيئ الملكة
فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تاكلون قالوا فما ينفعنا الدنيا يا رسول الله قال فرس ترتبطه
تقاتل عليه فى سبيل الله ومملوكك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك فاذا صلى فهو اخوك وفى حديث ان فاطمة
رضى الله عنها مجلت يدها من الرحا فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فلما جاءه سبى
اعطاها خادما وقال لها ان رايتيها تصلى فلا تضربيها فانى نهيت عن قتل المصلين فقالت فاطمه
اذا كان هكذا فانها تعمل يوما واعمل يوما وفى حديث ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم ما امرى
وامر مملوكى قال اخوك فاحسن اليه فان غلب فكن معه او تخدمه ه اى ان كثر العمل فلم يستطعه

مطلب يعفا عن الخادم كل يوم سبعين مرة

فاعمل

ناعمل معه وقال ابو مسعود انى لاضرب غلاما لى اذ سمعت صوتا من خلفى اعلم ابا مسعود اعلم ابا
مسعود فجعلت لا التفت اليه من الغضب حتى غشينى فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رايته
وقع السوط من يدى من هيبته فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لله اقدر عليك منك على
هذا فقلت يا رسول الله والله لا اضرب غلاما لى ابدا وقال معاويه بن الحكم كانت لى جارية ترعى
غنيمة لى فذهب الذيب بشاة منها وانا من بنى آدم اسف كما ياسفون فصككتها صكة فاتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فعظم ذلك على فقلت يا رسول الله افلا اعتقها قال ادع بها فقال
لها اين الله فقالت فى السما قال فمن انا قالت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها فانها
مومنة وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من ضرب عبده حدا لم ياته او لطمه فكفارته ان يعتقه ومعنى
هذا ان يضربه قدر الحد ولم يكن عليه حد وعنه صلى الله عليه وسلم لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون
ما توافقون من ذلك وفى رواية اخرى فانكم لا تدرون ما تجنون عليه وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال
سوء الخلق شوم وحسن الملكة نما وصلة الرحم يزيد فى العمر والصدقة تدفع ميتة السوء وجا عن
نفر من الصحابة رضى الله عنهم اجمعين انهم اقتصوا الخادم من الولد فى الضرب واعتقوا الخادم لما لم يروا
القصاص وقال حبيب بن ابى ثابت كان يقال لا تجمعوا على الخدم الليل والنهار ه يعنى ادعوهم
بالليل اذا عملوا بالنهار وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه ركب بغلة له ذات يوم فاردف غلامه
خلفه فقال له قايل لو انزلته يسعى خلف دابتك فقال ابو هريرة لان يسعى معى صنوان من نار يحرقان
منى ما احرقا احب الى من ان يسعى غلامى خلف دابتى وجا انه كان لزنباع بن سلامه عبد فغضب عليه
فخصاه وجدعه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فاغلظ لزنباع القول واعتقه منه فقال اوص
بى يا رسول الله فقال اوصى بك كل مسلم ه ومعنى هذا انه امره ان يعتقه كفارة لاساته اليه لا انه
جعل الجدع والخصا اعتاقا كما ظنه بعض العلما ثم قاس عليه كل مثله فصل وينبغى لمن
اراد ان يشترى مملوكا ان يحسن اليه فى شرايه يعزم على التخفيف عنه والاحسان اليه ولا يشتريه
الا وهو فى رايه صالح ودونا ان يرضيه عنده له وهو لا يرضاه لنفسه ويقدم استخارة الله تعالى فيه
فاذا اشتراه اخذ بناصيته وقال اللهم انى اسالك من خيره وخير ما جبل عليه واعوذ بك من شره
وشر ما جبل عليه ه فان ذلك يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم والاخبار والاثار فى هذا الباب
كثيرة وقد كتبنا منها ما يقع به الكفاية ان شا الله ه واذا اصاب العبد حدا فزنا او شرب خمرا او سرق
او قذف اقام سيده عليه الحد لقول النبى صلى الله عليه وسلم اقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم وقال
اذا زنت امة احدكم فليجلدها ثم ان عادت فليجلدها ثم ان عادت فليجلدها ثم ان عادت فليجلدها
ثم ان عادت فليبعها ولو بضفير وقال اذا زنت امة احدكم فليجلدها الحد ولا يثرب ه وان
كان العبد او الامه لامراة فاصاب حدا لم يكن لها ان تقيم الحد عليه وكذلك المكاتب وان كان الرجل
من اهل الاجتهاد وهو عدل اقام عليه الحد وان كان من العامه فله ان يجده بعلم نفسه اذا كان

ذلک من الامر الظاهر وان کان مما ینفرد الخاصه بعلمه فله ان یجره بفتیا من یفتیه من الفقها وسمعت
من اصحابنا من یقول لا یجره بفتیا غیره وبیان هذا فی کتب الاحکام وبالله التوفیق

الباب التاسع والخمسون

من شعب الایمان فی حق السادة علی الممالیک

وهو لزوم العبد سیده واقامته حیث یراه ویامره به وطاعته له فیما یطیقه وذلک ان الله عز وجل
قطع من الحقوق التی تکون للحر فی نفسه کثیرا عن العبد لاجل سیده وجعل سیده احق به منه بنفسه فی امور
کثیره فاذا استعصی العبد علی سیده فانما یستعصی علی الله عز وجل لانه هو الحاکم علیه بالملک لسیده
والسالب ایاه ما کانت له من الحقوق فی نفسه فلا فرق بین العصیان من هذا الوجه والعصیان بارتکاب
سایر المحظورات ولا بین الامتناع من هذا الحکم بسخطه وبین الامتناع عن سایر الاحکام وبسخطها
وقد قال الله تعالی وما کان لمومن ولا مومنة اذا قضی الله ورسوله امرا ان تکون لهم الخیرة من
من امرهم وقال فلا وربک لا یومنون حتی یحکموک فیما شجر بینهم ثم لا یجدوا فی انفسهم حرجا مما قضیت
ویسلموا تسلیما فایما عبد ابق من سیده واستعصی علیه ونزع نفسه من طاعته فلم یسلم لامر الله
تعالی وحکمه وحکم رسوله صلی الله علیه وسلم فکان ذلک منه اخلالا باحدی شعب الایمان وترکا له
ومن الحقوق التی ذکرنا ان الله تعالی قطعها عن العبد من جنس ما ثبت للاحرار فی نفوسهم الملک
فانه لا یملک اصلا ولا یتزوج اربعا اصلا ولا ینکح بغیر اذن سیده ولا یاتی الجمعه الا باذن سیده ولا
یکفل لاحد عن احد مالا الا باذن سیده ولا یجاهد الا باذن سیده ولا یحج الا باذن سیده ولا یقبل
هبة ولا وصیة یوصی له بها الا باذن سیده وان جنیت علیه جنایة عمد توجب مثلها القصاص
فالامر فی ذلک الی سیده دونه وان زوجه وهو صغیر لزمه النکاح وان زوجه کبیرا بغیر اذنه فقد
اختلف فیه وجعل له ان یستخدمه فیما یطیق ویخدمه غیره وهو کاره وان یبیع خدمته وان یضرب
علیه خراجا وهو کاره ویسافر به وهو لا یدری تصد سیده فیصیر مسافرا لسفره یقصر بقصره ویفطر
لفطره وهذه احکام ثابتة وجبت وجوب سایر احکام الشریعة لا تضیع من سیده ولو اراد السید
ان یعقوله عن شی منها ما نفذ عفوه ولا تغیر الحکم بارادته فاذا استعصی العبد علی سیده فالحق
نفسه بالاحرار فانما یستعصی علی الله فکان حکمه ما ذکرنا والله اعلم وایضا فان الله عز وجل کما
جعل کل مالک ظاهرا بالحقوق التی ذکرنا علی مملوکه فکذلک جعله ولی نفسه والقیم علیه یعوله
ویمونه ویعلمه الدین ویروضه وینفعه کما یفعل ذلک بولده فلم یکن له ان یعصیه فیما هو من
حقه کما لا یکون للولد ان یعق الوالد ویعصیه فیما هو من حقه وایضا فان العبید والاما امنا
ساداتهم علی انفسهم وما تحت ایدیهم فای شی خانوا ساداتهم فیه فهم فیه کسایر الامنا اذا خانوا غیر
ان خیانتهم فی نفوسهم بالاباق او فی منافع ابدانهم بمنع الخدمه واظهار العصیان افظع قال
النبی صلی الله علیه وسلم کلکم راعی وکلکم مسوول عن رعیته فالعبد راع علی مال سیده وهو مسوول

عنه واذا کان مسوولا عما فی یده من مال سیده فهو بان یکون مسوولا عن نفسه وهو مال سیده اولی
واحق والله اعلم ثم ان النبی صلی الله علیه وسلم کما وصی المالکین بالمملوکین فکذلک قد عرف المملوکین
حقوق المالکین وبین لهم ما یستحقونه من الاجر باداء حقوق المالکین الیهم دلالة علی انهم اذا حبسوها
عنهم کان ما یستحقونه من الاثم بقدره فروی عنه صلی الله علیه وسلم انه قال ویل للمالک من المملوک
وویل للمملوک من المالک وویل للغنی من الفقیر وویل للفقیر من الغنی وویل للجاهل من العالم وویل
للعالم من الجاهل وویل للشدید من الضعیف وویل للضعیف من الشدید وقال کلکم راع وکلکم
مسوول عن رعیته فالامیر الذی علی الناس راع علیهم وهو مسوول عنهم والرجل راع علی اهل بیته
وهو مسوول عنهم والمراة راعیة علی بیت بعلها وولده وهی مسوولة عنهم وعبد الرجل راع علی مال
سیده وهو مسوول عنه الا وکلکم راعی وکلکم مسوول عن رعیته وجا عنه صلی الله علیه وسلم
انه قال للمملوک الذی یحسن عبادة ربه ویودی الی سیده الذی له من الحق والنصیحه والطاعه اجران
اجر ما احسن من عبادة ربه واجر ما ادی الی ملیکه الذی له علیه من الحق وایضا فان الزوجیة شبهت
بالرق قال النبی صلی الله علیه وسلم فانهن عندکم عوان اتخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن
بکلمة الله ومعلوم ان الزوج کما انه مخاطب فی امراته بالاحسان الیها والعطف علیها فالمراة مخاطبه
بالطاعة لزوجها ومغلظ علیها فی حقه قال النبی صلی الله علیه وسلم لو امرت احدا ان یسجد لاحد
غیر الله لامرت المراة ان تسجد لزوجها والذی نفسی بیده لا تقضی امراة حق زوجها حتی لو سالها نفسها
وهی علی ظهر قتب لم تمنعه فقد دل ذلک علی ان السید اذا خوطب بالاحسان الی مملوکه کان المملوک کذلک
مخاطبا بان لا یعامل سیده بالغیظ والضجر ولا یری انه باسترقاقه ظالم له مسرف علیه ویودی علیه
ما له عنده من الحقوق لا یختانه فیها ولا یبخسه شیا منها ویعلم ان تقصیره فیما اوجب الله تعالی
علیه لسیده لیس بادنی من تحامل سیده علیه واخذه بما لم یوجبه الله له علیه وبالله التوفیق

الباب الستون

من شعب الایمان فی حقوق الاولاد والاهلین

وهی قیام الرجل علی ولده واهله وتعلیمه ایاهم من امور دینهم ما یحتاجون الیه فاما الولد فالاصل
فیه انه نعمة من الله تعالی وموهبة وکرامة قال الله عز وجل والله جعل لکم من انفسکم ازواجا وجعل
لکم من ازواجکم بنین وحفدة وقال یهب لمن یشا اناثا ویهب لمن یشا الذکور فامتن علینا
بان اخرج من اصلابنا امثالنا واخبر ان الانثی من الاولاد هبة وعطیة کالذکر منهم وذم قوما تسوءهم
البنات فیتوارون من القوم لیلا یذکروهن لهم فقال واذا بشر احدهم بالانثی ظل وجهه مسودا وهو
کظیم یتواری من القوم من سوء ما بشر به فکل من ولد له من المسلمین ولد ذکرا او انثی فعلیه ان یحمد
الله عز وجل علی ان اخرج من صلبه نسمة مثله تدعا له وتنسب الیه فتعبد الله کعبادته وتکثر به فی
الارض اهل طاعته ثم یومر به حسب ما ان مولده بعده اشیا اولها انه یوذن فی اذنیه حین یولد

وذلك بان يوذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى والثانيه ان يحنكه بتمر فان لم يحضر بحلو يشبهه
وينبغي ان يتولى ذلك منه من يرجا خيره وبركته والثالثه ان يعق عنه والرابعه ان يحلق عقيقته
وهي شعور راسه الذي ولد به والخامسه ان يسميه والسادسه ان يختنه وكل واحده من هذه
الخصال يجمع سننا فاما الذبح فان من سننه ان يكون في السابع من الولاده فان تاخر فالرابع عشر فان
تاخر فالحادي والعشرين فان لم يعق عنه حتى بلغ فمن مشايخنا رحمهم الله من قال ان عق عن نفسه
بعد الادراك فحسن وقيل لا يعق عن كبير ومن سنن الذبح ان يكون في صدر النهار ومنها ان
يذبح عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجاريه شاة وذهب بعض السلف الى انه لا يعق عن الجاريه
روي ذلك عن ابي وايل والحسن البصري رحمهما الله وروي عن بعضهم انه يسوي بين الغلام والجاريه
ولا يفارق بينهما يروي ذلك عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم اجمعين ومنها ان
الشاه تذبح ولا يتصدق بها حيه ومنها ان الذابح يستقبل بذبحه القبله ويقول بسم الله والله اكبر اللهم
منك ولك وان قال اللهم عقيقة عن فلان دمه بدمه ولحمه بلحمه وعظامه بعظامه فلا باس ومنها
ان الشاة اذا ذبحت وسلخ عنها جلدها طبخت كما هي او فصلت اعضاوها ولا يكسر عظامها ومنها ان
تطبخ بحلو ولا تطبخ بحامض ومنها ان الطبيخ ينفذ الى من يراد اطعامه ولا يدعا الناس اليه وفيما
يذبح عن المولود احكام احدها انه يجوز ان يوكل منه ويطعم الاغنيا ومنها ان يتقي فيه ما يتقى
في الاضاحي من النقايص والعيوب ومنها ان لا يباع شي منه واختلفوا في حكم الذبح نفسه فروي عن
مجاهد والحسن ما يدل على انهما كانا يريانه واجبا ويقال ان ذلك قول اهل الظاهر وذهب قوم
الى انه سنة مستحبة وذهب قوم الى ان الامر فيه الى اختيار المولود له وليس بسنة فيندب اليها ويحث
عليها واما الحلق فانه يجمع سننا احدها ان يكون اليوم السابع والثانيه ان يكون بعد الذبح والثالثه
ان يستوفي الراس به ولا يترك شيا منه والرابعه ان يتصدق بوزنه فضه والخامسه ان راسه
لا يلطخ بدم الذبيح فان ذلك مكروه والسادسه انه ان لطخ بزعفران او خلوق فلا باس واما التسميه
فانها ايضا يجمع سننا احداها ان يكون اليوم السابع فان سماه يوم يولد فلا باس ومنها ان يتقي
الاسما الكاذبه والقبيحه ومنها ان لا يجمع له بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته واما التكنيه
فالاختيار ان لا يكنى احد الا بعد ان يولد له فيكنى بالاسم الذي يسمى به الولد وان كنى قبل ذلك فلا باس
واما الختان فقد اختلف في حكمه فقيل انه سنه وقيل هو فريضه وفيه من السنة انه يستحب اليوم
السابع كالذبح والحلق والتسميه ان احتمله الصبي وان لم يحتمله اخر الى ان يحتمله وكره تركه الى
الابعاد واستحب خفض الجاريه قبل الغلام واما التعليم والتاديب فوقتهما ان يبلغ المولود من
السن والعقل مبلغا يحتملهما وذلك يتفرع فمنها ان ينشيه على اخلاق صلحا المسلمين ويصونه عن
مخالطة المفسدين ومنها ان يعلمه القران ولسان العرب ويسمعه السنن واقاويل السلف ويعلمه
من احكام الدين ما لا غنى به عنه ومنها ان يرشده من المكاسب الى ما يحمد ويرجا ان يرد عليه كفايته

فاما

فاما التاذين فقد خولفنا فيه والسنه فيه ما رواه عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذن في اذن الحسن حين ولدته فاطمه رضي الله عنها بالصلوة ومعنى هذا عندنا انه اذن في اذنه
اليمنى واقام في اليسرى وقد سمي الاقامه اذانا كما جا في الحديث بين كل اذانين صلاة لمن شا وانما
اراد الاذان والاقامه وجا عن عمر بن عبد العزيز ما يدل عليه وهو انه كان اذا ولد له مولود اذن
في اذنه اليمنى واقام في اليسرى وروي عن بعض السلف خلاف ذلك فان عبد الله بن الحسين كان
يقول من اراد ان لا يقرب ولده تابعه ابدا فاذا ولد فليوذن في اذنه اليسرى وليقم في اذنه اليمنى
ووجه هذا من انتظار ان يكون اول ما يسمعه الصبي من كلام الناس كلام الايمان والذكر الذي
يدعا به الناس الى الصلوة التي هي ثابتة الايمان الا ترى ان الكبير يستحب له كلما اصبح ان يذكر الله
تعالى ويمجده فيكون افتتاحه نهاره بالذكر وكلام البر والخير ويستحب مثل ذلك عند روية الهلال
ليكون افتتاح الشهر بكلام الخير فاولى اذا ولد المولود وكان بنفسه عاجزا عن الذكر ان يتولى ذلك
عليه وليه ليكون افتتاحه ورود الدنيا واستقبال عمره بكلام التقوى والبر روي عبد الله بن عبد
الرحمن بن ابزى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اصبحنا على فطرة
الاسلام وكلمة الاخلاص ودين نبينا محمد وملة ابراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين وعن
عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك والكبريا والعظمة والخلق
والامر والليل والنهار وما سكن فيهما من شي لله وحده لا شريك له اللهم اجعل اول النهار لي صلاحا واوسطه
فلاحا واخره نجاحا اسالك خير الدنيا والاخرة ارحم الراحمين واما التحنيك فالخبر المروي فيه ان حميد بن
انس قال ولدت ام سليم عبد الله فابت ان تحنكه حتى يحنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحملته ومعي
تمرات عجوه فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضغه واوجره وعن عايشه رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بالصبيان فيحنكهم فاتى بصبي فبال عليه فاتبعه الما ولم
يغسله ووجه التحنيك ان اللحيين والحنك الة المضغ فاذا ترك التحنيك بعد ان يخرج الصبي
من بطن امه مده طويله لم يومن اذا ضربه الهوا واشتدت اعصابه واعضاوه ان يبقى حنكه ولحياه
منسده فان احتاج بعد ذلك الى المضغ اشتد عليه فيعاجل بالتحنيك لينفتح تلك المجاري ويصير
تحريك اللحيين عاده له فيومن به الافه التي ذكرتها واما استحباب ان يكون ذلك بتمر فالحديث
الذي تقدمت روايته وبعد فانه انفس الاطعمه اذ كان يجمع الى حلاوته انه قوت يغتذا وفاكهة
تشتهى وكان طعام النبي صلى الله عليه وسلم وشبهه الله تعالى شجرته بكلمة الاخلاص وان في شجرته
تشابه من الانسان فقيل لذلك اكرموا عمتكم النخله وان الصايم مندوب الى الافطار بالتمر فكان
اولى ما يوصل الى جوف المولود والله اعلم روي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتى بقناع بسر فقال مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السما
توتي اكلها كل حين باذن ربها فقال هي النخله ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق

الارض ما لها من قرار قال هو الحنظل قال سعيد فاخبرت بذلك ابا العالية فقال كذلك كنا نسمع وعن
ابن عمر رضى الله عنه قال مثل المومن كمثل النخلة ان جالسته نفعك وان صحبته نفعك وعن انس قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يفطر على التمر ويحب ان يفطر عليه وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال من
وجد تمرا فليفطر عليه ومن لم يجد تمرا فليفطر على ما فان الما طهور فان لم يحضر تمر فشى حلو يشبهه
لان الطبع الى الشى الحلو اميل والنفس اليه انزع فاذا وقع التحنيك به بقيت نفس الصبى متعلقة به فحرك
لحييه وحنكه كل وقت يدر دعا منه الى ما عهده وتوفرت عليه فايدة التحريك التى كانت المقصوده من التحنيك
والله اعلم واما استحباب ان يتولى ذلك من يرجا خيره وبركته فلان ام سليم اخرت تحنيك ولدها
ليكون النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى يحنك ولدها وقد علم انها لم تقصد بذلك الا ان ينال ولدها
خيره وبركته فيستحب اذا فاتت مشاهدة النبى صلى الله عليه وسلم ان يتحرى للتحنيك من يرجا للمولود
فضل خير وبركة من جانبه اذ كان النبى صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ام سليم تاخيرها التحنيك ليكون
هو الذى يتولاه وعلم غرضها وما ارادته من التبرك باجتماع ريقه وريق ولدها ووصوله مع التمر
الذى يحنكه به الى جوف صبيها فاقرها على الامرين والله اعلم واما الذبح فان من سنته ان يكون اليوم
السابع فان ولد المولود بعد طلوع الفجر لم يحسب ذلك اليوم وان ولد قبله حسب والاصل فيه ما روى
بريدة الاسلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع او اربع عشرة او احد وعشرين
وعن عايشة رضى الله عنها قالت عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين رضى الله عنهما
اليوم السابع ومعنى ذلك والله اعلم ان عدد الايام سبعة ومنها يتركب الشهور والسنون فامر وليه
ان يتقرب الى الله تعالى بالذبح عن ولده رجاء ان يفديه بما ذبح لاجله ويحقق المرجو به من ابقايه ومن
قبل فان هذا الرجا اضعف فلا يبادر الى الذبح عنه كما لا يذبح عنه وهو فى بطن امه واذا تكررت
هذه الايام السبعة ثلث مرات فقد تطاولت ودخل تكررها فى حد الكثرة ففات وقت الاختيار
وذهب بعض الناس الى ان معنى ما روى ان العقيقة تذبح لسبع ان المولود يعق عنه ما بين
ان يولد الى سبعة ايام او اربعة عشر يوما فان تاخر عن ذلك فات ولم يكن سنة وعندنا ان الوقت
المنصوص عليه للفعل لا للفوت ويدل على ذلك انه قال العقيقة تذبح لسبع ولو اراد ما قاله هذا
القايل لاشبه ان يقول الى سبع وايضا فانه لما ذكره بعد السبع وقتين اخرين احدهما اربع عشرة والاخر
الحادى والعشرين علمنا انه لم يرد ان الذبح ينتهى فى حكم السنة من يوم الولاد الى هذا الوقت لانه
اذا اراد هذا بطلت فايدة الذكر لاقل العددين ولم تعلق به حكم واذا كان الوقت للفعل كما قلنا
كانت الايام المنصوصة اوقات الاستحباب وما وراها وقت الامكان فقط وافاد ذكرها والله اعلم
فان مات الصبى قبل السبع لم يعق عنه لانه مات قبل توجه الامر على المولود له بالذبح عنه فصار
كان لم يكن او كالسقط وان مات بعد السبع وامكن الذبح عنه عق عنه لما روى عبد الله بن عبيد بن عمير
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل مولود مرتهن فى قبره بعقيقته حتى يكون ابواه هما يفكانه او

يسلمانه وقيل لعطا الخراسانى ما تفسير مرتهن قال يحرم شفاعة ولده وعن محمد بن مطرف انه قال
من لم يعق عن ولده حرم شفاعته وهذه الشفاعة انما جاءت الاخبار بها للصغار الذين لم يواقعوا
الذنوب ولم يتدنسوا بالمعاصى والمعروف فالذبح انما يكون عنهم احيا كانوا او موتى لا عن الكبار
والله اعلم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلمين يموت لهما ثلثة لم يبلغوا الحنث
الا ادخلهما واياهم الجنة بفضل رحمته يجا بهم يوم القيامة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل
اباونا فيقال لهم ادخلوا انتم واباوكم بفضل رحمتى الجنة فان قيل اذا امر بحرقه ان يعق عن
المولود اذا مات بعد السبع اولا لئلا يحرم شفاعته فلم لا امر بحرقه ان يعق عنه اذا مات قبل السبع لئلا
يحرم شفاعته قيل انما يحرم شفاعته اذا حرمه الذبح عنه وهو مامور به فاما اذا حرمه ذلك
والامر لم يتوجه عليه به فلا الا ترى ان السقط قد يرجا ايضا ثم لم يرد ذلك على انه يعق عنه فكذلك
الحى اذا مات قبل السبع وذكر فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم ان السقط يظل محبنطيا على باب
الجنة وفسر بالمتغضب المهتم لاستبطاالشى اى انه ينتظر ابويه ويستبطى اتيانهما واما من لم يعق
عنه حتى كبر فانه لا يعق عنه بعد الكبر لان الصغار انما سن الذبح عنهم رجاء ان يكون المذبوح فديه
لهم فيبقوا ليكبروا ثم العمر بعد ذلك لاحد له لمن كبر فقد وصل الى مقصود الذبح فيه فلم يكن للذبح عنه
بعده معنى كما لا معنى لصلوة الخسوف بعد تجلى الخاسف ولا لصلاة الاستسقا بعد السقى ولهذا لم
يعق عندنا عن الميت الكبير فكذلك لا يعق عن الحى الكبير وقد قيل ان عق عن نفسه بعد الادراك
فحسن ويروى ذلك عن الحسن وعطا وعن مجاهد قال عققت عن نفسى بعد ما صرت رجلا مخافة
ان يوخذ بها والدى وفى رواية اخرى عن قتاده قال من لم يعق عنه وضحى فقال اللهم هذا عن عقيقتى
واضحيتى اجزاه وعن الحسن فى رجل لم يعق عنه قال ان كان ضحى او ضحى عنه اجزات عنه بالعقيقة وكان
احب الى الحسن ان تمضى الاضحيه لوجهها ويعق عن نفسه فان احتج محتج بما روى انس رضى الله
عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد ما بعثه الله نبيا قيل له وجه ذلك عندنا
انه لما استقبل فى ذنبه النبوه التى لم يكن له من قبل عمرا جديدا وكانت النبوه سببا لحياة القلوب
وسلامة الابدان قرب لله تعالى فى ذلك الوقت قربانا كما يقرب عن المولود اذا استقبل فى الضيا
والفسحه اللذين لم يكونا له من قبل عمرا جديدا الا انه قضا العقيقة التى تركها ابوه اذ لم تكن
فى ذلك الوقت مشروعة لهم فيعتد بفعلهم اياها وتركهم لها ولهذا لم يامر كل من اسلم ان يعق عن
نفسه مع علمه بانه لم يعق عنه فى صغره وذلك انهم انما خرجوا من الظلمات الى النور بالنبى صلى الله عليه
وسلم فكان خلاصهم خلاصه والنور الذى يستضيئون به نوره ولم يكن لكل واحد منهم فيما اكرم به
مثله ولو كان ذبح عن نفسه قضا لما ترك ذبحه عنه لامر به لكل من اسلم من الرجال والنسا والله اعلم
وقد يخرج هذا الحديث على معنى اخر سنذكره بعد هذا ان شا الله تعالى واما استحباب الذبح
فى صدر النهار فلان الوقت اذا دخل فالمسارعة الى القربه المشروعة فيه اولى من المدافعة بها لان الله

مدح المسارعين الى الخيرات واثنى عليهم فقال اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون وامر
بالمسارعة ، فقال وسارعوا الى مغفرة من ربكم وايضا فان اول النهار اعظم بركة من اخره الا ترى ان
البكور اعظم بركة من الغدو فكذلك الغدو افضل مما يليه وما دنا منه افضل مما نائى عنه والله اعلم
وعن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باكروا الرزق والحوايج فان
الغدو بركة ونجاح وعن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك
لامتى فى غدوها وعن صخر الغامدى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتى فى غدوها بكورها
وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا كان يبعث غلمانه اول النهار
فكثر ماله واثرى ، واما انه يذبح عن الغلام شاتان وعن الجاريه شاه فلان ذلك هو المسموع من
ام كرز الكعبيه التى تحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجاريه شاة
لا يضركم ذكرانا او اناثا وعن عطا بن ابى رباح ان ام كرز سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقه
فقال عن الغلام شاتان وعن الجاريه شاه وعن عايشه رضى الله عنها انها قالت امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يعق عن الغلام شاتين وعن الجاريه شاه وهذه الاخبار تجمع دلالتين
احداها ان الذبح عن الاناث سنة كما هو عن الذكور سنة والاخرى استحباب العدد فيما يذبح عن
الذكور والنظر يدل على ان الذبح عن الاناث سنة وهو ان هذه النسيكه فى تقدير فديه النفس
فكانت كالاضحية والرجال والنسا يستوون فى سنة الاضاحى فكذلك الغلمان والجوارى يستوون فى سنة
العقيقه واما المفاوتة بين الصنفين فى العدد فلان الغرض من هذه القربه استبقا النفس فاشبهت
الديه واشباهها اياها تجمع دلالتين احداها ان للاناث فيها مدخلا كما لهن فى الديات مدخل ،
والاخرى ان الانثى فيها على النصف من الذكر كما انها فى الدية على النصف منه واما استحباب العدد
فيه فلانه شبيه بالاضحيه وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يضحى بكبشين فكان
القياس على ذلك ان لا يخلى هذا الدم الاخر من العدد على ان المستحبه فى الصدقات كلها الازواج روى
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين فى سبيل
الله يقول دينارين درهمين بعيرين نحو هذا دعته خزنة الجنة الى الجنه هلم فقال ابو بكر رضى
الله عنه يا رسول الله ذاك الذى لا توى عليه فقال صلى الله عليه وسلم انى لارجوا ان يكون منهم ،
وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين فى
سبيل الله دعى يا عبد الله هذا خير وللجنه ابواب فمن كان من اهل الصلوة دعى من باب الصلوة ومن
كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقه دعى من باب الصدقه ومن كان من اهل
الصيام دعى من باب الريان قال فقال ابو بكر رضى الله عنه ما على الذى يدعا من تلك الابواب من
ضروره فهل يدعا من كلها احد قال نعم وارجوا ان تكون منهم فاما ما قيل فى هذا الحديث لا يضركم ذكرانا
كن او اناثا فلان هذا النسك شبيه بالاضحية والتضحيه بالذكران والاناث جايزه فكذلك العقيقه

فان

فان قيل فلم لا قلتم انه يعق عن الغلام بشاة واحده لما روى ابن عباس وانس ان النبى صلى الله عليه
وسلم عق عن الحسن والحسين بكبشين وقد روى بكبشين كبشين وروى عن الحسن كبشا وعن الحسين
كبشا قيل لسنا نابى جواز ذلك كما لا نابى جواز التضحية بكبش ولكنه لما روى انه ضحى بكبشين قلنا
ان ذلك افضل كذلك لما قال عن الغلام شاتان قلنا ان ذلك افضل وفيه جواب اخر نذكره فى غير هذا
الموضع ان شا الله تعالى فان سال سايل عن هذا النسك هل يستحب فيه البدن على الغنم كما استحب فى
الاضاحى قيل لا لما قد قيل لعايشه رضى الله عنها وولد لابن اخيها غلام عق عن ابن اخيك جزورين فقالت
معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافاتان وما روى عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال كل مولود مرتهن بعقيقته حتى يعق عنه والده من الابل او البقر او الغنم فانه حديث مرسل
لا تقوم الحجه بمثله ومع ذلك فليس فيه استحباب البدن على الغنم وانما فيه انها تجزى ولسنا ننكر ذلك
والمعنى فى ان الابل لا يستحب فى هذا النسك على الغنم هو ان النبى صلى الله عليه وسلم خالف بين الغلمان
والجوارى فيه فقال عن الغلام شاتان وعن الجاريه شاة فلو استحببنا البدن على الغنم ثم قلنا يذبح
عن الغلام بدنه لم يمكن ان يذبح عن الجاريه نصف بدنه وان قلنا يذبح عنها بدنه ادى ذلك الى التسويه
بينهما والتسويه ليست بمستحبه وان قلنا يذبح عن الغلام بدنتين وعن الجاريه بدنه فقد يكون للواحد
ابن وبنت فيرى ان يعق عن ابنه بثلث بدنات ثم لا يقدر على ان يعق عن البنت بنصف ما يعق عن
الابن والسنه ان تكون الانثى فى العقيقه على النصف من الذكر فكان الاولى لهذا المعنى ان يلزم
ما ورد به نص السنه وعلى هذا المعنى لا يستحب له ان يزيد على شاتين وشاه لان الزياده لو استحبت له فكان
له ابن وبنت واراد ان يعق عن ابنه بثلث شياه او بخمس لم يمكنه ان يعق على النصف عن بنته ، والسنه
ان الذبح اذا جاوز اقل النسك فرق فيه بين الغلام والجاريه فوجب ان يكون المقدار والجنس اللذان
ورد نص السنه بهما ملتزمين فيتهيا استعمال ما شرع من المفاوتة بين الصنفين ولا يترقى عنهما
الى عدد قد يمكن استعمال ذلك وقد لا يمكن والله اعلم ، وايضا فان الشاتين حق الغلام نصا
فلا معنى لاستحباب ان يقرب بهما عن الجاريه فيما فرض النص فيه بين الصنفين ، ومعلوم
انه اذا استحب ذبح اربع من الغنم عن الغلام وجب استحباب ذبح اثنتين عن الجاريه فتصير عقيقة
الغلام المنصوص عقيقة الجاريه وخلاف النص بالكراهيه اولى منه بالاستحباب والله اعلم ، وتبين
ما قلنا ان الله تعالى لما ورث الاولاد للذكر مثل حظ الانثيين فجعل للابن مع البنت ثلثى المال لم
يكن الثلثين نصيب البنت والجده ابدا فكذلك لما جعل السنه فى عقيقة الغلام شاتين لم يجز فى
الاستحباب وحكم السنه ان تكون الشاتان عقيقه الجاريه والله اعلم ، وايضا فان دم العقيقه
قربه شرعت لاستيفا النفس كما ان الدية فديه وضعت مكان نفس القاتل وهى فى الخطا نظير القصاص
فى العمد وقد وقع النص فى هذه الفديه على الغنم وفى تلك على الابل فلم يكن للغنم مدخل فى تلك الفديه
فوجب ان لا يكون للابل مدخل فى هذه الفديه والله اعلم ، فان قيل كيف يجوز ان يكون الجنس

الذی یتقرب به الی الله تعالی اعلی وانفس من الجنس الذی یجبر به حقوق الادمیین فیصل کما جاز ان
یقع النص فی فدیة القربه علی شاتین وفی الجبر علی مایه من الابل ویجوز التنسک بشاة واحده ولا تکون
دیة النفس اقل من مایة من الابل فکانت فدیة القربه اقل مقدارا من فدیة الجبر والله اعلم واما
الهدی والاضحیه فانهما سالمان من هذا المعنی اذ افصل فیهما بین الرجال والنسا والاصل ان الاکثار
من النسک خیر من الاستقلال فلما کانت المایه افضل من الواحد کانت البدنه افضل من الشاه والله
اعلم واما استحباب قولنا ان شاة العقیقه لا یتصدق بها حیه وللخبر الذی جا فی ذلک وهو مارواه
سلمان بن عامر الضبی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الغلام عقیقته فاهریقوا عنه دما
وامیطوا عنه الاذی ولان سنة الهدی والاضحیة الذبح فکذلک العقیقه والله اعلم واما ان الذابح
یستقبل بذبحه القبله ویقول بسم الله والله اکبر اللهم منک ولک فلانه نسک ابتداته الشریعة بالذبح
الیه فهو کالاضحیة وان قال اللهم عقیقه عن فلان فلا باس کما لو قال فی الاضحیة اللهم هذه اضحیتی
فتقبلها منی او هذا نسکی فاقبله منی لم یکن بذلک باس وقد اخبر الله تعالی عن ابراهیم واسمعیل
علیهما السلام انهما کانا یقولان عند بنا البیت ربنا تقبل منا انک انت السمیع العلیم ه فدل ذلک
علی ان المتقرب یستحب له الدعا بالقبول لنفسه والله اعلم ه وفی هذا المعنی حدیث جامع سارویه
بعد هذا ان شا الله تعالی واما قولنا ان الذبح یفصل ویطبخ ولا یکسر عظامه فلما روی عن عایشه
رضی الله عنها فی ذلک قالت السنه عن الغلام شاتان وعن الجاریه شاة تطبخ جدولا ولا یکسر لها عظم
فیاکل ویطعم ویتصدق وعن جابر انه قال فی العقیقه تذبح وتقطع اعضا ثم تطبخ بما وملح ثم تجعل
فی القصاع وتبعث به الی الجیران فیقال هذه عقیقة فلان ه والمعنی فی انه لا یکسر عظامها التفاول
للمولود بسلامة عظام فدیته لسلامة عظام بدنه اذ کانت العظام اعمده البدن ولا جنایه اشد مما
یجنی به علیها ولذلک افرده الله تعالی بحال النشور بالذکر فقال جل وعز ایحسب الانسان ان لن نجمع عظامه
وضرب النبی صلی الله علیه وسلم المثل بها فقال کسر عظم المومن میتا ککسره حیا فلما کانت کذلک وکان
یجتزی بتفصیل الاعضا عن کسر العظام بحالها تفاولا بسلامتها لسلامة المولود فاما تفصیل الاعضا
فلا بد منه لان الطبخ من دونه قد یتعذر ولکن تفصیل الاعضا یغنی عن کسر العظام ویکون مالا یستحب
من کسر عظام هذا النسک نظیر مالا یستحب من اتباع الجنازه مجمرا فیها نار ونظیر مالا یستحب من
ان یسمی الرجل عبده یسارا او برکه او خیرا او افلح خیفه ان یقول ها هنا فلان فیذکره باسمه فیقال
لا وبکل هذا وردت الاخبار روی انس رضی الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم لا عدوی ولا
طیره ویعجبنی الفال الصالح وعنه صلی الله علیه وسلم انه اراد ان یصلی علی جنازه رجل فجاءت امراة
معها مجمر فما زال یصیح بها حتی توارت باجام المدینه وعن سمره بن جندب عن النبی صلی الله علیه
وسلم قال احب الکلام الی الله تعالی اربع لا اله الا الله والله اکبر وسبحان الله والحمد لله لا یضرک بایهن
بدات ولا تسمین غلامک یسارا ولا رباحا ولا افلح ولا نجیحا فانک تقول اثم فیقال لا وعن عایشه

رضی الله عنها عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کسر عظم المیت ککسره وهو حی واما الطبخ بالحلو تفاولا للصبی
بالحلاوه لیحلی فی قلوب المسلمین ویحیا حیاة طیبة کما یسمع اول ما یسمع اسم الله عز وجل رجا ان یکون
ذلک اذا کبر احب الاذکار الیه وکما یحنک بالتمر تفاولا له بالحلاوه فی رزقه وعیشه والله اعلم واما
الطبیخ ینفذ الی الذین یراد اطعامهم ولا یدعون الیه فلما رویته عن جابر رضی الله عنه وقد تقدمت
ذکره والفرق بین العقیقه والاضحیه فی الطبخ یستحب للعقیقه ولا یستحب للاضحیه ان التضحیه سنة کل قادر
علیها من المسلمین واذا انفقت منهم فی وقت واحد لم یتسع المتصدق علیهم بلحمان الضحایا لان یاکلوها کلها
عاجلا ولکنهم یحتاجون الی الادخار اکثرها فامر باعطایهم ایاها علی وجه یمکن معه الادخار واما العقیقه
فلا تکثر کثرة الاضاحی لکنها تتفق من واحد بعد واحد فی اوقات متراخیه ولا تکثر کثرة یحتاج الذین یعطونها
الی ادخار بعضها لکن یمکنهم ان یتعجلوا الکلها فکان الاولی والاحسن ان یکفوا مونة الاصلاح والطبخ لیقضوا
حاجتهم منها عاجلا والله اعلم ووجه اخر وهو ان فی الطبخ کفایه شغل وازاحة علة فاستحب تفاولا
للمولود لوقوع الکفایه له فی رزقه وانزیاح علله فی معیشته والله اعلم واما ان الناس لا یدعون الیها
فقد خولفنا فیه فروی عن ابی جعفر ان اباه علی بن الحسین رضی الله عنهم اجمعین کان اذا ولد له
جعل طعاما ثم دعا علیه ناسا فاکلوه فیحتمل ان هذا کان شیا یفعله ورا العقیقه فکان یعق
عن الاولاد ثم یولم سرورا بالولد کما یولم الرجل اذا تزوج ومعنی ان الناس لا یدعون الیه ان ذلک
لیس مما یفعله المولود له سرورا بالولد فیکون کالولیمه وانما هو فدیه یرجوا ان تقام مقام ولده ه
کالاضحیة التی هی فدیة یرجوا المضحی ان تقام مقام نفسه والاضاحی لا یدعا الیها الناس فکذلک هذه
والله اعلم وایضا فان الطعام الذی یتخذ للعرس ملحق باصله وهو النکاح فلما کان عقد النکاح یدعا
الیه الناس للاشاده به کان الطعام الذی یتخذ لاجله مثله فکذلک الطعام الذی یتخذ لاجل الولد یلحق
باصله وهو الولاد والولاد لا یدعا الیه الناس فکذلک الطعام المتخذ لاجله والله اعلم واما ان
المولود له یجوز ان یاکل منه ویطعم الاغنیا فلانه لیس باکثر من هدی التطوع وضحیة التطوع واما
انه یتقی فیها ما یتقی فی الاضاحی ولا یباع منها شی فلانها دم یتقرب به الی الله عز وجل ابتدا فکان کالاضحیه
والله اعلم واما حکم هذه النسیکه عندنا فهو انها سنة مستحبة لان النبی صلی الله علیه وسلم فعلها
وامر بها فاما امره بها فقد رویناه واما فعله فقد روینا انه عق عن نفسه بعد ما بعثه الله نبیا
فلا یخلوا ذلک من احد وجهین اما ان یکون قضی ذلک الذبح الذی قصر فیه والده عند ولاده واما ان
یکون اعتبر حاله حین بعثه الله نبیا بحال الخارج من بطن امه فذبح عن نفسه کما یذبح عن المولود وای
واحد من هذین کان فهو دلیل علی ان العقیقه سنه مستحبه موکده لان غیر الموکد لا یقضی وغیر
السنه لا یقاس علیها ولا یلحق بها غیرها واما ذبحه عن غیره فقد رویناه ومن الحجه علی انها غیر
واجبه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سیل عن العقیقه فقال لا احب العقوق وکانه کره الاسم
وقال من ولد له ولد فاحب ان ینسک عنه فلیفعل فلما علق رسول الله صلی الله علیه وسلم ذلک بارادة

المولود له ومحبته دل ذلک علی انه غیر واجب ولهذا قلنا ان الاضحیه غیر واجبه فان النبی صلی الله علیه وسلم
قال اذا دخل العشر واراد احدکم ان یضحی فلا یمس من شعره وبشره شیا فعلق ذلک بارادة المضحی واختیاره
فان قیل فمن این لکم انه سنة مستحبة قیل من انه سماه نسکا وادنی احوال النسک ان یکون مستحبا
فان احتج محتج لایجاب هذا النسک بما روی ان عمر بن شعیب کان یحدث عن ابیه عن جده قال
سیل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن العقیقه فقال لا احب العقوق کانه کره الاسم قالوا یا رسول
الله انا نسالک عن احد یولد له فقال من احب ان ینسک عن ولده فلیفعل علی الغلام شاتان مکافاتان
وعلی الجاریه شاة وعن سمرة بن جندب ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الغلام مرتهن بعقیقته
فاهریقوا عنه الدم وامیطوا عنه الاذی قیل له قد روینا من الحدیث ما ابان ان هذا النسک سنه
وروایة من روی علی الغلام شاتان وعلی الجاریه شاة غلط منه وانما المشهور عن الغلام وعن الجاریه
والعلما علی خلاف ذلک الروایه مجمعون لان ظاهرها ان دم العقیقه علی المولود ولیس احد من العلما
یقول ذلک وانما یری من یقول بالوجوب انه علی المولود له ولیس ذلک فی الحدیث فان ارتکب مرتکب
وزعم انه علی المولود له ولیس ذلک فی الحدیث ویلزم اباه ان یتحمل عنه لم یقبل ذلک منه لان الاغلب
الذی لایکاد یوجد غیره ان کل مولود فانما یولد عاریا عن الملک فلا یجوز ان یکون تخلصه من بطن
امه سببا لوجوب مال علیه وهو لا مال له واما قوله کل غلام مرتهن بعقیقته فلا دلیل فیه علی الوجوب
لان معنی ذلک انه لاینبغی ان یحلق مالم یذبح عنه والحلق لیس بفرض حتی اذا کان وقته بعد الذبح لزم
ان یذبح عنه لاجله واما انه مرتهن فی قبره فقد فسرنا معناه انه محبوس عن ابیه ان لایمکن من الشفاعة
له وهذا ایضا لایدل علی الوجوب لان اباه اذا کان لایخشی من ترک الذبح عنه اکثر من ان یفوته
شفاعته فقد یغفر الله عز وجل له متفضلا علیه من غیر شفاعة شافع وقد لایفوته شفاعة نبیه
صلی الله علیه وسلم وان فاتته شفاعة ولده فثبت ان لادلالة فی هذا الحدیث علی الوجوب واما
من ذهب ان العقیقه جایزه ولیست بسنه یندب الناس الیها فمن الحجه علیهم سوی الاخبار التی
تقدمت روایتها وهو ان الذبح عن المولود نظرا له وقربة الی الله تعالی فهو کالتضحیة التی تکون
من المضحی نظرا لنفسه وقربة الی الله تعالی وکل دم جعلت اراقته نظرا للمراق عنه وقربة الی الله عز وجل
فان اراقته سنة کالهدی والاضحیة والله اعلم واحتج محتج بما زعم انه یروی عن فاطمة رضی الله عنها انها
سالت رسول الله صلی الله علیه وسلم اعق عن الحسن او الحسین فقال لا ولکن احلقی راسه وتصدقی بوزن
شعره وبما روی عن علی رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم نسخت الزکوة کل صدقة فی القران
ونسخ صوم رمضان کل صیام ونسخ غسل الجنابه کل غسل ونسخ الاضحی کل ذبح قال فدل هذا الحدیث علی
ان التنسک بدم العقیقه منسوخ فالجواب انا قد روینا عن النبی صلی الله علیه وسلم انه عق عن
الحسن والحسین فقد یحتمل ان فاطمة رضی الله عنها ظنت ان ذبح النبی صلی الله علیه وسلم عن ولدها
کان زیادة فضل لایسقط بها سنة العقیقه التی یخاطب بها الولدان فقالت اعق فقال لا لان ذبحه

قرناب

قرناب مناب ذبحها وزاد ویجوز ان یکون سالت عن ذلک قبل ان عق النبی صلی الله علیه وسلم فقال لا لانه
کان فی نفسه ان یعق عنه من عنده ویکون معنی قوله احلقی راسه وتصدقی ای الذبح منی والحلق والصدقه
منک واذا احتمل الحدیث ذلک لم یجز ترک سنة مستفیضه بمثله وفیه جواب اخر نذکره بعد هذا
ان شا الله تعالی واما روایة من روی ان الاضحیه نسخت کل ذبح فانما معناه ان ثبت انها نسخت کل ذبح
کان فی مثل معناها ولیس دم العقیقه بمنزلتها لان الاضحیه قربة یتقرب بها المضحی عن نفسه ولها وقت
معلوم لایجوز فی غیره واما دم العقیقه فان المولود له یریقه عن الولد لا عن نفسه ووقته السابع من
الولاد فما بعده واذا لم تکن الاضحیه بقصدها وما یراد بها علی دم العقیقه بعد ان نسخه فالاشبه اذا ان
یکون ما نسخته الاضحیه هو الفرع والعتیره فقد کان الامر بهما واقعا فی اول الاسلام ثم نسخا والعقیقه
تباین الاضحیه فی قصدها فهی من النسخ بمعزل روی عن مخنف بن سلیم قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه
وسلم فقال علی کل اهل بیت من المسلمین اضحاة وعتیرة ید رون ما العتیرة التی یقولون الرجبیه ثم نسخ
هذا بما روی ابو هریرة رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا فرع ولا عتیرة فلین کان النبی
صلی الله علیه وسلم قال نسخت بالاضحیه کل ذبح فانما اراد هذین دون العقیقه فانما امر بها بعد مقدمه
وقال بعض العلما انما ینسخ الشی ما یتاخر عنه لا ما یتقدمه والتضحیه امر متقادم کان اوله فی عهد ابراهیم
صلوات الله علیه وجری المسلمون علیه فی اول الاسلام فقال ابن عمر اقام رسول الله صلی الله علیه وسلم عشر
سنین لایترک الاضحی فاما العقیقه فانما امر بها بعد مقدمه المدینه بسنین وعق ایضا عن الحسن
والحسین بعد مقدمه المدینه بسنین ثم عمل بها کبار الصحابه وتوارثه علما المدینه فقال سعد بن
المسیب کانت العقیقه فی سلف هذه الامه کانوا یعقون عن المنفوس یوم سابعه وافتی بذلک القسم
ابن محمد وعروه وابو جعفر وعطا بن ابی رباح وابو الزناد والزهری فکیف یجوز ان یقال ان المتقدم
نسخ المتاخر وهذا کما قال وفیه بیان ان الدم الذی نسخ بالاضحی لیس الا الفرع والعتیرة لانهما
کانا جاهلیین متقادمین وکان الناس یجرون بعد الاسلام فیهما علی عادتهم فلا یبعد ان ینسخا
بالاضحیه والعقیقه انما سنت بعد ثبوت حکم الاضحیه فلا یمکن ان یکون الاضحیه نسختها والله اعلم
فان سال سایل عن الغرض فی دم العقیقه ما هو قیل له قال مالک انه لیقع فی قلبی من شان
العقیقه ان النصاری والیهود یعملون بصبیانهم شیا یجعلونهم فیه ویقولون قد ادخلناهم فی
الدین وان من شان المسلمین الذبح فی ضحایاهم وعق رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الحسن والحسین
رضی الله عنهما فیقع فی قلبی فی الذبح عنهم انها شریعة الاسلام وقد سمعت غیری یذکر ذلک وهذا
الذی قاله مالک محتمل وتقریره ان النصاری تغمس اولادها فی ما یسمونه المعمودیه فیقولون
صبغنا اولادنا ای نصرناهم ومعناه اظهرنا شعارها علیهم والیهود تفعل ذلک بختان اولادها
وکان المسلمون مخصوصین بالهدایا والضحایا فشرع لهم ان یظهروا اشعار الاسلام علی حدیثی العهد
من صبیانهم بالولاد بان یذبحوا عنهم لان الختان وان کان مشروعا للمسلمین فالیهود مشارکه لهم

فيه فعدل عنه الى ما لا يقع فيه مشاركه وهذا نظير ان اليهود لما كانت تعظم السبت والنصارى الاحد
وتتخذه عيدا شرع للمسلمين ان يعظموا يوما غيرهما ويتخذوه عيدا والله اعلم وفيه قول اخر عن سفين
ابن عيينه قال كان في النبي صلى الله عليه وسلم ثلث سنين كان من ولد الذي قرب القربان فتقبل منه
فصار سنة في العقيقه وكان من ولد اسمعيل الذي فدى بذبح عظيم فصار سنه في الاضحيه وكان من
ولد عبد الله بن عبد المطلب الذي فدى بمائة من الابل فصار سنة في الدية وهذا الذي قاله سفين
من ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من ولد الذي قرب القربان فتقبل منه مشكل لانه ان كان اراد انه
من ولد ابن ادم الذي قرب القربان فتقبل منه كما ذكره الله تعالى في كتابه فالرواه مطبقون على ان
ذلك كان هابيل بن ادم واجمع النسابون على ان نبينا صلى الله عليه وسلم من ولد شيث بن ادم صلوات
الله عليه ولم يكن لهابيل ان يعرف وان كان اراد غير هذا فليس تبين لي وجهه من كلامه وقد يحتمل
عندي ان تشتق الاضحيه والعقيقه جميعا من قصة ابراهيم واسمعيل صلوات الله عليهما فيقال
ان ابراهيم عليه السلام انما امر ان يذبح ابنه عن نفسه فلو خلى واتمام ما بداه لكانت منزلته في التقرب
بابنه كمنزلة غيره في التقرب ببدنته او بقرته او شاته ولما فدى بالكبش صار الكبش مذبوحا عن اسمعيل
ثم صار اسمعيل يذبح فدى به كان اباه قد امضى لنفسه القربه التي قصدها فيه فتفرع عن هذا ان
التضحيه قربه وان الذبح عن الولد ايضا بر وقربه فان كان سفين اراد هذا فلقد وفق وان كان لم
يرده فالاشكال لازم كلامه وفيه قول اخر وهو ان عرض المولود له في الذبح عن ولده الرغبه الى الله
تعالى في ان يفدي المولود بما ذبح عنه فيبقيه ويبارك فيه ويدفع عنه البلايا والافات والمكاره
ولهذا يقال عقيقة عن فلان دمه بدمه ولحمه بلحمه وعظامه بعظامه وهذا يقرب من عرض التضحية
فان معناها ان يتصور المضحي بصورة من يدعو ربه تعالى فيقول الهي قد ارتكبت من الذنوب
والمآثم ما لو كان قتل نفسي مطلقا الى لاوجبت قتلها عقوبة لها على ما سلفت من المعاصي والاثام ولكن
ذلك محظور علي فاذ قد حرمت علي ان اقتل نفسي واحللت لي بهيمة الانعام فهذه منها قربتي ونسيكتي
فاقبلها مني واجعل لحمها بلحمي ودمها بدمي وعظامها بعظامي وشعرها وبشرها بشعري وبشري واغفر
لي فهذان نسكان متقاربان وانما يفترقان في ان احدهما من الذابح عن نفسه والاخر عن ولده وفي انه
احدهما يراد ان يكون فديه للنفس من المعاجله بالاحترام والاخر يراد به ان يكون فديه لها من
تبعات المعاصي والاثام ثم هما فيما وراء ذلك شيان والله اعلم واما توقيت الحلق باليوم السابع وضمه
الى الذبح والتصدق بوزن شعره فضه وتجنب الدم راسه وتلطيخه بالخلوق مع ما استحبيناه من
الذكر الذي يقال عند الذبح فان كل ذلك مما جمعه حديث واحد وتفرقت به مع ذلك عدة اخبار روت
عايشه رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام شاتان مكافاتان وعن
الجارية شاة قالت عايشه رضي الله عنها فعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين
شاتين اليوم السابع وامر ان يماط عن راسه الاذى وقال اذبحوا على اسمه وقولوا باسم الله والله اكبر

اللهم

اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان وكان في الجاهلية يوخذ قطنه فيجعل في دم العقيقه ثم يوضع على راسه
فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا مكان الدم خلوقا وعن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل غلام رهين بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ويحلق راسه ويدمى قال قتاده يوخذ
صوفه فيضرب بدم العقيقه ثم توضع على راسه وهذا يحتمل انه كان في اول الاسلام ثم نهى عنه لما رويته
من الحديث قبل ولما روى عبد الله بن بريده عن ابيه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا مولود ذبحنا عنه شاة
ولطخنا راسه بدمه ثم كنا في الاسلام فاذا ولد لنا مولود ذبحنا عنه شاة ولطخنا راسه بالزعفران وعنه
صلى الله عليه وسلم يعق عن الغلام ولا يمس راسه الدم وقد قيل في معنى ذلك ان امساس راس المذبوح
عنه دم الذبيحه تشبيه ما كان اهل الجاهليه يفعلونه من صب دماء ذبايحهم على اصنامهم فلذلك نهى عنه
وعن فاطمه رضي الله عنها انها عقت عن الحسن والحسين يوم سابعهما وحلقت روسهما وتصدقت بوزنه
فضه وهذا يدفع رواية من روى انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم اعق قال لا لانه لو نهاها لم تخالفه
وقد يحتمل الجمع بين الخبرين وجها سوى ما تقدم ذكره وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن
والحسين رضي الله عنهما شاة شاة لانه نص على ذلك في اكثر الروايات وعقت فاطمه رضي الله عنها ايضا
شاة شاة فكملت العقيقه عن كل واحد منهما بشاتين ولين كانت سالت اعق قال لا فالمعنى انها قالت
اعق عقيقه كامله وهي شاتان فقال لا اي واحده تكفيك فاني قد عققت بشاة وعنه صلى الله عليه
وسلم انه امر فاطمه رضي الله عنها ان تحلق شعر راس الحسن وتصدق بوزنه من الورق في سبيل الله ثم
ولدت حسينا فصنعت مثل ذلك فاما المعنى في تاخير الحلق عن الذبح فهو ان يتكامل معنى الفديه في
الشعر والبشر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره
وبشره شيا او فلا ياخذن وانما اراد بذلك ان يتكامل معنى الفديه في الشعر والبشر فكذلك هذا واذا كان
معنى تقديم الذبح على الحلق هذا وكان الشعر الذي طال مقامه على الراس اذى فالحرى ان يجعل الذبح
ليتوصل به الى الحلق وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم كل غلام مرتهن بعقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا
عنه الاذى اي الحلق منتظر به الذبح فاذبحوا عنه لتميطوه وعلى هذا يجري امر المحرمين لانه يستحب لمن
لا دم عليه ان ينسك يوم الاحلال فاذا اراد ذلك ذبح او نحر ثم حلق فهكذا كل ذابح وحلق اجتمعا فسنة الحلق
ان يوخر عن الذبح والله اعلم به واما كراهية الاقتصار على حلق بعض الراس فلما روى ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع والقزع ان يحلق راس الصبي ويترك بعض راسه وانه راى صبيا
حلق بعض راسه وترك بعضه فنهى عن ذلك وقال احلقوا كله او اتركوه كله وهذا شبيه بما روى ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان ينتعل الرجل باحدى رجليه وقال لينعلهما جميعا او ليحفهما جميعا
روى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبدا باليمنى
واذا خلع فليبدا باليسرى ليحفهما جميعا او لينعلهما جميعا واما ان التقصير لا يقوم مقام الحلق فلانه
صلى الله عليه وسلم قال واميطوا عنه الاذى وفي حديث اخر يحلق فدل على ان السنة هي الحلق وليست

في التقصير اماطة الاذى فلم يعم مقام الحلق ولان السنه اذا كانت ان يتصدق بزنة الشعر ورقا احتيج
الى حلق الجميع ليتهيا وزنه فاما مع ابقا بعضه على الراس فلا يمكن والله اعلم واما التسمية اليوم
السابع فلما رواه سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه
يوم سابعه ويحلق راسه ويسمى وعنه صلى الله عليه وسلم انه امر بتسمية المولود يوم سابعه ويعق
ومعنى ذلك والله اعلم ان الايام سبعه فاذا دارت على المولود قوى الرجا بانه مخلوق للبقا والحاجه
الى الاسم للتعريف والندا فاذا ظهرت مخايل العيش فيه كانت تسميته عند ذلك احسن واولى واما من قبل ذلك فلا
حاجه الى تسميته كما لا حاجه اليها قبل ان تضعه امه والله اعلم ٭ وقد يجوز ان يقال ان التسمية انما تؤخر الى
السابع اذا عاش المولود فاما اذا مات قبل ذلك او خرج ميتا او كان سقطا فقد روى فيه خبر وهو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سموا السقط قالوا يا رسول الله انا لا ندرى اذكر هو ام انثى فقال سموه حمزة
خارجه ونحو هذا باسم غلام وجاريه ووجه هذا والله اعلم ان التسمية انما تؤخر لحال يرجا بلوغ المولود ٭
اياها فاذا مات فقد ايس من بلوغه وكان الاولى ان يسمى لانه ولد ثابت النسب فلا ينبغي ان يترك مقطوع
الدعوه كولد الزنا والله اعلم واما تسميته بالاسما الصادقه دون الكاذبه والحسنه دون القبيحه فلما روى
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق الاسما عبد الله وعبد الرحمن وروى ان عبد الله
ابن عبد الله بن ابى بن سلول كان يسمى الحباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحباب شيطان فسموه
عبد الله وعن ابى وهب وكانت له صحبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الاسما الى الله عبد الله
وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام وعن على رضى الله عنه قال ولد لى غلام فسميته حربا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بل هو حسن ثم ولد لى غلام فسميته حربا فقال بل هو حسين ثم ولد لى غلام فسميته حربا فقال هو
محسن واما اجازة تسميته يوم الولاد فلما روى عن انس رضى الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال انه ولد لى غلام البارحه وانى سميته باسم ابى ابراهيم واما كراهية الجمع بين اسم النبى وكنيته صلوات
الله عليه فلما روى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تسمى باسمى فلا يكتنى بكنيتى ٭
وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمى فلا يكتنى بكنيتى ومن تكنى بكنيتى فلا يتسمى
باسمى فان احتج محتج بما روى ابن الحنفيه عن على رضى الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان ولد لى مولود
بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكانت صفيه بنت شيبه قالت قلت ولد غلام فسميته محمدا وكنيته
بابى القسم وان الناس انكروا على ذلك وزعموا ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره ذلك فهل عندك فيه شى
سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ولدت امراة من الانصار فسميته محمدا وكنيته بابى القاسم فانكر
الناس ذلك عليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احل اسمى وحرم كنيتى وما حرم كنيتى واحل اسمى
قيل له اما قصة محمد بن الحنفيه فلا حجة فيه لان النبى صلى الله عليه وسلم نحله قبل ان يكون اسمه وكنيته
تنشيفا له بذلك كما روى عن ابن الحنفيه عن على رضى الله عنه قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم يا على انه
سيولد لك غلام نحلته اسمى وكنيتى وهذا يدل على ان الجمع بينهما لم يكن مطلقا لمن يشا اذ لو كان كذلك

لماسمي

لما سمى النبى صلى الله عليه وسلم اطلاقه لمحمد بن الحنفيه نحلا ولا كان في ذلك له كرامه واما الحديث الاخر فيحتمل
ان يكون المراد به اباحة كل واحد من الاسم والكنيه على الانفراد لئلا يظن ظان ان احدهما محرم بكل حال او هما
جميعا محرمان بكل حال فابان النبى صلى الله عليه وسلم انهما جميعا حلالان ولكن ليس كل حلالين يجمع بينهما فان
الاختين حلالان ولا يجمع بينهما فليكن هذا من هذا الباب فاما تاخير التكنيه الى ان يكبر المولود
فيولد له فلان يكنيه في ذلك الوقت انما يقع باسم ولده فيكون صدقا فاستحب ذلك كما استحب ان يسمى
المولود بالاسما الصادقه نحو عبد الله وعبد الرحمن فان كنى قبل ذلك فلا باس لما روى عن عايشة
رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الف صبيا فاذا انصرف من صلاة الفجر دخل عليه فمازحه
ساعة حتى ضحك ثم يخرج فدخل عليه يوما وهو يبكى فقال ما لصبيكم يبكى قالوا فقد نغيرا له فقال
يا ابا عمير ما فعل النغير فجعل يردد ها عليه حتى ضحك ثم قال بادروا بكنى اولادكم قبل ان يغلب
عليهم الالقاب السوء ثم قال انى لامزح ولا اقول الا حقا ٭ وايضا فان الرخصه لما وردت في
تسمية المولود حارثا وهماما فجاز ان يسمى بهما ولم يحرث ولم يهم تفاولا له بهذين الاسمين
اذ كان كل واحد منهما لا يكون الا مع البقا جاز على قياس ذلك ان يحلى بكنيته فقال ابو فلان تفاولا له بذلك
اذ كان لا يولد له الا ان يبقى قبل ذلك والله اعلم ٭ فان سيل سايل عن غرض التسمية والتكنية قيل
اما التسمية فلمجرد التشهير والتعريف وليدعا اذا دعى به ويتميز له عمن لا يشاركه في اسمه فان شركه في اسمه
غيره ضم الى الاسم من النسب او بعض الاوصاف والحلى التى لا تستوى التمييز بمجموع الامرين عن غيره ٭٭
واما التكنيه فقد تكون للمبالغة في التعريف وقد تكون للتوقير لان الكبير هو الذى يولد له ومن ولد له
فقد صار راعيا على ولده وتثبت له الولاية عليه فمن كنى واضيف الى ولده فقد وقر وانزل منزلة الرعاه
والولاه والكافلين للغير والقايمين عليه فهذا هو الغرض والله اعلم واما الختان في اليوم السابع ففيه
اخبار منها ما روى عن مكحول وغيره ان ابراهيم خليل الرحمن ختن ابنه اسحق لسبعة ايام
وان فاطمه رضى الله عنها كانت تختن ولدها السابع وعن محمد بن المنكدر ان النبى صلى الله عليه
وسلم ختن لسبعه وقد روى عن الحسن انه كره ختان الغلام يوم سبوعه خلافا على اليهود ٭
والسنه اولى ان تتبع ولو ترك الختان اليوم السابع لانه من فعل اليهود لترك الختان اصلا
لانه من فعلهم فان قيل وما فى فعل فاطمه رضى الله عنها من الدليل او فيما رويتم ان النبى
صلى الله عليه وسلم ختن اليوم السابع وانما تولى ذلك منه ان صح الخبر ابواه وهما مشركان قيل
اما فاطمه رضى الله عنها فالاغلب انها لم تكن تختن ولدها دون مواعرة النبى صلى الله عليه وسلم
ولو فعلته بغير امره ثم لم ينكره عليها فذلك بمنزلة الامر الا ترى ان عليا رضى الله عنه لما سمى ابنه
حربا ولم يرض ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انكره وغيره فكذلك لو انكر صنيع فاطمة
لاعلمها ذلك ونهاها عن مثله فلما لم يفعل والظاهر ان ذلك لم يكن يخفى عليه ولا ينكتم عنه صح
انه اقرها على ذلك والله اعلم واما ان النبى صلى الله عليه وسلم ختن اليوم السابع فان وجه

الحجة فيه ان الختان من الامور الشرعية فلئن كانت العرب تختتن في الجاهلية فلانها توارثته خلفا عن
سلف عن ابراهيم صلوات الله عليه فلما روي انهم ختنوا النبي صلى الله عليه وسلم اليوم السابع وكان
من اوسطهم نسبا علم انهم لم يختاروا التعجيل ختانه الا لكراهة عليهم فكان ظاهر ذلك انهم كما ورثوا
اصل الختان ورثوا فضل تعجيله والله اعلم ∴ وايضا فان ما يجب قطعه فهو في حكم الاذى فدخل
في عموم قوله صلى الله عليه وسلم واميطوا عنه الاذى ∴ وايضا فان الصبي كل ما كان اصغر كان عن
الاوجاع والالام اغفل وجرحه الى الالتيام والالتحام اسرع فان عوجل بالختان لان ذلك في حال الصغر
اخف عليه منه في حال الكبر لم يكن ذلك مما ينكر فان خيف ان الدم الذي يقطر من الجرح اذا اختتن تضعفه
او ان اذى الالم الذي يختتن به ينهكه اخر الى ان يصير محتملا له والله اعلم والاصل في وجوب
الختان قوله الله عز وجل واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن فروي عن ابن عباس رضي الله
عنه انه قال ابتلاه الله عز وجل بالطهارة خمس في الراس وخمس في الجسد في الراس قص الشارب
والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الراس وفي الجسد تقليم الاظفار وحلق العانة والختان
ونتف الابط وغسل مكان الغايط والبول بالماء ∴ وظاهر اسم الابتلا يدل على الفرض لان المندوب
الى الشي لا يضيق عليه ترك ما ندب اليه فلا يكاد يتحقق بالندب ما لم يكن معه الزام هذا وفيما
تذكر انه التورية ان الله تعالى امر ابراهيم صلوات الله عليه وقومه بالختان واشار لهم الى معناه
وغرضه فقال ميسما لي في اجسادكم الى اخر الابد وانه حكم على من يختتن بالقتل فبان بهذا ان الختان
كان عليه وعليهم فرضا ∴ واذا ثبت بهذا الدليل ان الختان كان فرضا على ابراهيم صلوات الله عليه
وجا عنه انه قام به عن نفسه في كبر سنه روي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اختتن ابراهيم وهو ابن مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك ثمانين سنة ∴ فقد
صح ان الختان من ملة ابراهيم وقد قال الله عز وجل لنبينا صلى الله عليه وسلم ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة
ابراهيم حنيفا فما كان من ملة ابراهيم اصلها وفرعها فاتباعه واجب بهذه الاية فان قيل لما كانت
قراين الختان في هذا الخبر غير فرض فما انكرت ان يكون الختان غير فرض قيل المضمضة والاستنشاق
لاجل الجنابة فرض عندك والاستنجا بالما فرض عندي غير ان الاحجار تقوم مقامه كما ان غسل الرجلين
فرض لكن المسح على الخفين يجزي عنه فليست قراين الختان كلها اذا غير فرض وعلى انا لا ندري الكانت
قراين الختان في شريعة ابراهيم صلوات الله عليه فرضا او لم يكن فرضا فان لم يكن فرضا فليس في جمع
الامر بينهما وبين الختان ما يمنع من ان يكون الختان من بينها فرضا كما قد يجمع على المصلي والحاج بين
عدة اشيا يومر بها ثم يكون بعضها فرضا وبعضها غير فرض وان كانت في شريعته فرضا كالختان ثم
نسخ فرضا فليس في نسخها ما يوجب نسخ الختان كما لم يكن في نسخ ما نسخ منها ما يوجب عندك زوال
فرض المضمضة والاستنشاق في التطهر من الجنابة والله اعلم ∴ وقد يحتج لايجاب الختان بما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس من الفطره فذكر منها الختان والفطرة هي الملة قال الله تعالى

فطرة الله التي فطر الناس عليها يعني الدين القيم ∴ وقد يجوز ان يكون معنى خمس من الفطره اي من
الملة التي امرتم باتباعها وهي ملة ابراهيم فرجع المعنى الى انها فطرة ابيكم لا الى انها فطرة الناس كلهم
ويحتمل ان يكون المعنى فطرة الناس كلهم اي كانت ملة ادم الذي هو ابو الناس واب البشر
ويكون ابتلا ابراهيم وافقا بضم خمس الى هذه الخمس حتى بلغت الكلمات عشرا روى ابو هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الاستحداد وقص الشارب ونتف الابط وتقليم
الاظفار والختان ووجه الاستدلال بالخبر ان الفطره لما كانت الدين والملة فكلما قيل انه منها ∴
فالظاهر انه من اركانها لا من زوايدها الا ان يقوم الدليل على خلافه والدليل على ذلك ان كل نبي بعث
وشرعت له شرعة فانما يبعث على ان يكون على قومه اتباعه لا على ان يكونوا متخيرين في طاعته ∴
فاوجب هذا ان يكون الاصل في كل ما شرع له الوجوب حتى يقوم الدليل على غيره وايضا فان
اتباع الملة في الجملة اذا كان واجبا فما ثبت انه منها فانما هو جز ومن جمله قد ثبت لها حكم الوجوب
فالظاهر ان حكمه الوجوب ما لم يميزه عن ساير الاجزاء دليل وبالله التوفيق فان احتج محتج بما
روى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الختان للرجال سنة وللنسا مكرمة قيل
له ان واحدا من هذين اللفظين لا يضاد الوجوب لان السنة هي الشريعة والطريقة قال النبي صلى
الله عليه وسلم قد سن لكم معاذ سنة فاتبعوها فاوجب اتباعها فيما سماه سنة وعن ابن ابي ليلى
قال حدثنا اصحابنا انهم كانوا اذا صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل الرجل اشاروا اليه
فقضى ما سبق به حتى جا معاذ فقال لا اراه على حال الا كنت عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان معاذا قد سن لكم سنة فكذلك فافعلوا والمكرمة اسم جامع لكل ادب حسن الا ترى الى ما روي ان بعض العرب
لما بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيما انزل عليه ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى
عن الفحشا والمنكر والبغي قال اني اراه يدعوا الى مكارم الاخلاق يا قوم كونوا في هذا الامر روسا ولا تكونوا
فيه اذنابا فاذا كان العدل مكرمة وهو فرض والاحسان مكرمة وهو في الجملة فرض وايتاء ذي القربى
مكرمة ومنه ما هو فرض لم ينكر ان يكون الختان للنسا مكرمة وهو مع ذلك فرض وقد يحتمل معنى
الحديث في الفرق بين الرجال والنسا ان الرجال لم يحسن فيهم الختان الا لاجل الامر به فاما المراة
ان الختان يحسن منها للامر وغيره وهو ان لا يقف الزوج منها على ما يكرهه وينفر طبعه عنها فيكون
بذلك قد تركت احسان القيام على نفسها او تركه القيم عليها فيها وخالفا ما يحمد من الادب الى غيره
والله اعلم فان قيل الختان استنقاص فما انكرت انه كقص الشارب وتقليم الاظفار قيل
انه ليس مثلهما لان الختان ابانة عضو لا يومن ان يكون سببا للتلف وما كان من الاعضا بهذه
الصفة واما ان يكون مستحق القطع كيد السارق ويد القاطع واما ان يكون محرم القطع فاما ان
يكون قطعه لا عن حق واجب فلا ولما كان الختان الصفة التي ذكرت وكان مامورا به دل ذلك
على انه فرض لا اختيار بين فعله وتركه واما تقليم الظفر وقص الشارب فانه زينة لا يخشى منها

التلف بحال فكان كازالة الدرك عن البدن والله اعلم وايضا فان الامر بانتقاص ما لا يستخلف
من البدن شرعا وتعبدا لا يكون الا عزما كقطع السره ومما تقرر هذا الاعتلال ان المستنقصات
اربعه مستخلفان كالشعر والظفر وغير مستخلفين كالذى يقطع من السره وبيان من القلفه ثم
استوى حكم المستخلفين فكذلك ينبغى ان يستوى حكم غير المستخلفين والله اعلم وايضا فان تغيب
الحشفه فى الفرج قد تعلقت به احكام كثيره نحو ايجاب الغسل وافساد الصوم وافساد الاحرام وتقرير
المهر المسمى وايجاب غير المسمى وتحريم الربيبه ورفع حرمة الطلاق الثلث وايجاب الحد فى الحرام فدل
ذلك على ان الحشفه ليست عضوا باطنا ولكنها عضو ظاهر فى الحكم فان كل فعل تعلق به حكم من احكام
الشريعه لم يكن ما يقع به ذلك الفعل باطنا ولكنه يكون ظاهرا واذا كان كذلك فمعلوم ان الحشفه مع
كونها عوره حقها ان تستتر فى غلاف يحجبها فلو لم يكن اظهارها بقطع ما يواريها عنها واجبا للزمها
حكم البطون وذلك غير جايز فصح انها كانت محلا للاحكام المتعلقه لانها كالظاهر بلزوم قطع
الموارى عنها كما كان المفلس فى حكم المعدم باستحقاق الغرما ماله والنوم فى حكم الحدث بارخايه الاعضا
حتى يتيسر الحدث من النايم والله اعلم فان قيل اليس اللسان باطنا وما يتعلق بالكلام الذى
هو آلته من الاحكام اكثر قيل اللسان برى من المتكلم حال تكلمه فيكون ظاهرا عند وجود الفعل
الذى هو آلته والحشفه عند وقوع الفعل الذى هو آلته يزداد استتارا فلو لم يكن لها حال ظهور
قبل ذلك للزمها حكم البطون وذلك غير جايز ففارقا بذلك حكمها حكم اللسان والله اعلم فان
قيل لو كان الختان واجبا لوجب اذا ختن اجنبى صبيا بغير اذن ابيه فمات ان لا يضمن كما لو
قتل رجل مرتدا بغير اذن الامام او قطع سارقا بغير امره فمات ولم يضمنه وقد قال الشافعى
رضى الله عنه فى الامام اذا امر رجلا ان يختن رجلا فى حر شديد او برد شديد فختنه فمات ان على
عاقلته الديه وقال فمن حد رجلا فى شدة حر او برد فمات لا شى عليه فلو كان ذلك قطعا مستحقا
لما ضمن كما لم يضمن من مات فى الحد فالجواب ان الضمان لم يجب فى هاتين المسئلتين
لان الختان غير فرض ولا لازال الضمان فى باب الحد لانه فرض ولكن لمعنى اخر وهو ان من ارتد او سرق
او جنى جناية توجب حدا فهو الجالب للعقوبه الى نفسه بصنعه فاذا اقيمت عليه فى اى وقت كان
فكانه تولى ذلك بنفسه فلذلك سقطت التبعه عمن اقامها عليه والختان وان كان فرضا فلا صنع للصبى فى وجوبه
عليه وانما هو عباده مبتداه خوطب بها وليه فيه ما دام صغيرا وهو فى نفسه اذا كبر فلم يجز اذا تولى ذلك عليه من
لا ولايه له ان يجعل كالمباشر ذلك من نفسه بنفسه بل كان الاشبه ان تكون العهده على المباشر الذى كان المخاطب
بالفرض غيره فلم يكل الامر فيه الى رايه وتدبيره ولكن تولى عنه ما ظهر خطاره فيه من قبل الحال والوقت
والفعل وان قصرت عينه عن ايجاب الضمان فقد نصب سببا له من قبل الوقت الا ترى ان وطى الزوجه
فى عينه لا يسع لايجاب فديه ولا كفاره ولكنه اذا وقع فى احرام او صيام مخصوص عرض للضمان كما قد يعرض
عدم الملك للضمان وما ذلك الا من قبل الوقت فكذلك هنا والله اعلم واما كراهة تاخير الختان الى

الاثغار وفلان العلقه تعرض الابانه كما ان السن اوله ما يحدث تعرض البينونه وليست واحده منهما
للدوام فكره ان تؤخر ابانة ما هو بعرض ان يبان بعد توجه الامر به الى ان يبين ما هو بعرض البينونه
بنفسها والحق ذلك بالتفريط واما ان خفض الجوارى ينبغى ان يكون اسرع وذلك اذا اخر عن السابع بعده
من الاعذار وعن الحادى والعشرين فلان الصبيه كلما كانت اصغر كانت حرمة شعرها وبشرها اخف
والامر فى تكشفها والكشف عنها اهون والختان وان كان شغلا يتولاه فيها امراة فانه اذا امكنت صيانة
الواحده عن ان ينظر اخرى الى فرجها بعد ما كبرت بان يعالج منها ما يحتاج الى معالجته فى حال الصغر فذلك اولى من
ان تؤخر امرها الى ان تترعرع وتكبر وتدخل فى حد من يصان ويستر وهذا المعنى بعينه يوجب تعجيل ختان
الغلمان قبل ان يترعرعوا او يدخلوا فى حد من يصان ويوخذ بستر نفسه الا ان عورة المراة لما كانت
اغلظ حرمه من عورة الرجل استحب تعجيل ختان الصبيه اشد مما يستحب من تعجيل ختان الصبى احتياطا
لها ومبالغه فى حفظها وصونها عن التكشف والله اعلم وقد يجوز ان يكون استحباب تعجيل خفض
الجاريه قبل الغلام لان الجاريه اسرع تاتيا للزوج من الغلام للزوجه فان العاده ان بلوغها يتقدم
بلوغه والخفض فى ما يقال احد اسباب النشو والنمو فكان تعجيله فى الجاريه من باب اعدادها للزوج
فلذلك استحب اكثر مما يستحب من تعجيل خفض الغلام والله اعلم واما حد الختان فى الصبيان فاظهار
الحشفه كلها فان قصر الخاتن عن ذلك عاد فقطع ما يواريها احد الاحكام المتعلقه بها فاقتضى ذلك
منها جميعها فاما الصبيه ففيها حديث يروى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ام عطيه اذا خفضت فاشمى ولا تنهكى فانه اسرى للوجه واحظى للزوج واذا
افرد الختان عن الذبح وحلق الراس واخر الى يوم اخر استحب عنده الاطعام لما روى عن ابن عمر
رضى الله عنه انه كان يطعم على ختان الصبيان وعن القسم بن محمد بن ابى بكر انه ختن بنيه فارسلت اليه
عايشه رضى الله عنها بمايه درهم وقالت اطعم بهذا وعن سالم بن عبد الله قال ختننى ابى انا ونعيما
فذبح علينا كبشا فلقد رايتنا وانا لنجزل به على الغلمان ان ذبح علينا كبش فان قال قايل ما انكرتم
ان طعام الختان مكروه واحتج بان عثمان بن ابى العاص دعى الى ختان فابى ان يجيب وقال كنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ناتى الختان ولا ندعى اليه قيل فى هذا الحديث انه دعى الى
الختان وليس فيه انه دعى الى الوليمه فكان القوم ارادوا ان يشهدوا الختان بان يدعوا اليه اماثل الناس
فقال لم يكن هذا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فان قيل روى من وجه اخر انه دعى الى وليمه
فقيل له تدرى ما هذا هذا ختان فابى ان ياكل قيل الحديث الذى ذكرت فيه الوليمه قيل فيه انهم
قالوا هذا ختان جاريه فقال ان هذا الشى ما رايناه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
يحتمل انه كره ان يشهر خفض الجاريه بالايلام عليه وله وجه واما ما يكون بعد انقضاء
الطفوله من التعليم والرياضه والتاديب فان الله عز وجل قال يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم
نارا فدخل الاولاد فى قوله انفسكم لان ولد الرجل بعض منه كما دخلوا فى قوله تعالى ليس عليكم جناح ان

تاكلوا من بيوتكم فلم يفردوا بالذكر افراد ساير القرابات ... ومن وقاية الوالد ولده النار ان يعلمه الحلال
والحرام ويجنبه المعاصي والاثام ويقوم عليه احسن القيام ولا يكله الى نفسه وروى انه قيل يا رسول الله
كيف بقي اهلينا قال مروهم بطاعة الله تعالى وانهوهم عن معصية الله تعالى وهذا الكلام جامع ينتظم عامة
ما يحتاج اليه في هذا الباب فاما تاديب الرجل ولده وتعليمه اياه فقد جا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لان يودب احدكم ولده خير له من ان يتصدق كل يوم بنصف صاع وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما نحل
والد ولدا افضل من ادب حسن وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ثلث من حق الولد على الوالد ان يحسن
اسمه ويعلمه الكتابة ويزوجه اذا بلغ وجا عنه صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسوول يسال الرجل منكم
عن زوجته وعن ولده وعن خادمه وعمن استرعى وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا لكم مثل الوالد
اعلمكم فاذا اتى احدكم الغايط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطيب بيمينه ولكن بثلثة احجار ونهى
عن الروث والرمة فلولا ان من حق الوالد ان يعلم ولده من امر دينه ما يجهله لما ضرب لنفسه المثل بالوالد
عند ما اراده من التعليم وعنه صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلوة ابن سبع واضربوهم عليها ابن عشر
وفرقوا بينهم في المضاجع وانما اراد بذلك ان لا يفتتن بعضهم ببعض فترسخ تلك الفتنة في قلوبهم فتصير
ذريعة الى امثالها واخواتها وايضا فان على الوالد ان يمون ولده اذا كان محتاجا الى مونته لانه
لا يجد الا بها فاولى ان يتحمل كلفة تعليمه وتاديبه اذ كان لا ينتفع بحياته الا وان يكون عالما متادبا وما
يخشى من ضرر اهماله اعظم مما يخشى من ضرر حبس النفقة عنه لان اكثر ما في حبس النفقة عنه ان يموت
وضرر الاهمال افظع لانه يخشى منه ان يورده الجهل غمرات لا يخرج منها الا الى النار فاذا لزمه دفع اقل الضررين
عنه كان دفع اعظمهما له الزم وايضا فان الوالد اكتسب الولد باختياره وهو نسمة مثله فما لزمه من فرض
في نفسه لزمه مثله في ولده ولهذا لزمه ان ينفق عليه كما ينفق على نفسه فكذلك يعلمه ما يلزمه ان يتعلمه
ويمنعه ما يلزمه ان يمنع عنه نفسه ويروضه بما ينبغي ان يروض به نفسه ويرشده الى الكسب وتدبير المعاش
كما يسترشد غيره من ذلك الى ما يجهله ليتوصل به الى السعي على نفسه اذا بلغ وان رزقه الله تعالى مالا علم
وجه الامر في اصلاحه والقيام عليه ولم يفسده الا ترى ان الله تعالى يقول وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا
النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم فلو لم يكن على الوالد وولي اليتيم ان يعلمه قبل
البلوغ تدبيرا لمال بلسانه واحضاره المعاملات والاطلاع عليها لما قدر على ابتلايه اذا بلغ روى
عن ابي رافع قال قلت يا رسول الله للولد علينا حق كحقنا عليهم قال نعم حق الولد على الوالد ان يعلمه
الكتاب والسباحة والرمي وان يورثه طيبا وقال صلى الله عليه وسلم رحم الله والدا اعان ولده على
بره يحتمل ان يكون المعنى لا يلجيه بالاساة اليه الى ان يعقه فثبت بهذه الاخبار كلها وبما ذكرنا
من النظر ان من حق الولد على الوالد ان يعلمه ويهذبه ويهديه فاول ذلك ان يحفظه اذا صار ممن
يطعم ويشرب حتى لا يتناول الا ما يعطى من الحلال ويجنبه الحرام اصلا فلا يصيبه ويتعهده اذا قدر على
الكلام فلا يتعلم الخنا والبذا والفحش ولا يعوده لسانه ويعوده الصبية الهرب من الرجال الاجانب

ويمنعها عن الدنو منهم ومكالمتهم ويحجرها عن الاختلاط بالكوافر ومحادثتهن واظهار زينتها لهن ويمنع
الذكر والانثى من ولده من مخالطة اهل الفساد من الرجال والنسا ومن يتحدث عندهم باحاديث اللهو
والباطل وينشدهم الغزل والخمريات والاشعار المحدثة التي لم يقصد بها الا التطريب وافساد القلوب ومن
يوقفهم على الملاعب والملاهي ويجعل بينهم وبين هذه الطبقات ردما فلا يحدثوا لهم بشي من هذه الخطيا
علما ومن بلغ منهم حد التعليم علمه القران ومن السنن والاحكام ولسان العرب ما لا يستغني عنه واذا
تادب ودرى ما يسمع سمعه سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم واثار الصحابة والتابعين ويامره
بالصلوة ابن سبع بعد ان يعلمه اياها والوضو وكل ما لا يتم الصلوة الا به ويضربه على تركها ابن عشر
واذا ارتقيا عن الطفولة لم يبرزا الا مستوري العورة لينشا على ذلك ولا يعرفا غيره واذا قدرا
على الصيام من حيث لا يجهدهما ولا يضر بهما عودهما الصيام في شهر رمضان فيامرهما اول مرة
بصيام نحو عشرة ايام منه متفرقة وفي السنة الثانية بنحو من عشرين يوما كما يتيسر من متابعة
او تفريق وفي السنة الثالثة بصيام الشهر كله ولا يرد سايلا على اعينهم وليعظم ذلك عليهم
ليتدربوا على الافضال ولا يردوا سايلا الا بنوال ويكثر ذكر الله تعالى عندهم ويصف لهم عظمته
وقدسه وملايكته ورسله ويخص نبينا صلى الله عليه وسلم بالتعظيم له والتحدث باخلاقه
وشمايله وكل ما يحببه الى من يسمعه والنشر لاياته وبيناته ويحضهم ليرسخ ذلك في قلوبهم
ويديم وصف ما في الجنة من الوان النعيم وفي النار من العذاب الاليم لهم ويشوقهم الى الجنة
ويحذرهم النار ليستقر الوعد والوعيد بذلك في صدورهم فاذا بلغ احدهم حد العقل عرف الباري
عز وجل اليه بالدلايل التي توصله الى معرفته من غير ان يسمعه من مقالات الملحدين شيا ويذكرهم
له في الجملة احيانا ويحذره اياهم وينفره عنهم ويبغضهم اليه بما استطاع ويبدا من الدلايل بالاقرب
الاجلى ثم بما يليه ولا يعجل ان يفاتحه بالغوامض فيعمى منها قلبه وينفر في بدء الامر طبعه وكذلك
يفعل بالدلايل الدالة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يهديه منها الى الاقرب الاوضح ثم
الذي يليه وان لم يبصره الا دليلا واحدا على التوحيد او الرسالة جاز اذا كان ذلك مقنعا
واذا بلغ فتوجه عليه الخطاب لقنه الشهادتين فيكون مسلما باسلام نفسه واعلمه ان عليه
ان يقولهما وان عليه ان يتعلم احكام الله ويستبصر بشريعة الاسلام ويميز الحلال من الحرام
ويختار له اوفق من في البلد واعلمهم وانصحهم واعملهم بما يعلم فيامره ان ياخذ عنه ويتعلم
منه ومن بدا بتعليمه القران من الصبيان فانه اذا صار ممن يميز اخذه بتعظيم مصحف القران
ولم يرض منه بان يحمل فوقه كتابا او ثوبا او شيا ما كان ولا ان يمسح اللوح الذي كتب القران
فيه برجله او يطرح عليه من تراب الطريق ويامره ان يغسله بالماء ويدربه على ان يرفع
المصحف فوق كل شي ولا يرفع فوقه شيا ولا يضعه حيث يسفي الريح عليه ترابا فان راى
عليه غبارا اماطه عنه ويحمله على تعظيم المسجد ووجه القبلة وتوقير شيوخ المسلمين وعلمايهم

وصلحايهم ويلزمه الصمت وقلة الكلام الاما لابد منه ويعوده السكينة والوقار والسلام والاستيذان
ويفرق بين الصبيان اذا بلغوا عشر سنين في مضاجعهم لئلا يفتتن بعضهم ببعض ويستحكم تلك
الفتنة في قلوبهم قال النبي صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلوة ابن سبع واضربوهم عليها ابن
عشر وفرقوا بينهم في المضاجع وذلك والله اعلم لما قلنا وبالله التوفيق فصل ويعلم اهله
ما عسى لا تعلمه من احكام العشرة وان راها مقصرة في العبادة حملها منها على ما يخرج به من حد
التقصير ويبصرها منها ما يجهله او يأذن لها في اتيان من يبصرها ذلك او ادخل عليها من ثقات النساء من
يعلمها ما تحتاج اليه او من امناء الرجال ولا يواخذها بما تفرط فيه من حقه وهي لا تعلم وجوبه عليها
وليبدأ بالتعليم بلا تشفيق فان لم تعمل بما تعلمت كان له عليها السبيل ولا يضربها الا بعد الاعذار
اليها وان استأمنها على ماله عرفها ما يرضيه عنها في حفظ ماله وان اطلق لها الانفاق حد لها فيه
حدودا يعلمها فلا تتجاوزها وجاء في الاحسان الى الاهل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفقة
الرجل على اهله صدقة يحتمل ان يكون اراد بذلك ما يوسعه على اهله وراء الواجب لهن عليه
ويحتمل ان يكون الواجب ايضا صدقة لانه ينفق على الاهل للتعفف بهن ويمسكها رجاء ان يكون
له ولد يعبد الله في الارض وهذا بر وقربة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل
الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه
الرجل على اصحابه في سبيل الله فبدأ بالعيال وينبغي له ان يعهد الى اهله ان لا يردوا سائلا فان ذلك
من داب صالحي السلف ويطلق لها من ذلك وهو حاضر ما يرى اطلاقه لئلا يحتاج الى مؤامرته في
كل وقت وحسن ان يعلمها شيئا من القران ان كانت تجهله وان يعلمها من الدين ما اغفل ابواها
ان يعلماها ويدربها في الاداب والمروات على ما لم يدربها عليه ابواها ويتخولها بالموعظة
والنصيحة ويعرفها من الوعد والوعيد ونعيم الجنة وعذاب النار ما يرجوا ان ينجع فيها فان
كانت ردية اصلحها وان كانت خيرة زادها خيرا باذن الله تعالى وان كانت زوجة كتابية اجبرها
على الغسل من المحيض ان اراد الاستمتاع بها ولا يجبرها على الغسل من الجنابة ان لم يكن ذلك
في دينها وان اشتهت عليه خمرا او خنزيرا فلا يجيبها اليه فان ارادت ان يدخلهما داره فليحل بينه
وبينها وليس ذلك من قبل انه لا يراها حلالا ولكن من قبل ان الخمر تسلب العقل فلا يؤمن منها
الآفة وقليلها يدعوا الى كثيرها والخنزير رجس فلا يؤمن ان تعدو نجاسته الى كثير من الالات
ومتاع البيت وتقص في اماطتها لانه طاهر عندها ويتعمد تركها فان علم انها شربت خمرا او اكلت
لحم خنزير امرها ان تتطهر منهما بما جعلت طهارة لها واجبرها على ذلك فصل واذا
ملك عبدا او جارية فليسله عن دينه فان كان اعجميا اقتصر منه على ما جاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه سال الاعجمية اين الله فاشارت الى السماء فسالها من انا فاشارت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقضى بايمانها لان الله عز وجل وصف نفسه بانه في السماء فقال ءامنتم من في السماء ان يخسف

بكم الارض فاذا هي تمور ام امنتم من في السماء ان يرسل عليكم حاصبا وعادة المسلمين اذا دعوا ان
يرفعوا رؤسهم وايديهم الى السماء من غير ان يعتقدوا انه شاغل لها او لشيء منها او محصور بها كما
ان عادتهم اذا صلوا ان يستقبلوا الكعبة من غير ان يعتقدوا انه فيها او في جهتها كما يكون الجسم
في مكان او وجهة فاذا كان المملوك اعجميا اكتفى في الاستدلال على ايمانه بوجود الامارات منه ولم يطلب
منه ما يطلب من اهل الكلام والجدل فان ساله فصرح بالكفر نظر فان كان وثنيا اجبره على الاسلام
وان كان كتابيا دعاه اليه بلا اجبار وانما ذكرت هذه المسئلة رواية في الامة الوثنية فقد يجوز ان يكون
الجواب فيها خاصة دون العبد لانه لا يمكن سيدها الاستمتاع بها مع توثنها فيجبرها على الاسلام ليتمكن
من الاستمتاع بها كما يجبر الرجل امرأته الذمية على الغسل من الحيض ليتهيأ له مباشرتها والعبد
مفارق في ذلك للامة لان توثنه لا تمنع سيده من الانتفاع به في شيء والجبر في هذا لا يعدو الضرب
الى ما فوقه فان سئل الاعجمي اين الله وهو تركي فاشار الى السماء لم يدل ذلك على ايمانه لان
اكثر الاتراك يرون الهتهم السماء نفسها وانما تقبل هذه الاشارة مكان العبارة عن بعض اسماء
الله عز وجل ممن لا يرى ان السماء الهه فان كانت المشيرة الى السماء تركية لم يجز لسيدها ان يقربها حتى
تسلم ويجبرها عليه بما دون القتل حتى تقر بالحق واذا اسلم الاعجمي او غير الاعجمي فليعلمه من القران وما
يحتاج اليه لوضوئه وصلاته وصيامه من العلم ما لا بد له منه وليحمله على اداب الدين وسبيل المسلمين
وليجنبه قرناء السوء وخصوصا من اهل دينه الذي ارتد عنه ومن رفقائه الذين كانوا له قبل ان يستحكم
في الاسلام ثباتهم ويعرف ذلك بالامارات الموثوقة منهم ويعرفه من الحلال والحرام ما لا غناء به عن
معرفته ثم لا يقتصر على ما علمه حتى يحميه الحرام كما يحميه المريض ما يضره ويطلق له من الحلال ما يرى
الطاقة له ويعلمه من الخدمة ما يصلح له ويبين له من وقتها وقدرها ما يهتدي اليه ولا يواخذه بما لم
يعلمه ولم يكن في العادات ان يحسن مثله بلا ارشاد وتعليم ولا يكلف العبد النفيس العمل الخسيس
الذي يستنكف من مثله فيحمله بذلك على الاستعصاء ولا العبد الوضيع الدني العمل الرفيع فيحمله
بذلك على التيه والاستعلاء فان ذلك من باب الضرر والفساد واذا علم من مملوكه رداءة طبع وضعة
نفس ثم اتى ما يوجب التاديب فليؤدبه غير مسرف عليه وان كان في رداءة طبعه عظيم النفس
او متهورا فليتجاف عنه ما امكن فان طال ذلك وكثر وكان يكرهه فليبعه ومن علم منهم ان التوبيخ
والملامة يكفيانه فلا يتجاوزهما الى غيرهما والله اعلم

الباب الحادي والستون

من شعب الايمان في مقاربة اهل الدين وموادتهم وافشاء السلام فيهم

جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام
وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وقوله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام يحتمل
معنيين احدهما اظهروه ولا تسروه لانه من اداب الدين ومما يراد به الاكرام والتحية فاذا لم يكن

في اسراره غرض صحيح فالجهر والاعلان اولى به واشبه وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما حسدتنا
اليهود على شي كما حسدتنا على السلام والامين وفي هذا دليل على ان السلام كان يفشى في ذلك الوقت
ولذلك حسدت اليهود عليه لما سمعته ولشدة غيظهم منه كادت نفوسهم لا تسمح به للنبي صلى الله عليه
وسلم اذا دخلوا عليه فكانوا يعدلون عنه الى ما يوهمه ولا يكون به فينبغي للمسلمين ان يخالفوهم بالثبات
عليه واعلانه وافشائه ليكبتوا بحسدهم ويموتوا بغيظهم ان شا الله تعالى والمعنى الاخر ان لا يخص المسلم
بسلامه واحدا من جماعة يمر بهم او يدخل عليهم لمعرفة او قرابة او جوارا او سبب ما كان ولكنه يسلم على
الجميع وهذا من قولهم للحديث الشايع المستفيض هذا فاش في الناس فكانه قال اشيعوا السلام وذروا
فيه الخصوص الى العموم وهذا والله اعلم لان الواحد من الجماعه ان كان بينه وبين المسلم سبب خاص
فان بينه وبينه من السبب العام ما هو اعظم وارفع قدرا والزم حقا من ذلك السبب الخاص وهو
اتفاق الدين فاذا سلم على الواحد لما بينه وبينه من السبب وجب ان يسلم على الجميع لما بينه وبينهم
ما هو اعظم من ذلك السبب والله اعلم ومما يدخل في هذا الباب تسليم الناس بعضهم على بعض
عند الدخول عليهم وقد ورد بذلك القران ورويت فيه وفي ادابه واحواله اخبار قال الله عز
وجل لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها فيحتمل معنى ان تستانسوا
تستبصروا اي يكون دخولكم على بصيرة فلا يوافق دخولكم الدار حالا يكره صاحبها ان يطلعوا عليها
وهذا كقوله عز وجل في خبر الفاسق فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة اي لا تعتمد واخبر الفاسق واطلبوا
البيان من وجه اخر لئلا يصيبوا قوما بجهالة فتندموا ثم جا عن قتاده وعكرمه في قوله تعالى تستانسوا
قال تستاذنوا واما قوله تعالى وتسلموا فيحتمل ان يكون معناه تستانسوا بان تسلموا على اهلها
وبهذا جاء الخبر روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زار سعد بن عباده فقال السلام عليكم فرد
سعد السلام خافضا به صوته فقال قيس بن سعد ايذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعه يكثر علينا من السلام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليكم فرد سعد خافضا
به صوته فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلحقه فقال يا رسول الله قد كنت اسمع صوتك فارد خافضا
صوتي ولكني احببت ان تكثر علينا من السلام فرجع معه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل
فاغتسل ثم اتى بملحفة مصبوغة بورس وزعفران فاشتمل بها فرفع يديه فقال اللهم اجعل صلواتك
وبركاتك على ال سعد بن عباده وذكر الحديث وفي رواية اخرى انه صلى الله عليه وسلم كان يسلم
ثلاثا ثم انصرف وروي ان اعرابيا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادخل ولم يسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض اهل البيت مره فليسلم فسمعه الاعرابي فسلم فاذن له وروي
ان امراة يقال لها ريحانة قالت قمت على باب عمر رضوان الله عليه فقلت اادخل فاذن لها بعض
اهل البيت فلما راى عمر رضي الله عنه فقال ارجعي فقولي السلام عليكم فاذا قالوا وعليكم السلام فقولي
اادخل فهذا على ان صاحب الدار ان رد السلام وقال ادخل استغنى عن استيذان اخر وان اقتصر

مطلب تستانسوا

على الرد

على الرد احتيج الى استيذان بعده ومن اتى باب قوم فليسلم فان اذن له فليدخل وان صرف فلينصرف
وان لم يجب فليسلم ثلثا فان لم يوذن له فلينصرف ولا يزد على ثلاث هذا هو السنه روى ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه وابو موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استاذن ثلثا فلم يوذن له فليرجع
وعن ابي موسى الاشعري قال استاذنت على عمر رضي الله عنه ثلثا فلم ياذن لي فرجعت فلما رجعت
بعث في اثري فقال ما الذي ردك فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استاذن
احدكم ثلثا فلم يوذن له فليرجع وعن زيد بن اسلم قال جيت ابن عمر فقلت اادخل وانا يوميذ غلام
اعرابي نشات مع ابي بالباديه في ماشيته فكانه عرف صوتي فقال ادخل فقال يا ابن اخي اذا جيت
فوقفت على الباب فقل السلام عليكم فاذا ردوا وعليك السلام فقل اادخل فان اذنوا لك فادخل
والا فارجع فان كان الذي يريد الدخول ضريرا فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هل
جعل الاستيذان الا من اجل البصر وهذا يدل على ان من لم يكن له بصر يتقي فلا حاجه به الى
استيذان وهذا اذا كان دخوله على رجل فان اراد الدخول على امراة فهو والبصير سوا دخل ابن ام
مكتوم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما وضع الحجاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لام
سلمه وميمونه احتجبا منه فقالتا اليس هو اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعميا
وان انتما الستما تبصرانه واذا دعا رجل رجلا برسول فجا فله ان يدخل من غير استيذان روى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رسول الرجل اذنه وعن عبد الله قال اذا دعوت الرجل فقد اذنت له والاستيذان
مع هذا احسن لان الاحوال قد تتغير وروى ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اباهر
الحق اهل الصفه فادعهم الي فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا وان حضر الباب جماعه فانه يروى عن
الحسن انه قال اذا جا قوم فاستاذن رجل منهم فقد اذن لهم وهذا على ان المستاذن قال يدخل فقال
نعم او قال ادخلوا فاما اذا ادخل فقال ادخل لم يكن ذلك اذنا للاخرين واذا حضر المسلم باب ذي عهد
فقد روي عن الحسن انه يقول ادخل واما بعد الدخول فقد روي عن قتاده انه يقول السلام
على من اتبع الهدى وقال ابن عون قلت يعني لابن سيرين كيف تقول اذا دخلت على اهل الكتاب
فسكت ثم قال ان شيت قلت السلام على من اتبع الهدى والاصل في ان المسلم لا يدخل دار المعاهد الا
باذن ما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت المعاهدين
الا باذن ه واذا استاذن رجل على قوم فقيل من هذا فليذكر ما يعرف به ولا يقل انا فان قوله انا لا يعرفه
وروي عن جابر رضي الله عنه قال استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي فقال من
هذا فقلت انا فقال انا انا كانه كره ذلك وروي عن بعض السلف انه قال لمن قال انا انا والرق
واحد واما من دخل بيته فان الزهري وقتاده قالا في قول الله عز وجل فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم
قالا بيتك اذا دخلته فقل السلام عليكم وقال عطا في قوله عز وجل فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على
انفسكم قال اذا دخلت على اهلك فسلم فقل السلام عليكم تحية من عند الله مباركة طيبة فان لم يكن في

مطلب دخول ابن ام مكتوم

البيت احد فقل السلام علينا من ربنا وقال ابراهيم في قوله عز وجل فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم
فقال اذا دخلت بيتا ليس فيه احد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وروى عن ابن عمر انه كان يقول
ذلك اذا دخل بيتا ليس فيه احد وقال جابر بن عبد الله اذا دخلت على اهلك فسلم عليهم تحية من عند الله
مباركة طيبة ۞ ومن دخل المسجد فانه يروى عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله عز وجل فاذا دخلتم بيوتا
فسلموا على انفسكم قال هو المسجد اذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وعن ابراهيم قال
اذا دخلت المسجد فقل السلام على رسول الله ومما جاء في افشا السلام وفضله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولن تومنوا حتى تحابوا ولا انبئكم بشي اذا فعلتموه تحاببتم افشوا
السلام بينكم وقال مجاهد رضي الله عنه في قول الله عز وجل ادفع بالتي هي احسن وقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه السلام امان الله في الارض وقال معاذ رحمه الله ما من مسلمين يلتقيان يسلم كل واحد منهما على صاحبه
وياخذ بيده الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه السلام اسم من اسما الله تعالى
فافشوه بينكم فان الرجل اذا اسلم على الرجل كتبت له عشر حسنات فان رد عليه كتبت له مثلها وكان البادي درجه
فان سلم على قوم جميعا فردوا عليه كتبت لكل رجل منهم عشر حسنات فان ردوا عليه والا رد من هو خير منهم
وقال ابو هريرة رضي الله عنه اذا سلم الرجل على القوم فلم يردوا عليه ردت الملايكه وقال الحسن
السلام تطوع والرد فرض ۞ وفيمن احق بالسلام جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في احاديث متفرقه
يسلم الفارس على الماشي والماشي على القايم والاقل على الاكثر وصاحب البعير على صاحب الحمار فمن اجاب
السلام كان له ومن لم يجب فلا شي له وفي فضل من يبدا بالسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بدا بالسلام فهو اولى بالله ورسوله وروى ان ابن عمر كان قل ما يسبقه احد بالسلام وكان اذا رد قال
مثل ما قال الرجل السلام عليكم ۞ وفي تخصيص الواحد من بين الجماعه بالسلام قال خرج ابن مسعود
في رجال فلقي رجلا فسلم على ابن مسعود فقال ابن مسعود ان من اشراط الساعه ان يحيا على المعرفه ويمر
الرجل في المسجد لا يركع لله ركعة ويتطاول العراه الحفاه رعا الشا في بيوت المدر ويسير الشيخ بريدا بين
الخافقين للغلام وفي الراكب والماشي اذا التقيا ولا ينبغي للماشي ان يبدا الراكب بالسلام ولا القاعد
على المار لما روى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر على عثمان وهو جالس فبداه عثمان بالسلام فقال عمر
يا ابا عمر لم تنكس السنه انا كنت احق ان اسلم عليك انما يسلم المار على الممرور عليه فان بخل الراكب فالماشي
بالخيار ۞ وان سلم فقد روى عن الحسن ان رجلا ساله فقال يمر بي الراكب فلا يسلم علي اسلم عليه فقال نعم ان
بخل بالسلام فسلم عليه وعن الشعبي انه لقي راكبا فسلم عليه وقال ان شريحا كان يفعل ذلك ۞ وفي السلام
على قرب العهد ۞ قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم اجمعين يسايرون فتحول
بينهم الشجرة فاذا التقيا سلم احدهما على الاخر وفي الاسماع ۞ قال ابن عمر رضي الله عنه اذا اسلمت
فاسمع فانها تحية من عند الله مباركة طيبة ۞ وفي التخصيص كان ابن سيرين بكرة ان يقول السلام
عليك حتى يقول السلام عليكم ۞ وراى عبد المومن العبدي رجلا مع مسلم بن يسار فقالا السلام عليك

فنهاه

فنهاه مسلم عن ذلك فقال اني عرفته فقال مسلم ليس في نفسي انه معه حفظه ولكن قل السلام عليكم
وقال ابراهيم عليه السلام اذا سلمت فلا تخص واذا رددت فلا تخص واذا شمت فلا تخص ۞ وفي كيفية
السلام وكيفية الرد ۞ روى ابو تميمة الهجيمي عن رجل من قومه قال طلبت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته
يصلح بين قوم فلما فرغ قام معه بعضهم فقال يا رسول الله فلما رايت ذلك قلت عليك السلام يا رسول الله
ثلثا فقال لي ان عليك السلام تحية الميت ان عليك السلام تحية الميت ان عليك السلام تحية الميت ثم
اقبل علي فقال اذا لقي الرجل اخاه المسلم فليقل السلام عليكم ورحمة الله ثم رد النبي صلى الله عليه وسلم فقال
وعليك ورحمة الله وعليك ورحمة الله وعليك ورحمة الله وقال عطا قام علينا ابن عباس رضي الله عنه
فسلم علينا فقلت وعليك ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال من هذا قلت عطا بن ابي رباح قال فانته
الى بركاته ثم تلا رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت انه حميد مجيد ۞ وفي الجماعه اذا سلم احدهم او رد
قال النبي صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير
على الكبير واذا مر بقوم فسلم منهم واحد اجزا عنهم واذا رد من الاخرين واحد اجزا عنهم ۞ وفي موقف المسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن عباده وقد استاذن مستقبل الباب استاذن وانت
مستقبل الباب وامر ان يستاذن وهو غير مستقبل الباب وفي السلام عند الخروج ۞ قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله فاذا خرجتم فاودعوا اهله السلام وعنه صلى الله
عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس وان قام عنهم فليسلم ما
الاولى باوجب من الاخره وعنه صلى الله عليه وسلم من قعد فليسلم ومن قام فليسلم ثم قام رجل فلم يسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسرع ما نسي هذا ۞ وفي التسليم على المشرك والرد عليهم ۞
قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اني راكب غدا الى يهود فلا تبدؤهم بالسلام واذا سلموا عليكم فقولوا
وعليكم راوي الحديث ابو بصرة الغفاري وقال انس رضي الله عنه نهينا وامرنا ان لا نزيد اهل الكتاب
على عليكم ۞ وفي معاملة اهل الكتاب ۞ قال عمر رضي الله عنه سموهم ولا تكنوهم واذلوهم ولا تظلموهم
يعني اهل العهد ۞ وفي رد السلام على المشرك اذا عرف سلامه ۞ قال ابو برده كتب رجل من
المشركين الى النبي صلى الله عليه وسلم وكتب في اسفل كتابه سلم عليك فامر النبي صلى الله عليه وسلم
الكاتب ان يرد عليه السلام في الكتاب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيصر السلام على من اتبع الهدى
وبذلك جا القران وفي استرجاع السلام ۞ قال سلم ابن عمر على رجل فقالوا انه كافر فقال رد
الي ما سلمت عليك قال فرد عليه فقال اكثر الله مالك والتفت الى اصحابه فقال هو اكثر للجزيه معنى
استرجاع السلام ان المسلم عليه اذا قال رددت سلامك لم يستجب فيه سلام المسلم فان رجلا لو قال
لاخر غفر الله لك فقال لا اريد دعاك او قال لا غفر الله لي بدعايك او قال لا اجاب الله دعاك لم ينتفع
بدعا من دعا له كما لو دعا لنفسه بخير ثم كرهه وقال اللهم لا تفعل ذلك بي واللهم اردد دعاي او
قال رجعت في دعاي لم ينتفع بما قدم من الدعا فيصير المسلم كان لم يسلم حتى يطلب على من يسلم عليه

مطلب السلام على اهل الذمه

فايدة دعايه ۞ وان استرجع المسلم سلامه فلم يرجعه المسلم عليه وضربه فله ذلك لانه يرجوا خيره
وبركته ۞ وفي الرد جزاه على الله تعالى فلا يجبر احد عليها وان رجع المسلم في سلامه من غير ان يسترجعه
من المسلم وقد تقدمه بالسلام عليه لم يبطل بذلك سلامه ۞ وان كان سلم عليه غلطا فرجع في سلامه
بطل سلامه وانما قال ابن عمر للكافر الذي سلم عليه ولم يعرفه اردد سلامي ليصغره بذلك
كما اكرمه واعزه بالسلام اولا لان سلامه عليه كان لا يبطل باعتذاره الى الله تعالى من ابتدايه اياه
بالسلام وسواله ان لا يسلم عليه ولا يجيبه والله اعلم ۞ في التسليم على النسا قال مر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يوما وعصبه من النسا قعود فلوى يده اليهن بالسلام ومعنى
هذا والله اعلم انه سلم عليهن اشارة ولم يتكلم ولعل ذلك ليرجعن اشارة ولا يتكلمن في المسجد
فيسمع اصواتهن ورأى عطا وقتاده التسليم على القواعد دون الشواب وسيل الحسن عن ذلك
فقال طاطى راسك وامضه ۞ فاما المحارم فانهم يسلمون وليس التسليم عليهن باكثر من الخلوه بهن
وقد يحتمل ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يخشى الفتنه فلذلك سلم عليهن كما قبّل
وهو صايم فقالت عايشه رضي الله عنها كان املككم لاربه ۞ فمن وثق من نفسه بالتماسك فليسلم ومن
لم يامن نفسه فلا يسلم فان الحديث ربما جر بعضه بعضا والصمت اسلم ۞ في التسليم على الصبيان
قال انس رضي الله عنه انه مر على صبيان فسلم عليهم وعن انس رضي الله عنه مر بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان نلعب فسلم علينا فدعاني فارسلني لحاجه ۞ وحدث ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر على صبيان فسلم عليهم وهو معه وكان ابن عمر يخرج الى السوق فلا يمر بصغير
ولا كبير الا سلم عليه السلام عليكم السلام عليكم ۞ متى يسلم صاحب المجلس اذا دخل ۞ قال كان
ابو قتاده لا يسلم حتى يدنو المجلسه الذي يجلس فيه ويقول ذكر لي ان الرجل اذا سلم ثم جلس استغفرت
له الملايكه او قال صلت عليه الملايكه حتى يقوم او يحدث وكانوا يعدون الغضب من الحدث ۞ واذا
ارسل رجل الى رجل بسلامه فعليه ان يرده كما يرد عليه اذا شافهه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعايشه رضي الله عنها هذا جبريل يقرا عليك السلام فقالت عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته
وجا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابي يقريك السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام ۞
والسلام على الامير ان يقال له السلام عليك ايها الامير وكان يقال للنبي صلى الله عليه وسلم السلام
عليك يا رسول الله وانما سقط التعميم هاهنا للحاجه الى الاعتراف للمسلم عليه بحاله ومكانته وهي
للنبي صلى الله عليه وسلم للرساله ولولاة الامر من بعده الاماره واذا قال الرجل لاخيه حياك الله فان
قاله في غير موضع السلام فلا باس وكانه قال له عمرك الله او ابقاك الله وان قاله في موضع السلام
فليقل حياك الله بالسلام ۞ فان الله عز وجل قال فيما ذم به الكفار واذا جاوك حيوك بما لم يحيك
به الله ۞ اي ان الله تعالى حياك بالسلام وهم يقولون غيره وجا عن الشعبي انه كان كثيرا ما كان
يقول للذين ياتونه حياكم الله بالسلام وعن ابراهيم قال يكره ان تقول حياك الله حتى يقول حياك

الله بالسلام واذا دخل رجل على رجل فلا يريدن منه القيام له من مكانه حتى ان لم يفعل حنق عليه
او شكاه او عاتبه فانه يروى عن عباده بن الصامت قال جا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق يعني ابن ابي سلول فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه لا يقام لي انما يقام لله يحتمل ان يكون اراد قول الله عز وجل يوم يقوم الناس لرب
العالمين وقيام المسلمين لله عز وجل في الصلاة ويحتمل ان يكون لم ينكر القيام وانما انكر غرضهم
فيه اي اذا قمتم الي تريدون حكم الله فلا تستشعرون ان قيامكم الي واعلموا ان قيامكم الى الله تعالى اذا
كان حكمه هو الذي يبغون والى لاجله يقومون وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوموا عند راسي
كما تقوم الاعاجم على رؤوس اكاسرتها وجا عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من سره ان تقوم الرجال له
صفوفا فليتبوا مقعده من النار وجا عن اصحابه قال لم يكن وجه اكرم عليهم من وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما كانوا يقومون له اذا راوه لما يعرفون من كراهيته ۞ في اهل الخيام والحوانيت
قال ابن عون كنا مع مجاهد بالكوفه فاذا خيام متقابله فقال كان ابن عمر يستاذن في مثل هذه
يقول السلام عليكم ادخل ثم يلج كما هو قبل ان يوذن له ويحتمل انه كان يستاذن احتياطا لنفس
صاحب الخيمه التاجر ولو راى ان عليه استيذانا لتربص حتى يوذن له وقال الشعبي اذا فتح بابه
واخرج بزه فقد اذن لك وجا عن ابن عمر انه كان لا يلج ظلال اهل السوق حتى يستاذن وهذا
كانه جعل السوق بمنزلة البيت لاهله اذا لم يكن فيها محرم فان كان فيها محرم فهي كساير الطرق ولا معنى
فيها للاستيذان ومن وجوه المقاربه والمواصله اطعام الطعام وهو مذكور في الحديث الذي روينا
وذلك يحتمل وجهين احدهما ان يكون المراد به الضيافه كان الموسعين ندبوا الى ان لا ينفردوا
بالطعام بل يجتمعوا عليه في اكثر الاوقات لان ذلك في جميعها لعله لا يعرض ويتعذر فانهم اذا فعلوا
ذلك تحابوا وتالفوا وخلصت قلوبهم من الاجر وكانوا كنفس واحده فان حزب الدعوة منهم لم
يتفرقوا ولم يخذل بعضهم بعضا وكانوا يدا واحدة على استقبال الامر فيه بواجبه وهذا من اعظم الفوايد
فيما دعا اليه وحرك اليه لتحقيق ان يكون مستحبا والمذهب اليه وافقا والله اعلم والوجه الاخر
ان يكون المراد به اطعام المحاويج من اهل المله والبراه فيه بذي القربى قال الله عز وجل فلا
اقتحم العقبه وما ادراك ما العقبه فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا
ذا متربة ۞ واثنى جل وعز على قوم اثروا على انفسهم غيرهم بطعامهم وهم يحتاجون اليه فقال
ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزا ولا شكورا انا
نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا ۞ ثم اخبر عز وجل انه قبل منهم ما تقربوا به اليه وامنهم مما
خافوه فقال فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا
الايات الى اخرها فدل ذلك على فضل الاطعام لوجه الله تعالى ويدل عليه ايضا ان الله سبحانه جعله
كفاره وفديه للنفوس وعدله بتحرير الرقبه الذي جا الخبر فيه بان من اعتق نسمه اعتق الله بكل

عضو منها عضواً منه من النار فقال في كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما
تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة ه واقامه في ساير الكفارات مقام الصيام الذي هو بدل
العتق وشرع في زكاة الفطر الاطعام واقام الاطعام لمن لا يستطيع صيام شهر رمضان مقام الصيام فدل
ذلك على انه من اعلى ما يتقرب به الى الله عز وجل وفي الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من موجبات المغفرة اطعام المسلم السغبان وبالله التوفيق ويدخل في هذا الباب ما قاله
ابو هريرة رضي الله عنه اذا قرب اليك المسلم طعاما فكله ولا تسله عنه واذا قرب اليك شرابا فاشربه
ولا تسله عنه ه وفي مقاربة اهل الدين ه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام واطعموا
الطعام وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله عز وجل ومما جا في تواصل المسلمين قوله صلى الله عليه
وسلم مثل المومنين في توادهم وتباردهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه شي تداعا له الجسد بالسهر
والحمى ومما جا في مقاربة اهل الدين ه قول ابن عمر ليست المعرفة ان تعرف وجه اخيك ولكن المعرفة
ان تعرفه واسمه واسم ابيه ومنزله فان مرض عدته وان غاب سلمت عليه وان مات مشيت مع
جنازته ه وفي مقاربة اهل الدين ه سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعلام خير
قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفي مقاربة اهل الملة ه محمد بن علي
قال القيت لعلي رضي الله عنه وسادة فجلس عليها وقال انه لا يابى الكرامة الا الحمار وقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم القوم فاوسع له اخوه فليقعد فانها كرامة اكرمه الله تعالى بها
ولا ينبغي لاحد ان يجلس وسط الحلقة فان ابا مجلز روى ان رجلا قعد وسط الحلقة فقال حذيفة
ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم او لعن الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من قعد وسط الحلقة

الباب الثاني والستون

من شعب الايمان في رد السلام

قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على
اهلها الاية ه فابان عز وجل انه امر به لانه افضل وقال فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم
يعني يسلم بعضكم بعضا تحية من عند الله مباركة طيبة فمن سلم فانما يتادب بادب الله تعالى
ويحيي اخوانه المسلمين بما امره الله تعالى ان يحييه به ثم انه عز وجل قال في الرد واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها او ردوها ه فامر ان يقابل المحيي باحسن من تحيته او يرد تحيته عليه وقد
بينا ان السلام تحية فصح ان من سلم عليه فعليه ان يجيب المسلم باحسن من تسليمه او يقول
له مثل قوله فيكون رد عليه تحيته وليس معنى رد تحيته اسقاطها عن نفسه واعادتها اليه كمن اهدي
اليه شي فلا يقبله ويرده ه وانما معناه ان يدعوا له مثل ما دعا فيقول وعليكم السلام ه وهذا
في الرد على المومن فاما الكافر يسلم على المسلم فانه يقول عليكم ولا يزيد لانه لا يامن لعل سلامه
كان مدلسا ه فقد كانت اليهود تقول للنبي صلى الله عليه وسلم السام عليكم توهم انها تقول السلام

فتعرف

فتعرف النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فلا يزيد على ان يقول عليكم والمعنى بل عليكم ما تقولون ه
فاما المومن يقال له وعليكم فالمعنى علينا سلامكم وعليكم سلامنا واما الزيادة في رد السلام فهو ان المسلم اذا
قال السلام عليكم قيل له وعليكم السلام ورحمة الله واذا قال السلام عليكم ورحمة الله قيل له وعليكم السلام
ورحمة الله وبركاته ه وهذا حد السلام ورده في الشريعة وقال علي رضي الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بالنبي
صلى الله عليه وسلم في عصبة من اصحابه فقلت السلام عليكم قال وعليك السلام ورحمة الله عشرون لي وعشر لك
قال فدخلت الثانية فقلت السلام عليكم ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ثلثون لي
وعشرون لك فدخلت الثالثة فقلت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته
ثلثون لي وثلثون لك انا وانت في السلام سوا ثم قال من مر على مجلس فسلم عليهم كتب الله له عشر حسنات
ومحا عنه عشر سيات ورفع له عشر درجات ه فابان ان الابتدا بالسلام فضيلة فاما الرد ففرض لما ذكرت
ولقول الله عز وجل هل جزا الاحسان الا الاحسان فاذا كان التسليم احسانا كان جزاوه الرد كما بينت
وجا في تسليم اليهود انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد دخلوا عليه السام عليك فسمعت
ذلك عايشة رضي الله عنها فقالت عليكم السام واللعنة يا اخوان القردة والخنازير فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم مهلا يا عايشة متى رايتني فحاشا فقالت الم تسمع مقالتهم اذ دخلوا عليك فقال صلى
الله عليه وسلم الم تسمعيني عليكم ه فهذا من رفق النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه واحتماله الاذى
في ذات الله عز وجل بتوفيقه فان سلم يهودي على مسلم فقال عليكم السلام او وعليكم او وعليك السلام
فلا شي عليه ان عرف منه انه احسن السلام عليه وان لم يكن تحقق سلامه فقد اسا الى نفسه من وجهين احدهما
مخالفة نبيه صلى الله عليه وسلم ومفارقة ادبه والاخر تركه الاحتياط والنظر لنفسه فانه لا يدري ان الذي خاطبه
كيف دعا وبماذا دعا له وانما اجزنا ان تقول لليهودي اذا تحقق سلامه عليكم السلام لان ذلك وجها
وهو ان يجزيه بان يدعو له بالسلامة في ماله وصغار ولده ان كان حربيا او بالسلامة له في نفسه من افات
الدنيا ان كان ذميا وله ان يدعو له بالسلامة على معنى ان يومن فيسلم مما كتب الله تعالى للمومنين السلامة
منه فيكون قوله له وعليك السلام كقوله هداك الله ه ولا ينبغي للمومن ان يبدا كافرا بالتسليم عليه لان
التسليم تحية والتحية تعظيم ه ولا ينبغي لمسلم ان يعظم كافرا فانه بقدر ما يرفعه بتعظيمه اياه يضع من نفسه
اذ ليس من يعظم مستحقا للتعظيم ه واذا دخل رجل على قوم فكلمهم ولم يسلم عليهم فان وجدوا من اجابته
بدا فينبغي لهم ان لا يجيبوه لانه استخف بهم بان منعهم حقهم من الكلام الذي سن له ان يبداهم به فاقل ما
يستحقه ان يستخفوا به بان يمنعوه جواب كلامه وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم من بدا بالكلام قبل
السلام فلا تجيبوه ه وهذا يحتمل وجهين احدهما ان لا يجيبوه عن كلامه الذي بدا به والاخر لا يجيبوا
عن سلامه الذي قدم الكلام عليه فيكون هذا اسقاطا لفرض الرد اذا قدم على السلام كلاما من غير جنسه
فان كان هذا هو المعنى فوجهه ان السلام تحية اللقا فاذا كان اللقا وتبعه خطاب بكلام سوى السلام فقد
انقضى وقت السلام فاذا وجد بعد فانما يوجد في غير وقته فلا يقع موقع التحية ولا يجب الرد والله اعلم

فان عرض له ما يعجله ويدعوه الى القيام فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان في مجلس يرجوا
فيه يعني خيرا فاعجلته حاجه فقام اليها فليسلم على القوم فانه شريكهم فيما اصابوا من خير بعده فقام رجل
ولم يسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله ما اسرع ما نسي هذا والسلام في هذه الحال ليس بتحية
انما هو دعا لهم بالسلامه بعده فان كانت لهم السلامه فقد اصابوا الخير وكان لاجل دعايه الذي دعا لهم شريكا
لهم في ذلك الخير فاما السلام لاجل التحيه واكرام الوجه عند اللقا عن ان يسكت فلا يحيا فلا يكون الا عند
الدخول ولا ينكر ان يكون السلام كلاما واحدا ثم يختلف حكمه لاجل اختلاف الحال الا ترى ان السلام على النبي
صلى الله عليه وسلم عند لقايه كان يكون تحيه لوجهه اذا راوه تكريما له وفي الصلوة دعا له لا تحيه لانهم
يسلمون عليه وهو لا يسمع سلامهم ومثل هذا لا يكون تحيه فكذلك السلام عند الدخول على القوم تحية
وعند القيام اذا اعجلت الحاجه اليه دعا غير تحية والله اعلم ه فان كان التسليم على جماعة كان الرد عليهم
واجبا الا ان احدهم ان رد سقط الفرض عن الباقين وان لم يرد عليه واحد منهم فالكل حرجون ه ولا ينبغي
اذا ابدا رجل رجلا بالسلام ان يقول له عليك السلام لكن يقول السلام عليكم فيبدا بذكر السلام وقد
جا في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال له في شعر انشده عليك السلام ابا القاسم فقال له
عليك السلام تحية الموتى فاجتمع في هذا شيان احدهما ان الاحيا لا تسلم عليهم هكذا بل يقال لهم السلام
عليكم والاخر انه من حضر اخر وهو يجود بنفسه فله اذا فاظ ان يقول له عليك السلام على سبيل التوديع
له ليفارق سلام الوداع سلام التحيه ه وينبغي للمسلم اذا اسلم ان يجمع ولا يفرد وان كان المسلم عليه واحدا
فيقول السلام عليكم لان مع المسلم عليه ملكين ولا يخصه دونهما بالسلام ويقول الراد وعليكم السلام
لانه يريده وملكيه فان قال المبتدى السلام عليك فخص قال الراد وعليكم السلام لا يمنعه افراد المبتدى
من الجمع وان قال المبتدى السلام عليكم فجمع فقال الراد وعليك السلام فهذا له وجه لانه يحيل المسلم
في جواب الملكين عليهما وهكذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي رضي الله عنه وقد قال
له السلام عليكم وعليك السلام وكذلك في الثانيه والثالثه والله اعلم فان قال قايل لم كان رد السلام
فرضا وان كان تحية وبراه وقد اجمع المسلمون على ان من اهدى الى مسلم هدية فقبلها لم يكن فرضا
عليه ان يجزيه بها خيرا منها ولا مثلها وان كان يستحب له ان يجزي فلم لا كان رد السلام كذلك قيل له
لان الاصل في التسليم انه كلام ايمان فان من دعا للاخر بالسلامة فقد اعلمه من نفسه انه لا يريد به شرا والعادات
ان لا يتفرق حكمه بين اثنين لكن كل اثنين كان احدهما امنا من الاخر فواجب ان يكون الاخر امينا منه فلا
يجوز اذا سلم واحد على اخر ان يسكت عنه فيكون قد اخافه واوهمه الشر من نفسه فلذلك وجب عليه الرد
وليس هذا في الهدية هكذا لانها للالفه واستجلاب الموده ه وفي تعجيل المثوبه دليل على التضجر والميل
الى ابطال ما عسى ان يتوهم وجوبه من المنه فكان ذلك بالكراهية اولى منه بالوجوب والله اعلم فاما
رد مثلها او خير منها في وقت اخر مستحب ولكنه لا يجب لان الاولى كانت لاستجلاب الموده وقد حصل ذلك
بحكم العادة فصار المهدى احب الى المهدى اليه مما كان قبل وصار المهدى ايضا بمكان ما اخرجه من ماله

الرحمن اهداه اليه اسعف به مما كان من قبل فحصل فضل الحب من الجانبين واستغنى بذلك عن المجازاه
فان كانت فحسن وان لم تكن لم تضر والله اعلم واما ان رد السلام فرض من فروض الكفايه فلان السلام
من البادي به واحد فاذا رد احد القوم عليه فقد وصل اليه سلام مثل سلامه جزا للسلام الذي كان منه
فقضى ذلك حقه فلا زياده له عليه فان قيل فانه اذا سلم عليهم كان كانه سلم على كل واحد منهم قيل اذا
رد عليه احدهم فكان كل واحد منهم رده عليه لانه انما يريد بقوله وعليك السلام اي وعليك مثل سلامك
فاذا كان سلامه على عشرة كان عليه سلام يوازي سلامه والله اعلم فصل واما معنى قول
القايل السلام عليكم فهو قضى الله عليكم بالسلامه مما تكرهون والسلام والسلامه كالمقام والمقامه
والملام والملامه وانما قيل عليكم ولم يقل لكم لان المراد القضا والقضا للعبد بالخير قضا من الله عز وجل
عليه لانه يناله اراده او لم يرده وقد يناله وهو لا يشعر به وقد قيل معناه اسم السلام عليكم اي اسم
الله عليكم اي كانت فيكم البركة ولكم اليمن والسعاده كما يكون فيما ذكر اسم الله عليه والله اعلم
فصل وينبغي للمسلم ان يقول لمن يسلم عليه السلام عليكم لان سنة السلام المحلل من الصلوة
هذا فدل ذلك على ان سنة السلام خارج الصلوة مثلها فاما في جوف الصلوة فانما يقال سلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان ذلك السلام في موضع الذكر والثنا على
الله تعالى وفي حال بقا عقد الصلوة المحرم لكلام الناس فصار لوقوعه بامر الله تعالى كانه سلام من الله
على المذكورين وتسليم الله تعالى على عباده كله سلام سلام بلا الف ولام فكان حق هذا التسليم ان يكون
كذلك فاما السلام في اخر الصلوة فان عقد الصلوة لا يبقى معه وهو واقع لا في وقت الذكر لان الحال
حال القطع فلم يكن كالواقع من الله تعالى من هذا الوجه ففارق السلام الواقع في جوف الصلوة والله
اعلم واذا سلم الامام في الصلوة نوى بكل واحدة من التسليمتين الملايكه والناس الذين هم في تلك
الجهة واذا سلم القوم نووا بالتسليمه الاولى من عن يمينه من الحفظه والناس والامام وبالثانيه من
عن يساره من الحفظه والناس فان لم يكن من احد جانبيه احد لم ينوا الا الحفظه دون الناس ومن قال
يسلم المصلي تسليمة واحدة قال يسلم تلقا وجهه لان السلام صلاة فيستقبل به القبلة كما يستقبل
بساير الاركان ومن قال يسلم تسليمتين عن اليمين وعن الشمال فلانه محلل وقد كان من قبل
ممنوعا محرما فهو يشعره من الالتفات الى من يسلم عليهم بما لم يكن لا يبقا منه بالصلوة كما يستحله
بنفسه في هذا الوقت ولم يكن قبل حلا لا في الصلوة وبالله التوفيق ه ولا ينبغي اذا سلم
رجل على اخر ان يشير اليه بيده فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تشبه بغيرنا
فليس منا وقال لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فان تسليم اليهود بالاكف وتسليم
النصارى بالاشاره ه ولا ينبغي لاحد اذا سلم على اخر ان ينحني له ولا ان يقبل مع السلام يده
لان الانحنا على معنى التواضع لا ينبغي الا لله تعالى سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل
يلقى الرجل اينحني له قال لا قيل فيعانقه قال لا قيل فيصافحه قال نعم فاما تقبيل اليد

فانه من فعل الاعاجم ولا يتبعون على افعالهم التى احدثوها تعظيما منهم لكبرايهم قال النبى
صلى الله عليه وسلم لا تقوموا عند راسى كما تقوم الاعاجم عند روس اكاسرتها فهذا مثله والله
اعلم ۞ واذا مر رجل بمصلى فلا ينبغى له ان يسلم عليه حتى يفرغ فان سلم فهو بالخيار ان شا رد
اليه اشاره باصبعه وان شا امسك حتى يفرغ من الصلوة ثم يرد عليه سلامه وهذا اولى ۞
واذا ورد على الامام وهو يخطب الجمعه فلا يسلم فان سلم لم يرد عليه الا اشاره وان رد لم يفسد
ذلك خطبته ۞ ولا ينبغى لمن مر برجل وهو يقضى حاجه ان يسلم عليه فان فعل لم يلزمه ان
يرد عليه سلم رجل على النبى صلى الله عليه وسلم فى مثل هذه الحال فقال اذا وجدتنى او رايتنى على هذه
الحال فلا تسلم على فانك ان سلمت لم ارد عليك ۞ ومن ورد على رجل وهو يقرا القران فلا يقطعه
عنه بالتسليم عليه حتى يفرغ ثم يسلم عليه فان سلم عليه وهو يقرو فهو بالخيار ان شا رد عليه وان
شا امسك حتى يفرغ ثم يرد وان ورد عليه وهو يناجى اخاه فلا يسلم عليه حتى يفرغ من نجواه ثم
يسلم عليه فان سلم عليه وهو معرض فله ان لا يرده وان سلم عليه وهو مقبل نحوه فينبغى له ان يرد
عليه لانه حياه واذا دخل المسلم مقبره من مقابر المسلمين او انتهى الى قبر مسلم فينبغى ان يسلم فيقول
السلام عليكم دار قوم مومنين كما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اتى بقيع الغرقد فقال
ذلك ومن دخل على قوم الحمام او نزل حوضا فوجد فيه رجلا قد نزله قبله او خاض واديا فانتهى
فيه الى قوم فمن كان منهم كاشفا عما يلزمه ستره من بدنه لم يسلم عليه ومن كان مشغولا عنه بالامر
الذى نزل الماء لم يسلم عليه ايضا ومن كان بخلاف ذلك سلم عليه

الباب الثالث والستون
من شعب الايمان فى عيادة المريض

وقد ذكرها النبى صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من حق المسلم على المسلم لانه روى عنه صلى الله
عليه وسلم انه قال للمسلم على المسلم ست خصال واجبه فمن ترك حقا واجبا لاخيه عليه ان يجيبه
اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات وينصحه
اذا استنصحه وقال صلى الله عليه وسلم عايد المريض يمشى على مخارف الجنه حتى يرجع وانما
اراد والله اعلم انه يثاب بما يهتم به من امر اخيه المسلم ان ينعم غدا بثمار الجنه وقال صلى الله عليه
وسلم اذا رايتم المرد يعجبكم حاله فاسلوه عن اسمه واسم ابيه وقبيلته فان مرض عدتموه وان
مات شهدتموه وقال صلى الله عليه وسلم من اصبح صايما وعاد مريضا وشيع جنازه واطعم سايلا
وجبت له الجنه وقال صلى الله عليه وسلم المسلم ضامن على الله تعالى فى سبيل الله وفى المسجد الجامع
وعند مريض فى بيته وعند امام يعزره ويوقره لله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا
عاد اخاه المسلم لم يرفع قدما الا كتب له بها حسنه وحط عنه بها سيئه ورفع له بها درجه وخاض
فى الرحمه حتى اذا جلس اليه غمرته الرحمه وجرت فيما بينه وبين المريض وكان المريض والعايد

فى ظل

فى ظل العرش ۞ واولى ما فى عيادة المريض اظهار الاكتراث بما مسه والاطلاع على ما هو مكتتم فى القلب
من محبته والتوجع بوجعه وسل تسخيمه ان كانت من صدره وبعث له على ان يكون له عذرا ان مسه
سقام كما وجده اليوم عليه لنفسه ثم ان ترك العياده تهاون بعرض الاخ المسلم ۞ ولا ينبغى للمسلم ان
يابى منه ذلك لان المرض ان كان مرض الموت فالموت ناقص من العدد قاطع للمدد وان لم يكن مرض
الموت فهو حايل دون الاجتماع على الصلوة والجهاد وذلك وهن عاجل وان كانت السلامه تتبعه فى الاجل
وايضا فان المريض قد يحب لقا اصدقايه ليخبرهم ببعض ما فى نفسه ويشاورهم فى امر وصيته
ويستوصيهم بولده واهل عنايته واذا انقبضوا عنه ولم يتهيا له ان يحضرهم بقيت حاجاته فى نفسه غير
مقضيه وفى ذلك اضرار به وهو خفا منهم بمكانه فلا ينبغى لهم ان يفعلوه وحق العياده ان لا يتكرر
من العايد كل يوم لان ذلك اذا كان لا يستحب فى الزياده لما يخشى فيه من الاملال كما قال النبى صلى
الله عليه وسلم لابى هريره رضى الله عنه زر غبا تزدد حبا فاولى انه لا يستحب فى العياده فان نفس
المريض اقل حملا للانفال من نفس الصحيح و فى ادب العياده قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يعود اصحابه الا بعد ثلثه ايام وقال اغبوا فى العياده واربعوا الا ان يكون المريض مغلوبا
وينبغى للعايد اذا دخل ان يتامل حال المريض فان راه قلقا او ضعيفا لا يتفرغ للكالمته لم يلح عليه
بمساله ولم يمله بالكلام ويدعو له وينصرف وان راه منشرح الصدر فلا باس ان يساله عن حاله
ويعرف ما يجده فى نفسه من الاهتمام بعلته ويدعو له وينصرف عنه قبل ان يمله فقرحا وذعا المريض
والدعا له قال على رضى الله عنه وجعت وجعا كاد يبطلنى فاتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى
فقلت اللهم انى اسالك تعجيل العافيه او صبرا على البليه او خروجا من الدنيا الى رحمتك فقال لى يا على
وقام يصلى ثم انصرف من صلاته وقال ابن ابى طالب لا باس عليك قد برات ان شا الله ما سالت
الله شيا الا سالت لك مثله وما سالت الله شيا الا اعطانيه الا انه اوحى الى انه لا نبى بعدى وقال
صلى الله عليه وسلم سلوا الله العافيه فانه ما اوتى عبد افضل من العافيه وعاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم امراه من الانصار وهى مريضه فقال كيف تجدينك يا ام فلان فقالت بخير يا رسول الله وقد
برحت بى ام ملدم تريد الحمى فقال النبى صلى الله عليه وسلم اصبرى فانها تذهب من خبث الناس كما
يذهب الكير خبث الحديد وقال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يعود مريضا لم يحضر اجله فيقول
سبع مرات اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا عوفى قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا عاد مريضا وضع يده على المكان الذى يشتكى ثم يقول بسم الله اذهب الباس رب
الناس واشف انت الشافى فانه لا شفا الا شفاوك شفا لا يغادر سقما قالت عايشه رضى الله عنها
فلما مرض النبى صلى الله عليه وسلم وضعت يدى عليه لاقول هولا الكلمات فنزع يدى عنه فقال
اللهم الرفيق الاعلى ۞ وان علم به حاجه فعرض عليه ما عززه وساله الانبساط به فحسن وان كان ذلك
منه اليه بلا مساله فهو احسن ۞ وكذلك ان كان معه حين يدخل عليه بتحفه تليق بحاله ۞ ولا ينبغى

اذا راى به ضعفا ان يخوفه ويخبره بما يحزنه ولا ان يظهر على عينه انه شاهد منه ما غمه بل يكلمه بما يبسط قلبه ويقوى امله فان ذلك من معاون الثبات فهو كالمداواه والمعالجه ولا باس مع ذلك ان يعرض له بالتوصيه ان علم انه اغفلها وان دخل عليه وهو محتضر قرا عنده سورة يس لما جا من الحديث فيها **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم اقروا يس على موتاكم ❊ ولقنه الشهادة من غير ان يلح عليه بها ولكنه يستعملها عنده من حيث يسمعها فعسى ان يتلقنها ❊ فان النبى صلى الله عليه وسلم قال لقنوا موتاكم شهادة ان لا اله الا الله **ويروى** عنه صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله مخلصا لها من قلبه دخل الجنة

الباب الرابع والستون من شعب الايمان فى الصلوة على من مات من اهل القبلة

قال النبى صلى الله عليه وسلم صلوا على من قال لا اله الا الله وكان يصلى على من مات من اصحابه ومن لم يعلم به حتى قبر صلى عليه فى قبره وقال ان هذه القبور مملوة ظلما حتى نصلى عليها **وقال** حق المسلم على المسلم خمس فذكر منها ان يشيع جنازته اذا مات وليس فى التشيع غرض الا الصلوة ومعناها التوجع لفراق الميت واظهار التشح به والقصود بصورة من كان لا يخليه بل يرده ويرجعه لو كان له الى ذلك سبيل ثم الفزع الى الدعا له عند وقوع التسليم الذى لا بد منه وتاييد ذلك الدعا بتقديم القران ❊ والصلوة على النبى المصطفى صلى الله عليه وسلم قبله رجا ان ذلك اذا تقبل لم يخيب الدعا له عنه بل يجاب وبهذا نهاية الشفقه والرافه والعنايه وهو الامر الذى لا يمكن فى تلك الحال غيره وكل ذلك مما يقتضيه التشارك فى الدين والاجتماع فى حال الحياه على التناصر والتظاهر فيه وبالله التوفيق ❊ وينبغى لمن ولى امر المسلمين فى بلد ان لا يتخلف عن جنايزهم ولا عن عيادة مرضاهم الا انه اذا حضر كان ولى الميت من طريق النسب اولى بالصلوة عليه منه فلا يتقدم الا ان يقدمه الولى لان الصلوة على الميت من حقوقه الخاصه فهو كغسله وتكفينه وادخاله القبر ولا مدخل للولاه فى ذلك فكذلك الامامه فى الصلوة عليه فان **قيل** واى حق للميت فى امامة من يصلى عليه **قيل** حقه فى ذلك ان الامام كل ما كان احنى عليه واشد تحرقا بنار هما نزل به كان دعاوه له اخلص واجمع فيسرى ذلك الكمال من صلاته الى صلاة من خلفه ليتهم الاقتدا به والله اعلم ❊ والصلوة على الميت اربع تكبيرات اولاها تكبيرة يتلوها فاتحة الكتاب ثم تكبيرة يتلوها الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم ثم تكبيرة يتلوها الدعا للميت ثم تكبيرة يتلوها التسليم وكل شى من ذلك يتفرع وبيانه فى كتب الاحكام ❊ **وقد قيل** ان ادم صلوات الله عليه لما حضرته الوفاه امر جبريل شيثا عليهما السلام ان يتقدم فيصلى عليه وانه كبر عليه ثلثين تكبيرة **وقيل** كبر عليه اربعا ومن الناس من ذهب الى ان التكبيرات خمس واعتل بان هذه التكبيرات كلها اركان فهى فى تقدير ركوع الصلوات والصلوات المكتوبات كلها خمس فوجب ان يكون التكبيرات خمسا لتكون تقديرها ان الميت لما عجز عن الصلوة بنفسه اقيمت عليه صلوات يوم وليلة اذ كانت هذه المده تستغرق الصلوات كلها ولم يكن الى مجاوزتها سبيل ❊ **وقد** يجاب عن هذا

مطلب تقديم ولي الميت في الصلاة عليه

بان هذا المعنى يحصل وان كان التكبيرات اربعا ويكون ذلك اولى لان اربع تكبيرات تكون فى تقدير اربع صلوات والتسليم الذى هو ركن الخاتمة مكان الصلوة الخامسه فتصير الصلوات الخمس مستوفاه من هذا الوجه والله اعلم ❊ **وسنة** من شهد الجنازة ان يتقدمها وهو المروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله عنهما وهو الاشبه بحال الشفعا وعادتهم فانهم ابدا يتقدمون من يشفعون له ولا يتاخرون عنه ولانهم اذا تقدموا ثم حمل عجلوا الصلوة عليه ودفنه ❊ **وقد جا** فى الحديث من كرامة الميت تعجيل دفنه ❊ فكان ذلك اولى من ان يتاخروا عنه فيحتاج فى الصلوة عليه الى انتظارهم والله اعلم ❊ **وحسن** اذا صلى عليه وانصرف عنه ان لا ينسى ويزار قبره احيانا ويذكر بالدعا الصالح فان النهى عن زيارة القبور منسوخ **روى عن** النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا **وقال** صلى الله عليه وسلم زوروا اخوانكم فسلموا عليهم وصلوا فان لكم فيه عبرة **واما** ما عدا هذا من صفة الصلوة عليه وما يتعلق بها من المسايل فموضعها كتب الاحكام وهى مثبتة فيها فمن اراد الوقوف عليها فليرجع اليها

الباب الخامس والستون من شعب الايمان فى تشميت العاطس

روى ذلك فى الحديث الذى قيل فيه حق المسلم على المسلم خمس فذكر منها ان تشمته اذا عطس ❊ ويخص التشميت من حمد الله تعالى اذا عطس لان النبى صلى الله عليه وسلم عطس عنده رجلان فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فسئل عن ذلك فقال ان هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله **ويقال** ان الاصل فى ذلك ما ذكره وهب فى كتابه فى بدء الخلق ان ابانا ادم صلوات الله عليه كان مصورا من فخار فلما نفخ فيه الروح وجعله بشرا عطس فقال له قل الحمد لله فقالها فقال رحمك الله او يرحمك ربك ❊ ومعنى حمد الله عند العطاس دفع الاذى عن الدماغ الذى فيه قوة الذكر والفكر ومنه منشاء الاعصاب التى هى معدن الحس والحركه وبسلامتها تكون سلامة الاعضا والتوصل بكل شى منها الى ما خلق له فاذا تيسر ذلك فانما هو نعمة جليله وفايده عظيمه فلا اقل من ان يعرف قدرها بالحمد لله عز وجل وفيه مع ذلك الاعتراف له بالخلق والتدبير واضافة ما يقع رحمة اليه لا الى الطباع كما يقوله الملحدون فكان مما يحق المحافظه عليه لهذا المعنى واذا عطس فحمد الله تعالى فان اتبع ذلك الصلوة على المصطفى صلى الله عليه وسلم فحسن لانه لا يعلم سنة الحمد لله عند العطاس الا من جهته على لسانه فان قضى حقه فى ذلك الموضع بالصلوة عليه كان ذلك احسن واولى به من ان يغفل عنه واذا حمد العاطس ربه عز وجل كان تشميته ان يقال له يرحمك الله فاذا قيل له ذلك **فقد جا** عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يهديكم الله **وجا** يهديكم الله ❊ ويصلح بالكم **وجا** انه امر العاطس والمشمت بما قلنا **وقيل** انما قال ذلك ليهودى فاسلم فما قبلت بعد **وجا** عن ابن مسعود رضى الله عنه يغفر الله لك او لكم ❊ وتقديرا العاطس اذا شمت كتقدير من دخل مجلس رجل فسلم عليه فكما انه يومر برد السلام عليه فكذلك المشمت يومر

بان يجيب عن التشميت مثله فان قيل فان رد السلام سلام فلم لا كان جواب التشميت كالتشميت
قيل لان السلام كلام ايمان وجواب الايمان ايمان وتشميت العاطس دعا له ومن دعى له بدعا فاجاب فلم
يوجد عليه ان يدعو بنفس ما دعى له به وانما كان دعا التشميت ما ذكرنا لان انواع البلا والافات مواخزات
يواخذ الله تعالى بها عباده وانما تكون المواخزه بالذنوب فاذا حصلت مغفوره وادركت العبد رحمة الله
تعالى لم تقع المواخزه فلهذا قيل للعاطس يرحمك الله او يغفر الله لك اى فعل الله ذلك بك لتدوم السلامة
والصحة لك وقد يحتمل ان يكون التشميت وجوابه كالسلام ورده ويحتمل ان يكونا جميعا سنتين لان التشميت
دعا فهو كالدعا للمريض ودعا التهنيه بالولد وليس جواب ذلك بفرض والسلام كلام ايمان فاقتضى ردا لان
ترك الجواب عنه يوهم المخالفه ٥ واذا عطس رجل في الصلوة فقال الحمد لله جاز فان سمعه من ليس في صلاة
قال اللهم ارحمه ولا يقول رحمك الله لان هذا خطاب ولا يخاطب من لا يخاطب واى واحد من هذين قال له فاذا
فرغ اجابه واذا سمعه من هو في صلاة سكت عنه حتى يفرغ ثم شمته وان قال وهو في الصلوة اللهم ارحمه
او اللهم اغفر له جاز وان قال يرحمك الله او يغفر لك الله وعلم ان ذلك لا يصلح في الصلوة فسدت
صلاته وان ظن انه يصلح فيها لم يفسد ويشمت العاطس اذا حمد الله تعالى الى ثلاث فاذا جاوزها
لم يشمت وذلك من الزكام قال عبد الله بن عمر رضى الله عنه لرجل شمت عاطسا عنده ثلث
مرات فلما اراد ان يشمته في الرابعه قال له دعه فانه مضنوك فان قيل فلم لا كان المزكوم
بالدعا له اولى قيل له هو بالدعا اولى لان دعا المريض شفاك الله وعافاك واما تشميت
العاطس فهو دعا لدوام الصحه لا دعا لدفع المرض فكذلك لم يكن للمزكوم فيه نصيب والله اعلم
ولا ينبغى للعاطس اذا عطس بحضرة قوم ان يخفى حمد الله تعالى لان نعمة الله عليه ظهرت لهم فلا
تحسن ان يخفى عنهم شكرها ولانه يتجسس بذلك نفسه دعاهم له ٥ فان كان انما يخفى الحمد لئلا
يشمت فذلك اسوا وهو نظير من يدخل على قوم فلا يسلم عليهم او يخفى السلام لئلا يسمع فيرد عليه
وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحب الله العاطس ويكره التثاوب فاذا عطس
احدكم فقال الحمد لله فحق على من سمعه ان يقول يرحمك الله فاما التثاوب فانما هو من
الشيطان فاذا تثاب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاب ضحك منه الشيطان ٥ ومعنى
هذا والله اعلم ان الشيطان يعجبه التثاوب لانه امارة الكسل وثقل الاعضا فاذا راى الشيطان
ذلك من احد طمع في ان يكون منه النوم او ترك العباده فذلك ضحكه والله اعلم وروى ان رجلا
عطس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله
اكبر وعطس اخر فقال الحمد لله على كل حال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمك الله قال
يحيى بن ابى كثير ترك ان يشمت ذاك لانه لم يوافق السنة وتشمت هذا لانه وافق السنه وعن
ابن مسعود رضى الله عنه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل يرحمنا الله واياك
او اياكم وهذا اذا قيل له يرحمك الله فيقول يرحم الله واياك وقال سالم لا تدع لانسان بدعوة

الابرات بنفسك فاذا حمد الله عند العطاس فقل يرحمنا الله واياك وقال ابراهيم اذا عطس
احدكم فليسمعنا الحمد حتى نشمته وقال اذا شمت اخاك فقل يرحمكم الله فان معه الحفظة كما
انك لو سلمت على رجل لقلت السلام عليكم كان احسن من ان يقول السلام عليك وقد يفتر قان
لان التشميت للعطاس ولا حظ للملك فيه والتسليم للصلوة والملك من اهل الصلوة ويستحب الصلوة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العطاس ٥ عطس رجل عند ابن عمر فقال الحمد لله رب العالمين
فقال ابن عمر لو اتممتها والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يشمت المزكوم لان رجلا عطس
عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال يرحمك الله ثم عطس الثانيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا
رجل مزكوم واذا لم يشمت المزكوم فالمتعطس كذلك بل اولى وانما يشمت من عطس لا عن علة
ومن غير اجتلاب لان الاخبار في ذلك جاءت ٥ وفي ادب العطاس روى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا عطس خمر وجهه وروى خفض صوته واستتر وقال ابو موسى كان اليهود
يأتون النبى صلى الله عليه وسلم فيتعاطسون عنده رجاء ان يقول يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح
بالكم فان قيل قد شمتهم وهم يتعاطسون قيل قد يخفى عليه انهم تعاطسوا او قد يعلم ذلك
فلا يجب اظهاره لهم بترك التشميت مالفالهم ولئلا يقولوا انا لم يشمتنا لانا لم نكن من اهل دينه
وعن الزهرى يكره شدة عطاس الرجل ورفع صوته في تثاوبه في المسجد ونهى مجاهد عن الاعلان
بالتثاوب والعطاس وقال عبد الكريم بن مالك يكره ان يرفع الصوت بالعطاس والتثاوب
والنحم وسطه بقول يا غلام وهذا الذى جاء في العطاس من خفض الصوت يحتمل انه كان
سجية ولم يكن عمدا والناس في ذلك متفاوتون وقد يجوز ان ينفصل الباب فيقال من كان في
راسه ثقل وشدة فعطس فشدد عطاسه ورفع صوته ليعين بذلك على انفتاح شدته وخفة
راسه لم يكن في ذلك ما يكره ٥ وان اراد برفع الصوت التلعب او ارعاب بعض السامعين
كره ذلك له والله اعلم ٥ وفي العطاس اذا حمد الله عن ابن عباس رضى الله عنه قال اذا عطس
الرجل فقال الحمد لله قالت الملائكه رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكه يرحمك
الله في التثاوب ٥ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاب احدكم فليضع
يده على فيه فان الشيطان يدخل ٥ ومعنى هذا والله اعلم انه اذا امد النفس وقد فغر فاه لم
يؤمن ان يعتمد معه شى يكون في الهوا من غبرة او قذاة او نتن او ذبابه فيدخل فمه فيتاذى بذلك
فسمى ما كان من ذلك شيطانا لانه موذى يدخل على الانسان منه ما يكرهه كالشيطان كما يقال
للرجل الحسن الكريم ملك وقال النبى صلى الله عليه وسلم يطلع من هذا الفج رجل بوجهه
مسحة ملك فاطلع جريره وانما قال بوجهه مسحة ملك لانه كان حسنا صبيحا لا انه كان هناك
مسح بالحقيقه ٥ وينبغى اذا عطس العاطس ان يتانى حتى تسكن نفسه ثم يقول الحمد لله ويتانى
القوم ان يحمد الله ثم يشمتونه فان عجل وحمد الله في حال اضطراب نفسه فينبغى ان يمهل القوم حتى

يسكن ما به ثم يشمتونه ولا يعاجلوه بالتشميت ٥ واذا عطس الخاطب فقال الحمد لله وهو في خطبته
لم يشمت وان وقف شمتوه وان عطس احد القوم فحمد الله تعالى شمت اشاره وقيل يشمت بالكلام
واذا علم من رجل انه يكره ان يشمت ويرفع نفسه عن ان يباسط بذلك لم يشمت لا اجلالا له بل
اجلالا للتشميت عن ان يوهل له من يكرهه قال الله عز وجل فيما حكاه عن نوح النبي صلوات الله
عليه انه قال لقومه ارايتم ان كنت على بينة من ربي واتاني رحمة من عنده فعميت عليكم انلزمكموها
وانتم لها كارهون فان قيل اذا كان التشميت سنة فلم يترك السنة بكراهية من يكرهها قيل
هي سنة لمن احبها وليست سنة لمن كرهها لان من رغب عن الخير رغب الخير عنه وان كره رجل ان يسلم
عليه عند اللقاء لم يسلم عليه لما وصفنا كما انه اذا مرض فكره ان يعاد لم يعد فان اوصى محتضر بان
لا يصلى عليه اذا مات صلي عليه لان الصلوة عليه شفاعة له وهو اذا اسرف على نفسه بان اوصى ان
لا يصلى عليه احوج الى الشفاعة له منه اذا لم يوص به واما السلام فتحية والتشميت مثله ومن كره
التحية لم يحيا كما ان من كره الزيارة لم يزر والله اعلم ٥ ولان الصلوة عليه ودفنه واجبان بايجاب
الله تعالى وفرضه فلا يعمل بوصيته في ابطالها والله اعلم

الباب السادس والستون
من شعب الايمان في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم

قال الله عز وجل يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وقال يا ايها الذين
امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة وقال يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي
وعدوكم اوليآ الى قوله تسرون اليهم بالموده وما اعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سوآ السبيل وقال
انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم
ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون وقال يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اباكم واخوانكم اولياء
ان استحبوا الكفر على الايمان ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين
وقال يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين اوتوا الكتاب
من قبلكم والكفار اوليآ واتقوا الله ان كنتم مومنين وقال والمومنون والمومنات بعضهم اوليا
بعض وقال المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ٥ اشاره الى انه لا ولاية بين المومن
والمنافق وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترآى ناراهما ٥ يعني المسلم والمشرك اي لا ينبغي ان
ينزل المسلم بقرب الكافر فيرى هذا نار ذاك وذاك نار هذا وقال عمر رضي الله عنه اجتنبوا ٥
اعدآ الله اليهود والنصارى في عيدهم يوم جمعهم فان السخط ينزل عليهم فاخشى ان يصيبكم ولا
تعلموا بطانتهم فتخلقوا بخلقهم وقال الله عز وجل لا يتخذ المومنون الكافرين اوليا من دون
المومنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه والى الله
المصير وقال يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يالونكم خبالا ودوا ما عنتم قد

بدت البغضآ من افواههم وما تخفي صدورهم اكبر وقال وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات
الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال واذا رايت
الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد
الذكرى مع القوم الظالمين وقال لا تكن للخاينين خصيما وقال ولا تجادل عن الذين يختانون
انفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا اثيما وقال ها انتم هولآ جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل
الله عنهم يوم القيامة ام من يكون عليهم وكيلا وقال لا تجد قوما يومنون بالله واليوم الاخر
يوادون من حاد الله ورسوله الى اخر السوره ٥ فدلت هذه الايات وما في معناها على ان المسلم
لا ينبغي له ان يواد كافرا وان كان اباه او ابنه او اخاه ولا يقاربه ولا يجريه في المخالطه والصحبه مجرى مسلم
منه وان يبعد ويجتهد في ان لا يكون له من قلبه ولحظه ولفظه بالميل اليه نصيب ويكون عليه اشد
منه على قاتل ابيه او ولده فانه ان كان ممن يومن بالله ورسوله فبالحرى اذا فكر في انه متكلم في الله ٥
تعالى بما لا يرضاه الله تعالى ويكذب رسوله ويتكلم فيه بما اجل الله تعالى قدره عنه ان يكون ذلك
اشد عليه ان يناله في نفسه او في والده او ولده بما يكره فان الله تعالى اولى به من نفسه ومن ابيه وامه وولده والنبي
اولى بالمومنين من انفسهم ٥ ولهذا قال عز اسمه لا تجد قوما يومنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد
الله ورسوله ولو كانوا اباهم او ابناهم او اخوانهم او عشيرتهم فينبغي له اذا كان الامر على ما وصفت ان
لا يود الكافر الا ان يتالفه بذلك على الاسلام وذلك بعد ان ظهرت له امارات ميله اليه ولا يعوده اذا
مرض الا ان يرجو بالغه على الاسلام ٥ كما جآ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عاد يهوديا فوجده لما به فدعاه
الى الاسلام فقال له ابواه اطع ابا القاسم فاسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي
انقذه من النار ٥ او يكون له جارا فيكون بينه في عيادته مراعاة حق الجار الذي عظمه رسول الله صلى الله
عليه وسلم لشغل القلب به والتوجع له مما حل به واذا دخل عليه لم يدع له بالعافيه الا ان يقرنها بالهدى
فيقول شفاك الله وهداك واقامك الله مهديا في عافيه وما اشبه ذلك ولم يشر عليه بما يرى انه ينفعه
الا ان يسئله عنه فان ساله عنه لم يغششه واخبره بما عنده لا على انه ينصح عليه ولكن على انه ايتمنه
فلا يجوز له ان يخونه لان الله عز وجل يقول فان امن بعضكم بعضا فليود الذي اوتمن امانته وقال
النبي صلى الله عليه وسلم علامات المنافق ثلاث فذكر منها اذا اوتمن خان ٥ وحرام عليه ان يشهد جنازته
او يقوم على قبره اذا لم يكن ذا قرابة منه قال الله عز وجل في المنافق ولا تصل على احد منهم مات ابدا
ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله ٥ ولا ينبغي له ان مات وهو ضعيف الحال ان يعين في جهازه الا ان
يكون له صنيعه بمكانه قدمها في حياته او لوارثه فيعينه بما يعلم انه محتاج اليه لاسقاط المنه فيما مضى عن
نفسه فاما على وجه البر والصلة فلا واذا اعان فلا ينبغي له ان يعطيه من لباسه وكسوته فان فعل فلا
ينزع له ثوبه الذي هو لابسه فاما ما جآ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعطى ابن عبد الله بن ابي سلول
رداه ليكفن فيه اباه فمعنى هذا لان ابن عبد الله كان مسلما فلما مات ابوه حضر النبي صلى الله عليه وسلم

فقال له يارسول الله اعطني رداك اكفن فيه ابي فاعطاه رعاية لحقه واستطابة لقلبه وتاكيدا في الاسلام لنيته
وفعل ذلك لحق كان لابيه قبله واراد ان يجزيه به بعد موته ٥ وان كان من ذكرنا من المريض او الميت
ذا قرابة منه فجايز له ان يشهده على انه يعظم من حق الرحم ما عظم الله تعالى لا على وجه سواه ويغسله فيكفنه
ويواريه وينحو عن قلبه وجدا ان احس به عليه ويذكر انه كان عدوا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وقد نقصه
الله تعالى واصاره الى ما يستحقه ٥ اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه في غسل
ابي طالب لما مات ومواراته ولا يعقد عليه ماتما فاما اذا افتقر في حياته فاحتاج الى ان يعوله غيره فعلى
ولده المسلم ان ينفق عليه ان كان قادرا على ذلك وكذلك على الوالد المسلم هذا في ولده الكافر وايهما ملك
الاخر عتق عليه ولو قتل الكافر الولد المسلم لم يقتل به وان قذفه لم يجلد له ٥ وهذه احكام وفرايض وحدود
شرعها الله تعالى تعظيما لحق الولاد والرحم فهي تقام طاعة له لا شفقة على من يرجع نفعها اليه فاما ما نهي
عنه اذا لم يفرضه فاجتنابه اولى لانه اذا وقع لم يقع الا ودا وشفقة وقد بينا انه ليس لمسلم ان يواد
كافرا ٥ ولا ينبغي للمسلم اذا لقي كافرا في طريقه ان يتنحى له عن الطريق بل يضيق الطريق عليه ويلجيه الى
ارذله واشده روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا لقيتم المشركين في الطريق فلا
تبدوهم بالسلام واضطروهم الى اضيقه ٥ ولا يبداه بالسلام ولا يصافحه فان مد الذمي يده اليه اعطاه
يده في كمه فان مدها اليه عارية لم يطل حبسها في يده ولم يستظهر من ان يكون هو النازع ليده ما يستظهر من
مثل ذلك في المسلم فان راى على وجه كافر او ثوبه قذاه لم يمطها عنه ولا يقدمه على نفسه في طريق ولا مدخل
ولا مخرج ولا يرفع مجلسه ولا يلقي له وسادة بيده ولا يرفع له سترا ولا يعينه على الركوب ولا يقوم له
من مجلسه اذا راه تهيبا له ولا يخاطبه الا بما يخاطب به من لا يهاب الا ان يكون اباه في هذا كله ٥ ولا
يشمته اذا عطس وان حمد الله الا ان يقول له هداك الله واصلح الله حالك او اصلحك الله ٥ ولا يهدي
الى كافر مالا الا اجرا وتالفا ولا يضيفه فيطعم من طعامه ولا سيما اذا كان جايعا وليس ذلك كالتصدق
عليه من النسك لان ذلك شي اخرج من الملك لوجه الله تعالى والاضافة يراد بها وجه الضيف ٥
فان قدم اليه شيا وهو شبعان لا يحتاج اليه فذلك اخف ٥ وان قدمه اليه وهو جايع من صومه
فيفطر عليه او الكلا ليصوم عليه فذلك اغلظ وبالكراهية احق لانه اعانة على الباطل ولا يعيره ثوبا
ليشهد فيه الكنيسة او البيعة او موقد النار او يقرا فيه المحرف من كتاب الله تعالى او المعتز اعليه او
يعمل ما عنده انه صلاة ولا قلما ومدادا ليكتب به الباطل ٥ وان استضافه الكافر لم يحبس منه حبانه
بمكانه فهو بالخيار ان اجابه ليا كل من طعامه فينقص بذلك من ماله فجايز وان رده ليلا يكون بالطه
فذلك جايز وان دعاه الكافر الى وليمة فان كان جارا نظر فان كان النكاح نكاحا يقر عليه اذا اسلم فله ان
يحضر وليمته وان كان نكاحا لا يقر عليه اذا اسلم فلا يحضر وليمته فان كان بعيدا فلا باس ان لم يحضره بحال
ولا ينبغي للمسلم ان يزور الكافر اذا قدم من سفر الا ان يكون جاره ولا ان يهنيه بفصحه بحال ولا بالنيروز
او المهرجان ولا ان يتابعهم على تعظيم ما يعظمونه من هذه الاوقات ولا ينبغي للامام ان يسامح اهل

الذمة في الزنانير فلا يعقدوها على اوساطهم ولا في الخيل فيركبوها وعرابها وعجمها سوا ٥ ولا في ركوب المسلمين
فيصنوهم وينهاهم عن ان يتزيوا بزي المسلمين في ملابسهم ولا يجعل لهم الى افشا كفرهم واسماعهم المسلمين
مقالاتهم سبيلا ٥ وينهى المسلمون عن الاصغا اليهم والاستماع الى ذلك منهم الا ان يحاج مسلم مشركا ويجادله
رغبة في اسلامه فلا يمنع من ذلك ٥ ولا ينبغي لمسلم ان يبيع من مشرك وثنا ولا خمرا ولا خنزيرا ولا كتابا فيه كفرا
وسحرا او كتاب محرف من كتب الله تعالى والبيع في كل ذلك باطل مفسوخ الا الوثن فانه ان كانت فيه على ما هو
عليه او مكسورا منفعة من جنس المنافع المطلقة ولم تكن عينه نجسة فالبيع فيه ماض الا انه من المشرك مكروه
ولا يبيع المسلم من كافر عصيرا يرى انه يتخذه خمرا ولا من الكفار الحربيين سلاحا فان فعل فالبيع مفسوخ
ولا ينبغي لمسلم ان يقود اباه الاعمى الى الكنيسة او البيعة او موقد النار وان كان ابوه في بعض هذه الاماكن
فاراد الرجوع فله ان يقوده الى بيته ومنزله وهذا اذا قاده الى هذه المواضع ليعمل فيها ما يرون انه صلاة
وعبادة فان كان له فيها شغل يحل الذهاب اليه فله ان يقوده ليبلغ فيه حاجته ٥ ولا ينبغي لمسلم ان يواجر
نفسه او دابته كافرا في حمل خنزير او خمر او عنب يعصر خمرا فان اجر نفسه فيما يحل وهو محتاج الى ذلك فلا
باس وان كانت له مندوحة عنه فليجتنبه وبعض ذلك شر من بعض فانه ان اجر نفسه مشاهرة او مسانهة
فذلك احق بالكراهية من ان يواجره نفسه في عمل يعمله له يوما او يومين او اقل ثم يتركه ٥ وان اجر نفسه
في سياسة دابة فهو خير من ان يواجره نفسه في خدمة بدنه لان دابة الكافر خير من الكافر ٥ ومن هذا الباب
مجانبة الظلمة ٥ جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث تبارك وتعالى من نبي الا كان
بعده خلفا يقولون ما يفعلون ويفعلون ما يومرون وسيكون بعدي امرا يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يومرون قالوا كيف نصنع يا رسول الله قال من اعتزلهم سلم ومن فارقهم نجا ومن جامعهم هلك
وعنه صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فقال الا اني اوشك ان ادعا فاجيب وتليكم بعدي عمال تقولون
ما تفعلون وتعملون ما تعرفون فطاعة اوليك طاعة فتلبثون بذلك دهرا ثم تليكم عمال من بعدهم
يقولون ما لا يعلمون ويعملون ما لا يعرفون فمن ناصحهم ووازرهم وشد على اعضادهم فاوليك الذين
هلكوا واهلكوا قالوا فصف لنا ما نصنع ان ادركنا ذلك قال خالطوهم باجسادكم وزايلوهم باعمالكم
واشهدوا على المحسن منهم انه محسن وعلى المسي انه مسي ٥ ولا ينبغي للمسلم ان يقبل هدية مشرك لان النبي
صلى الله عليه وسلم رد هدية مشرك وقال انا لا نقبل زبد المشركين ٥ ويحتمل ان يكون ذلك لان الهدية
تعلق بالقلب فتميله نحو المهدي ولانها في المروة تقتضي المكافاة فاذا وقع التهادي بين المسلم والكافر صار
ذلك من جوالب المودة ٥ ولا ينبغي للمسلم ان يواد كافرا ويحتمل ان يكون الزبد اسما للعطية التي تصدر
من المعطي عن ظاهر لا حقيقة له فيكون كالزبد على ظهر الما لا اصل له وانما هو طاف فوقه وسمعت من يسمي
الكلام الذي لا حاصل له زبدا يذهب به الى قوله عز وجل فاما الزبد فيذهب جفا اي انه لا فايدة فيه ولا
معنى له ٥ ولا ينبغي للمسلم ان يفشي الى كافر سرا لانه عدو الله تعالى وله وخاين له ولرسوله وللنفس فلا
ينبغي له ان ياتمنه فان كان ذلك من امر دار الاسلام او امامهم او عامتهم فهي ادهى وامر ٥ ولا ينبغي للمسلمة

ان تنكشف المراة الكافرة فترى منها مالا يحل للرجل الاجنبى ان يراه لان الله عز وجل يقول او نسايهن ولا ينبغى لمسلم ان يتوكل للكافر فى مخاصمة مسلم لان الله عز وجل يقول ولا تكن للخاينين خصيما ٥ ولا ان يضمن عن ذمى جزيه ليخفف عنه لضمانه او يرفع به صغارا عنه ولا ان يكفل نفسه ليلا يحبس فاما ان دفع عنه ظلما يراد به بذلك من حقوق العهد وليس من الود والاشفاق بسبيل ٥ واذا اراد المسلم نزول سكة او حانوت فليعلم جيرانه ويتحر ان لا يكون جاره كافرا ويناى عنه ما امكنه لقول النبى صلى الله عليه وسلم لا ترآى ناراهما ٥ وان حدث لجار كافر فلا باس عليه ان اقام موضعه ٥ ولا ينبغى لفعلة المسلمين وصناعهم ان يعملوا للمشركين كنيسة او بيعة او صليبا او منبرا فاما غزل الزنار ونسجه فلا باس لان ذلك صغار لهم ٥ ولا ينبغى للامام ان ياذن لذمى فى احيا شى من موات دار الاسلام ولا ان يقطعه معدنا من معادنها ٥ واذا اتخذ الامام سيافا او جلادا فلا يجعله من المشركين ثم يسلطه على المسلمين فانه يتشفى منهم بما ينالهم به وذلك صغار بالمسلمين فينبغى لامامهم ان يصونهم عنه ولا ينبغى اذا ظهر للمسلمين نفاق قوم ان يجادل فريق منهم فريقا عنهم ليحموهم ويدفعوا عنهم فان هذا قد وقع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهيهم نزل قوله تعالى ولا تكن للخاينين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ٥ وقوله تعالى ولا تجادل عن الذين ٥ يختانون انفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا اثيما يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ٥ يعنى قوله تعالى ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طايفة غير الذى تقول ٥ والنهى عن المجادلة والمخاصمة فى هذه الايات وان كان للنبى صلى الله عليه وسلم لفظا فالمراد به الذين كانوا يفعلونها من المسلمين دونه لوجهين احدهما انه عز وجل ابان ذلك بما ذكره بعد بقوله تعالى ها انتم هولاء جادلتم عنهم فى الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة والاخر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فيما بينهم حكما فكان من يجادل اليه وهو لا يعتذر لاحد الى غيره فصح ان النهى وان كان له لفظا فليس له قصدا لكن لغيره والله اعلم ٥ ولا ينبغى للمسلم ان ينظر فى كتب المشركين وما القوه من ارايهم وابدوا فيه مقالاتهم وهجنوا به مذاهب غيرهم قبل ان يحكم قواعد دين الله تعالى ويرسخ فى علمه ويستبصر باصوله وحججه فيكون نظره فى كتب اعدايه واعدا رسله صلوات الله عليهم بعد ذلك مقرونا بما يوتيه الله تعالى عند النظر عليها من فضايحها وعوراتها وقبايحها فيميز المناقضات ويستبين الشبهات ولا ينزله دعاويهم وسرحهم واقوالهم منازل الحجج فيعتمدها اعتمادها ما قد وضح الحق فيه وقام دليله ٥ ولا يقبل تشنيعهم على من يخالفهم قبول من يرى انهم هم المحقون وغيرهم هم المبطلون ٥ فان اكثر من اغتر بقول الفلاسفة وهلك بكفرهم انما اتى من قبل انه افتتح بها فسمع ما سمع من ارايهم قبل ان يكون له بدين الله تعالى علم قليل او كثير او باياته وبيناته وحججه الباهرة القاهرة بصر يسير او خطير ووجدهم قد يسموا بالحكمة وسماهم الناس بها وظهرت لهم فى علم الابدان وغيرها اثار

كثيره

كثيرة كانوا فيها بالفضل والبراعة فظن ان منازلهم فى علم النيل العظيم الذى هم عنه معرضون والامر الكارب الجسيم الذى هم فيه متحيرون ووفقوا له فاصابوه فقبلوا قولهم تقليدا بلا استبصار وتعظيما لهم من غير نظر واعتبار فضلوا عن الصواب واخطاوا عن سبيل الرشاد وحق عليهم قول الله تعالى ذلك هدى الله يهدى به من يشا ومن يضلل الله فما له من هاد ٥ وايما مسلم جلس الى بعض من حقت عليه الضلالة فسمعه يظهر الكفر والاستهزا بايات الله تعالى حرام عليه ان يغض عنه ويسامحه بترك الانكار عليه ان كان لذلك اهلا فان كان يقصر عن ذلك فبان يرفعه الى الامام او الوالى او القاضى او اكبر علما المسلمين فى بلده ليزجره ويعمل به ما يستحقه فان لم يقدر على شى من ذلك فليفارقه ولا يقم عنده وهو يعمه فى طغيانه ويبسط بالباطل من لسانه قال الله عز وجل وقد نزل عليكم الاية الى اخرها وقال واذا رايت الذين يخوضون فى اياتنا فاعرض عنهم وهذه الاية مكية وكان النبى صلى الله عليه وسلم بمكة لا يطيق مدافعة المشركين فلهذا والله اعلم قصر فرضه على الاعراض دون ما زاد عليه ومن لم يفعل شيا مما ذكرنا ولا هو انكر ولا دفع الامر الى من يغير ولا قام فاعتزل بل لزم مكانه يسمع ما يجرى فيه من الباطل فلا يعبا به ولا يجد منه فى قلبه ما يهزه ويزعجه كان ممن قال عز وجل اذا مثلهم ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا ونعوذ بالله من هذه الحال وبالله التوفيق

فصل والفساق فى كثير من المعانى التى سبق شرحها كالكفار فلا ينبغى لعدل ان يلابس فاسقا لان ملابسة العدل الفاسق بحسها الفاسق وتخذل العدل فلا ينبغى له ان يذل نفسه ويعز فاسقا كما لا ينبغى لمومن ان يذل نفسه ويعز كافرا ولان العدل اذا لابس فاسقا لا لغرض صحيح فانما يغض فى حق العداله لا فى حق نفسه وليس له هذا كما ان المسلم اذا لابس كافرا الا عن عذر او ضرورة ولا لغرض صحيح فانما يغض فى حق الاسلام لا فى حق نفسه فلم يجز ذلك له ولا وسعه ٥ ولان ملابسة العدل الفاسق ان يراه مجاهرا بفسقه وهو يقتدر على ردعه ولا يردعه لجرمه عنده انه يرعاه له وهذا كثير لانه بيع الدين بالدنيا ورفض للامانه ودخول فى جملة اهل الخيانة والله عز وجل يقول لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وما بقى من القول فى هذا فسياتى فى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر

فصل فاما ما جا عن بعض المتقدمين ان المسلم يعزى المسلم اذا مات ابوه النصرانى فيقول له اعظم الله اجرك واخلف عليك ويقول للنصرانى اذا مات ابنه اخلف الله عليك ولا نقص عددك ٥ فان وجه قوله فى تعزية المسلم بالاب النصرانى بين لانه ان لم يحزن عليه حزن له وحزنه له ايمان بالله تعالى فيجوز ان يقال له اعظم الله اجرك لهذا ويقال خلف الله عليك لانه ان كان له فى بقا ابنه رفق فالله تعالى ارفق به منه فان دعى له بان يرزقه الله تعالى كفايته من بعد ما قبض اباه فلا باس بذلك ٥ واما ان يقال للنصرانى اخلف الله عليك فمعناه رزقك الله ولدا مكان الذى سلبك ولا نقص لك عددا اى فعل بك ما سالت فلا ينقص عددك بالذى اخذه وهذا ليس بدعا بان يكثر الكفار لان وفور عدده ليس بكون بان يكون ولده

على دينه ومعنى هذا القول ان يكون الدعاء له مقصورا على زينة الدنيا وحدها قال الله عز وجل
المال والبنون زينة الحياة الدنيا ٥ فان اصل التقرب به انما دعا فاذا لم يجز ان يدعا للكافر بحسن المال
دعى له بشى من متاع الدنيا فيكون حق جواره او حق اخر ان كان له قد قضى بذلك والله اعلم

الباب السابع والستون
من شعب الايمان في اكرام الجار

قال الله عز وجل وبالوالدين احسانا والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب الاية
فقيل في التفسير الجار ذى القربى الجار الملاصق والجار الجنب البعيد غير الملاصق والصاحب بالجنب
الرفيق في السفر ومن هذا الباب ٥ اكرام الجليس قال ابن عباس رضى الله عنه اكرم الناس على
جليسى وقال عمرو بن العاص من اكرم على من جليسى الذى يتخطى الناس الى يتخير بى فكان لا يرفع
ركبته على جليسه ولا يخص بوجهه احدا يعطى كل رجل منهم وجها وقال ابن شهاب كنت مع سعيد
ابن جبير فاتاه ناس حتى عظمت الحلقة فبداله ان يقوم فقال انكم جيتم الى وبدت لى حاجه افتاذنون
لى ان اقوم اليها قالوا نعم قال ولو كنت انا الذى جلست اليكم لم استاذنكم وقال النبى صلى الله عليه
وسلم ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى خشيت انه سيورثه وروى حتى ظننت انه سيورثه وقال
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنه من لا يامن جاره بوايقه وعنه صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من
المعروف شيا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق ٥ واذا عملت مرقه فاكثر ماها واغرف لجيرانك وقال
النبى صلى الله عليه وسلم لا يشبع الرجل دون جاره وقال يا نسا المومنات لا تحقرن جاره لجارتها
ولو فرسن شاة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اغلق بابه دون جاره مخافة
على اهله وماله فليس ذلك بمومن وليس بمومن من لا يامن جاره بوايقه اتدرون ما حق الجار اذا
استغاثك اغثته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عدت عليه وان مرض عدته وان مات اتبعت
جنازته وان اصابه خير هنانه وان اصابته مصيبة عزيته ولا تستطيل عليه بالبنا ولا تحجب عنه الريح
الا باذنه واذا اشتريت فاكهه فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها
ولده ولا يوذه بقتار قدرك الا ان يغرف له منها اتدرون ما حق الجار والذى نفسى بيده لا يبلغ حق
الجار الا قليل ممن رحمه الله فما زال يوصيهم بالجار حتى ظنوا انه سيورثه ٥ ثم قال صلى الله عليه وسلم
الجيران ثلثة فمنهم من له ثلثة حقوق ومنهم من له حقان ومنهم من له حق واحد فاما الذى له ثلثة
حقوق فالجار المسلم القريب حق الجار وحق الاسلام وحق القرابه ٥ واما الذى له حقان فالجار
المسلم له حق الجوار وحق الاسلام ٥ واما الذى له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار قالوا يا رسول
الله انطعمهم من لحوم النسك قال لا تطعموا المشركين من نسك المسلمين ٥ وهذا حديث قد اتى
على ابانة اكثر حقوق الجار وما ذكر فيه من النهى عن اطعام المشركين من نسك المسلمين قد يحتمل
ان يكون اريد به النسك الواجب فى الذمه الذى لا يجوز للناسك ان ياكل منه ولا ان يطعمه الاغنيا

فاما

فاما ما لم يكن واجبا فى الذمه فجاز ان ياكل منه بنفسه ويطعم منه الاغنيا فجاز له ان يطعمه اهل الذمه
وجا فى ذلك عن عايشه رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها عند تفريق لحم الاضحيه ابدى
لجارنا اليهودى فدل ذلك على ان معنى الحديث ما ذكرته والله اعلم وروى ان شاة ذبحت فى اهل عبد الله
ابن عمرو فلما جا قال اهديتم لجارنا اليهودى اهديتم لجارنا اليهودى ثلث مرات سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه وقال صلى الله عليه وسلم
خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره ٥ ومما جا عن النبى صلى الله عليه
وسلم فى هذا الباب قوله الجار احق بصقبه وقيل معناه انه احق بشرا ما يباع فى جيرته من الرجل
الاجنبى وجا ان سعد بن ابى وقاص عرض داره للبيع فطلبت منه بثمانى مايه درهم فارادها ابو
رافع باربع مايه فقال له لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه لما
بعتكها باربع مايه فلقد طلبت منى بثمانى مايه درهم ٥ فحمله الصحابى السامع من رسول الله صلى الله عليه
وسلم على هذا المعنى واناه فهم منه وقيل معناه انه احق بشفعة ما يباع اذا كانت الشفعة لا تثبت
الا فيما يمكن قلت الشركه فيه جوارا بالقسمه فلما اختصت بما يكون فيه الجوار اشبه ان يستحق بالجوار والله
اعلم وقيل اراد بالجار الشريك لان الاغلب ان الشريكين فى الدار يشتركان فى سكناها فيكونان
متجاورين بابدانهما ولذلك قيل لامراة الرجل جارته لان الاغلب ان الزوجين يتعاشران فيتجاوران
بابدانهما والله اعلم ويحتمل ان يكون المعنى الذى عظم حق الجوار هو ان كل واحد من المتجاورين
لا بد بصاحبه امن بامانه لان احدا لا يمكنه ان يسكن ارضا وحده فانه لا باس ان يسلب ويخرب فيقتله
الجماعه والعدى او يفترسه السباع واذا كثر الناس واجتمعوا على سكنى بلد اعتضد بعضهم ببعض فاحرز
كل واحد منهم ماله واهله وولده بجيرانه ورفقايه ودفع بعضهم عن بعض وكل من كان الصق باخر
كانت هذه الفايده له منه اوفر وكان به من قبلها اخص فلما فات ان يصل الى القيام بهذا الحق على
جميع اهل البلد امران يقوم به على الاخصين به منهم وهم الجيران ولهذا كانت الزكوه موضوعه فى جيران
المال ولم يجز ان يعدل بها عنهم ما دام يوجد فيهم من يمكن وضعها فيه منهم والله اعلم وحد
الجوار من كل وجه من البيت الى اربعين بيتا روى ان رجلا جا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى
نزلت محلة قوم وان اقربهم الى جوارا اشدهم لى ايذا فبعث النبى صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر
وعليا رضى الله عنهم يصيحون على ابواب المساجد الا ان اربعين دارا جار ولا يدخل الجنه من لا يامن
جاره بوايقه وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس بمومن من لا يامن جاره بوايقه لان الجوار
سبب الامن كما بينت فاذا اخاف الجار الجار كان كمن امنه رجل فعدا عليه فقتله فيكون قد جازى
الحسنه بالسيئه وذلك لوم فى الطبايع ومذموم فى الشرايع فصل واما الرفيق فى
السفر فانه جار لان الرفيقين يتجاوران بدنا ومكانا ولكل واحد منهما فى صاحبه من الفايده
والمنفعه مثل ما ذكرنا منها فى المتجاورين فى المصر او القريه ولذلك وقعت من الله تعالى التوصيه

به والله اعلم

الباب الثامن والستون
من شعب الايمان في اكرام الضيف

جا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه وجا في اكرام الضيف انه ضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيف كافر فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب ثم اخرى فشرب ثم اخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم اصبح من الغد فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المومن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعا وينبغي لمن نزل به ضيف ان يعجل له ما يقدر عليه فيقدمه في الوقت اليه لان الاغلب توقان نفسه الى الطعام قال الاحنف ابن قيس ثلث ليس عندي فيهن اناة الضيف اذا نزل بي ان اعجل له ما كان والجنازه ان لا احبسها والايم اذا عرضت لها رغبه ان ازوجها وجا ان رجلا دخل على سلمان فدعا له بخبز وملح فاكل ثم قال سلمان لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا او لولا ان نهينا ان يتكلف احدنا لصاحبه لتكلفت لك ومعنى هذا فيما يروى انه نهاهم ان يربصوا الضيف الى ان يدرك ما يتكلف له ولم ينههم عن التكلف اصلا لانه قد قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه وليس من الاكرام ان يكون الذي في المنزل مما لا يكرم احد بتقديمه اليه فينقص الضيف عليه ولا يتكلف له غيره فثبت ان معنى الحديث ما قلت وفيه من المعنى ان الضيف الصق جوارا من الجار المطلق لان ذاك جار بالمكان وهذا جار بالبدن فاي احسان اوجب لابعد الجارين فهو لاقربهما اوجب وفيه ان من نزل به ضيف نفعه واحسان ظن به ففعله او كان استضافه فكانما يتقبل امانة ويدخل في عهده لان قبول الضيف لا يكون الا للقرى فاذا لم يقره ولم يكرمه كان كمن قبل امانة ثم ضيعها الا ترى ان لوطا النبي صلى الله عليه وسلم كيف شرح صدرا بان يفدي الذين قد دهم اضيافه ببناته فقال هولا بناتي هن اطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون في ضيفي وقال ان هولا ضيفي فلا تفضحون واتقوا الله ولا تخزون فلولا انه راى ان للاضياف امانات لما التزم في بناته ما لا شي اشد على قلوب الرجال منه وفيه ان التقصير في حق الضيف لوم وخسه والله عز وجل بعث رسوله صلى الله عليه وسلم بمكارم الاخلاق وقال ان الله تعالى يحب معالي الاخلاق ويبغض سفسافها فدل ذلك على ان معاملة الضيف بغير الكرم ليست من اخلاق هذا الدين والله اعلم ثم قد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الضيافه ثلثة ايام فما جاوزها فهو صدقة وجا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم وان اصبح بفنايه فهو دين عليه ان شا اقتضاه وان شا تركه وقال صلى الله عليه وسلم الضيافه ثلثة ايام وجايزته يوم وليله وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه فبان ان الضيف اذا لم يرحل بعد ثلاث لم يكن الاخلال بحقه في الكراهة كهو لو وقع في الثلث لان الصدقه تكون بحسب راي المتصدق وكما يمكن ويتيسر واكرام الضيف ان يلقاه

صاحب البيت بالطلاقه والبشر ويحضر ما يحتاج اليه قبل الوقت الذي يتوقعه فيه واحسن واوفر مما جرت به عادته مع اهله وولده وتنويه اوسع ما عنده من الاماكن وانزهها واشرحها لصدره واسخنها في الشتا واروحها في الصيف ويفرش مجلسه ومرقده احسن وانعم مما يفرشه لنفسه ويحمل عنه من مون من يصحبه من خدامه ودوابه ما يحمل من مونة نفسه واذا اخرج فزوده بما يكفيه يومه وشيعه ميلا او كان عليه خوف فقدر على ان يعده بمن يامن بمرافقتهم الى ادنى المنازل وفعل فذلك حسن وبالله التوفيق

الباب التاسع والستون
من شعب الايمان في الستر على اصحاب القروف

قال الله عز وجل ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشه في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهزال هلا سترت عليه ولو بثيابك وقال صلى الله عليه وسلم من اشاد على مسلم عوره يشينه بها بغير حق شانه بها في النار يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض الايمان الى قلبه لا توذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يتبع عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله وهذا ملتحق بالباب الذي قبل هذا لان احدا لا يحب ان يهتك ستره فينبغي له ان لا يهتك ستر اخيه وقد يزيد عليه بان في اشاعة الفاحشه على واحد من المسلمين حيفه ان يقتدى به فيها من اهل المله من يسمع موافعته لها وفيها ايضا اشمات اعدا المله باهلها وتمكينهم من القدح فيهم والثلب لهم ونسبهم الى انهم غير معتقدين لما يظهرون وانما هو حباله طرحوها للاستئكال والرياسه فمن هذين الوجهين ينبغي الستر على اصحاب المعاصي والقروف كما ينبغي من الوجه الذي سبق في الباب قبل هذا شرحه وفيها تخفيف امر الفاحشه على قلب من يشاع عنه لانه ربما كان يخشى ان يعرف بامره فلا يرجع الى ما قارف او يستقل منه فاذا هتك ستره اجترا واقدم واتخذ ما وقع منه عاده فيعسر بعدها عليه النزوع عنها وهذا اضرار به فينبغي ان يتقى من هذا الوجه الرابع كما وجب ان يتقى من الوجوه المتقدمه وفيها اسقاط جاهه وحرمته بين الناس لانه لا ينظر اليه بعد ما عرف منه كما كان ينظر اليه من قبل وينطلق الالسنه فيه بالسب والشتم وهذا ايضا نوع من الاضرار به فينبغي ان يصان عنه فان قيل فقد جا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اترعون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه كي يحذره الناس قيل هذا في الفاسق المجاهر المعلن يذكر بما فيه لانه لا يبالي بذلك ليحذره من لم يبلغه حديثه فلا يعقد نكاحا بشهادته ولا يقتصر على اشهاده في الحقوق التي يجب توثيقها بالشهود فاما من ندرت منه زله في خفيه وظاهره عند الناس جميل فهو خارج من حكم هذا الحديث وملحق بالجملة الاولى وبما جا عنه صلى الله عليه وسلم من قوله اقيلوا ذوي الهيات زلاتهم او عثراتهم فالامساك عنه وعن كل مستتر اولى والله اعلم وفيها معنى سادس وهو انه لم يكن المتحدث بالفاحشه غرض صحيح في التحدث ولا ضرورة اليه فانما يبعثه عليه الدغل ورداة الطبع وسو النيه وكل ذلك مذموم فكان ما يدعوا اليه من الاشاعه مذموما قال علي رضي الله عنه وذكر اخر الزمان والفتن فقال خير اهل

ذلك الزمان كل نوعه اوليك مصابيح الهدى ليسوا بالمسابيح ولا المذابيع البذر النوعه الحامل والمذياع
المسمع بالفواحش عمن يراها منه والمشيع لها والمسياح الذى يسيح فى الارض بالشر والنميمه والافساد بين
الناس والبذر جمع الباذر وهو الذى يبذر الكلام بين الناس ۞ وكما لا ينبغى لاحد ان يهتك ستر من اخوانه
المسلمين فاولى به والزم له ان لا يهتك ستر نفسه جا عن النبى صلى الله عليه وسلم من اتى منكم من هذه
القاذورات شيا فليستتر بستر الله فانه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله ۞ فامر كل احد من التستر على
نفسه وجا عنه صلى الله عليه وسلم فى هذا حديث اخر وهو انه قال اياكم والمجاهر قيل وما المجاهر قال
يبيت احدكم يذنب ذنبا فيستره الله تعالى عليه ثم يصبح فيحدث به الناس فيخرق سترا ستره الله عليه
وعلة هذا ان من فعل فاحشة ثم تحدث بها فقد جمع الى موافقة الذنب الجراه عليه وقلة المبالاه وذلك
اغلظ من اسراره واخفايه لان الاسرار لا تكون الا من الخوف والوجل الا ترى ان جرم المحارب اذا قتل او اخذ
المال اغلظ من جرم القاتل والسارق ۞ وسمى الله تعالى ذلك محاربه الله ورسوله فما جرى مجراه فهو فى الغلظ والقبح
مثله والله اعلم ۞ واذا راى رجل رجلا يزنى ولم يره معه غيره فقيل اذا هتك ستره معنى اخر وهو انه يعرض نفسه
للحد مع معرفته بصدقه وهذا اضرار منه بنفسه فلا ينبغى له ان يفعله وكذلك اذا راى اربعة من الفساق او الاخلاط
رجلا وامراة على الزنا الكامل او فاسقان رجلا يشرب او يسرق فسبيلهم سبيل الواحد واما اذا راى اربعة
من العدول رجلا وامراة على زنا كامل او راى عدلان رجلا يشرب الخمر او يسرق فليس هذا موضع الامر
بالستر لما فيه من تعطيل حد الله تعالى ۞ وينبغى لهم ان يشهدوا والقيام الحد الذى وجب فيكون فيه
طهارة للمحدود وردع له ولغيره عن مثل فعله لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين
بالقسط شهدا لله ولو على انفسكم فان قيل فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ما
استطعتم والشهود يستطيعون درءه بان لا يشهدوا قيل بل لا يستطيعون ذلك لان على الشهود
اذا خافوا ان يتوى الحق ويضيع بتركهم اقامة الشهادة ان يشهدوا ويحيوا الحق فصح انهم لا يستطيعون
الدرء بعد ما عاينوا وعرفوا وانما هذا خطاب للايمة فى الحد اذا تردد بين وجه اقامة ووجه دفع ليغلبوا
وجه الدفع على وجه الاقامه فاما غيرهم فهم عن هذا بمعزل وبالله التوفيق ۞ وكل ما سبق ذكره فهو
فى الفواحش التى لا تخرج عن المله فاما اذا سمع رجل رجلا اظهر الاسلام وقال انى مسلم يتكلم بكلام
الكفر فعرف به انه من المنافقين فلا ينبغى له ان يستر عليه فان الله عز وجل لم يستر على المنافقين
لكنه انزل على نبيه صلى الله عليه وسلم سورة منبيه عما فى قلوبهم وتقرر عنده كذبهم فكانت تلك
السورة وهى التوبة تسمى فى الصحابة الفاضحه ۞ والتادب بادب الله تعالى فيمن ظهر نفاقه ان
يفضح ولا يستر عليه ليعلم المسلمون انه خارج من جملتهم ولا يغتروا بما يظهروه لهم فينكحوه او ياكلوا
ذبيحته ان كان كفره كفرا يحرم ذبايح اهله ولا يقدموه للصلوة فيصلوا خلفه او يوصى احد منهم اليه
باطفاله وولاية ماله وان كان ذلك واقعا منه على سبيل الارتداد عن دين الحق بعد ما كان يعتقده
دعى الى الرجعه فان اجاب والا قتل والله اعلم ۞ وهذا لان من اظهر الكفر فقد زالت حرمته فان الحرمه

فيما اوجبنا فيما تقدم ستره انما كانت لدين المتعاطى له فاذا لم يكن دين فقد زالت العله وبالله التوفيق

الباب السبعون

من شعب الايمان فى الصبر على المصايب وعما ينزع النفس اليه من لذة وشهوة

قال الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين ۞ قيل اراد بالصبر الصوم
لانه فيه صبرا عن الطعام والشراب المعتادين بالنهار مع تحرك الطبع نحوهما ونزوع النفس اليهما ولهذا
قيل لشهر رمضان شهر الصبر وجا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال صوم شهر الصبر وثلثة ايام من
كل شهر يذهبن كثيرا من وحر الصدر ۞ وقيل اريد بالصبر الصبر على ما يعرض للمسلمين من اعدايهم المشركين
ثم قال عز وجل وانها لكبيرة فقيل رجعت الكنايه الى الصلوه وحدها وقيل رجعت الى كل واحد
منهما بمعنى الخصله او بمعنى الطاعه او بمعنى القربه او بمعنى العباده او بمعنى الفعله كانه قال
وان كل واحد من الخصلتين او الطاعتين او القربتين او العبادتين او الفعلتين لكبيرة اى لشاقه الا
على الخاشعين الذين يظنون كل وقت انهم ملاقوا ربهم فى ذلك الوقت فهم يحسبون انهم يردون الى
الله صايمين مصلين ولا يدعوهم طول الامل الى المدافعه بالعبادات واستثقالها فى جنب ما هو
احب اليهم واثر لديهم من اتباع الشهوات وغيرها والله اعلم ۞ وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا
استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين ۞ والاشبه بالصبر فى هذه الايه الصبر على الشدايد
لانه عز وجل اتبع مدح الصابرين بقوله تعالى ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله اموات بل احياء
ولكن لا تشعرون ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات
وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اوليك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة واوليك هم المهتدون ۞ فقرن الامر بالصبر بالنهى عن ان يقال للشهدا انهم
اموات وليس المراد القول وحده لانهم لو كانوا امواتا بالحقيقة لم ينهوا عن ان يسموا باسمايهم
ويوصفوا باوصافهم ولكن المراد لا يعلموهم امواتا لم لا يعتقدوا فيهم انهم اموات فانهم احيا
حيث اصارهم الله اليه واعده لهم والمعنى انهم ليسوا بموتى فلا يجزعوا عليهم كما يجزع على الموتى
على ان الجزع على الموتى ليس مما ينبغى بل الصبر على المصيبه بهم الزم واولى فان الله تعالى مع
الصابرين اى يوفقهم للصبر لتثبتهم به خيرا من المعانى التى سلبهموها بقبض من قبضه من بينهم
وفوتهموها ما كانت من نفقه كانوا ينفقونها عليهم او معونه فى النوايب كانوا يبذلونها لهم او
انس وبهجه كانا لهم فى لقايهم او قوة وكثرة كانتا لهم بمكانهم او علم وتبصر كانوا يستفيدونها
منهم فانقطعت مادتها عنهم بموتهم فالله تعالى يثبتهم بما اخذه منهم اذا صبروا وما يجبر كسرهم
ويزيدهم درجات فيما اعد لهم من الكرامه فى الجنه ثم قال عز وجل ولنبلونكم بشىء من الخوف
اى من قبل الاعدا والجوع اى بتسليط القحط ونقص من الاموال اى الافات التى تجتاح الاموال
وهى كثيرة والانفس تحتمل الامراض والاحزان وما يعرض للناس فى اعضايهم وجوارحهم من

العمى والصمم والشلل وذهاب الاطراف والثمرات قيل اراد بها الثمرات التى هى دون الاقوات
وقيل اراد الاولاد واولاد الاولاد لانها بمنزلة الثمرات من وجهين احدهما ان الثمر فى زوايد الاصل
فكذلك الولد فى زوايد الوالدين والاخر ان الثمرة يستانس بها ويقر العين برويتها ثم تكون
الفايده من بعد وكذلك الولد يستانس به وتقر العين برويته الى ان يبلغ فتكون منه الفوايد المقصوده
بابتغايه والله اعلم ثم قال عز وجل وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبه قالوا انا لله وانا
اليه راجعون ٥ واكثر الاشارة فى ذلك ان يقولوا فى نفوسهم ان يخطروا بقلوبهم انهم لله تعالى واذا
كانوا له كان ما ينسبونه الى انفسهم من المال والولد ايضا لله ٥ فان اخذ منهم شيا فانما اخذ ما كان
له فليس لهم ان يضيقوا بذلك درعا فان المعير اذا استرجع عاريته لم يكن للمستعير ان ياسف
ويحزن وانهم اليه راجعون اى انه نازل بهم فى انفسهم ما نزل بمن يهتمون له واولى بهم ان يهتموا لانفسهم
ويقدموا قبلهم ما يفرحون به اذا وردوا عليه فان رجلين لو خرج احدهما الى بلد منتقلا اليه واراد
الاخر الخروج بعده للانتقال اليه وهو يعلم ان ذلك بلد لا يجد القادم فيه الا ما قدم لكان اهتمامه
لنفسه وتقديمه الى ذلك البلد ما يكون معدا له فيه حتى اذا قدم وجده فيه اولى به عند العقلا من
ان يصرف جميع همه الى التفكر فى مفارقة الاخر اياه ثم قال عز وجل اولئك يعنى القايلين ملجئينا
والمعتقدين لما بينا عليهم صلوات من ربهم ورحمه اى الاثنيه الحسنه والمدايح النجحه التى يعظمون
لاجلها فى عباد الله ورحمة يعنى كشف الكربه وقضا الحاجه واولئك هم المهتدون هم المستبصرون
بالحق والازهر المجتنبون للاطغى والاظلم جا عن امير المومنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى هذا
نعم العدلان ونعمت العلاوه ٥ يعنى بالعدين الصلوة والرحمه وبالعلاوه اولئك هم المهتدون
وقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل ولا تستعجل
لهم وقال وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولين صبرتم لهو خير للصابرين واصبر وما
صبرك الا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك فى ضيق مما يمكرون ٥ وامره ان يصبر على اذى قومه كما صبر اخوانه من
النبيين الذين تقدموه وكانوا اولى جد فى امر الله تعالى وتوطين للقلب على احتمال ما يستقبلهم من
قومهم وان لا يستعجل بما لهم عند الله تعالى من الجزا بكفرهم وشقاقهم وايذايهم اياه وزاده توصيه
فى الاية الاخرى على الامر بالصبر ان ذكره ان لا يستطيع الصبر الا باعانة الله تعالى اياه وتوفيقه له
ليرجع اليه عز اسمه فيسله اياه ان يصبره ويثبته ٥ ثم قال عز وجل ولا تحزن عليهم اى ولا تتحسس
على ما يفوتك من كثرة وفور عددهم لو امنوا بك فان الله تعالى ناصرك ومكثرك بغيرهم ومبدلك
اياك منهم خيرا منهم ٥ وهذا على ان المراد بالاية الذين كانوا يوذونه من سفها قريش ولا تك فى
ضيق مما يمكرون اى لا يستشعر من الحزن ما يضيق به صدرك لاجل ما يسمعه او يظن انهم يمكرونه
بمكانك فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وانت راسهم والذين اتبعوك كلهم بهذه الصفه
ولا يحيق المكر السى الا باهله ومكرهم فهو عايد عليهم وغير متجاوزهم الى غيرهم واما قوله عز وجل

وان

وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولين صبرتم لهو خير للصابرين فقد قيل نزل فى قتل حمزه
رضى الله عنه فان النبى صلى الله عليه وسلم لما راه قد مثل به قال لين اظهرنى الله تعالى عليهم لامثلن
بثلثين منهم مثل الذى صنعوا بحمزه فانزل الله عز وجل وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به
ثم قال عز وجل ولين صبرتم عن المجازاه العاجله لهو خير للصابرين لم يقل فهو خير لكم لان
الصبر ليس مستحب لهم وحدهم ولكن لكل مصاب بظلم فالصبر عن الانتقام والتشفى من طالبه خير له
وذلك ان الله تعالى وتقدس لا يخليه من احد امرين اما ان يعذب الظالم فى الاخره بظلمه فى الدنيا
فذلك اشفى لصدر المظلوم من ان يفعل فى الدنيا به مثل ما فعل لان ادنى ما يمسه من وهج النار اعظم
واكثر من كل ما يمكن المظلوم ان يفعله به ويانيه بمكانه فى الدنيا ٥ واما ان يكون الظالم قد صار الى
ما يوجب له مغفرة الله تعالى فى الاخره والله عز وجل يعوض المظلوم مما فاته بالظلم الذى لحقه ودخل
عليه به من النقيصه ما هو اعلى قدرا واجل خطرا واعظم نفعا منه واذا كان كذلك بان ان الصبر خير المظلوم
من التشفى والانتقام وقال عز وجل وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير
وقال ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم الا فى كتاب من قبل ان نبراها ان ذلك على الله يسير
لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم ٥ فاخبر عز وجل ان ما يصيب الناس من زوال نعمه
عنهم فانما سببه حادث وقع منهم اما ترك الشكر واما ارتكاب معصية بعد احسان الله تعالى ٥ ٥
وقد يجوز ان يكون هذا الكلام خارجا على الاغلب الاكثر اى فاذا كان هذا هكذا فلا تجزعوا من المصيبة
اذا وقعت وارجعوا باللوم على انفسكم او يحفظوا من الاسباب المودية الى المصايب قبل ان يقع ليلا
يقع وهذا فى المصيبه بما يمكن بحكم العاده ان يدوم كالصحه والثروه والذكر الحسن والعلم والحكمة ونحوها
والله اعلم واما قوله عز وجل ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم يحتمل والله اعلم
ما اصابه من مصيبة عامه ولا خاصه الا وقد كتبها الله تعالى فى اللوح المحفوظ من قبل ان نوقعها ونثرها
فقد اعلمكم ذلك وبينه لكم لكيلا تاسوا على ما فاتكم وتعلموا ان العطيه كانت مقدره بالوقت الذى
جاوزتكم فيه ومن اعطى شيا اى وقت لم يتبع له اذا استرجع منه بعد ذلك الوقت ان يحزن ولا
تفرحوا بما اتاكم اى لا تاشروا وتبطروا وتتكبروا وابه على من لم يوت مثل ما اوتيتم لانه عاريه
عندكم وليست بملك فان حقيقة الملك لله تعالى وليس للمستعير ان يتبدح بالعاريه لانه لا يامن
فى كل لحظه ان يسترجعها منه صاحبها فنعيم الدنيا كلها هكذا وقال عز وجل انما يتذكر اولوا الالبا
الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق الى قوله والذين صبروا ابتغا وجه ربهم واقاموا
الصلوة فقال انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقال نعم اجر العاملين الذين صبروا وعلى
ربهم يتوكلون ٥ فالصبر فى هذه الايات ينتظم معانى احدها الصبر على كلف العبادات وما يلحق
النفس فى اقامتها من المشقه والاخر الصبر على المصايب المولمه الكارثه والثالث الصبر على اذى
المخالفين وما يفرع للاسماع من قولهم السوء واستهزايهم وسبهم ووقيعتهم وما يتصل بذلك من

امرهم والرابع الصبر عن الشهوات ومجاهدة النفس في دفعها عما تهم به منها حلالها وحرامها وجملة ذلك
الصبر عما لا ضرورة اليه وترك طلبه وقد يجوز ان يكون هذه الوجوه كلها مراده بهذه الايات لانه لا تنافى
بينها حتى اذا كان احدها مرادًا امتنع ان يكون الاخر مرادًا وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ۞ فقيل في معنى قوله اصبروا اي على ما كلفتم
ولا تخلوا بشي منه ولا تقصروا فيه ومعنى قوله وصابروا اي صابروا العدو فاثبتوا لهم كما يثبتون
لكم وقال جل هذا لتبلون في اموالكم وانفسكم ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين
اشركوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور ۞ فاخبرهم عز وجل ان نسخ الشرايع
المتقدمه وانبعاث نبي بمله جديده والامر مع ذلك بقتال من خالف معرضهم لان يبتلوا في اموالهم
وانفسهم ۞ اما في اموالهم فبان ينفقوها في نصرة دين الله وبان ينتهب منهم ان ظهر العدو عليهم
والانفس بان تمتهن ويبتذل ويجوع ويعطش وينصب ويجهد في نصرة دين الله تعالى وبان
يعرض للقتل فيطاب نفسا عنها ويعرضهم لان يسمعوا من اهل الملل المرفوعه ومن المشركين اذى
كثيرا فان هم ضاقوا صدرًا بكل مكروه يلحقهم فليعلموا ان لا قوام لدينهم مع التضجر بما يصيب فيه ولاجله
وان وطنوا قلوبهم على الصبر واتقوا عذاب الله تعالى فلم يعرضوا دينهم للذهاب باستشعار القلق
والضجر فان ذلك من عزم الامور اي من فعل الحازم العازم وهو الثابت في الامر الجاد فيه وهكذا حكى
عز وجل عن لقمان بعد ما وصفه بالحكمه انه قال فيما وعظ به ابنه واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم
الامور وبالله التوفيق واما الصبر على المصايب فقد تقدم القول فيه ۞ وقد قال عز وجل فيما
يتصل فيه بالصبر عن مجازاة الظالم والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وجزا سيئة سيئة
مثلها فمن عفا واصلح فاجره على الله انه لا يحب الظالمين ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور
فكان معنى قوله جل وعز والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون اي ينتصرون جميعا اي يتناصرون
لا يخذل بعضهم بعضا وهذا مدح لهم بالتناصر اذا قصد البغي عليه ان ينتصر ثم من بعد الانتصار
وان كان مملوكا فالعفو خير لانه يستحق به اذا اراد وجه الله تعالى اجرا هو خير له واعود عليه من
الانتصار ثم زاد بعثا على العفو وندبا اليه فقال ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور اي
من فعل العازم وهو الثابت الجاد في الامور وفي الصبر على البلا روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال في الحصى من ابتلى بمثل ما ابتلى به هذا فصبر فله الجنه وهذا والله اعلم اذا صبر
فلم يجزع ولم يقل بلسانه ما يقوله المصاب مما يشتد عليه ولم يضق ذرعا بما يجيش في نفسه من شهوة
لا يستطيع قضاها ورغب فيما عند الله من ثوابه فهون المصيبه على قلبه واستخفها في جنب ما يرجوه
من فضل ربه عز وجل فاما الصبر لا على هذا الوجه فضرورة وليس هو المراد والله اعلم ۞ وفي الصبر
على المصيبة ۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد حزن احدكم على هالكه فليذكرني ۞
وليعلم اني قد هلكت ۞ وفي الصبر على البلاء عن الاصبغ بن نباتة قال دخلنا مع علي رضي الله عنه

على

على الحسن بن علي رضي الله عنه نعوده فقال له كيف اصبحت يا ابن رسول الله قال اصبحت بحمد الله بارئا
فقال علي كذلك ان شا الله تعالى ثم قال اسندوني فاسنده علي رضي الله عنه الى صدره فقال سمعت
جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بني عليك بالقنوع تكن من اغنا الناس واد الفرايض تكن من
اعبد الناس يا بني ان في الجنه شجرة يقال لها شجرة البلوى يوتى من اهل البلا يوم القيامة فلا ينصب لهم
ميزان ولا ينشر لهم ديوان يصب عليهم الاجر صبا وقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب ۞ ومن ذلك ما جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من سلبته كريمتيه عوضته
منهما الجنه ۞ وفي الصبر على ما يشق ۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصبر على لاوايها وجهدها
احد الا كنت له شهيدًا او شفيعًا يوم القيامة ۞ وقد ينبغي الصبر من وجه اخر وهو ما روي ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه قال يا رسول الله كيف الفلاح بعد هذه الايه من يعمل سوًا يجز به قال يرحمك
ربك يا ابا بكر الست تنصب الست تحزن الست تصيبك اللاوا والجهد فهذا ما تجازون به فان المصايب
اذا كانت قد تكون جزا فلا وجه لترك الصبر عليها فينقلب الجزا ذنبا بل الاولى هو الصبر فان كان ما اصاب
جزاء عفو على الذنب الذي هو جزاوه ۞ فكان احتمال ذلك اهون من النار ۞ وفي الصبر على المصيبه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابراهيم ابنه وهو لما به تدمع العين ويحزن القلب ولا يقول ما يسخط
الرب تعالى ولولا انه مقضي وسبيل ماتي وان الاخر لاحق بالاول لكان وجدنا عليه اشد من وجدنا
فانا بك يا ابرهيم لمحزونون ۞ ومن هذا الباب انه قال لا يموت لمومن ثلثة اولاد فتمسه النار الا تحلة
القسم ۞ وهذا على من اصيب بهم فصبر واحتسب ۞ وفي الصبر على المصايب والعوارض ۞
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اذا اراد بعبد خيرا عجل له العقوبه واذا اراد بعبد شرا امسك
عليه حتى يوفيه يوم القيامه ۞ وفي الصبر على الامراض ۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصيب
العبد المسلم من وصب ولا سقم ولا حزن ولا اذى حتى الا الله يكفر به عنه خطاياه ۞ وقيل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم من اشد الناس بلا قال الانبيا ثم الامثل فالامثل فيبتلى العبد على حسب
دينه فما يبرح البلا بالعبد حتى يدعه يمشي على الارض ما عليه خطيئة وقالت عايشه رضي الله
عنها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل من يعمل سوا يجز به فقال يا عايشه
هذا مثابة الله للعبد بما يصيبه من الحمى والنكبه والشوكه حتى البضاعه يضعها في كمه فيفقدها
فيفزع منها ويشتد عليه فيجدها في ضبنه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من
الكير ويروى انه لما نزل قول الله عز وجل من يعمل سوا يجز به قال ابو بكر يا رسول الله انا لمجزيون
بما نعمل قال يا ابا بكر الست تحزن الست تمرض الست قال بلى قال فذاك بذاك ۞ وفي الصبر
على الشده ۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح من اسلم وكان رزقه كفافا ثم صبر عليه
وفي الصبر على سوء الحال ۞ قال كان لرجل امراة تقول كلما دخل عليها مرحبا بسيدي وسيد
اهل بيتي ان كان همك لاخرتك فزادك الله هما وان كان همك لدنياك فان الله سيرزقك ويحسن اليك

فجا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بقول المراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها نصف
اجر المجاهد فى سبيل الله وهو عامل من عمال الله ٥ وفى الصبر على الامراض ٥ قال النبى صلى الله عليه وسلم
ايكم يحب ان يصح فلا يسقم قالوا كلنا يا رسول الله قال اتحبون ان تكونوا كالحمير الصاله الا تحب ان
تكونوا اصحاب بلآ واصحاب كفارات والذى بعثنى بالحق ان العبد ليكون له الدرجه ما يبلغها شى من
عمله فيبتليه الله تعالى بالبلا ليبلغ تلك الدرجه وما يبلغها بشى من عمله وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يزال البلا بالمومن والمومنه فى جسده وماله وولده حتى يلقى الله تعالى وما عليه من خطيه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقه حسنه من العباده ثم مرض قيل
للملك الموكل به اكتب له عمله اذا كان طلقا حتى اطلقه او اقبضه الى ٥ وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
فى قول الله عز وجل والصابرين فى الباسا والضرآ قال الباسآ الحاجه والضرآ المرض ٥ وفى الصبر على البلآ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليتعهد عبده المومن بالبلآ من المرض والمصيبات
فى الدنيا كما يتعهد الوالد ولده وان الله ليحمى المومن من الدنيا كما يحمى اهل المريض مريضهم من الطعام
وقال صلى الله عليه وسلم ما من سقم ولا وجع يصيب المومن الا كان كفارة لذنبه حتى الشوكه يشاكها
او النكبه ينكبها وقال صلى الله عليه وسلم ان الحمى كير من جهنم فما اصاب المومن منها كان حظه من
النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال من كنوز البر كتمان الامراض والمصايب ويشبه ان يكون
المراد بالحديث ان الله عز وجل جعل الصبر فى الباسآ والضرآ فى كتابه من البر ٥ ومن ذلك ما روى
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى ايما عبد من عبادى ابتليته ببلآ على فراشى فلم يشك
الى عواده ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فان قبضته فالى رحمتى وان عافيته عافيته
وليس له ذنب قيل يا رسول الله لحم خير من لحمه قال لحم لم يذنب قيل ودم خير من دمه قال دم لم
يذنب واما الصبر عن الشهوات حلالها وحرامها وعن كل ما لا اضروره به اليه فان من الطاقه كان
سيدا كما وصف الله تعالى به يحيى بن زكريا صلوات الله عليه فقال وسيدا وحصورا ونبيا من
الصالحين لان اسم الحصور كاسم الصبور فان الصبر والحصر جميعا هما الحبس فصار المعنى حابسا
نفسه عن الشهوات حلالها وحرامها ولهذا لم يخطئ ولا هم بخطيه وقد اباح الله تعالى نكاح الامه
لمن خشى العنت ٥ ثم قال وان تصبروا خير لكم فندب الى الصبر عما اباح واباح فى اول الامر لمن
شهد الشهر وهو صحيح مقيم ان يفطر فى الشهر ثم يقضى ويفتدى وقال مع ذلك وان تصوموا
خير لكم فندب الى الصيام الذى هو خير من الطعام والشراب وان كانا قد اباح الفطر ثم نسخ ذلك
بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فثبت فرض الصوم على الصحيح المقيم ولم يجعل الافطار الا
للمريض والمسافر فاما الصبر عن المحارم فهو من فروض الدين وقد ذكرنا المحارم بيانه بابه فى
مواضعها والله اعلم ومما يدخل فى فضل الصبر على كلف العبادات ان الله عز وجل ارى ابرهيم
صلوات الله عليه فى منامه ان يعالج ذبح ابنه تقربا الى الله تعالى فلما استيقظ وقع له من تاويل

ذلک

ذلک انه قد امر بالذبح فاخبر ابنه بذلك فقال الابن له افعل ما تومر ستجدنى ان شا الله من الصابرين
فاستسلم كل واحد منهما لامر الله تعالى وصبر على شدته وتجرع من مرارته ما اوجبه عزمه وقوة دينه
ويقينه والله عز وجل يقول قد كانت لكم اسوة حسنة فى ابراهيم والذين معه فينبغى لكل مومن ان يكون
فى الصبر على كلف العبادات مثله ومثل ولده صلوات الله عليه فصل ومما يدخل فى الصبر
عن الشهوات وعما لا ضروره بالعبد اليه ان الله عز وجل وان كان قد اباح لعباده الطيبات فانه ذم الذين
استمتعوا بالطيبات فى هذه الدنيا ولم يذروا شيا منها لوجهه رجا ان يعوضهم عنه ما هو خير منه من
طيبات الاخره فقال ويوم يعرض الذين كفروا على النار اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم
بها ٥ واحتج عمر رضى الله عنه بهذه الايه مع علمه بانها نزلت فى الكفار فقال لو شيت ان يدهمق
لى لفعلت ولكنى وجدت الله تعالى ذم قوما فقال اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فقد
يحتمل انه فهم عن الله تعالى انه انكر عليهم توسعهم فى لذات الدنيا كما انكر عليهم كفرهم ثم جزاهم
النار ببعضها لا بجميعها وهو ما حرم منها على المومنين كما حرمه على الكافرين وقال عز وجل فخلف من
بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب ٥ وهذه كالتى قبلها
فالشهوات اسم للمشتهيات وهى قسمان حلال وحرام فالصبر عن الحرام واجب والصبر عن الحلال الذى
لا ضروره اليه مستحب اذا كان انما يقع عنه ليلا يصير النزوع الى طيبات الدنيا ولذاتها عاده فيغرى القلب
ويميل بالعبد عن طريق التعبد وتذليل النفس وقمعها الى خلاف ذلك فيعسر عليه عند ذلك العباده
وتستعصى عليه النفس فيكون الصبر عن الحلال لوجه الله تعالى رجا ان يعوضه الله تعالى عما صبر عنه ما
هو اطيب والذ والنعم واكثر مما ترك مع ان المتروك كان من جنس المنقطع الفانى والموعود من جنس
الدايم الباقى وبالله التوفيق قال الله عز وجل ما عندكم ينفد وما عند الله باق ولنجزين الذين صبروا
اجرهم باحسن ما كانوا يعملون ٥ فيدخل فى هذا الصبر عن الحرام والصبر عن الحلال على الوجه الذى
بينت وقال عز وجل فى صفة اهل الجنه والملايكه يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما
صبرتم فنعم عقبى الدار ٥ وهذا ايضا يصلح لانتظام الصبر عن الحرام والصبر عن الحلال
وقال عز وجل لنبيه صلوات الله عليه عم لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة
الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى فامره بترك التطلع الى بهجة الدنيا وزينتها وذلك
هو الصبر ثم قال ورزق ربك خير وابقى وكان الظاهر انه اراد به ما هو رازقه فى الاخره ولذلك
قال وابقى ٥ فبشره بانه اذا لم يتطلع الى زهرة الحياة الدنيا ليلا يشغله عن عبادة الله تعالى عوضه
الله منها ما هو خير وادوم منها وقال عز وجل وجعلنا بعضكم لبعض فتنة اتصبرون فيحتمل
ان يكون المعنى اعطينا بعضا وحرمنا بعضا ليمتحن المحروم بالمعطى اتصبرون اى انطيبون ايها
المحرومون نفسا بما حرمتم وتعلمون ان ذلك عدل من الله تعالى وليس بجور وتصبرون عن التطلع
الى ما اعطى غيركم راضين بان يعوضوا منه فى دار الجزآ خيرا منه اى ان صبرتم فهو خير لكم وان

يكن منكم غير الصبر خسرتم الدارين ٥ فاما قوله عز وجل والصابرين في الباسآ والضرآ وحين
الباس ٥ فانه ثنا من الله تعالى على الصابرين الذين ذكرناهم انفا وهم الصابرون على شدة الفقر
والفاقه لان الباسا هي الشده فمدحهم الله تعالى واخبر ان صبرهم بر والحقه بساير الخصال المقرونه
بالايمان فقال عز وجل ولكن البر من آمن بالله الى قوله المتقون وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انتظار الفرج بالصبر عباده فدخل في ذلك الصبر في الباسآ وفي كل حال يكره ويرجا زوالها وعنه صلى
الله عليه وسلم انه قال انما مثل المومن كمثل الزرع لايزال الزرع يفيه ولايزال المومن يصيبه البلآ ومثل
المنافق مثل شجرة لايهتز حتى يستحصد واما قوله عز وجل وحين الباس فمعناه عند القتال اى من صبر
في موطن القتال فلم يهرب من العدو ٥ ومن هذا الصبر ما يجب ويحرم تركه ومنه ما لا يجب ويجوز تركه
ويذكر ذلك في باب الجهاد ان شا الله ومما يلتحق بالصبر عن المصايب ان لا يشق المصاب ثوبه
ولا يلطم وجهه ولا يخدش بشرته ولا المصابه تفعل شيا من ذلك ولا تقطع شعرها ولا ترفع صوتها
بالبكآ ولا تنوح ولا تقيم النوح قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق وسلق وشق
وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا
بدعوى الجاهليه وقال ثلث من الجاهليه النياحه والطعن في الانساب وشق الجيب ٥ ٥
وذم النياحه ٥ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نايحه تموت قبل ان تتوب الا
البسها الله سربالا من نار ودرعا من جرب ٥ وفي البكآ على الميت ٥ قيل لعمر رضي الله عنه ان
النسآ قد اجتمعن يبكين على خالد بن الوليد فقال وما على نسا بني المغيره ان يسفلن من دموعهن
على ابي سفيان ما لم يكن نقع او لقلقه ٥ قيل هما جميعا الصوت الشديد ٥ وقيل النقع صنعة
الطعام الذي هو النقيعه روى ان ابا بكر رضي الله عنه لما توفي اقامت عليه عايشه رضي الله عنها
النوح ٥ فاقبل عمر رضي الله عنه حتى قام ببابها فنهاهن عن البكا عن ابي بكر رضي الله عنه فابين
ان ينتهين فقال عمر رضي الله عنه لهشام بن الحرث ادخل فاخرج الى ابنة ابي قحافه فقالت
عايشه رضي الله عنها لهشام احرج عليك بيتي فقال عمر رضي الله عنه لهشام ادخل فقد اذنت لك فدخل فاخرج
ام فروه بنت ابي قحافه فعلاها بالدره ضربات فتفرق النوايح حين سمعن ذلك فقال عمر رضي الله
عنه اردتن ان يعذب ابو بكر ببكايكن عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب
ببكآ اهله عليه ٥ ولان النياحه فيها مشابه من الشناعه التي يستعملها الادميون فيما بينهم كان
النايحه تقول مما يذكره من مدايح المفقود والفوايد التي كانت لاهله فيه ايها الناس اعلموا انا
بهذا المستجمع لهذه الصفات اصبنا واياه سلبنا اى ان الاسآة ممن عمل هذا بنا شديده ٥
واضراره بنا عظيم وفي دون هذا ما يحبط الاجر ويعظم الوزر روى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال لما توفي ابنه ابراهيم عليه السلام القلب يحزن والعين تدمع ولا نقول ما يسخط
الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون ٥ فبان بذلك ان التسليم لامر الله تعالى اذا وقع هو الواجب

وماخالف ذلك فحرام وبالله التوفيق

الباب الحادي والسبعون

من شعب الايمان في الزهد وقصر الامل

قال الله عز وجل فهل ينتظرون الا الساعة ان تاتيهم بغتة فقد جا اشراطها وقال النبي
صلى الله عليه وسلم بعثت والساعه كهاتين فعلمنا بخبر الله عز وجل ثم خبر رسوله صلى الله عليه وسلم
ان اجل الدنيا قريب واذا كان اجل الجماعة قريبا قبح من الواحد ان يطيل امله ثم قد جا عن النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اصبحت فلا تنتظر المسآ واذا امسيت فلا تنتظر الصباح وخذ من شبابك
لهرمك ومن صحتك ليوم سقمك ومن غناك ليوم فقرك ٥ وفي رواية اخرى اغتنم خمسا قبل خمس
شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وفراغك قبل شغلك وغناك قبل فقرك وحياتك قبل موتك
وجآ عنه صلى الله عليه وسلم انه قال امرى يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبه عند راسه فاستقصر
من دافع بالوصية يومين واستكثرهما له وكل ذلك يدل على ان الاحتياط قصر الامل وان اطالته غرور وضع
من المرد لنفسه وسو نظر لامره واهله وولده وساير من يعنيه شانه لانه لا ساعه الا ويمكن ان يكون
فيها انقضآ اجله ويدعا فيها فلا يجد بدا من ان يجيب واذا كان كذلك فلا معنى لان يحرث البنيانات
ويمعن في التجارات وينافس في المراتب ويركب الاخطار في المطالب ويحرص على الاموال وغيرها من
متاع الدنيا حرص من يرى انه مخلد فيها غير منقول ابدا عنها فان ذلك اذا تمكن من قلبه لها واشتغل
عن عبادة الله وطغى وكان تجربيه اخرته بقدر عمارته دنياه فان الله عز وجل يقول فاما من طغى
واثر الحياة الدنيا فان الجحيم هي الماوى واذا نحى ما يميل طبعه من ذلك اليه وقصر امله صار همه الاستعداد
للاخره والانقطاع عن الدنيا وذلك احوط لانه ان اقتص قريبا كما يظن كان متاهبا للقدوم على ربه
معدا ما يحتاج اليه في منقلبه وان امهل فكلما ازداد مهله ازداد طاعة وبرا وقربة فكان ذلك انظر
له من ان ينهمك في الدنيا مطيلا امله فان اختص قريبا من حيث لم يظنه كان كمن غافصه سفر
لا يجد منه بدا وهو لا زاد عنده ولا راحله له فيلزمه المشي على قدميه باسوا حال واقبحها وان امهل ولم يزد
على الايام للدنيا الا حبا وعلى عمارتها والاستكثار منها الا حرصا فان مثلها مثل الخمر يدعو قليلها الى
كثيرها ويسوق اليسير منها الى ما فوقها فمن علم هذا لم يكن منه في عامة احواله على ذكر لما جاءت الوصيه
به فقيل اكثروا ذكر هادم اللذات لم يدع النظر لنفسه بترك الاحتياط الى الحظار ان شا الله ٥ وقد
جا في هذا الباب من الاخبار والاثار ما لا يمكن استيفاوها لكثرتها وقد اوردنا من ذلك ما يطول الكتاب
بذكره فمنها ما روى عن عايشه رضي الله عنها انها قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثه ايام تباعا
من خبز بر حتى مضى لسبيله وعن الحسن رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركب الحمار ويلبس
الصوف وياكل على الارض ويلعق اصابعه ويقول انما انا عبد اكل كما ياكل العبد وعن ابي مسلم الخولاني
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اوحي الي ان اجمع المال واكون من التاجرين ولكن اوحي الي ان سبح بحمد

ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى ياتيك اليقين وعن زياد بن جبير قال نبيت ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اللهم اجعل رزق ال محمد كفافا وخير الرزق الكفاف وعن الحسن قال دخل عمر رضي الله عنه
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو على سرير من عود فبكى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال ذكرت
كسرى وقيصر واعلم انك اكرم على الله منهما وتريد الشي تنفقه في سبيل الله مما يقدر عليه فقال يا ابن الخطاب
اما ترضون ان تكون لهم الدنيا ولنا الاخره قال بلى قال فانه كذاك وعن عطا قال بلغنا ان عمر رضي الله عنه
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فراه مضطجعا على ضجاع من ادم محشو ليفا وفي البيت اهب لم تدبغ ملقاة
بعضها على بعض فبكى عمر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك يا عمر قال ابكي لان كسرى عدو
الله في الخز والبز والديباج وقيصر مثل ذلك وانت يا رسول الله امين الله وخيرته على هذه الامه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اسكت يا عمر فلو شئت ان تسير الجبال الراسيات معي ذهبا لسارت وعن عايشة
رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى
شيا وعن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف انعم وصاحب الصور التقم القرن
وحنى جبهته يستمع متى يومر ان ينفخ فينفخ قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف نقول قال
قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا وعن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لها ما فعلت الدنانير قالت قلت وهذه هو عندي يا رسول الله وهي بين السبعة والخمسة فاخذها
فجعلها في كفه ثم قال ما ظن محمد بالله لو لقي الله وهذه عنده انفقيها وعن عايشة رضي الله عنها انها
صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم فراشين فابى ان يضطجع الا على احدهما وعن عبيد بن عمير قال كان
عيسى بن مريم صلوات الله عليه ياكل الشي ويبيت حيث امسى لم يكن له ولد فيموت ولا بيت فيخرب ولا
يخبا الغد شيا وعن عروة قال كان داود صلوات الله عليه يصنع القفة من الخوص وهو على المنبر ثم
يرسل يبيعها وياكل من ثمنها وقال سليمان بن داود صلوات الله عليهما كل العيش فوجدناه لينه
وشديده فوجدناه يكفي منه ادناه وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم
كلم الله موسى صلوات الله عليه كانت عليه جبة صوف وكساء صوف وكمة صوف ونعليه من جلد حمار غير
ذكي وعن عطا قال بلغنا ان موسى النبي صلوات الله عليه طاف بين الصفا والمروة وعليه جبة قطوانية
وهو يقول لبيك اللهم لبيك ويجيبه ربه لبيك يا موسى وها انا ذا معك وعن مجاهد رضي الله عنه
قال حج البيت تسعون نبيا فيهم موسى عليه عباءتان قطوانيتان وهو يهل وفيهم يونس وهو يقول
لبيك كاشف الكرب لبيك وعن عبد الله قال كانت الانبيا قبلكم لا يستحيون يلبسون الصوف ويركبون
الحمر ويحلبون الغنم وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا حين دخل بفاطمة رضي الله عنها كان فراشهما
اهاب كبش اذا ارادا ان يناما قلباه على صوفه ووسادتهما من ادم حشوها ليف وفي قصر الامل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا من ذكر هادم اللذات وما ذكره عبد قط وهو في سعة
الا ضيق عليه ولا ذكره وهو في ضيق الا وسعه عليه ٥ ام الدردا قالت لابي الدردا ما لك لا تطلب

كما يطلب فلان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امامكم عقبة كؤودا لا يجوزها
المثقلون فانا احب ان اتخفف لتلك العقبة قال حذيفة ان اقر ايامي لعيني ليوم ارجع فيه الى اهلي فيشكون
الى الحاجة والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليتعهد
عبده بالبلا كما يتعاهد الوالد ولده وان الله عز وجل ليحمي عبده الدنيا كما يحمي اهل المريض الطعام ٥
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذيبان جايعان ارسلا في غنم افسد لها من حرص المرء على المال
والشرف لدينه قال الحسن ادركت اقواما وشهدت طوايف منهم ما طوى لاحدهم ثوب قط ولا امر في
بيته بصنعة طعام قط ان كان احدهم ليخرج فيعزم على اهله ان لا يردوا سايلا وادركت اقواما وشهدت
طوايف منهم ان كان احدهم ليدعا الى الميراث فيقول هو لك لا حاجة لي به وادركت اقواما وشهدت
طوايف منهم ان كان احدهم لحسناته ان لا تقبل اشد خوفا منكم لسيئاتكم ان يواخذوا بها وادركت اقواما
وشهدت طوايف منهم ان كان احدهم لدينه ابصر منكم لدنياكم بقلوبكم وابصاركم وعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ما من احد غني او فقير يوم القيامة الا ود انما اوتي في الدنيا قوتا وقال
صلى الله عليه وسلم من اصبح اكثر همه غير الله فليس من الله ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التبقر في
الاهل والمال اي التوسع وقال ابن مسعود رضي الله عنه ان هذا الدينار والدرهم اهلكا من كان
قبلكم وهما مهلكاكم قالت عايشة رضي الله عنها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا
عبدا ولا امة ولا شاة ولا بعيرا ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وان درعه لمرهونة عند
رجل من اليهود باصوع من تمر قال دخل داخل على ابي هاشم بن عتبة بن ربيعة وهو مريض يبكي
فقال ما يبكيك اوجع يشترك او حرص على الدنيا قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد
الي عهدا لم اخذ به قال يا ابا هاشم تشتري اموالا يوتاها اقوام وانما يكفيك من جميع المال خادم ومركب
في سبيل الله فاراني اليوم قد جمعت وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان اغبط اوليائي عندي
مومن ذو حظ من صلاة غامض في الناس لا يشار اليه بالاصابع اطاع الله واحسن عبادته في السر
وكان عيشه كفافا فعجلت منيته وقلت بواكيه وقل تراثه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه هل
تدرون ما يقيم وجوهكم عند ربكم قالوا بم قال بالورع عما نهاكم الله عنه في كتابه وتحسن نياتكم فيها
عند الله تعالى وقال ابو الدردا لولا ثلث ما باليت الا ابقى في الارض ساعة لولا ان اعفر جبيني
لله ساجدا وان اصوم يوم طويل ما بين الطرفين او ان يغبار وجهي في سبيل الله وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا شبعتم من الوان الطعام قالوا ويكون ذاك يا رسول الله قال نعم
كانكم قد ادركتموه او من ادركه منكم فكبر القوم ثم قال كيف انتم اذا غدا الرجل في ثياب وراح في اخر
قالوا ويكون ذاك يا رسول الله قال نعم كانكم ادركتموه او من ادركه منكم وكبر القوم ثم قال كيف
انتم اذا سترتم كما تستر الكعبه فرق القوم وقالوا رغبة يا نبي الله عن الكعبه قال لا ولكن من فضل بردتم
قالوا نحن يا نبي الله يومئذ خير ام نحن اليوم قال انتم اليوم افضل وروي ان بعض اصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم اهدى له هديه فالتمس الرسول في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
يصنعها فيه فما وجد فقال ضعها بالحضيض فلو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
شربة من ما وعنه صلى الله عليه وسلم انه قرا من يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام فقال ان
النور اذا دخل القلب انشرح وانفسح قالوا وهل لذلك من علم يعرف به يا نبي الله قال التجافي عن دار الغرور
والانابة الى دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزول الموت قال ابو هريرة رضي الله عنه انطلقنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمررنا بزقاق من ازقة المدينة فاذا فيه عناق ميتة ملقاه فقال والله الدنيا اهون على
الله من هذه العناق على اهلها حين القوها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شرار امتي الذين
غذوا بالنعيم ونبتت منه اجسادهم وقال صلى الله عليه وسلم يدخل فقرا المسلمين قبل اغنيايهم باربعين
سنة وقال صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا فوق شبعكم واطعموا فقراكم فوالذي نفس محمد بيده ما شبعت
ثلثة ايام متواليات منذ بعثني الله نبيا من الحنطة السمرا وعن عيسى بن مريم صلوات الله عليه قال
يا معشر الحواريين اعبروا الدنيا ولا تعمروها اني لم اجد لكم فيها مسكنا واتخذوا مساجد الله بيوتا واتخذوا بيوتكم
مساجد فكل تاوي من محل وعنه صلى الله عليه وسلم قال يا معشر الحواريين كلوا خبز الشعير بالملح الجريش
ولا تاكلوه الا على شهوة والبسوا مسوح الشعر واخرجوا من الدنيا سالمين امنين بحق اقول لكم ان حلاوة
الدنيا مرارة في الاخرة وان مرارة الدنيا حلاوة في الاخره وان عباد الله ليسوا بالمتنعمين فان قال قايل
ما وجه التقرب الى الله تعالى بالامتناع مما اباحه واحله ولم يخلقه الا لمنفعة عباده من المطاعم الشهيه
والملابس الناعمة البهيه والمساكن النزهه والفرش اللينه فان قلتم بتركها في الدنيا ليلا ينقص لاجلها
حظوظنا من نعيم الاخره قيل لكم النقص من نعيم الاخره حرمان والحرمان عقوبه ولا عقاب على من
استحل حلالا واستباح مباحا فلم قلتم ان التنعم بنعيم الدنيا ينقص من نعيم الاخره او يفوته فالجواب
وبالله التوفيق ان الذي يظهر من وجه التقرب الى الله عز وجل بترك التنعم بنعيم الدنيا امران احدهما
ان المقيم في الدنيا غير عالم بما هو صاير اليه وهو متميل بين ان يكون من اهل الجنه او من اهل النار
واذا كان كذلك لم يكن في حاله محتمل للتلذذ والتنعم لان النعمه لا تكون نعمه حتى يهنا صاحبها ولا تهنو نعمه
مع الخوف ولا خوف اشد من خوف النار ومعلوم فيما بيننا ان من كان من سلطانه على وجل من
وعيد وقع له منه لم يتهنا معه بنعمه ولم تمل نفسه الى شي من الشهوات ما لم يامن جانبه ويفرغ من ذلك
الوعيد قلبه فالوعيد الواقع من الله تعالى احق ان يشغل عن اللذات ويلهي عن الطيبات اذ وعيده
واقع بما لا طاقة لاحد به ولا صبر لبدن عليه والله اعلم والاخر ان النعم المباحه مقتضية ممن تنعم
بها شكرا يقضي حقها ولا شك في قصور قوى العباد عن مقابلتها من الشكر بما يكون لها برا فكان الاستمتاع
بها مع قلة الحفل بحقها استهانة لها واغضا عن حق موليها المنعم بها وذلك خيانه فاعما راى اهل البصاير
الاعراض عنها ليلا تنقلب النعم عليهم نقمه ولا يتبدل المنحه محنه وذلك راى حق لا يلام من وقع له فعل
به والله اعلم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سلوا الله ان يرزقكم يوما بيوم ولا عليكم ان يكثر لكم ٥

وعما جاء في قصر الامل ٥ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ادم قبل ان يصيب الخطيئة كان اجله بين
عينيه واملِه خلف ظهره فلما اصاب الخطيه جعل امله بين عينيه واجله خلف ظهره وعن ثوبان قال
قلت يا رسول الله ما يكفيني من الدنيا قال ما سد جوعك وواري عورتك ومنزل يظلك وان كانت لك
دابه تركبها فبخ وفي رواية اخرى وان كان لك خادم يخدمك فذاك سئل الزهري عن الزهد فقال ان
لا يغلب الحلال شكره ولا الحرام صبره اي لا يقصر في شكر الحلال اذا اصابه ويصبر عن الحرام اذا اشتهاه فلا يواقعه
وقال ابو عبيده الناجي دخلنا على الحسن نعوده في مرضه فقال مرحبا بكم واهلا حياكم الله بالسلام واحلنا
واياكم دار السلام هذه علانيه حسنه ان صبرتم وصدقتم واتقيتم لا يكونن حظكم من هذا الخبر رحمكم الله ان
تسمعوه بهذا الاذن وتخرج من هذا الاذن فان من راى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد راه غاديا ورايحا لم
يضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبه ولكن رفع له علم فشمر اليه الوحا الوحا ثم النجا النجا علام تعرجون
اتيتم ورب الكعبة كانكم والامر معا وعن طارق بن شهاب قال لما قدم عمر رضي الله عنه الشام تلقته
الجنود وعليه ازار وخفان وعمامه وهو اخذ براس راحلته يخوض الما فقالوا يا امير المومنين تلقاك الجنود وبطارقة
الشام وانت على حالك هذه فقال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فلن نلتمس العز بغيره وعن شقيق بن سلمه
قال خرجنا في ليلة مخوفه فمررنا برجل نايم في اجمه قد قيد فرسه وهو يرعى عند راسه فايقظناه وقلنا اتنام
في مثل هذا المكان فرفع راسه فقال اني لاستحيي من ذي العرش ان يعلم اني اخاف شيا دونه ثم ضرب
براسه فنام وعن وكيع قال كان عامر بن عبد قيس يرى السباع فيقول اني لاستحيي ان اخاف شيا غير
الله وعن ابراهيم التيمي ان اباه كان يلبس الردا يبلغ اليته من خلفه وثدييه من بين يديه فقلت
يا ابت لو اتخذت ردا اوسع من رداك فقال يا بني لم نقل هذا فوالله ما على الارض لقمة لقمتها طيبة
الا وددت انها في ابغض الناس الي قال عمر بن ذر ما رايت على عطا قميصا قط ولا رايت عليه
ثوبا يساوي خمسة دراهم ٥ وعن علي رضي الله عنه قال اشتكت فاطمه رضي الله عنها مجل يديها
من الطحن فامرتها ان تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فتساله خادما فاتته فقال هل لك حاجه
قالت لا فرجعت قال قلت ما صنعت قالت اتيته فقال هل لك حاجه قلت لا واستحييت قال
قلت ارجعي اليه فاتته فوجدته قد رقد فرجعت فلما استيقظ اتانا وعلينا قطيفة ان لبسناها
طولا خرجت جنوبنا وان لبسناها عرضا خرجت اقدامنا وروسنا فقال الم انبا انك جيت فهل
لك حاجه قالت لا قلت بلى اشتكت مجل يديها ان تسالك خادما فقال الا ادلكما على ما هو خير لكما
من الخادم فامرنا باربع وثلثين وثلث وثلثين من بين تكبير وتحميد وتسبيح وعن الحسن رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على سخلة ميتة ملقاه على ظهر الطريق فقال ترون هذه هينه
على اهلها للدنيا اهون على الله من هذه على اهلها وعن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح ذباب ما اعطى الكافر منها شيا وعن قتاده قال ذكر لنا ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان الدنيا حلوه خضره وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون

الا فاتقوا الدنيا واتقوا فتنة النسآ وعن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المومن
وجنة الكافر وعن سفيان قال قال لقمن لابنه يابنى ان الدنيا بحر عميق يغرق فيها ناس كثير فليكن
سفينتك فيها تقوى الله وحشوها ايمان الله وشراعها التوكل على الله فلعلك ان تنجوا وما ازال بناج
وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من
لا علم له وعن ابى حازم قال وجدت الدنيا شيئين شى منها هو لى ولن اعجله قبل اجله ولو طلبته بقوة
السموات والارض وشى منها هو لغيرى فذاك مالم انله فيما مضى ولن ارجوه فيما بقى منع الذى لى من غيرى
كما منع الذى لغيرى منى ففى اى هذين افنى عمرى ووجدت ما اعطيت من الدنيا شيئين شى ياتى اجله
قبل اجلى فاغلب عليه وشى منها ياتى اجلى قبل اجله فاموت واتركه لغيرى ففى اى هذين اعصى ربى وعن
ابن مسعود رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما انا والدنيا انما مثلى ومثل الدنيا كمثل راكب
قال فى ظل شجرة فى يوم صايف ثم راح وتركها قال ودخل سعد بن ابى وقاص على سلمان رحمة الله عليهما
يعوده فبكى سلمان فقال له سعد ما يبكيك يا ابا عبد الله توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك
راضى وتلقى اصحابك وترد عليه الحوض فقال سلمان اما انى لا ابكى جزعا من الموت ولا حرصا على الدنيا
ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا فقال ليكون بلاغ احدكم من الدنيا مثل زاد الراكب وحولى
هذه الاساود قال وانما حوله اجانة او جفنة او مطهرة فقال سعد يا ابا عبد الله اعهد الينا عهدا
ناخذ به بعدك فقال يا سعد اذكر الله عند همك اذا هممت وعند حكمك اذا حكمت وعند يدك اذا
قسمت وعن الحسن رضى الله عنه قال ان الذين كانوا من قبلكم كانوا ياخذون من الدنيا بلاغا س
ويتباعون بالفضل انفسهم من الله رحمة رحم الله عبدا جعل العيش عيشا واحدا فاكل كسره
ولبس خلقا ولزق بالارض واجتهد فى العباده وبكى على الخطيئة وهرب من العقوبه وابتغى
الرحمة حتى ياتى على اجله وهو كذلك وعن الحسن قال المومن فى الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ولا
ينافس اهلها فى عزها لاهلها حال وله حال اخرى قد اهمته نفسه فالناس منه فى راحه ونفسه منه
فى شغل وعن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يوم القيامه غنى ولا فقير
الا ود ان ما كان اوتى فى الدنيا قوتا وعن محمد بن كعب القرظى قال اذا اراد الله بعبد خيرا زهده فى الدنيا
وفقهه فى الدين وبصره عيوبه ومن اوتيهن فقد اوتى خير الدنيا والاخره قال وكتب عمر الى ابى موسى
الاشعرى رضى الله عنهما انك لن تنال عمل الاخره بشى افضل من الزهد فى الدنيا وعن جعفر بن
برقان قال بلغنى ان وهب بن منبه قال اعون الاخلاق على الدين الزهد فى الدنيا واوشكها ردى
اتباع الهوى ومن اتباع الهوى الرغبه فى الدنيا ومن الرغبه فى الدنيا حب المال والشرف ومن
حب المال والشرف استحلال المحارم ومن استحلال المحارم يغضب الله وغضب الله الدا الذى
لا دوآ له الا رضوان الله ورضوان الله الدوآ الذى لا يضر معه دآ فمن يرد ان يرضى ربه سخط نفسه
عما يرضى الله قال قال رجل للحسن ان فقهانا يقولون فقال الحسن وهل انت فقيها الفقيه الزاهد

فى دنياه البصير بدينه المداوم على عبادة ربه وعن سفيان قال كان بعض اهل العلم يقول اذا رايتم
الرجل يزهد فى الدنيا فادنوا منه فانه يلقى الحكمه وعن بكر بن عبد الله المزنى قال كانت امراة متعبدة
باليمن فاذا امست قالت يا نفس الليله ليلتك لا ليلة لك غيرها فاجتهدت واذا اصبحت قالت
يا نفس اليوم يومك لا يوم لك غيره فاجتهدت وعن ابى موسى الاشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى عن الحسن
قال قال عامر بن عبد صرفت عن الدنيا فانصرفت الا عن امرين النوم والطعام وايم الله لاضرت
بهما جهدى وعن طاوس قال من كانت الدنيا اكبر همه جعل الله فقره بين عينيه وافسد عليه ضيعته
ومن كانت الاخره من اكبر همه جعل الله الغنى فى قلبه وامسك ضيعته وعن الحسن قال يا ابن ادم بع
دنياك باخرتك تربحهما جميعا ولا تبع اخرتك بدنياك فتخسرهما جميعا وقال الحسن قال يا ابن ادم اذا
رايت الناس فى خير فنافسهم فيه واذا رايتهم فى هلكه فذرهم وما اختاروا لانفسهم فقد راينا اقواما
اثروا عاجلتهم على عاقبتهم فذلوا وهلكوا وافتضحوا وعن الحسن قال يا ابن ادم لا غناك عن نصيبك
من الدنيا وانت الى نصيبك من الاخره افقر فعليك نصيبك من الاخره فانه سياتى على نفسك من الدنيا
فينتظم لك انتظاما فيزول معك حيث مازلت وعن خيثمه قال تقول الملايكه يا رب عبدك الكافر
تبسط له فى الدنيا وتزوى عنه البلا فيقول للملايكة اكشفوا عن ثوابه فاذا راوا ثوابه قالوا يا رب
لا ينفعه ما اصابه من الدنيا وتقول يا رب عبدك المومن تزوى عنه الدنيا وتعرضه للبلا فيقول للملايكه
اكشفوا عن ثوابه فاذا راوا ثوابه قالوا يا رب لا يضره ما اصابه من فى الدنيا وعن سعيد بن مسعود
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للفقر ازين على المومن من العذار الحسن على خد الفرس
قال كان ابو الدردا يوم الناس فى شهر رمضان بدمشق ففرغ من بعض القيام ثم اقبل على
الناس بوجهه فقال يا اهل دمشق الا تستحيون مما تصنعون فقال القوم ما بلغ ابا الدردا اعنا فوجم
القوم فى انفسهم فقال والله انكم لاخوانى فى الدين وجيرانى فى الدار واعوانى على العدو فلا تستحيون
مما تصنعون تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون كالذين من قبلكم
بنوا شديدا وجمعوا كثيرا واملوا بعيدا فاصبحت بيوتهم قبورا وجمعهم بورا واما لهم غرورا
وعن مسروق قال قلت لعايشه رضى الله عنها يا اماه ما اكثر ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا
دخل البيت قالت اكثر ما سمعته يقول اذا دخل البيت لو ان لابن آدم واديان من ذهب لتمنى اليهما
ثالثا لا يملو جوف ابن ادم الا التراب انما جعل الله هذا المال لتقام به الصلوه وتوتى به الزكوه
ويتوب الله على من تاب وعن ابى الدردا رضى الله عنه قال من اكثر ذكر الموت قل فرحه وقل حسده
وعن عمر رضى الله عنه قال زنوا انفسكم قبل ان توزنوا وحاسبوها قبل تحاسبوا فانه اهون عليكم غدا
وتزينوا للعرض الاكبر الاكبر وذلك يوم القيامه يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافيه وقال ابن
عباس رضى الله عنه ما رايت رجلا اشد محاسبه لنفسه من عمر كان يجلس فيقول ما صنعت اليوم صنعت

كذا وصنعتكم انتم يضرب ظهره بالدره وعن ابى الدردا قال اعبدوا الله كانكم ترونه وعدوا انفسكم فى
الموتى واعلموا ان قليلا يغنيكم خير من كثير يلهيكم واعلموا ان البر لا يبلى وان الاثم لا ينسى وعن وهب
ابن منبه رحمه الله قال مكتوب فى حكمة ال داود حق على العاقل ان لا يغفل عن اربع ساعات من النهار
ساعة يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يفضى فيها الى اخوانه الذين ينصحونه فى نفسه
ويصدقونه عن عيوبه وساعة يخلى بين نفسه وبين لذاتها مما يحل ويجمل فان هذه الساعة تكون له
عونا على هذه الساعات واستجماما للقلوب وفضل بلغه وعلى العاقل ان لا يكون طاعنا الا فى احدى
ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذه فى غير محرم وعلى العاقل ان يكون عالما بزمانه ماسكا لسانه
مقبلا على شانه وعن الحسن قال لقى رجل اخاه فقال اى اخى اجاءك عن الله انك وارد النار قال اى والله
لقد جاءنى عن الله وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا قال اى اخى اجاءك انك صادر عنها قال
لا والله لقد جاءنى الورود ولم يجئنى الصدر قال اخى ففيم الضحك وفيم اللعب وفيم التثاقل قال بكى
عبد الله بن رواحه فبكت امراته فقال لها ما يبكيك قالت رايتك بكيت فبكيت قال انى انبيت انى وارد
النار ولم انبا انى صادر عنها قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقال ابن الراضون
بالمقدور والساعون بالمشكور عجبت لمن ايقن بدار الخلود كيف يسعى لدار الغرور وعن الحسن قال
المومن والله يمسى حزينا ويصبح حزينا وكان الحسن قل ما تراه الا رايته كالرجل يصيبه مصيبه محزنه
وعن الحسن قال ما عبد الله بمثل الحزن قال عامر بن عبد القيس اكثر الناس فرحا فى الجنه اطولهم حزنا
فى الدنيا واكثر الناس ضحكا فى الجنه اكثرهم بكا فى الدنيا واخلص الناس ايمانا يوم القيامه اكثرهم تفكرا فى
الدنيا وعن ابن مسعود قال ينبغى لحامل القران ان يعرف بليله اذ الناس نايمون وبنهاره اذ الناس
مفطرون وبحزنه اذ الناس يفرحون وببكايه اذ الناس يضحكون وبصمته اذ الناس يخلطون وبخشوعه
اذ الناس يختالون وينبغى لحامل القران ان يكون باكيا محزونا حكيما حليما سكينا لينا ولا ينبغى لحامل القران
ان يكون جافيا ولا غافلا ولا صخابا ولا صياحا ولا حديدا وعن موسى الجهنى قال سمعت عون بن عبد
الله بن عتبه وهو يقول ويحى كيف اغفل ولا يغفل عنى ام كيف تهنينى معيشتى واليوم الثقيل وراى
ام كيف لا يطول حزنى ولا ادرى ما يفعل فى دينى وعن مجاهد قال ما من بيت مدر ولا وبر الا يطيف
به ملك الموت كل يوم مرتين وعن ابى صالح قال ما روى النبى صلى الله عليه وسلم ضاحكا ولا متبسما
منذ نزلت افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والذى نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وعنه صلى الله عليه وسلم
قال لا يبكى رجل من خشية الله فيدخل النار ابدا حتى يلج اللبن فى الضرع ولا يجتمع غبار فى سبيل الله ودخان
جهنم فى منخرى رجل ابدا حتى يلج اللبن فى الضرع وعن حمران بن اعين ان النبى صلى الله عليه وسلم
قرا ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة قال فصعق وعن ابى الوازع قال جا رجل الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله انى احبك فقال ان كنت فاعد للفقر تجفافا فان الفقر الى من يحبنى اسرع من السيل

الى

الى منتهاه وعن ابى ذر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان المكثرين هم الاسفلون الا من
قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وقليل ما هم وعن الزهرى ان عمر رضى الله عنه اتى بغنايم فجعل
يقلبها ويبكى فقال له عبد الرحمن بن عوف يا امير المومنين هذا يوم فرح فقال والله ما اوتيه قوم الا
وقع بينهم العداوة والبغضا وعن محمد بن جبير ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بمال من البحرين فلما سمع
المهاجرون والانصار حضروه فخرج النبى صلى الله عليه وسلم فلما راهم تبسم وقال اسمعتم بهذا المال الذى
جانى قالوا نعم قال ابشروا واملوا الذى يسركم فوالذى نفسى بيده ما اخاف عليكم الفقر ولكنى اخاف عليكم
الدنيا ان تفتح عليكم من هاهنا وهاهنا فتعجبكم كما اعجبت الذين من قبلكم وتهلككم كما اهلكت الذين
من قبلكم وعن خباب بن الارت قال هاجرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله نبتغى به وجه الله
فوجب اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياكل من اجره شيا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يوجد له
شى يكفن فيه الا نمره فكنا اذا وضعناها على رجليه خرج راسه واذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه فقال
لنا النبى صلى الله عليه وسلم ضعوها مما يلى راسه واجعلوا على رجليه شيا من الاذخر ومنا من اينعت ثمرته
فهو يهدبها وعن ثوبان قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان اخر ما يكون عهده به فاطمه واذا قدم
كان اول من ياتيها فجا من سفره وقد علقت سترا وسورت الحسن والحسين سوارين من فضه فلم يدخل
عليها فظنت ان ما منعه الستر والسواران فهتكت الستر ونزعت السوارين وقالت انطلقوا به الى النبى
صلى الله عليه وسلم فذهب به اليه فقال هولا اهل بيتى اكره ان ياكلوا طيباتهم فى حياتهم الدنيا يا ثوبان
اذهب بهما الى ال فلان فاشتر لفاطمه قلاده من عصب وسوارين من عاج وعن الحسن رضى الله عنه
قال اكل ابن لسمره بن جندب حتى يشم فتقيا فقال له سمره لو مت ما صليت عليك وعن مطرف بن
الشخير عن ابيه انه انتهى الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الهاكم التكاثر فقال يقول ابن ادم
مالى مالى وهل لك من مالك الا ما تصدقت فامضيت او لبست فابليت او اكلت فافنيت وعن
الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الميت قالت الملايكة ما قدم ويقول بنو ادم ما ترك
وعن ابى الدردا رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يعتق عند
الموت كمثل الذى يهدى بعد ما شبع وعن عايشه رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها
يا عايشه ان اردت اللحوق بى فليكفيك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنيا ولا تستخلقى ثوبا
حتى ترقعيه وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انظروا الى من هو اسفل منكم
ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وعن عون بن عبد الله بن عتبه
قال كم من مستقبل يوما لا يستكمله وكم من منتظر غدا لا يبلغه لو نظرتم الى الاجل ومسيره لابغضتم الامل
وغروره وعن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا عبد الله كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
وعد نفسك من اهل القبور قال مجاهد قال لى عبد الله بن عمر يا مجاهد اذا اصبحت فلا تحدث
نفسك بالمسا واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من حياتك قبل موتك ومن صحتك قبل

سمعك فانك لاتدرى ياعبدالله مااسمك غدا وعن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه كلكم يحب
ان يدخل الجنة قالوانعم يارسول الله جعلنا الله فداك قال فاقصروا من الامل واستحيوا من الله حق الحيا قالوا
يارسول الله كلنا نستحيى من الله تعالى قال ليس ذلك بالحيا ولكن الحيا من الله ان تذكروا المقابر والبلى والجوف
ومادعى والراس وما احتوى ومن يشتهى كرامة الاخره يدع زينة الدنيا هنالك استحيا العبد من الله واصاب
ولاية الله تعالى وعن على رضى الله عنه قال اخوف ما اخاف عليكم اثنتان طول الامل واتباع الهوى اما طول
الامل فينسى الاخره واما اتباع الهوى فيضل عن الحق ان الدنيا قد ادبرت مدبره والاخره مقبله ولكل واحد
منهما بنون فكونوا من ابنا الاخره فان اليوم عمل ولاحساب وغدا حساب ولاعمل وعن قتاده رضى الله عنه
قال قال لقمان لابنه يابنى اعتزل الشر كى ما يعتزلك فان الشر للشر خلق وعن الحسن رضى الله عنه ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم ومجالس الطرق فان كنتم جالسين لامحاله فان عليكم ان تغضوا البصر
وان تعينوا الضعيف وان تهدوا الطريق وان تردوا السلام وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال لابيه
وهو يوصيه ليسعك بيتك وابك من خطيئتك واملك عليك لسانك وعن كعب بن مالك قال وددت ان لى
سرادا من عيش وان بينى وبين الناس باب مغلق وعن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
اعجب الناس الى منزله رجل يومن بالله ورسوله ويقيم الصلوة ويوتى الزكوه ويعمر ماله ويحفظ دينه
وعن مجاهد قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجدنا خير عيشنا فى الصبر وعن على رضى الله عنه قال
لايرجون العبد الاربه ولايخافن الاذنبه ولايستحيى العالم اذا سئل عن شى لايعلمه ان يقول لااعلم
ولايستحيى الذى لايعلم ان يتعلم وعليكم بالصبر فان الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد اذا
قطع الراس مارسا بر الجسد الا انه لاايمان لمن لاصبر له قال مكتوب فى الحكمة بنى اياك وشدة
الغضب فان شدة الغضب محقه لفواد الحكيم وعن حارثه بن قدامه قال حدثنى عم لى انه اتى النبى
صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله علمنى شيا ينفعنى الله تعالى به او قال لعلى ان اعى ما يقول
فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لاتغضب فاعاد عليه مرارا يقول النبى صلى الله عليه وسلم لاتغضب
وعن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الصرعه فيكم قالوا
الذى لايصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعه الذى يملك نفسه عند الغضب وفى قصر الامل
قال سال عبدالملك بن مروان زر بن حبيش كتابا يعظه فيه فكان فى اخر كتابه اليه لايطمعنك
فى طول الحياه مايظهر من صحة بدنك فانت اعلم بنفسك واذكر ما تكلم به الاولون اذا الرجال ولدت
اولادها وبليت من كبر اجسادها وجعلت اسقامها تعتادها تلك زروع قد دنا حصادها
فلما قرا عبدالملك الكتاب بكى حتى بل طرف ثوبه ثم قال صدق زر صدق زر

الباب الثانى والسبعون
من شعب الايمان فى الغيره والمذا

جا فى الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الغيره من الايمان والمذا من النفاق والمذا ان

يجمع بين الرجال والنسا ثم يخليهم يماذى بعضهم بعضا واخره من المذى وقيل هو ارسال الرجال مع
النسا من قولهم مذيت فرسى اذا ارسلتها ترعى وقال الله عز وجل وقل للمومنات يغضضن من
ابصارهن ويحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن الاما ظهر منها يعنى الكحل والخاتم وليضربن بخمرهن
على جيوبهن ولايبدين زينتهن الالبعولتهن الى قوله تعالى او التابعين غير اولى الاربة من الرجال
او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النسا فلم ياذن لامرة ان تبدى زينتها الالمن يحل له او لمن
هو محرمة عليه على التابيد فيومن ان يتحرك طبعه اليها لوقوع الياس له منها او ان كان له الى نكاحها
سبيل كان غير ذى اربة فى النسا او غير ذى علم بهن وهذا هو الغيره التى وصى الله تعالى النبى صلى
الله عليه وسلم ان يعلمها المومنات وقال فى نسا النبى صلى الله عليه وسلم خاصه يانسا النبى
ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن فى بيوتكن ولا
تبرجن تبرج الجاهليه الاولى فنهاهن لاجل نبيه صلى الله عليه وسلم عن ان يتسبب اليهن متسبب
بما يوحش رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسوءه وقال يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم
نارا فدخل فى جملة ذلك ان يحمى الرجل امراته وبنته مخالطة الرجال ومحادثتهم والخلوه بهم وقال
احد المخنثين فى غزوة ثقيف للنبى صلى الله عليه وسلم لين فتح الله لنا الطايف غدا دللتك على ام
غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كنت لااراك لاتعرف هذا
وامر نساءه ان يحتجبن عنه وقال الله عز وجل يا ايها النبى قل لازواجك وبناتك ونسا المومنين
يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يوذين اى فلا يوذيهن المنافقون بان
يتعرضوا لهن اذا علموهن مومنات قصدا الى ايذا النبى صلى الله عليه وسلم او الى اوليك الذين
ينسبن اليهن وهذا الذى ورد به الشرع من الحث على الغيره بالحاقها بشعب الايمان وادخالها
فى جملة العرى والاركان فهو موافق لما جبل الناس عليه من الكراهية الشديده لان يصيب اجنبى من
امرة منهم او بنته او اخته مالايحل له وان كان ذلك لحظا بعد ان يكون مشوبا بما لو اظهره لشق
احتماله والاغضا عنه فان هذا باب يسفك فيه الدما وينشاعنه امر ويواتر لايعمل الحيل واللطايف
فى اطفايها فاذا انضم الشرع الى الطبع فقد تاكد الامر ولم يكن لاحد مع ذلك ان ياخذ بالهوينا فيه
معتقدا ان ذلك من باب الصفح الجميل والدفع بالتى هى احسن والعفو المستحب بل ينبغى ان يعلم انه
من باب التقصير القادح فى الانسانيه المباين للديانه الجالب للضرر العظيم فانه اذا تفاحش
ولم يحسم من اوله لم يومن ان يكون منه التباس النسب والعار الذى يحليه تلوث الفراش وسو
الاحدوثه ولو كان هذا الطه محتملا وكان الامر فيه عند الله يسيرا لما ساهل الزوج اذا قذف امراته
ولما جعل ايمانه حجه له ولما عذره بما لايعذر الاجنبى القاذف به ولما حكم بان اللعان قاطع للفراش
والنسب محرم لها عليه ابدا وانما فعل ذلك كله ليزيل العار عنه ويقطع عنه الولد الذى ليس منه
ولا يرثها ولا ترثه ابدا فلما ذكر انها خانته فى فراشه تبغضت عليه واداه ذلك الى التحامل عليها

او اساه اليها فقد هذا كله على عظم هذا الامر عند الله تعالى وما كان لهذه المنزله لم يكن الصبر عليه
يستحسن انما يحمد الصبر على ما رضى الله تعالى الصبر عليه وما ظهر ان الصبر عليه ليس بصابر فاما ما نزل
هذه المنزله فالصبر عليه من اقبح الامور وبالله التوفيق ثم ان الغيره اذا كانت بالمحل الذى ذكرنا فانما
يكون اذا وقعت فى موضع الريبه فلم تطب نفس الرجل بان يخلى اخته تخلوا باخيه او بنته بابنه او
بان يخلوا امراته واخوها وامراته وابوها فليس ذلك بمحمود روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال ان من الغيره ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيره التى يحب الله تعالى فالغيره فى الريبه
واما الغيره التى يبغض الله فالغيره فى غير ريبه وكان ابراهيم يكره ان يبعث الخادم ليلا فى حاجه
ويقول اكره ان اعرضها للريبه وذهب بعض اهل العلم الى معنى ان الغيره من الايمان الغيره
على الدين حتى اذا سمع سامع مخالفا فى الدين يطعن فى دين الاسلام او يذكر الله تعالى بما لا يجوز ان يذكر
به او يذكر النبى صلى الله عليه وسلم بما لا يحل او يذكر القران بمثل ذلك لم يسكت ولم يغض ولم يظن
ان ذلك من باب الصبر المستحب فان هو اغضى وسكت كان منافقا لان الله عز وجل قال فى الجالسين مع
الذين يستهزيون بايات الله تعالى انكم اذا مثلهم ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا
وهذا الذى قاله هذا القايل ان كان مرادا فذلك لا يمنع من ان يكون ما قلناه مرادا او قد يجوز
ان يكون الحديث عاما لهما فان كان خاصا فالغيره المعروفه اذا اطلق ذكرها هو ما قلنا فنقصره عليها اولى من
قصره على غيرها والله اعلم وبه التوفيق للصواب ومن صرف الحديث الى الغيره على الدين قال ان من جملة
ذلك ان لا يخاصم المسلم اليهودى فى المفاضله بين نبينا وموسى صلوات الله عليهما ولا النصرانى فى المفاضله
بين نبينا وعيسى صلوات الله عليهما فانه اذا فعل ذلك لم يومن ان يحملهما الحرد وما يقصدانه فى المبالغه
فى تفضيل موسى او عيسى صلوات الله عليهما على ان يغضا من النبى صلى الله عليه وسلم ويغضا من
امره فيكون المسلم بمخاصمته اياهما هو الجالب لذلك الى نبيه صلى الله عليه وسلم واذا امكن ان يقع
ذلك فالغيره على الدين يقتضى مجانبته والتحرز منه وقد قال الله عز وجل ولا تسبوا الذين يدعون
من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فصار هذا اصلا فى هذا الباب وروى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سمع مسلما ويهوديا يتخاصمان فيقول المسلم لا والذى اصطفى محمدا على البشر ويقول
اليهودى لا والذى اصطفى موسى على البشر فقال لا تفضلونى على موسى وانما اراد عندنا لا تفضلونى
عند اليهود او اذا كلمتم اليهود على موسى ليلا يغضوا لذلك منه او يسبوه فيكون المسلمون هم
الجالسين لذلك اليه ونعوذ بالله منه ويدخل فى هذا الباب المحافظه على الجهاد فى سبيل الله
دفعا للمشركين عن حوزة المسلمين واشفاقا من ان يظهروا على شى من الدار فيسبوا النساء
والذرارى ويسترقوا الاحرار لان الغيره المذكوره فى الحديث ان كانت الغيره على النسا فهى تقتضى
الجهاد ودفع الاعدا وان كانت الغيره على الدين فكذلك لان تمكين الكفار من اصابة المسلمات مخالفه
للدين والجهاد فى الوجهين من الغيره المرجا فى الحديث انها من الايمان وبالله التوفيق واولى

مايدخل فى هذه الجمله الغيره من كل مسلم على دينه حتى لا ينثلم بركوب المعاصى ولا ينظر اليهود والنصارى
الى المسلمين وهم يتعاطون ما يزعمون انه حرام عليهم ويعلمون من انفسهم كيف يحاسبهم بمحظورات
اديانهم حتى ان كبيرهم يحرم عليهم الشى فلا ياتونه سرا ولا جهرا ويحرم على الرجل ان يكلم امراته فلا
يكلمها ولا يكلمه وهما فى بيت واحد لا ثالث معهما فيروا ان المسلمين ليسوا على ثقه فى دينهم وانهم لو كانوا
عالمين ان دينهم حق لتورعوا بحرمة دينهم عليهم ولو صدقوا بما يقولون انهم مجزيون به بعد الموت
لامسكوا عما يقدمون عليه فهذا من اولى ما تغار به على الدين والله اعلم

الباب الثالث والسبعون

من شعب الايمان فى الاعراض عن اللغو

قال الله عز وجل قد افلح المومنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون
وقال عز وجل والذين لا يشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما وقال واذا سمعوا اللغو اعرضوا
عنه واللغو الباطل الذى لا يتصل بقصد صحيح ولا يكون لقايله فيه فايده وربما كان وبالا عليه ثم ينقسم فيكون
منه ان يتكلم الرجل بما لا يعنيه من امور الناس فيفشى اسرارهم ويهتك استارهم ويذكر اموالهم واحوالهم
ومعاملاتهم من غير حاجه به الى شى من ذلك عاده سوالفها فلا بد النزوع عنها ويكون منه الخوض فيما
لا يحل من ذكر الفجار والفجور والفساق والفسوق والملاهى ونحو ذلك ويكون منه الافتخار بالابا الجاهليين
والتمدح بها والذكر للمعاملات المبنيه على الاستطالة والعسف بتقدير ان فيها مفتخرا او ان بها متبجحا
ويكون منه خوض المبطلين فى العقايد والنحل فيما عندهم وتفضيلهم اياه على ما عند غيرهم بالدعاوى
والتوسع فى المقال من غير حجه ولا برهان ويكون منه انشاد الاشعار المقوله فى ضروب الاكاذيب ويكون
منه دراسه الحساب بفصول المسايل التى وضعوها فى المثلثات والمربعات والمخمسات مما لا يجدى على
اهلها نفعا فى العاجل ولا فى الاجل والاشتغال بها تضييع للزمان فكل ما كان لغوا فينبغى ان لا يشتغل به قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال هو زيد بن خالد الجهنى صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم بموضع فسمعوا لهوا فاسرع المشى وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزهوا
اسماعكم عن الباطل ويعرض عنه فلا يكلم اللاغى ولا يشارك فى حديثه ولا يجلس عنده فيصغى اليه وان
دعت ضرورة الى الجلوس عنده سكت عنه ولم يتلق حديثه منه كما يتلقى غير اللغو ممن يقوله ويظهر
كراهيته لوجهه وان امكن وعظه وردعه عما هو فيه وصرفه عنه الى ما هو اولى والزم فعل فاما الاعراض
على اهل النحل الفاسده فلا ينبغى الا لمن كان من اهله ومن كان من اهله فليسكت عنهم اذا لم يكن كلامهم
كلام من يحاج ويجادل وانما يريدون التشنيع والشغب الا ان يخشى من ضعفا المسلمين اغترارهم
وجنوحا اليهم فلا ينبغى عند ذلك ان يسكت عنهم والله اعلم وهذا كله ورآ الايات التى كتبناها
والسنه التى رويناها لوجهين احدهما ان ترك الاعراض عن اللغو انما يكون بالاقبال عليه والكلام
بحر الكلام والسمع مستنطق اللسان فلا يومن ان يكون من المقبل على اللاغى والمخالط له مشاركه له ومحاوره

اياه وفي الاعراض امان منه فلذلك كان اولى والوجه الاعراض مجالسة اللاغي والاصغا اليه تضييع للزمان
والعمر مرار والزمان مستعار فاغتنامه بانفاذه في الحق والجد اولى من تضييعه وشغله بما لا فايدة فيه والله اعلم

الباب الرابع والسبعون

من شعب الايمان في الجود والسخا

جا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنه وانه
صلى الله عليه وسلم قال خصلتان لا تجتمعان في مومن البخل وسوا الخلق وانه صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع
الشح والايمان في قلب عبد ابدا ٥ ومن قبل ذلك فقد قال الله عز وجل فيما يثني به على الذين يسمحون باموالهم لاهل
الحاجه اليها فقال وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون
في السرا والضرا وقال عز وجل هدى للمتقين الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
وقال عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانيه لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم
يحزنون وقال عز وجل انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم
ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلوة ويوتون الزكوه ومما رزقناهم ينفقون وهذا السياق يدل
على ان هذه النفقة غير الزكوه ٥ وذم البخلا في غير ايه فقال واعتدنا للكافرين عذابا مهينا الذين يبخلون
ويامرون الناس بالبخل ويكتمون ما اتاهم الله من فضله وقال فمنكم من يبخل ومن يبخل فانما يبخل عن نفسه
وقال والله لا يحب كل مختال فخور الذين يبخلون ويامرون الناس بالبخل ومن يتول فان الله هو الغني
الحميد وقال من يوق شح نفسه فاوليك هم المفلحون وقال انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة اذ
اقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليها طايف من ربك وهم نايمون فاصبحت كالصريم
وعن ابن عباس رضي الله عنه في قول الله عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى يقول من اعطى من ماله واتقى الله وصدق بالخلف من الله فسنيسره للخير ومن بخل بماله واستغنى
عن ربه وكذب بالخلف من الله تعالى فسنيسره للعسرى يقول للشر فيثبت بجميع ما ذكرت ان الجود
من مكارم الاخلاق والبخل من اراذلها وليس الجواد بالذي يعطي في غير موضع العطا ولا البخيل
الذي يمنع في موضع المنع لكن الجواد من يعطي في موضع العطا والبخيل الذي يمنع في موضع العطا
فكل من استفاد بما يعطي اجرا وحمدا فهو الجواد ومن استحق بالمنع ذما وعقابا فهو البخيل ومن
لم يستفد بالعطا اجرا ولا حمدا وانما استوجب به ذما فليس بجواد وانما هو مسرف مذموم وهو من
المبذرين الذين جعلهم الله اخوان الشياطين واوجب الحجر عليهم ٥ ومن لم يستوجب بالمنع عقابا
ولا ذما واستوجب به حمدا فهو من اهل الرشد الذين يستحقون القيام على اموال غيرهم بحسن
تدبيرهم وسداد رايهم ولا يقال لهذا بخيل وجا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على الجود
وذم البخل قال لا تمكثوا على غرمايكم ٥ اي لا تستقصوا عليهم فتستوفوا جميع الحق ولا تدعوا
منه شيا يقال امتك الفصيل لبن امه اذا استنفده فلم يبق في الثدي شيا قلت يحتمل

ان يكون

ان يكون نهي عن ذلك اذا كان في الاستيفا افقار الغريم وجا عنه صلى الله عليه وسلم في البخل من شر
ما اعطي العبد شح هالع وجبن خالع الهالع المحزن والخالع المخيف الذي يخلع القلب من شدته
وقال صلى الله عليه وسلم ان الله يبغض البخيل في حياته السخي عند موته ٥ واذا قد ظهر الجود
والبخل فلنتكلم على علة مدح الجواد وذم البخيل فنقول ان الجواد متادب بادب الله تعالى
فان الله تعالى عامل عباده بالجود فمن عليهم بالنعم التي سبق ذكرها كذلك لما جعل لهم سبيلا الى ان
ينعموا على غيرهم كان الانعام منهم محمودا ٥ الا ترى ان الله تعالى لما وصف نفسه بانه يغفر الذنوب
ويعفو عن السيات ثم جعل لعباده سبيلا الى ان يعفوا عمن اسا اليهم ويغفروا لهم كان العفو
والتجاوز منهم محمودا ولما علم عباده ما لم يكونوا يعلمونه ومن عليهم بذلك وجعل لهم السبيل الى
ان يعلموا غيرهم ما علموه كان التعليم منهم محمودا فكذلك الجواد بالمال هذا سبيله والله اعلم
وايضا فان الجود مما ينبعث عليه اهل الراي والتمييز لان العاقل اذا تفكر في انه ان لم يوخذ ماله عنه
بعوارض الافات اخذ عن ماله بما كتب عليه من الممات ثم لا يدري ان الذي يخلفه في ماله ماذا يصنع
به وفيم ينفقه علم ان يعجله منه ما يوجب له حمدا في العاجل واجرا في الاجل اولى به واعود عليه وانظر
له من ان يمسكه حتى تاتيه المنيه فينتقل من ملكه وهو كاره الى من ان احسن فيه فلنفسه ولا يرجع اليه
من احسانه حمد ولا يجب له به اجر هذا والعوارض مخوفه والافات غير مامونه وما يدريه لعله
اذا امسك ماله مقدرا ان له فيه الاحتياط انقلب المال وبالا عليه فكانت فيه منيته اولعله يسرق
او يغصب او تاكله النار او الما واذا كان كل ذلك ممكنا لا يعصمه منه امساكه والشح به فان ينظر لنفسه
ويحرز لها حظا من حمد واجر اولى به من ان يعرضه ويتعرض به للحظر وبالله التوفيق هذا
وليست فايدة المال امساكه انما فايدته صرفه فيما ينفع مالكه ولا نفع اعظم من اكتساب الذكر الجميل
والاسم الحسن الحميد واستيجاب الاجر العظيم والثواب الكريم فمن كان لا يشح بالانفاق في فضول
الطعام والشراب وزوايد المركب واللباس فلا يشحن به في الانفاق فيما يوجب له في العاجل
الحمد وفي الاجل الجنه وبالله التوفيق وعن اسما بنت ابي بكر قالت قلت يا رسول الله انه ليس لي
من بيتي الا ما ادخل على الزبير اعطي قال نعم ولا توكي فيوكى عليك وقال صلى الله عليه وسلم
السخي قريب من الله قريب من الجنه قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من
الجنه بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل وقال صلى الله عليه
وسلم لا يدخل الجنه خب ولا بخيل ولا منان واما البخل فانه قبيح لمخالفته ما رضي الله تعالى به
لنفسه من المعامله ويمدح بها واوجب على عباده شكره عليها وفيه ان الناس كلهم ليسوا اغنيا ولكن
فيهم فقرا واوساطا فاذا شح الغني بماله ضاق الامر على من ليس في مثل حاله وذلك لوم بالغني وفسق
وسو دخله ان يرى باخيه المسلم حاجه وهو قادر على ان يقضيها له ويبلغ فيها مراده من غير ضرر
يرجع عليه فيتركه مرتبكا في حاجته مهتما بامر نفسه لا لغرض يكون له في ذلك اكثر من الاشفاق على

ماله ان ينقص وذلك النقص اذا وقع لم يبن عليه منه اثر ولالحقه لاجله ضرر فلما كان هذا في العادات
المعقوله كما ذكرنا وفي الشريعه مخالفا لما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لا يومن احدكم حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه استحق ان يكون مذموما ٥ وايضا فان البخيل معزز بماله وهو عند نفسه
محتاط لانا قد ذكرنا في الوجه الذي قبل هذا ما في الجود من الاحتياط والنظر للجواد وما في الامساك من
التفريط فكل ما قلناه فيه فهو في البخل بخلافه وايضا فان المنفق ماله في الشهوات والتارك لانفاقه
في الطاعات والحسنات ردى التمييز قايل الراى فان انصاف الى ذلك انه لا في الشهوات انفق ولا
لوجه الله تعالى تصدق فهو المحروم الذي خسر الدنيا والاخره ولو عدم المال فقاسى ذلة العدم لكان
خيرا له من ان يجد فيحرم فايدة الوجد فيكون المال وبالا عليه والنكد حاصلا له وواصلا اليه ولولا
ان ذلك كذلك لا اشبه ان لا يقول الله تعالى ومن يوق شح نفسه فاوليك هم المفلحون **فصل**
وقد يتفق احوال يزداد الجود والسماحه فيها فضلا نحو ان يبتلى قوم بجو رجاير وعند غيرهم من فضل
المال ما يقدرون به على او يقع حاجه الى عمارة مسجد الجماعه او حفر نهرهم وليس عند الجميع ما يقدرون
به على تحمل الموونه وعند بعضهم من المال ما يتسع للمواساه والحماله عن الاخرين او يقع بين قوم ثايره
لدم اريق او غير ذلك ويمكن اصلاح ذات بينهم بشى من المال فان الاحسن في هذا الحال البذل
والانفاق والسماحه وفيه الذكر والمثوبه **فاما** اذا قحط الناس واعوز بعضهم الطعام وكان عند
الاخرين من فضول اقواتهم ما يقدرون به على المواساه فحرام عليهم ان يحرموهم ولا يطعموهم اما
متصدقين واما معاوضين وليس الاطعام في هذه الحال بجود انما الجود ان لا يرغب في العوض ان
يصدق على المحتاج ولم يبعه الطعام فقد جاد والله اعلم ٥ ومن الاوقات التي يستحب الجود فيها
شهر رمضان لان الناس كلهم يكونون مشاغيل بالصيام والصلوة وقراة القران فاذا قام المكفيون
الموسعون بامر الاوساط والمحتاجين يفرغوا الى العباده واذا خلوهم وانفسهم اشتغلوا بالسعى
على انفسهم عن العباده فكان حمل الكلفه عنهم ارفاقا بنفوسهم حتى لا يجتمع عليها جهد الصوم ونصب
الاضطراب والتصرف واعانة على العباده **وجا** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اجود الناس
بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان وكان يلقاه جبريل فيعرض عليه القران فكان اذا راه
اجود بالخير من الريح المرسله صلى الله عليه وسلم **وقيل** ان الريح المرسله هي واحدة الرياح التي
وصفها الله تعالى بانه يرسلها نشرا بين يدى رحمته وانه يرسلها فتثير السحاب **وقال** والمرسلات عرفا
وانما اراد بذلك انه كان لا يخص عند لقا جبريل بعطايه بعضا دون بعض كما ان الريح اذا ارسلت
فهبت لم تخص شيا بالمرور عليه دون شى **وقيل** اريد بالريح الرايحه واحدة الروايح والمعنى
انه كان لا يتماسك في تلك الحال بل كان يسمح بما عنده كما ان الشى الزكى لا يملك حسن رايحته لكنها تفوح
فيحسنها من يدنو منها والله اعلم **فصل ومن وجوه** البخل ان يريد الواحد الصدقه
فيعمد الى ارذل الاموال فيتصدق منه وهذا بخل منه بجوده المال لانه لو حبس الصدقه اصلا لكان

ذلك

ذلك بخلا منه بنفس المال والله عز وجل يقول في مثل هذا ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه
الا ان تغمضوا فيه **ومن** وجوه البخل ان يعطى ثم يتحدث بالذي اعطى او يمن على من اعطاه وهما جميعا
مذمومان **قال** الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ٥ فالمن التحدث
به والاذى التعيير وانما الحقنا الامرين بالبخل لان كل واحد منهما يوحش المعطى ويزيل عن قلبه السرور
الذي كان له بالعطيه ويبغضها عليه فيصير المعطى كالمسترجع لها منه او كالراجع عليه بعوض لانه لا يسلم
له منفعه ما اخذ الا بما اخذ من عرضه بازايه ويكون ذلك شرا من المنع في الابتدا والله اعلم **فان قال**
قايل فان البخلا قد وضعوا لانفسهم اصلا فقالوا المال لله والعبد لله فانما عبد حرمه الله مالا فالاولى
بالذي اعطيه ان يمنع من منعه الله فانه ان اعطاه فقد خالف ربه واراد ان يكون له الفضل عليه اذ
كان الرب قد منع وهذا يعطى **فالجواب** ان هذا جهل من قايله وهو الذي حكاه الله تعالى عن
الكفار **فقال** تعالى واذا قيل لهم انفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين امنوا انطعم من
لو يشا الله اطعمه **وهو** ظن فاسد لانه لو كان صحيحا لوجب ان يكون تعليم الجاهل ومداواة
المريض وتخليص الغريق وانقاذ المحبوس وكل عمل يعمله من يحسنه لمن لا يحسنه ومن يقدر عليه لمن
لا يقدر عليه قبيحا مستنكرا لمثل العله التي اعتل بها التحسين البخل ومنع المحتاج واذا لم يكن هذه
الامور التي عددناها قبيحه بل كانت في نهاية الحسن فكذلك الجود واعطا المحتاج مثلها والله اعلم

الباب الخامس والسبعون

من شعب الايمان في رحم الصغير وتوقير الكبير

وانما ذكرتهما في باب واحد لان المعنى معامله كل احد بحسب سنه وقدر قوته وما يليق بمنزلته فالذي
يقتضيه حال الصغير ان يرحم والذي يقتضيه حال الكبير ان يوقر **جا** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا **وجا** عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جاكم كريم
قوم فاكرموه **وانه** صلى الله عليه وسلم القى لجرير كساه لما دخل عليه **قال** صلى الله عليه وسلم انا
وكافل اليتيم في الجنه كهاتين واشار باصبعيه السبابه والوسطى **وروى** انه صلى الله عليه وسلم قبل
حسين بن على والاقرع بن حابس التميمي جالس عنده فقال الاقرع ان لى لعشرة من الولد ما قبلت
منهم احدا قط فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه قال انه لا يرحم من لا يرحم **في الرحمه**
ابو سعيد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر باقصر سورتين في القران فقلنا يا رسول
الله صليت لنا اليوم صلاة ما كنت تصليها فقال انى سمعت صوت صبى في صف النسا **وكان** رسول
الله صلى الله عليه وسلم يزور الانصار فاذا جا دور الانصار جا صبيان الانصار فيدورون حوله فيدعوا
لهم ويمسح رووسهم ويسلم عليهم صلى الله عليه وسلم **وفي الرحمه** ٥ امر النبي صلى الله عليه وسلم
بتحديد الشفار وامر بها ان توارى عن البهايم **وعنه** صلى الله عليه وسلم قال لا توله والده عن
ولدها اى لا يفرق بينهما فيهيم لذلك ويحزن **وفي قلة الرحمه** ٥ **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **وقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
ارحموا ترحموا واغفروا يغفر الله لكم ويل لاقماع القول ويل للمصرين على ما فعلوا وهم يعلمون **وفي رحمة
الولد قال** صلى الله عليه وسلم لا يكون لاحدكم ثلث بنات او ثلث اخوات فيحسن اليهن الا دخل
الجنة **وقال** صلى الله عليه وسلم من قبض يتيما بين ابوين مسلمين الى طعامه وشرابه ادخله الله الجنة
البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر **وقال** صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله
او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل ه **وفي تقريب الصغار واكرامهم** ه **مر** عمرو بن العاص فطاف بالبيت
فراى حلقا من قريش جلوسا فقال ما لى اراكم صرفتم هذه الاغيلمة عن حلقتكم لا تفعلوا ادنوهم في المجلس
واسمعوهم الحديث وافهموهم اياه فانهم اليوم صغار قوم يوشكون ان يكونوا كبار قوم وانكم كنتم
صغار قوم فاصبحتم اليوم كبار قوم ه **وفي الترحم على الصغير** ه **اخذ** رجل ابنه عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجعل يضمه اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان اترحمه قال اى والله انى لارحمه
قال فالله تعالى ارحم به منك وهو ارحم الراحمين وكما ان رحم الصغير محمود فكذلك رحم كل ضعيف محتاج
من غريب وضايع ومكروب محمود والاجر فيه مامول **وقد روى** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بسارق
فقطع يده وكان غريبا لم يكن له اهل بالمدينة في شدة البرد فقام رجل يقال له فاتك فضرب عليه
خيمه واوقد له نويره فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الليل فابصر النار فقال ما هذه النار
قيل يا رسول الله المصاب الذي قطعته كان رجلا غريبا لم يكن له بالمدينة احد واواه فاتك ضرب عليه
خيمه واوقد له نويره **فقال** النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لفاتك كما اوى عبدك هذا المصاب
وفي الرحمه ه **قالت** عايشه رضي الله عنها دخلت على سايله فامرت لها بثلث تمرات ومعها صبيان لها
فاعطت كل واحد منهما تمرة وصدعت الاخرى بنصفين فاعطت كل واحد منهما نصفه ودخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال وما عجبك من ذلك لقد دخلت بذلك الجنة **قال** وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ خرج الحسين بن علي فوطى في ثوبه فسقط فبكى فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المنبر فلما راه الناس نزل سعوا الى الحسين يتعاطونه يعطيه بعضهم بعضا حتى
وقع في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمه اليه ثم قال قاتل الله الشيطان ان الولد لفتنة والذي
نفسي بيده ما دريت انى نزلت عن منبرى **وجا** عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لقوم يقدموا اليه في
حديث فتكلم اصغرهم فقال له كبر كبر اى قدم من هو اكبر منك ليتكلم **وانه** صلى الله عليه وسلم قال
لا تنزع الرحمة الا من شقى وان لم يرحم لم يرحم **وجا** عنه صلى الله عليه وسلم في وجع ابنه ابراهيم عليه السلام
ان عينيه كانتا تدمعان وقال انما هذه رحمة وان من لا يرحم لا يرحم ه وينبغى ان يدخل في هذه
الجملة رحم كل مولى عليه من ولد او مملوك او زوجة او رعية سلطان **وقد قال** الله عز وجل في الزوجات
وجعل بينكم مودة ورحمة **فاما** رحم الصغير فهو تعريضه لما فيه صلاحه وتجنيبه ما يضره والولوع بحفظه
وحراسته فقل من يجزع من ان يمسه سو او يتخلف عنه نفع فان الرحمة كما ذكرنا وصف مركب من جزع

فمن لم

مطلب النبي الذي قطع سيدنا رسول الله يده السارق

فمن لم يقدر على شي من ذلك فان يتمنى له ما هو محبوب عنده ويجزع من ان يصيبه ما هو مكروه عنده
والله اعلم **واما** توقير الكبير ان يسلك بالشيخ الكبير مسلك الوالد في التهيب والتقديم وترك ما يوحشه من
القول والعمل والطاعة له فيما يامر به بقدر ما يحسن ويجمل وترك المخالفة له فيما يدعوا الى خلافه فيه
ضرورة فاذا اراد الناس ان يمضوا في شغل قدموا اذا ضاق المكان بهم اسنهم ان لم يكن فيه نقص قدره
في النقايص فوق قدر السن في الفضايل وان اجتمعوا في مجلس رفعوا اسنهم على ما وصفت وان جاوقت
الكلام قدموه وان حضرت الصلوه وهم في شرايط الامامه سوا او متقاربون قدموه في نحو ذلك والله اعلم
والاصل في توقير الكبير شيئان احدها ان اكبر الناس يشبه لكل واحد منهم بابيه لانه اسبقهم
في الزمان والسبق في الزمان ضرورة لامكان الابوة لانه لا يمكن الا ان يكون الاب سابقا في الوجود للولد
فمن كان اسبق القوم زمانا فهو الذي كان يمكن ان يكون ابا الجماعة فصار من هذا الوجه لكل واحد
منهم شبيها بابيه فصار ذلك رجحانا فيه معتدا به على غيره فاستحق عليهم التقديم **والاخر** ان اول
ما يفضل الله به على عباده هو ان اوجدهم فمن كان منهم اسن فهو الذي بدا الله به فيما افضل به عليه
من الايجاد فاذا دعت الحاجة الى ان يبدا من قوم في امر من الامور باحدهم وكانوا في عامة الاسباب
سوا الا ان احدهم اسن كان تقديمه والتبديه به اولى اذ كان الله تعالى عند استوايهم في العدم لما اراد
ايجاد احدهم بدا به فاوجده قبل غيره هذا ولو شاهدنا ملكا عليما او رئيسا حكيما يفرق مالا بين قوم
فكر بهم به لاستدللنا بتقديمه الذي قدمه منهم على انه اقربهم عنده وسيله وكذلك الظاهر ممن بدا
الله تعالى به في المن بالايجاد عليه ان ذلك وسيله قد جعلها له فكانت التبديه لمه على من ليس
له مثل سببه اولى والله اعلم

الباب السادس والسبعون
من شعب الايمان في الاصلاح بين الناس

اذا مرجوا وفسد ذات بينهم اما الدم اريق فيهم واما المال خطير اصيب لبعضهم واما التنافس وقع
بينهم او غير ذلك من الاسباب التي تفسد الاخوه وتقطع الموده **قال** الله عز وجل لا خير في كثير
من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس **وقال** انما المومنون اخوة فاصلحوا
بين اخويكم اى بين كل اثنين منهم ومن قرا بين اخوتكم فالمعنى بين جماعتهم اذا فسد ذات بينهم
وقال عز وجل وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا
والصلح خير **وقال** ان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدا
اصلاحا يوفق الله بينهما ه واباح رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن يحمل حمالة في اصلاح ذات بين
ان ياخذ من الصدقات ما يستعين به على قضا دينه وان لم يكن فقيرا وذلك راجع الى الترغيب في
الاصلاح وتخفيف الامر على القايمين به ليكون تخفيفه عليهم مبعثة لهم على الزهود فيه **وكتب**
عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى ابي موسى الاشعري ردد الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضا

يورث بينهم الضغاين فرد جميع ما ذكرنا على استحباب الصلح بين المسلمين اذا اشتجروا ومعنى ذلك
ظاهر وهو ان المسلمين مامورون بالتظاهر والتعاون والاجتماع على الصلوات وفي الاعياد والجهاد في
سبيل الله تعالى فاذا فسد ذات بينهم تقاطعوا ولم يجتمعوا على الصلوات ويحزبوا عن الجهاد ولم يضع
بعضهم زكاة ماله في بعض وفي هذا زوال الامر عن نظامه وذهاب الدين عن قوامه ولا يومن ان يترامى
الى تجريد السيف من بعضهم على بعض ومفارقة الامام وتعطيل الحدود والاحكام وما كان مآله
الى هذا الفساد العظيم فحسم مادته في الابتدآ من اوجب الامور والزم الفروض وبالله التوفيق
وجآ في الاصلاح بين الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلث
تحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس فصل واذا كان
اصلاح ذات البين منهما فسدوا واجبا فمن البين ان ترك الافساد بين الناس باجتناب النمايم
واتقا التضريب والتحريش بينهم اوجب والزم جآ عن النبي صلى الله عليه وسلم من جآ الى امر
امتي وهو جميع ففرقه فعليه لعنة الله ولعنة الملايكة والناس اجمعين وجآ عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل الجنة قتات وهو النمام ٥ وذم الله تعالى السحرة بقوله فيتعلمون منهما ما
يفرقون به بين المرء وزوجه ٥ وهذا لان الزوجين عقد بينهما بكلمة الله تعالى عقدا يراد
به التالف والتعاشر على التابيد فمن فرق بينهما فقد خالف بهما عن قصدهما مع ما كان فيه من
الصلاح اذ بقآ العالم بالتناسل وتناسل الناس لا يكون الا من قبل الزوجية التي هي امانة الله
تعالى ومعقوده بكلمة الله تعالى سالمه عما يكدرها من الشوايب فافسدها على الزوجين مفسد
بكيده ومكره فانما يثلم من اركان الصلاح ركنا ويفتح من ابواب الفساد بابا فاستحق لذلك ان
يكون مذموما واذا كان هذا مذموما فمن يسعى في الافساد بين طايفتين من المسلمين اولى بالذنب والله
تعالى اعلم

الباب السابع والسبعون

من شعب الايمان في ان يحب الرجل لاخيه المسلم ما يحب لنفسه ويدخل فيه اماطة الاذى عن الطريق

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وقال صلى الله
عليه وسلم لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه فلا ينبغي لمسلم ان يتمنى بقلبه لاخيه المسلم
من الشر ما يكرهه لنفسه او يكره له من الخير ما يتمناه ويحبه لنفسه واذا عرضت لجماعة من المسلمين
بليه فلا ينبغي لاحدهم ان يتسبب الخلاص باسلام الاخرين والاغرابهم بل ينظر لهم كما ينظر لنفسه
فان عجز نظر لنفسه من حيث لا يضر بهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المسلمين في
تراحمهم وتواصلهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى بعضه تداعى سايره بالسهر والحمى فكذلك ينبغي
ان يكونوا فكما لا يحب احد لاحدى يديه الا ما يحب للاخرى ولا لاحدى عينيه او رجليه او اذنيه او
شفتيه الا ما يحب للاخرى فكذلك ينبغي له ان لا يحب لاخيه المسلم الا ما يحب لنفسه فان كان في البلد
وبآ او جور سلطان او نهب او اي بلآ كان فسلم منه سالم فذكر له ان اخا من اخوانه المسلمين بلى

به فقال الحمد لله فهذا على وجهين ان اراد حمد الله على ان اصاب اخاه البلا فهذا اخطا وجهل
وان حمد الله على ان لم يصبهما معا ان كان مصيبا وسلمت له نفسه او سلم له ماله فهذا صالح كرجل يصيب
احدى يديه بلآ فيحمد الله ان لم يصبهما معا لكن سلمت له احدى يديه وان حمد الله تعالى على سلامة
على هذا التجريد فهذا جفآ لانه لم يلحظ اخاه المبتلى في هذا الحمد اصلا وليس الوجه الذي قبل هذا مثله لانه
اذا حمد الله على ان لم يعمهما بالبلآ فقد حمد الله على احسانه الى المبتلى بان لم يعممه به ان عمه بنفسه كما
حمد الله على احسانه اليه بان لم يعممه بنفسه ان عمه باخيه المبتلى فاما هذا الوجه الاخر فانه اغفال من
الحامد امر غيره اصلا فلهذا قلنا انه جفآ وبالله التوفيق وصار الوجه المرتضى من الحمد كما روي عن
عروه بن الزبير انه لما قطعت رجله قال ليمنك لين كنت ابتليت لقد عافيت ولين كنت اخذت لقد
اعطيت ويروى انه يمثل بابيات ثم قال اللهم ان كنت اخذت عضوا فلقد ابقيت عضوا فلك الحمد
فصل وكل ما كتبته في الباب الذي قبل هذا من وجوب مباعدة الكفار والغلظة عليهم
والعقود في مباعدة المسلم اهل دينه بخلافه وينبغي للمسلم ان يقارب اخوانه من اهل دينه ويوالهم
ويوادهم ويتحبب اليهم بكل ما يمكنه ويبرهم ويصلهم ولا يوذي احدا منهم ولا يحرجه ولا يعيبه
ولا يخاطبه بما يكرهه مبتديا اياه مغاضبا به منه ولا يلمزه ولا يهمزه ولا يسخر منه ولا يضحك غيره
منه ولا يغتابه ولا يرضى من احد ان يغتابه عنده ولا يفشي له سرا يكره ان يوقف عليه ولا يتبع ٥
عورته ولا ينبزه بلقب ولا يخبب له عبدا ولا جارية ولا امراة ولا يفسد عليه حالا صالحه قد
رضيها لنفسه وسكن اليها قلبه ولا يغير عليه قلب سلطان ولا قلب من يضره تغير قلبه له
قال الله عز وجل والذين يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا
واثما مبينا وقال يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نسآ من نسآ
عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم يعني لا يلمز بعضكم بعضا ولا تنابزوا بالالقاب وقال
يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا
ثم ضرب للغيبة مثلا ليكرهها به الى قلوب المومنين فقال ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه
اي فكذلك فاكرهوا الغيبه ودلت السنه على مثل ذلك فجا ما صام من ظل ياكل لحوم الناس يعني
الغيبه ولا ينبغي ان يدخل بيته الا باذنه لا يومن ان يكون فيه على حال لا يحب ان يلقاه عليها احد
قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها وقوله
تعالى فان لم تجدوا فيها احدا فلا تدخلوها حتى يوذن لكم وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم
وهذا لان كل واحد اذا كان يكره ان يدخل عليه بيته بغير اذنه وان يغتاب او يتبع عوراته
او يصاب منه شي مما تقدم ذكره وكانت طباع الناس في هذه الامور متفقه وجب ان يعلم ان غيره
يكره لنفسه فلا ينبغي ان يقصده بشي منها فيكون قد ساه به وفرق بينه وبين نفسه وانما شرط
الدين الذي يجمعها ان ينزله منه منزلة نفسه ٥ وينبغي للمسلم اذا دعا لنفسه بالمغفره او بالعافيه

او بسعة الرزق او بدوام النعمة ان يدخل معه اخوانه المومنين في دعايه ولا يخص نفسه بالدعآ
فقد جآ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وقد اخبر الله عز وجل عن الملايكه انهم يدعون
لمن في الارض فقال تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرونا
للذين امنوا ربنا وسعت كل شي رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم
ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من اباءهم وازواجهم وذرياتهم انك انت العزيز
الحكيم وقهم السيات ومن تق السيات يومئذ فقد رحمته وذلك هو الفوز العظيم فاذا كانت
الملايكه وليسوا من جنس البشر يدعون للبشر حق الايمان الذي يجمعهم واياهم فيستغفرون للمومنين
ويسلون الله تعالى لهم الخير فالبشر بان يدعو بعضهم لبعض حق للايمان الجامع لهم دعاء ومساله
واستغفارا اولى واحق والله اعلم ولا ينبغي اذا اخلف المسافر طريقا فيه لصوص واستقبله قوم يريدون
ذلك الطريق ان يسكت عنهم فلا يخبرهم بما عنده ليحترزوا او يرجعوا او يجوزوا وهكذا من عرف في طعام
او شراب غايله فلا ينبغي ان يسكت عن مسلم يريده ولا يعلمه بما عنده ليدعه وان اعلم في بير او منزل
من منازل السفر هوا ما قاتلا او مضره وراى مسلما يريدون له فلا ينبغي له ان لا يعلمه بحال ليتوقاه
ويعدل عنها الى حيث لا يخشى فيه على نفسه ويدخل في هذا ولا يلتحق من كل وجه به ان من راى مسلما ينام وقد
دخل عليه وقت الصلوة وهو لا يشعر به فينبغي له ان يعلمه بالوقت ليصلي فلا ينام عن الصلوة فتفوته
فضيلة الصلوة في الوقت وان قضى فان لم يعلمه حتى نام فخرج الوقت لم يحرج لان الصلوة لا تفوته
بالنوم ويمكنه قضاوها اذا انتبه ولكن لو راه يتوضى بما نجس وهو لا يعلم بنجاسته فينبغي له ان يعلمه
لان صلاته لا تجوز مع النجاسة ولا يرتفع حدثه بالما النجس فان لم يعلمه فقد خانه ولم ينزله منزلة
نفسه وان راه يقتدي بامام غير طاهر فليعلمه لان الاحتياط له في ذلك فان الصلوة خلفه مختلف
فيها فان لم يفعل فلم يخنه في قول من يجيز صلاته اذا لم يعلم حدث امامه وقد خانه في قول
من لا يجيز صلاته **فصل** **ومما يدخل** في هذا الباب **ما جآ** عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قوله لا يبيع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه **وجآ** لا يسوم
احدكم على سوم اخيه وهذا لان الرجل اذا تقدم فاشترى شيا ثم جآ غيره فاشتراه من بايعه
في وقت الخيار اذى بذلك المشتري الاول واوحشه فكما لا يحب ان يعامله احد بذلك فكذلك
لا ينبغي له ان يعامل به غيره بعد ان يكونا في الحرمة سوا وهكذا اذا سام واستقر الامر بينه
وبين البايع على شي فجا اخر فزاد عليه ليكون هو المشتري دون الذي تقدمه وهكذا اذا
خطب امراة فاذنت فيه واجابه وليها فجا اخر وخطبها على نفسه فافسد امرها على الاول
كل ذلك ايذا وايحاش ومعامله من الثاني اخاه المسلم بما لا يحب ان يعامله بمثله غيره وذلك
مخالف لشرط الايمان **وجآ** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النجش وهو خديعه
لان الاستباعه بثمن لا يراد دفعه والشرا به لا يكون الا التلبيس على من يريد الشرا فهي

خداع

خداع وليست من اخلاق المومنين وفي ذلك رضا للاخ المسلم بما لا يرضاه احد لنفسه من الوقوع
في الغبن والزياده على ما يساوي السلعه فكان داخلا في الجمله التي سبق ذكرها والله اعلم **وجآ**
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحتلب ماشية رجل الا باذنه ايحب احدكم ان توتى مشربته
فينتقل ما فيها فانما يجري ضروع مواشيهم اموالهم فاعلمهم ان ضرع الماشيه اذا كان خزانة للبن
الذي فيه وهو ماله لصاحبه ثم كان احد لا يحب ان يوتى خزانته فتكسر ويحمل ما فيها فكذلك
لا ينبغي ان ياتي خزانة اخيه فياخذ ما فيها ويحمله بغير اذنه وطيبة نفسه فيكون قد رضي لاخيه
المسلم ما لا يرضاه لنفسه وكل هذا يوكل ما اسس عليه الباب ويدل على صحته **ومن** جملة
ما ينبغي ان يحب المرء لاخيه المسلم كما يحبه لنفسه **ما روي عن** رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
تبسمك في وجه اخيك لك صدقه وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقه وارشادك الرجل
في ارض الضلال صدقه وبصرك الرجل الردي البصر صدقه واماطتك الحجر والشوكه والعظم
عن الطريق لك صدقه وافراغك من دلوك في دلو اخيك صدقه **وقال** صلى الله عليه وسلم
بينما رجل يمشي في طريق اذ وجد غصن شوك فاخره فشكر الله تعالى له فغفر له **وعن** رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم مراة اخيه فان راى به اذى فليمط عنه **ومما يدخل** في هذا الباب
ترك الاحتكار فان المحتكر يحب لنفسه ما لا يحب لغيره ويكره لنفسه ما لا يكرهه لغيره **وقد جا**
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الجالب مرزوق والمحتكر ملعون **وعنه** صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يحتكر الا خاطي **وعن** علي رضي الله عنه قال لا يحتكرن فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من جلب طعاما فلا يبتاعنه موس بجسم على معصم ومن جلب فان
شا باع وان شا امسك **وقال** عمر رضي الله عنه من جلب طعاما فانا له جار وانا له ضامن
وليبع كيف شا ولا يبيع سوقنا محتكر **وهذا** نحو ما يروى عن الحسن انه كان يكره ان
يشتري الرجل الطعام من المصر فيحتكره ولم يكن يرى باسا ان يجلبه من ارض اخرى فيحبسه
وهذا له وجه والله اعلم **وروي** ان المسور بن مخرمه احتكر طعاما كثيرا فخرج فراى سحاب
الخريف طالعا فكرهه فاخرجه الى السوق فقال من جاني وليته فاتى عمر رضي الله عنه فقيل له
هذاك المسور احتكر طعاما وهو يوليه الناس فقال ماله اجن فنفذ حتى جاه فقال اجننت
قال لا ولكني احتكرت طعاما فرايت سحاب الخريف طالعا فرايت اني قد كرهت ما ينفع المسلمين
فاردت ان لا اربح فيه فقال جزاك الله خيرا او نحو هذا **وروي عن** سعيد بن المسيب انه كان
يحتكر الزيت والنوى والعجم والخبط **وهذا** يدل على انه لم يكن يرى الاحتكار حراما الا في
الاقوات العامه ويدل على صحة هذا الباب **ما روي** ان نفرا من اليمن خرجوا في بعض الارضين
فعطشوا فسمعوا مناديا ينادي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ان المسلم اخو
المسلم وغير المسلم وان غديرا في مكان كذا وكذا فعدلوا اليه فشربوا واستقوا **ومن هذا**

مطلب اثم من فرق بين الوالده وولدها

الباب ايضا ان لا يفرق بين الوالده وولدها فانه لا يجب ان يفرق بينه و والده والاصل
فى هذا ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فرق بين الوالده وولدها فى البيع
فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامه هذا حديث ينذر بعذاب شديد لانه لا يليق ان
يكون المراد بالتفريق بينه وبين احبته انه يفرق بينهم فى مساكن الجنه لان التفريق اذا كان عذابا فاهل
الجنه لا يكونون معذبين ولا يليق ان يكون المراد به التفريق فى الموقف والحساب لان ذلك ليس موضع
لاستيناس الاحبه بعضهم ببعض وانما هو يوم يفر المرء فيه من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه
لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه فلم يبق ان يكون هذا التفريق الا ان احبته يصارون الى الجنه
وهو الى النار ولولا تفريقه بين الوالده وولدها لكان معهم فان قيل فاولئك الاحبه لا يتالمون
بالتفريق بينه وبينهم قيل لا لان التالم عذاب ولا عذاب عليهم ومن هذا الباب انه رجلا اتى
النبى صلى الله عليه وسلم فقال احل لى الزنا فقال اتحب ان يفعل ذلك بابنتك واختك قال لا قال
فان الاقوام يكرهون ذلك كما تكره قال فادع الله ان يذهب عنى شهوة النسآء فدعا الله له فلم
يكن يلتفت الى النسآء ومن هذا الباب اماطة الاذى عن الطريق قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم وجد له من الخير شى الا غصن شوك كان على الطريق يوذى
الناس فرفعه فغفر له وعنه صلى الله عليه وسلم ان رجلا قطع شجرة كانت على الطريق تؤذى الناس
قال فلقد رايته يتظلها فى الجنه وعنه صلى الله عليه وسلم لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت
بقتلها ولكن اقتلوا منها كل اسود بهيم ومما يدخل فى هذا الباب ان واحدا اذا ابصر من نفس
احد او ولده او ماله ما يعجبه لم يعجب منه ما دحاله ولكن يسمى الله تعالى عليه فيبرك لئلا يمسه من
عينه اذى لان العين حق جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان العين لتدخل الرجل
القبر والجمل القدر وروى ان عامر بن ربيعه راى سهل بن حنيف يغتسل فقال ما رايت كاليوم
ولا جلد مخباه فلبط به حتى ما يعقل من شدة الوجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
يتهمون احدًا فقالوا نعم عامر بن ربيعه واخبروه بقوله فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يغتسل له ففعل فراح مع الركب قال الزهرى يوتى الرجل العاين بقدح فيدخل كفه فيه فيمضمض
ثم يمجه فى القدح ثم يغسل وجهه فى القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل
يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الايمن ثم يدخل
يده اليمنى فيصب على مرفقه الايسر ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى ثم يدخل
يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده
اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل داخله ازاره ولا يوضع القدح بالارض ثم يصب على
راس الرجل الذى اصيب بالعين من خلفه صبه واحده قال ابو عبيد معنى يغسل داخله
ازاره اى طرف ازاره الذى يلى جلده وهو يلى الجانب الايمن لان الموتزر يبدا بجانبه الايمن

اذا اتزر

اذا اتزر فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذى يغسل به روى فى هذا الحديث ان النبى صلى الله
عليه وسلم انكر قول عامر وقال علام يقتل احدكم اخاه اذا راى احدكم من اخيه ما يعجبه فليبرك عليه
وروى ان سعد بن ابى وقاص ركب يوما فنظرت اليه امراة فقالت ان اميركم هذا ليعلم انه اهضم
الكشحين فرجع الى منزله فسقط فبلغه ما قالت المراة فارسل اليها فغسلت له وقالت اسما بنت
عميس رضى الله عنها يا رسول الله ان بنى جعفر يسرع اليهم العين افاسترقى لهم قال نعم لو كان شى
يسبق القدر لسبقه العين وكان النبى صلى الله عليه وسلم يعوذ ابنيه الحسن والحسين رضى الله
عنهما اعيذكما بكلمات الله التامه من كل شيطان وهامه ومن كل عين لامه ويذكر ان ابراهيم
صلوات الله عليه يعوذ بها ابنيه اسمعيل واسحاق وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ارايت رقى نسترقيها ودوآء نتداوى به وتقى نتقيه هل يرد من قدر الله تعالى من شى فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله ومما يدخل فى هذا الباب احسان قضا الدين فينبغى
لمن كان عليه دين ان يحسن قضآءه لانه يجب ان يحسن قضاء دينه قال سويد بن قيس جلبت انا
ومخرمه العبدى برًّا من هجر فجآءنا النبى صلى الله عليه وسلم فساومنا سراويل وعندنا وزان يزن
بالاجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم للوزان زن وارجح وعن جابر قال كان لى على النبى صلى الله
عليه وسلم دين فقضانى وزادنى وقال اسمعيل بن خالد عن ابيه كان لى على الحسن بن على دين
فاتيته اتقاضاه فوجدته قد خرج من الحمام وقد اثر الحنا فى اظفاره وجاريه له تحك الحنا باظفاره
فدعا بقعب فيه دراهم فقال خذ هذا فقلت هذا اكثر من حقى فقال خذه فاخذته فوجدته يزيد
على حقى ستين او سبعين درهما وكان ابن عمر يستقرض فاذا خرج عطاؤه اعطاه خيرا منها وعنه
صلى الله عليه وسلم انه استقرض من رجل [illegible] فقضاه ثم زاده فقال الرجل زدتنى على حقى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزياده هبة [illegible] واستسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من
رجل بكرا فجاءته ابل من ابل الصدقه قال ابو رافع فامرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقضى
الرجل بكره فقلت لم اجد فى الابل الا جملا واحدا رباعيا خيارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضآء ومن هذا الباب انظار المعسر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا او وضع له اظله الله تعالى فى ظل عرشه وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شى الا انه كان رجلا يخالط الناس
فيقول لغلمانه تجاوزوا عن المعسر فيقول الله تعالى للملايكة نحن احق بذلك منه فتجاوزوا
عنه ومن هذا الباب ايضا ان لا يلح على المديون قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان له على اخيه دين فانه يجرى له صدقه ما لم ياخذه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا سمح البيع سمح القضآء سمح التقاضى
ومن ذلك سهولة البيع جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مر باعرابى يبيع

شيأً فقال عليك باولد السوءه او باولد السوم فان الرباح بيع السماح ٥٥٥

تم الكتاب بعون الله وحسن توفيقه فالحمد لله تعالى

على يد العبد الحقير المعترف بالعجز والتقصير الراجي عفو ربه

القدير يٰس بن موسى العجلوني غفر الله ذنوبه

وستر عيوبه ولمن كان السبب في احيائه فجزاه الله

خير الدارين بجاه سيد الكونين ووافق الفراغ

منه في اواخر ذي الحجه من سنة ثلاث وعشرين

ومائه والف في جامع الصابونيه مجاوراً تجاه

تربة باب الصغير فرحمة الله على واقفه

وغفر الله لكل المسلمين اجمعين

امين امين امين

فالحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليماً

[illegible] الامام السيوطي رحمه الله [illegible]

[illegible] الشام [illegible]